

الدكتور أَحْمَد سَعِيْدَهان

قاموس المصطلحات
السياسية والدولية
والدولية
عربي - إنجليزي - فرنسي



مَكَتبَةُ الْبَنَانُ تَأْشِرُونْ

منتدي اقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

الدّكتور أَحمد سُعِيفَان

قاموس المصطلحات

السياسيّة والدستوريّة

والدوليّة

عربيّ - إنجليزيّ - فرنسيّ

مكتبة لبنان ناشرون

Dr. Ahmad Su'aifān

**Dictionary of
Political, Constitutional
& International Terms**

ARABIC – ENGLISH – FRENCH

Librairie du Liban *Publishers*

Dr. Ahmad Su'aifān

*Dictionnaire des Termes
Politiques, Constitutionnels
et Internationaux*

ARABE – ANGLAIS – FRANÇAIS

Librairie du Liban *Publishers*

مَكْتَبَةُ لِبَنَانِ تَائِيْرُونْ نُوكْ

رَقَاقُ الْبَلَاطِ - صَنْبُورٌ، بَلْدَةٌ ٩٢٣٢

بَيْرُوتُ - لِبَنَانٌ

**website: www.ldlp.com
e-mail: info@ldlp.com**

وُكَلَاءُ وَمُؤَرِّعُونَ فِي جَمِيعِ الْخَمَادِ الْعَالَمِ

© المُتَّقُوقُ الْحَكَامِلَةُ حَفْظُهُ مُحَفَّظَةٌ

مَكْتَبَةُ لِبَنَانِ تَائِيْرُونْ نُوكْ

الطبعة الأولى ٢٠٠٤

ISBN: 9953-33-434-X

طَبْعَهُ فِي لِبَنَانِ

اللِّإِفْ دَلَاءُ

إِلَى أُسْرَتِي الصَّفِيرَةِ

زَوْجَتِي وَأَوْلَادِي وَسِيمٍ وَمَنَّاً وَمُحَمَّدٌ
أَهْدَى هَذَا الْعَمَلَ عَرْبُونَ مَحَبَّةً صَادِقَةً

مقدمة

والمنظمات الدولية والإقليمية على اختلاف أشكالها. يعالج القاموس هذه المصطلحات المستعملة بغاليتها في الحياة السياسية بأسلوب مبسط ومتوع، ويشرحها بتوسيع أو باختصار تبعاً لدرجة أهميتها من أجل تقديم المعنى الوافي وبطريقة تسمح لمستعمليه الاستيعاب العجيب للموضوع. ذلك أنه إذا كانت شروحات بعض المصطلحات محددة ومقتضبة، فإن غالبية المصطلحات افتضت - نظراً لأهميتها، ودورها أو حداثتها - شروحات متعددة ومشتبكة متنسقة دراسة مقارنة مع إيلاء الناحية التاريخية والتحليلية قلماً من الاهتمام الخاص. وعليه، يعتبر هذا القاموس مرجعاً نموذجياً وضرورياً يستفيد منه طلاب الحقوق والعلوم السياسية، فهو يجب على أسللة فئة واسعة من القراء الراغبين في التثقيف السياسي وتعريف جوانب الحياة العامة، وينير الطريق لكلِّ الذين يطمحون إلى العمل السياسي في استلام السلطة أو التأثير عليها من أجل السير بها نحو الأفضل.

يعتمد هذا القاموس في جزء كبير من مادته الأساسية على المحاضرات التي ألقيت خلال عشرين عاماً من التدريس الجامعي على طلاب الحقوق والعلوم السياسية في مادتي المؤسسات الاجتماعية والسياسية في الدولة الحديثة والقانون الدستوري، وقد عول هذا القاموس على الأعمال المتقدمة والحديثة، وعلى عدد كبير من المعاجم والمؤلفات العربية والأجنبية المختصة في المجالات السياسية

انطلاقاً من كون السياسة هي النشاط الإنساني الأساسي الذي يسمح للإنسان بأن يعيش حياته في إطار منظم، ويداعي التعقيد المتزايد للحياة السياسية في الشأنين الداخلي والخارجي على السواء، ونظراً لقصر المعاجم المتوافرة حالياً باللغة العربية عن تتابع ما طرأ من تحولات سريعة ومتلاحقة في العالم السياسي والدستوري والدولي، تظهر الحاجة الماسة إلى إيجاد أداة مفهومية تسمح بالولوج إلى مفاتيح هذا العالم والتعرف عليه. كُلُّ ذلك حداً بنا إلى الاقدام للقيام بمثل هذا العمل الذي استغرق إنجازه أكثر من خمس سنوات مع ما فيها من كَدْ مُتواصل ومصاعب شئ.

يسعد هذا القاموس فراغاً كبيراً في المعاجم المتوافرة حالياً في مواضعه الواسعة، ويشكّل أداة تسمح بامتلاك مصطلحات وتعريفات ومعلومات محددة في أساسها حول المؤسسات السياسية بالمعنى الواسع للعبارة. ألف ومية وثمانية مصطلحات، كلمات أو تعابير مع ما تضمنه من مداخل فرعية متممة تشرح وتصنف المفاهيم الجوهرية - العامة والمُتخصصة، القديمة والحديثة، المستعملة والقليلة الاستعمال - لعلم السياسة والقانون الدستوري وقانون العلاقات الدولية انطلاقاً من نشأة الحقوق الفردية والجماعية العامة، وللورة الإيديولوجيات والعقائد والقوانين، وتكوين المؤسسات السياسية والدستورية والدولية والثناعات والوسائل الدبلوماسية حتى العلاقات الدولية

والدُّسْتُورِيَّة والدُّولِيَّة. إنه حالة حضاريَّة مُتقدمة، ولكن لا تدعى الكمال فيما هي عليه، تجمع بين الاختصاص والتعليم والثقافة: أدوات الافتتاح على الحضارة الحديثة بكل نواحيها السياسيَّة والدُّسْتُوريَّة والدُّولِيَّة.

إنه قاموس ثلاثي اللغات (عربي - إنجليزي - فرنسي) يرتكز في ترتيب مصطلحاته على الألفباء العربية (دونأخذ التعريف بعين الاعتبار)، وفي ثبت مصطلحاته على الألفباءتين الإنجليزية والفرنسية (دونأخذ التعريف وأحرف الجر بعين الاعتبار)، لسرعة الاهتداء إليها، كما تكتب، بغض النظر عن

تمس جدرها، ويحشد في حنایاه المصطلحات باللغات الثلاث مع شروحات لها باللغة العربيَّة. وقد ميزت المصطلحات الشائعة الاستعمال ذات الأصل غير الإنجليزي في سياق المصطلحات الإنجليزية وكذلك المصطلحات ذات الأصل غير الفرنسي في سياق المصطلحات الفرنسية بأن وضعتها بين مزدوجين.

آمل أن يؤدي هذا القاموس دوره الفعال في مكبة المعاجم، وأن يُسدي خدمة قيمة للمعنيين بالأمر، والله ولني التوفيق.

قاموس المصطلحات
السياسية والدستورية
والدولية

من جرائم القانون الدولي، تلتزم الدول الموقعة عليها بتداركها ومعاقبتها.

أباراثيشيك «Apparatchiks» ; «Apparatchiks»

- كلمة روسية تدلّ على أعضاء الحزب الشيوعي للاتحاد السوفيافي السابق، الذين تولوا وظائف هامة داخل الحزب.

- بالمعنى، تسمية تطلق على كل عضو في «آل» حزب سياسي، أو كل عضو متعرّس فيه.

إبطال أو إلغاء «Invalidation ; Invalidation

قرار سياسي بموجبه يُبطل مجلس نوابي انتخاب أحد أعضائه. في فرنسا عام ١٩٥٦، أُبطل انتخاب اثنا عشر نائباً يوجادي (Poujadistes)، إلا أنه منذ صدور الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨ (وكذلك في لبنان منذ عام ١٩٩٠)، أصبحت هذه الصلاحية من اختصاص المجلس الدستوري الذي أعلن منذ ذلك التاريخ ثلاثين إبطالاً للانتخاب في الجمعية الوطنية الفرنسية

إبطال الانتخابات «Annulment of Elections ; Annulation des Élections

يكون انتخاب ما باطلاً عندما يُلغى القضاء الانتخابي نتاجه على أثر مراجعة انتخابية. وفي حال إبطال الانتخاب، يقع على السلطة الإدارية أن تقوم بتنظيم انتخاب جديد ضمن المهل القصيرة عموماً والتي تحدها النصوص. تنص المادة ٣١ من القانون رقم ٢٥٠ تاريخ ١٤ تموز/يوليو ١٩٩٣ حول «إنشاء المجلس الدستوري» اللبناني على أن «يعلن المجلس الدستوري بقراره صحة أو عدم صحة النيابة المطعون فيها، وفي هذه الحالة الأخيرة، يحق له إلغاء النتيجة بالنسبة المرشح المطعون في نيابته وإبطال نيابته وبالتالي تصحيح النتيجة وإعلان فوز المرشح الحائز على الأغلبية والشروط التي تؤهله للنيابة. وإذا تذرّ ذلك يجوز

التحالف أو تحالف «Coalition ; Coalition

- اتفاق أو تفاهم ظرفي بين دول، أحزاب، أشخاص (الخ.) من أجل القيام بعمل مشترك.

- اتفاق لا شكلي بين عدة دول بقصد دفع دولة على الرضوخ، أو تجمع عسكري أو سياسي لعدة أمم ضدّ عدو مشترك. ويقسم تاريخ أوروبا بتحالفات عديدة: مثلاً، التحالف الإنكليزي - الألماني - النمساوي ضدّ نابليون الأول عام ١٨١٤.

- حكومة تضمّ أعضاء يمثلون عدة أحزاب تشكل الأكثريّة النيابية التي تدعم الحكومة في البرلمان (المجلس الأدنى في ظلّ نظام ثانية المجالس التشريعية): نموذج حكم خاص بالأنظمة البرلمانية ذات التعددية الحزبية (مثلاً، حالة فرنسا في ظلّ الجمهوريتين الثالثة عام ١٨٧٥ والرابعة عام ١٩٤٦، إيطاليا، ألمانيا).

إبادة جماعية «Genocide

تدمير منهجي، كلي أو جزئي، لمجموعة إنسانية، قومية، أتنية أو دينية باعتبارها كذلك. وتمثل أعمال الإبادة بقتل أعضاء المجموعة أو التعريض الخطير بسلامتهم العقلية أو إجبارهم على الإقامة بشكل يؤدي للقضاء عليهم كلياً أو جزئياً أو عقلياً، أو من التوالي فيما بينهم، وإلزامهم بتبادل قسري للأطفال بين مجموعة وأخرى (مثلاً، إبادة الأكراد في العراق عامي ١٩٨٨ و١٩٩١).

والإبادة الجماعية أو إبادة الجنس البشري هي جريمة ضدّ الإنسانية وُضعت بشأنها اتفاقية دولية في ٩ كانون الأول/يناير ١٩٤٨ تجعل منها جريمة

والحكومات الذي يجتمع مرتين في السنة على الأقل، ومقر الأمانة العامة في مدينة كوتونو (Cotonou) بينـ. ولقد تم تنظيم التعاون السياسي باتفاقـتين خاصـتين: اتفاقـية ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٦١ المتعلقة بالتمثيل الدبلوماسي، ومبـائق الدفاع في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٦١ الذي لم يـؤسس جـيشا مشـتركـا ولكـنه أشار إلى التنـسيـق بين وسائل الدفاع وأـنـشـاء مجلـسـا أعلى للـدفاع مـقرـه في اوـواـغـادـوغـو (Ouagadougou) عـاصـمة بـورـكـيناـفـاسـوـ.

الاتحاد الاقتصادي - بنـلوـكس

Benelux- Economic Union ; Union Économique-Bénédict

تبـعـيـةـ كـلـمـةـ بنـلوـكسـ منـ الأـحـرـفـ الأولىـ لـاسـمـ كلـ منـ بلـجـيـكاـ وـهـولـنـداـ وـلـوكـسـمـبورـغـ (Belgique, Nederland, Luxembourg): منـظـمةـ إـقـلـيمـيـةـ أـورـوـرـيـةـ نـشـأـتـ بـاـتفـاقـيـةـ لـندـنـ فيـ ٥ـ أـيلـولـ/ـسـبـتمـبـرـ ١٩٤٤ـ،ـ وـقـامـتـ فـلـئـيـاـ فيـ ٣ـ شـبـاطـ/ـفـرـايـرـ ١٩٥٨ـ بـيـنـ الدـوـلـ المـذـكـورـةـ،ـ وـدـخـلـتـ حـتـىـ التـفـيـذـ فـيـ الـأـوـلـ منـ تـشـرـينـ الثـانـيـ/ـنـوفـمـبرـ ١٩٦٠ـ،ـ وـمـقـرـهاـ فـيـ بـروـكـلـ.ـ وـبـالـرـغـمـ فـيـ أـنـ الدـوـلـ المـذـكـورـةـ هـيـ أـعـصـاءـ فـيـ الـاتـحـادـ الـأـورـوـرـيـ،ـ فـإـنـ الـاتـفـاقـاتـ المـتـعـلـقـةـ بـطـبـوـرـ الـبنـلوـكـسـ ماـ تـرـازـ سـارـيـةـ الـمـفـعـولـ.

يـهـدـيـ الـاتـحـادـ إـلـىـ تـأـمـيـنـ التـكـامـلـ الـاـقـتـصـاديـ التـدـريـجيـ لـلـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـثـلـاثـ:ـ تـعرـفـ خـارـجـيـةـ مـوـحـدـةـ،ـ حـرـيـةـ اـنـتـقـالـ الـأـشـخـاصـ وـالـبـضـائـعـ وـالـرـاسـمـيـلـ وـالـخـدـمـاتـ،ـ تـحـقـيقـ مـسـتـوىـ حـيـاةـ رـفـيعـ فـيـ إـطـارـ التـواـزـنـ التـقـديـ عنـ طـرـيـقـ تـأـمـيـنـ التـمـاـثـلـ فـيـ السـيـاسـاتـ الـاـقـتـصـاديـ وـالـفـرـصـيـةـ وـالـجـمـاعـيـةـ.ـ وـيـتـكـونـ الـبـنـاءـ التـنـظـيمـيـ لـلـاتـحـادـ مـنـ الـأـجـهـزةـ التـالـيـةـ:

- لـجـنةـ الـوزـراءـ،ـ وـيـكـونـ فـيـهاـ لـكـلـ دـوـلـ عـضـوـ صـوتـ وـاحـدـ،ـ وـامـتـنـاعـ عـضـوـ عـنـ التـصـوـيـتـ لـاـ يـشـكـلـ عـالـقـاـ
- ـ أـمـامـ اـتـخـاذـ الـقـرـارـ.ـ وـتـسـهـلـ الـلـجـنةـ عـلـىـ تـفـيـذـ

لـ إـبـطـالـ نـيـابـةـ الـمـطـعـونـ بـصـحـةـ نـيـابـةـ وـفـرـضـ إـعادـةـ الـاـنـتـخـابـ عـلـىـ الـمـقـدـمـ الذـيـ خـلاـ نـيـجاـةـ الـإـبـطـالـ.ـ يـلـغـيـ قـرـارـ الـمـجـلـسـ الـدـسـتـورـيـ إـلـىـ رـئـيسـ الـمـجـلـسـ الـيـابـانـ وـوزـارـةـ الـدـاخـلـيـةـ وـأـصـحـابـ الـعـلـاقـةـ.

إـيـقـادـ أوـ نـبذـ Ostracism

- فـيـ الـيـونـانـ الـقـدـيمـةـ،ـ الـإـيـقـادـ هـوـ حـكـمـ أوـ قـرارـ شـعـبـ أـنـيـاـ بـنـيـ الـمـوـاـطـنـ لـمـدةـ عـشـرـ سـنـوـاتـ عـنـدـمـ يـحـكـمـ عـلـيـهـ بـأنـهـ عـدـوـ لـلـمـصلـحةـ الـعـامـةـ.ـ وـكـانـ الـمـنـفـيـ يـسـتـرـدـ عـنـدـ عـودـتـهـ،ـ حـقـوقـ الـمـدـنـيـ وـمـوـقـعـهـ السـابـقـ فـيـ الـمـدـنـيـةـ.

- حـالـيـاـ وـبـالـتـوـسـعـ،ـ تـشـيرـ الـكـلـمـةـ إـلـىـ وـضـعـ بـعـضـ أـفـرـادـ الـمـجـتـمـعـ عـلـىـ هـامـشـ الـحـيـاةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ الـطـبـيـعـيـةـ.ـ وـلـمـ يـعـدـ لـلـإـيـقـادـ طـبـيـعـاـ الـقـانـونـيـ أوـ الـسـيـاسـيـ السـابـقـ،ـ إـذـ أـصـبـحـ مـجـرـدـ اـسـتـنـاءـ مـنـ الـعـلـاقـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ الـعـادـيـةـ يـطـالـ الـأـشـخـاصـ (ـالـخـطـرـيـنـ).ـ وـيـرـافـقـ الـإـيـقـادـ عـادـةـ اـحـتـقـارـ لـلـمـبـعدـ،ـ بـدـاعـيـ الـحـكـمـ السـلـبيـ عـلـىـ سـلـوكـ السـابـقـ.

الـأـنـتـخـادـ الـأـفـرـيـقيـ وـالـمـلـقاـشـيـ African and Malagasy Union (AMU) ; Union Africaine et Malgache (UAM)

مـنـظـمةـ إـقـلـيمـيـةـ ذاتـ طـبـيـعـةـ سـيـاسـيـةـ،ـ نـشـأـتـ فـيـ ٧ـ أـيلـولـ/ـسـبـتمـبـرـ ١٩٩١ـ،ـ تـضـمـ الدـوـلـ الـفـرـنـكـوـفـونـيـةـ الـإـلـيـانـيـةـ الـتـيـ أـعـلـنـ اـسـتـقـالـلـاـتـ حـتـىـ ذـلـكـ التـارـيخـ (ـالـكـامـيرـونـ،ـ الـكـونـغوـ بـراـزـفـيلـ،ـ سـاحـلـ الـعـاجـ،ـ دـاهـوـمـيـ:ـ بـنـيـنـ حـالـيـاـ،ـ الـغـابـونـ،ـ فـولـتاـ الـعـلـياـ:ـ بـورـكـيناـفـاسـوـ حـالـيـاـ،ـ مـورـيـتـانـيـاـ،ـ الـبـيـجـرـ،ـ جـمـهـوريـةـ أـفـرـيـقيـاـ الـوـسـطـيـ،ـ السـنـغالـ،ـ تـشـادـ،ـ مـدـغـشـقـرـ،ـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ الـكـونـغوـ لـيـبـوـلـدـفـيلـ الذـيـ كـانـ مـسـتـعـمـرـةـ بـلـجـيـكـيـةـ)ـ بـهـدـفـ تـعـزيـزـ تـصـامـنـهاـ وـتـأـمـيـنـ أـمـانـهاـ الـجـمـاعـيـ،ـ وـتـنظـيمـ الـتـعـاوـنـ فـيـ الـمـجـالـ الـخـارـجـيـ.

يـتـمـ تـحـدـيدـ سـيـاسـةـ الـمـنـظـمةـ فـيـ مـؤـتمرـ رـؤـسـاءـ الـدـوـلـ

بالأحرف الأولى في باريس على معاهدة جديدة أعادت تنظيم «الاتحاد النقدي لغرب أفريقيا»، كما أنشئ بنك غرب أفريقيا للإنماء. وفي عام ١٩٩٣، ضم الاتحاد النقدي ثمان دول هي: بنين، بوركينا، فاسو، ساحل العاج، مالي، النيجر، غينيا - بيساو، السنغال، توغو. وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وفي أعقاب انخفاض سعر فرنك الجماعة المالية الأفريقية بنسبة٪٥، لجأ رؤساء دول الاتحاد النقدي إلى توقيع معاهدة حولت الاتحاد النقدي إلى «الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا»، واعدة في نفس الوقت حدًا للجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا (CEOA) (منظمة نشأت بمعاهدة باماكور في ٢ حزيران/يونيو ١٩٧٢، دخلت حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٧٤، وضمت الدول المذكورة أعلاه)، وبالتالي يضم الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا هاتين المنظمتين وهو يخلفهما.

يرمي الاتحاد الجديد إلى تحقيق التكامل الاقتصادي عن طريق تعامل التشريعات الضريبية والمالية والجمالية، وإنشاء سوق مالية إقليمية واتحاد جمركي، واعتماد سياسات قطاعية مشتركة.

ت تكون أجهزة الاتحاد من: اللجنة، وهي جهاز جماعي يعمل تحت إشراف مجلس الوزراء، ومحكمة عدل، ولجنة ما بين برلمانية، وغرفة استشارية إقليمية، وديوان للمحاسبة.

الاتحاد الأميركي؛ Union Panaméricaine

تعبر يشير إلى المحاولة في التنظيم السياسي والدبلوماسي للقارة الأميركية انطلاقاً من مؤتمر واشنطن (١٨٩٠-١٨٩١) (هدف المؤتمر إلى ترقية المبادرات التجارية فيما بين دول الأميركيتين وأقام

- الاتفاقية المنشأة للاتحاد.
 - المجلس الاستشاري ما بين البرلماني، وهو امتداد للبرلمانات الوطنية (٤٩ عضواً). وتقيم الحكومات علاقات مع هذا المجلس بواسطة لجنة الوزراء.
 - مجلس الاتحاد الاقتصادي، ويتولى تنفيذ مداولات لجنة الوزراء، ويعرض عليها اقتراحات مفيدة، ويشتغل نشاط اللجان المختلفة ذات الطابع العام أو الخاص.
 - اللجنة الاستشارية الاقتصادية والاجتماعية، وتتكون من ٢٧ عضواً كحد أقصى تعيّن كلّ دولة من الدول الثلاث منهم، وهي تعدّ آراء - بناءً على طلب لجنة الوزراء - في المسائل التي تهم مباشرة سير عمل الاتحاد.
 - المجمع التحكيمي، ويتولى تسوية الخلافات التي يمكن أن تنشأ بمسألة تطبيق الاتفاقية، ويتحذّر قراره بأغلبية الأصوات.
 - الأمانة العامة، ومقرّها في بروكسل، وعلى رأسها أمين عام هولندي، وأميناً عام مساعدان أحدهما بلجيكي والأخر لوكمبورغي.
 - محكمة عدل البلوكس، نشأت عام ١٩٦٥ بفرض تأمّن وحدة الاجتهداد في تطبيق القواعد المشتركة.
- الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا**
Economic and Monetary Union of West-Africa (EMUWA) ; Union Économique et Monétaire Ouest-Africaine (UEMOA)

أنشئت معاهدة ١٢ أيار/مايو ١٩٦٢ «الاتحاد النقدي لغرب أفريقيا» (UMOA) الذي اعتمد وحدة نقديّة مشتركة (فرنك الجماعة المالية الأفريقية Franc CFA) ومركزًا للإصدار (البنك المركزي لدول غرب أفريقيا)، وعملت فرنسا على تأمين حرية قابلية تبديل هذه العملة بالفرنك الفرنسي.

في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣، تم التوقيع

أميركاني بحصر المعنى.

اتّحاد أوروبا الغربية (WEU) ; Union de l'Europe Occidentale (UEO)

منظمة سياسية وعسكرية دولية تجد أصلها في ميثاق الاتحاد الغربي (اتفاقية بروكسل) الموقع في ١٧ آذار/مارس ١٩٤٨ من قبل فرنسا وبريطانيا وبلجيكا وهولندا ولوكمبورغ، بهدف إنشاء تحالف عسكري بين هذه الدول والتنسيق بينها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكان هذا الحلف موجهاً عند إنشائه ضدّ ألمانيا الغربية، إلا أنه على أثر توثر العلاقات بين الاتحاد السوفياتي والكتلة الغربية في أعقاب أزمة حصار برلين وال الحرب الكورية، رأت الدول الخمس المتحالفه ضرورة تعديل هذا الاتحاد ونظام العضوية فيه، فتمّ توقيع اتفاقيات باريس في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٤، التي قررت فتح عضوية الاتحاد لإيطاليا وألمانيا الغربية الدولتين المدعوتين في الحرب العالمية الثانية، ليصبح «اتحاد أوروبا الغربية» وليحل محلّ «الجماعة الأوروبية للدفاع» التي رفضتها فرنسا في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٤٤.

يضمّ الاتحاد حالياً، بالإضافة إلى الدول السبع المذكورة أعلاه، كلاً من إسبانيا والبرتغال (١٩٨٨) واليونان (١٩٩٢)، بالإضافة إلى أعضاء مساهمين دول لها دور المراقب (الدول الجادحة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بلدان أوروبا الوسطى والشرقية). وتحدد أهداف ومبادئ الاتحاد بما يلي:

- الدفاع عن المبادئ الديمocrاطية والحرّيات العامة.
- التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء.

مكتباً تجاريًّا يختصّ بجمع وتلقي المعلومات بين الدول بشأن التجارة والإنتاج والنظم الجنزرية، وتبادلها مع الدول الأعضاء، تبعث عدة مؤتمرات أخرى في مكسيكو (١٩٠١) (تقرير في هذا المؤتمر تسمية المكتب التجاري بالمكتب الدولي للجمهوريات الأميركيّة، ويدبره مجلس إدارة مكون من ممثلي الدول الأميركيّة في واشنطن، ويرأسه وزير خارجية الولايات المتحدة) وفي ريو دو جانيرو (١٩٠٦) (إنشاء وظيفة مدير عام للمكتب يعاونه مجموعة من الموظفين ويتولى عملية الإعداد للمؤتمرات وأعمال السكرتارية) وفي بيونس إيرس (١٩١٠) (تغير إسم المكتب الذي أصبح يُعرف باسم اتحاد الأميركيّة أو اتحاد الدول الأميركيّة، وضم كل الدول الأعضاء ما عدا كندا) وفي سانتياغو (١٩٢٣) (توقيع ميثاق عدم الاعتداء بين الأمم الأميركيّة، وانتخاب رئيس إدارة الاتحاد وليس تعينه مع اعتماد وظيفة نائب للرئيس) وفي هافانا (١٩٢٨) (تقرير جواز اختيار ممثلي للدول الأعضاء لدى الاتحاد مع عدم جواز كونهم سفراء للدول في بلد مقرّ المؤتمر) وفي ليمما (١٩٣٦) (إعادة التأكيد على تضامن الأسلحة بين الدول الأميركيّة).

بالإجمال، عملت هذه المؤتمرات تدريجيًّا على زيادة سلطات أجهزة الاتحاد وتطوير الهيكلات حتى اعتماد «صك شابولتبيك» (Acte de Chapultepec) الذي حرك عملية الإصلاح الأميركيّي ووصل خلال المؤتمر الأميركيّي التاسع والأول بعد الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٨ - بموجب ميثاق بوغوتا - إلى إنشاء منظمة الدول الأميركيّة. وانعقد المؤتمر العاشر في كراكاس بفنزويلا عام ١٩٥٤، وهو يسجل بداية الانشقاقات ما بين الأميركيّة، وبُعتبر آخر مؤتمر

- حرب الدول الأعضاء.
- اللجنة الدائمة للتسليح ولجنة رقابة التسلح، ولها لجنتان فنيتان متخصصتان.
 - الأمانة العامة، وهي الهيئة الإدارية للاتحاد، ويرئسها أمين عام. ومركز الاتحاد في بروكسل. كان من شأن رفض فرنسا إشغال مقعدها في الاتحاد عام 1979 أن خلق أزمة داخل الاتحاد الذي لم يُعد يلعب سوى دور ثانوي. ومع ذلك، فقد شهد محاولة إعادة إحيائه انطلاقاً من عام 1981 (تقرير PoI). إلا أن ترددات بريطانيا وضعف الاعتمادات وبعض الانقسامات الداخلية شكّلت عائقاً أمام أعداد سياسية أوروبية مشتركة ومستقلة حقيقة في ميدان الدفاع.
 - انطلاقاً من عام 1984، تماست المجتمعات دولية لوزراء الخارجية والدفاع. وفي حزيران/ يونيو 1991، طرحت جمعية الاتحاد - التي كانت قد أوصت من قبل في شهر كانون الأول/ ديسمبر 1990 إنشاء «قوة تدخل سريع» أوروبية - مسألة الدفع الأوروبي واستقلاليته عن الحلف الأطلسي الذي أنشأ بدوره في أيار/ مايو 1991 «قوة الركس السريع». وتشير معااهدة إنشاء الاتحاد الأوروبي (المعاهدة ماسترخت لعام 1990 المعذلة بمعاهدة Amsterdam لعام 1997) إلى أن اتحاد أوروبا الغربية «يشكل جزءاً مكملاً لتطور الاتحاد الأوروبي» وهو يحضر عملية تكامله لكي يصبح أداة الدفاع المشتركة المترقب.
- إتحاد البريد العالمي** *Universal Postal Union (UPU)* ; *Union Postale Universelle (UPU)*
- منظمة دولية أنشئت في مؤتمر باريس عام 1878 عن تغيير في اسم «الاتحاد العام للبريد» المنشأ باتفاقية برون في ٩ تشرين الأول/ أكتوبر 1874، وتحول إلى «الاتحاد البريد العالمي» الذي أصبح في
- تنمية العلاقات الثقافية بين الدول الأعضاء وإبرام اتفاقية الضمان الاجتماعي.
 - إلزام الأطراف بتقديم العون والمساعدة العسكرية وغير العسكرية، إذا وقع اعتداء على عضو منهم.
 - أن يكون اتخاذ هذه التدابير بصفة مؤقتة، لحين تدخل مجلس الأمن، واتخاذ الإجراءات الضرورية لحفظ السلام.
 - يضع الحلف، على عكس سائر الأحلاف الأخرى، قيوداً على التسليح بالنسبة لأحد أعضائه، وهي ألمانيا الاتحادية، وذلك خشية عودتها إلى العدوان. وقد تعهدت ألمانيا بعدم إنتاج أسلحة ذرية أو بيولوجية أو كيمائية، إلا بتصریح من مجلس الاتحاد. بل أن الاتحاد يتولى مهمة الرقابة على إنتاج أسلحة معينة بالنسبة للباقي الدول الأعضاء.
- وتكون اتحاد أوروبا الغربية من الأجهزة التالية:
- مجلس الاتحاد، ويضم وزراء خارجية الدول الأعضاء، ويختص بالتشاور في شأن أي موقف يهدّد السلام والاستقرار الاقتصادي. ويعدّ المجلس المجتمعات دولية، ويمكن دعوته للانعقاد بصفة طارئة. وتتصدر قراراته، في الأصل، بالإجماع، إلا أنه بالنسبة لبعض القرارات الخاصة بقوى الاتحاد ورقابة التسلح، فيكتفى فيها بالأغلبية.
 - جمعية الاتحاد، وتعد بمثابة برلمان الاتحاد، وتكون من ممثلين الدول الأعضاء في الجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا (٨٩ عضواً). ومهامها استشارية، تتلخص في النظر بشناط المجلس الذي يقتضي إليها تقريراً سنوياً عن نشاط الاتحاد، خاصة فيما يتعلق بموضوع الرقابة على التسلح.
 - لجنة الدفاع، وتكون من وزراء الدفاع، وتختص في مسائل الدفاع المشتركة، بمساعدة رؤساء أركان

إلى تسوية الحسابات وإصدار مجلة شهرية باسم الاتحاد.

- اللجنة الاستشارية للدراسات البريدية، نشأت عام ١٩٥٧، والعضووية فيها مفتوحة لكل الدول الأعضاء في الاتحاد، وتحتخص بالقيام بالدراسات وإعطاء الاستشارات الخاصة بالأعمال الفنية والعمليات البريدية. ويترئس عن اللجنة الاستشارية مجلس إدارة يضم ٢٦ عضواً ويختص بالقيام بأعمال التسيير وإعداد المشروعات التي تعرض على اللجنة، ويجتمع هذا المجلس مرة كل سنة.

الاتحاد الجمركي والأقتصادي لأفريقيا الوسطى

Central African Customs and Economic Union (CACEU) ; Union Douanière et Économique de l'Afrique Centrale (UDEAC)

منظمة إقليمية نشأت بمعاهدة برازافيل في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤، وضمت الدول الأربع لأفريقيا الاستوائية الفرنسية (الغابون، تشاد، جمهورية أفريقيا الوسطى، الكونغو برازافيل) وجمهورية الكاميرون الاتحادية وغينيا الاستوائية. تشكلت معاهاة عام ١٩٦٤ أداة للتكامل الاقتصادي وهي مفتوحة لكل دولة أفريقية مستقلة وستة، ويكون قبول الأعضاء الجدد بالإجماع.

مقر المنظمة في برازافيل عاصمة الكونغو، وهي تهدف إلى وضع سياسات مشتركة في الشأن الجمركي والإنشاء الاقتصادي، واعتماد تعريفات خارجية مشتركة. وفي شهر آذار/مارس ١٩٩٤، وقع رؤساء الدول الأعضاء الستة في الاتحاد على معاهدة إنشاء «الجامعة الاقتصادية والتقدمة لأفريقيا الوسطى» بهدف تحقيق اتحاد اقتصادي واتحاد تقدمي.

الاتحاد الدولي للبريد ; **Union d'États**

الأول من تموز/يوليو ١٩٤٨ مؤسسة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وفي مؤتمر فيينا عام ١٩٧٤، تم وضع دستور للاتحاد أصبح ساري المفعول منذ عام ١٩٧٤، وهو يضم ١٨٩ عضواً عام ١٩٩٤. يهدف اتحاد البريد العالمي إلى تنظيم الاتصالات البريدية وتحسين خدماتها، ووسائله في ذلك - كما نصت اتفاقية عام ١٨٧٤ - متعددة: توحيد الرسوم التي تقرّرها الدول على المراسلات والطروades، إلغاء توزيع الرسوم بين الدول المرسلة والدول المرسل إليها، تحرير ضمان حرية مرور الموارد البريدية في داخل دول الاتحاد، وضع قيود خاصة للتحكيم لفض المنازعات بين الهيئات البريدية، إنشاء مكتب دولي للبريد.

يشكل اتحاد البريد العالمي، ومقره في العاصمة السويسرية برن، من الأجهزة التالية:

- المؤتمر العام، وهو الجهاز الرئيسي للاتحاد، يضم كل الدول الأعضاء، ويجتمع كل أربع أو خمس سنوات مع إمكانية دعوته إلى اجتماع غير عادي بناء على طلب ثلثي الأعضاء، ويختص المؤتمر بالنظر في كافة شؤون الاتحاد بما في ذلك النظر في طلبات تعديل ميثاق الاتحاد التي تقدمها الدول الأعضاء.

- المجلس التنفيذي، ويضم ٢٧ عضواً يتتخذهm المؤتمر العام للاتحاد على أن يراعي في هذا الانتخاب التوزيع الجغرافي وتمثل الحضارات المختلفة. يجتمع مرة واحدة سنوياً، ويختص بالإشراف على المكتب الدولي للبريد والقيام بوظائف الاتحاد في فترة عدم انعقاد المؤتمر العام.

- المكتب الدولي للبريد، وهو جهاز دائم يرأسه مدير عام، يمثل الأمانة العامة للاتحاد ويختص بكل الأعمال الإدارية للاتحاد من نشر المعلومات

munications (UIT)

مُنظمة دولية نشأت بموجب الاتفاقية الدولية الموقعة في مدريد في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٣٢، ودخلت حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٣٤. والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية الذي خلق «الاتحاد التلفرافي الدولي» المنشأ باتفاقية باريس في ١٧ أيار/مايو ١٨٦٥، وهو مؤسسة متخصصة تبع الأمم المتحدة منذ عام ١٩٤٧، مقره في جنيف، ويضم ١٨٤ عضواً عام ١٩٩٤. ولقد دفع تطور المواصلات السلكية واللاسلكية المؤتمر العام للاتحاد (الجهاز الأعلى في الاتحاد) إلى وضع اتفاقية ودستور جديد للمنظمة في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

يشمل اختصاصات الاتحاد البرق والتلفون والراديو (بما في ذلك التلفزيون)، ويهدف إلى تحقيق التعاون الدولي من أجل استعمال هذه الأدوات وتخفيض أسعارها والعمل على تطويرها. ويقوم الاتحاد بتوزيع الموجات اللاسلكية إلى الإذاعات المختلفة وتسجيلها، كما يعمل على المحافظة على سلامة البشر من كوارث البحر والجحور بواسطة تعاون المعطيات اللاسلكية. ولهذا الغرض، يقدم الاتحاد توصيات إلى الدول الأعضاء، ينشر المعلومات الفنية التي يتوصل إليها، ينشئ عمليات البث، ويقدم معرفته الفنية للأمم المتحدة خاصة بتعاونه مع «برنامج الأمم المتحدة للإنماء» (PNUD). ويكون الاتحاد من عدة أجهزة تظهر فيما يلي:

- المؤتمر العام، وهو الجهاز العام للاتحاد، يضم كل الدول الأعضاء ويمارس السلطة العليا في الاتحاد. يجتمع المؤتمر بشكل عادي كل خمس سنوات ويمثل كل دولة عضو مندوب واحد، وهو

شكل قديم لدولة مرکبة يمثل العنصر الاتحادي فيه بوجود ملك واحد صاحب السيادة في بلدين. ولقد ظهر هذا الشكل من التركيب بين الدول بطرفيتين: - الاتحاد الشخصي (Union Personnelle): اتحاد بين دولتين تصلان فيما بينهما بواسطة رئيسهما المشتركة، على اختلاف ألقابه، وهو في الغالب الملك الذي يحكمهما على أثر وقائع تاريخية ناشئة عن توافق قوانين توارث العرش (الزواج بين العروش)، المواريث الخاصة بأسرهم، اندماج العروش)، مع الإبقاء على استقلال كل منها من ناحية الكيان والحكومات والقوانين والأنظمة الخاصة والاتصال الدولي. ومن الأمثلة على ذلك: الاتحاد الشخصي بين بولونيا وليتوانيا (١٣٨٥-١٥٦٩)، بين مملكة بروسيا في ألمانيا ومقاطعة نوشاتيل في سويسرا (١٧٠٧-١٨٥٧)، بين إنكلترا وهانوفر (١٧١٤-١٨٣٧)، بين هولندا ولوكمبورغ (١٨١٥-١٨٩٠).

- الاتحاد الفعلي (Union Réelle): اتحاد بين دولتين يتم بواسطة شخص الرئيس الواحد، ليس فقط فيما يتعلق بالسيادة (ملكية السلطة)، وإنما أيضاً - جزئياً - بما يخص ممارسة السلطة. وبشكل عام، تمثل المواجهات المشتركة بالدفاع والعلاقات الخارجية والمالية. وفيما عدا ذلك، تحفظ كل من الدولتين بดستورها وتشريعها وحكومتها. ومن الأمثلة التاريخية على ذلك: الاتحاد الفعلي الذي نشا بين السويد والنرويج ويفي مستمراً لغاية سنة ١٩٥٠، وبين النمسا والمجر من سنة ١٨٦٧ إلى سنة ١٩٢٠، وبين الدنمارك وإيسنلاند من سنة ١٩١٨ إلى سنة ١٩٤٤.

الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية International Telecommunication Union (ITU) ; Union Internationale des Télécom-

يتطابق مع النشاط التقليدي للاتحاد، وفي إطاره تعمل «اللجنة الدولية لتسجيل النبذات» (الموجات) التي نشأت عام ١٩٤٧، وهي تتكون من خبراء دوليين يمارسون عملهم باستقلالية تامة، تؤمن إدارة «النبذات» وتسهر على احترام الأنظمة. أما القطاع الثاني، فيهدف إلى تشجيع توسيع الاتصالات السلكية واللاسلكية في البلدان النامية، «ومكتب الاتصالات السلكية واللاسلكية» الذي أنشئ عام ١٩٩٠ يلعب حالياً دوراً هاماً. والقطاع الأخير هو قطاع توحيد الاتصالات السلكية واللاسلكية، ويختص بالمسائل الفنية وتوحيد الاتصالات السلكية واللاسلكية.

الاتحاد الديمقراطي من أجل الجمهورية

Democrats Union for the Republic (DUR) ; Union des Démocrates pour la République (UDR)

حزب سياسي فرنسي نشا عام ١٩٦٧ نتيجة اندماج «الاتحاد من أجل الجمهورية الجديدة» (حزب سياسي فرنسي نشا في الأول من تشرين الأول / أكتوبر ١٩٥٨ من قبل عدة تشكيلات دينغولية) مع «الاتحاد الديمقراطي للعمل» (حزب فرنسي نشا في ١٤ نيسان / أبريل ١٩٥٩ من قبل مجموع اليسار الديغولي).

نادي اتحاد الديمقراطيين من أجل الجمهورية «بالدينغولية»، وهو حزب وجهاء ونخبة وحزب ناخبيين ضمّ حوالي ٢٥٠٠٠٠ متنسب، وهو حزب حكم منذ عام ١٩٥٨. ولقد شهد هذا الحزب صعوبات فيما يتعلق بتحديد خط سياسى متميز عن خط العمل الحكومي، وهو يتردد بين أن يكون حزباً وسطاً كبيراً أو حزباً محافظاً كبيراً، بين تجنييد النخبة أو التجنيد الشعبي. منذ عام ١٩٥٨، رفض هذا الحزب أن يكون له

يختص بمناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الاتحاد، ويقوم باختيار أعضاء مجلس إدارة الاتحاد والصدق على الموازنة للفترة الماضية، ويضع أساس الموازنة الجديدة، ويوافق على الاتفاقيات مع المنظمات الدولية الأخرى، ويختار الأمين العام للاتحاد ومساعده. ومنذ إصلاح عام ١٩٩٢، أصبح بإمكان منظمة الأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة والمنظمات المعنية بالمواصلات السلكية واللاسلكية المشاركة في اجتماعات المؤتمر العام.

- المؤتمران الإداريان، أحدهما خاص بالبرق والتلفون، والأخر خاص بالراديو والتلفزيون. ويختص هذان المؤتمران بمسائل فنية دقيقة تتعلق بالاتصال السلكي واللاسلكي ووضع التواعد المتعلقة بهذه المسائل وينعقدان في مكان وموعد المؤتمر العام.

- مجلس الإدارة، وهو الجهاز التنفيذي الدائم للاتحاد، يتكون من ٤١ عضواً يختارهم المؤتمر العام، على أن يراعى في هذا الاختيار تمثيل المناطق الجغرافية المختلفة في العالم. ويقوم مجلس الإدارة بوظائف المنظمة، والإشراف على أعمال الاتحاد، وترشيح الأمين العام ومساعده، ووضع الموازنة السنوية للاتحاد. ويجتمع مجلس الإدارة مرة واحدة كل عام، كما أنه يعقد اجتماعاً غير عادي إذا رأى ضرورة ذلك.

- الأمانة العامة، وهي الجهاز الإداري للاتحاد الذي يرأسه الأمين العام ويساعده نائب له.

- القطاعات (Secteurs)؛ منذ إصلاح عام ١٩٩٢، تجمعت نشاطات الاتحاد في ثلاث قطاعات يتكون كل منها من أجهزة عمل خاصة هي: المؤتمر، المكتب، اللجنة الاستشارية. القطاع الأول هو قطاع الاتصالات اللاسلكية الذي

التنظيمي من الأجهزة التالية.

- المجلس الرئاسي، وهو السلطة العليا للاتحاد والمخول اتخاذ القرارات بالإجماع، ويتكون من رؤساء الدول الأعضاء، وتكون رئاسته دورية بين رؤساء الدول الأعضاء كل ستة أشهر، ويجتمع في دورة عادية كل ستة أشهر وفي دورة استثنائية كلما دعت الحاجة. كما يجتمع رؤساء وزراء البلدان الأعضاء كلما كان ذلك ضروريًا.

- مجلس وزراء الشؤون الخارجية، ويقوم بتحضير أعمال دورات المجلس الرئاسي ويلرس اقتراحات لجنة المتابعة واللجان الوزارية المتخصصة. ويقوم كل بلد عضو بتعيين عضو من حكومته يتولى شؤون الاتحاد، ومؤلاه الأعضاء يؤلفون لجنة المتابعة التي تقدم نتائج أعمالها لمجلس الشؤون الخارجية.

- الأمانة العامة، وتتكون من ممثل عن كل بلد ويكون مقرها في البلد الذي يكون رئيس دولة رئيساً للمجلس الرئاسي، وتكون تحت سلطة رئيس المجلس الرئاسي القائم في الخدمة.

- الجمعية الاستشارية، وتتكون من عشرة ممثلين لكل بلد، تجتمع في دورة عادية كل ستة وفي دورة استثنائية بناء على طلب المجلس الرئاسي، وتقوم بإعطاء آراء حول مشاريع القرارات التي يعرضها عليها المجلس الرئاسي، كما تقدم إليه كل التوصيات التي من شأنها تدعيم عمل الاتحاد وتحقيق أهدافه.

- وللاتحاد أيضاً جهاز قضائي يتكون من قاضيين تعيينهم كل دولة عضو لمدة ست سنوات، ويتم التجديد لنصف أعضاء هذا الجهاز كل ثلاثة سنوات، ويقوم هذا الجهاز بانتخاب رئيس له من بين أعضائه لمدة سنة، وتقوم مهمته على دراسة التزاعات التي يمكن أن تنشأ بين الدول الأعضاء

رئيساً، وبالتالي كانت الإدارة الفعلية للحزب بيد رئيس الجمهورية، خاصة فيما يتعلق بالمسائل الهامة، حتى عام ١٩٧٤، ويبدو أن الوزير الأول كان الزعيم الحقيقي للحزب. ولقد حل هذا الحزب عقب إنشاء حزب «الجمع من أجل الجمهورية» (RPR) الذي خلفه في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦.

اتحاد المغرب العربي Maghreb (UMA) ; Union du Maghreb Arabe (UMA)

تم التوقيع على معايدة إنشاء اتحاد المغرب العربي من قبل رؤساء دول المغرب العربي الخمس (المغرب، الجزائر، تونس ليبا، موريتانيا) في ١٧ شباط / فبراير ١٩٨٩ في مدينة مراكش بالمغرب. ويهدف الاتحاد إلى تدعيم الروابط الأخوية التي تربط بين الدول الأعضاء وبين شعوبها، تحقيق الإزدهار لشعوبها والدفاع عن حقوقها، إقامة سلام قائم على العدالة والإنصاف، تحديد سياسة مشتركة في جميع الميادين، إعتماد تدريجي لحرية انتقال الأشخاص والرسائل والسلع والخدمات بين البلدان الأعضاء.

تهدف السياسة المشتركة للاتحاد إلى: تحقيق الوفاق بين البلدان الأعضاء واعتماد تعاون دبلوماسي قائم على الحوار؛ وفي ميدان الدفاع: حماية استقلال كل بلد عضو؛ وفي الميدان الاقتصادي: تأمين إنشاء صناعي وزراعي واجتماعي للدول الأعضاء عن طريق وضع مشاريع مشتركة؛ وفي الميدان الثقافي: اعتماد تعاون يرمي إلى ترقية التعليم على كل المستويات وإلى حماية القيم الروحية والأخلاقية النابعة من الإسلام والقومية العربية.

مقر اتحاد المغرب العربي في تونس، ويتكون بناؤه

وتفسير المعاهدة والاتفاقات التي تعقد في إطار الاتحاد، ويمكن مراجعته من قبل المجلس الرئاسي أو من قبل إحدى الدول التي تكون طرفاً في التزام، وقراراته قابلة للتنفيذ ونهائية. ويقدم هذا الجهاز آراء حول المسائل القانونية التي يعرضها عليه المجلس الرئاسي.

وفي مجال تقييم عمل الاتحاد خلال السنوات الست الأوائل التي تلت إنشائه، يمكن القول أن الحصيلة كانت معتدلة. بدون شك، جرى عقد ٢٦ اتفاقاً بين دول المغرب العربي، من بينها اتفاقات هامة كإنشاء منطقة التبادل الحر (الاتفاق الموقع في تونس بتاريخ ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤)، إلا أن التوترات القائمة بين دول المغرب ما تزال قائمة (المغرب - الجزائر، الجزائر - ليبيا، الجزائر - تونس)، تاهيك عن أن مؤسسة قمة رؤساء الدول المنصوص على انعقادها كل ستة أشهر هي مستعدة بشكل كلي تقريباً. وفي الرابع من أيار/مايو ٢٠٠١ قررت دول اتحاد المغرب العربي إنشاء «بنك المغرب للاستثمار والتجارة الخارجية» يبدأ عمله برأسمال قيمته ١٥٠ مليون دولار على أن يزيد تدريجياً إلى ٥٠٠ مليون دولار، وتكون تونس مقراً له.

الاتحاد من أجل الديمocratie الفرنسية Union For French Democracy (UDF) ; Union pour la Démocratie Française (UDF)

حزب سياسي فرنسي نشأ في الأول من آذار/مارس ١٩٧٨ وضمّ الحركات الوسطية ((الحزب الجمهوري)، ((الحزب الراديكالي)، «وسط الديمقراطيين الاجتماعيين»، «نوادي آفاق وحقائق»، و«الحركة الديمocratie الاشتراكية») بغرض تنظيم التيار الليبرالي والوسطي للأغذية الرئاسية في عملية خوض الانتخابات التشريعية.

يشكل هذا الحزب من مكتب سياسي (١٤ عضواً) ومن مجلس تمثل فيه كل الأحزاب الأعضاء: ٢٠ ممثلاً لمختلف مكونات الاتحاد، ٦ ممثلين للكتلة النباتية في الجمعية الوطنية، ٦ ممثلين للكتلة في مجلس الشيوخ، ٣ ممثلين للكتلة في الجمعية الأوروبية و٤ ممثلين للمتربيين الفردية. وللحزب نشرة صحفية هي: (UDF Scoop).

الاتحاد من أجل السلام Union for Peace ; Union pour la Paix

في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بناء على اقتراح أتشيسون (Acheson) وزير الخارجية الأمريكية، نتيجة عجز مجلس الأمن عن الاستمرار في العمليات العسكرية التي بدأها في كوريا بسبب استخدام الاتحاد السوفيتي لحق الفيتو، ثلاث قرارات باسم «الاتحاد من أجل السلام» أبرزها القرار الأول الذي ينص على أنه «إذا أخفق مجلس الأمن، بسبب عدم توفر الإجماع بين أعضائه الدائرين، في القيام بمسؤولياته الأساسية الخاصة بحفظ الأمن الدول، في الحالات التي يلوح فيها تهديد للسلم أو إخلال به أو عمل عدواني، تبحث الجمعية العامة (انعقاد الجمعية العامة في دورة غير عادية في ظرف ٢٤ ساعة إذا قرر مجلس الأمن ذلك بالأغلبية، أو بناء على طلب أغلبية أعضاء الأمم المتحدة) الموضوع فوراً لإصدار التوصيات الضرورية للأعضاء لاتخاذ التدابير الجماعية المناسبة، بما في ذلك استخدام القوات المسلحة للمحافظة على السلم أو إعادة إلى نصابه».

الاتحاد المهني Trade Union ; Union des Métiers

نقابات عمالية ظهرت في بريطانيا في القرن الثامن عشر في إطار صناعة النسيج، وأعترف بها بموجب القانون الصادر عام ١٨٧١ (الاعتراف لها بالفعل

بتندقات إعلامية، وإن كانت متبادلة تفاوتاً. وفي هذا المعنى الواسع، الاتصال السياسي هو واقعة ملزمة لوجود السلطة نفسها، بينما وأن هذه السلطة لم تتأسس كلياً على القوة، ولكنها تسعى دائماً إلى تعزيز حد أدنى من الشرعية القائمة على الرضى والإلغاء.

يكتسب الاتصال السياسي بين الحكماء والمحكومين وجهاً عامودياً ووجهاً أفقياً ينتمي أحدهما للأخر: ينطلق الإعلام أولاً عن طريق الانتشار العامودي من قبل الحكماء (من مصدر الإرسال نحو مراكز الرأي، أي نحو الأفراد الذين يساهمون بشكل وثيق في بلورة قيم المجموعة الاجتماعية) ومن ثم يتلقى نماء وشيوعاً أفقياً على مستوى المحكومين (عن طريق العلاقات الشخصية الداخلية في المجموعة الاجتماعية). والاتصال قد يكون ثانياً الجانب (بين المرشح والنائب مثلًا) أو متعدد الجوانب (بين الرئيس والمواطنين مثلًا)، والاتصال قد يكون أيضاً مباشراً (الدعاوة من أجل الدفاع عن النظام الجمهوري مثلًا) أو غير مباشر أي بالواسطة عن طريق الاتصال عبر الأجسام والقوى الوسيطة.

من الصعب عملياً تصنيف وسائل الاتصال السياسي بين الحكماء والمحكومين نظراً لأنها متعددة وتكتسب أشكالاً مختلفة. ومع ذلك فإن التصنيف المادي لأركان وسائل الاتصال يؤدي إلى التمييز بين الوسائل الشفهية (انتشار الإعلام بين المواطنين) والوسائل الكتابية (الصحافة) والوسائل الإلكترونية (الوسائل السمعية-البصرية) والوسائل التنظيمية (الأحزاب والجماعات الضاغطة). هذا وقد أدى ظهور الصحافة المكتوبة في القرن التاسع عشر، ثم الراديو والتلفزيون والأشكال المتعلقة للاتصال في القرن العشرين، إلى تغيير عميق في

بعض المواطنات وأعطى إطاراً شرعياً لأعمالها بما في ذلك ممارسة حق الإضراب). وتعتبر هذه النقابات الأصل في نشأة حزب العمال البريطاني عام ١٩٠٦، وهي ما تزال مرتبطة به مع حفاظها على حريتها بالمطالبة. ترفض هذه النقابات الماركسية، وهي منضمة إلى الاتحاد الدولي للنقابات الحرة. وفي عام ١٩٧٩، عندما وصلت مارغريت تانشر إلى السلطة، كان هناك حوالي ١٣٣٠٠٠٠ نقابي (منهم ٩٠,٥٪ أعضاء في مؤتمر اتحاد المهن)، وحيط هذا الرقم إلى عشرة ملايين تقريباً عام ١٩٨٥ (منهم ٩١٠٠٠٠ عضواً في مؤتمر اتحاد المهن).

اتصال سمعي - بصري Communication ; Communication Audivo- suelle

تعبير يشير إلى عملية نقل وإرسال واستقبال الأشارات والرموز والكتابات والصور والأصوات والمعلومات من أي طبيعة كانت بواسطة الأسلك أو البصريات أو الراديو أو الكهرباء أو النظم الكهرومagnetique الأخرى. تقليدياً، يُعتبر الاتصال السمعي - البصري كأنه مرفق عام يهدف إلى تلبية حاجات الشعب في ميادين الأعلام والاتصال والثقافة والتربيـة والتسليـة ومختلف قيم الحضارة. في فرنسا، يشكل الاتصال السمعي - البصري موضوعاً لأنظمة متعددة ومتعددة منذ عام ١٩٤٥، تُترجم تقليدياً تدريجياً في دور الدولة وافتتاحاً على المبادرة الخاصة، وبالتالي الانتقال من مفهوم المرفق إلى نظام الشرطة الإدارية Police (Administrative).

اتصال سياسي Communication Politique

تميـز كل عـلاقـة بينـ الحـكمـاءـ والـمحـكـومـينـ بـالـضـرـورةـ

الاقتصادية الأوروبية (الاتحاد الأوروبي) بالانتقال الحر ويدون أي شكلية إدارية داخل «مجال شينغن»؛ أما رعايا الدول الثالثية الموجودين من قبل في إحدى الدول الأعضاء ويريدون الانتقال إلى دولة أخرى فهم يخضعون لنظام التصريح، في حين أن دخول الأجانب إلى «مجال شينغن» يفترض تجسس شروط إعطاء التأشيرات ونفقة متبادلة في إقامة الرقابات الخارجية (مشروع وضع تأشيرة أوروبية واحدة).

اتفاق إقليمي Regional Agreement ; Accord Régional

تعبر يشير إلى الاتفاقية الدولية التي تعدد بين دول لتعزيز أنها المشترك أو للدفاع عن منطقة محددة. ومثل هذه الاتفاقيات المنصوص عليها صراحة في الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة يجب أن تكون متوافقة مع مقاصد منظمة الأمم المتحدة ومبادئها، وترمي إلى تنظيم «الدفاع الجماعي المشروع» (المادة ٥١ من الميثاق). ويستخدم مجلس الأمن الدولي التنظيمات والوكالات، الناشئة عن هذه الاتفاقيات، «في أعمال القمع، كلما رأى ذلك ملائماً، ويكون عملها حيتنة تحت مراقبته وإشرافه. أما التنظيمات والوكالات نفسها فإنه لا يجوز بمقتضاهما أو على يدهما القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس (المادة ٥٣ من الميثاق).

اتفاق التبادل العُرَّ الشمالي - أمريكي North American Free-Trade Agreement (NAFTA) ; Accord de Libre Échange Nord-Américain (ALENA)

تم التوقيع على هذا الاتفاق في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٢ من قبل رئيس الولايات المتحدة الأمريكية ورئيس المكسيك والوزير الأول الكندي، ودخل

شروط ممارسة الاتصال السياسي. يلاحظ أولاً المحاولة الكبيرة في «تدجين» القوة الباهرة لوسائل الاتصال الجماهيري لصالح دعاية كثيفة وحادية الجانب بهدف مواجهة الأنظمة السلطوية أو التوتالية. وبال مقابل، يلاحظ أيضاً انبعاث خطاب ديمقراطي يسعى لترقية اتصال مفتوح وسلمي يسعى بتربيه المواطن وتحسين شروط ممارسة العريبات العامة.

وهناك ثلث وظائف تقع على عاتق الاتصال السياسي: خلق سمات مماثلة، خلق سبية سياسية، تقديم بنيات تفسير وتحليل إلى الذين يوجه نحوهم الإرسال.

اتفاقات شينغن Schengen Agreements ; Accords de Schengen

اتفاقيات وُقعت في ١٤ حزيران/يونيو ١٩٨٥، واستكملت باتفاقية تطبيق في ١٩ حزيران/يونيو ١٩٩٠، من قبلmania وبلجيكا وفرنسا ولوكمبورغ وهولندا، انضمت إليها لاحقاً إيطاليا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ وإسبانيا والبرتغال في تموز/يوليو ١٩٩١ والموندان في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ والنمسا في نيسان/أبريل ١٩٩٥. دخلت هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ عام ١٩٩٥، وهي ترمي إلى إلغاء تدريجي للرقابات على الحدود بين هذه الدول بغرض السماح بالانتقال الحر للأشخاص داخل ما سمي «مجال شينغن».

إلا أن هذه الاتفاقيات تشهد صعوبات عملية عديدة في ميدان الأمن والإرهاب وتهريب الأسلحة والمخدرات والسيطرة على موجات الهجرة، وتجهيز نحو تغلب مفاهيم الأمن على تقاليد الحرية، الأمر الذي يستدعي وضع حلول حذرة متوازنة.

تشير الاتفاقيات إلى إمكانية جميع رعايا الجماعة

اتفاق تعمده الدول فيما بينها بغرض تنظيم علاقات قانونية دولية وتحديد القواعد التي تخضع لها هذه العلاقة.

الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة General Agreement on Tariffs and Trade (GATT) ; Accord Général sur les Tarifs Douaniers et le Commerce

في أعقاب فشل محاولة إنشاء منظمة التجارة الدولية (توقيع ميثاق هافانا في ١٤ آذار/مارس ١٩٤٨ الذي لم يتم التصديق عليه وبالتالي لم يخرج إلى حيز التنفيذ؛ نص يستوحى من الليبرالية وحرية التبادل بشكل أساسي، هدف إلى طرح القواعد المتعلقة بالتجارة الدولية)، اجتمعت الدول المسؤولة عما يزيد عن أربعة خمس التجارة الدولية وأبرمت فيما بينها (في جنيف، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٧) مجموعة اتفاقيات سميت «الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة» المعروفة عموماً تبعاً للعرف الأولي للتغيير باللغة الانكليزية «بالغات». وقد أصبح هذا الاتفاق المعقود على شكل «اتفاق ذو شكل مبسط» بين ٢٢ دولة، نافذا اعتباراً من أول كانون الثاني/يناير ١٩٤٨. في البداية، اكتفت الأطراف المتعاقدة بإنشاء أمانة عامة تتولى تنظيم شؤون الاتفاق العام، لكن سرعان ما تم إنشاء مجموعة من الأجهزة المتعددة جعلت هذا الاتفاق يُعد منظمة دولية تشرف على شؤون التجارة. مع أن غالبية الفقه ترى أن الغات ليست منظمة دولة أو مؤسسة متخصصة، إنما مجرد مجموعة من اتفاقيات دولية.

في أوائل عام ١٩٩٤، ضمت الغات ١٨ دولة لها نظام «الأطراف المتعاقدة»، ومقرها في مدينة جنيف، شكلت في الواقع الإطار الذي مُورست

حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٤؛ وهو يمثل أهمية كبيرة بالنسبة للقاراء الأميركي بداعي إشارته إلى إنشاء أكبر منطقة تبادل حرّ في العالم (٣٨٠ مليون مستهلك) خلال خمس عشرة سنة من جهة، ولأنه أول اتفاق يجمع بين بلد نام (المكسيك مع دخل صافي للفرد حوالي ٣٥٠٠ دولار) ودولتين صناعيتين (الولايات المتحدة الأميركيه وكندا مع دخل صافي للفرد يتجاوز ٢٠٠٠٠ دولار) من جهة ثانية، ولأنه اتفاق مفتوح لانضمام دول أميركيه أخرى من جهة ثالثة. واتفاق التبادل العرّ الشمالي - الأميركي هو امتداد لاتفاق التبادل الحرّ الأميركي - الكندي الذي دخل حيز التنفيذ عام ١٩٨٩، ويرمي إلى تقليص قيود التعرفة بين كندا والولايات المتحدة الأميركيه.

على الصعيد الاقتصادي، يسمح اتفاق عام ١٩٩٢ بتأمين الانتقال الحرّ للسلع والخدمات والرساميل خلال الفترة الانتقالية المحددة بخمس عشرة سنة، كما يتناول الاتفاق موضوع السلع الزراعية والصيد.

يطلق على هذا الاتفاق تسمية السوق المشتركة لشمال أمريكا، ويكون بناؤه التنظيمي من لجنة التجارة، وهي الجهاز الرئيسي، يجتمع مرة في السنة على مستوى وزراء التجارة أو ممثليهم، وتُدار أعماله العادية من قبل موظفين من الدول الأعضاء الثلاث يجتمعون في إطار لجان أو مجموعات عمل تتخذ قراراتها بالتوافق. وأخيراً، يشير الاتفاق إلى اعتماد إجراءات متعددة ومقدمة لتسوية النزاعات، مع إعطاء الأولوية إلى الاتفاقيات الحية.

اتفاق دولي International Agreement ;Accord International

ولقد عرفت اللغات نجاحاً وتطوراً هائلاً في إطار التخفيف العام والتدرجي للرسوم الجمركية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل من خلال منظومة بسيطة ومرنة، إذ تعدد جولات مفاوضات دولية لتصفية الأجواء التجارية الدولية بلغ عددها ثمانية جولات: جنيف (سويسرا) عام ١٩٤٧، Annecy (فرنسا) عام ١٩٤٩، Torquay (بريطانيا) عام Dillon Round ١٩٥١، جنيف عام ١٩٥٥، Kennedy Round (جيـف) عامي ١٩٦١ و ١٩٦٢، Tokyo Round (جيـف) (جيـف) (جيـف) (جيـف) (جيـف) (جيـف) Uruguay Round ١٩٧٩-١٩٧٣ (في بونـادل استه بالأوروغواي) ١٩٨٦-١٩٩٣.

تناولت جولة الأوروغواي الثامنة والأخيرة من المفاوضات التي جرت في إطار اللغات موضوع البضائع والخدمات. إلا أن الخلافات التي ظهرت حول الملف الزراعي بين الجماعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية ومجموعة البلدان المؤيدة للإلغاء الكلي للإعلانات المالية للزراعة أدت إلى تجميد طوبل للمفاوضات. ناهيك عن أن المفاوضات الصعبة التي جرت في إطار اللغات أدت أيضاً إلى توترات داخل الجماعة الأوروبية نفسها، خصوصاً بعد رفض فرنسا للاتفاق المسمى Blair House (Blair House) المعقود في واشنطن (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢) بين الجماعة الأوروبية والولايات المتحدة. ومع ذلك، حصلت تسويات في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أدت إلى اعتماد الصك النهائي لجولة الأوروغواي في جنيف من قبل ١٢٠ دولة، تم التوقيع عليه بالأحرف الأولى في مراكش بالمغرب في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٤ ودخل حيز التنفيذ عام ١٩٩٥. ولقد فتح هذا الصك الطريق أمام أكبر تحرير للتجارة العالمية، وذلك بالرغم منبقاء عدد معين من الملفات

في داخله حتى عام ١٩٩٤، الجهد المبذول من أجل تلطيف السياسات الجمركية وتماثلها من جهة، ومن أجل تأميم إمكانيات تجارية عادلة للبلدان الأعضاء من جهة أخرى. وتهدف اللغات إلى تأمين احترام القواعد التالية: عدم التمييز بين الدول الأعضاء في مجال التجارة الدولية والذي يتضمن تطبيق شرطين، شرط الدولة الأكثر رعاية وشرط المعاملة الوطنية للممتلكات الأجنبية؛ التخفيف العام والتدرجي للرسوم الجمركية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل؛ إزالة القيود الكمية؛ تنظيم سياسة الإغراق أو إعانت التصدير. وعليه، تُعدّ اللغات الإطار الذي يتم من خلاله السعي نحو تحقيق حرية المعاملات التجارية الدولية بالعمل على وضع مبادئ سلوك دولية واجهة الاحترام. لكن أعمال مثل هذه المبادئ يفترض بالضرورة وجوب شرط المعاملة بالمثل بين الدول، وهو ما لا يمكن أن يتحقق بالنسبة للدول النامية، نظراً للوضع المتميز للدول المتقدمة والتي تحكم في مجريات العلاقات التجارية الدولية، إذ تسيطر على أسواق تصدير ممتلكات الدول النامية من خلال تحديد أسعارها والقدر المسموح به من الاستيراد، بالإضافة إلى فرضها لأسعار السلع المصدرة للدول النامية. وإدراكاً لحقيقة أن المبادئ التي تستند إليها اللغات غير صالحة بالنسبة للدول النامية، قامت اللغات في تشرين الثاني/أكتوبر ١٩٦٤ تحت تأثير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء (انكتاد) الذي انعقد في جنيف عام ١٩٦٤، باتباع مجموعة من الإصلاحات تمثلت في إضافة «قسم رابع» إلى الاتفاق العام يتضمن التزام الدول الأعضاء في اللغات بعدم وضع العراقيل في وجه صادرات البلدان النامية وتقديم الأفضليات لها، والسماح بإقامة ترتيبات سلعية.

معاهدة سلام بين مصر وإسرائيل»، وترسم أساس هذه المعاهدة، على أن تنجز وثيبرم في فترة ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء الاجتماع الثلاثي في كامب ديفيد. وبالفعل، تم التوقيع على هذه المعاهدة في

البيت الأبيض بتاريخ ٢٦ آذار / مارس ١٩٧٩.

مثل اتفاق كامب ديفيد تحولًا تاريخيًّا في مجرى الصراع العربي- الإسرائيلي. فللمرة الأولى في تاريخ هذا الصراع، توقع دولة عربية اتفاقًا تعاقدية مع إسرائيل، تعرف فيه بشرعية وجودها مع ما يترتب على ذلك من تنازلات والتزامات.

ومع الالتوازن والإجحاف في هذا الاتفاق، فإنَّ القسم المتعلق بالفلسطينيين جرى تضييه من قبل إسرائيل، مما جعلَ الوضع إلى اليوم مُفجِّرًا ويهُدِّد المصالح والحقوق العربية تهدِّيًّا خطيرًا.

اتفاق مؤقت أو تسوية مؤقتة «Modus Vivendi»

Vivendi ; «Modus Vivendi»

تعبير لاتيني يطلق على اتفاق قصير الأجل، صريح أو ضمني، بين دول معينة لتسوية علاقاتها تسوية مؤقتة، في النية الاستعاضة عنه باتفاقية نهائية أكثر رسمية ودقة فيما بعد. والغرض من هذا الاتفاق معالجة الصعوبات الواقية التي لا تتحمل التأجيل.

اتفاق (أو تفاهم) وُدُّي «Cordial Understanding ; Entente Cordiale

تعبير يستعمل في المجال الدبلوماسي للإشارة إلى العلاقات الودية أو جماعة المصالح التي تربط بين دولتين أو أكثر. وبالرغم من أن التعبير ينطوي على قيام علاقة تحالف قائمة على المساواة، إلا أنه لا توجد معاهدة أو صك رسمي ضروري لقيام الاتفاق الودي. وظهر هذا التعبير عام ١٨٤٠ ليصف العلاقات الودية القائمة وقتها بين بريطانيا وفرنسا، وينطبق هذا التعبير بشكل خاص على الاتفاق الذي قام عام ١٩٠٤ بين فرنسا وبريطانيا

معليًا، وخصوصًا العلاقات المتعلقة بقطاعات الخدمات المالية وصناعة الطائرات والنقلات البحرية والصناعة التسجيلية والسمعية- البصرية. ولقد أنشأ الصك منظمة التجارة العالمية (WTO) :

مؤسسة دائمة نابت عام ١٩٩٥ عن الغات. تمتَّكت الغات خلال جولاتها التي سبقت جولة الأوروغواي الأخيرة من تخفيض الرسوم الجمركية من ٤٠٪ إلى ٤٠٦٪، ومن المتوقع بعد دخول اتفاقية الأوروغواي حيز التنفيذ أن يخضع معدل الرسوم الجمركية إلى ٣٪. ومنذ قيام المؤتمر الدوري البسيط للدول الأعضاء المنصوص عليه في «الاتفاق العام» لعام ١٩٤٨، شهدت الغات مأسسة تدريجية جعلت منها منظمة دولية تتكون، إضافة إلى مؤتمر الأطراف المتعاقدة، من مجلس ولجان عديدة ومدير عام وسكرتارية.

اتفاق كامب ديفيد ; Camp David Agreement ; Accord de «Camp David»

اتفاق أُعلن في ١٧ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨، ختم سلسلة اجتماعات دامت ثلاثة عشر يومًا وضمت الرئيس الأميركي جيمي كارتر، والرئيس المصري أنور السادات، ورئيس مجلس الوزراء الإسرائيلي مناحيم يغدن في كامب ديفيد بالولايات المتحدة الأمريكية، وتمثل في وثيقتين مفصلتين. تحمل الوثيقة الأولى عنوان «إطار للسلام في الشرق الأوسط اتفق عليه في كامب ديفيد»، وتحدد من جهة، أسس علاقات السلام بين إسرائيل والدول العربية، وتدعو الأردن وسوريا ولبنان إلى الموافقة عليها واعتمادها، وتتضمن من جهة أخرى، على إقامة حكم ذاتي لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة وذلك لمدة خمس سنوات دون تحديد موعد البدء بها أو ما سيخلفها بعد انتهاء السنوات الخمس. أما الوثيقة الثانية، فتحمل عنوان «إطار لإبرام

وتميزت الاتفاقية الثالثة (لومي رقم ٣) ١٩٨٦ - ١٩٩٠ بالرجوع إلى حقوق الإنسان، إثارة برامج الإنماء المتكامل، والتزام السوق الأوروبية المشتركة ببيع المنتجات الزراعية بأسعار أقل من أسعار السوق العالمي مع تقديم اعتمادات بمعدلات تقاضلية في إطار الأمن الغذائي للبلدان المذكورة. أما الاتفاقية الرابعة (لومي رقم ٤) التي تغطي فترة عشر سنوات ابتداء من عام ١٩٩٠ فهي تثبت وتحسن نظام «ستابكس» والتعاون الدولي، وتعمل على تشجيع الاستثمارات الخاصة ومنح الهبات بدل القروض بهدف تجنب زيادة الدين، واعتماد إجراءات دعم للضبط البنوي.

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان European Convention on Human Rights ; Convention Européenne des Droits de l'Homme

اتفاقية وقعت في روما في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٠ من قبل جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا، ولم تدخل طور التنفيذ إلا اعتباراً من ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٥٣. يعتبر إبرام هذه الاتفاقية نتيجة طبيعية للالتزام الذي فرضه نظام مجلس أوروبا على الدول الأعضاء بالاعتراف لرعايا كل منها بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وهي من التصوصن النادر في القانون الدولي التي يُعترف فيها بالفرد كأنه شخص من أشخاص القانون الدولي، وتتضمن تحديداً دقيقاً لمضمون حقوق الإنسان مستمدًا من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. والفرق بينها وبين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو أنها توسيس ضمانة سياسية وقضائية من أجل صون تلك الحقوق. ويتم ذلك بواسطة جهاز للتحقيق والتوفيق (اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان) وجهاز سياسي تقريري (اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا) وجهاز قضائي (المحكمة

والذي أنس معايدة متبادلة فيما يتعلق بالمسائل الاستعمارية. ولقد توسع الاتفاق الفرنسي - البريطاني عام ١٩٠٧ بهدف إدخال روسيا فيه، وأطلق على الاتفاق الودي وقتها إسم «الاتفاق الثلاثي».

اتفاقيات لومي Lomé Conventions ;

Conventions de Lomé

تعبير يشير إلى اتفاقات التجارة والمساعدة بين السوق الأوروبية المشتركة (الاتحاد الأوروبي) من جهة ومجموعة دول أفريقيا والカリبي والباسيفيك (Afrique - Caraïbes - Pacifique ACP) من جهة أخرى، وقد بلغ عدد الدول النامية المتعاقدة مع السوق ٤٦ دولة عام ١٩٧٥ ، ٥٨ دولة عام ١٩٧٩ ، ٦٦ دولة عام ١٩٨٥ و ٦٨ دولة عام ١٩٩٠ . تم إبرام الاتفاقية الأولى (لومي رقم ١) لمدة خمس سنوات ابتداء من عام ١٩٧٥ ، ثم تم تجديدها للمرة الأولى لتسري اعتباراً من عام ١٩٨١ (لومي رقم ٢).

عملت هذه الاتفاقيات على إقامة مجلس وزراء، لجنة سفراء وجمعية تعادلية التمثيل. وتهدف إلى تطوير التعاون التجاري بين الدول الموقعة عليها، التزام دول السوق باستثناء وارداتها من الدول النامية من الخضوع للرسوم الجمركية وما في حكمها (تطبيق شرط الدولة الأكثر رعاية، الدخول الحرّ للمنتجات المصنعة ولمعظم المنتجات الزراعية)، الحفاظ على المداخيل التي تجيئها دول أفريقيا والカリبي والباسيفيك من صادراتها (نظام «ستابكس» أي نظام تثبيت حصيلة الصادرات)، ومساعدة قطاع المعادن في الدول المذكورة بالسعى نحو إحياء المشروعات المعدنية (نظام «سيمن» Symin ، وهو نظام خاص بموارد المناجم).

لا يجوز للقنصل مزاولة مهمته رسميًا إلا بعد صدور الإجازة المشار إليها، إنما قد يسمح للقنصل بمارسة أعماله في حالة ما إذا تأخر وصول خطاب التعيين الخاص به لسبب من الأسباب (المادة ١٣ من اتفاقية عام ١٩٦٣).

- تعني كلمة (Exequatur) أيضًا «أمر بالتنفيذ»: عمل بموجبه يمنع عضو في الدولة فرقة تنفيذية في أقليم هذه الدولة لعمل جرى في الخارج. والكلمة الفرنسية أصلها لاتيني ومعناها «معادلة» أي أن الحكم الصادر في بلد أجنبى يعادل في قوته حكمًا صدر في أقليم الدولة.

الجتماع انتخابي *Réunion Electorale*

اجتماع عام يعقد في فترة الانتخابات، يكون موضوعه اختيار أو سماع شخص أو مجموعة من الأشخاص يسعون لوظائف انتخابية. وبالرغم من الأهمية الكبيرة لوسائل الاتصال الجماهيري في أعقاب حملة انتخابية، يعتبر المرشحون دائمًا أنه يكون مفيداً وضرورياً عقد اجتماعات انتخابية تسمح بالاتصال المباشر مع الناخبين.

الاجتماع الحكمي للبرلمان *Ipso Jure Meeting ; Réunion de Droit (ou de Plein Droit) du Parlement*

- حق معترف به للبرلمان، بموجب الدستور، بالاجتماع دون دعوة مسبقة وفي كل وقت بمجرد ظهور بعض الواقع المتخصص عليها حسراً.

- ينص الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨ على اجتماع حكمي للبرلمان في ثلاثة فرضيات: بعد حل الجمعية الوطنية وانتخاب جمعية جديدة، تجتمع الأخيرة حكماً ثانية خميس يلي انتخابها، وإذا تم هذا الاجتماع خارج الأوقات المحددة للدورات العادية فتح دوره حكمية لمدة ١٥ يومًا

الأوروبية لحقوق الإنسان). وفي عام ١٩٩٨، تعدلت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بموجب البروتوكول رقم ١١ الذي ألغى اللجنة الأوروبية وأوكل مهمة الرقابة إلى المحكمة الأوروبية وحدها.

تنص الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بأنها تقيم «انتظاماً عاماً للهيئات» في أوروبا يستفيد منه بشكل مباشر، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، جميع الأفراد بدون تفريق في التابعية وبدون تمييز من أي نوع كان (كل فرد ولو كان لأجناً أو فاقد الجنسية شرط أن يكون خاصعاً لسلطة إحدى الدول المتعاقدة). يتبع عن ذلك أن الموجبات التي تلتزم بها الدول المتعاقدة لها طابع «موضوعي» وهي مستندة من تطبيق مبدأ التبادلية.

إجازة قنصلية أو براءة اعتماد *Exequatur* ; *Exequatur*

- الإجازة القنصلية أو براءة الاعتماد هي عمل قانوني صادر عن الدولة المعتمد لديها (المضيفة) يعترف للقنصل بصفته الرسمية ويصرح له بالقيام بأعماله في الدائرة المحددة له. تنص المادة ١٢ من اتفاقية فيما للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣ على أنه «- يسمح لرئيسبعثة القنصلية بممارسة أعماله بموجب ترخيص من الدولة الموفدة لديها يسمى «إجازة قنصلية» أيًا كان شكل هذا الترخيص -» الدولة التي ترفض منح إجازة قنصلية، ليست مضطرة لأن تذكر أسباب رفضها إلى الدولة الموفدة».

والجهة المختصة بمنح الإجازة المذكورة هي عادة تلك التي تقابل الجهة الصادر عنها خطاب تعيين *Lettre de provision ou lettre* (mمثل القنصل) (*patente*). وبختلف الشكل الذي تصدر فيه إجازة ممارسة القنصلية تبعاً لنظام كل دولة. والأصل أنه

العقيدة التي تستوحى مصادرها من تيارات مختلفة، نذكر منها على سبيل المثال: الفكر الليبرالي والارستقراطي، اللاهوت المسيحي والكاثوليكي منه خاصة، والعقائد الكوربورياتية.

- في بعض التيارات المقاومة أو الفلسفية، يدلّ تعبير الأجسام الوسيطة على المؤسسات والهيئات والجمعيات والأجسام التي تشكل في آن معاً كابحًا وتنقلًّا معاوًلاً للسلطة المركزية واطاراً لمعارضة وتعلم المسؤوليات (الكتابان الفرنسيان الكسي دي توکفیل ١٨٥٩-١٨٥٥، وشارل موراس Maurras ١٨٦٨-١٩٥٢).

(المادة ١٢)؛ وفي حال قرار رئيس الجمهورية ممارسة السلطات الدكتاتورية المنصوص عليها في المادة ١٦، يجتمع البرلمان أيضًا بصورة حكمية (الفقرة الرابعة من المادة ١٦)؛ لسماع خطاب رئيس الجمهورية أثناء ما بين الفترتين (الدورتان العاديتان والدورات الاستثنائية (المادة ١٨).

إجراءات وقائية Preventive Measures ; Mise en Garde

نظام قانوني استثنائي تأسس في فرنسا بالأمر الاشتراكي الصادر في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٥٩، تطبقه الحكومة عندما تفرض ضرورات الدفاع الوطني. ويؤدي تطبيق هذا النظام إلى زيادة وتدعم سلطات الحكومة، ولكه بخلاف «حالة الحصار» (État de siège) لا يؤدي إلى إحالة اختصاصات المحاكم العادلة إلى المحاكم العسكرية ولا يضع قيوداً على العريبات العامة.

أجسام وسيطة Intermediary Corps ; Corps Intermédiaires

- تغير قديم جدًا ينطبق على بعض القرى السياسية المنظمة، النابعة عن تجمعات بشرية أعتبرت كأنها «محطات» ضرورية في النظام الديمقراطي. إذ ما من مجتمع بشري إلا وتدخل بطبياته وبأحجام مختلفة، مجتمعات أخرى (ثانوية) يتصل الإنسان بها في آن واحد، كالقبيلة والطائفة والعائلة والجمعية المهنية أو الثقافية أو الرياضية وغيرها من الأوجه المتعددة والمتفاوتة التي تتصف بها «جمعنة» الحياة الاجتماعية في كل زمان ومكان.

تأكّلت عقيدة الأجسام الوسيطة وتحلّدت في القرن التاسع عشر خاصة، وذلك مطابقة مع تطور مفاهيم الديموقراطية والاشراكية. وفضلاً عن ذلك، أعطت الأحداث العالمية الخطيرة، كالازمة الاقتصادية العالمية أعوام ١٩٢٩-١٩٣٢، دفعاً جديداً لهذه

أجنبية Foreigner ; Étranger

الأجنبي هو الفرد الذي لا يتمتع بجنسية البلد الذي يقيم فيه إقامة مؤقتة أو عادلة أو الذي لا يملك آية جنسية (عديم الجنسية Apatride). وبالرغم من أن وضع الأجنبي قائم على مبدأ المساواة في المعاملة مع حاملي جنسية البلد، إلا أن هذا الوضع يكون، في الغالب، أقل ملائمة وحظوظة من وضع حاملي الجنسية (ستد الإقامة، واجب التحفظ السياسي، عدم التمتع بحق التصويت في الانتخابات السياسية، إلخ.). ومع ذلك، يستند الأجنبي أحياناً، في ظل بعض الشروط، من حق التصويت (مثلاً، في سويسرا والدنمارك والتزوج وهولندا وفي بعض الكانتونات السويسرية بالنسبة للانتخابات المحلية). في نهاية عام ١٩٨٥، فُتّر عدد الأجانب الذين هم في وضع نظامي في فرنسا بحوالي ٤٠٠٠٠٠ شخص: ٨٤٦٥٠٠ برغالي، ٣٧٨٣٣٩ جزائري، ٥٥٨٠٠٠ مغربي، ٣٥٢٢٠٠ إيطالي، ٤٥٠٠٠٠ إسباني، وتوزع الباقى بين جنسيات مختلفة. كما أن الهجرة السرية بلغت في نفس التاريخ، حوالي ٣٠٠٠٠ شخص في السنة.

أجهزة ثانوية (أو فرعية) ; Subsidiary Organs

للقواعد القانونية: القانون الداخلي يتبع المعاهدة. ويوجد اتجاهان لأحدية أو وحدة القانون: الأول يقتضي القانون الداخلي على القانون الدولي ولا يعتبر هذا الأخير سوى جزء من أجزاءه؛ والثاني على العكس يرتكز على سمو القانون الدولي ويفهمه على أنه الجزء الأساسي من القانون الذي ينسخ كل قاعدة داخلية تتعارض معه فيعتدلاها أو يلغيها بحكم وجوده.

وليس في مجال تطبيق القانون الدولي ما يرتكح مفهوم أحدية القانون أو ازدواجيته. فالدلبلوماسية وأراء المحاكم تأرجع بين فكرتي الانفصال والاتصال معاً. إلا أن كثيراً من دساتير الدول، ولا سيما الموضوعة حديثاً، تنص على خضوع الدول لسلطان القانون الدولي أو سمو هذا الأخير على القانون الداخلي: المادة ٥٥ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨، المادة ٢٥ من القانون الأساسي للمانيا الاتباعية لعام ١٩٤٩، المادة ١٠ من الدستور الإيطالي لعام ١٩٤٧، المادة ٦٣ من الدستور الهولندي المعدل لعام ١٩٥٦. وفي فرنسا، أعطى القرار الشهير لمجلس شورى الدولة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ (قضية Nicolo Azra) مطلقاً لمبدأ تفوق المعاهدة على القانون الداخلي حتى وإن صدر لاحقاً، مثلاً أكدت ذلك قبل محكمة التمييز الفرنسية عام ١٩٧٥ (قضية مقامي جاك فابر).

- في القانون الداخلي، «النظام البرلماني الأحادي» هو النظام الذي تكون فيه الحكومة غير مسؤولة إلا أمام البرلمان، وليس لرئيس الدولة سوى دور سياسي ضعيف جداً (مثلاً، في فرنسا في ظل الجمهورية الثالثة منذ أيام جول غريفي، وفي ظل الجمهورية الرابعة. وكذلك في بريطانيا منذ عهد الملكة فيكتوريا ١٨٣٧-١٩٠١). ويتعارض

Organes Subsidiaires

أجهزة خاصة يمكن أن تنشأ بموجب ميثاقها التأسيسي (الفقرة الثانية من المادة ٧ من ميثاق الأمم المتحدة) أو بالتطبيق من قبل المنظمات الدولية حسب أنماط متعددة (دراسات، إعلام، إدارة مادية، تسوية سلمية للتزاعات) وبغرض السماح لهذه المنظمات باتمام مهامها. تنص الفقرة الثانية من المادة ٧ المذكورة على أنه «يجوز أن تنشأ وفقاً لأحكام هذا الميثاق ما يرى ضرورة إنشائه من فروع ثانية أخرى» (غير الفروع الرئيسية: الجمعية العامة، مجلس الأمن، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، محكمة العدل الدولية، الأمانة العامة). وتقرر المادة ٢٢ من ميثاق الأمم المتحدة على أن «للجمعية العامة أن تنشئ من الفروع الثانوية ما تراه ضرورياً للقيام بوظائفها»، وتقرر نفس الحكم المادة ٢٩ بالنسبة لمجلس الأمن، والمادة ٦٨ بالنسبة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما تقرر المؤسسات الدولية المتخصصة أحكاماً مشابهة.

Military Occupation ; Occupation Militaire

وضع تعتل فيه جيوش دولة أو عدة دول أقليم دولة أخرى. والاحتلال العسكري هو وضع قانوني معترف به في إحدى اتفاقيات لاهاي لعام ١٩٠٧، يؤدي إلى ممارسة اختصاصات محدودة وليس حلولاً محل السيادة الإقليمية. إلا أن هذه القواعد لم تتحترم إلا نادراً (مثلاً، موقف إلانيا خلال الحربين العالميتين).

Monism ; Monisme

- في القانون الدولي، الأحادية هي مفهوم (هانس كلسن، جورج سل) تبعاً له يشكل القانون الداخلي والقانون الدولي معاً جزءاً من ذات التسلسلية

الأحزاب

كالحزب الاشتراكي الفرنسي والحزب الاشتراكي الإيطالي، احتفظت بسمة «الاشتراكي» لأنها رفضت بالتحديد التوجه الإصلاحي للاجتماعية- الديمقراطية، قياساً إلى إرادتها في القطيعة مع النظام الرأسمالي واستناداً إلى وفاء معين للماركسيّة.

الأحزاب الأميركيّة American Parties ; Partis Américains

تشكلات سياسية في الولايات المتحدة الأميركيّة، أبرزها حزبان كبيران: الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري اللذان يسيطران على الحياة السياسيّة في البلد ويتمتعان بميزات خاصة: المرونة الواسعة في البناء، النّياب الكامل للانتساب الحزبي، دور الإيديولوجية الضعيف، الوظيفة الأساسية للألة الحزبية، اللجوء إلى «الانتخابات الأوليّة»، الشّابه فيما بينهما (أحزاب تشكّل من ائتلافات رخوة جدّاً ومتقيرة لشخصيات تمثّل مصالح ووجهات نظر مختلفة).

- الحزب الديمقراطي: ويجد أصله في الحزب الذي أسسه توماس جفرسون (١٧٤٣-١٨٢٦)، خلال رئاسة جورج واشنطن (١٧٨٩-١٧٩٧)، حيث تجمع حوله المناهضون للاتحاد (وقد سُمّوا بغرابة في ذلك العين بالجمهوريين الجفرسونيين)، في حين تجمع الاتحاديون حول ألكسندر هامilton (١٧٥٧-١٨٠٤). عمل الأولون على تجنيد أكثر شعبية (المزارعون وصفار المالك وأصحاب الحرفة) وكانوا ي يريدون تفزيذ إصلاحات أكثر جذرية بتأويل الدستور بطريقة أشد ليبرالية، وكان في صفوف الآخرين الاستقرائيّين والنّخبة المحليّة الذين كانوا محافظين عموماً. ومنذ عام ١٨٠٠ سيطر «الجمهوريون الجفرسونيون» مع جفرسون على المسرح السياسي مدة خمس

«النظام البرلماني الأحادي» مع «النظام البرلماني المزدوج» أو «الأورلياني».

الآخرية Bellicism ; Bellicisme عقيدة أو موقف الذين يؤيدون أو يرجحون استعمال القوة لحل التزاعات، خصوصاً في مجال العلاقات الدوليّة.

الأحزاب الاشتراكية والاجتماعية - الديمقراطيّة Socialist and Social Democratic Parties ;

Partis Socialistes et Sociaux-Démocrates

بشكل عام، هي الأحزاب المتحدرة من الأمية الثانية، والتي رفضت الالتحاق بالأمية الثالثة والانضمام للشروط التي وضعهالين. ولقد بقيت هذه الأحزاب لمدة طويلة أحزاباً عماليّة بشكل أساسى، إلا أنها تستند حالياً على أرضية اجتماعية واسعة لدى الطبقات المتوسطة وفي المهن غير اليدوية. ومع ذلك، تبقى جميع هذه الأحزاب، وبدرجات مختلفة، متصلة بأصولها النقابيّة. ففي فرنسا، أدى استمالة الحزب الشيوعي الفرنسي «للكونفدرالية العامة للعمل» (CGT) إلى ابتعاد «الشعبية الفرنسية للأمية العمالية» (SFIO) ثم الحزب الاشتراكي الفرنسي، عن هذا الأصل العمالي. وبال مقابل، تبقى الأحزاب الألمانيّة والنساوية والبلجيكيّة والهولندية والاسكتلنديّة دائعاً على توافق مستمر مع القبابات (وكانت هذه أيضاً ولمدة طويلة حالة الحزب الاشتراكي العمالّي الإسباني PSOE).

غالبية هذه الأحزاب هي من النموذج الاجتماعي- الديمقراطي، أي أنها تخلت صراحة عن الرجوع إلى الماركسيّة سوّجها نحو «الإصلاحية»، وبالتالي فهي تقبل بالانتظام الاجتماعي-الاقتصادي القائم بهدف استخدامه في اتجاه تحسين مصير العمال والإجراء بشكل عام. ولكن هناك أحزاب أخرى،

بوش (الابن) ابتداء من ٢٠٠١.

الأحزاب الإيكولوجية ; Partis Ecologistes

ليست الأحزاب الإيكولوجية مجرد مدافع خالص عن البيئة فقط. بدون شك، يشكل هذا الاهتمام جزءاً أساسياً من مسعها، يفترض ذلك التعبئة التي تقوم بها ضد السلاح النووي والإنشاءات الكبيرة (مثلاً، موضوع الأوتومترادات) والصناعات الملوثة وتمهير النظم الإيكولوجية (الغ.). إنها أحزاب معادية بشكل أساسي للإنتاجية الصناعية وللمنافسة الاقتصادية، تشهر بهما وتدينهما باسم مفهوم لحياة نوعية. وفي هذا المعنى، تجسد هذه الأحزاب القيم فوق المادية التي تُبعدها إيديولوجيا عن الأحزاب الكلاسيكية للدائرة السياسية. ويمكن ملاحظة هذه الخاصية من خلال عناصر برامجها المتعلقة بحقوق النساء والأقليات الثقافية ورفض الرؤية الاقتصادية لقضايا المجتمع. وتعلق الأحزاب الإيكولوجية أهمية كبيرة على مواضيع تقليص وتقييم العمل، التي يجب - برأي هذه الأحزاب - أن تسمع بتحقيق حياة أكثر استقلالية وأكثر إبداعية.

يطلق على الأحزاب الإيكولوجية تسمية «الخضر» (اسم لعنة أحزاب إيكولوجية في بلدان أوروبا الغربية: في ألمانيا *Die Grünen*، حزب تأسس عام ١٩٨٠، حصل عام ١٩٨٧ على ٨,٣٪ من الأصوات و٤٤ نائباً في انتخابات البندستاغ؛ وفي فرنسا، حزب تأسس عام ١٩٨٤، شعاره «لا يمين ولا يسار»، حصل على ٣,٨٪ من الأصوات في الانتخابات الرئاسية لعام ١٩٨٨)، طموحها تشكيل جيل جديد من الأحزاب السياسية يعتمد أسلوب عمل يكون في آن معًا أكثر ديمقراطية وأقل اتفاقية، ويقطع مع منطق السياسة المهيمنة.

عشرون سنة. إلا أنهم انفجروا في تلك الحقبة في انقسامات متخصصة: أصبح جناح أندرو جاكسون الحزب الديمقراطي وجناح كوبينسي أدامز الحزب الجمهوري الوطني الذي استعاد التقليد المحافظ للاتحاديين. بيد أن مواقف الرئيس الأميركي إبراهام لنكولن (١٨٦٥-١٨٦٥) بمكافحة الرق في جميع أنحاء الولايات غيرتهم بحق اعتباراً من عام ١٨٦٠.

حالياً، يؤيد الحزب الديمقراطي، الذي عارض في الأصل نمو الدولة الفدرالية، تدخل الدولة من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية، وقد سيطر على الحياة السياسية الأميركية على النحو التالي: رئاسة الجمهورية من عام ١٩٣٢ إلى عام ١٩٥٢ مع فرانكلين ديلانو - روزفلت وهاري ترومان، من عام ١٩٦٠، إلى عام ١٩٦٨ مع جون كينيدي وليندن جونسون، من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٨٠ مع جيمي كارتر، من عام ١٩٩٢ إلى عام ٢٠٠٠ مع بيل كلينتون.

- الحزب الجمهوري: نشأ هذا الحزب عام ١٨٦٠ من خلال دعم الترشيع المعادي للرق لـإبراهام لنكولن، وجاء ليحل محل «الريفز» (Whigs) الذين تحالفوا معه. حالياً، الحزب الجمهوري هو على الأصح ذو اتجاه محافظ، يدافع عن طروحات الليبرالية، يدعو إلى الحد من تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، ويُظهر نفسه غالباً انعزاليًا في مجال السياسة الخارجية. منذ عام ١٩٤٥، حصل الحزب الجمهوري على ثمانية ولايات رئاسية مع دوبيت إيزنهاور من عام ١٩٥٢ إلى عام ١٩٦٠، مع ريتشارد نيكسون وجيرالد فورد من عام ١٩٦٨ إلى عام ١٩٧٦، مع رونالد ريغان من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٨، مع جورج بوش من عام ١٩٩٢ إلى عام ١٩٩٢، ومع جورج

بماضيه «كحزب حكم»، وهو وبالتالي يُعتبر عن إيديولوجية تتجه بسرعة نحو ترقية المتعددية والتسامح والوفاق. وانطلاقاً من ارتباطه بفتات اجتماعية تجاوزتها الثورة الصناعية بسرعة، يؤمن هذا الحزب عموماً برؤية اقتصادية تقليدية.

وتسمية الحزب الراديكالي توجد أيضاً في سويسرا، حيث تشير إلى توجه سياسي قريب من التوجه الفرنسي، ولكنها تتطبق حالياً على «حزب الحكم» بالتحديد. وبال مقابل، تشير الراديكالية في المفهوم الأنكلو-سكسوني إلى معارضة الانتظام الاجتماعي-السياسي جاعلة من «الحزب الراديكالي»، من الغالب، تنظيماً هامشياً وانحرافياً: مفهوم يوجد أيضاً في أنظمة سياسية أخرى، تحديداً في إيطاليا في السبعينيات.

الأحزاب الزراعية ; Partis Agrariens

طائفة من الأحزاب السياسية غير موجودة في فرنسا وفي القسم الأكبر من أوروبا الغربية، وهي تميّز بشكل خاص البلدان الإسكندنافية وفنلندا وبعض الكانتونات السويسرية، وحتى أيضاً بولونيا وهنغاريا قبل عام ١٩١٩. ويastثناء البلدين الآخرين، يميّز ظهور الأحزاب الزراعية في الغالب مجتمعات لم تتأثر بالإقطاعية إلا قليلاً، حيث كان الفلاحون دائئماً رجالاً أحرازاً يتمتعون بتمثيل سياسي، وحيث تراكم الاستقلال الذاتي للفلاحية أحياناً مع الانقسامات الدينية كما هو الحال في سويسرا (حيث يمنع الوسط الريفي الكاثوليكي أصواته للديمقراطية-المسيحية في حين يؤيد البروتستانت الزراعيين). حالياً، تخلت هذه الأحزاب عموماً عن سمتها الزراعية لكي تصنف «أحزاب وسط»، ولكنها تمثل دائئماً كأنها المدافعة عن ريف المجتمع، في مواجهة مركزه

الأحزاب البروتستانتية ; Protestant Parties ; Partis Protestants

طائفة من الأحزاب لم تتطور إلا في سويسرا وهولندا والبلدان الإسكندنافية. ففي المجتمعات المتعددة الطوائف كسويسرا وهولندا، تُعتبر الأحزاب البروتستانتية عن ردة فعل موجهة في آن معًا ضد التقليد السياسي للكاثوليك وضد العقلية العلمانية للبرليانين المتنمّين هم أيضًا بأغلبيتهم إلى الدين الاصلاحي. وفي البلدان الإسكندنافية التي تسيطر عليها بشكل كلي تقريرًا الكنائس اللutherية القائمة، تتجه الأحزاب البروتستانتية فقط إلى الحفاظ على العلاقة المعينة لهذه الكنائس مع الدولة ومع الهوية الوطنية. ولا تحصل هذه الأحزاب على أكثر من ٥٪ من الأصوات في أحسن الظروف. وتستمر الأحزاب المسيحية الشعية الدنماركية والتروجية دائئماً في الوجود، وكذلك الحال بالنسبة للحزب الإنجيلي الشعبي السوissري. وبال مقابل، يتحقق كل من «الحزب المناهض للثورة» وحزب «الاتحاد المسيحي التاريخي» في هولندا عام ١٩٧٧ بالحزب الكاثوليكي الهولندي ليتحقق من خلالها حزب «الدعوة المسيحية الديمقراطي». وبالرغم من ظهور «الحزب الوحدوي» لإيرلندا الشمالية كأنه حزب البروتستانت في هذا البلد، إلا أنه لا يدخل حقيقة في هذه الطائفة من الأحزاب.

الأحزاب الراديكالية ; Partis Radicaux

في المفهوم الفرنسي للعبارة، يتمثل الحزب الراديكالي كأنه حزب «جمهوري جنرياً»، يسعى للتعبير عن طموحات وأمال الطبقات المتوسطة المتعلقة بقدوم الجمهورية. وبهذه الصفة، يتعلّق الحزب بالعلمانية والمؤسسات الجمهورية، ويتأثر

أحزاباً وحيدة، إلا أن تدهور النظام السوفياتي ساهم بشكل خاص في تدميرها (وحتى في منعها) في أوروبا الشرقية، وفي شب اختفائها في العالم الغربي حيث لا تحفظ إلا بعض القلاع المحلية.

الأحزاب الطائفية Sectarian Parties ; Partis Confessionnels

الأحزاب الطائفية هي تعبير مشابع للهويات الدينية، متفاوتة من ناحية التطور، وتوجد في إطار أنظمة سياسية متعددة. ففي الأنظمة السلطوية، تفرض هذه الطائفية من الأحزاب نفسها باعتبارها مؤسسات رافضة، تحصل بسهولة تقربياً على وضع حزب سياسي: وهذه هي مثلاً حالة الحركات الإسلامية (الأخوان المسلمين بشكل خاص). وهذه هي الحال أيضاً في بعض الأنظمة السلطوية في أوروبا الشرقية والجنوبية (وكذلك في أميركا اللاتينية) التي تستمر تقربياً في البقاء متراقبة مع أحزاب ذات إيمان ديمقراطي-مسيحي يمكن أن تشكل أدوات تعبر رافض.

وفي الأنظمة التعددية، استطاعت الأحزاب الطائفية أن تفرض نفسها باعتبارها مؤسسات تقوم بوظائف مختلفة: التعبير عن هوية الأقليات الطائفية والدفاع عنها (الأحزاب الإنجيلية والأحزاب الديمقراطية-المسيحية في هولندا وسويسرا)، تأكيد الهوية الدينية المتوجة منذ القديم لشبكات «جمعنة» خاصة (الديمقراطية-المسيحية الألمانية وريثة (Zentrum)، التعبير عن اليمينة وتنظيمها (الديمقراطية-المسيحية الإيطالية)، الإنابة عن أحزاب اليمين أو الوسط الفاقدة للثقة بها (الحركة الجمهورية الشعبية MRP في فرنسا، الديمقراطية-المسيحية في إيطاليا وألمانيا)، القيام بوظيفة الدفاع عن حقوق الشعب عن طريق رفع الشعار الديني (BJP في الهند)، التعبير عن الرؤى

الدولية والحضري، في إطار ردة فعل اقتصادية وثقافية في آن معاً. وانطلاقاً من نفس الروحية، ترفض هذه الأحزاب حالياً عملية توحيد أوروبا.

الأحزاب الشيوعية Communist Parties ; Partis Communistes

نشأت الأحزاب الشيوعية، في أعقاب الحرب العالمية الأولى، عن انشقاق داخل الأممية الثانية حيث ترك مؤيدو ثورة تشرين الأول / أكتوبر ١٩١٧ هذه الأممية «الاجتماعية-الديمقراطية» للالتحاق بالأممية الثالثة (الكوموند) وقبول شروطها الواحد والمشرون. ومن بين هذه الشروط يظهر تحديداً شرط إنشاء حزب مركزي منظم أصبح - عن طريق «البلشفة» - إحدى السمات الأساسية للأحزاب الشيوعية التي تشتراك فيما بينها بميزة خاصة هي: المركزية الديمقراطية مع الرجوع إلى الماركسية. وهناك ميزات أخرى تساهم في تسجيل أصلالة هذه الأحزاب: تنظيم قوي للفاعلة (خلايا المشاريع)، ارتباط قوي مع الحركات الجماهيرية ذات الطابع الجماعي (النقابات، منظمات الشبيبة، المنظمات النسائية، إلخ.). فعالية العمل التربوي ومشاركة الأعضاء والمحبتيين.

احتلت الأحزاب الشيوعية، داخل الأنظمة السياسية، مكانة متفاوتة زمانياً ومكانياً: فيما مضى، كانت هذه الأحزاب قوية في جمهورية ويمار (ألمانيا) عام ١٩١٩ وفي فرنسا وإيطاليا لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ولعبت دوراً هاماً في المقاومة السرية ضد الأنظمة السلطوية التي قامت في البرتغال وإسبانيا أو في اليونان، وهي دائعاً أحزاب ضعيفة في شمال أوروبا (باستثناء فنلندا) وفي الغالبية الكبرى من المجتمعات غير الأوروبية. أما في أوروبا الشرقية والصين وفيتنام، فقد أصبحت الأحزاب الشيوعية

المجتمعات النامية عنه في المجتمعات المتطرفة. ففي سياق ظروف المجتمعات الأولى «تناط بالأنماط السياسية وظائف ومهام تتعلق بالتحديث والتنمية السياسية، وتتفوق - في أهميتها - الوظائف التقليدية للأحزاب السياسية (وظيفة تكوين رأي عام، وظيفة انتقاء المرشحين، وظيفة تأطير المتخرين، وظيفة تشيط الحياة السياسية، وظيفة خلق التواب والسياسيين القادرين، وظيفة تولي الحكم بالتبادل)، وتتفوق الأحزاب - من ذلك المنظور - «متغيرات مستقبلية» أي قوى سياسية مستقلة، تؤثر على التحديث والتنمية السياسية، وليس مجرد نتاج لهما».

الأحزاب الليبرالية ; Partis Liberal Parties

Libéraux

عادة، تمثل الأحزاب الليبرالية قسماً من الأوساط الاجتماعية الأكثر خطورة، من مختلف قطاعات البرجوازية إلى الطبقات المتوسطة، وهي تلقي دعماً مباشراً من قبل رياضة العمل: ففي بلجيكا، لا تتردد «فنرالية المشاريع البلجيكية» في دعم العزب الليبرالي مثلما تدعم الأحزاب الاجتماعية- المسيحية؛ وفي نفس المعنى، يلاحظ نفس الممارسات في بريطانيا وألمانيا.

تعلّق الأحزاب الليبرالية بالمشروع العرّي وباقتصاد السوق، وتنادي بالبعد من تدخل الدولة. وفي مواجهة الأحزاب المحافظة التي شكلت المنافس التقليدي لها، سعت بعض الأحزاب الليبرالية في غالب الأحيان إلى وضع شروط تحالف مع منافسيها المحافظين مع احتمال ذلك هذا التحالف بغضّن جذب أتباعها المستقلين. ففي بريطانيا، اعتمد العزب الليبرالي منذ مدة طويلة هكذا استراتيجية، إلا أنه لم يستطع أن يفرض نفسه في مواجهة العزبين المنافسين الكبارين (حزب العمال

الدينية والسياسية في الأنظمة السياسية التي يلعب الدين فيها دوراً بنائياً (الأحزاب الدينية في إسرائيل).

الأحزاب في المجتمعات النامية Parties in Developing Societies ; Partis dans les Sociétés en Développement

تبعاً لتناولها وتحليلها في علم السياسة، تبتعد الأحزاب السياسية في البلدان النامية عن الأحزاب السياسية الغربية. حقاً، تشتّت الأحزاب في المجتمعات النامية في غالبيتها تقريباً، وفي انطلاقتها الأولى، عن امتداد بسيط للنموذج الحزبي الأوروبي، ذلك أن الاستعمار شجع بشكل خاص على انتشار الإيديولوجيات السياسية ذات المصدر الغربي في المجتمعات الأفريقية والآسيوية، وعندما تحررت هذه المجتمعات، كان للنخبة السياسية التي تكونت في حضن الاستعمار تلامذة في إطار الأحزاب ذات الإيماء الاشتراكي أو المسيحي، وحتى أيضاً في مقاعد البرلمانات المتربولية. وهذا يعني أن هيكليات هذه الأحزاب وحتى أيضاً رداءها الإيديولوجي يستعيد بوضوح البناءات الغربية المألوفة.

ومع ذلك، وانطلاقاً من نموذج موريس دوفرجيه حول نشأة الأحزاب (الأحزاب ذات الأصل البرلماني والانتخابي والأحزاب ذات الأصل الخارجي)، يلاحظ أن الغالبية العظمى من الأحزاب التي ظهرت في أفريقيا وأسيا، تتدرج ضمن فئة الأحزاب ذات المنشأ الخارجي، باعتبار أنها كانت - من قبل - حركات قومية، وحركات مسيحية وتبشيرية، واتحادات طائفية أو دينية أو قبلية تطورت كلها خارج الإطار البرلماني الذي أقامه الحكم الاستعماري، بل وأحياناً معادية له». كما يختلف أمر تحديد وظائف الأحزاب في

هؤلاء الذين يتولون الحكم. وأسوة بعدها الوراثة، قد يكون اختيار زميل وسيلة لتعيين حاكم منفرد كالملك أو الخليفة (في روما القديمة، كان الإمبراطور يختار خلفه؛ وفي الإسلام، كان معاوية بن أبي سفيان أول من أتبع هذه الطريقة باختيار ولده يزيد وطلب البيعة له في حياته) أو لتعيين الأعضاء في مجلس أو جمعية (كما كان جارياً في مجلس الشيوخ في روما القديمة، وكذلك في مجلس الشيوخ في العهد النابليوني الأول في فرنسا)، وهي متبعة أيضاً لغاية اليوم في كثير من الجمعيات غير السياسية ولا سيما العلمية: مثلاً انتخابات «الأكاديمية الفرنسية» (Académie française). وفي عصرنا، عادت هذه الطريقة إلى الظهور في الأنظمة الدكتاتورية: ففي النظام النازي، كان هتلر قد احتاط للمفاجئات بتتنظيم دورة خلافته في الدولة، كما فعل موسوليني في الحزب الفاشي، في حين اعتبرت هذه الطريقة في الاتحاد السوفياتي السابق إحدى الوسائل المتبعة في تولية الوظائف الكبرى في الهيئات العليا للحزب الشيوعي، ولا سيما في المكتب السياسي والبريزيدوم. كما تلعب هذه الطريقة دوراً كبيراً في الأحزاب السياسية حتى في النظم الديمقراطية.

الأخوية (أو الرهبانية) السليمة لمالطة
Sovereign Order ; Ordre Souverain de Malte

ترجع هذه الأخوية في نشأتها إلى «رهبان مستشفى القديس جان» في القدس، الذين ظهروا عام ١١١٢ ولجأوا إلى رودس عام ١٣٠٩ ثم إلى مالطا من عام ١٥٣٠ إلى عام ١٧٩٨. إنها مؤسسة خيرية تتبع بالشخصية القانونية الدولية، ومركزها في روما منذ عام ١٨٠١ حيث يكون لها أئليم يتمتع بالحصانة الدولية. ويدير الأخوية «معلم كبير»

وحزب المحافظين)، بينما وأن نظام الانتخاب (الفردي والأكثري) المعتمد هو غير ملائم له؛ وبالرغم من النجاحات الانتخابية الحديثة له، إلا أن الفشل كان أيضاً ثابتاً بالنسبة له. وفي حالات أخرى نادرة جداً، عقدت بعض الأحزاب الليبرالية اتفاقيات مؤقتة مع الأحزاب العمالية. وفي فرنسا حالياً، يتمثل الحزب الليبرالي بالحزب الجمهوري، كما أن الجيسكاردين (نسبة إلى الرئيس الفرنسي الأسبق فاليري جيسكارديستان) توصلوا إلى تشكيل قطب سياسي يعنى هام في مواجهة حليفهم الديغولي - المنافس: حزب «التجمع من أجل الجمهورية» (RPR).

إختصاص أو صلاحية *Competence* ; *Compétence*

ولاية قانونية مادية (Ratione materiae)، أقليمية (Ratione temporis)، زمنية (Ratione loci) وشخصية (Ratione personae) معترف بها لسلطة أو هيئة عامة للقيام بهذا العمل أو ذاك ضمن شروط محددة.

إختلاط (أو تشابك) السلطات *Overlapping Powers* ; *Confusion des Pouvoirs*

نظام في إطاره يقوم جهاز واحد - الجهاز التنفيذي (الدكتاتوريات: الفوهرر، الكوديتور، إلخ.) أو الجهاز الشرعي (النظام المجلسي ١٧٩٣-١٧٩٢ في فرنسا) - باتخاذ جميع القرارات الأساسية. واختلاط السلطات يتعارض مع فصل السلطات الذي يميز بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية.

اختيار زميل أو تعيين الخلف عن طريق السلف *Cooptation* ; *Coptation*

اختيار زميل هو طريقة في تعيين الخلف عن طريق السلف، وتتضمن تعيين الحكم الجدد بمعرفة

مؤقتاً إلى جانب الادارة التقليدية بهدف تلطيف وستر عدم كفاية أو تقصير هذه الأخيرة. عملياً، تتجه «ادارات المهمة» نحو البقاء والاستمرارية لكي تصبح أحياناً ادارات تقليدية (مثلاً في فرنسا، المفوضية العامة للخطة والمهام الإقليمية).

ادارة إقليمية ; Territorial Administration

Administration Terroriale

- بالمعنى الضيق، تدلّ العبارة على المرافق الخارجية للدولة الموزعة في الأقليم الوطني، وذلك مقابلة مع الإدارات المركزية.
- بالمعنى الواسع، تسمية تطلق على مجموع المرافق العامة المنتشرة في الأقليم الوطني، سواء تعلقت بالدولة، بالجماعات الأقليمية أو بالمؤسسات العامة.

ادارة علية ; Governance ; Gouvernance

مفهوم ظهرَ منذ نهاية السُّنُوات ١٩٨٠ في تحليل السياسات العامة، وتوسَّع حديثاً إلى دراسة العلاقات الدوليَّة. ويدلُّ على مجموع الإجراءات المؤسِّسة وعلاقات السلطة وأنماط الإدارة العامة والخاصَّة، الشكليَّة واللاشكليَّة، التي تحكم - بشكل خاص - بالنشاط السياسي الحقيقي.

يطرح هذا المفهوم المصلحة القائلة بأن المؤسسات السياسيَّة - كالدول والمؤسسات ما بين الحكومية - لا تستأثر بقيادة وتوجيه الشؤون العامة؛ وهو يذهب إلى أبعد من ذلك ويطرح فكرة أن هناك، في المجتمعات المعقّدة تقريرياً والمجزأة على المستوى المكاني كما على المستوى القطاعي، آليات سلطة خاصة أو جماعية خارجة عن نطاق هذه المؤسسات، يمكنها سد فجوات الممارسة العامودية للسلطة.

في المجال الدولي، ظهر تعبير الادارة العليا الشاملة في سياق العولمة، ليجمع، من بين فوائده

(Grand magister) : نوع من الحكم على رأسه «المعلم الكبير» (Fra Angelo de Moljena di colona) : (المعلم الكبير السابع والسبعين) الذي يتسلُّم مجلس كهنة عام في أعقاب مجمع كرادلة، وتضمّ الأخوية حوالي ٨٥٠٠ عضو، ونشاطها الرئيسي ذو طبيعة استشفافية تستكمل بخدمة إسعاف هامة وخدمات معاونة طيبة في حالة التزاع المسلح أو الكارثة الطبيعية. ولهذا الغرض، تقيم الأخوية علاقات دبلوماسية مع حوالي ٤٤ دولة، وهي ممثلة لدى العديد من المنظمات الدولية، وتحتاج في فرنسا بنظام مؤسسة ذات نفع عام.

ادارة ; Administration

- في اللغة اللاتينية، ينطوي فعل (Administrire) أو لا على معنى المعاونة، المساعدة، الخدمة، ثم قيادة، إدارة، توجيه، حكم. ولقد احتفظ الاسم الفرنسي المشتق من ذلك الفعل بهذه المعاني المختلفة، مع التشديد على وظائف الإدارة والتوجيه والرقابة.

- في القانون الإداري، الإدارة هي مجموع الأشخاص المعنية في القانون العام (الدولة، البلديات، المؤسسات العامة) التي تومن، في الجوهر، تلبية المصلحة العامة، وتحتاج لهذا الغرض بامتيازات خارقة عن القانون العادي.

- «ادارة المهمة» (Administration de mission) : جرى العرف في فرنسا على مقابلة الادارة التقليدية التي تومن حسن سير المرافق العامة في إطار قواعد القانون الإداري والمالى الكلاسيكي، والتي يشار إليها من الآن فصاعداً، «بإدارة الادارة والتنظيم» (Administration de gestion)، «بإدارة المهمة» التي تمثل شكلاً للإدارة يتميز بتخصيص أهدافه، حركته، مرؤونه إدارته، ويرمي إلى العمل

الاختصاصات التنظيمية والتشريعية والقضائية من قبل دولة أخرى. وهو ينطوي حتماً على تنازل صريح للغير عن حق من حقوق السيادة، كما أشارت إلى ذلك محكمة التحكيم الدائمة في قرارها الصادر بتاريخ ٣ أيلول/سبتمبر ١٩١٠ في قضية «مصالح الأطلسي» بين الولايات المتحدة الأميركية وبريطانيا. ويجب تمييز الارتفاق الدولي عن الموجب الاتفافي البسيط الذي يفرض على الدولة مجرد الامتناع عن القيام بعمل معين دون الوصول لمعارضة دولة أخرى اختصاص ما على أقليمها (مثلاً، الشرط الذي فرض على فرنسا عامي ١٨١٥ و١٩١٩ بعدم تحصين مدينة Huningue).

الأرثوذكسيّة Orthodoxy ; Orthodoxie

فرع من المسيحية قائم بشكل أساسي في أوروبا الشرقية ومنفصل عن روما منذ عام ١٠٥٤. وتحتفظ الأرثوذكسيّة عن الكاثوليكية في أنها لا تعترف بالرئاسة المعصومة لبابا روما، كما تختلف معها حول بعض النقاط اللاهوتية (مسألة «والابن»، «جبل بلا دنس»، إلخ.). وتقسام الأرثوذكسيّة إلى كنائس ذاتيّة الرأس، يخضع كل منها إلى سلطة بطريرك (أنطاكيّة، القدس، أثينا، موسكو، إلخ.)، وهي تضمّ حوالي ١٢٠٠٠٠٠ مؤمن تقرّياً عام ١٩٨٢.

إرجاء أو تأجيل Postponement ; Ajournement

في القانون الدستوري، الإرجاء أو التأجيل هو تأخير مناقشة (اقتراح أو مذكرة التأجيل في القانون البرلماني الفرنسي) أو اجتماع جمعيّة نيابية. وفي القانون البرلماني البريطاني، تشير الكلمة إلى المناقشة المرتجلة التي يمكن أن تحصل خلال الوقت المخصص في بداية كل جلسة لأسئلة البرلمانيين الموجهة إلى الوزراء، ويمكن أن تؤدي

للسياسيين الأساسيين، ليس فقط الحكومات الوطنية والمؤسسات ما بين الحكومية، ولكن أيضاً فاعلين آخرين كرجال الأعمال بشكل عام والمنظمات غير الحكومية والكنائس ومختلف الشبكات الشكلية واللاشكليّة.

باختصار، يدلّ تعبير الإدارة العليا على مركزية التحكّم وإصدار القرارات على حساب المؤسسات واللامركزية والعطال وفائق الانتاج.

إرادة شعبيّة Popular Will ; Volonté Populaire

تدلّ الإرادة الشعبيّة على مجموع الخيارات الجارية من قبل المواطنين (انتخاب، استثناء). وبالتوسيع، تدلّ العبارة على كل رغبة أو أمنية تُنسب إلى جميع المواطنين، يعبر عنها أو يليّها شخص، مجموعة أو حزب سياسي.

إرادة عامة General Will ; Volonté Générale

الإرادة العامة، عند جان جاك روسو (كاتب فرنسي ١٧١٢-١٧٧٨) هي تعبير يدلّ على مجموع الخيارات الجارية سيادياً من قبل غالبية المواطنين، والمعبرة بلا شك عن المصلحة العامة. وتتوسّع فكرة الإرادة العامة في القانون وبالقانون. تنصّ المادة السادسة من إعلان حقوق الإنسان والمواطنة الفرنسي لعام ١٧٨٩ على «أن القانون هو التعبير عن الإرادة العامة، ولكل المواطنين الحق في أن يساهموا مباشرةً أو بواسطة ممثلهم في صياغته»، كما تنصّ المادة السادسة من الدستور المديري في السنة الثالثة للثورة الفرنسية (١٧٩٥) على أن «القانون إنما هو الإرادة العامة التي تتولى التعبير عنها أغلبية المواطنين أو أغلبية ممثلهم».

ارتفاقات دولية International Servitudes ; Servitudes Internationales

يعني الارتفاق الدولي فرض بعض القيود على استقلال دولة ما، وذلك بممارسة بعض

(الولايات المتحدة الأميركيـة). وكـذا، التي كانت قد أكدـت على مبدأ السيادة المحدودـة، تـعتبر حالـاً عن سـيادتها غير القـابلـة للتجزـة على الأرض والـبحر والـجـلـيد استـنـادـاً لـنظـرـة «ـالـقطـاعـاتـ» أو «ـمنـطـقـةـ التـجـاذـبـ» التي قالـ بها الـسـيـاستـورـ الـكـنـدي بـوارـيه (Poirier) مـنـذـ عامـ ١٩١٧ وـمـنـهـجاـ الفـقيـهـ الـرـوـسـيـ لـختـينـ (Lakhtine).

إرهاـب ; Terrorism

«ـإـرـهـابـ» هو اـسـتـخـدـامـ العنـفـ غـيرـ القـانـونـيـ، أوـ التـهـيـيدـ بهـ، باـشـكـالـ الـمـخـلـفـةـ، كـماـ الـاغـيـالـ والـتشـويـهـ، والـتعـذـيبـ، والـتـخـرـيبـ، بغـيـةـ هـدـفـ سيـاسـيـ معـيـنـ، مـثـلـ كـسـرـ رـوـحـ المـقاـوـمـةـ عـنـدـ الـأـفـرـادـ، وـهـدـمـ الـمـعـنـوـيـاتـ عـنـدـ الـهـيـنـاتـ وـالـمـؤـسـسـاتـ، أوـ كـوـسـيـلـةـ منـ وـسـائـلـ الـحـصـولـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ أوـ مـالـ أوـ بـشـكـلـ عـامـ اـسـتـخـدـامـ الـإـكـراهـ لـاـخـضـاعـ طـرـفـ مـنـاوـيـ لـمـشـيـةـ الـجـهـةـ الـإـرـهـاـيـةـ» (موسـوعـةـ السـيـاسـةـ، الـجـزـءـ الـأـوـلـ، المؤـسـسـةـ الـعـرـبـيـةـ للـدـرـاسـاتـ وـالـنـشـرـ).

وـالـإـرـهـابـ مـفـهـومـ وـاسـعـ لاـ يـمـكـنـ حـصـرـهـ ضـمـنـ إـطـارـ معـيـنـ أوـ قـوـاءـ مـعـدـدـ يـقـاسـ عـلـيـهاـ، وـتـرـاوـحـ أـشـكـالـهـ بـيـنـ ثـلـاثـ: إـرـهـابـ تـقـومـ بـهـ الـدـوـلـ (أـعـمـالـ العنـفـ الـيـقـيـعـيـ) تـقـومـ بـهـ الـدـوـلـ ضـدـ أـفـرـادـ أوـ جـمـاعـاتـ أوـ دـوـلـ أـخـرىـ، بـقـصـدـ الـانتـقامـ وـدـوـنـ مـبـرـرـ قـانـونـيـ أوـ بـهـدـفـ تحـوـيلـ صـفـةـ الـإـرـهـابـ عـنـهـ)، إـرـهـابـ الـذـيـ يـقـومـ بـهـ الـأـفـرـادـ (وـصـورـهـ عـدـيـدةـ وـمـتـرـوـعـةـ، وأـهـمـهـاـ بـالـرـتـيـبـ التـنـازـلـيـ: الـاغـيـالـ، خـطفـ الطـاـئـراتـ، اـحـجـاجـ الرـهـاـنـ)، الـمـنـظـمـاتـ الـإـرـهـاـيـةـ. وـبـنـسـبـةـ لـلـبـعـضـ، يـعـتـبرـ «ـالـجـيـشـ الـأـحـمـ الـيـابـانـيـ» وـ«ـالـجـنـاحـ الـمـسـلـحـ الـأـحـمـ» وـ«ـالـحـرـكـةـ الـانـفـصـالـيـ الـبـاسـكـيـ» (إـيتـاـ (ETA)) وـ«ـالـجـهـةـ الـوـطـنـيـةـ لـتـحرـيرـ كـورـسيـكاـ» إـلـخـ.). مـنظـمـاتـ إـرـهـاـيـةـ. وـحـسـبـ تـقرـيرـ حـلـفـ الـأـطـلـسـيـ، أـذـىـ إـرـهـابـ إـلـىـ ماـ يـقـربـ

هـذـهـ الـمـنـاقـشـةـ إـلـىـ سـقـوطـ الـحـكـومـةـ (نيـشـيلـ شـامـبـرـلـ Neville Chamberlain عامـ ١٩٤٠).

الأُرـسـقـراـطـيـةـ أوـ حـكـمـ الـنـبـلـاءـ ; Aristocracy ; Aristocratie

- أـصـلـ كـلـمـةـ أـرـسـقـراـطـيـةـ فيـ الـيـونـانـيـةـ (Aristoi أيـ النـخبـةـ وـ Cratos أيـ حـكـمـ). فـيـ الـقـدـيمـ، أـشـارتـ كـلـمـةـ أـرـسـقـراـطـيـةـ إـلـىـ مـجـمـوعـةـ اـجـتـمـاعـيـةـ تـقـبـضـ عـلـىـ سـلـطـةـ الـسـيـاسـيـةـ وـالـاـقـصـادـيـةـ، أـوـ إـلـىـ نـظـامـ سـيـاسـيـ تـقـبـضـ فـيـ عـلـىـ سـلـطـةـ مـجـمـوعـةـ تـعـتـبرـ كـأنـهاـ نـخبـةـ (مـثـلـ، الأـرـسـقـراـطـيـةـ الـعـسـكـرـيـةـ فـيـ اـسـبارـاطـةـ، أـرـسـقـراـطـيـةـ الـأـثـرـيـاءـ فـيـ الـبـنـدقـيـةـ).

- فـيـ «ـالـنـظـامـ الـقـدـيمـ» فـيـ فـرـنـسـاـ، أـشـارتـ الـكـلـمـةـ إـلـىـ إـحدـىـ طـبـقـاتـ الـمـجـتمـعـ الـفـرـنـسـيـ (الـإـكـلـيـرـوسـ، الـنـبـلـاءـ، الـطـبـقـةـ الـثـالـثـ).

- بـالـتوـسـعـ، وـفـيـ الـعـصـرـ الـمـحـدـدـ، تـدـلـ الـأـرـسـقـراـطـيـةـ دـاـخـلـ مـجـمـوعـةـ اـجـتـمـاعـيـةـ - عـلـىـ هـؤـلـاءـ الـذـينـ يـكـوـنـونـ فـيـ وـضـعـ مـتـفـرـقـ بـحـكـمـ الـمـولـدـ أوـ الـثـرـوـةـ أوـ الـنبـغـ أوـ الـعـلـمـ.

الـأـرـكـيـكـ أوـ الـقـطـبـ الـشـمـالـيـ ; Arctic ; Arctique

حـوـضـ مـائـيـ متـجـمـدـ يـنـفـصـلـ إـلـىـ قـسـمـينـ بـوـاسـطـةـ سـلـسلـةـ جـبـالـ لـوـمـوـنـوـسـوفـ (Lomonosov) الـغـائـصـةـ، وـيـغـطـيـ الـجـلـيدـ سـعـةـ أـعـشـارـ مـنـ مـسـاحـةـ الـبـالـغـةـ ١٢ـ مـلـيـونـ كـلـمـ (تقـرـيـباـ) (الـمـحـيـطـ الـمـتـجـمـدـ الـشـمـالـيـ). وـغـيـابـ الـأـرـاضـيـ الـبـارـزـةـ فـيـ الـأـرـكـيـكـ - بـخـلـافـ الـأـنـارـكـيـكـ - يـفـسـرـ تـنـوـعـ الـنـظـامـ الـقـانـونـيـ لـهـذـاـ الـحـوـضـ الـمـائـيـ تـعـتمـدـ مـوقـعاـ خـاصـاـ يـتـرـاوـحـ بـنـ تـأـكـيدـ الـسـيـادـةـ الـكـامـلـةـ عـلـىـ الـأـرـاضـيـ الـوـاقـعـةـ ضـمـنـ مـثـلـ قـاعـدـهـ هـذـاـ الشـاطـئـ وـرـأـسـ أـعـلـىـ الـقـطـبـ الـشـمـالـيـ وـضـلـعـاهـ خـطـ الطـوـلـ الـلـذـانـ يـمـرـانـ بـالـطـرـفـيـنـ الـشـرـقـيـ وـالـغـرـبـيـ لـهـذـاـ الشـاطـئـ (الـاـتـحـادـ الـسـوـفـيـاتـيـ الـسـابـقـ)، وـبـيـنـ الـاعـلـانـ عـنـ مـبـاـدـاـ حـرـيـةـ الـمـلاـحةـ

فرنسا إلى حالة الأجهزة التابعة لشخص معنوي والتي تستخدمها الجماعة (مثلاً، المحافظ هو ممثل الدولة في المحافظة وهو الجهاز التنفيذي للمجلس العام Conseil général حتى نيسان/أبريل ١٩٨٢، والمعدة هو لسان حال الكومونة تستخدمه الدولة للقيام ببعض المهام).

ازدواجية أو ثنائية *Dualisme*

- كل مذهب يسلم بوجود مبدأين مستقلين.

- في القانون الدولي، الازدواجية هي نظرية تقضي بأن كلاً من القانون الدولي والقانون الداخلي يشكل نظاماً متميّزاً أو مستقلاً عن الآخر، وعلى قدم المساواة معه. ولذلك عدّة أسباب: اختلاف مصادر كل من القانونين (القانون الدولي هو نتاج اتفاق دولتين أو أكثر بينما ينشأ القانون الداخلي من إرادة الدولة المنفردة)، اختلاف أشخاصهما (الدول والمنظمات الدولية تشكّل أشخاص القانون الدولي بينما يكون الأفراد ومجموعاتهم الخاصة أشخاص القانون الداخلي)، تباين البنية في كل منهما (السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية الموجودة في نظام القانون الداخلي غير متوفّرة في نظام القانون الدولي). ولقد تمّ شرح مذهب الازدواجية بصورة خاصة في ألمانيا وإيطاليا، والدراسات الأكثر أهمية هنا دراستا (Anzilotti و Triepel).

- في القانون الداخلي، يفترض «النظام البرلماني المزدوج» أو الثنائي قيام التعاون بين رئيس الدولة والحكومة ومسؤولية الحكومة أمام رئيس الدولة وأمام البرلمان (مثلاً، «ملكية تموز/يوليو ١٨٣٠ - ١٨٤٨» في فرنسا والجمهورية الخامسة الفرنسية).

أزمة النظام *Crisis of Regime* ; *Crise de Régime*

وضع أو فترة حرجة وخطيرة يثار الشك فيها أو خلالها بالمؤسسات السياسية لبلد ما من قبل القسم

من ٣٧٠٠ قتيل بين عامي ١٩٧٣ و ١٩٨٣ .

ويعتبر الإرهاب بأنه «جريمة اجتماعية» من جانب الاتفاقيات الدولية لمنع وقمع الإرهاب (جنيف عام ١٩٣٧، الاتفاقية الأوروبيّة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧). كما اهتمت الدول الصناعية السبع الكبرى بمسألة الإرهاب وصدر عن اجتماعها في طوكيو بتاريخ ٥ آذار/مارس ١٩٨٦ بيان هام عن الإرهاب يدين كافة أشكاله ويدعو الدول إلى الانخراط في عمل دولي جامع للقضاء على ظاهرة الإرهاب، وقد أعيد التذكير بذلك في قمة الدول السبع المنعقدة في البندقية عام ١٩٨٧ . وفي بداية كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً بالتوافق يدين كافة أنواع الإرهاب. مع العلم أنه يدوّ صعباً إلغاء الإرهاب، تحديداً بداعي موقف بعض الدول التي تشكّل ملجاً يأوي إليه الإرهابيون، وبداعي الصعوبة التي تواجهها الديمقراطيات المعنية بمعارضة ردع أو قمع قاس للإرهاب.

ازدواج وظيفي *Dédoublement* ; *Fonctionnel*

- تعبير يشير إلى قيام جهاز واحد بوظيفتين مختلفتين.

- في القانون الدولي العام، يعود التعبير إلى الفقيه الفرنسي جورج سل، أستعمل عموماً للدلالة على الظاهرة التي تتطوّي على تصرف أجهزة الدولة ليس فقط بصفتها ممثّلة للدولة ذاتها، ولكن أيضاً بصفتها ممثّلة للجماعة الدوليّة بداعي عدم وجود مؤسسات ذات صفة دولية . ويمكن تحديده بأنه قدرة الحكماء بالتمتع باختصاص مزدوج: اختصاص مباشر وخاصة ساري في ميدان معين، واختصاص آخر في ميدان مختلف عن الأول .

- في القانون الداخلي، يشير الازدواج الوظيفي في

النظامان الأساسيان للجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ على شكلين من الأسئلة الشفهية في هذا الإطار: الأسئلة الشفهية بدون مناقشة وتأخذ شكل تبادل سريع بين طارح السؤال ووزير ما (بعد ثلاثة أسئلة من قبل رئيس الجلسة والردد عليه من قبل الوزير المعنى، يعطي الكلام المختصر لطراح السؤال وللوزير حق الرد من جديد، ولا يتبع ذلك أي مناقشة). أما الأسئلة الشفهية مع مناقشة، فإنها تتبع، بعد الإجابة، افتتاح مناقشة حول موضوع معين (بعد ثلاثة أسئلة من قبل رئيس الجلسة للسؤال، يقوم طارح السؤال بشرح سؤاله وللوزير حق الرد عليه وكذلك طالبي الكلام المسجلين، والمناقشة حول السؤال لا يمكن أن تؤدي إلى طرح الثقة بالحكومة كما أنه لا يمكن تحويل السؤال إلى استجواب الذي ألقى عام ١٩٥٨).

- **السؤال الخطفي:** سؤال يحرره عضو مجلس نواب ويلقى على أحد الوزراء ليجيب في ميعاد معين (في مهلة شهرين من نشره في الجريدة الرسمية في فرنسا)، ولا يوجد أي جزاء يقع على الوزير الذي لا يجيب (حوالي ١٦,٥٪ من الأسئلة الخطفية لا يكون لها أجوبة في فرنسا).

الاستبار أو قياس الرأي العام Poll ; Sondage (d'Opinion)

تقنية تسمع، انطلاقاً من دراسة عينة من أفراد المجتمع، باستخلاص نتائج تصلح للتعمير عن المجتمع بأكمله. والعينة يجب أن تكون ممثلة للمجتمع الأصلي تمثيلاً صحيحاً حتى يمكننا استخراج خصائص المجموع من خصائص الأجزاء.

- **الاستبار التجريبي:** استبار مبني على الملاحظة والاختبار، يتم فيه اختيار العينة بشكل يجعلها ممثلة للمجموع الأصلي تمثيلاً صحيحاً.

الأغلى للطبقة السياسية، ويكون من شأنها ترك المواطنين غير مبالين. وتعادل أزمة النظام مع حالة فقدان أو تعزق التوافق السياسي وتؤدي عموماً إلى وضع مؤسسات جديدة. في فرنسا، وفي ظل الجمهورية الرابعة، أعتبر تاريخ ١٣ أيار / مايو ١٩٥٨ كانه أزمة نظام سياسي.

أزمة وزارية Ministerial Crisis ; Crise

Ministérielle

تعبير يشير في آن معًا إلى الحادث الذي يؤدي إلى سقوط الحكومة وإلى فترة استقالتها دون تعين بدليل عنها: فترة تتميز بمحاولات تشكيل حكومة جديدة، وبمساومات بين المجموعات السياسية ورجالها من أجل تكون أغليبية نيابية جديدة. ويعتبر شيوخ وملة الأزمات الوزارية دليلاً وتعبيرًا عن صعوبات سير عمل بعض الأنظمة السياسية (مثلاً، فرنسا في ظل الجمهورية الرابعة، بلجيكا، إيطاليا).

أسئلة Questions ; Questions

الأسئلة هي الإجراءات التي تتيح للنواب تأمين استعلامهم عن عمل الحكومة والإدارة بالرقابة عليه سؤال وزير بشكل علني. وقد ظهرت الأسئلة في القرن الثامن عشر في إنكلترا واستخدم تعبير «سؤال الساعة» (Question time) في مجلس العموم منذ ذلك الوقت كنموذج في العديد من الجمعيات النباتية. وكمعظم الأنظمة الأجنبية، يميز النظام الفرنسي بين السؤال الشفهي والسؤال الخطفي:

- **السؤال الشفهي:** سؤال يوجهه عضو مجلس نواب إلى أحد الوزراء ليجيب عليه من على المنصة. وتتضمن المادة ٤٨ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ على تخصيص جلسة كل أسبوع بالأفضلية لأسئلة أعضاء المجلس النباتي وأجوبة الحكومة. وينص

ال العامة أو عن مسألة محددة، تبعه مناقشة في الموضوع وسماع كل ما لدى الحكومة من الإضافات والبيانات وإجراء كل ما لدى الأعضاء من الملاحظات، ويتهي عادة بتصويت يحكم به المجلس النبأ على مسؤولية الحكومة. وقد أُستخدم هذا الإجراء لأول مرة في فرنسا منذ بداية «ملكية تموز/يوليو» ١٨٣٠، وشهد نمواً كبيراً في عهد الجمهوريتين الثالثة والرابعة، وأتاح بدون شكلاً كبيرة إثارة مسؤولية الحكومة. إلا أن الاستخدام غير المتظم لهذا الإجراء شكل أحد أسباب عدم الاستقرار الوزاري، فمنع واسعه دستور ١٩٥٨ الاستجواب، ومنذ ذلك الوقت لم يعد بالإمكان طرح مسؤولية الحكومة خارج الإجراء العلني والمنظم بدقة للرقابة.

استسلام غير مشروط (أو بلا قيد أو شرط)

Unconditional Capitulation ; Capitulation Inconditionnelle

ترمي نظرية الاستسلام غير المشروط، كما عبر عنها الوزير الأول البريطاني في مجلس العموم بتاريخ ٢٢ شباط/فبراير ١٩٤٤ إلى الاستسلام العسكري مع قبول المهزوم جميع الشروط السياسية التي يفرضها المنتصر (مثلاً، بالنسبة لألمانيا، اتفاقيتنا استسلام عقدتا في مدينة Reims بتاريخ ٧ أيار/مايو ١٩٤٥ وفي برلين بتاريخ ٨ أيار/مايو ١٩٤٥، وبالنسبة للإيابان، اتفاقيتنا استسلام عقدتا بتاريخ ١٤ آب/أغسطس ١٩٤٥ وبتاريخ ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٤٥).

استعراض Restoration ; Restauration

رجوع مملة ملكية إلى العرش أو الحكم. وفي فرنسا، تشير الكلمة إلى الفترة التي أعيدت فيها الملكية لصالح آل بوربون (لويس الثامن عشر) في أعقاب سقوط الإمبراطورية الأولى (١٦٤٠-١٦٤٨).

- الاستبار الصنفوبي أو الاحتمالي: استبار يتم فيه اختيار العينة احتمالاً أو بالصدفة (الفرعنة، خط سير، دليل سنوي).

في فرنسا، صدر في ١٩ تموز/يوليو ١٩٧٧ قانون ينظم استخدام استطلاعات الرأي العام خلال الحملات الانتخابية، مانعاً نشر أو إذاعة أو معالجة أي استطلاع خلال الأيام الشامية التي تسبق كل دورة انتخاب. أما بريطانيا والولايات الأمريكية فقد رفضتا دائمًا تبني هكذا تدبير، في حين أن البرتغال وبلجيكا والبرازيل اعتمدت حكماماً مشابهة لفرنسا.

استبدادية Despotism ; Despotisme

- تفهم الاستبدادية كأنها الشكل الفاسد للنظام الملكي؛ وبالمعنى الحديث للكلمة، تتشابه الاستبدادية مع الدكتاتورية. وبالمعنى الضيق، يختلف المستبد عن الطاغية (Tyran) من ناحية أن هذا الأخير يقترب سلطته بينما يقبض المستبد على سلطة قانونية يُفلسها.

- عند مونتسكيو (كاتب فرنسي ١٦٨٩-١٧٥٥)، في كتابه «روح القوانين»، الاستبدادية هي شكل لنظام تقوم طبيعته على حكم «واحد فقط» حسب «مشبه وزوجته»، ويرتكز مبدأ على الخوف.

- «الاستبدادية المستبررة» (Despotisme éclairé) : تغير أستعمل في القرن الثامن عشر للدلالة على «الحكم المطلق المستبرر» الذي يتميز بانفتاح الأمير على الأفكار الفلسفية (المفهوم الإنساني) والاقتصادية (الفيزيوفراغيون).

استجواب نبائبي Parliamentary

Interpellation ; Interpellation Parlementaire

إجراء رقابة نبائبة يتخذ شكل استفسار يتقدم به إلى الحكومة أحد أعضاء مجلس نبائي عن سياستها.

استعمار ; *Colonialism* منظومة علاقات تفاوتية بين دولة وأقاليم قائم ما وراء البحار يخضع لها بهدف حضاري مؤكّد (أهداف دينية أو أخلاقية أو تجهيزية) أو بهدف الاستغلال الاقتصادي. وعبارة «الاستعمار الجديدة» (*Néocolonialisme*) تشير إلى وضع يميز علاقات تفاوتية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة، تقوم على السيطرة السياسية والاقتصادية والثقافية.

استقالة ; *Démission* الاستقالة هي العمل الذي يموجبه يتخلّى شخص إرادياً أو إكراهاً عن وكته قبل أجلها (مثلاً، استقالة الجنرال ديغول في فرنسا في ٢٨ نيسان / أبريل ١٩٦٩) أو عن متابعة وظائفه (مثلاً، استقالة مدام تاتشر عن وظائفها كوزير أول في بريطانيا عام ١٩٩٠). وفي إطار الوظيفة العامة، لا تُحدث الاستقالة آثارها إلا إذا قُبِلت.

استقلال ; *Indépendance* شرط الدولة التي لا تخضع إلا للذاتها (عدم التبعية أو الخضوع السياسي)، ويعُبر عن الاستقلال قانونياً بالسيادة: صفة تبعاً لها تعتبر الدولة متفوقة على الصعيد الداخلي على سلطة كافة المجموعات (سيادة داخلية)، ومطلقة التصرف على الصعيد الخارجي وغير تابعة لأية هيئة أخرى (سيادة خارجية). وإذا كان الاستقلال لا يثير عموماً صعوبات على الصعيد السياسي، فإنه يمكن أن يكون محدوداً على الصعيد الاقتصادي أو الثقافي (التخلف).

الحكم ذاتي ; *Autonomie* أسلوب في التنظيم الإداري لبعض الأقاليم، يتمثل في خلق مؤسسات سياسية خاصة بهذه الأقاليم مع

نيسان/أبريل ١٨١٤ - ٢٠ آذار/مارس ١٨١٥) من جهة، وإلى النظام الذي أُقيم في فرنسا في ظل حكم لويس الثامن عشر بعد حرب المائة يوم (من ٢٠ آذار/مارس ١٨١٥ يوم عودة نابليون بونابرت إلى باريس إلى يوم ٢٢ حزيران/يونيو ١٨١٥ تاريخ استسلامه)، وحكم شارل العاشر (٢٢ حزيران/يونيو ٧-١٨١٥ آب/أغسطس ١٨٣٠) من جهة أخرى. فالأمر يتعلق إذاً، بعد الجمهورية الأولى والأمبراطورية، بعودة المطالبين بالعرش من الفرع البكر لآل بوربون الذين شكّل أنصارهم طوال القرن التاسع عشر التيار الملكي للعودة إلى العرش.

استعمار ; *Colonisation* سياسة توسيع سياسي واقتصادي مارستها، انطلاقاً من القرن السادس عشر، بعض الدول تجاه الشعوب الأقل تطوراً والمعكره على قبول روابط تبعية وثيقة تقريباً. وقد ظهر الاستعمار في مطلع العصر الصناعي كحاجة لتزويد البلدان الصناعية بالمواد الأولية ولتصريف منتجاتها في البلدان الأجنبية. ويجري التمييز بين ثلاثة أنواع من الاستعمار:

- الاستعمار الاحتلالـي، ويقوم على غزو أراض أجنبية وطرد أو إبادة سكانها الأصليـين.
- الاستعمار الاستغـالي، ويتمثل بعدد محدود من المستعمـرين الذين يفرضون على السـكان المحليـين القيام بالأعمال المؤدية إلى استغـلال ثروـات الـبلـد المستـمرـ.
- الاستعمار المختـلط، ومثالـه الاستـعمار الأوروبيـي الذي قـام على استـغـلال الأوروبيـيين المـباـشرـ للأـرضـ من جـهةـ وقـيـادـةـ المـسـتـعمـرـينـ للـسـكـانـ المحليـينـ في عمـلـيةـ استـغـلالـ الأـرـضـ من جـهةـ أـخـرىـ.

تشمل الصلاة والصيام والزكاة وكل ما يتعلّق في العلاقة بين الخالق والمخلوق. بينما تضم طائفة المعاملات ما يلي: قواعد الأحوال الشخصية، قواعد المعاملات المالية، قواعد التقاضي، أحكام معاملة الأجانب غير المسلمين في الدولة الإسلامية، القواعد المتعلقة بتنظيم علاقة الدولة الإسلامية مع غيرها، الأحكام المتعلقة بنظام الحكم، الأحكام المتعلقة بموارد الدولة المالية، القواعد المتعلقة بالجرائم والعقوبات.

ينقسم المسلمون إلى حوالي ٧٢ مذهبًا، أبرزها المذهب الشیعی والمذهب الشیعی، ويوجد حوالي ٩٨٠ مليون مسلم عام ١٩٨٩. ويشکل الإسلام دین غالیة أبناء الدول العربية، وأثره بارز باعتباره أحد العوامل الروحیة الجامعۃ في إطار قومیة مستقلة ومتقدمة. فالرغم من انتقال الحياة السياسية من إطار الأمة الإسلامية القائم على رابطة الأخوة الإسلامية برکنیها الإيمان بالله وإقامۃ الشریعة، إلى الإطار الدستوري المعاصر، فقد تقرر جعل الإسلام بوصفه دین غالیة السکان من جهة، وأحد الروابط التي تشد العرب بعضهم إلى بعض من جهی آخری (حلم لم يتحقق أبداً - مؤتمر لاہور في خریف ١٩٧٤)، دین الدولة في غالیة الدساتیر العربية، لكن دون أن يؤدي ذلك إلى الإخلال بحریة الأديان الأخرى عقیدة وعبادة. وقد ذهبت بعض الدول العربية إلى أبعد من ذلك، فنفت دساتيرها على اعتبار الشريعة الإسلامية مصدرًا رئیسیاً للتشريع، وبالتالي يصبح الدين الإسلامي أحد الاتجاهات الدستورية في العالم العربي.

اشتراكية ; Socialisme

- اسم عام للعقائد المستوحاة من الأحادیث الإنسانية، القائمة على تحلیل نقدی للأدیات الاقتصادية، وأحياناً للوضع السياسي للدولة،

الاحتفاظ بسلطات وصایة ضعیفة لهیئات الدولة عليها. ویظهر الاستقلال الذاتی کانه شکل فعال للديمقراطیة.

اشتراكية ذاتیة ; Autonomism

مطالبہ بعض الجماعات الأقلیمية الہادفة إلى حل روابطها مع السلطة المركزیة للدولة، يمكن أن تترجم بلزم قیام أحجهزة سیاسیة خاصة بهذه الجماعات (مثلًا، الاستقلال الذاتیة البریتونیة Breton والکورسیکیة Corse في فرنسا). وبخلاف الانفصالية، تفترض الاستقلال الذاتیة بقاء الأقليم المعنی في إطار الدولة.

استمارة ; Questionnaire

طريقة کلاسیکیة في قیاس الرأی العام في العلوم الاجتماعیة، وهي وثیقة مكتوبة تتضمن سلسلة من الأسئلة (المفتوحة، المقفلة، إمكانیة عرضیة للأجوبیة أو للتقییم...). تلعب دور الموجہ في البحث حول مسألة ما، ویقع على الذين طرحت عليهم الإجابة عليها. والأشخاص الذين تُعرض عليهم الاستمارة يشكلون «العنیة» التي يجب أن تكون تمثیلية للناس بشكل صحيح.

الإسلام ; Islam

دین توحیدی أوحی به إلى النبي محمد (صلیم) وعقیدته هي شقيقة للعقائد السماویة السابقة، والقرآن هو المصدر الأول والثابت للإسلام. والإسلام هو عقیدة وشریعة. فالعقیدة هي الإيمان بالله إليها واحداً خالقاً للکون لا شريك له ویمحمد رسولًا منه إلى الناس كافة، والإيمان بالأنبياء والرسل جمیعاً وبالیوم الآخر. أما أحكام الشريعة الإسلامية، فقد جاءت شاملة لمختلف شؤون الحياة ویبت الأحكام منذ العمل ولولادة حتى ما بعد الوفاة في میدان علاقۃ الفرد بخالقه (العبادات) وعلاقۃ الأفراد فيما بينهم (المعاملات). فالعبادات

المفكرين المسيحيين، وهي لا تمثل حالياً عقيدة متميزة.

- اشتراكية الدولة: عقيدة تبعاً لها الدولة وحدتها فقط يمكن أن تقوم حقيقة بعملية تغيير المجتمع، تحديداً عبر وسيلة تولي إدارة الاقتصاد (مثلاً، التأمينات، معامل الدولة).

- الاشتراكية الإنسانية: عقيدة تبعاً لها يمكن أن يجري تغيير المجتمع، المتميزة بتقدم أخلاقي وفردي، في إطار الديمقراطيَة التعددية، بدون ثورة أو دكتاتورية.

- الاشتراكية الماركسية، انظر: الماركسية.

- الاشتراكية العلمية: عقيدة تبعاً لها يكون زوال الرأسمالية أمر لا مفر منه، ويجب أن يجري وفق عدد معين من القوانين تكون معرفتها العلمية ضرورية للسيطرة على التطور وتأمين قدوم المجتمع الاشتراكي.

- الاشتراكية المنفعية أو الاشتراكية الإدارية: وهي عقيدة الفابيين (Fabiens) الأوائل في بريطانيا، تتجه نحو تحقيق المزيد من المنافع والعدالة والسعادة، وهي تقترب من اشتراكية الدولة.

• في النظرية الماركسيَة-اللينينية، الاشتراكية هي المرحلة الوسطية بين دكتاتورية البروليتاريا والمجتمع الشيوعي.

إصدار ; Promulgation

- يقصد بالإصدار العمل الذي يوجهه تقوم السلطة المعنية لهذا الغرض في الدستور بتسجيل وتنبيت سن التشريع ووضعه موضع التنفيذ بتكليف رجال السلطة التنفيذية بتنفيذها باعتباره تشريعاً ملزماً من تشريعات الدولة. فهو بمثابة شهادة ميلاد للتشريع تكون سندًا لتنفيذها، ومن نتائج هذا العمل جعل التشريع نافذاً. في فرنسا، يصدر القانون بمرسوم من رئيس الجمهورية خلال الخمسة عشر يوماً التي

والهادفة إلى تحويل المجتمع في اتجاه أكثر عدالة ومساواة.

- الاشتراكية الطوباوية أو الخيالية: مجموعة من العقائد ظهرت في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، تتميز بمناهضة الدولانية (Antietatisme) ونقد الاقتصاد الليبرالي، وتندعو إلى المشاركة والتنظيم البلدي وتحويل المجتمع من خلال المتحدثات التموذجية «حلول المعلم مكان الحكومة»، مع تلاوين خاصة بهذا المفكرة أو ذاك. ومن أبرز دعاتها: سان سيمون، بوشر، أوين، برودون، لويس بلان (الخ.).

- الاشتراكية الفوضوية: عقيدة تبعاً لها، بعد تغيير المجتمع عن طريق العنف والإضراب العام، يقع على الجماهير الشعبية أن تنظم نفسها وبطريقة لامركزية دورة الإنتاج. يقول الفوضوي جوزف طورتيل «أن الإضرابالجزئي لا يمكنه أن يكون إلا وسيلة اضطراب وتنظيم محلي. الإضراب العام وحده، أي التوقف الكامل عن العمل، أو الثورة، يمكن أن يقود العمال نحو تحررهم» (اتحاد النقابات، مؤتمر بوسكات ١٨٨٨).

- اشتراكية التسيير الذاتي: عقيدة تبعاً لها يتميز المجتمع الجديد بإدارة لامركزية في جميع الميادين: استقلال ذاتي واسع لكل مؤسسة، مع مشاركة جميع الأعضاء في تحديد سياسة وسير عمل المؤسسة. وقد طُبّقت هذه العقيدة في يوغوسلافيا، وتمثل حالياً في فرنسا ببعض الاتجاهات في الحزب الاشتراكي وبالكونفدرالية الفرنسية الديمقراطية للعمل (CFDT).

- الاشتراكية المسيحية: تعبر يشير إلى موقف بعض المسيحيين الذين يتسبون إلى هذه العقيدة الاشتراكية أو تلك. وفي القرن التاسع عشر، دلت الاشتراكية المسيحية على إنشاءات طوباوية لبعض

المصوتون في صندوق الاقتراع عند إجراء الانتخاب. ويتطابق عدد الأصوات المدللي بها - المقبولة قانوناً - مع عدد المصوتين على أن تسقط منها الأوراق البيضاء أو الملغاة. في الانتخاب الأكثري، تحسب الأكثريية استناداً للأصوات المدللي بها؛ وفي الانتخاب النسبي، يحسب الحاصل الانتخابي على أساس عدد الأصوات المدللي بها.

الأصول (أو الإجراءات) النباتية Procedure ; Procédure Parlementaire

تسمية تطلق على القواعد أو الأعمال المتبالية للتوصل إلى سنّ قانون. وترتدي الأصول النباتية في المجال الدستوري أهمية خاصة لأنها تنظم سير عمل البرلمان، وبشكل خاص شروط إعداد القانون والتصويت عليه. ويرد النص على هذه القواعد في الدستور أو القوانين العضوية أو الأنظمة الداخلية للمجالس النباتية أو الأعراف. في فرنسا، تطوي الإجراءات النباتية بشكل خاص على تحديد جدول أعمال المجالس النباتية، المناقشة في اللجان، صياغة التقارير، إيداع التعديلات، المناقشة العامة، مناقشة المواد مادة والتصويت. ويعتبر احترام الإجراءات النباتية شرطاً لصحة القوانين.

الأطلسية Atlantism ; Atlantisme

الأطلسية كلمة مشتقة من تعريف حلف الأطلسي الشمالي خلال الحرب الباردة، تشير إلى السلوك السياسي المؤيد لدعم الجماعة المكونة من الديمقراطيات الليبرالية الأوروبية تحت قيادة الولايات المتحدة الأمريكية. في فرنسا، تُعتبر الأطلسية عنصراً ثابتاً في الحياة السياسية الفرنسية منذ الحرب العالمية الثانية، وهي تلعب دور المعيار في التمييز بين أنصار وأعداء قيام تحالف

تلي إحالة القانون المصوت عليه في البرلمان إلى الحكومة. وتتعلق هذه المهلة في حالتين: حالة طلب رئيس الجمهورية من البرلمان مذكرة جديدة بشأن القانون، وحالة مراجعة المجلس الدستوري بشأن عدم دستورية هذا القانون.

- في القانون الدولي، لكي يصبح للمعاهدات قوة أو لكي تنفذ داخل حدود الدول وفي إطارها وجب ربطها بالانتظام القانوني الداخلي بإجراء وطني ما. ويجري هذا الرابط تقليدياً حسب أنظمة الدول المختلفة بإصدار عمل قانوني داخلي (قانون، مرسوم، قرار، إلخ) يتضمن نصها ويعولها إلى قاعدة داخلية إلزامية. وتستعمل الدول بهذا الصدد طرقاً متعددة: استعادة أحكام المعاهدة وتضمينها في قانون يصدر عن البرلمان، إعلان رئاسي مرفق ببيان المعاهدة في الولايات المتحدة الأمريكية، إصدار المعاهدة بمرسوم من قبل رئيس الجمهورية في فرنسا حتى عام ١٩٤٦ حيث حلّ نشر المعاهدات محل الإصدار.

الإصلاحية Reformism ; Réformisme

الإصلاحية هي مذهب أو موقف سياسي يهدف إلى تغيير المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية باستعمال الإجراءات والوسائل الشرعية، وبخطوات متلاحقة وغير عنفية.

والإصلاحية هي تعبير تحريري في المصطلح الثوري، ويطلق الشيوعيون تعبير «الإصلاحيين» على أولئك الذين لم يقبلوا البقاء ضمن الخط الشيوعي الرسمي، و«الانتهازيين» على المدافعين عن الديمocratie البرجوازية والليبرالية.

الأصوات المثلثة بها Expressive Suffrages ; Suffrages Exprimés

يجري حساب الأكثريية على أساس الأصوات المدللى بها: مجموع أوراق التصويت التي يضعها

قانون الأول / ديسمبر ١٩٦٣ المعديل والمكمل
بقانون تموز / يوليو ١٩٨٣).

إغتراف ; Reconnaissance

- تصرف إرادي افرادي أو جماعي يعبر بموجبه أحد أشخاص القانون الدولي أو أكثر عن رغبة الصريحة أو الضمنية في اعتبار وضع ما أو واقعة ما خارجين عنها بعدً أمراً مقبولاً من وجهة نظره وهو مستعد لأن يحسب له حساب.
- الاعتراف الواقعي أو السياسي (*R de facto*)، تصرف ذو طبيعة قانونية غير محددة بموجبه تضع دولة ما تحفظات أو تحدّ من آثار الاعتراف بوضع ما، وهو اعتراف يسبق عادة الاعتراف القانوني (مثلاً، الاعتراف بوحدة لم تستكمّل شروطها المفترضة، اعتراف الاتحاد السوفيتي السابق بالدولة الفلسطينية المعلنة في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨ بالنظر لافتقارها بعد إلى الأقلين).
- الاعتراف القانوني (*R de Jure*)، وهو على عكس الاعتراف الواقعي، اعتراف لا ينطوي على آية تحفظات أو حدود (اعتبار إحدى الوحدات دولية قانونية، أي دولة استكمّلت الشروط التي يفرضها القانون الدولي).
- الاعتراف بالدولة (*R d'Etat*)، تصرف إرادي تعلن بموجبه دولة أو عدة دول بظهور كيان سيد على الساحة الدولية له وصف الدولة وتقبل بالأكار المترتبة على ذلك. والاعتراف ليس شرطاً لوجود الدولة.
- الاعتراف بالحكومة (*R de gouvernement*)، تصرف إرادي تعلن بموجبه دولة ما اعترافها بالهيئات التي استلمت السلطة خارج الأشكال الدستورية (ثورة أو انقلاب) كأنها حكومة دولة أخرى. وغالباً ما يتم الاعتراف بالحكومة الجديدة بعد التأكد من أنها تمارس السلطة بصورة فعلية وقدرة

وثيق بين فرنسا والولايات المتحدة الأميركيّة.
ولقد أثيرت هذه المسألة عدّة مرات خلال حرب الخليج لعام ١٩٩١.

إعادة توحيد ; Réunification

انضمام أجزاء منفصلة حالياً ولكن موحدة أصلاً في ظل كيان واحد: إعادة توحيد حزبين سياسيين تابعين أصلاً من حزب سياسي مشترك، إعادة توحيد دولتين (فيتنام، ألمانيا) تابعتين من تقسيم دولة واحدة، إعادة توحيد كنائس تابعة من فرع مشترك.

إعادة للوطن ; Rapatriement

- فعل إتمام أو تأمين عودة فرد أو شعب أو مجموعة من السكان إلى منطقة جغرافية أغلب ما تكون موطنها الأصلي.

- بالتوسيع، ينطبق التعبير على الأموال التي يملّكتها أحد رعايا دولة في دولة أخرى. وإعادة الأموال يمكن أن تفرض من قبل الدولة بهدف تحقيق التوازن في ميزان مدفوعاتها الجارية وتهذيب بعض أوجه الحياة المالية.

الاغتراب الوجданى أو رفض المحاربة

Conscientious Objection ; Objection de Conscience

تعبير يشير إلى رفض القيام بالتزامات الخدمة العسكرية بداعي قناعات فلسفية ودينية (التقيد بالوصية الإلهية: «لن تقتل أبداً» (*Tu ne tueras*) point أو سياسية (رفض النظام الاجتماعي). والاعراض الوجданى لا يعني الفرار من وجه العدالة المطبقة في بلد، وبالتالي فهو يختلف عن الهروب من الجنديّة أو التمرّد. وتعني بعض الدول هؤلاء المعارضين من الخدمة في القوات المسلحة، ولكنها تعهد إليهم القيام ببعض الخدمات المدنيّة (في فرنسا مثلاً، قانون ٢١

والمستجدات بوسائل مختلفة (شفهية، كتابية، بيانية، إشاراتية) بهدف الأخبار والتعليم والتثقيف والسلبية. وكل شخص يقبض على الإعلام داخل جماعة ما يتمتع بذلك سلطة حقيقة: يجري الكلام حالياً عن السلطة الرابعة فيما يتعلق بالصحافة، وعن الدور الهام والمترافق للإعلام في البلدان الصناعية. واليوم، أصبح الإعلام الممارس عبر «الوسائل الجماهيرية» أكبر من أن يمارسه الفرد المستقل صاحب الحق في التعبير الحر، ذلك لأن وسائل الاتصال الجماهيري تطرح مشكلات ذات طبيعة سياسية: فالتلفزيون يشكل سلاحاً سياسياً (الحملة الرئاسية كينيدي - نكسون عام ١٩٦٠ في الولايات المتحدة الأمريكية) ووسيلة حكم (الخطب المتفاوتة للجزائريين في فرنسا).

ومن خلال مختلف الدراسات التي أجريت حول مسألة الإعلام السياسي، يمكن الاستخلاص أنه يكتسب ثلاثة أشكال:

- الإعلام الخام (I. brute) الذي يتطابق مع الإعلان الجاف لواقعه ما (أي كما هي).
- الإعلام الموضوعي (I. située) الذي يسمح للمستمع أو المشاهد بأن يحدد الواقعية في إطارها.
- الإعلام المفسر (I. expliquée) الذي يترك غالباً إطار العلاقة البسيطة ليصل إلى حد التفسير والتوضيح.

Declaration of War ;

Déclaration de Guerre

عمل قانوني يحدد التاريخ الرسمي للأعمال الحربية بين دولتين أو أكثر. في القانون الدستوري الفرنسي، يعلن رئيس الجمهورية الحرب بعد إجازة البرلمان. وفي القانون الدولي، يجب أن يكون هذا الإعلان سابقاً للأعمال الحربية، كما أنه يجب

على الوفاء بالتزاماتها الدولية.

- الاعتراف بصفة المحاربين (R. de belligérance)، عندما تكون في حالة ثورة أو فتنة مسلحة تحقق بعض النجاح وتسمح للثوار بالسيطرة على جزء من الأقليم لفترة طويلة نسبياً، عندئذ تظهر مؤسسة الاعتراف بصفة المحاربين التي تضفي على التزاع خاصية دولية. في بينما يكون «الاعتراف بصفة الثوار» (R. des insurgés) من جانب الحكومة التي يناضل الثوار ضدها يكون «الاعتراف بصفة المحاربين» من جانب الدول الثالثة. ويكتفي هذا الاعتراف بتسجيل واقعة عدم فشل الثورة وأنها أدت إلى ممارسة سلطة واقعية على جزء من الأقليم. تاريخياً، استعملت هذه الصيغة في مناسبات عدّة؛ والمثل الواضح في هذا الشأن هو مثل الاعتراف بصفة المحاربين («الجنوبين»، خلال حرب الانفصال (١٨٦١-١٨٦٥) في الولايات المتحدة الأمريكية، من قبل بريطانيا وفرنسا والدول الأوروبية الأخرى.

- الاعتراف بصفة الأمة (R. comme nation)، إعراب الدول عن تبنيها في الإقرار بصفة دولة لجماعة إنسانية ملحقة بدولة أخرى إذا حققت هذه الجماعة استقلالها: مؤسسة استعملت خلال العرب العالمية الأولى لدعم الجهود الانفصالية للتشيكيين والبولنديين.

إعتماد ; Accreditation
إجراء بموجبه يُعترف لشخص بصفة مثل لدولة معتمدة (الدولة الموفدة) لدى دولة معتمد لديها (الدولة الموفد إليها)، أو لدى منظمة دولية، سواء أكان موظفاً دبلوماسياً أو موظفاً قنصلياً أو ممثلاً دائمًا.

إعلام ; Information
الإعلام هو نشر وإيصال المعلومات والرسائل

أيلول/سبتمبر ١٧٩١، تختص كل منها بإعلان حق من الحقوق الذاتية الأساسية، أما بما يتعلق بحريات الإنسان وأهلياته (المعتقد، التفكير، الكتابة، العمل، المساواة)، وأما بما يشتمل على المبادئ الدستورية الضامنة للحرية السياسية (تأسيس مصدر السلطان في الأمة ووحدتها، فصل السلطات، وجوب تدوين الدستور في صك رسمي، حق مقاومة الطغيان). ولقد كرس المجلس الدستوري الفرنسي مرتين بعد مرأة القسمة الدستورية لهذه الحقوق والحرفيات بالقوة عندها والمرتبة ذاتها للأحكام والمبادئ الأخرى ذات القيمة الدستورية.

إعلان الحكومة ; Statement of Gouvernement ; Déclaration du Gouvernement

في فرنسا، يشير تعبير إعلان الحكومة إلى:-
 - مداخلة رسمية يمكن أن تحصل في أي وقت من قبل الحكومة لعرض سياستها أو وضعها تجاه أحداث معينة، عبر الراديو أو التلفزيون.
 - مداخلة الحكومة أمام البرلمان حول سياستها العامة أو حول وجه معين لهذه السياسة (دفاع وطني، شؤون خارجية...)، تحصل بصفة إعلامية (بدون مناقشة) أو تتبعها مناقشة. من عام ١٩٥٩ إلى عام ١٩٩٠ تم تقديم ١٢٢ إعلاناً إلى الجمعية الوطنية (١٠٢ كانت موضع نقاش) حول مواضيع متعددة جداً (ثلثها متعلق بالسياسة الخارجية أو الأوروبية) و٥٦ إعلاناً إلى مجلس الشيوخ.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان Universal Declaration of Human Rights ; Déclaration Universelle des droits de l'Homme

قرار (Résolution) صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨

أن يسمى إنذار أو بلاغ نهائي. فقد نصت اتفاقية لاهاي الثالثة لعام ١٩٠٧ على أنه «يجب ألا تبدأ الأعمال العربية إلا بعد أخطار سابق لا لبس فيه» كما نصت على وجوب «إبلاغ قيام الحرب دون تأخير إلى الدول المحايدة».

إعلان الحقوق Declaration of Rights ; Déclaration des Droits

- طريقة ذات أصل انكلوسيوفي (أحد النصوص الوحيدة المكتوبة للقانون الدستوري البريطاني) تمثل بتعدد احتفاني للحقوق والحرفيات والواجبات - الفردية أو الجماعية - الأساسية، والتي يسعى المجتمع إلى ترقيتها وضمانها (جريدة الحقوق Petition of rights عام ١٦٢٨ وجريدة الحقوق Bill of rights عام ١٦٨٩ في إنكلترا، وإعلان الحقوق للدولة فرجينا في ١٢ حزيران/يونيو ١٧٧٦ في الولايات المتحدة الأمريكية).

- في فرنسا، إعلان الحقوق هو وثيقة تقدم عادة الدستور وتتصنّ على حقوق الأشخاص تجاه الدولة والمبادئ الأساسية لحماية هذه الحقوق. والنضال الأكثر أهمية في فرنسا (إعلان حقوق الإنسان والمواطن في ٢٦ آب/أغسطس ١٧٨٩ ومقدمة دستور عام ١٩٤٦ الواردتين في دستورها الحالي لعام ١٩٥٨) يتمتعان بقيمة القانون الوضعي ويُفرضان مباشرة على المشرع كالقواعد الدستورية الأخرى.

إعلان حقوق الإنسان والمواطن Declaration of Human and Citizen Rights ; Déclaration des Droits de l'Homme et du Citoyen

نص احتفاني من سبع عشرة مادة تسبقها مقدمة أقرتها الجمعية الوطنية التأسيسية الفرنسية في ٢٦ آب/أغسطس ١٧٨٩ وأدخلت في مستهل دستور ٣

الاعلام العالمية.

أعمال انتقامية أو أعمال ثأر

Reprisal ;

Représailles

تدابير قسرية، خارقة لقواعد القانون الدولي العام، تتخذها إحدى الدول على أثر أعمال غير مشروعة، ارتكبها بحقها إحدى الدول، وترمي من وراء ذلك إلى فرض احترام القانون على هذه الدولة. والأعمال الانتقامية هذه هي في مجملها غير مشروعة بحد ذاتها، بيد أن تبريرها يمكن في كونها ردًا على عمل غير مشروع سابق، بغية التعويض عن الأضرار الحاصلة من جرائه أو الرجوع عن هذا العمل، أو تصحيح هذا الوضع. والأعمال الانتقامية الحربية هي دائتماً غير مشروعة لأنها مخالفة للقانون الدولي، ومسألة إمكانية العمل عن طريق الأعمال الانتقامية لا تطرح بالتألي إلّا إذا كان لهذه الأعمال خاصية اقتصادية.

أعمال عادلة (أو جارية) ;

Affaires Courantes

الأعمال العادلة هي الأعمال التي لا تطوي على الالتزام بسياسة جديدة والتي يُسمح لحكومة مستقلة بتصريفها حتى تأليف حكومة جديدة واستلام كل عضو من أعضائها مهام وزارته من سلفه. ويرى (Pierre Devolvé) أن الأعمال العادلة - ويقال أيضًا الجارية - هي «الأعمال التي تعود للنشاط اليومي المستمر للإدارة» ما عدا الأعمال التي تؤدي إلى تعديل دائم لجهاز أو مرفق عام أو نظام قانوني». ومن المسلم به أن الأعمال العادلة هي الأعمال التي لا تعرّض مسؤولية الحكومة أو أحد أعضائها إلى نتائج سياسية، ما دامت هذه الحكومة قد فقدت الثقة التي تتمتع بها من جانب البرلمان، ولم يُعد بوسها اتخاذ قرارات سياسية. ولقد نشأ مفهوم الأعمال العادلة من ضرورة

يتضمن مقدمة وثلاثين مادة تعلن عدداً معيناً من الحقوق والحربيات الأساسية (الحربيات البدنية، حقوق عائلة الإنسان في علاقته مع الدولة كالجنسية وحق الملكية وحقوق العائلة، والحربيات غير الاقتصادية كحرية الصحافة والمعتقد والتجمع وتأليف الجمعيات والتمثيل الشعبي والمساواة في حقل الوظيفة العامة، وبعض الحقوق الاجتماعية كحق كل فرد في الحصول على عمل وفي اختيار عمله ومبدأ المساواة في الأجر بين الأفراد الذين يقومون بعمل مماثل والحرية النقابية ومبدأ الراحة وتعين حد أقصى لساعات العمل والحق في التعليم والثقافة وحق كل مؤلف على أثره العلمي أو الأدبي أو الفني) وتلحظ مبادئ عامة يمكن أن تشكل خاتمة له (واجبات كل فرد نحو المجتمع الذي يتبعه إليه، ممارسة الحقوق والحربيات في إطار القيود التي يحددها القانون، عدم تأويل نصوص الإعلان بطريقة تخوّل «دولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحربيات الوارددة فيه») (المادة ٣٠).

وباعتباره قرار صادرًا عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، لا يمتلك الإعلان بقوة قانونية إلزامية، فهو عبارة عن توصية صادرة عن الجمعية العامة وليس معاهدة دولية. وببساطة، يعبر الإعلان عن مثال مشترك يجب بلوغه. ومع ذلك، فقد جرى تكملاً الإعلان العالمي في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٦ بمعاهدين دوليين (الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية والميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) لهما خاصية إلزامية، ولكن دون إنشاء أجهزة قضائية للنظر في الانتهاكات أو وجود جزاء على انتهاك حقوق الإنسان فيما عدا ضيق الرأي العام الدولي ممثلًا بالجمعية العامة للأمم المتحدة ووسائل

إفتراضات

على شخص، يفترض أنه يشكل خطراً على النظام العام، بالإقامة في مكان تحدده السلطة العامة وبالخضوع لرقابة تحد من حرية تحركه. مع العلم أنه يجب التمييز بين الإقامة المراقبة والاحتجاز الإداري (*Internement administratif*).

Motion of Censure ; اقتراح توجيه اللوم

Motion de Censure

إجراء يتخذ أمام المجلس النيابي ويعرض الحكومة للمسؤولية السياسية بطريق اللوم المعلل الموجه إليها، وقد يؤدي إلى استقالتها. وفي النظام البرلماني المعقّل، يُخفض اقتراح توجيه اللوم إلى قواعد محددة فيما يتعلق بقبوله، مناقشته والتصويت عليه. فاستناداً للفقرة الثانية من المادة ٤٩ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨، لا يمكن لاقتراح توجيه اللوم أن يودع إلا من قبل عشر الأعضاء الذين يُولّون الجماعة الوطنية على الأقل، ولا يمكن طرحه على التصويت إلا بعد مضي ٤٨ ساعة على إيداعه، من أجل تجنب التصويت تحت تأثير انفعال المداولة. ولكي يصادق عليه ويؤدي إلى استقالة الحكومة، يجب أن ينال التصويت الإيجابي للأكثرية المطلقة من مجموع أعضاء الجمعية الوطنية.

Parliamentary Polling ; افتراضات نيابية

Scrutins Parlementaires

تعبر يدّ على أنماط التصويت المستعملة في المجالس أو الجمعيات النيابية:

- التصويت برفع اليد (*Vote à main levée*)، تأكيد علىي لرأي بطريقة رفع الساعد: نظام بسيط وسريع يطبق في غالبية المجالس النيابية.

- التصويت بالقيام والقعود (*Vote par assis et levés*)، تأكيد علىي لرأي داخل مجلس نواب، بطريقة القيام (الوقوف): نظام يُستعمل في فرنسا

الخروج من تناقض بين مبدأين: مبدأ استمرارية الدولة والمرافق العامة من جهة (عدم إمكانية انقطاع كلي لعملية القرار على رأس الدولة خلال الوقت الذي يمرّ عرضياً بين استقالة الحكومة وتشكيل حكومة جديدة) ومبدأ المسؤولية السياسية للحكومة.

اغتصاب السلطة

Usurpation of Power ;

Usurpation du Pouvoir

- في القانون الإداري، اغتصاب السلطة هو العمل الذي يقدم عليه شخص عادي ليست له صفة عامة باقحاماً نفسه في شؤون الإدارة وإصدار القرارات بدلاً من المختصين فيها. أو أيضاً العمل الذي تقدم عليه السلطة الإدارية بإصدار قرارات في موضوع من اختصاص أحدى السلطات التشريعية أو القضائية.

- في السياسة، اغتصاب السلطة هو العمل الذي يقدم عليه شخص أو مجموعة من الأشخاص بازاحة - خارج إطار القواعد القانونية وعموماً عن طريق القوة - الصاحب الدستوري والقانوني للسلطة لكي يحلّ أو تحل محله فيها.

Afro-Asianism ; Afro-آفرو - آسيوية

Asiatisme

تعبر يشير إلى الجهد الأولي للشعوب التي نالت استقلالها حديثاً في أفريقيا وأسيا من أجل التغيير عن تضامنها وعن عدد معين من المطالب المشتركة (استقلال، تعايش سلمي، إنماء). ولقد تكرّست الأفرو-آسيوية في مؤتمر باندونغ (١٩٥٥) ومؤتمر الجزائر (١٩٦٣)، وأمتدت إلى مؤتمر البلدان غير المنحازة (هاڤانا ١٩٨٦).

إقامة مراقبة ; Résidence Surveillance

Surveillée

إجراء بوليسي وقائي يتمثل في الإلزامية المفروضة

يقوم على دراسة الأسباب الاجتماعية الناشئة عن السلوك الاقتصادي والتائج المترتبة على هذا السلوك. كما يقوم هذا الاقتصاد على دراسة الوسائل التي يكون من شأنها تخفيف وطأة المظالم الاجتماعية وتحسين أحوال العمال.

- في فرنسا، الاقتصاد الاجتماعي هو قطاع اقتصادي وسطي بين اقتصاد السوق والقطاع العام، ولهذا السبب يوصف «بالقطاع الثالثي». وهو يضم تعاونيات المستجين الفردية وتعاونيات المستهلكين وكذلك جمعيات إدارة المرافق المتنوعة جداً: التربية، الصحية، السياحية، الاجتماعية، والتي تضم مليون أجير تقريباً. ولصلاح هذا القطاع، ويساعدة السلطات العامة، أنشئ «معهد إنماء الاقتصاد الاجتماعي» Institut de développement de l'économie sociale.

الاقتصاد التشاروئي Economie Concertée

نظام اقتصادي وسطي بين الاقتصاد الليبرالي الذي يفترض غياب تدخل الدولة، والاقتصاد الموجه الذي يقوم على تحطيط سلطوي واسع. وينطوي هذا النظام على قيام علاقات بين الدولة والقطاعات الخاصة، تحاول فيها السلطة اعتماد القرارات. ويحدد (F. Bloch-Lainé) الاقتصاد التشاروئي بأنه «نظام يجتمع في إطاره ممثلو الدولة (أو الجماعات الثانية) وممثلو المشاريع (أيًّا كان نظامها) بطريقة منتظمة من أجل تبادل المعلومات ومقابلة الترقبات والعمل معًا، نارة لاتخاذ القرارات، وتارة أخرى لصياغة آراء لأجل الحكومة».

الاقتصاد التطبيقي Economie Sociale

عندما يكون هناك شك في نتيجة التصويت برفع اليد.

- التصويت العلني العادي (Vote public ordinaire)، تأكيد علني لرأي يجري في حالة الشك حول تعداد الأصوات أو بناءً على طلب بعض السلطات (رئيس المجلس التأسيسي، الحكومة). ومنذ عام 1959، يجري هذا التصويت في فرنسا بالطريقة الكهربائية.

- التصويت العلني من على المنصة (à la tribune)، تأكيد علني لرأي عن طريق دعوة كل عضو باسمه ومروره عبر المنصة حيث يضع ورقة اقتراع في صندوق. في فرنسا، هذه الطريقة هي حكمية عندما يتطلب الدستور أغلبية موصفة أو عندما تثار مسؤولية الحكومة.

- التصويت بورقة الاقتراع السرية (Vote à bulletin secret)، طريقة تعتمد في اختيار بعض الهيئات (أعضاء محكمة العدل العليا في فرنسا، اللجان الدائمة في المجلس التأسيسي اللبناني).

- التصويت بطريقة التقسيمات (Vote par divisions)، في بريطانيا، نعط خاص واحتفائى للتصويت في مجلس العموم يطبق في جميع الاقتراعات الهامة، حيث يترك أعضاء المجلس مقاعدتهم وينقسمون إلى قسمين: القسم المؤيد لنص أو لإجراء والقسم الرافض. ويتم إحصاء المؤيدین عندما يدخلون إلى قاعة المجلس من الممر الكائن إلى يمين منصة السبكيير، والرافضين عندما يدخلون من الممر الكائن إلى يسار نفس المنصة. ويتقرب نظام التصويت في مجلس الشيوخ الفرنسي جداً من النظام المعتمد في بريطانيا.

الاقتصاد الاجتماعي Economie Sociale

- الاقتصاد الاجتماعي فرع من الاقتصاد التطبيقي

تدل الكلمة على نمط في التنظيم الإقليمي يتمثل بمجموعة الأعمال التي تقدم عليها السلطة المركزية، في صميم الدولة، لإقامة مؤسسات أو صلاحيات لاحصرية (فرنسا حتى عام ١٩٨٢) أو لامركزية (إيطاليا) على المستوى الإقليمي المحلي.

Minorities ; Minorités

- مجموع الأشخاص الذين يتمايزون - في دولة ما عن غالبية سكان هذه الدولة، بالعرق أو اللغة أو الدين أو الثقافة أو السلوك. ومسألة الأقليات تشكل ظاهرة هامة في الولايات المتحدة الأميركية.

- حماية الأقليات (Protection des minorités) : نظام حماية السكان المتمايزين عن الأكثريات القومية من وجهة النظر الأثنية واللغوية والدينية، وتأمين حياتهم وحرياتهم الدينية والثقافية ومساواتهم في الحقوق المدنية والسياسية. وظهر أبرز تطبيق لهذا النظام عقب الحرب العالمية الأولى، ذلك أن معظم الدول التي نشأت عام ١٩١٩ على أنقاض الإمبراطورية النمساوية-المجرية القديمة لم تكن دولًا قومية (يوغوسلافيا، تشيكوسلوفاكيا)، فجاءت معاهدات السلام (١٩١٩-١٩٢٠) وأعطت لرعايا هذه الدول المتمايزين عن غالبية السكان تأمينات فيما يتعلق بمارسة بعض الحقوق الأساسية والحفاظ على هويتها الخاصة بضمان عصبة الأمم.

Minority ; Minorité

الأقلية هي المجموعة الأقل عدداً عقب انتخاب، وذلك مقابل الأكثريّة (مثلاً، الأقلية في البرلمان)، أو هي مجموع الذين لم يبلغوا الأكثريّة عقب تصويت.

Region ; Région

إقليم

Économie Appliquée

تطبيق النظرية الاقتصادية على المشكلات العلمية للصناعة والزراعة والشؤون المالية، أي استخدامها كأداة تحليلية.

الاقتصاد السياسي ; Political Economy

Économie Politique

تعبير ظهر لأول مرة عام ١٦١٦ في «مؤلف الاقتصاد السياسي» للفرنسي أنطوان دو مونكريستان (A. de Montchrestien) (١٥٧٥-١٦٢١)، يشير - بالمعنى الاشتراكي - إلى إدارة «الذمة المالية» للحاضرة. ومن التعريفات المهمة ذلك الذي أطلقه ريمون بار (R Barre) بقوله أن «الاقتصاد السياسي هو علم إدارة الموارد النادرة في المجتمع الإنساني». وهو يدرس الأشكال التي يتخذها السلوك الإنساني في عملية الاستغلال المكلف للعالم الخارجي، وذلك بسبب التوتر الموجود بين الرغبات اللامحدودة والإمكانات المحدودة للعلماء الاقتصاديين». وبمعنى آخر، الاقتصاد السياسي هو علم اجتماعي موضوعه دراسة الإنتاج، توزيع ومبادلة الخيرات والخدمات بهدف تفسير السلوكات الإنسانية في النضال ضد الندرة واقتراح الحلول لهذا الغرض. وتميز هنا بين ثلاثة مراحل خاصة بالاقتصاد السياسي :

- دراسة الظواهر التي يبحث بواسطتها الإنسان عن وسائل إشباع حاجاته عبر الموارد المحدودة.

- معالجة موضوع المبادلات التجارية، والنظام الذي يحكم علاقات الناس المتباينة أثناء عملية التبادل التجاري.

- محاولة إيجاد الحلول العقلانية لعملية استغلال العالم كوسيلة لزيادة المنفعة العامة التي يستفيد منها الناس جمِيعاً.

اقلمة ; Regionalization ; Régionalisation

إقليم واقع تحت الوصاية Territory under Trusteeship ; Territoire sous Tutelle

إقليم وضع من قبل منظمة الأمم المتحدة - بانتظار تحقيق استقلاله الذاتي واستقلاله الكامل - تحت حماية دولة (الدولة الوصية) بغية تأمين هذا الانتقال في جو من السلام والازدهار الاقتصادي (مثلاً، وضع إقليم جزر الباسيفيك تحت وصاية الولايات المتحدة الأمريكية).

تبعاً للمادة ٧٧ من ميثاق الأمم المتحدة (الفصل الثاني عشر)، يمكن أن يمنح نظام الوصاية إلى ثلاثة أنواع من الأقاليم: الأقاليم التي كانت خاضعة قبلاً لنظام الانتداب، الأقاليم التي قد تقطع عن الدول المهزومة خلال الحرب العالمية الثانية، الأقاليم التي تضعها في الوصاية بمحض اختيارها دول مسؤولة عن إدارتها.

يمتاز نظام الوصاية كسابقة نظام الانتداب بأنه قائم على أساس اتفافي بين الدولة الوصية والأمم المتحدة، والإشراف عُهد إلى مجلس الوصاية الذي أنشئ في الأمم المتحدة خصيصاً لذلك. ونظام الوصاية هو مؤقت بشكل أساسي، ولقد عمل بشكل صحيح تقريباً، باستثناء انتداب اتحاد جنوب أفريقيا على جنوب غربي أفريقيا (ناميبيا) الذي لم يتحول أبداً إلى وصاية بالرغم من معارضة وتصويتات منظمة الأمم المتحدة في هذا الشأن. ولكن تم عام ١٩٨٨ وبضغط من الولايات المتحدة الأمريكية وتشجيع الاتحاد السوفيتي السابق وفي إطار الأمم المتحدة التوقيع في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر من نفس السنة بين جنوب أفريقيا وأنغولا وكوبا على اتفاق يقضي باعتراف جنوب أفريقيا بقرارات الأمم المتحدة، أي باستقلال ناميبيا وانسحاب القوات الجنوبية من الإقليم الذي أصبح مستقلاً منذ ٢١ آذار/مارس

تدل الكلمة على التقسيم الأقليمي (منطقة جغرافية تتميز بما يجاورها من مناطق بظاهرة أو ظواهر معينة تبرز وحدتها أو شخصيتها) القائم في العديد من الدول، ويكون نظامه متعدد جدًا: تقسيم إداري بسيط، مجموعة من المرافق القائمة جغرافياً والمتميزة بالشخصية القانونية، الجماعة الامريكية أو حتى الجماعة المستقلة ذاتياً. في الاتحاد السوفيتي السابق، «الإقليم المستقل ذاتياً» (Région autonome) هو مجرد دائرة إدارية تتطابق مع مجموعة أتنية متميزة؛ وبالرغم من عدم تتمتعه سوى بنظام إداري، كان لهذا الإقليم صلاحيات واسعة، فكل إقليم مستقل ذاتياً يمثل في سوفيات القوميات (المجلس الأدنى للبرلمان السوفيتي) بخمسة نواب.

Territory ; Territoire

إقليم في القانون الدولي والقانون الدستوري، الإقليم كلمة تشير إلى المجال الذي يطبق فيه نظام القواعد المصاغة من قبل سلطة ميساوية. وهناك أربع نظريات قُبِلت في الدراسات القانونية لإدراك العلاقة التي تربط ما بين الدولة وإقليمها. وهذه النظريات ترى في الإقليم، وفقاً لترتيبها الزمني الذي ظهرت فيه، أما عنصراً من العناصر المكونة للدولة أو محلاً لسلطتها أو مجرد حد مادي لعمل الحكم، أو كصفة تبريرية لاختصاص سلطة الدولة (نظريّة الاختصاص) أو على حد قول الألماني زيتلمان «المسرح الذي يتناوله سلطان الدولة للعمل فيه». ويدو أن النظرية الأخيرة أكثر قبولًا من نظيراتها السابقة، لأنها تسجم أكثر مع الأطر العامة لمصطلح القانون العام الذي يعتبر الامتيازات الحكومية منزحة للحكام والعلماء العاملين من أجل القيام بعض الوظائف ذات الفع.

يتضح أن العامل الجغرافي لا يلعب في هذه الحالة إلا دوراً ظاهرياً، يؤكّد ذلك وجود منظمات إقليمية بهذا المعنى، لا تضم كل الدول الواقعة في منطقة جغرافية معينة. ونجد على العكس منظمات أخرى تضم دولاً من مناطق جغرافية معينة، كما هو الحال بالنسبة لحلف شمال الأطلسي الذي يجمع دول أمريكا وغرب أوروبا، ومنظمة التعاون والإنماء الاقتصادي التي تضم دول أوروبا الصناعية وأميركا الشمالية وأوقيانيا واليابان.

تنص الفقرة الأولى من المادة ٥٢ من ميثاق الأمم المتحدة على أنه «ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدولي ما يكون العمل الإقليمي صالحًا فيها ومتناسباً ما دامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها ملائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها».

الأكثرية ; Majorité

- تدل الكلمة باللغة الفرنسية والإنكليزية فيما يختص بالفرد على السن القانونية التي ابتداء منها يصبح المرء مؤهلاً بشكل كامل ومسؤولًا (سن الرشد المدني، سن الرشد الانتخابي، سن الرشد الجنائي). في فرنسا، تعدل سن الرشد الانتخابي بقانون ٥ تموز/يوليو ١٩٧٤ الذي ماثل سن حق الاقتراع بسن الرشد المدني وكلاهما ثمانية عشر عاماً تامة.

- في مفهوم جماعي، تطلق الكلمة على مجموعة أصوات تغلب عددياً لأنها أهم من العدد الذي حصل عليه الآخرون (أكثريّة نسبية) أو تتجاوز نصف الأصوات المدلى بها (أكثريّة مطلقة) أو العتبة المطلوبة (الأكثريّة الموصوفة أو المقروءة التي يمكن أن تكون - مثلاً - ثلثي الأصوات المدلى بها أو ثلاثة أرباعها).

١٩٩٠. والغالبية الكبرى من الأقاليم الواقعة تحت الرصاية حصلت حالياً على استقلالها.

إقليمية ; Régionalisme

تشير الكلمة إلى العقائد السياسية التي تؤكّد وجود جماعات ثقافية، اجتماعية، اقتصادية، دينية، جغرافية داخل الدولة وتطالب بالاعتراف بهذه الحالة الواقعية وتكرسها سياسياً، أي منحها قدراً من الاستقلال عن السلطة المركزية. في فرنسا، ظهرت الإقليمية بشكلها الشّط في نهاية القرن التاسع عشر وانقسمت بين الاتجاهات المحافظة والشّرعة والثورة، وتعتبر نفسها قوة سياسية في بريتانيا وكورسيكا ولانجيدوك (Languedoc) إلخ.

إقليمية دولية ; International Regionalism

Régionalisme International

تعبر يشير إلى التعاون الدولي بين دول متعددة فيما بينها بصلات خاصة لا ترتكز بالضرورة على التقارب الجغرافي بالمعنى الضيق (مثلاً: منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي، مجموعة دول أوروبا، أميركا، آسيا وأوقيانيا)، ولكن يشكل في غالب الأحيان عاملًا مهمًا في قيام الإقليمية الدولية (مثلاً، الجماعة الاقتصادية الأوروبية، منظمة الوحدة الأفريقية، إلخ.).

ويُعتبر عن الإقليمية الدولية عادة من خلال وجود المنظمات التي تضم عدداً محدوداً من الدول (المتظمات الفرعية *Systèmes partiels*) مقابلة مع المنظمات العالمية (المتنظم الشامل *Système global*). ويرجع التضامن بين الدول المكونة للمنظمات الإقليمية إلى عدّة عوامل أهمها الأصل والحضارة والتاريخ والإيديولوجية والمصالح المشتركة والتقارب الجغرافي. فالإقليمية بهذا المعنى، تُعتبر عن ذاتية مجموعة من الدول بالنظر لباقي الدول أو بالنظر لمجموعات أخرى. من هنا

يُستبعِد عموماً بنشاط أو مشاركة عامة.

Diplomatic Claim ; التماس دبلوماسي

Réclamation Diplomatique

طلب - وأحياناً شكوى - موجه من أحد الأشخاص الدوليين (دولة، منظمة دولية) إلى شخص دولي آخر بهدف الحصول على تصحيح وضع ما أو التعويض عن ضرر ما.

Emirate ; Émirat إمارة

کیان سیاسی ذو مساحة صغيرة ذو حكم شبه ملكي: طراز دستوري قديم.

لأمانة العامة للحكومة Secretariat General of

Government ; Secrétariat Général du Gouvernement

في فرنسا، الأمانة العامة للحكومة هي جهاز إداري من المعاونين الدائمين لرئيس الحكومة، نشأ عام ١٩٣٥ وتأكد عام ١٩٤٦ حين رأت رئاسة الحكومة نفسها مزرودة أخيراً بدوائر إدارية ومقرّ (قصر بوربون)، خاصة بها. تضم الأمانة العامة نظرياً ٢٥ عضواً، وهي تقوم بتحضير وتأمين أمانة السر للجمعيات الوزارية (مجلس الوزراء، المجلس الوزاري)، تأمين الحصول على توافق مختلف الوزراء، تنسيق مصالح الوزير الأول وإعداد الأبحاث له. والأمين العام للحكومة، بمعنى أوسع، هو الأمين العام للماليين، أي الأمين العام لمصالح الوزير الأول، ويمكن حسائياً تقدير الملك الفعلي للأمانة العامة بنحو خمسة آلاف شخص. تقليدياً، ومنذ عام ١٩٤٦، يتم اختيار الأمين العام للحكومة من بين أعضاء مجلس شيوخ، الدولة.

الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية Secretariat

**General of Republic Presidency ; Secré-
tariat Général de la Présidence de la**

- بالتوسيع تدل الأكثريّة على مجموع القوى السياسيّة الحاكمة في البلد لأنّها تتمتع بأغلبية مقاعد البرلمان. علمًا أنّه لا توجد أكثرية دون معارضة.

Presidential Majority ;

Majorité Présidentielle

الطباطبائي

لغير يد - في مرستا على مجمع الاداره
والجماعات والأفراد الذين - من وراء
الانقسامات السياسية - يبزون رئيس الجمهوريه
السلطة ويدعمون عمله. وتمايز الأغلبية الرئاسيه
عن الأغلبية النيابية، ويمكن أن تتوافق أو لا
تتوافق معها.

Silent Majority ; Majorité

Silencieuse

مجمع الأفراد الذين - بالرغم من عدم ظهورهم
- يعارضون الشكل القائم لتطور المجتمع، وقد
يمثلون بالفعل القسم الهام أو الأكبر من الشعب.

Parliamentary Majority ;

Majorité Parlementaire

يتحدد مفهوم الأكثريّة النيابية بقدرة كتلة أو كل نوابها على التوصل بشكل منظم وحتى منهجي إلى إقرار اقتراحاتها وفرض خياراتها في مداولات البرلمان. كما يتحدد هذا المفهوم أيضًا بالعلاقات التي تقييمها الأكثريّة النيابية مع الحكومة: ففي الأنظمة السياسيّة المعاصرة، تصادق الأكثريّة النيابية على توجّهات الحكومة وتترجم ذلك بتصوّتها. إضافة إلى ذلك، ترتدى هذه المصادقة نوابًا ودؤامًا إلى حد ما، إنها الأكثريّة التي تظهر ببيانات في الاقتراعات وخصوصًا في المسائل الهامة.

Political Commitment :

Engagement Politique

فعلاً، اعتمد علىي ل موقف سياسي واضح و دائم،

إِمْپِيَّمِنْت

الفترة الممتدة من ١٢ نيسان/أبريل ١٨١٤ إلى ١٩ آذار/مارس ١٨١٥ : الإمبراطورية الأولى ، ومن ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٨٥٢ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ١٨٧٠ : الإمبراطورية الثانية). وتنتمي هاتان الإمبراطوريتان بسلطات الإمبراطور الواسعة «دعاة الشعب» (*Appel au peuple*).) .

- استعملت كلمة «إمبراطورية» من القرن السادس عشر إلى القرن التاسع عشر، أكثر فأكثر، للدلالة على «المجموعات الاستعمارية» (أي قوة عظمى أو أي دولة مهما كان شكل الحكم فيها أو نظامها السياسي: الإمبراطورية البريطانية، الإمبراطورية العثمانية، الإمبراطورية الفرنسية).
- بالتتوسع، الإمبراطورية هي اسم يطلق على بعض الدول بداعي السيطرة السياسية والاقتصادية التي تمارسها على دول أخرى (مثلاً، الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد السوفياتي السابق).

إِمْپِرِيَالِيَّة ; *Impérialisme*

- نظرية وضعها لينين تبعاً لها تقوم البلدان الرأسمالية، في مرحلة تطورها الأخيرة، باستغلال منهاجي لمستعمراتها من أجل الاستمرار في الحياة (الحاجة إلى أسواق جديدة)، وقد ورد ذلك في كتابه الشهير «الأمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية».
- بالمعنى الواسع، تنظرى الأمبريالية على كل شكل من أشكال التوسيع والسيطرة، أي أنها إظهار لكل سيطرة من قبل دولة على دولة أخرى، سواء كانت هذه السيطرة اقتصادية، سياسية أو عسكرية (الاستعمار الجديدة أو النيوكولونيالية).

إِمْپِيَّمِنْت ; *Impeachment*

إجراء جزائي يقوم على توجيه الاتهام إلى عضو في الجهاز التنفيذي من قبل أحد مجلسي البرلمان أمام المجلس الآخر الذي يتحول حيثُ إلى محكمة عدل. في بريطانيا، تحول الإِمْپِيَّمِنْت تدريجياً إلى

République

في فرنسا، الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية هي جهاز إداري أنشأه الجنرال ديغول عام ١٩٥٨ على رأسه أمين عام، وهو موظف عالي الرتبة معروف ومقدّر شخصياً من قبل الرئيس قبل تعيينه، يعاونه أمن عام مساعد وعدد متغير من المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة في الأمانة، بمجموع نحو عشرين شخصاً. وأعضاء الأمانة العامة متخصصون في أحد مجالات عمل الحكم: شؤون خارجية، زراعية، تربية، اجتماعية، ثقافية أو بيئية. وتقوم الأمانة العامة بتحضير وتأمين أمانة سر مجلس الوزراء وال المجالس ما بين الوزارية التي يترأسها رئيس الجمهورية بالمشاركة مع الأمانة العامة للحكومة، تأمين الارتباط بين مختلف الحقائب الوزارية ورئيس الجمهورية، وإعلام الرئيس بنشاطات الإدارات.

إِمْپِرَاطُور ; *Emperor*

- اسم أطلق في روما القديمة على رئيس الدولة ابتداءً من عهد أغسطس (*Auguste*), ويدلّ على القائد العسكري المتصرّ (*Imperator*) .
- اسم يطلق على بعض رؤساء الدول الذين يتمتعون بسلطات هامة جداً (مثلاً، اسكندر الأكبر، فرهيريك بربوروسيا، شارلمان، نابليون الأول، هيلاسلاسي، بوكانسا الأول).

إِمْپِرِيَالِيَّة ; *Empire*

- دولة، أو مجموعة دول يحكمها إمبراطور (مثلاً، الإمبراطورية الرومانية، الإمبراطورية النمساوية-المجرية).

- في فرنسا، وباستثناء إمبراطورية شارلمان ذات الطابع الاقطاعي (٨٤٣-٨٠٠)، تدلّ الكلمة على الأنظمة الدستورية التي قامت من ١٣ أيار/مايو ١٨٠٤ إلى ٢٢ حزيران/يونيو ١٨١٥ (باستثناء

مارس ١٨٨٢ يعرف «الفيلسوف الفرنسي أرنست رينان الأمة بأنها «إرادة العيش الجماعي... أنها روح وبدأ روحي». ويرأيه هناك شيطان يوقياني إلى نشأة هذه الروح: الأول كائن في الماضي وهو امتلاك مشترك لتراث غني من الذكريات، والثاني كائن في الحاضر ويصدر عن الإرادة الجماعية، وهي الرغبة المشتركة في العيش سوية وفي متابعة الإعلاء من شأن التراث المشترك.

- المفهوم السوفيياتي للأمة، يظهر في دراسة لستالين عام ١٩١٣ حول «الماركسية والمسألة القومية» حيث يعرّف الأمة بأنها «جامعة ثابتة مستقرة، تكونت عبر التاريخ، من وحدة باللغة والإقليم والحياة الاقتصادية والتكون النضسي، تظهر كلها في وحدة ثقافية».

من خلال هذه المفاهيم الواسعة والمعتبرة في آن معًا، يمكن الاستنتاج أن الأمة هي حقًا فكرة، وإنما تستند إلى واقع اجتماعي معقد ولكن محسوس ومادي. يتمتع الأفراد إلى نفس الأمة عندما يكون لديهم الشعور بالانتماء إلى نفس الماضي المشترك (من هنا تبع أهمية التاريخ الوطني) متزمنين معًا بالنسبة للحاضر والمستقبل بمصير واحد (ومن هنا تبع ضرورة الشعور بالتضامن رغم وجود بعض الأمانى المختلفة والمتباعدة أحياناً وبإرادة العيش معًا في إطار نفس الجماعة)، فالآمة توجد بوجود هذا الأسامن التضامن والاجتماعي. وبشكل عام يدخل في تكوين الأمة عناصر موضوعية كاللغة والجنس والدين والإقليم والاقتصاد (إلخ.)، وعناصر معنوية أو ذاتية كالمشيئة في العيش المشترك والذكريات المشتركة والقرابة الروحية والوعي بالانتماء القومي (إلخ.).

الامتناع الأنثئيبي أو نزعة الامتناع عن التصويت

إجراء في إثارة المسؤولية السياسية للوزراء أمام مجلس العموم، والذي يتهدد بالإ被捕 من قبل مجلس الممثلين ومحاكمته أمام مجلس الشيوخ بأغليمة ثلثي أعضائه في حالة «الخيانة» والابتزاز» أو أي جريمة أو جنحة خطيرة.

نسمة ؛ Nation

كلمة (Nation) مشقة من الأصل اللاتيني (Nasci) بمعنى «يولد»، وهي تشير إلى مجموع بشري يشعر أفراده بأنهم متعدون فيما بينهم بروابط مادية وروحية في آن معًا، وينظرون بعضهم إلى بعض كأنهم مختلفين عن الأفراد الذين يؤلفون المجموعات البشرية الأخرى. وللامة مفاهيم كثيرة، شكلت موضوع جدل ونقاش بين المفكرين. ويعودنا في هذا الإطار ثلاثة مفاهيم رئيسية تختلف باختلاف العناصر التي يركز عليها كل منها:

- المفهوم الألماني للأمة - العرق الذي يهتم بعناصر بiology وعصرية ومادية، كعنصر الجنس واللغة والحدود الجغرافية الطبيعية، تدخل في تكوين الأمة. وقد بني هذا المفهوم (النظيرية) الفرنسي هنري دي غوبينو في مؤلفه المعروف باسم «محاولة في (درس) التفاوت بين الأجناس البشرية» الصادر عام ١٨٥٣-١٨٥٥. وعنه أخذ الألمان البانجرمانيون وبعدهم الكتاب الألمان، معظم الآراء التي تكانت منها نظرية العنصرية في إيمانيا.

- المفهوم الفرنسي للأمة - «إرادة العيش المشترك» الذي يركز على العناصر المثلية والروحية، وبيني الأمة على المشيئة المشتركة والأمني الواحدة. في محاضرة ألقاها في السوربون في ١١ آذار/

التعاقدى الذى تعهد الإدارة بمقتضاه إلى أحد الأفراد أو الشركات بإدارة مرفق عام اقتصادى واستغلاله لمدة محددة، وذلك عن طريق عمال وأموال يقدمها الملتم وعلى مسؤوليته فى مقابل رسوم من المستفعين بهذا المرفق العام.

امتيازات ; Privileges

- في روما القديمة، دلت الكلمة «امتياز» على الحق الاستثنائي أو القانون الخاص الذى يتعلّق بفرد واحد. وفي العهود الإقطاعية شكّلت الامتيازات حقوقاً معروفة بها لبعض فئات الأشخاص: حقوق تعطى ميزات مادية أو معنوية لأصحابها. وكان المستفيد من ذلك، أما شخصاً وارتاً للقب كالتبلاء، أو شخصاً يقوم بدور في الحياة الاجتماعية كرجل الدين والقاضي والسياف، أو عضواً في تنظيم اجتماعي-اقتصادي كنقابات العرف والبرجوازية.

- في العصر الحديث، تستعمل الكلمة «امتيازات» للدلالة على الميزات الخاصة التي يمنحها النظام الاجتماعي أو الاقتصادي للأشخاص أو للفئات الاجتماعية، سواء حصل ذلك بنصّ قانوني أو خارج إطار القانون. علمًا أن الاستعمال المعاصر لهذه الكلمة يركّز على المعنى السيء لها وينظر إلى عدم وجود عدالة اجتماعية.

أمر إشراعي ; Ordinance

تعبير مأخوذ عن الملكية المطلقة في فرنسا («النظام القديم» Ancien régime) عندما كانت توصف على هذا النحو القرارات الملكية، وظهر مجدها في ظل «الاستعراض» و«ملكية تموز/ يوليو» حيث نصت المادة ١٤ من ميثاق عام ١٨١٤ على أن الملك «يضع الأنظمة والأوامر الإشراعية الضرورية لتنفيذ القوانين ولأمن الدولة». ويدلّ تعبير الأمر الإشراعي في القانون الدستوري الحديث (في ظل

Electoral Abstention ; Abstentionnisme

Électoral

ظاهرة عدم مشاركة المرء في انتخاب أو استفتاء ما يعكس مانعًا ناجمًا عن العزلة الجغرافية أو الاجتماعية، أو بداعي الجهل واللاوطنية وعدم التعلق بالمؤسسات، أو أيضًا بسبب مادي أو لعدم الاهتمام بالسياسة؛ كما يتطبّق التعبير أيضًا على كل شكل من أشكال السلبية السياسية الظاهرة.

على الصعيد الانتخابي، يمكن أن يكون الامتناع سليّاً، اجتماعيًّا أو لاسياسيًّا. ويميز البعض بين الامتناع المنهجي والامتناع الصدافي المتعلّق بكل بساطة بظروف انتخاب معين. وأبرز وسيلة لمحاربة ظاهرة الامتناع الانتخابي هي جعل التصويت إلزاميًّا، حيث يقرر القانون أحيانًا فرض عقوبة في مثل هذه الحالة. وتقدّر نسبة هذه الظاهرة بالفرق بين عدد الناخرين المقيدين وعدد الناخرين الذين أدلو بأصواتهم. في فرنسا، يتراوح المعدل الوسطي للامتناع عن التصويت بين ٥٠٪ في الانتخابات الكانتونية و١٥٪ في الانتخابات الرئاسية.

Concession ; Concession

- استعملت هذه الكلمة في القانون الدولي حتى عام ١٩٤٧ للدلالة على حق في مدينة ما مخصص للأجانب المقيمين في هذه المدينة. وقد طبّق هذا النظام في الصين منذ عام ١٨٤٠ حيث أدى إلى إقامة مدن أجنبية حقيقة في الإقليم الصيني (كانتون شنغهاي مثلاً) لها إدارتها وأجهزتها الأمنية والقضائية الخاصة، ثم أخذ النظام بالزوال بعد الحرب العالمية الأولى وهو لم يُعد موجودًا منذ عام ١٩٤٧.

- في القانون الإداري الفرنسي، تستعمل الكلمة امتياز للدلالة على العمل الإداري الأحادي الجانب أو

تسمية تطلق على عدة جمعيات تشكلت لجمع التنظيمات العمالية والشيوعية في العالم أجمع. وتقوم هذه الجمعيات على الفكر القائلة بأن توسيع وإنماء القوى المتوجه يؤدي إلى إلغاء الحاجز الوطنية، وأن البروليتاريا هي القوة القادرة على تعطيم إطار الأمة، والجمعية الدولية للعمال هي الترجمة المحسوسة لهذه الإيديولوجية.

- الجمعية الدولية للعمال أو الأممية الأولى، أسسها كارل ماركس (١٨١٨-١٨٨٣) عام ١٨٦٤ وحُلت عام ١٨٧٦.

- تأسست الأممية الثانية عام ١٨٩١ (فريديريك إنجلز ١٨٩٥-١٨٢٠) وأعيد بناؤها في مؤتمر فرانكفورت عام ١٩٥١، ويطلق عليها حالياً اسم «الأمية الاشتراكية» وتضم ٦٢ حزباً اجتماعياً - ديمقراطيًا واشتراكيًا.

- الأممية الثالثة أو «الكومونترن» (Komintern)، أسسها ليينين عام ١٩١٩ لتعزيز الاشتراكية الدولية الثورية، وضمت فقط الأحزاب المتنسبة للنظرية марكسية، وأتهمت بأنها أدلة لتحقيق مأرب السياسة السوفياتية وحُلت عام ١٩٤٣.

- الأممية الرابعة، تأسست عام ١٩٣٨ وهي ذات إحياء تروتسكي (١٨٧٩-١٩٤٠) وانقسمت إلى عدّة اتجاهات.

Inter-African Socialism ; Interafricaine Sociale

منظمة دولية سياسية تأسست من قبل الأحزاب الاشتراكية في الدول الأفريقية التسع (جيبيوني، غامبيا، موريس، المغرب، السنغال، الصومال، السودان، تونس، غانا) في تونس بتاريخ ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨١. تهدف المنظمة إلى ترقية التنسيق بين الأحزاب الاشتراكية الديمقراطية من

الجمهورية الخامسة الفرنسية) على الأعمال التي تتخذها السلطة التنفيذية بإذن البرلمان، في مواضع تعود طبعياً لصلاحية القانون (أ تست المادة ٣٨ من دستور عام ١٩٥٨ «القانون العام» للأوامر التشريعية في نظام الجمهورية الخامسة). وسلطة اتخاذ الأوامر التشريعية هي محددة في مدتها وموضوعها؛ وللأوامر التشريعية قبل التصديق عليها من قبل البرلمان قيمة «النظام»، وتكتسب قيمة القانون بعد التصديق. وهي تصير نافذة منذ نشرها، ولكنها تكون باطلة إذا لم يودع مشروع قانون التصديق في التاريخ المحدد بموجب قانون إعطاء الصلاحية. ويوقع رئيس الجمهورية الأوامر التشريعية المتخذة في مجلس الوزراء بعدأخذ رأي مجلس الدولة، واختيارياً رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهذه هي الفنة الأساسية من الأوامر التشريعية التي دخلت في المادة ٣٨ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨، والتي حلّت محل المراسيم التشريعية المعروفة في ظل الجمهورية الثالثة ومحل القوانين الإطارية وقوانين السلطات المطلقة في ظل الجمهورية الرابعة. كما كرس الدستور الفرنسي تغيير الأوامر التشريعية في المادة ١١ (أوامر تشريعية بموجب تفويض يعطى بقانون استثنائي) والمادة ٤٧ (وضع موضع التنفيذ مشروع القانون المالي بأمر اشتراكي إذا لم ييت البرلمان به في مهلة سبعين يوماً) والمادة ٩٢ (منع الحكومة السلطة في أن تتخذ - خلال مهلة أربعة أشهر اعتباراً من صدور النص الدستوري - عن طريق أوامر اشتراكية، التدابير الفضورية لإنشاء مؤسسات وسير عمل السلطات العامة).

Communist International ; Internationales Communistes

الأمميات الشيوعية

٤٠ من الميثاق أن «يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضروريًا أو مستحسنًا من تدابير مؤقتة». وتحتاج هذه التدابير بطبيعتها المؤقتة (لا تخل بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو مراكزهم) والمتعددة (تشمل وقف إطلاق النار أو سحب القوات المتحاربة إلى خطوط معينة أو الامتناع عن توريد المعدات العربية).

- التدابير غير العسكرية: تنص المادة ٤١ من الميثاق على أنه «للمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قرارته، وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللامسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وفقاً جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية».

- التدابير العسكرية: ويتم اتخاذها إذا ثبت أن الإجراءات غير العسكرية التي تم إقرارها مسبقاً من مجلس الأمن وفقاً للمادة ٤١ لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به (المادة ٤٢). وتنص هذه المادة من الميثاق على أنه يجوز لمجلس الأمن «أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه. ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحضر والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية والبحرية أو البرية التابعة لأعضاء الأمم المتحدة». ويشترط لاتخاذ أي من هذه التدابير موافقة أغلبية أعضاء مجلس الأمن متضمنة الدول دائمة العضوية فيه. ومن أجل وضع هذه التدابير موضع التنفيذ أورد الفصل السابع من الميثاق (من المادة ٤٣ إلى المادة ٤٧) مجموعة

أجل إنماء القارة الأفريقية وتحرير شعوبها وتحديد نموذج أفريقي للديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية. ومقر المنظمة في تونس.

Christian Democratic International ; Internationale Démocrate-Chrétienne

تنظيم سياسي دولي تشكل في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ وخلف الاتحاد العالمي الديمقراطي-المسيحي، ويضم الأحزاب الديمقراطية-المسيحية والتنظيمات الإقليمية: الاتحاد الأوروبي الديمقراطي-المسيحي، الاتحاد المسيحي-الديمقراطي لأوروبا الوسطى، التنظيم الديمقراطي المسيحي لأميركا.

الأمية الليبرالية Liberal International ; Internationale Libérale

تنظيم سياسي دولي يضم الأحزاب الليبرالية والإصلاحية لحوالي أربعين بلداً في العالم.

الأمن الجماعي Collective Security ; Sécurité Collective

تعبير يشير إلى منظومة بموجبها تقي الجماعة الدولية نفسها ضد كل هجوم يتعرض له أحد أعضائها، سواء كان الهجوم من دول خارجية (كما هو الحال في نظام الأحلاف) أو من دولة عضو في الجماعة نفسها. ويكون الحال كذلك في منظومة الأمم المتحدة حيث يسمح الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بالعمل ضد كل دولة (عضو أو غير عضو في الأمم المتحدة) يكون عملها مهدداً للسلم أو مخلاً به أو عدوانياً تجاه دولة أخرى. وهكذا عمل يبرر رد الفعل الجماعي للمنظمة الدولية الذي يقرره مجلس الأمن وفق التدابير التالية:

- التدابير المؤقتة: يحق لمجلس الأمن طبقاً للمادة

١٦٨٩، كما تكرّس في فرنسا في المادة ٧ من اعلان حقوق الإنسان والمواطنة لعام ١٧٨٩ بنصها: «لا يمكن اتهام أي إنسان أو ترقيفه أو اعتقاله إلا في الحالات المحددة في القانون ووفقاً للأصول المنصوص عنها». ويجب معاقبة كل من ينفذ أوامر اعتباطية، أو يدفع إليها أو يتوسلها. ويجب من جهة أخرى، على كل مواطن يُستثنى عن وفقاً للقانون، أن يطيع قوراً، وهو يصبح مذنبًا إذا قاوم وتمتع». ويُعتبر الأمن الفردي ضمانة لكل الحريات الفردية الأخرى.

أمين سرّ الدولة ; Secrétaire d'Etat

- اسم يطلق في فرنسا على الوزراء في ظل «النظام القديم».
- عبارة ترددت مع الوزير في ظل الجمهورية الثالثة الفرنسية.

- في فرنسا، ومنذ صدور قانون ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٤٠، أmin سرّ الدولة تغيّر يطلق على أعضاء الحكومة الموضوعين تحت سلطة رئيس الحكومة أو وزير يفوضهم بعض الصلاحيات (أمين سرّ الدولة يمارس وظيفة وزير دون أن يحمل لقب وزير). وتنوّق الغاية من إنشاء هذه المؤسسة مع الارادة في إجراء معايرة سياسية أو اعتماد تقسيم للعمل داخل الحكومة: إعفاء وزير أو رئيس الحكومة من بعض المهام، ميدان عمل جديد للحكومة، ميدان عمل ثانوي أو مؤقت. ومع ذلك، وبعد الانتخابات الرئاسية لعام ١٩٧٤، وُجد أمناء سرّ دولة مستقلون يتمتعون بسلطات مماثلة لسلطات الوزراء، ولكنهم لا يجلسون في مجلس الوزراء باستثناء القضايا التي تهمهم. ولقد ألغى هذا المنصب في آيار/مايو ١٩٨١ وظهر من جديد في آذار/مارس ١٩٨٦ تحت اسم «الوزير

من الوسائل (تكوين القوات المسلحة التابعة لمجلس الأمن وتوريق اتفاقيات مع الدول بشأنها، إنشاء لجنة أركان الحرب التي أُسند إليها الميثاق تقديم المشورة إلى مجلس الأمن في كل ما يتصل بالشؤون العسكرية) تكفل وتنظم تحقيق الغرض منها.

تهدف هذه الإجراءات مجتمعة إلى تحقيق ما سعي بنظام الأمن الجماعي، وهو نظام نظري (عدم دخول المادة ٤٣ حيز التنفيذ، تجميد لجنة أركان الحرب التي أصبحت بلا وظيفة) لم يجد الفرصة لتطبيقه إلا عام ١٩٩١ حيث تأسست قرارات مجلس الأمن الدولي باللجوء إلى استخدام القوة ضد العراق على مبادرة غزو الكويت، وضمتها من قبل العراق.

أمن الدولة ; Sureté de l'Etat

حماية مؤسسة الدولة ضد كل ما يمكن أن يشكل اعتداء عليها. ولهذا الغرض، يتأسس في جميع الأنظمة عدد معين من الجرائم الخاصة مع عقوبات عموماً شديدة لها، مقارنة مع جرائم النظام العام. في فرنسا حالياً، تقسم الاعتداءات مادياً إلى اعتداءات على الأمن الداخلي للدولة واعتداءات على الأمن الخارجي. أيضاً، وبشكل عام، تحال جميع الجرائم الواقعة على أمن الدولة إلى قضاء خاص ينعقد ويصدر أحكame وفق أشكال وإجراءات خاصة.

الأمن الفردي ; Sureté Individuelle

مجموعة الإجراءات الرامية إلى حماية الفرد ضد الاعتقال والتوريق الاعتباطي، وبشكل عام ضد اساءات السلطة وتجاوزاتها غير المشروعة. ولقد تأكّد الأمن الفردي في انكلترا في «الهابايس كوربيوس» عام ١٦٧٩ وفي «البيل أوف رايتس» عام

١٩٦١، ووُقعت من قبل اثنتا عشرة دولة، وهي مفتوحة لكل عضو في الأمم المتحدة (١٨ دولة عام ١٩٨٦). وتعقد هذه الدول اجتماعات استشارية دورية لبحث القضايا المشتركة.

تؤسس معاہدة ١٩٥٩ من جهة، تدويلاً وظيفياً للأنتاركتيك (حظر نروي، نزع السلاح، حماية الحيوان والنبات، تنسيق الأبحاث والاتصالات السلكية واللاسلكية، الشارك في المعلومات)، ومن جهة أخرى تجميداً للادعاءات الإقليمية للدول المتعاقدة المعنية والمهتمة بالمناطق القطبية (الأرجنتين، أستراليا، بلجيكا، شيلي، فرنسا، اليابان، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، النرويج، بريطانيا، اتحاد جنوب أفريقيا) عبر الاحتفاظ بالوضع القائم. إلا أنه من الصعب الاحتفاظ بهذا الوضع بداعي ادعاءات دول العالم الثالث حول الموارد المعدنية، ظهر اتجاهان متعارضان: اتجاه الدول ذات الادعاءات الإقليمية وأتجاه الدول الأخرى - تحديداً دول العالم الثالث - التي تعتبر أن الأنتاركتيك يشكل إرثاً مشتركاً للإنسانية، وتبعاً لهذه الصفة، يجب أن يُدار من قبل الأمم المتحدة.

في ٢ حزيران/يونيو ١٩٨٨، اعتمدت اتفاقية في ويلنجتون (Wellington) حول تنظيم الأنشطة المتعلقة بالموارد المعدنية في الأنتاركتيك، شكلت موضوعاً لاحتجاجات قوية وعديدة كانت الأصل في قيام الحركات الإيكولوجية. كما اعتمد مشروع فرنسي-أسترالي لحماية البيئة يرمي إلى إقامة «احتياط طبيعي دولي» في إطار نظام قانوني كلّي. وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، أذى فشل معاہدة ويلنجتون إلى اعتماد بروتوكول مدريد (٣٩ دولة) الذي أنسّ تجميداً لكل استغلال منجمي لمدة خمسين سنة.

المفوض».

- اسم يُطلق على المعاون المباشر لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية الذي يتولى حقيبة الشؤون الخارجية.

- في النظام السياسي الانكليزي، مؤسسة أمين سر الدولة تتيح تربية وتدريبها على الوظائف الوزارية (الوزراء الفيتان).

- اسم يُطلق على الأسقف الذي يعينه البابا ويتولى الشؤون الداخلية والخارجية من دولة حاضرة الفاتيكان.

إنابة أو وكالة

فترة من الوقت ينوب فيها شخص بممارسة اختصاصات وشغل مركز يعود عادة لشخص آخر، عقب وجود مانع يحول دون قيام الأخير بممارسة مهامه (مثلاً، كريديتال يدير شؤون الكنيسة عند خلو مقام البابا وحتى انتخاب خلف له). وفي العرف، يضاف حرفـاً (Par Intérim P.I.) إلى وصف الذي ناب عن زميله للدلالة على أنه شغل وظيفته بالنيابة.

إنبعاث «Risorgimento» ; «Risorgimento»

«ريزورجيمنتو» كلمة إيطالية تعنى الإنبعاث (Résurrection)، استعملت لتميز الحركة الأدبية والفلسفية والسياسية الموجهة نحو تحقيق حرية ووحدة إيطاليا في القرن التاسع عشر. وقد امتدت فترة الإنبعاث من عام ١٨١٥ إلى عام ١٨٧٠.

الأنتاركتيك أو القطب الجنوبي ; Antarctica

Antarctica

الأنتاركتيك هو إقليم القطب الجنوبي (١٤ مليون كلم^٢) كانت السيادة عليه متنازع فيها لمدة طويلة. ولقد تمتّع هذا الإقليم لمدة ثلاثين عاماً بنظام وضع بمعاهدة واشنطن في الأول من كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩ ودخلت حيز التنفيذ عام

إنتخاب

يتناول مقدماً واحداً في إطار دائرة انتخابية، وكانت دائرة إدارية (كالبلدية الصغيرة أو الناحية في الدولة العثمانية) أو دائرة مصغرة خاصة بالانتخاب. ويكون هذا الانتخاب دائمًا فردياً.

- الانتخاب المتعدد أو على أساس اللائحة (S. plurinominal ou de liste)، انتخاب يتناول مقدعين أو أكثر، يتجمع المرشحون إليها في لوائح مشكلة حسب التشابهات السياسية، في إطار دائرة انتخابية واسعة، كالقضاء أو المحافظة أو المدينة الكبيرة. ويكون انتخاباً أكثرًا أو نسبياً، ويسمى بالانتخاب على أساس اللائحة عندما يكون بإمكان المرشحين المتشابهين للائحة فقط التقدم للانتخابات، والترشيحات الفردية تكون ممنوعة.

- الانتخاب الأكثري (S. majoritaire)، انتخاب يفوز فيه من حصل على أغلبية الأصوات. ويكون الانتخاب أكثرًا على دورتين (بريطانيا) حيث يفوز المرشح (أو اللائحة) الذي ينال أكثري الأصوات مهما بلغ عددها (أكثري نسبية)؛ ويكون انتخاباً أكثرًا على دورتين (فرنسا) حيث يقتضي على المرشح (أو اللائحة) لكي يفوز أن ينال، في الدورة الأولى، الأكثري المطلقة من الأصوات (أي الواحد والخمسون بالمعنة منها)، وإذا لم ينلها، فيجري الانتخاب مجددًا في دورة ثانية وفي مدة محددة، وهو ما يسمى بالبالوتاج (Ballotage)، ويكون الفائز في هذه الدورة المرشح الذي ينال أكثري الأصوات، بالنسبة إلى سائر المرشحين المزاحمين. والانتخاب الأكثري يمكن أن يكون انتخاباً منفرداً أو متعددًا.

- الانتخاب النسبي (S. proportionnel)، تخصيص المقاعد بنسبة حصة كل لائحة من الأصوات، وتوزع المقاعد الباقية حسب طريقة الباقي الكبرى أو المعدل الأكبر. ويكون دائمًا انتخاباً على

إنتخاب، Poll ; *Election, Scrutin*

الانتخاب بمعنى (Election) هو نمط لأي لولة السلطة يرتكز على اختيار المواطنين لممثليهم أو لمندوبيهم على المستوى المحلي، الوطني أو المهني. أو هو نمط لمشاركة المواطنين في الحكم في إطار الديمقراطية التمثيلية، أو المعنين في سير عمل المرفق العام (المؤسسات العامة)، أو الإجراء في تحديد شروط العمل.

- الانتخابات العامة (E. générales)، عملية تجديد جماعي لأعضاء مجلس نواب قبل انتهاء ولايته العادلة أو عن طريق الحل. وتنظم الدساتير، بهاجس الاستقرار، الانتخابات العامة قبل قليل من حلول أجل مدة الهيئة التشريعية.

- الانتخاب الفرعى أو الجزئى (E. Partielle)، عملية انتخاب لمن مركز شاغر لنائب (استقالة، وفاة، إبطال انتخاب، إلخ.).

- الانتخاب السياسي (E. politique) والانتخاب الإداري (E. administrative)، تخضع الانتخابات السياسية (البلدية، الكانتونية، الإقليمية، التشريعية، المشيخية) لنظام أكثر دقة وتساوية من الانتخابات الإدارية (الجامعية، مندوبي المشاريع، إلخ). بدأ على طبيعتها (توجهها نحو المواطنين) ورهانها (إدارة الجماعة).

والانتخاب بمعنى (Scrutin) هو مجموع عمليات التصويت: تصويت سري أو عام يمارس بواسطة أوراق اقتراع توضع في صندوق ويجري فرزها وإعلان نتائجها. وللانتخاب بهذا المعنى أشكال خاصة بمقتضاه يمارس التصويت بالاستناد إلى عدد الأفراد الواجب انتخابهم (الانتخاب المنفرد، الانتخاب المتعدد أو على أساس اللائحة) أو إلى تقنية التمثيل (أكثري أو نسبي).

- الانتخاب المنفرد (S. uninominal)، انتخاب

وبحسب الولاية) وذات تعقيد ملتف، ويجري التمييز بين:

- الأوليات المغلقة، وهي التي يتوجب فيها على الناخبين الإعلان بصورة رسمية عن الحزب الذي يتبعون إليه. ثم يتلقى كل ناخب ديمقراطي أو جمهوري، بطاقة حزبية ولائحة بأسماء المرشحين لكل منصب يجب ملؤه. وبهذا الصدد، يجب أن يُعلم، في مرحلة الانتخابات، أن المواطنين الأميركيين مدعوون بنذات الوقت إلى اختيار عدّة مرشحين: ممثلي، حاكم، قضاة، ضباط بوليس، إلخ. ويضع كل ناخب بعد ذلك إشارة أمام اسم مرشحه. والذين يجمعون أكبر عدد من الأصوات يكونون مرشحي الحزب الرسميين.

- الأوليات المفتوحة، وهي لا تتطلب انتقاءً على أي من الحزبين. يتلقى الناخب بطاقتين، واحدة جمهورية وأخرى ديمقراطية، ويستعمل إحدى البطاقتين على الشكل السابق.

- الأوليات غير الحزبية. وهذه تتم حالياً في ولايتي مينيسوتا ونبراسكا، وهي لا تعرف نظام الأحزاب. يتلقى كل ناخب لائحة عامة تحتوي أسماء جميع المرشحين دونما ذكر لانتظامهم الحزبي، وعلى الناخب أن يبشر على مرشحه وأن يختار من بينهم.

الانتخابات إقليمية *Election ; Élection Régionale*

يدلّ هذا التعبير، في فرنسا، على نمط اختيار المستشارين الإقليميين (*Conseillers régionaux*) بالانتخاب باللائحة المغلقة على أساس التمثيل النسبي بالمعدل الأكبر، في إطار المحافظة (*Département*). كل ست سنوات. وقد جرت الانتخابات الإقليمية الأولى في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٦. و اختيار المحافظة بدل الإقليم (*Région*)

أساس اللائحة.

الانتخابات أولية أو «الأوليات»

Primaries ; Primaires

تدلّ الانتخابات الأولية، في الولايات المتحدة الأميركية، على الانتخاب المسبق أو التمهيدي الذي تنظمه الدولة بصورة رسمية وتحت رقابتها، ويعمد فيه الناخبون إلى تسمية المرشحين الرسميين للحزب في الانتخابات العامة. وتعتبر ولاية ويسكونسن (Wisconsin) أول ولاية اعتمدت ونظمت الانتخابات الأولية عام ١٩١٥، وهذا النظام موجود حالياً في معظم الولايات لتسمية المرشحين لمجلس الشيوخ ومجلس الممثليين وللعموم الوظائف الانتخابية في الولايات، وخصوصاً لتسمية رئيس الولايات المتحدة. مبدئياً، يرمي هذا الإجراء إلى «دقotron» اختيار المرشحين وبالتالي سير عمل الحكم التمثيلي بدفع أحزاب الأطر الوحيدة في الولايات المتحدة الأمريكية إلى ملائمة بنياتها في اتجاه ديمقراطي، عن طريق الحدّ من تأثير آلة الحزب (اللجان). فلتسمية مرشح لرئاسة الجمهورية مثلاً، يمكن للانتخابات الأولية الرئاسية أن تسمح لأحد المرشحين الذي لا يلقى دعم وتأييد آلة الحزب - مسؤولي وهيئة أركان الحزب - الحصول على رضى وقبول هذه الآلة الحزبية، عن طريق إظهار مدى شعبيته وتأييده من قبل الرأي العام، وبالتالي يمكن القول أن هذه الانتخابات الأولية، تعمل، بشكل أو باخر، على إخضاع اللجان الحزبية لتأثير جماهير الناخبين، وهذه طريقة نجحت مع جون كيندي عام ١٩٦٠، جورج ماك جوفرن عام ١٩٧٣ وجيمي كارتر عام ١٩٧٦.

والانتخابات الأولية هي إلزامية بمقتضى تشريع الولايات، وهي متعددة جداً (حسب الأحزاب

الانتخاب

يدلّ هذا التعبير، في فرنسا، على نمط اختيار النواب في ظل الجمهورية الثالثة، وأعضاء الجمعية الوطنية في ظل الجمهوريتين الرابعة والخامسة. وصفة «الشريعي» تشهد على رسوخ مفهوم جان جاك روسو (١٧١٢-١٧٧٨) للشرعية: «الجمعية مهمتها صنع القانون، كتعبير عن الإرادة العامة». وفي ظل دستور عام ١٩٥٨، يُنتخب أعضاء الجمعية الوطنية بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات باستثناء حالة حلّ الجمعية الوطنية حيث «تجري الانتخابات العامة بعد الحلّ بعشرين يوماً على الأقل وأربعين يوماً على الأكثر. ولا يمكن الإقدام على حلّ جديد خلال السنة التي تلي هذه الانتخابات» (المادة ١٢). والاقتراع التقليدي في فرنسا هو الانتخاب المفرد والأكثري على دورتين يجري في دوائر انتخابية خاصة يختارها وزير الداخلية: انتخاب استبعد لمرة واحدة في الانتخابات التشريعية لعام ١٩٨٦، التي جرت على أساس التمثيل النسبي مع توزيع الباقيا على أساس المعدل الأكبر في إطار المحافظة.

الانتخاب - حق *Election-Right ; Électorat-Droit*

مفهوم نابع من مبدأ السيادة الشعبية، تبعاً له يكون الانتخاب حق أساسى للفرد باعتباره متوايا جزءاً من هذه السيادة، وهذا الانتخاب لا يكون محدوداً ولا يمكن إلا أن يكون عاماً. وبما أن الانتخاب يكون حقاً شخصياً، فيكون المواطن حرّاً بممارسة أو إهماله، لأنّ حرّة بان يشارك في إنشاء الحكم وأعماله، انطلاقاً من كونه متوايا جزءاً من السيادة الشعبية.

انتخاب رئاسي *Election Présidentielle*

- يطلق هذا التعبير على نمط اختيار رئيس الدولة

كدائرة انتخابية يمكن تفسيره بقرار إضفاء صفة الناخين المشيخيين الكبار على المستشارين بهدف تمثيل الأقاليم في مجلس الشيوخ.

انتخاب بلدي *Municipal Election ; Élection Municipale*

تسمية تطلق، في فرنسا على نمط اختيار المستشارين البلديين (*Conseillers municipaux*) لست سنوات بالاقتراع العام للناخبين المسجلين في «الكومونات» (*Communes*). ومنذ صدور قانون ١٩٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢، تجري الانتخابات على أساس اللائحة بالانتخاب الأكثري على دورتين في «الكومونات» التي يقل سكانها عن ٣٥٠٠ نسمة؛ أما في «الكومونات» الأخرى، فيطبق نمط الانتخاب عينه، إلا أن اللوائح يجب أن تكون مكتملة وأن تتضمن عدداً من المرشحين يوازي عدد المقاعد المطلوبة. إذا نالت لائحة ما الأكثريّة المطلقة للأصوات المدلى بها في الدورة الأولى يحق لها نصف المقاعد وتوزع المقاعد الأخرى على أساس التمثيل النسبي ووفقاً للمعدل الأكبر بين جميع اللوائح التي حصلت على أكثر من ٥٪ من الأصوات، بما في ذلك لائحة الأكثريّة. وإذا لم تزل لائحة الأكثريّة المطلقة، تجري دورة ثانية، وتكون القاعدة عنها بالنسبة إلى اللائحة التي تزال العدد الأكبر من الأصوات. ويمكن تعديل اللوائح بين اللدورتين، ولا تقبل في الدورة الثانية اللوائح التي حصلت على أقل من ١٠٪ من الأصوات.

تتطوّي هذه الطريقة في الانتخاب على الإرادة في تأمين تمثيل الأقليات، مع الحفاظ في نفس الوقت على وجود أكتيرية.

انتخاب تشريعي *Legislative Election ; Élection Législative*

(majoritaire).

إنتخاب كانتوني Cantonale ; Cantonale Election ; Élection

يدلّ هذا التعبير، في فرنسا، على نمط اختيار المستشارين العاملين بأسلوب الانتخاب العام والمباشر، المنفرد الأكثري على دورتين في إطار الكانتون، كل ست سنوات.

إنتخاب مُشيخي Senatorial Election ; Senatoriale ; Élection

يطلق هذا التعبير، في فرنسا، على نمط اختيار أعضاء مجلس الشيوخ (المجلس الأعلى) بأسلوب الانتخاب العام غير المباشر، الأكثري على أساس اللائحة في إطار المحافظة (تتكون هيئة الناخين الكبار من النواب والمستشارين الإقليميين في المحافظة وجميع المستشارين البلديين في «الكومونات» التي يزيد عدد سكانها عن تسعة آلاف نسمة، ومنذوبي المجالس البلدية الذين يتراوح عددهم بين ١ و١٥ للكومونات» التي يقل عدد سكانها عن ٩٠٠٠ نسمة). أما المحافظات التي يحق لها خمسة مقاعد وأكثر، فيجري الانتخاب فيها على قاعدة التمثيل النسي و على أساس المعدل الأكبر، بدون دعم حزبي ولا تصويت تفاضلي.

الانتخاب - وظيفة Election-Function ; Electorat-Fonction

مفهوم نابع من مبدأ السيادة الوطنية تبعاً له يكون حق الانتخاب وظيفة عامة أو عملاً جارياً لحساب الأمة السيئة التي يكون بإمكانها العد من ممارسته ومن عدد أصحابه. وفي الواقع، ليس للمناقشات التي دارت حول مفهوم الانتخاب (حق أو وظيفة)، خلال الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وفي القرن التاسع عشر، سوىفائدة نظرية، إذ أن

الذي يحمل لقب رئيس الجمهورية (الولايات المتحدة الأمريكية، إيرلندا، البرتغال، فتنده، النمسا، إلخ.).

- في فرنسا، يجري الانتخاب الرئاسي بأسلوب الانتخاب العام والمباشر، المنفرد الأكثري على دورتين (فقط يتنافس في الدورة الثانية المرشحان اللذان أتيا في القمة في الدورة الأولى، بعد انسحاب عرضي للمرشحين الذين احتلوا مرتبة جيدة)، كل خمس سنوات. ويجب على المرشح أن يحصل على تزكية ٥٠٠ مترشح تجمع في ثلاثين محافظة أو إقليم ما وراء البحار على الأقل (منذ صدور قانون تنظيميين في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨، يكون هؤلاء من النواب والمستشارين الإقليميين والعاملين ومستشاري باريس ومستشاري الجمعيات الإقليمية لأقاليم ما وراء البحار، ومستشاري المجلس الأعلى للفرنسيين في الخارج، والعمد). وتقدم الترشيحات إلى المجلس الدستوري قبل ثمانية عشر يوماً على الأقل من أول دورة. وعندما يضع المجلس الدستوري لائحة الرشحين بعد التثبت من أهلية الترشح، ويجب على الحكومة أن تنشرها في الجريدة الرسمية قبل الانتخاب بخمسة عشر يوماً على الأقل، ويعلن المجلس على العموم أسماء المرشحين قبل ثمانية أيام من الدورة الأولى. هذا ويفرض القانون التنظيمي الصادر في ١١ آذار/مارس ١٩٨٨، حول الشفافية المالية للحياة السياسية الفرنسية، على المرشح أن يصرح في ظرف مختوم عن وضع ذمته المالية وأن يتعهد، إذا انتخب رئيساً للجمهورية، أن يقدم علينا تصريراً جديداً عند انتهاء ولايته. ويلعب الانتخاب الرئاسي دوراً هاماً في الحياة السياسية الفرنسية (ثانية الاستقطاب، ظاهرة الأغلبية Fait

أفراد، إلخ...)، وتمكن المشترك من الاستفادة من المعلومات المعروضة عليه من قبل المشتركين بهذه الشبكة.

في عام ١٩٨٩، وبعد ثلاثين سنة من وصل الحواسيب العلمية الأمريكية فيما بينها، ظهر «البيت الورق» العالمي المسمى (World Wide Web) (W.W.W.). ومع هذه الأداة في الاتصال وتبادل المعلومات على مستوى الكورة الأرضية، أصبح بإمكان مالكي الحواسيب الموصولة بالشبكة مناقشة وتداول النصوص والوثائق والمعطيات التجريبية، واستقبال - بناء للطلب - الصور والأفلام والصحف، إلخ. ولقد ارتفع عدد المشاركين في الأنترنت من مائة ألف عام ١٩٨٨ إلى ٧١ مليون عام ١٩٩٨ وإلى ٧٠٠ مليون عام ٢٠٠١.

يرتدي هذا التجديد العلمي والتكنى أهمية خارقة، ذلك أنه أطلق طرق العيش والتفكير، وشكل خاص في مجال العلاقات بين المواطنين والحكام. فعلى صعيد حربات التعبير، أزال الأنترنت الحدود وحرز قدرة النقد وجعل عملية الحفاظ على الأنظمة والرقابات الجارية في إطار الدولة تتم بالصدفة، فالانتشار المتتسارع للمعلومات لا يمكن إلا أن يزعج الأنظمة الدكتاتورية، كما يؤدي إلى تراجع قطاعات السرية الموجودة في الأنظمة الديمقراطية. وعلى صعيد آخر، يؤدي الأنترنت إلى ظهور تقانات جديدة، ذلك أنه يشكل وسيلة ولوح للمعرفة والإعلام، ولكن فقط بالنسبة لهؤلاء الذين يعرفون استخدامه، مما يؤدي إلى ظهور أمية تكنولوجية تستبعد هؤلاء الذين لا يملكون الوسائل المادية والفكريّة من الموارد الضخمة الجاهزة. وهناك أيضًا خطر بروز التفاوت بين الثقافات: فالثقافات الضعيفة هي في خطير متزايد كبير في سياق خيار «دعاه يعمل دعاه

تطورات الديمقراطية أدت إلى اعتبار الانتخاب كإنه حق بالرغم من الرجوع إلى مبدأ السيادة الوطنية.

إنتماب ; Mandate

حق منع بعض الدول (المتحدة) من قبل عصبة الأمم بإدارة - بهدف حضاري - المستعمرات والأقاليم التي كانت خاضعة لسلطة الدول المهزومة، في أعقاب الحرب العالمية الأولى (١٩١٩).

ولقد فُتحت المناطق الخاضعة للإنتماب حسب المادة ٢٢ من صك الإنتماب إلى ثلاثة فئات حسب درجة تطورها ورقيتها الاجتماعي: الفتنة أ شملت ملحقات الإمبراطورية العثمانية (سوريا ولبنان تحت الإنتماب الفرنسي، العراق وشرق الأردن وفلسطين تحت الإنتماب البريطاني)، وكانت الأقطار المذكورة قد بلغت مستوى مهماً من الرقي، لذلك أُسندت إلى الدول المتحدة من الناحية المبنية مهمة النصح والإرشاد. أما الفتنة ب (أفريقيا الوسطى) وج (جنوب غرب أفريقيا وجزر الباسيفيك الجنوبي) وهي الأقاليم الأقل تقدماً من الفتنة أ، وكانت صلاحيات الدول المتحدة تصل إلى درجة ممارسة الإدارة الفعلية لهذه الأقاليم كما تمارسها على أقاليمها بل أشد. ومارست الدول المتحدة إنتمابها تحت رقابة اللجنة الدائمة للإنتمابات التابعة لعصبة الأمم. ومع إنشاء منظمة الأمم المتحدة، أصبحت كل الأقاليم الخاضعة للإنتماب، والتي لم تصبح مستقلة، أقاليم واقعة تحت الوصاية.

إنترنت ; Internet

شبكة كبيرة وواسعة من الحواسيب المتشابكة، يستطيع أي كان وصل حاسوبه فيها (مؤسسات حكومية أو تعليمية أو وكالات أو جماعات أو

وفي نهاية هذه المهلة المحددة، قامت الدول الأعضاء في «التحالف» بالعمليات العسكرية ضد العراق.

- بالتوسيع، الإنذار هو أمر تقدم به دولة من دولة أخرى أو مجموعة اجتماعية من مجموعة اجتماعية أخرى أو من الدولة نفسها، بمطالب خلال المفاوضات بينها.

Australia, New Zealand, United States - ANZUS ; ANZUS - Australie, Nouvelle-Zélande, États-Unis

أنزووس (Anzus) الكلمة تجمع الأحرف الأولى للبلدان استراليا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية، باللغة الإنكليزية: معاهدة دفاع متبادل وُقعت من قبل الدول المذكورة في الأول من أيلول/سبتمبر ١٩٥١، وتهدف إلى دراسة التطور السياسي لشروط الدفاع عن الباسفيك. ولقد شهدت هذه المعاهدة صعوبات عائنة للسياسة الأسترالية والنيوزيلندية بخصوص النظام النووي للمنطقة وقرار حكومة نيوزيلندا بمنع دخول السفن الحرية ذات الدفع أو السلاح النووي إلى موانئ هذا البلد الذي علق مشاركته منذ عام ١٩٨٥.

تشير المعاهدة (المادة ٧) إلى إنشاء تنظيم بسيط جدًا، يقوم على إنشاء مجلس وزراء الخارجية أو ممثلين، منظم بطريقة تمكّنه من الاجتماع في أي وقت. والمقر في العاصمة الأسترالية كانبرا.

انسحاب المرشح ; Withdrawal of Candidate ; Désistement du Candidat

في الانتخاب الأكثرى على دورتين أو عدة دورات، انسحاب المرشح هو عمل بمقتضاه يمْلِأ مرشح (أو لائحة)، لم يتم انتخابه في الدورة الأولى، عن الترشح في الدورة الثانية (أو التي تلي). ويمكن أن يكون الانسحاب خالصاً أو

يمر، بينما تزيد البلدان المتقدمة، اقتصادياً وعلمياً، من تقدّمها، فارضة سيطرة ساحقة على موقع الأنترنت.

إنتهازية Opportunism ; Opportunisme
نزعة تقوم على محاباة وانحياز سلوك، موقف أو رأي لسلوك، موقف أو رأي آخر مسيطر، حسائياً أو مصلحيًّا ولكن بدون اكتناع حقيقي. أو هي موقف الذين يفضلون التسويف من أجل الوصول بأمان إلى هدفهم عن طريق الاستفادة من الظروف الملائمة.

الإنجارية أو تشخير بواخر المحايدين في الحزب Angary ; Angarie

نمط في مصادرة الدول المحاباة للسفن التجارية العائنة للدول المحاربة بغية استخدامها في الشأن العام لقاء تعويض عادل. وقد مورس هذا الإجراء من قبل البرتغال (٧ شباط/فبراير ١٩١٦) والولايات المتحدة الأمريكية (٦ حزيران/يونيو ١٩٤١) تجاه السفن الألمانية خلال الحرب العالمية الأولى وإزاء سفن دول المحور خلال الحرب العالمية الثانية.

إنذار Ultimatum ; Ultimatum
- إنذار موجه من الأمم المتحدة أو من دولة إلى دولة أخرى بعبارات حاسمة وقاطعة، طالبة منها القيام أو عدم القيام بأمر ما في مهلة محددة تصبح في نهايتها، إذا لم يتحقق الطلب، حالة الحرب قائمة بين الجهة الموجّهة للإنذار والجهة الموجّة إليها. في أعقاب أزمة الخليج، وجه مجلس الأمن الدولي في قراره رقم ٦٧٨ تاريخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ إنذاراً إلى العراق طالباً إليه الامتثال لقراراته السابقة قبل تاريخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، وإلا «كل الوسائل الضرورية لتأمين احترام» هذه القرارات قد تستعمل ضده.

**Parliamentary Discipline ; انتضباط نبليجي
Discipline Parlementaire**

التزام يقع على النواب باحترام الأحكام المنصوص عليها في النظام الداخلي للجمعية النيابية التي يتمتعون بها. بموجب المادة ١٠٧ من النظام الداخلي لمجلس النواب اللبناني بتاريخ ٦ حزيران/يونيو ١٩٩١ : «إذا تمرد نائب على نظام الجلسات أو نظام الكلام فيها، تتخذ بحقه إحدى العقوبات الآتية: -١- التبيه للرجوع إلى النظام -٢- التبيه مع تسجيله في محضر الجلسة -٣- اللوم مع تسجيله في محضر الجلسة -٤- الإخراج من الجلسة. إن العقوبات الواردة في الفقرتين الأولى والثانية يتولهما الرئيس، أما العقوبات الباقية فلا بد من استشارة هيئة مكتب المجلس بشأنها».

انضمامية Irredentism ; Irrédentisme

- عقيدة سياسية نادى بها الوطنيون الإيطاليون بعد عام ١٨٧٠ ، غايتها ضم المناطق التي يسكنها أبناء جنسهم ولغتهم وكانت خاضعة لدول أجنبية (الترست، فيوم، نيس، السافوا، كورسيكا، إلخ.).

- بالتوسيع، تشير الانضمامية إلى كل حركة قومية تطالب بعودة وضم الأقاليم التي تدعي أنها ترتبط مع الوطن بروابط وثيقة (أتنية، لغوية، تاريخي مشترك، إلخ.) إلى هذا الوطن.

انعزالية Isolationism ; Isolationnisme

اسم يطلق على السياسة الخارجية لبعض الدول، تتمثل بعدم الاهتمام بالقضايا التي تواجهها الدول الأخرى - وبخاصة الدول المجاورة لها - ويانطواه على الذات. وشكّلت الانعزالية في بعض الفترات، ميزة للحزب الجمهوري في الولايات المتحدة الأميركيّة.

«Détente» ; Détente

بسبيطاً، أو بترافق بنصائح للناخبيين بإعطاء أصواتهم لمرشح آخر (أو لائحة أخرى). وعادة ينظم الانسحاب، في الانتخابات الوطنية، على قاعدة اتفاقيات تعدد بين الأحزاب السياسية، بشكل تبادلي، بموجبها ينسحب المرشح الذي وصل إلى الدرجة الثانية لصالح المرشح الذي يحتل الطليعة؛ غالباً ما يكون ذلك قبل الدورة الأولى، في اتفاقيات يدعى فيها المرشح إلى التقيد بها بحزم.

إنصاف أو عدالة Equity ; Équité

تُشد الحلول العادلة وتطبيقها في التزاعات، دون التقيد بالقواعد القانونية، أبعد منها، بخلافها، في ظل غيابها أو تبعاً لها.

بالإضافة إلى ذلك، في القانون الدولي، الإنصاف معروف به صراحة كمصدر ثانوي للقانون (المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية التي يامكانها الفصل أو إصدار حكمها في القضية وفق مبادئ العدل والإنصاف *Exequo et bono* إذا وافقت الأطراف المتنازعة على ذلك). علماً أن المحكمة المذكورة لم تفصل في أي نزاع استناداً لهذا المصدر.

انتضباط (أو نظام) التصويت Discipline of Voting ; Discipline de Vote

التزام سياسي يقع على المنتخب باتباع أوامر وتعليمات التصويت المعطاه إليه من قبل حزبه أو كتلته السياسية بحيث يصوت جميع المنتخبين المتعين إلى هذا الحزب أو هذه الكتلة السياسية بالطريقة عنها (مثلاً، «السواط» Whips في بريطانيا). وعدم احترام نظام التصويت يمكن أن يؤدي إلى طرد المنتخب من الحزب أو الكتلة. في فرنسا، نظام التصويت، الخاص أصلاً بالأحزاب اليسارية، يطبق حالياً بكثير أو قليل من الدقة في جميع الأحزاب السياسية والكتل البرلمانية.

وكرواتيا وسلوفاكيا عن يوغوسلافيا، إلخ.). - حرب الانفصال (Guerre de sécession)، تعيير يشير إلى الحرب الأهلية التي تجاوبت فيها ولايات الشمال مع ولايات الجنوب في الولايات المتحدة الأمريكية من عام ١٨٦١ إلى عام ١٨٦٥.

انفصالية ; Séparatisme

الانفصالية هي موقف يتمثل ببرادة بعض المجموعات البشرية بالخروج والانفصال عن الكلية الفردية والحصول على الاعتراف بها ككيان سياسي متميز عن دولة الأصل، وذلك باسم تجanesها، الحقيقي أو المفترض، الأخلاقي أو الثقافي (مثلاً، استرجاع كامل كاتالونيا Catalogue في إسبانيا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧). وتظهر الانفصالية بأشكال مختلفة، أبرزها النشاط العقلي (الانفصالية الباسكية، الانفصالية البيافيرية)، وهي تتغنى عن الاستقلال الذاتي من ناحية أنها تشجع لبناء دولة جديدة.

انقلاب ; Coup d'État

محاولة ناجحة أو غير ناجحة لاستلام أو لإعادة صياغة السلطة بطريقة غير دستورية أو غير شرعية، قائمة على استعمال القوة أو التهديد بها. ويشحقن الانقلاب أو يتم اللجوء إليه من قبل عناصر تتسمى إلى وسط الدولة، بمبادرة مجموعة من الضباط (ثورة القرنفل Révolution des oeillets عام ١٩٧٤ في البرتغال) أو الجيش كجسم (انقلاب عام ١٩٦٤ في البرازيل) أو أيضاً مسؤولاً مدنياً كبيراً (انقلاب ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٨٥١ في فرنسا، انقلاب رئيس البيرو Fujimori عام ١٩٩٢). وقد يحصل أيضاً أن تقوم عناصر مدنية خارجة عن نطاق الدولة بالانقلاب (انقلاب لينين في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩١٧ في روسيا). وإذا كانت جميع الانقلابات تتطوّي دائمًا على

يدّ الانفراج - بعد فترة من التوتر - على الاتجاه في تقارب وجهات النظر وإلى الحوار. تعبر استعمل بشكل واسع بخصوص العلاقات بين الشرق والغرب خلال بعض الفترات المتميزة بإجراء مفاوضات خلالها (مثلاً، مفاوضات الحد من الأسلحة الاستراتيجية Strategic arms limitation talks SALT والتعاون في أوروبا Conférence sur la sécurité et la coopération en Europe CSCE الفنلدية هلسنكي في الأول من آب/أغسطس ١٩٧٥، إلخ.).، وقبل أن تعمل التغيرات الحاصلة في أوروبا الشرقية عام ١٩٨٩ وسقوط حائط برلين وتوحيد ألمانيا وإقامة الديمقراطية التعددية على إلغاء ثانية الاستقطاب في العلاقات الدولية. ومن المتفق عليه أن «سياسة الانفراج» تعني انتهاء فترة التوتر الحاد في العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، وبشكل خاص زوال «الحرب الباردة» التي سادت العلاقات بين الشرق والغرب خلال الفترة اللاحقة للحرب العالمية الثانية، ويعتبر أغلب المختصين بأن أزمة الصواريخ السوفيتية في كوبا عام ١٩٦٢ - وكذلك رحيل ستالين عام ١٩٥٣ أثناء شدة الحرب الباردة - كانت نقطة تحول في العلاقات الدولية في العصر الحديث.

انفصال ; Sécession

- عمل أو تصرف جزء من سكان دولة بقصد الانفراق عن الجماعة الوطنية لتشكيل دولة متميزة أو الانضمام إلى دولة أخرى. ويكون الانفصال عادة نتيجة نهاية لمطلب انفصالي (محاولات انفصال كانتغا عن الكونغو البلجيكي، وبيافرا عن نيجيريا، وجمهوريات البلطيق عن الاتحاد السوفيتي من عام ١٩٤٠ إلى عام ١٩٩١،

نجم منها أحد عشر.

- والانقلاب العسكري (Putsch) هو تعير الماني يدل على شكل من الانقلاب الذي ينفذه الجيش بهدف الاستيلاء على السلطة السياسية، ويتم التحضير له عموماً حسب تقنية دقيقة وصارمة.

Aهلية انتخابية *Electoral Capacity or Property Qualification to Vote ; Capacité Électorale*

تشير الأهلية الانتخابية إلى الشروط المفروضة قانوناً للتمتع بحق الانتخاب: الولادة (النبالة، العرق)، الثروة (ضريبة حق الانتخاب Cens) المتزلة (الملاك)، الجنسية (شرط أساسى من شروط الأهلية الانتخابية في القوانين العصرية)، الجنس، السن، الإقامة، الكفاءة (الفكرية أو العلمية).

أهلية الترشح *Eligibility ; Éligibilité*

يدل هذا التعير على مجموعة الشروط القانونية والضرورية الواجب توافرها في الفرد لكي يترشح لانتخابات معينة ويكون منتخبًا. مثلاً، في فرنسا، لكي يترشح الفرد إلى عضوية الجمعية الوطنية ويكون منتخبًا فيها، يجب أن يكون فرنسيًّا منذ عشر سنوات على الأقل، عمره ثلاث وعشرين سنة، ممتلكًا بحقوقه المدنية والسياسية، متممًا التزاماته العسكرية بالنسبة للذكر.

أوتارسية أو إكتفاء ذاتي *Autarky ; Autarcie*

ينطبق تعير الأوتارسية أو الاكتفاء الذاتي على اتجاه الدولة في العيش في ظل نظام اقتصادي مغلق يكفي نفسه بنفسه، تحديداً عن طريق تعين وحصر حصة الاستيراد؛ أي الدولة التي تريد كفاية حاجاتها الخاصة من الوجهة الاقتصادية، دون الاستعانة بالاستيرادات الخارجية وأن سياستها الاقتصادية تهدف إلى الاكتفاء الذاتي، حتى ولو اضطرت لأجل ذلك، إلى أن تعامل بالقسر

استعمال العنف غير الشرعي، فإن درجات هذا العنف تتكشف متواتعة. بعض الانقلابات تترافق بمعارك، مثلًا بين فيالف متربدة وأخرى وفية للسلطات التي تعتبر شرعية (اليابان عام ١٩٣٤، إسبانيا في تموز/يوليو ١٩٣٦)، وانقلابات أخرى تتحقق بمجرد إشارة بسيطة باللجوء عرضياً إلى القوة ضد رئيس الدولة القائم، وحتى بناء لنصيحة تلفونية ينقلها مثلاً رئيس الأركان في الجيش (حالة شائعة في أميركا اللاتينية أو في تايلاند).

إنقلاب سياسي *Coup d'État ; Coup d'État*

قلب عني للسلطات العامة القائمة من قبل هيئات عامة تابعة وفق مخطط منهجه معد سلفاً؛ أي تغيير للحاكمين، خارج الإجراءات التمثورية النافذة، يتم عن طريق عمل يحصل في صميم الدولة ذاتها على مستوى حكامها أو مأموريها. وعندما يكون الجيش في أصل هذا العمل، تكون أمام ما يسمى «بالانقلاب العسكري».

إنقلاب عسكري *Pronunciamiento*

«Putsch» ; **«Pronunciamiento»**، **«Putsch»** - الانقلاب العسكري (Pronunciamiento) هو تعير إسباني يدل على التدخل العني للقوات المسلحة الوطنية بهدف إقالة الحكومة أو فرض حكومة جديدة، ولكن دون النية في أن تسلم نفسها الحكم. فأصل الكلمة من فعل (Pronunciar) الذي يدل على الواقع المعلن ضد الحكومة. وعندما «تعلن» القوات المسلحة عن موقفها مع بقائها في الثكنات، تكون أمام ما يسمى «ضريبة ثكنة» (Cuarte Lazo). ويعتبر الانقلاب العسكري، في إسبانيا كما في أميركا اللاتينية، وبخاصة في القرن التاسع عشر، وكذلك في بعض الدول في القرن العشرين، حدث نافه بسبب تكراره. وبين عامي ١٨٢٦ و١٨٧٣ حصل تسعة وعشرون انقلاباً

أوراق

Credentials ; Lettres de**Crédence**

- تعرف أوراق الاعتماد، ويقال أيضًا «كتاب الاعتماد» أو «خطاب الاعتماد»، بأنها كتایة عن وثيقة رسمية أو رسالة رسمية تثبت صفة حاملها وتبين أهلية في ممارسة الوظيفة الدبلوماسية. وتتضمن هذه الأوراق جميع البيانات والإيضاحات الخاصة برئيس البعثة من اسمه وصفته أو لقبه ورتبته والغرض العام من اعتماده، «يختتم بر جاه حسن تبوله استمراً للعلاقات الودية بين الدولتين إن كانتا تبادلان التمثيل الدبلوماسي من قبل، أو إرساء لهذه العلاقات إن كان ذلك فاتحة التمثيل بينهما». وتتوقع أوراق الاعتماد من رئيس دولة المبعوث وتنوجه إلى رئيس الدولة المبعوث لديها إذا كان رئيس البعثة من فئة السفراء أو الوزراء المفوضين ومن وزير خارجية الدولة الأولى إلى وزير خارجية الدولة الثانية إذا كان من فئة القائمين بالأعمال. وبمجرد وصول رئيس البعثة إلى إقليم الدولة المبعوث إليها يفترض به أن يقوم بأخطار وزارة الخارجية بذلك، ويصبح الأخطار بطلب مقابلة وزير الخارجية ليقدم له أوراق اعتماده إن كان من فئة القائمين بالأعمال، أما إذا كان المبعوث من فئة أعلى (سفير أو وزير مفوض) فيصبح الأخطار بصورة من أوراق اعتماده ويطلب تحديد موعد لمقابلة رئيس الدولة وتقديم أوراق اعتماده الأصلية إليه. وقد جرى العرف على أن يلقي بين يديه خطبة قصيرة يتضمنها تحية دولته وتنتهي دوام حسن العلاقات بين الدولتين، وأن يردد رئيس الدولة مباشرة بما يتضمن نفس المعنى. وممّا تمت هذه المراسم أصبحت للمبعوث الدبلوماسي الصفة الرسمية.

- بالنسبة للقناصل الذين يُعهد إليهم برئاسة مراكز

أوراق الاعتماد

والعنف قدرات الإنتاج الداخلية، حتى ولو أن الموارد والشروط الطبيعية لا تهمن البلد إلى الاكتفاء الذاتي (مثلاً، ألمانيا قبل الحرب العالمية الثانية).

والاكتفاء الذاتي يتعارض مع التبادل الحرّ والاتحاد الجمركي. كما أنه يجب عدم الخلط بين الاستقلال الذاتي الاقتصادي - الذي يتمتع بميزة الاستقلال والحرية إزاء الاقتصادات الوطنية الأخرى ويعترف بأشكال الترابط والتبعية المتبادلة والتضامن - والاكتفاء الذاتي.

الأتوغرافية أو حكم الفرد المطلّق ;**Autocratie**

أصل الكلمة يوناني، بمعنى القوة والقدرة. والأتوغرافية هي شكل للمونوغرافية (Monocratie) تحديداً سلطوي، تدلّ عادة على السلطة السياسية التي تستمد ممارسة السلطة من ذاتها ومنها وحدها. ويمكن أن تدلّ هذه الكلمة على النظام السياسي بالذات الذي يشتمل على هذا الشكل من الحكم المونوغرافي، والذي يمارس فيه الملك سلطة لا تعرف حدوداً مما هو بالطبع غير ممكن إلا بمقدار ما يستمد هذه السلطة من ذاته. والمثال التقليدي للأتوغرافية هو مثال روسيا القصيرة التي حكمها قيسar حائز طبيعياً على سلطات الدولة الثلاث يركّزها في شخصه.

Matignon Hotel ; Hôtel**Matignon**

قصر شُيد في باريس عام ١٧٢١، أصبح منذ عام ١٩٧٥ مقرّ رئاسة الحكومة الفرنسية، ثم مقرّ الوزير الأول والدوائر التابعة له. حالياً، يذلّ التغيير على حد سواء على مركز القرار السياسي المكون من رئيس الحكومة وفرق عمله والعديد من المصالح الإدارية المرتبطة به.

العدد، وهي نظام سياسي يتولى الحكم فيه عدد قليل من الأفراد: النبلاء أو من هم الأفضل (الارستقراطية)، أو من هم أكثر ثراءً (البلوتوocratie).

أو فيلمسمان أو ذاته عن الشعب «Ombudsman or Defender of People» ; «Ombudsman ou Défenseur du Peuple

«أومبدسمان» أو ذاته عن الشعب هي كلمة سويدية تعني «من ينادى عن الغير»، الوكيل أو الممثل، وتدلّ على نموذج لمؤسسة مستقلة (شخصية مستقلة معروفة بنزاهتها وعملها في المجال القانوني، منتخبة من قبل البرلمان لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد) معدّة لأن تقوم بدور الوسيط بين المواطنين والسلطات العامة، بهدف تأمين حماية حقوق المواطنين وتسوية التزاعات التي يمكن أن تنشأ بينهم وبين الإدارة استناداً لمبادئ القانون والعدالة.

نشأت هذه المؤسسة في السويد عام ١٧١٣ وتبلورت ابتداءً من عام ١٨٠٩، وبقيت مجهرة خارج هذا البلد أكثر من قرن حتى اعتمدتها فنلندا عند استقلالها عام ١٩١٩. ومنذ ذلك الوقت، عرفت هذه المؤسسة انتشاراً كبيراً حيث اعتمدتتها الدنمارك عام ١٩٥٣ والنرويج عام ١٩٦٢، ثم نيوزيلندا فألمانيا الاتحادية (في المسائل العسكرية)، مقاطعة كيبك (حامي المواطن) عام ١٩٦٩، وفرنسا (ال وسيط) عام ١٩٧٣، والنمسا (محامي الشعب)، وبولونيا (مفوض حقوق المواطن) عام ١٩٨٧ والمجر عام ١٩٩٠.

تحرّك مؤسسة الذائد عن الشعب بناءً لشكوى مكتوبة من شخص معين أو غير معين بالمسألة، ودون مراعاة أي نوع من أنواع الشكلات. كما أنه باستطاعة أي شاكِي الوصول إلى الذائد عن الشعب

قصصية، فهم يزورون بوبيقة تقوم بإعدادها الدولة الموفدة تثبت فيها صفة الممثل الفنصلية، وتبيّن فيها صفة عامة اسمه الكامل وقته ودرجته ودائرة اختصاصه ومقرّ البعثة الفنصلية (المادة ١١ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦٧ للعلاقات الفنصلية). وتعزّز هذه الوبيقة باسم «خطاب التعين» أو «كتاب التفويض الفنصلية» أو «البراءة الفنصلية» Lettre patente, lettre de provision, Commission (consulaire) ويرسل هذا الخطاب بالطريق الدبلوماسي لحكومة الدولة الموفد إليها حتى تأخذ الاجراءات اللازمة لتمكنه من القيام بمهامه. ولا يقتيد الخطاب بشكل معين، ولكن دولة أن تتبع في صياغته الطريقة التي تخذلها على أن تضمّنه كافة البيانات السابق ذكرها. وهو لا يوجه إلى شخص بالذات، وإنما قد يصدر بعبارة عامة مثل: «إلى من يهمه الأمر» أو «إلى كل من يطلع على هذا» أو «إلى كل من يصل إليه هذا الخطاب» أو ما شابه ذلك.

أورياني *Orleanism ; Orléanisme* اسم يطلق على النظام الدستوري الذي أقيم في فرنسا بموجب ميثاق ١٨٣٠ وعلى سير عمل هذا النظام في عهد حكم لويس فيليب دورليان (-Louis Philippe d'Orléans ١٨٤٨-١٨٣٠). وتنتمي الأوريانية، في إطار النظام البرلماني، بتفوق العنصر الالامسؤول في الجهاز التنفيذي (رئيس الدولة) ومسؤولية الحكومة المزدوجة أمام البرلمان وأمام رئيس الدولة.

الأولئكاريّة أو حُكم القلة *Oligarchy ; Oligarchie* في معناها الأصلي، تدلّ الأولئكاريّة على شكل من النظام في اليونان القديمة يحكم فيه عدد محدود من المسؤولين («οι oligoi»)، أي «القليلو

فهو مقتضى، لأن الدولة المستأجرة تمارس مظاهر السيادة على الإقليم المعني، وهو موقف لأن الاتفاق يحدد المدة التي يسري عليها (٢٥، ٥٠، أو ٩٩ سنة)، كما يحدّد الأجر الذي تدفعه الدولة المستأجرة، وهو كثيراً ما يكون أجرًا اسمياً بحثاً. ولقد استخدم هذا الأسلوب أولاً وحتى أفسر منه عام ١٩٤٥ لاختفاء سياسة ضمّ الإقليم، وهو يستخدم حالياً في إطار السياسة العسكرية الاستراتيجية (الإيجارات الطويلة الموافقة عليها للولايات المتحدة الأمريكية في بلدان عديدة - القواعد العسكرية).

Ideology ; Idéologie

الإيديولوجيا عند ظهور هذه الكلمة في بداية القرن التاسع عشر، كانت تعني حسب أصلها «علم الأنكار» (إيديولوجيا) كلمة من أصل يوناني: إديو بمعنى ما هو متعلق بالفكرة، ولو جووس بمعنى علم). وستعمل اليوم عموماً للدلالة على الاعتقاد بمنظومة فكرية كاملة في تفسير المجتمع والعالم. أو هي منظومة الأفكار والتصورات تشكل جسماً لعقيدة فلسفية، وتتسع عن الاهتمامات الرئيسية، ومرتكز اهتمام جماعة معينة من الناس.

- الإيديولوجيا المحافظية (I. Conservatrice)، اعتقاد بنظام طبيعي يقع على الناس التوافق معه أو الخضوع له (الكتابان الفرنسيان Joseph de Maistre ١٨٢١-١٧٥٣ و Charles Maurras ١٨٦٨-١٩٥٢).

- الإيديولوجيا الدكتاتورية (I. Dictoriale)، اعتقاد بشخص يحتمل الجماعة ويكون مصدر كل سلطة (هتلر، ستالين).

- الإيديولوجيا الدولية (I. internationale)، اعتقاد بإلغاء الحدود، بلغة مشتركة، وتجمع أخرى لجميع شعوب الأرض في ظل حكومة عالمية.

أو أحد معاونيه بصورة مباشرة لإجراء مقابلة شفهية معه. تاهيك عن أنه بإمكانك الذائد أن يتحرك تلقائياً دون انتظار شكوى من أحد عند مشاهدته لمسألة ما، أو لعلمه بها عن طريق وسائل الإعلام.

وعند التحقيق بمسألة ما، توضع بتصرف الذائد السلطات الأكثر اتساعاً تجاه الإدارة: اطلاع على الوثائق، تفتيش، مقابلات شخصية (إلخ.)؛ وعندما تكون لديه قناعة معينة، يمكنه الاختيار بين عدة طرق: اتهام الموظف العام أمام القضاء العادي، توجيه ملاحظات إلى الإدارة وتعليمات حول المسلك الواجب اتباعه في المسألة المطروحة للبحث. هذا ويقدم الذائد عن الشعب كل عام تقريراً علياً إلى البرلمان يعرض فيه لأهم نشاطاته والأخطاء التي اكتشفها والإجراءات التي اقترحها لتحسين عمل الإدارة.

على الصعيد الدولي، يلجم الذائدون عن الشعب إلى التبادل في الجمعية الدولية للذائدون عن الشعب في إدمونتون (Edmonton) بكندا، وفي الجمعية الأوروبية للذائدون عن الشعب بالنمسا.

الإيجار الطويل أو التنازل على سبيل الإيجار

Cession on Lease ; Cession à Bail

في القانون الدولي العام، عب يترتب على أقليم الدولة أو جزء منه لصالح الغير، ظهر في القرن التاسع عشر واقبساً العرف الدبلوماسي من القانون الخاص. ويتميز هذا النظام بحلول اختصاص دولة معينة على إقليم أو جزء من الأقليم المتازل عنه محل اختصاص الدولة التي تعود لها السيادة طبيعياً. فقد يحدث أن تمنع دولة أخرى، بمقتضى اتفاق بينهما يتخذ شكل عقد الإيجار، حق استغلال أو إدارة جزء معين من أقليم الدولة الأولى مع احتفاظ هذه الدولة بملكيتها لهذا الجزء. ويكون التنازل عن السيادة مقتضاً ومؤقاً:

الكائنات الحية فيما بينها ومع المحيط. وبالتوسيع، تشير الكلمة إلى السياسة التي يتبعها الحكم لحماية البيئة ونوعية الحياة من جهة، وإلى الجمعيات التي تشهر بالإسراف وتندد بضيوب الموارد الطبيعية بفعل العصارة الصناعية والتقنية، وتناضل بالتالي لصالح احترام المحيط الطبيعي (مثلاً، النضال ضد الطاقة النووية ومن أجل الطاقة الشمسية) من جهة أخرى.

في أوروبا، تعود ولادة الأحزاب المكرسة خصيصاً للمعضلات التي تطرحها مسألة الدفاع عن البيئة إلى بداية الثمانينيات (تأسس حزب Grünen عام ١٩٨٠ في ألمانيا الاتحادية، وحزب «الخضر» ولد رسمياً في فرنسا في بداية عام ١٩٨٤) وبشكل عام، يعود ظهور الإحساس بالدفاع عن البيئة، كما في بلدان أوروبية أخرى، وإنما مع بعض التأخير عن الولايات المتحدة الأمريكية، إلى نهاية السبعينيات حيث ظهرت - كنتيجة للتنمية الصناعية لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية - نزعات متربطة بحماية المحيط الطبيعي اتسمت ببعض الأحداث المنظمة: المد الأسود الكبير على الشواطئ البروتانية في آذار/مارس ١٩٦٧، الزراع حول الدفاع عن المتنزه الطبيعي في (Vanoise) عام ١٩٦٩، التظاهرات الأولى المناهضة للأسلحة النووية في (Fessenheim) ثم في (Bugey) عام ١٩٧١، إلخ.

- الإيديولوجيا الليبرالية (I. libérale)، اعتقاد بألوية الفرد في إطار الدولة التي تسمح له بتحقيق ذاته في جميع المجالات (الكتابان الفرنسيان Alexis de Benjamin Constant ١٧٦٧-١٨٣٠ و Tocqueville ١٨٥٩-١٨٠٥).

- الإيديولوجيا القومية (I. nationaliste)، اعتقاد بألوية الأمة (الكتابان الفرنسيان Maurice Barrès ١٨٦٢-١٩٢٣ و Charles Péguy ١٨٨٩-١٩١٥).

- الإيديولوجيا الاشتراكية (I. socialiste)، اعتقاد بمجتمع يوفق بين الملكة الجماعية والحربيات الفردية.

لiran هي Irangate ; «Irangate»

تعبر يطلق في الولايات المتحدة الأمريكية على أزمة سياسية (فضيحة سياسية أميركية عامي ١٩٨٦-١٩٨٧) عائدة إلى اكتشاف مبيعات أسلحة لإيران منظمة سرياً من قبل بطانة الرئيسRonald Reagan دفع ثمنها (٣٠ مليون دولار) إلى رجال حرب العصابات النيكاراغوية التي يقودها المعادون للثورة (الكونترا Contras)، وذلك انتهاءً للقانون الأميركي النافذ وبالعارض مع السياسة الرسمية للرئيس الأميركي والرافضة لتفاوض مع إيران التي اعتُبرت مسؤولة عن احتجاز الأميركيين كرهائن في لبنان.

الإيكولوجيا أو علم البيئة Ecology ; Écologie الإيكولوجيا هي دراسة شروط وجود علاقات

الأولى، كما يطرح البالورتاج مسألة نقل الأصوات خاصة عند انسحاب المرشحين أو استبعادهم.

Pragmatism ; Pragmatisme براغماتية

- منه布 يعتمد القيمة العملية كمعيار للحقيقة، ويرى أن صدق وخطأ الآراء والأفكار رهن بالنشاط الاجتماعي ولا معنى لهما إلا في انعكاساتها العملية. بالنسبة للبراغماتي، تعرف الحقيقة بنجاحها وبالتالي ليست هناك حقيقة مطلقة. منه布 حدّه وعممه الفيلسوفان جون ديوي ووليم جيمس في الولايات المتحدة الأمريكية.

- موقف الذي يتكيف مع جميع الأوضاع، والذي يتوجه نحو النشاط العملي.

«Bourgeoisie» ; Bourgeoisie برجوازية

- في فرنسا، وفي ظل «النظام القديم»، البرجوازية هي قسم من «الطبقة الثالثة» يتميز بامتلاكه للأموال وغياب العمل اليدوي، ويتعارض مع النبلاء فيما يتعلق باستلام السلطة.

- في الماركسية، تشير الكلمة إلى الطبقة المالكة لوسائل الإنتاج التي تحكر فائض القيمة، مصدر ارتهاي العمال: طبقة يجب أن تزول مع استلام البروليتاريا للسلطة.

- حالياً، أصبحت الكلمة قليلة الاستعمال، إلا عند بعض الماركسيين، وذلك لوصف وتعيين طبقة اجتماعية محددة. وعند غير الماركسيين، تستعمل الكلمة للدلالة على فئة اجتماعية تميّز بدخلها المرتفع، وينمط حياة معين، ويرجع إلى بعض القيم الاجتماعية (النظام، الليبرالية، ترف الحياة، مناصرة النظام القائم، إلخ.).

Parliament ; Parlement برلمان

تشتق كلمة برلمان من الكلمة (Parker) الفرنسيتين اللتين تعنيان الكلام والمناقشة، وهي تتبع أيضاً من الكلمة اللاتинية

bab el-mefnouh ; Porte Ouverte الباب المفتوح

في القانون الدولي العام، يدلّ تعبير الباب المفتوح على النظام المرتبط بالتوسيع الاستعماري الأوروبي والمتمثل بالالتزام المفروض على بعض الدول بتأمين حرية المنافسة الاقتصادية (عدم التمييز) لرعايا جميع البلدان: نظام اختفى حالياً، وطبق قدّيماً في الصين والمغرب والكونغو البلجيكي.

Ballotage ; Ballotage بالولتاج

تشير كلمة «بالولتاج»، في إطار الانتخاب على دورتين أو عدة دورات، إلى دورة الانتخاب الأخيرة التي يلجأ إليها عندما لا يحصل أي مرشح من المرشحين (أو أي لائحة من اللوائح) على شرط الأكثري المطلوب. ففي الانتخاب الأكثري على دورتين، يقتضي على المرشح لكي يفوز، أن ينال في الدورة الأولى، الأكثري المطلوب من الأصوات أي الواحد والخمسين منها، وإذا لم ينلها، يجري الانتخاب، مجدداً في دورة ثانية، وفي مدة محددة (بعد أسبوع أو أسبوعين من الدورة الأولى) وهو ما يسمى «بالبالولتاج»، ولا يشتراك في هذه الدورة إلا المرشح أو المرشحون الذين حصلوا على نسبة معينة من الأصوات، وتكتفي في هذه الدورة الأغلبية النسبية أو البسيطة، أي يفوز المرشح الذي يحصل على العدد الأكبر من الأصوات مهما كان رقمه بالنسبة إلى سائر المرشحين.

ويستعمل بالولتاج بشكل خاص بخصوص المرشح «الخارج» الذي لم يعثر على مقعده عشية الدورة

الوزراء. بالتوسيع، تشير كلمة برلمان إلى الجمعية التشاورية القائمة على المستوى الفدرالي من أجل ترتيب قضايا الجماعة المعنية، كما تشير أيضاً إلى الجمعية التشاورية للجماعة اللامركزية على المستوى الإقليمي المحلي.

برلماني Parliamentary ; Parlementaire عضو البرلمان المنتخب أو المعين للمدة المقررة للعضوية، والذي يتمتع بالحصانة التالية (نائب، شيخ، مثل، إلخ).

Rationalized البرلمانية المعقّلة

Parliamentarianism ; Parlementarisme

Rationalisé

تعبير وضعه (Boris Mirkine-Guetzvitch) يخصوص دستور « ويمار » (Weimar) الألماني عام ١٩١٩، يستعمل للدلالة على النظام البرلماني المنظم بطريقة تحجب المساوى (تحديداً عدم الاستقرار الوزاري المتزامن والسماح بسير عمل فعال للمؤسسات) الناجمة عن غيابأغلبية نوابية ثابتة. وبشكل عام، تهدف التقنيات المستعملة في هذا الشأن إلى تحقيق صورية ما - سياسياً ودستورياً - في إشراك المسؤولية الوزارية (منع امتيازات للحكومة في الإجراء التشريعى، تنظيم مسألة طرح أو حجب الثقة عن الحكومة، مهلة للتأمل، أغليبة موصوفة، حلًّا أوتوماتيكى)، تعين متلازم لرئيس الحكومة الجديد، إلخ). ولقد طبقت هذه التقنيات في معظم الدساتير الأوروبية لفترة ما بين الحربين العالميتين، وهي مستعملة أيضاً في الدساتير الحديثة (القانون الأساسي الألماني الصادر في ٢٣ أيار/مايو ١٩٤٩، الدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦ ولعام ١٩٥٨).

برنام الأمم المتحدة للإنماء United Nations

(Parliamentum)، وتشير في الإنكليزية إلى كلمة (Parliament).

استعملت هذه الكلمة في إنكلترا منذ القرن الخامس عشر للدلالة على الجمعيتيين اللذين كانتا تمارسان السلطة السياسية مع الملك؛ وفي فرنسا، أطلقت الكلمة برلمان قديماً جداً على كل جمعية مهما كانت، ولكن منذ القرن الخامس عشر، أصبحت تطلق على بعض الهيئات القضائية «محاكم العدل السيئة» (Cours souveraines de justice)، وأقفلها كان «برلمان باريس» الذي يجد أصله في محكمة الملك القديمة، وعن طريق حقه في تسجيل أوامر الملك، أراد هذا البرلمان لعب دور سياسي متذرعاً بالتشابه في الاسم، ومثل البرلمان الإنكليزي الذي تطور بيده في فيما بعد واتسعت سلطاته على حساب الملك، حتى أصبح يقال أن البرلمان الإنكليزي قادر على كل شيء إلا أن يحول الرجل امرأة، والمرأة رجلاً وأن إنكلترا لا تحكم بالمنطق، بل بالبرلمان».

ظل الحال كذلك في فرنسا حتى عام ١٧٩٠، حيث أصدرت الجمعية التأسيسية في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر من نفس السنة تشريعاً، نزعت بموجبه الصلاحيات القضائية من جميع «برلمانات - محاكم» فرنسا.. وأعطتها إلى محاكم الاستئناف، وهكذا اختفت كلمات «برلمانات - محاكم» من القاموس السياسي ابتداء من عام ١٧٩٠، في البر الأوروبي كما في إنكلترا، وأصبحت الكلمة برلمان حالياً الكلمة النوعية للدلالة على الجمعيات السياسية التدابيرية التي توجد على المستوى الوطني وت تكون من مجلس واحد أو عدة مجالس وتنتخب عموماً عن طريق الاقتراع العام، تتولى المهمة الأساسية بالتصويت على القوانين والموازنة، وكذلك - في الغالب - مراقبة

الملحق قراراته بالأغليبية .
تعود الادارة اليومية للبرنامج لمدير يعينه الأمين العام للأمم المتحدة ، وهو يمتلك بسلطات واسعة ،
وهو مسؤول عن تنفيذ البرنامج ، يعاونه مساعد
مدير . يمثل الصندوق لدى كل بلد مستفيد بواسطة
ممثل ، ويقدم تقريراً عن نشاطاته للجمعية العامة
للأمم المتحدة كل سنة وللمجلس الاقتصادي
والاجتماعي كل ستة أشهر ، ومقره في نيويورك .

Eureka Programme ; بِرَنَامِجُ اُورِيْكَا

برنامج أوروبى للبحث والإنماء في قطاعات التكنولوجيا المتقدمة، يسمح بمواجهة التحدى الأميركي في هذا المجال، أُعتمد عام ١٩٨٥ بناءً لاقتراح فرنسا. بالإضافة إلى دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية الائتلاف عشرة ومنها (فرنسا، المانيا الاتحادية، إيطاليا، دول البلوكس الثلاث، بريطانيا، الدنمارك، إيرلندا، اليونان، إسبانيا، البرتغال)، شاركت في البرنامج كل من السويد والنروج وفنلندا والنمسا وسويسرا وتركيا وإسرائيل. وفي اجتماع لاهي في حزيران/يونيو ١٩٩١، دُعيت بلدان أوروبا الوسطى والشرقية إلى الانضمام إلى أوروبا.

Government Programme ; برنامج الحكومة *Programme du Gouvernement*

في القانون الدستوري الفرنسي، يدلّ التعبير على البيان الذي يقوم الوزير الأول بموجبه - بعد مداولة في مجلس الوزراء - بعرض برنامج حكومته أمام الجمعية الوطنية، يتهمي بإمكانية إثارة مسؤولية حكومته، ويجري التصويت في هذه الحالة بالأكثرية النسبية. تنص الفقرة الأولى من المادة 49 من الدستور الفرنسي الحالي على أن «يتحمل الوزير الأول بعد التداول في مجلس

Development programme (UNDP) ; Programme des Nations Unies pour le Développement (PNUD)

صندوق للأمم المتحدة نشأ بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (الدورة ٢٠) في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٥، نتيجة دمج «البرنامج الموسّع للمعونة الفنية» (Programme élargi d'assistance) مع «الصندوق الخاص» (Fonds technique PEAT) وهو يمارس عمله بالتعاون مع ١٥٠ وكالة ما بين حكومية.

يقوم البرنامج بالمساعدة في تقديم الخبرة الفنية والتجهيزات الالزامية لإقامة مشروعات الإنماء في كل القطاعات الاقتصادية والاجتماعية بدءاً بإنتاج المحاصيل وصيد الأسماك وانتهاءً بالتخطيط الاقتصادي والإدارة العامة، ويمول البرنامج من خلال التبرعات الاختيارية للدول والمؤسسات الدولية العامة والخاصة، ويضم مشاريع سابقة وضرورية للاستثمار (تخطيط الموارد الطبيعية، تأهيل الأساتذة والمرشدين، تحسين الإنتاجية في الزراعة والصناعة، تقديم الخدمات) ومشاريع معدنة فنية.

يعتبر البرنامج أحد الفروع الثانوية المستقلة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ويدبره مجلس مكون من ٤٨ عضواً تختارهم الدول الأعضاء في المجلس المذكور، علمًا أنه تكون في الأصل من ٣٧ دولة ثم رفع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٨١٣ (الدورة ٣٦) في ١٤ كانون الأول/ديسمبر العدد إلى ٤٨ عضواً (٢٧ مقعداً للبلدان النامية: ١١ لدول أفريقيا، ٩ لدول آسيا ويوغوسلافيا و٧ للدول أميركا اللاتينية، و٢١ مقعداً للدول المتقدمة: ١٧ لدول أوروبا الغربية والدول الأخرى ٤ لدول أوروبا الشرقية)، ويتحدد

- الفردِيِّ.
- البروليتاريا ; Proletariat** - في روما القديمة، البروليتاريا هي مجموع الذين - مجردِين من كل شيء - لم يكن لهم شأن إلا من حيث إنجاب الأولاد.
- استعمل المؤرخ والاقتصادي السويسري سيموندي (Simone de Sismondi) (١٨٤٢-١٧٧٣) في كتابه «الاقتصاد السياسي» الذي ظهر عام ١٨٣٧ تعبير البروليتاريا لأول مرة في اللغة الفرنسية للدلالة على الذين لا يملكون نصيباً من الثروة ولا يتمتعون بأي ضمانات في الحياة، ولا يوجد ما يضمن حياتهم ومستقبلهم، أي باختصار لا يملكون أي ماضٍ ولا أي مستقبل، ويعيشون من عملهم اليدوي فقط.
- بالتوسيع، وفي النظرية الماركسية، البروليتاريا هي مجموع الأشخاص الذين - في أمة ما - يعتمدون في معيشتهم على دخل القوت الناجم فقط كتعويض عن قوة عملهم. وللبروليتاريا في النظرية الماركسية دور أساسي: الإطاحة بالطبقة البرجوازية التي تضطهدُها اقتصادياً وسياسياً، وإقامة «دكتاتورية البروليتاريا» التي تعتبر المرحلة الضرورية في التطور التاريخي نحو الشيوعية.
- البرِّيزِدِيُوم ; Présidium** جهاز جماعي أصيل للحكم في الاتحاد السوفيتي حتى عام ١٩٩٠، كان أعضاؤه ينتخبون من قبل «سوفيات الاتحاد» و«سوفيات القوميات»، ويشتراك معهما في توقي سلطة الدولة، ومن هنا تتبَع أهميتها. كان يقوم مقام المجالس النيابية في فترة انقطاع دوراتها، وتتمتع لمدة طويلة باعتيادات تعود تقليدياً لرؤساء الدول (السلطة التنظيمية، التصديق على المعاهدات).
- البرِّيُسْتَرُوِيْكَا أو إعادة البناء ; Perestroïka** البرنامج الغذائي العالمي World Food Programme (WFP) ; Programme Alimentaire Mondial (PAM) نشأ هذا البرنامج بالشراكة بين الفاو ومنظمة الأمم المتحدة، ويرمي إلى تحديد - بفترات تدوم كل منها ستين - كميات الفائض الزراعي والهبات وغيرها، التي قررت الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة تقديمها للبلدان المحتاجة إليها. ويجب أن لا تضر هذه الهبات بانتاجيات البلدان التي تتلقى المساعدة، وأن لا يكون لها انعكاسات على التجارة الدولية للسلع المقتملة لهذه البلدان.
- ويتعلّم البرنامج الغذائي العالمي إلى مساعدة ملايين الفقراء واللاجئين وضحايا الجفاف، وقدّم مساعدات غذائية هامة في أفريقيا (بوروندي، رواندا، أوغندا، زائير، ليبيريا، كينيا، إلخ.). وفي عام ١٩٩٤ وصلت المساعدات الغذائية من البرنامج إلى ٥٧ مليون فقير وجائع في العالم.
- البروتستانية ; Protestantisme** دين الاصلاح (Réforme) (القرن السادس عشر) الذي يتميّز عن الكاثوليكية والأرثوذكسيَّة بالاعتراف بالسلطة الوحيدة للكتاب المقدس وبنّأكيد خلاص الإنسان من قبل الله وحده. ومبدأ الحرية المسيحية الذي يعتبر أساس البروتستانية (اللوثرية، المعمدانية، الأنكليكانية، الميثودية Méthodisme، الإصلاحية...) وتنوع تنظيمها.
- وبالرغم من الاختلافات العقائدية والطقوسية بين هذه العقائد، فإنها تتفق فيما بينها برفض سلطة بابا روما لكن تحل محلها سلطة الانجليل والإيمان

١٩٨١ برعاية الأمم المتحدة «برنامجاً خاصاً للعمل» (Programme spécial d'action) لصالح البلدان الأقل تقدماً، أما المؤتمر الثاني الذي نظمه «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» (CNUCED)، فقد انعقد أيضاً في باريس من ٣ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، وتميزت الفترة ما بين هذين المؤتمرين بظهور كبير في وضع البلدان الأقل تقدماً، وحافظ مؤتمر باريس الثاني على نفس الأهداف الرامية إلى إزام البلدان الأقل تقدماً في السير في طريق النمو. ومع ذلك، هناك العديد من الدول الغنية تدعو إلى نقض التعهد تجاه البلدان الأقل تقدماً التي من الممكن أن تكون قد تلقت حتى الآن مساعدة كافية، إلا أنها لم تعرف كيفية الاستفادة منها. وإذا أتبع توجه البلدان الغنية، ستجد البلدان الأقل تقدماً نفسها في وضع فاقعه وعزوز.

البلد الحقيقي ; Pays Réel

تعبر يشير إلى مجموع أفراد الأمة الذين لا يمكنهم التعبير عن خياراتهم السياسية (غياب حق التصويت) أو الذين هم على خلاف مع الحكم القائمين في السلطة. حقاً يتم تعين الحكم بالتوافق مع القواعد الدستورية، إلا أن هذه القواعد تشهد رأي المواطنين (مثلاً، ابتداء من عام ١٨٤٠، تطابقت ملكية تموز/ يوليو في فرنسا مع البلد القانوني وليس مع البلد الحقيقي؛ وفي نهاية الحرب العالمية الثانية، تطابقت حكومة فيشي Vichy ١٩٤٤-١٩٤٠ مع البلد القانوني وليس مع البلد الحقيقي).

بلد ; Country ; Pays

كلمة لا تردد بصورة متقطمة في المعاجم القانونية عامة ومعاجم القانون الدولي خاصة، إلا في عبارات مثل: البلد الصناعية، البلد النامية،

«Perestroika»

البرسترويكا كلمة روسية تعني «إعادة البناء» (Reconstruction)، استعملت ابتداء من عام ١٩٨٥ من قبل الرئيس الروسي ميخائيل غورباتشيف لإظهار إرادة أكيدة في تغيير جذري للبنية الأساسية في الاتحاد السوفيتي، بنى حكم عليها بأنها متحجرة وبالية وسيباً في انحطاط وتآخر المجتمع والدولة السوفياتيين مقارنة مع الغرب. إلا أن تطبيق البرسترويكا تعرّى بكثير من التحفظات الداخلية وبصعوبات موضوعية في عملية تنفيذها وبارتياح معين في نية الداعين إليها وفي إمكانية تحقيقها العملي والفعال.

البلدان الأقل تقدماً Less Developed Countries (LDC) ; Pays Moins Avancés (PMA)

تعبر استعملته الأمم المتحدة للإشارة إلى الدول الأكثر فقرًا في العالم. والشروط الازمة لكي يعترف بذلك أنه بلد أقل تقدماً هي: إجمالي الناتج الداخلي للفرد ٥٠٠ دولار في السنة، حصة الصناعة من إجمالي الناتج الداخلي ١٠٪، معدّل تعليم الأميّن أقل من ٢٠٪. ولقد بلغ عدد هذه الدول ٣١ دولة عند انعقاد مؤتمر باريس عام ١٩٨١، وارتفاعه عام ١٩٩١ إلى ٤١ دولة (أفغانستان، بنغلادش، بنين، بهutan، بيرمانيا، بوتسوانا، بودكينا-فاسو، بوروندي، الرأس الأخضر، أفريقيا الوسطى، جزر القمر، جيبوتي، أثيوبيا، غامبيا، غينيا الاستوائية، هايتي، كيرياتي، غينيا، غينيا بيساو، لاوس، ليسوتو، ملاوي، مالديف، مالي، موريتانيا، موزامبيق، نيجير، نيجير، أوغندا، رواندا، ساموا، ساو تومي والبرنسيب، سيراليون، الصومال، السودان، تنزانيا، تشاد، توغو، توفالو، فانواتو، اليمن). اعتمد المؤتمر الأول الذي انعقد في باريس عام

١٩١٧ تزعم هذا المعسكر وقاوم فريق البشفيك بزعامة كيرنسكي وانتهى الصراع المقاتلي في السنة التالية بانتصار فريق الأغلبية أو **البشفيك** وبإقامة دولة شيوعية.

بالتوسع، تستعمل كلمة **البشفيك** للدلالة، بمعنى تحقيري، على الشيوعيين أو على الشيوعية (**البُلْشِفِيَّة**). (Bolchevisme).

Plutocracy ; Ploutocratie البلوتوقراطية البلوتوقراطية في اليونانية (Ploutos) الثروة و Kratos: السلطة). نظام سياسي تتركز السلطة العليا فيه بين أيدي الأثرياء جدًا أو الطبقة الثرية وذلك بحكم ما يمتلكونه من ثروة، أي أن معيار اختيار الحكم يقوم على أساس الثروة (مثلاً، **البلوتوقراطية الضريبية** في عهد «الاستعراض» و«ملكة تموز/ يوليو» في فرنسا).

Plebiscite ; Plébiscite البليسيست أو الاستفتاء العام

- في القانون الدستوري، يختص الرفرندوم (Référendum) بالتصويت على نص، أكان قانونًا أو قرارًا، بينما يختص **البليسيست** بالتصويت على اسم رئيس أو زعيم، أي إبداء الثقة في شخصه أو في سياساته أو في إجراء أو تصرف من تصرفاته. أي أن **البليسيست** هو طريقة تسمح لرجل السياسة القائم في السلطة بالطلب من الشعب إظهار ثقته به من خلال التصويت الذي يتحول عادة إلى نوع من «المبايعة» أو «دعوة الشعب» (Appel au peuple). وقد استعملت هذه الطريقة لأول مرة في فرنسا في ظل «الفنصلية» (المادة ٩٥ من دستور ١٧٩٩)، وهي نمط للحكم في بعض الأنظمة السلطوية (القيصرية الديمقراطية، الفاشية)، وتتطابق أحياناً مع الرفرندوم (سويسرا)، وتتوه أحياناً أخرى بشكل رفرندوم.

البلاد الأقل تقدماً، إلخ... إن أرض ينظر إليها بصورة طبيعية من دون المرور بفنان القانون الدولي التي يغشها إرتباط فرد بدولة. ورداً في قاموس روبير (Robert) إن البلد هو كتابة عن «أرض تسكنها جماعة وتشكل حقيقة جغرافية مسماة: أمة» جغرافية مسماة: أمة». وبطبيعة قاموس مصطلحات القانون الدولي، المنشور عام ١٩٦٠ باشراف الرئيس السابق لمحكمة العدل الدولية (J. Basdevant) التعريف التالي: «لفظة جغرافية، غالباً ما تُستعمل في المعاهدات والأعمال الدبلوماسية الأخرى، وفي مؤلفات القانون الدولي من دون أن تكون قد أعطيت فيه معنى خاصاً ودائماً. إذ يجب أن يحدّد معناها في كل حالة على حدة بحسب الصفة التي ترافقتها أو بحسب السياق».

البلد القانوني ; Pays Legal تعير يشير إلى مجموع المواطنين الذين يتمتعون بحق التصويت، وإلى الحكام الذين يتم اختيارهم من قبل هؤلاء المواطنين. وتولية الحكام وبقائهم في السلطة لا يتطابق إلا مع القواعد القانونية وحدها.

Municipality ; Municipalité البَلَدَيَّة جماعة إقليمية لامركزية تتولى المصالح المحلية في دائرة البلدة. وتتكون البلدية في فرنسا من رئيس البلدية (العمدة Maire) ومعاونيه.

Bolshevik ; Bolchevik **البشفيك** الكلمة روسية تعني الأغلبية، نُسبت عام ١٩٠٣ إلى المعسكر الأكثر راديكالية وثورية في الحزب الاجتماعي الديمقراطي الذي قاده لينين، والذي كان يدعو إلى استخدام الثورة في القضاء على نظام الحكم باعتبار أنه السبيل الوحيد لإقامة دكتاتورية البروليتاريا. وبعد عودة لينين إلى روسيا عام

علاقه مع المجلس الأعلى للبرلمان (البندسراط)، وباستثناء بعض القضايا، يكون البندستاغ في موقع التفوق.

بَنْدِسْرَاتُ أَوِ الْمَجْلِسُ الْفُدْرَالِيُّ or Federal Council ; «Bundesrat» ou Conseil Fédéral

بندسراط هو المجلس الأعلى لبرلمان المانيا الفدرالية، يمثل الولايات (Länder) التي من خلاله، تشارك في التشريع والإدارة الفدرالية (القانون الأساسي في ٢٣ أيار/مايو ١٩٤٩). ويتكون البندسراط من أعضاء تعينهم وتقييمهم، في الواقع، حكومات الولايات، ويتغير عددهم تبعاً لعدد سكان الولاية: منذ معاهدة الوحدة بين الألمانيين عام ١٩٩٠، توزع الأعضاء على الشكل التالي: ستة أعضاء عن كل ولاية تضم أكثر من سبعة ملايين نسمة، خمسة أعضاء للولاية التي يتراوح عدد سكانها بين ستة وسبعة ملايين نسمة، أربعة أعضاء للولاية التي يتراوح عدد سكانها بين مليونين وأربعة ملايين نسمة، وثلاثة أعضاء عن كل ولاية يقل عدد سكانها عن مليون نسمة.

لا يشارك البندسراط في تولية المستشار الألماني ولا يمكنه إسقاط الحكومة. ومع ذلك فهو مزود بصلاحيات أساسية: حق المبادرة التشريعية على المستوى عينه للبندستاغ والحكومة الفدرالية، حق الاعتراض في شأن أي مشروع قانون يتعلق بالولاية مباشرة (لا يمكن للبندستاغ تجاوز هذا الاعتراض إلا بموافقة أغلبية موصوفة من أعضائه)، تقرير أي تعديل للنصن الدستوري بأكثرية الثلاثين من أعضائه.

البنك الإسلامي للإنماء Islamic Development Bank (IDB) ; Banque Islamique de Développement (BID)

- في القانون الدولي، البليسيت هو إجراء يستعمل بمعنى الاستفتاء الشعبي تتم بواسطته استشارة سكانإقليم حول التنازل أو ضم هذا الإقليم إلى (أو من قبل) دولة أخرى غير الدولة التي كان يتبعها (مثلاً، بليسيت ٢٣ آذار/مارس ١٨٦٠ حول ضم السافوا Savoie إلى فرنسا، بليسيت ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٣٥ حول إعادة إقليم السار Sarre إلى المانيا).

بَتَّاغُونْ Pentagon ; Pentagone

تسمية لمبنى ذو شكل خماسي الأضلاع (بُتَّاغُونْ)، يقع في واشنطن ويطل على نهر بوتاماك يتكون من خمسة أدلة ذات خمسة طوابق، تم بناؤه في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٤٣، وتشغله المرافق المركزية للإدارة العسكرية الأمريكية ووزارة الدفاع.

بالمعنى الواسع، تدل الكلمة على وزارة الدفاع الأمريكية نفسها أو على السياسة العسكرية للولايات المتحدة الأمريكية، وينظر إلى جهاز البُتَّاغُونِ الإنساني كأنه جماعة ضغط.

بَنْدِسْتَاغُ أَوِ الدِّيَبِتُ الْفُدْرَالِيُّ or Federal Diet ; «Bundestag» ou Diète Fédérale

بندستاغ هو المجلس الأدنى لبرلمان المانيا الفدرالية، الذي يمثل الشعب الألماني. ويجري انتخاب أعضاء هذا المجلس بالاقتراع العام المباشر، الحر، المتساوي والسرري، لمدة أربع سنوات تبعاً لطريقة انتخاب تجمع بين الاقتراع الأكثر على دورة واحدة والتعميل النسبي.

يولى البندستاغ المستشار (رئيس الحكومة)، وليس بإمكانه إسقاط الحكومة إلا مع انتخاب مستشار جديد بأغلبية أعضائه المطلقة (اقتراح حجب الثقة Motion de défiance constructive)؛ وفي

ضرورياً لإيجاد مقدعين للأموال.

بنك الإنماء Development Bank ; Banque de Développement

مؤسسة مالية دولية ذات صفة دائمة تتشكل مجموعة من الدول بهدف منح قروض وضمادات، ترافق عموماً مع تسهيلات (سعر فائدة قليل، تسديد بالعملة الوطنية) إلى الدول النامية.

تعتبر بنوك الإنماء هيئات تقدم مساعدة متعددة الجوانب، وهي تخضع أما للدول المساهمة وحدها(مثلاً، الصندوق الأوروبي للإنماء للجماعة الاقتصادية الأوروبية، الصندوق العربي الخاص لمساعدة أفريقيا) وأما للدول المقترنة للمساعدة والدول التي تتلقى المساعدة في آن معاً. وفي هذه الحالة الأخيرة، يمكن أن يكون البنك ذو مدى عالمي كالبنك الدولي للإنشاء والتعمير، أو في غالب الأحيان ذو مدى إقليمي (مثلاً، البنك ما بين الأميركي للإنماء ١٩٥٩، بنك الكاريبي للإنماء ١٩٦٩، البنك الآسيوي للإنماء ١٩٦٥، البنك الأفريقي للإنماء ١٩٦٣، البنك الإسلامي للإنماء ١٩٧٤).

البنك الأوروبي للاستثمار European Investment Bank (EIB) ; Banque Européenne d'Investissement (BEI)

إنه المؤسسة المالية للاتحاد الأوروبي، تأسس بموجب العادتين ١٢٩ و ١٣٠ من معاهدة روما عام ١٩٥٧، المتضمن ببروتوكول ملحق. يقوم هذا البنك بمنح قروض وضمادات لغايات تؤمن إنماء متوازناً ويدون صدمة للسوق الأوروبية المشتركة في إطار مصلحة الجماعة الأوروبية، وهو يضم الدول الأعضاء في هذه الجماعة ويكون من الأجهزة التالية:

- مجلس الإدارة، ويكون من ممثلين للدول واللجنة

أنشئ هذا البنك في إطار المؤتمر الإسلامي، باتفاق جلته في ١٢ آب/أغسطس ١٩٧٤، وبهدف بشكل أساسي إلى تعبئة الموارد من أجل تمويل الإنماء في البلدان الأعضاء والجماعات الإسلامية. يبلغ عدد الدول الأعضاء في البنك ٤٤ دولة، ومقره في الرياض بالمملكة العربية السعودية.

البنك الآسيوي للإنماء Asian Development Bank ; Banque Asiatique de Développement

أنشئ هذا البنك في ظل اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة لآسيا والشرق الأقصى، بميثاق وقع عليه في مانيلا في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥. بدأ البنك أعماله في كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، يهدف إلى جمع وإقراض الرساميل بقصد تمويل مشاريع الإنماء، وهو يضم عام ١٩٩٥، ٥٥ دولة عضواً، معظمها من الدول الآسيوية ودول أوروبية وكندا والولايات المتحدة الأمريكية، يتكون رأسماله من ٤٨ مليار دولار، ومقره في عاصمة الفلبين: مانيلا.

البنك الأفريقي للإنماء African Development Bank ; Banque Africaine de Développement

تم التوقيع على إنشاء هذا البنك في كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣، ودخل حيز التنفيذ في أيلول/سبتمبر ١٩٦٤، ويضم (عام ١٩٩٥) ٧٥ دولة عضواً: دول إفريقية، أمريكية، آسيوية وأوروبية، ومقره في أيدجان (ساح العاج).

يهدف البنك الأفريقي للإنماء إلى دراسة وتمويل المشاريع المتعلقة بالإنماء الاقتصادي والاجتماعي في القارة الإفريقية، وأنشا لهذا الغرض «الصندوق الأفريقي للإنماء» (Fonds africain de développement FAD). وإذا كانت بعض الدول الأصلية قد اعتبرت انضمام الدول غير الإفريقية نوعاً من التدخل، فإن هذا الانضمام أصبح

ومصر، إلخ. (حوالي ٦٠ دولة). ومقرّ البنك في لندن. وفي عام ١٩٩٩، كان للبنك تدخلًا في ٢٦ بلدًا.

بنك التسويات الدولية Bank for International Settlements (BIS) ; Banque des Règlements Internationaux (BRI)

أنشأ هذا البنك في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٣٠ (مشروع يوغن، مؤتمر لاهاي)، وتمثل دوره في الأصل بالاستثمار التجاري للأقساط السنوية التي كانت تدفعها المانيا كتعويض عن أضرار الحرب. ولكن قرار هوفر (Moratoire Hoover) (تموز/يوليو ١٩٣١) بتأجيل دفع الديون المستحقة وبروز الأزمة الاقتصادية لعام ١٩٢٩ قد أوقف بسرعة نشاط البنك الذي تحول إلى مؤسسة أراضٍ للبنوك المركزية.

في عام ١٩٤٤، كان البنك في وضع حرج، إلا أنه استعاد منذ ذلك التاريخ نشاطه الهام في خدمة البنوك المركزية التي يلعب تجاهها دور هيئة (ولكن ليس بنكًا) ودانع وأداة تشاور، ومقره في بال بسويسرا.

يدير البنك مجلس إدارة تكون من حكام البنك المركزية في بلجيكا وفرنسا والمانيا وإيطاليا وبريطانيا.

البنك الدولي للإنشاء والتعمير أو البنك العالمي International Bank for Reconstruction and Development (IBRD) or World Bank ; Banque Internationale pour la Reconstruction et le Développement (BIRD) ou Banque Mondiale

ظهر البنك الدولي للإنشاء والتعمير بعيد الحرب العالمية الثانية بموجب اتفاقيات بريتون وودز (Bretton Woods) التي تم خصت عن المؤتمر

- في الجماعة الأوروبية، وتولى إدارة البنك.
- لجنة إدارة مهمتها تحضير قرارات مجلس الإدارة وتأمين تنفيذ هذه القرارات.
- لجنة تدقيق، وتضم ثلاثة أشخاص، وتراقب سيرًا عمليات البنك.

يقوم البنك الأوروبي للاستثمار بمنع فروض - دون هدف مربح - في جميع القطاعات للأشخاص العامة والخاصة في الدول الأعضاء، وخاصة في ميدان إنماء المناطق المحرومة في بلدان الجماعة الأوروبية، كما أنه يشارك في «الماعدة من أجل الأبناء» (اتفاقية لوميه)، ومقره في لوكمبورغ.

البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير European Bank for Reconstruction and Development (EBRD) ; Banque Européenne pour la Reconstruction et le Développement (BERD)

مؤسسة مالية أوروبية متعددة الأطراف، نشأت في باريس بموجب اتفاق ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٠، في أعقاب التحولات الحاصلة في أوروبا الشرقية، وترمي إلى مساعدة بلدان أوروبا الوسطى والشرقية على الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق وإعادة بنائها الاقتصادي بعد فشل الاشتراكية فيها وتمويل مشاريع الإنماء، كما ترمي إلى إنماء المبادرة الفردية وروح المغامرة.

يتحدّد نشاط البنك في إطار تصور إقامة الديموقratية التعددية ودولة القانون واحترام حقوق الإنسان. ويضم البنك، بالإضافة إلى الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية، الجماعة الأوروبية نفسها والبنك الأوروبي للاستثمار ودول أوروبا الوسطى والشرقية وجماعة الدول المستقلة ودول أخرى مثل الولايات المتحدة الأميركيّة وكندا واليابان والمكسيك وإسرائيل والمغرب

أن يجتمع هذا المجلس مرة كل عام خلال شهر أيلول/سبتمبر، كما يحق له الاجتماع في دورات اتفاق غير عادية كلما طلب الأمر ذلك. ويقوم المجلس برسم السياسة العامة للبنك، وقد فوض هذا المجلس بعض صلاحياته إلى مجلس الإدارة، بحيث أصبح لهذا الأخير كثير من الصلاحيات التي كانت مقررة أصلاً لمجلس الحكم. وتشمل القرارات في مجلس الحكم على أساس التمييز في الأصوات أو نظام وزن الأصوات. وبأني هذا التمييز من واقعه أنه - بالرغم من أن لكل دولة من الدول الأعضاء ٢٥٠ صوتاً بغضّ النظر عن ما لها من أسهم - يضاف إلى هذا العدد صوت عن كل سهم للدولة في رأس المال البنك (نظام يؤمن دمجان كفة الدول الصناعية: في ٣٠ حزيران/يونيو ١٩٩٤، كانت الولايات المتحدة الأميركية تملك ١٧,٦٦٪، اليابان ٦,٦٥٪، المانيا ٥,١٤٪، فرنسا ٤,٩٢٪، بريطانيا ٤,٩٢٪ من الأصوات). وتتصدر القرارات بأغلبية ثلثي الأصوات، ومع ذلك يشترط الإجماع أو أغلبية خاصة في بعض الأحوال.

- مجلس الإدارة، ويتكون من ٢١ عضواً، منهم خمسة أعضاء تقوم بتعيينهم الدول الأعضاء التي تملك أكبر الحصص في رأس المال البنك (الولايات المتحدة، اليابان، المانيا، فرنسا، بريطانيا) وبباقي الأعضاء يتم انتخابهم لمدة ستين بواسطة المحكم الممثلين للأعضاء الباقين بالبنك. ويتتمتع مجلس الإدارة بسلطات واسعة حيث فوّضه مجلس الحكم في ممارسة معظم سلطاته المقررة باستثناء بعض الأمور (قبول الأعضاء الجدد، تحديد شروط العضوية، زيادة أو تخفيض رأس المال البنك، وقف العضوية، اتخاذ الإجراءات الازمة المتعلقة بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى،

النقد والمالى الذي عقد في إحدى المدن الأميركية - بريتون وودز - من أول تموز/يوليو إلى ٢٢ منه عام ١٩٤٤. وهو مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة، رأسماله ٨٠ مليار دولار، مقره في واشنطن، وبدأ ممارسة نشاطه في ٢٥ حزيران/يونيو ١٩٤٦.

في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧، صدر قرار عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢ بالموافقة على اتفاقية الوصول بين الأمم المتحدة من جهة وبين البنك الدولي للإنشاء والتعمير (و كذلك صندوق النقد الدولي) من جهة أخرى. ويلاحظ أن اتفاقيات الوصول أو الربط مع هاتين المؤسستين تقلل نموذجاً مختلفاً للأصل العام في اتفاقيات الوصول، إذا أن هاتين المؤسستين المتخصصتين غير ملتزمتين بعرض ميزانيتهما على الجمعية العامة للأمم المتحدة، كذلك ليس للجمعية العامة إصدار توصية لأي منها دون الحصول على استشارة مسبقة، كما أنه ليس للجمعية العامة أن تصادر أية توصيات متعلقة بقروض البنك أو شروط أوضاع هذه القروض ..

تعتبر عضوية صندوق النقد الدولي شرط أساسى لإمكانية القبول في عضوية البنك الدولي للإنشاء والتعمير. وقد بلغ عدد الدول الأعضاء في البنك ٦٨ دولة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، ثم ارتفع هذا العدد إلى ٨٥ دولة عام ١٩٦٦ و ١٣٤ دولة حتى ٣٠ حزيران/يونيو ١٩٧٠ و ١٥٢ دولة حتى الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩١، و ١٨٠ دولة حتى ٣٠ حزيران/يونيو ١٩٩٦. ويشتمل البنك الدولي على ثلاثة أجهزة رئيسية.

- مجلس الحكم، ويتكون من جميع الدول الأعضاء، حيث تقوم كل دولة عضو بتعيين حاكم ونائب له لمدة خمس سنوات. وجرت العادة على

النقد الدولي.

ويقوم البنك الدولي بتقديم مساعدة فنية عن طريق إرسال الخبراء، كما أنه يشارك في أعمال التأهيل. وقد أنشأ البنك مؤسستين ماليتين فرعتين له هما: **Société financière internationale SFI** (الشركة المالية الدولية internationale de développement) والرابطة الدولية للإنماء Association internationale de développement) كما أنه ارتبط مع الوكالة المتعددة الأطراف Agence multinationale de (لضمان الاستثمارات garantie des investissements AMGI) المكلفة برقية الاستثمارات الخاصة عن طريق ضمان المستثمر ضد المخاطر غير التجارية. ويطلق تعبير «البنك العالمي» على المؤسسات المشار إليها: (BIRD - SFI - AID- AMGI).

ويكون للولايات المتحدة نفوذاً كبيراً داخل مجلس إدارة البنك الدولي، و اختيار رئيس مجموعة البنك العالمي يكون عبلياً من قبل رئيس الولايات المتحدة، ويافق مجلس إدارة البنك الدولي على هذا الاختيار.

البنك ما بين الأميركي للإنماء Inter-American Development Bank (IDB) ; Banque Inter-américaine de Développement (BID)

نشأ هذا البنك في ٨ نيسان/أبريل ١٩٥٩ في إطار منظمة الدول الأمريكية (OEA)، ويضم جميع دول أمريكا اللاتينية باستثناء كوبا، ودول الكاريبي، ودولًا من خارج المنطقة كفرنسا وبريطانيا والسويد وسويسرا، ويبلغ عدد أعضائه ٤٧ دولة من بينها ١٩ دولة أوروبية. يتولى البنك تأمين القروض بأسعار الفوائد الجارية في السوق (مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير) مع إمكانية التسديد بالعملة الوطنية، ومقره في واشنطن.

بنية تكنولوجية Technostructure ؛

توزيع الدخل الصافي...)، وتتصدر قراراته بالأغلبية العادلة.

- يرأس البنك الدولي للإنشاء والتعمير رئيس هو أيضاً رئيس مجلس الإدارة الذي يختاره لمدة خمس سنوات. وكذلك فهو يرأس هيئة البنك الإدارية حيث أنه المسؤول عن الإدارة بما في ذلك تعين وفصل الموظفين. وليس للرئيس صوت في مجلس الإدارة، ولكن في حالة تساوي الأصوات يكون له صوت مرجح. وهذا الرئيس هو الذي يشرف على تنفيذ السياسة العامة للبنك التي يبلغ بها مجلس الإدارة. وتأسست على هذا فإنه مسؤول عن سير العمل في البنك.

تقوم وظيفة البنك الأساسية على تقديم القروض للمشاريع التي تؤمن نمو البلدان غير المطرزة بشكل كاف (كهرباء، طرق، سكك حديدية، جسور، أنابيب الغاز، اتصالات سلكية ولاسلكية، الزراعة، الصناعة، تربية، تخطيط عائلي، تنظيم المدن، السياحة، إلخ.). وتقسم القروض إلى الدول والهيئات العامة أو الخاصة التي تضمنها الدولة؛ والمشاريع المالية يجب أن تكون محددة، ذات مردود، واضحة من الوجهة الفنية. ويتأكد البنك من أهلية المفترض في الإدارة وإمكاناته في الوفاء بالالتزامات المرتبطة بالقرض أو القروض التي يمنحها. ويبلغ سعر الفائدة ١٠,٥٪ أو أقل من ذلك بالنسبة لقرض «النافذة الثالثة» (Troisième guichet) (المقدمة من قبل «صندوق خفض الفائدة» Fonds de bonification de l'intérêt) الذي يأتي موارده من المساهمات الاختيارية للدول الغنية). وفي مواجهة الاستدانة الهامة للبلدان النامية، يرتكز البنك الدولي جهوده حول برنامج القروض للتصحيح البنوي من أجل دعم الإصلاحات، وذلك باتصال وثيق مع صندوق

Polyarchie

منتظم سياسي يتميز بعندية مراكز القرار والسلطة. ولقد اقترح Robert Dahl مصطلح البوليارشية Polyarchy: Participation and opposition, New Haven, Yale University Press, 1971 ليصف بعض المجتمعات العديدة التي تغدوها نخب متعددة ومتنافسة تتفاوض فيما بينهما عقب عملية اتخاذ القرار. واستناداً لـ (Dahl)، تطوي هذه العندية السياسية على وجود مسبق لعندية اجتماعية كبيرة ولمنظمات اجتماعية تتمتع باستقلالية ذاتية واسعة، يؤدي تنافسها إلى تشجيع تكوين قادة متنافسين ولكن أيضاً متحددين لأنهم متضامنين البعض مع الآخر في إطار المنتظم كله. ولا يشكل هؤلاء القادة مجموعة مغلقة، لأن هناك إمكانية بظهور قادة آخرين من داخل هذه المنظمات.

في هذه «المقاربة الفضلى للديمقراطية»، يراقب المواطنون العاديون قادتهم المباشرين الذين، هم بدورهم، يراقبون أيضاً المواطنين، وبالتالي تكون أمام مجتمع يقوم على علاقات متبادلة تسمح بمراقبة السياسة الحكومية. فالمساومة والسيمي نحو الاتفاق بين هذه النخب يصبح إذاً أمراً غريباً، وبالتالي يرتكز التوافق على عملية مفاوضة مستمرة تجري تحت أعين الشعب. وإذا كان الشعب لا يحكم، كما تطوي على ذلك الديمقراطية التقليدية، وإذا كان الشعب يفرض سلطته إلى نخب يعتبرها ذات صلاحية، فذلك لأنه قد لا يهتم بالضرورة بالسياسة التي أصبحت مهنة تطوي على خبرة نوعية كما أنه ليس بإمكان الشعب أن يحتفظ، في إطار الانتخابات، بسلطة اختيار حكامه وبالتالي يخضع تعاقب النخب لخط سير تقلبات خياراتها السياسية.

وبالنسبة لـ (Dahl)، كما بالنسبة لمنظرتين القريبتين

Technostructure

تعبير أطلقه الاقتصادي الأميركي ج. ك. غالبرث (John Kenneth Galbraith) في كتابه «الدولة الصناعية الجديدة» الصادر عام ١٩٦٧، ينطبق على التنظيم الصناعي، وتبعاً له يكون المقصود «جهاز قرار مجموعة يرمي إلى وضع مشترك وإلى تقسيم المعلومات التي يقدمها أفراد عديدون بقصد التوصل إلى قرارات تتجاوز إطار معارف الأفراد كل على حدة». وبالتوسيع، يدلّ التعبير على مجموعة الفنيين الذين يمارسون السلطة في الإدارات الكبيرة، في الشركات الضخمة، في المجتمع الحديث.

البُودُوَّة ; Bouddhisme

دين وفلسفة شرقية (الهند، الصين، اليابان، إلخ.). ترجعها التقاليد الهندية إلى الأمير غوتاماسيد هارتا (القرن السادس عشر قبل الميلاد) الملقب بودا أي المستير. بعد تجوال وحياة تشفّف، أخذ بودا يبشر بمبادئه القائلة: أن الحياة مؤلمة وأن أية رغبة يعانيها الإنسان تجلب له الألم، وللتخلص من هذا الألم يجب نبذ الرغبات، فإذا تمّ له ذلك توقف ولادته المستمرة بعد الموت وتنتهي آلامه وبلغ النيرفانا (Nirvana) التي هي أعلى درجات السعادة. وتقوم البُودُوَّة على المسؤولية الفردية عن الأعمال، وتدعى إلى ممارسة بعض الفضائل (حب الجار، الأخلاقية، النشاط...) واحترام بعض المحرمات (السرقة، الزنا، قتل الإنسان...) بغية الوصول إلى الانفصال السامي: النيرفانا.

تختلط البُودُوَّة مع عقائد أو ديانات أخرى، وت分成 إلى فرعين أساسين: العربة الكبرى (اتجاه ديني، تبشيري) والعربة الصغرى (عقيدة أخلاقية للحياة اليومية)، وهي تضمّ حوالي ٣٠٠ مليون مؤمن.

Polyarchy ؛ البواريشية أو حُكْمُ الْكَثْرَة

وهذا القموض يشكل قوة البونابرتية كما شخص ذلك رجل الدولة الفرنسي فرانسوا غيزو (F. Guizot) بقوله «من الكثير جداً الجمع، في الوقت عينه، بين مجد وطني، وضمانة ثورية، ومبدأ سلطة».

بيان السياسة العامة Statement of General Policy ; Déclaration de Politique Générale

بيان بواسطته يقدم الوزير الأول في فرنسا، خلال ممارسته لوظائفه، مشاريعه السياسية للجمعية الوطنية، طارحاً بشكل عرضي، المسؤولية السياسية للحكومة (الفقرة الأولى من المادة ٤٩ من دستور عام ١٩٥٨): «يتحمّل الوزير الأول، بعد المداولة في مجلس الوزراء، مسؤولية الحكومة أمام الجمعية الوطنية عن برنامجه أو عند اللزوم عن بيان السياسة العامة».

ويمكن للوزير الأول أن يطلب أيضاً من مجلس الشيوخ الموافقة على بيان السياسة العامة، ولكن رفض الموافقة لا يجرّ الحكومة على الاستقالة (الفقرة ٤ من المادة ٤٩). وخارج هذه الحالات المنصوص عليها في الدستور، يتبع البرلمان الفرنسي بمجلسه للحكومة أن تقدّم بيانات تبعها نقاشات أم لا (إعلان الحكومة).

بيان وزاري Ministerial Declaration ; Déclaration Ministérielle

بيان أو برنامج عمل تضعه كل حكومة في بده تأليفها، يتضمن الخطوط العامة للسياسة التي توفر اعتمادها في مختلف المجالات، تقدّم به عبر رئيسها إلى البرلمان طالبة منه الثقة على أساسه، يثار حول هذا البيان نقاش نياجي ينتهي بالاقتراع على مسألة الثقة أو عدمها. تنص الفقرة ٢ من المادة ٦٤ من الدستور اللبناني على أنه «على الحكومة أن تقدّم من مجلس النواب بيانها

منه، يظهر تقسيم العمل السياسي كأنه عملية لا مفر منها، وأثاره المشؤومة على الديمقراطية قد يمكن احتواها بواسطة تعددية كبيرة للنخب المراقبة في داخل كل تنظيم تخرج منه هذه النخب، بواسطة «شخص مشترك» لا يتردد في تعبئته نفسه في كل مرة تتوّرّط فيها مصالحه أو قيمه. والشرط الأساسي لحسن سير عمل هذا المتّنظم هو غياب القهر السياسي الناجم عن اتفاق واسع حول قواعد اللعبة، وهو ينطوي أيضاً على وجود اتفاقيات اقتصادية واجتماعية يمكن تحملها.

بُوليمولوجي أو علم الحرب Polemology or the Study of War ; Polémologie

بُوليمولوجي هي علم الحرب، ظهر عقب الحرب العالمية الثانية، ويهدّف إلى دراسة ظاهرة الحرب والسلم عن طريق استخدام منهج اجتماعي جديد يتجاوز العوامل والأسباب الظاهرية للصراع إلى دراسة الأسباب البنوية التي تولد العدوانية الجماعية، والبحث عن العوامل المحركة لسلوك الفرد والأمم والشعوب. وجرت عدة بحوث حول الحرب كظاهرة اجتماعية، وخاصة البحوث التي كان قد تبنّاها كنسي رايت (Quincy Wright) والتي ظهرت نتائجها في كتاب (The study of war) عام ١٩٦٥.

البونابرتية Bonapartism ; Bonapartisme

في فرنسا، البونابرتية هي تيار سياسي ظهر في القرن التاسع عشر، يتميّز بوفاته للإمبراطورية الأولى (١٧٩٩-١٨١٤)، وقبوله بالإرث الثوري واستخدامه الليبيسيت ومتابعة سياسة العظمة وشخصنة السلطة. وهي تستلهم في آن معاً «النظام» (الملكية) و«الحركة» (الثورية)، أي أنها تجربة تركيب غامضة بين الشرعية الملكية والشرعية الشعبية المتنازعتين في فرنسا منذ عام ١٧٨٩.

قادر على تصحیح أخطائه بقصد التکیف مع التغیر.

**البيكاميرية (البيكاميرية) أو ثنائية المجالس
Bicameralism ; Bicamérisme
التشريعية (Bicaméralisme)**

منظم أو مذهب سياسي تبعاً له يكون البرلمان (أو يجب أن يكون) منقسمًا إلى مجلسين يقumen بهمة السلطة التشريعية. وتتجدد البيكاميرية أصلها في العاملين التاليين: العامل التاريخي (نشأت البيكاميرية تحريرًا من خلال الانتقال من عهد الملكية المطلقة إلى عهد الملكية المقيدة، وباعتراف غالبية الفقه الدستوري، تجد البيكاميرية أصولها الأولى في إرادة الطبقات الأرستقراطية التي عملت، في مختلف الدول، على فرض إنشاء مجلس خاص بها، تنفصل من خلاله عن المجلس التشريعي، حتى وصف هذا المجلس بالمجلس الأعلى الذي يدلّ بوضوح على نسبة الأرستقراطية) والعامل الاتحادي (تقسيم البرلمان إلى مجلسين: مجلس يمثل الإرادة الشعبية، وأخر يمثل إرادة الدول الأعضاء في الاتحاد).

ليس هناك من مشكلة فيما يتعلق بتأليف المجلس الأول أو الأدنى، لأن اختيار أعضائه يتم عن طريق الاقتراع العام المباشر؛ أما فيما خصّ المجلس الثاني، فالامر يكون أكثر صعوبة، لأن تكوينه يتم بصورة مختلفة كالوراثة (مجلس اللوردات في بريطانيا)، مجلس البلاط في عهد لويس الثاني عشر - ميثاق ١٨١٤ - وشارل العاشر - ميثاق ١٨٣٠) والانتخاب (يجري اختيار أعضاء المجلس الثاني عن طريق الاقتراع غير المباشر والنسيي؛ مثلاً، مجلس الشیوخ الفرنسي الحالي) وتمثيل مصالح التنظيمات الاقتصادية والاجتماعية الخاصة (مشروع الجنرال دیغول في ٢٧ نیسان/

الوزاري لغایل الثقة في مهلة ثلاثة أيام من تاريخ صدور مرسوم تشكيلها. ولا تمارس الحكومة صلاحياتها قبل نيلها الثقة ولا بعد استقالتها أو اعتبارها مستقيمة بالمعنى الا الضيق لتصريف الأعمال).

البيت الأبيض White House ; Maison Blanche
البيت الأبيض هو، منذ عهد جورج واشنطن (١٧٨٨-١٧٩٦)، مقر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، بُني انطلاقاً من عام ١٧٩٢ على أطراف البوتاماك (Potamac) في واشنطن. وبدل هذا التغيير على السلطة التنفيذية الأمريكية، وبشكل خاص على الرئيس الأمريكي (مثلاً، يقال «بيان صادر عن البيت الأبيض»). ويلحق بالرئيس مكتب أو ديوان البيت الأبيض (White House Office) أحد التنظيمات التي يملكتها الرئيس لتحضير قراراته، وقد ارتفع قوام موظفيه من عدد ضئيل في بداية القرن العشرين إلى عدة مئات (٥٩٢ موظفاً في عهد الرئيس رونالد ریغان) في نهاية القرن ذاته.

البيروقراطية Bureaucracy ; Bureaucratie
البيروقراطية هي حُكم أو سلطة المكاتب. وتنكتب الكلمة، في الغالب، معنى تحريفياً بدلاتها أمّا إلى التكاثر المفرط للدوائر في الجهاز الإداري العام أو الخاص، وأمّا إلى عدم فعالية هذا الجهاز.

يعتبر عالم الاجتماع الألماني ماكس ویر (Weber ١٨٦٤-١٩٢٠) أول من قدم تحليلًا علياً للبيروقراطية التي تعتبر، برأيه، شكل التنظيم الأكثر فعالية من وجهة النظر التقنية-العقلانية في مواجهة مسائل الإدارة الجماهيرية. وبالنسبة لعالم الاجتماع الفرنسي ميشال كروزير (Michel Crozier)، يعتبر التنظيم بيروقراطياً عندما يكون غير

على تجزئة السيادة الشعبية؛ المجلس الثاني يشكل صورة طبق الأصل عن المجلس الأول إذا كان اختيار أعضائه يتم بنفس الشروط والطريقة التي يتم بها اختيار المجلس الأول؛ وإذا كان اختيار المجلس الثاني يتم حسب شروط وطريقة تختلف عما هو عليه الحال بالنسبة للمجلس الأول، فإن اختيار يكون عدليًّا بعيدًا عن الديموقراطية؛ ناهيك عن أنه لا تستقيم الحجة المتناثلة في أن المجلس الثاني يؤمن عملاً برلمانياً أفضل، ذلك أن مصدر الشكوى وموطن العيب في المجالس كافة هو بطيء المعاملات لا سرعتها، فكيف يكون الأمر إذا، في حال وجود مجلسين.

«البِيل أوف رايتس» أو شَرْعَةُ الْحُقُوق Bill of Rights ; «Bill» de Droits

عمل قانوني صادر عن البرلمان الانكليزي في ١٣ شباط/فبراير ١٦٨٩، عقب الثورة التي أزاحت عن العرش الملك جيمس الثاني، آخر ملوك سلالة الستورات، لإبداله بصهره وليام أوف أورانج (William of Orange)، الذي حلف اليمين على احترام هذه الحقوق.

يعتني «البِيل أوف رايتس» على ثلاثة أقسام موزعة على مواد مختلفة تتضمن بالإضافة إلى تعداد ما كان يشكو الشعب من الملك المخلوع، بياناً تفصيلياً للحقوق والحربيات القديمة» التي كان يتمنع بها الشعب الانكليزي منذ القدم، مع تحديد مفضل لقواعد الخلافة على العرش.

يعتبر هذا القانون مرحلة هامة في تكوين النظام الانكليزي الحديث، فهو يسجل بداية تطور حقوق البرلمان. وقد صدق عليه غليوم الثالث (١٦٨٩-١٧٠٢) والملكة ماري عند اعتلائهما العرش.

أبريل ١٩٧٩ بدمج مجلس الشيوخ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمجلس واحد. تراوح طبيعة المجالس الثانية ما بين مجالس سياسية (توصف هذه المجالس بأنها سياسية نظرًا للدور السياسي المعطى لها والمنتشر بتشكيل ثقل معاذل وكابح لعمل المجلس الأدنى، ويعزى عادة بين المجالس السياسية الاستقراطية الفدرالية والديمقراطية) ومجالس اقتصادية (المجلس النقابي الفاشي في إيطاليا بموجب قانون ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٣٨، والمجالس الاقتصادية في البلدان الاشتراكية؛ مثلاً، في يوغوسلافيا الاشتراكية قبل عام ١٩٧٤ حيث أحدث دستور ٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٥٣ في مواجهة المجلس الفدرالي المنتخب على أساس سياسي، مجلساً آخر سمي مجلس المُنتخبين) والمجالس الاقتصادية في الديمقراطيات الغربية (ويكون لها دور استشاري في عملية التشريع والتخطيط كالمجلس الاقتصادي والاجتماعي الفرنسي).

بدون شك، يستوجب بناء الدولة الفدرالية اعتماد البيكامييرية (مجلس يعبر عن الإرادة الوطنية والشعبية، وأخر يعبر عن إرادة الدول الأعضاء إرادياً). أما في الدولة الموحدة، فيفتر اعتماد البيكامييرية فيما يلي: عندما لا يوجد في الدولة إلا مجلس واحد، فإنه سينتقم حتماً بسلطة قوية إزاء الحكومة قد يحوّل النظام إلى نظام مجلسي؛ وجود المجلس الثاني يسمح بنزاع فتيل خلاف عرضي بين السلطة التنفيذية والمجلس الأول؛ البيكامييرية تومن تشعياً أفضل عن طريق الدراسات المتعددة للنصوص؛ البيكامييرية هي عامل في تدعيم اللامركزية.

ويوجه للبيكامييرية انتقادات تمثل في أنها: تعمل

التابع (المقطوع) والسيد الإقطاعي يشكل أساس
الإقطاعية.

- بالتوسيع، التبعية هي علاقة تفاوتية بين دولتين،
تبعاً لها تؤمن الدولة السيد (المسيطرة) الحماية
الخارجية للدولة المسيطر عليها. أو بمعنى آخر،
التبغية هي إلحاق دولة بدولة أخرى وخصوصها
لها: رابطة مؤقتة تمهد عادة أما لاندماج الدولة
التابعة بالدولة المتبقية (حالة كوريا مع اليابان عام
1910 وحتى عام 1945) وأما لاستقلال هذه
الدولة ووضعها تحت نظام آخر (حالة رومانيا
والصرب اللتان استقلتا عن الدولة العثمانية
بموجب اتفاقية برلين عام 1878 وبليغاريا بموجب
إعلان تيرنوفو Tarnovo في 5 تشرين الأول/أكتوبر
1908).

الثاقف Acculturation ; Acculturation

استقبال واستيعاب كلي أو جزئي، من قبل فرد أو
مجموعة، للقواعد والقيم الثقافية لمجموعة
آخر. حالياً، وفي ظل مفاهيم «العالمة»
و«الإدارة العليا» و«نهاية التاريخ»، يتم باسم
الثاقف «انحسار الهويات الثقافية الخاصة في
الثقافة المركزية مع أن اللفظ سلي Acculturation
ويعني القضاء على ثقافة صالح أخرى، ابتلاع
ثقافة الأطراف داخل ثقافة المركز. وتحقق بعض
المصطلحات الأخرى من مستوى الندية بين
الثقافات، فبرز مفاهيم التفاعل الثقافي، التداخل
الحضاري، حوار الحضارات، التبادل الثقافي،
وهي مفاهيم تنتهي إلى أن ثقافة المركز هي الثقافة
النمطية ممثلة في الثقافة العالمية، والتي على كل
ثقافة احتذاؤها. وتنتهي أسطورة التعددية التي
طالما قامت عليها حضارة المركز، وعبر عنها ولهم
جيمس في (عالم متعدد) لصالح عالم أحدادي
الطرف. ثقافة تبدع وثقافات تستهلك. ثقافة

التأمين Nationalization ; Nationalisation

إجراء قانوني تزعز الدولة بموجبه من الأفراد
والأشخاص المعنية الخاصة ملكية العقارات أو
المنشآت الصناعية أو التجارية لاعتبارات مختلفة
(خدمة المصلحة العامة بشكل أفضل، تأمين
استقلال الدولة، منع تحقيق المكاسب الخاصة في
موضوع الدفاع الوطني، معاقبة لا وطنية المالكين
القداماء) مع جعلها ملكاً للدولة ونقل سلطة الإدارة
إلى أجهزة يفترض أنها تمثل الجماعة الوطنية. وقد
تولى الدولة الإدارة والاستغلال مباشرة أو بواسطة
هيئات تنشأها كي توب عنها في ذلك، ويُعتبر
التأمين هنا إحدى الطرق في خلق المؤسسات
العامة. والتأمين يكون كلياً أو جزئياً، لقاء تعويض
أو بدون تعويض. تنص المادة 15 من الدستور
اللبناني على أنه «لا يجوز أن يتزع عن أحد ملكه
إلا لأسباب المفعة العامة في الأحوال المنصوص
عليها في القانون وبعد تعويضه منه تعويضاً
عادلاً».

تبشير أو دفوة إلى دين Proselytism ;

Prosélytisme

- في الشأن الديني، التبشير هو عمل نشط يقوم به
أعضاء دين معين من أجل اجتذاب وانضمام
المؤديين.

- بالتوسيع، تدل الكلمة أحياناً إلى بعض أشكال
الدعابة السياسية.

تبعية أو مقطوعية Vassalage ; Vassalité

- منتظم اجتماعي قائم على وجود رابط تسلسلي بين

معين. مثلاً، معايدة استكشاف واستخدام الفضاء في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧ والمملكة عام ١٩٧٩ تمنع وضع الأسلحة النووية أو أسلحة الدمار الشامل على المدار وعلى القمر والأجرام السماوية الأخرى، وكذلك معايدة واشنطن في الأول من كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩ حول تجرييد الأناركتيك من السلاح.

التَّجَمُّعُ مِنْ أَجْلِ الْجَمْهُورِيَّةِ Republique ; Rassemblement pour la République (RPR)

حزب سياسي فرنسي ظهر في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ من خلال تحول «الاتحاد الديمقراطي من أجل الجمهورية» (UDR)، بدفع من جاك شيراك ويقصد جمع الشعب الفرنسي على مشاكلة «تجمع الشعب الفرنسي» (RPF) الذي نشأ الجنرال ديفغول عام ١٩٤٧.

تستعيد عقيدة حزب التجمع من أجل الجمهورية مبادئ الدبلوماسية، وتقوم على أساس الدفاع عن مؤسسات الجمهورية الخامسة (سلطة الدولة)، واحترام الاستقلال الوطني (الدفاع الوطني والإنساء الاقتصادي والتخطيط على الطريقة الفرنسية)، وإلغاء الامتيازات (اصلاح ضريبي، دقرطة، التعليم، مكافحة البيروقراطية)، وتعزيز الحرية والمسؤولية والعزة الإنسانية (رفض النظرية الماركسية، تشجيع حرية المشروع، تطوير المشاركة).

من أيار/مايو ١٩٨١ إلى آذار/مارس ١٩٨٦، كان حزب التجمع في المعارضة، وأدعى الحفاظ على تمايزه بالنسبة للطرف الآخر في المعارضة («الاتحاد من أجل الديمocratie الفرنسية» (UDF) وعلى تفوّقه عليه (مثلاً، في الانتخابات الكاتلونية عام ١٩٨٢ والبلدية عام ١٩٨٣).

تصدر، وثقافات تنقل» (حسن حنفي، ما العولمة، ص ٤٩).

تَجَارَةُ دُولَيَّةٍ ; International Trade ; Commerce International

تعبير يشير إلى العلاقات الدولية القائمة على تبادل الأموال والخدمات بين الأمم، وتخضع مبدئياً لقاعدة الحرية التجارية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية: إزالة الحواجز التجارية الجمركية وغير الجمركية التي تضعها الدول في وجه تحركات السلع عبر الحدود الدولية، وفتح الأسواق وإتاحة المجالات للمنافسة الدولية (الغات عام ١٩٤٧).

وتشهد التجارة الدولية منافسة شديدة بين أوروبا واليابان والولايات المتحدة الأمريكية، تبرزها ثمانى جولات كانت أولاهما في جنيف عام ١٩٤٧ وآخرها بدأت في بونتا دل استه في الأوروغواي عام ١٩٨٦ وانتهت رسمياً بإصدار إعلان مراكش في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ التي أُعلن فيها عن قيام منظمة التجارة العالمية. كما تعرف التجارة الدولية نمواً كبيراً بين البلدان الغربية والبلدان الاشتراكية (والبلدان التي تخلت عن الاشتراكية لاحقاً)، إلا أنها ترجم بتدحرج علاقات التبادل تجاه البلدان النامية (المواد الأولية مقابل السلع المصنعة) التي تكتلت منذ عام ١٩٦٤ في «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» (CNUCED) من أجل تحسين مركزها التفاوضي، وبلورة دعوتها إلى إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد.

تَجَرِيدُ مِنِ السَّلَاحِ ; Demilitarization ; Démilitarisation

التجريد من السلاح، ويوصف أحياناً بالتحييد (Neutralisation)، هو نظام يستبعد كل نشاط عسكري (تمرير الجيوش، صناعة وتخزين جميع أنواع الأسلحة أو البعض منها) في حيز جغرافي

بالانتهاء إلى الكتلة التي يقترب اتجاهها من اتجاهه السياسي.

- التحالف الانتخابي بمعنى (Apparentement) أيضًا هو نظام أو أسلوب ظهر في طريقة «العدد المتساوي»، تتمكن بموجبه الأحزاب المتحالفه من توزيع البقايا فيما بينها. وهو الذي اتبعته الجمهورية الرابعة الفرنسية في انتخابات عام ١٩٥١ وعام ١٩٥٦ بغية حصر عدد الأصوات المتزايدة التي كان ينالها الحزب الشيوعي الفرنسي «وتحجّم الشعب الفرنسي» (RPF). وقد اختصر هذا النظام بالإمكانية المقررة لكل لائحة بأن تحالف مع لائحة أخرى، بشرط إعلان هذا التحالف قبل ثمانية أيام على الأقل من اليوم المحدد للانتخاب، وبنتيجه هذا التحالف، إذا حصلت لائحة أو كتلة من اللوائح المتحالفه على الأكثريه المطلقة من الأصوات، تعود المقاعد جميعها لها، وعندئذ تتوزع هذه المقاعد بين اللوائح المتحالفه على أساس التمثيل النسبي، وإذا لم تحصل لائحة واحدة أو كتلة من اللوائح المتحالفه على الأكثريه المطلقة، فعندئذ ينطبق التمثيل النسبي، بدون تمييز بين اللوائح المتنافسه كافة، سواء كانت متحالفه أو غير متحالفه. وهكذا يبدو أن الغرض من هذا النظام إنما كان في مصلحة الأحزاب الوسطية التي تتجه إلى التحالف فيما بينها، ضد الأحزاب المتطرفة المتباعدة في مبادئها. ولقد ألغى هذا النظام في ظل الجمهوريه الفرنسيه الخامسه، بينما اعتمدته إيطاليًا بموجب قانونها الانتخابي الصادر في ٣١ آذار/مارس ١٩٥٣.

تحقيق ; Enquête

- في القانون الدستوري، التحقيق هو عملية استقصاء، تتم عموماً من قبل لجنة نيابة تشتها

بعد ٦ آذار/مارس ١٩٨٦، أصبح حزب التجمع الطرف الرئيسي للأكثرية النيابية الجديدة التي تدعم الحكومة؛ ثم أصبح، انطلاقاً من عام ١٩٨٨، الحزب الأساسي للمعارضة؛ وفي عام ١٩٩٤ انتخب رئيسه جاك شيراك رئيساً للجمهورية. يضم حزب التجمع ٨٨٥٠٠ عضو تقريرياً، وهو يقوم على تنظيم تسلسلي مكون من: القواعد الوطنية أو الجمعية العمومية للأعضاء، تجتمع كل سنتين وتنتخب رئيس الحزب، واللجنة المركزية التي تضم ٢٠٠ عضو وتعتبر الجهاز التشريعي والتداولي للحزب. ويقود الحزب رئيس (جاك شيراك)، تساعدة في ذلك لجنة تنفيذية يعينها بنفسه ويرئسها أمين عام، ومجلس سياسي يضم خمس عشر عضواً تتولى تتخيم اللجنة المركزية، وعد غير محلد من الأعضاء يختارهم الرئيس.

تجسس Naturalisation ; **Naturalisation**
إجراء بمقتضاه يحصل فرد بناءً على طلبه على جنسية غير جنسيته الأصلية. في فرنسا تعطى الجنسية بأمر متروك التقدير فيه للسلطة الإدارية للأفراد الذين يطلبونها إذا هم استوفوا الشروط المنصوص عليها قانوناً.

تحالف انتخابي ; Alliance ; Alliance (Apparentement) Électorale (Apparentement)

تعبر يشير إلى الاتفاق الذي يعقد بين الأحزاب السياسية أو رجال السياسة بفرض الفوز بالحد الأقصى من المقاعد في الانتخابات دون أن ينطوي في ذلك، في الغالب، على اتفاق كلي حول السياسة المستقبلية الواجب اتباعها.

- التحالف الانتخابي بمعنى (Apparentement) أو «الانتقام الظاهري» يشير إلى إمكانية أحد المستحبين - عندما لا يتتوفر في الاتجاه السياسي الذي يتمي إلى إليه العدد اللازم لتشكيل كتلة نيابية -

التحقيق الذي يهدف إلى تحديد ما إذا كان موقف ما أو نزاع ما، في حال استمراره، يهدى السلم والأمن الدوليين. ويتميز هذا النمط من التحقيق الذي تولّه الأمم المتحدة عن التحقيق الأول (بين الدول). فالتحقيق في الحالة الأولى هو وسيلة لإنارة المنظمة الدولية حول نزاع أو موقف معين وعنصر من عناصر العمل الأشمل، ناهيك عن أن لجان التحقيق المؤلفة من قبل المنظمة الدولية تعمل ك الهيئة ثانوية تابعة لمجلس الأمن أو الجمعية العامة أو الأمانة العامة. بينما يعتبر التحقيق في الحالة الثانية طريقة مستقلة وقائمة بحد ذاتها.

تحكيم Arbitration ; Arbitrage

- طريقة غير قضائية لحل النزاعات بواسطة طرف ثالث أو عدة أطراف ثالثة يتم اختيارها أو القبول بها بحرية.

- في القانون الدولي العام، التحكيم هو طريقة من طرق التسوية السلمية للنزاعات (المساعي الحميد، التوفيق، التحقيق، الوساطة) باللجوء إلى محكمين يتم اختيارهم بحرية وتكون لقراراتهم قوة الالتزام. وتعتبر المادة ٣٧ عن اتفاقية لاهي الأولى المعقودة بتاريخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧ حول التسوية السلمية للنزاعات الدولية، التحكيم الدولي بأنه وسيلة لتسوية النزاعات الدولية بواسطة قضاء تختارهم الأطراف المتنازعة على أساس احترام القانون والخضوع للحكم بحسن نية (مثلاً، قرار محكمة التحكيم الصادر في ٢٢ تموز/يوليو ١٩٨٦ في النزاع حول الصيد بين كندا وفرنسا، القرار التحكيمي الصادر في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠ حول قضية «رينبو واريور» Rainbow Warrior بين نيوزيلندا وفرنسا).

- تستعيد المادة الخامسة من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ فكرة وصيغة استخدامها الجنرال ديفول في

السلطة التشريعية لمراقبة نشاطات، امتحانات أو أخطاء الجهاز التنفيذي. ولجان التحقيق الثنائية، تقريباً غير موجودة في فرنسا وشائعة الاستعمال في الولايات المتحدة الأمريكية، تؤسس بحرية من قبل المجالس التشريعية، وت تكون فقط من البرلمانيين حسب قوة الأحزاب السياسية. ويمكن القيام بالتحقيق حول آية مسألة (الدفاع الوطني، الفضيحة المالية، الأشغال العامة، سلوك كبار الموظفين، إلخ.). ويتبني عادة بوضع تقرير يقدم للمجلس التشريعي المعنى الذي يعطيه الاستمرارية التي يراها مناسبة. ويكون التقرير عادة سرياً ولا ينشر.

- في القانون الدولي، التحكيم هو طريقة لتسوية النزاعات الدولية سليماً، من ابتكار مؤتمر لاهي الأول عام ١٨٩٩ بناءً لمبادرة روسيا، ونظمت في مؤتمر لاهي الثاني (من المادة ٩ إلى المادة ٣٦ من الاتفاقية المعقودة بتاريخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧). وترتکز هذه الطريقة، عند نشوب نزاع ما، على عرضه على لجنة تحقيق، مهمتها الوحيدة بيان الواقع، دون إبداء الرأي في المسؤوليات، بأي شكل من الأشكال. بشكل عام، تستخلص المسؤوليات، في الغالب، من التقرير الموضوعي الذي يسرد الواقع. وتترك للدول المعنية حرية الأخذ به وتسويه الخلافAMA مباشرة أو بواسطة التحكيم. وتميز هذه الطريقة، وفقاً لنظام لاهي، بالخصائص التالية: ترمي إلى تسوية القضايا الفعلية؛ إنها اختيارية، إذا لا تلتجأ إليها الدول إلا بقدر ما تسمح الظروف بذلك؛ تتألف لجان التحقيق بموجب اتفاقية خاصة؛ ليس لتقرير اللجنة أي صفة إلزامية، إذ تبقى للأطراف الحرية بالنسبة للنتيجة التي يقتربون بها.

وتنص المادة ٣٤ من ميثاق الأمم المتحدة على

كيرنامع عمل لتحقيق معدل نمو اقتصادي أفضل هي بريطانيا بفضل رئيسة وزرائها مارغريت تاتشر التي كان شعارها حين بدأت بإعلان سياسة حكومتها الاقتصادية أن «ملكية الدولة للمشروعات الكبيرة وإدارتها لهذه الملكية يُخضع هذه المشروعات لفلسفة إدارة تحكمها العقلية البيروقراطية التي لا تناسب وعقلية إدارة الأعمال التي لا يملكونها ولا يمارسها إلا قطاع الأعمال الخاص».

Planning ; Planification

تنظيم علمي للوسائل والمراحل يسمح بتحقيق أفضل لأهداف محددة مسبقاً. والتخطيط الذي وضع لأول مرة عام ١٩٢٨ من قبل السلطات السوفياتية (الخطة الخمسية)، اعتمد لاحقاً في العديد من البلدان الاشتراكية والرأسمالية. وتكون عمليات التخطيط مختلفة تبعاً لأنظمة الاقتصادية والسياسية، والدرجة التي تم بلوغها فعلاً من التطور التقني والصناعي. ويميز عادة بين نمطين كبيرين من التخطيط: النمط الإلزامي (Impérative) وهو نمط الأنظمة الاشتراكية، والنط الترجيبي (Indicative) وهو المعتمد في بعض البلدان الرأسمالية التي دخلت هذا النهج.

Under-Development ; Sous-Développement

وضع اقتصادي واجتماعي توجد فيه غالبية بلدان «العالم الثالث»، يتميز - من بين معاير أخرى - بانخفاض وضعف الدخل القومي والتكنولوجيا ودرجة التعليم، بعدم الكفاية الغذائية، بمعدل عال في الولادات، وبنسبة مئوية عالية للعاملين في الزراعة.

ويمكن الكشف عن تلوّنات مختلفة في درجة التخلف، بعض الدول كالبرازيل مثلًا، توصلت

خطابه في بايو (Bayeux) في ١٦ حزيران/يونيو ١٩٤٦، تنص على أن رئيس الجمهورية هو حامي الدستور وضامن الأرض والاستقلال الوطني وكذلك احترام المعاهدات وأن تعكيمه «يؤمن سير العمل المنتظم للسلطات العامة وكذلك استمرارية الدولة». ويمارس رئيس الجمهورية تحكمه بين الحكومة والبرلمان - باعتباره سلطة قائمة فوق كل منها - عن طريق العمل أو اللجوء إلى الاستفتاء، وبالتالي يكون التحكيم هنا سلطة قرار حقيقة.

Neutralization ; Neutralisation

يُفهم التحديد على أنه تجريد من السلاح في إقليم معين بغية تعزيز نظام الأمن الدولي أو ضمان أمن دولة ما (مثلاً، حظر على فرنسا إقامة التحصينات العسكرية بموجب المادة ٩٢ من صك فيينا النهائي لعام ١٨١٥ ومعاهدة باريس بتاريخ ٢٠ تشرين الأول/نوفمبر ١٨١٥ بالنسبة لمناطق السافوا العليا Haute-Savoie وفوسيني Foucigny وشابلية Chablais، تحديد الضفة اليسرى لنهر الرين بموجب المادتين ٤٢ و٤٤ من معاهدة فرساي لعام ١٩١٩).

Privatization أو خصخصة

Privatisation

عملية بموجبها يقوم شخص عام بنقل ملكية أو إيكال إدارة مرفق أو مشروع، يتمتع أو لا يتمتع بصفة مرفق عام، إلى شخص خاص (القطاع الخاص). وعندما ينطبق نقل الملكية على مرافق مؤسسة، تكون أمام ما يسمى «إلغاء التأمين» (Denationalisation).

والخصوص كسياسة اقتصادية وكيرنامع تنموي بعض الحكومات بدأ منذ أوائل الثمانينيات وكانت أولى الحكومات التي تبنت هذه السياسة ونفذتها

المتحلة القرار رقم ١٣١/٤٣ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ «حول المساعدة الإنسانية لضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى من الطبيعة عنها». والقرار رقم ١٠٠/٤٥ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ أدخل فكرة «ممرات الطوارئ الإنسانية» (*Couloirs d'urgence*) التي تضمن الطابع العิوري لاجتياز الحدود، المحدد في المدى، والمحدد في الوقت، والمحدد في الهدف. وفي أعقاب حرب الخليج، أصدر مجلس الأمن الدولي في نيسان / أبريل ١٩٩١ القرار رقم ٦٨٨ الذي يتطلب - بقصد حماية الأكراد - وضع حد لقمع واضطهاد السكان العراقيين المدنيين، والسماح بالدخول الفوري للهيئات الإنسانية إلى جميع مناطق العراق. ويرى البعض في هذا القرار أول تطبيق «الواجب التدخل» (*Devoir d'ingérence*) في حين يفضل البعض الآخر تسميته «بواجب المساعدة» (*Devoir d'assistance*).

تَدْخُلٌ ; *Interventionism* - على الصعيد الداخلي، التدخلية هي مياسة وسط بين الاشتراكية والمذهب الحرّ تدعو إلى تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، مع العمل عادة على الاحتفاظ بنظام الملكية الخاصة. في فرنسا، تشير التدخلية إلى الممارسة أو إلى المفهوم الذي يمقتضاها لا يمكن فقط للدولة (ويندرج أفل الأشخاص العامة الأخرى) ولكن أيضاً يجب عليها أن تكون فاعلاً أساسياً في نشاط البلد، وخصوصاً الاقتصادي منه.

- على الصعيد الدولي، تميز التدخلية سياسة الدول التي تدعى العمل خارج دائرة اختصاصها الإقليمي بقصد دعم دولة ما أو منها من العمل، ويكون

إلى درجة من التصنيع تسمح بإدراجها في فئة «البلدان الصناعية الجديدة» (*Nouveaux pays industrialisés NPI*)، والبعض الآخر من الدول يتدرج - بالعكس في فئة «البلدان الأقل قدمًا» التي حلّتها الأمم المتحدة عام ١٩٧١. وتتجتمع الدول المختلفة - ويقال أيضًا النامية أو السائرة في طريق النمو أو العالماثالية - داخل «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» في إطار ما يسمى «مجموعة السبع والسبعين» (*Groupe des ٧٧*).

تَدْخُلٌ *Intervention* ; *Intervention ou Ingérence*

في القانون الدولي، التدخل في الشؤون الداخلية للدولة هو أمر غير مشروع، و«مبدأ عدم التدخل»، المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، يحمي الدولة ضد التدخلات من جانب دولة أخرى أو من جانب الأمم المتحدة: «ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحلّ بحكم هذا الميثاق...» (الفقرة ٧ من المادة ٢).

ومع ذلك، يكون تدخل دولة ما في إقليم دولة أخرى ممكناً، أما بناءً على طلب الأخيرة أو بموجب معاهدة، وأما لحماية مصالح رعايا الدولة المتدخلة. وغالباً ما تثار هذه الدواعي لتبrier تدخلات تسعى في الواقع إلى تحقيق هدف آخر (مثلاً، التدخل السوفيتي في أفغانستان منذ عام ١٩٧٩، التدخل الأميركي في غرينادا في شهر تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣، إلخ.).

وكذلك، تطرح الضرورات الإنسانية وحماية حقوق الإنسان مسألة حدود «مبدأ عدم التدخل». فبناءً على مبادرة فرنسية، أصدرت الجمعية العامة للأمم

الاقتصادية (الفضاء الخارجي)، قاع البحار والمحبيات).

تراتبية إجتماعية ; Hierarchy Sociale

هناك تراتبية اجتماعية عندما تتبع طبقات أو فئات اجتماعية بعضها البعض، أي حيث كل طبقة أو فئة تتبع الطبقة أو الفئة التي تليها مباشرة. وتمتنع الطبقة أو الفئة المتبوعة بامتيازات لا تمتلك بها الطبقة أو الفئة التابعة، والمتبوعة تمتلك سلطة على التابعة ومكناً دوالياً. وفي مثل هذه الحال يوصف المجتمع بالمجتمع التراتي.

ويعتبر قبول التراتبيات الاجتماعية كأنها شكل النمط العادي في تنظيم المجتمعات الإنسانية أحد التقسيمات الهامة بين المحافظية وأنصار الحلول الاشتراكية.

تربية ; Education

وظيفة حديثة للدولة ترتكز على تقديم عناصر ثقافية للمواطنين منذ الطفولة، بهدف السماح لهم بالولوج إلى مهنة وتحقيق فتح كامل لشخصيتهم (تعليم، تربية شعبية، تأهيل دائم، إلخ.). في فرنسا، تمثل موازنة التربية خمس الموازنة العامة للدولة.

تربية مدنية ; Civic Instruction

Civique

تعليم مبادئ التنظيم الاجتماعي والسياسي في المؤسسات المدرسية، ويرمي إلى إعلام وتكوين أجيال المستقبل.

ترحيل الأجانب ; Deportation of Foreigners

Expulsion des Étrangers

قرار بموجبه ترخل الدولة أجنبياً عن إقليمها الوطني. وترحيل الأجانب هو عمل استساري يستند إلى حق الدولة بالبقاء وصيانة وجودها ويعبر

ذلك تحديداً عن طريق التدخل المباشر أو عن طريق دعم الفئات والمجموعات، الحليف أو المعارضة لها.

تفعيل أو تغريب (قلب النظام) ; Subversion

Subversion

عمل يرمي إلى تدمير أو تخريب المؤسسات والقيم السائدة في المجتمع بوسائل غير قانونية (العنف) أو وسائل أخرى غير شرعية (نشاط نفسي أو سلوكيات فردية أو جماعية تزعزع لخلق مجتمع آخر).

تفعيل ; Internationalization

Internationalisation

- يشير التفعيل، بشكل شائع، وفي اللغة الدارجة، إلى توسيع نزاع - كان محدوداً مكانياً - بمشاركة مباشرة أو غير مباشرة لدول أخرى غير الدول المتحاربة الأصلية.

- تدل الكلمة أيضاً على النظام القانوني لمنطقة أو إقليم يخرج - على الأقل جزئياً - من سلطان الصلاحية الإقليمية الثالثة لأحدى الدول، ليوضع في نطاق القانون الدولي عن طريق توقيع الاتفاق المنظم لأحكام التفعيل. ولقد طبق هذا النظام في طنجة باتفاقية ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٣ وفي منطقة السار (Sarre) التي فصلت عن ألمانيا عام ١٩١٩، وبموجب اتفاق عقد بين هولندا وأندونيسيا في ١٥ آب / أغسطس ١٩٦٢ تمت إدارة إيريان الغربية خلال ستة أشهر من قبل إسلامية تنفيذية مؤقتة للأمم المتحدة تعمل تحت رقابة مدير يعينه الأمين العام للأمم المتحدة باتفاق بين الدولتين المذكورتين.

ويظهر التفعيل أحياناً كأنه حل لطابع علة دول أو شعوب في منطقة معينة (القدس مثلاً). كما شهد حالياً اتجاه في تفعيل الأماكن التي لم تشكل بعد موضوعاً لتملك وطني، وذلك بهدف التنمية

المقترعين في الدائرة الانتخابية. يودع التصريح مركز وزارة الداخلية مقابل إيصال مؤقت قبل موعد الانتخاب بخمسة عشر يوماً على الأقل، وبعد خمسة أيام يعطى الإيصال النهائي، إلا إذا تبيّن أن ترشيحه مخالف لأحكام هذا القانون» (المادة ٣٥).

- الترشح الرسمي (*Candidature officielle*) : تقديم ودعم مرشح لانتخاب سياسي من قبل الحكومة (مثلاً، الإمبراطورية الثانية في فرنسا ابتداء من عام ١٨٥٢).

- الترشح الوحيد (*Candidature unique*) : مرشح واحد يترشح أو يتم ترشيحه في الدائرة الانتخابية.

- الترشح المتعدد (*Candidature multiple*) : في إطار الترشح المتعدد، يمكن للمرشح أن يقدّم لانتخاب في عدة دوائر انتخابية في آن معاً (في فرنسا، كان الترشح المتعدد قائمًا منذ الجمهورية الثالثة حتى ١٧ تموز/يوليو ١٨٨٩ تاريخ إلغائه في أعقاب «قضية بولانجي» (*Affaire Boulanger*). في لبنان، تنص المادة ٣٤ من قانون الانتخاب على أنه «يجوز لمن توفرت فيه الشروط ليكون عضواً في المجلس النيابي أن يرشح نفسه عن أي دائرة كانت، غير أنه لا يجوز لأحد أن يرشح نفسه عن غير دائرة انتخابية واحدة في آن واحد، وعندما تجري الانتخابات على مراحل لا يجوز لمن رشح نفسه في دائرة أن يرشح نفسه مجددًا في دائرة أخرى خلال المهلة نفسها التي تجري فيها الانتخابات العامة».

تركيز (أو تمرّك) السلطات *Powers ; Concentration des Pouvoirs*

وحدة ووحدانية السلطة في أيدي شخص واحد (الدكتاتور) أو مجموعة صغيرة (مجلس عسكري). ويظهر اتجاه تركيز السلطة بشكل خاص في

عن السيادة الإقليمية للدولة، ويمارس عادة للداعي متعددة، غالباً سياسة (نشر الدعاية المعادية والجاسوسية). إلا أنه يشهد حدوداً إنسانية (مثلاً، حالة الأجنبي الذي قد يتعرض لسوء معاملة في دولته الأصلية) وبخضم بشكل شائع لرقابة القضاء.

ترشح *Candidature or Candidacy ; Candidature*

الترشح عمل بموجبه يقوم أحدهم - بمبادرة شخصية أو بطلب من أصدقاء أو مجموعة أو حزب سياسي - بترشح نفسه لانتخاب ما (سياسي أو مهني) أو لتعيين ما أو لمباراته ما. والترشح عملية جوهرية مسبقة لانتخاب، لا بدّ من إجرائها في العدة المعتادة قبل الانتخاب، وفقاً للشروط المحددة.

- تصريح الترشح (*Déclaration de candidature*) : في فرنسا، إيداع المرشح لدى الجهة الإدارية المعنية مقابل إيصال معلومات شخصية (أحوال مدنية، إقامة، مهنة)، بالإضافة إلى تأمين مالي وبرنامج (جهير بالرأي السياسي) في الانتخابات السياسية. وفي لبنان، ينص قانون الانتخاب الصادر في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٦٠ المعدل بالقانون رقم ١٧١ تاريخ ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ على ما يلي: «على من يرشح نفسه للانتخابات العامة أو الجزئية أن يعين في تصريح مصدق لدى الكاتب العدل، موقع منه شخصياً القضاة أو المنطقة التي يرغب ترشح نفسه عنها ضمن الدائرة الانتخابية، وأن يودع في الوقت نفسه صندوق المالية مبلغاً قدره عشرة ملايين ليرة لبنانية. يسترد التأمين كل من نجح في الانتخابات، أما الراسبون فلا يستردون التأمين إلا إذا حصلوا على نسبة ١٠٪ وما فوق من أصوات

على المجتمعات وتصيرفات الرؤساء اللبنانيين (رئيس الجمهورية ورئيس مجلس التراب ورئيس مجلس الوزراء) منذ عهد حكومة الرئيس عمر كرامي عام ١٩٩١.

- في قانون الاتحاد الأوروبي، الترويكا هي تسمية تطلق على الاجتماع غير الرسمي لممثلي الدولة التي تؤمن موئلاً رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي والدولة التي سبقتها في الرئاسة والدولة التي ستخلفها في الرئاسة، بهدف تأمين الاستمرارية في عمل الاتحاد.

Tribunate ; Tribunat

في فرنسا، تدلّ الكلمة على أحد المجالس التشريعية الأربع (الجسم التشريعي)، مجلس الدولة، التريبونا، مجلس الشيوخ المحافظ) التي أنشأها الدستور القنصلية في ٢٢ فبراير لسنة الثامنة (١٧٩٩-١٨٠٤). وقد جزاً هذا الدستور المستوحى من أقوال سيس (Sieyès) الماثورة (التصويت غير المباشر، والانتخاب على ثلات أو أربع درجات) التي صاحبها بونابرت، السلطات إلى عدد من الأجهزة مساوٍ لعدد وظائف الدولة.

Extradition ; Extradition

إجراء دولي مقضاه تسلم الدولة شخصاً موجوداً في إقليمها للدولة أخرى تطالب به لمحاكمته عن جريمة منسوب إليه ارتكابها أو لتنفيذ عقوبة قضي عليه بها من محاكم الدولة. وبمقتضى معاهدات تسليم المجرمين المعمول بها بين غالبية دول العالم، يسلم المجرم الذي فر إلى البلد الذي ارتكبت فيه الجريمة. والجرائم السياسية لا تدخل في نطاق معاهدات تسليم المجرمين. ويعنـعـ المجرمون السياسيون، حين يصادفهم التوفيق في الفرار من بلدـهمـ، «حق اللجوء السياسي».

تشريعية تاريخية ; Historical Compromise

المجتمعات الحديثة من خلال شخصية السلطة.

Trotskyism ; Trotskysme

تشير التروتسكية إلى مجموعة الطروحات التي دافع عنها الثوري تروتسكي (١٨٧٩-١٩٤٠) تبعاً لها يمكن أن تحصل الثورة في بلد ضعيف صناعياً مثل روسيا عام ١٩١٧، والثورة هي دائمة (أي لا تتوقف مع استلام السلطة) ويجب أن تكون عالمية (أي لا يمكن أن تحدّد بدولة واحدة).

تعارضت هذه الطروحات مع طروحات ستالين والحزب الشيوعي السوفيتي، ودافعت عنها دائمة الأمية الرابعة وبعض الأحزاب السياسية.

Troika ; «Troika»

- ترويكا هي كلمة روسية تعني عربة روسية يجرها ثلاثة جياد مُترافقـةـ.

- ترويكا الحكم هي نظام الحكم الثلاثي أو حكومة الثلاثة، عرفه روما القديمة في عهدين تحت اسم «الтриومفيرا» (Triumvirat) («تربيومفير») هي كلمة لاتينية تعني أحد ثلاثة حكام في روما القديمة)، وتتميز بوجود مجلس يتولى الحكم المطلق ويتألف من أشخاص يحكمون معاً. تألف هذا المجلس في المرة الأولى من قيصر وبيومبيوس وكراسيوس ثم من اكتافيوس وانطوانيوس وليدوس في المرة الثانية.

- في روسيا السوفيتية، ظهر ابتداء من عام ١٩٢٣ تجمع ضدّ ستالين وكاميروف وزينوفيف وشكل «الترويكا» التي أبعدت تروتسكي واستلمت السلطة عام ١٩٢٤. إلا أن هذا التجمع انقسم لاحقاً حيث تحالف ستالين مع بوخارين وديكوف وتومسكي ضدّ «الترويكا الثانية» التي ضمت تروتسكي وكاميروف وزينوفيف وشكلت رأس «المعارضة الموحدة». في لبنان، وبعد التعديل الدستوري لعام ١٩٩٠، أطلقت تسمية الترويكا

الانتخابية بشركة خدمات تقوم بتنظيم الحملة الانتخابية بكمالها أو جزء منها (إعداد وثائق دعاية، اجتماعات، حفلات، مظاهرات، إلخ.)، الأمر الذي يزيد في كلفة الحملات الانتخابية.

وستستخدم دراسات السوق في الشأن السياسي بشكل واسع جداً في الولايات المتحدة الأميركية (أماكن دعاية متفرزة، إشارات، إحتفالات شعبية، إلخ.). وتطورت بالاتصال مع تعميم وسائل الاتصال الجماهيري (الراديو، التلفزيون)، وهي تشكل عاملًا مهمًا في شخصية السلطة. وتتهم هذه الدراسات بأنها تحول تصويت الناخب إلى مجرد خيار بين «بضائع»، وترقية الشكل على حساب الجوهر باستبعاد أي نقاش للأفكار أو أي مجاهدة بين البرامج، وبأنها تحول الحياة السياسية إلى مشهد دائم.

تَشِير ذاتي أو إدارة ذاتية ; Self Management ; Autogestion

نطْ تنظيم لامركزي للمشروع يمكن أن يتوضّع ليشمل المجتمع كله، ويرتكز على تولي المعنيين بالأمر (أي المستفيدين) مهمة تسيير وإدارة الخلية الاجتماعية التي هم أعضاء فيها. والتسيير الذاتي هو تجربة حاولتها يوغوسلافيا في المشاريع التي أضفي عليها الطابع الاشتراكي، والتي كانت تدار بمقتضى اتفاق بين المجمع العمالي (أو المجلس) ولجنة الإدارة التابعة من هذا المجمع، ومدير يتم اختياره باتفاق بين المجمع العمالي والسلطات الإدارية المحلية.

ورد في المعجم الدستوري لأوليفيه دوهاميل وايُفِّ ميني أن «مشروع الإدارة الثلاثية الذي يرفض أشكال التراتبية والإمرة كلها وأي تبعية للسلطات وللمعارف المسيطرة ينزع إلى «تغير الحياة»؛ تدمير التقييم الثنائي حكام - محكومين بتصميم

Compromis Historique

تسمية تطلق، في الحياة العامة الإيطالية، على احتمال قيام إدارة حكومية مشتركة بين الحزب الشيوعي الإيطالي والديمقراطية المسيحية بهدف الخروج بالأمة من وضع سياسي واقتصادي خطير. وقد حصل ذلك بشكل غير منتظم منذ عام 1977 (اتحاد الشيوعيين مع الأكتيرية، في شكل «امتئاع» أول الأمر، ثم في شكل «تشاور ودعم بدون مشاركة» (الحكومة ووحدة وطنية)).

Tسوية سلمية للنزاعات Conflicts ; Règlement Pacifique des Differends

تعبر يشير إلى مجموع الوسائل السياسية والقانونية (التحكيم، المساعي الحميدية، التوفيق، التحقيق، الوساطة) التي يكون استعمالها ممكناً لحل - دون اللجوء إلى القوة - نزاع بين الدول، مباشرة، فيما بينها أو عبر تدخل دولة ثالثة أو هيئة دولية. والقرار رقم ٣٧/١٠ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٢ (بيان ما尼لا حول التسوية السلمية للنزاعات الدولية) يذكّر وبعد التأكيد على التزامات الدول ومنظمة الأمم المتحدة في هذا الشأن.

تسويق سياسي Mercatique Politique

يدلّ تعريف التسويق السياسي على تطبيق القواعد والطرق المستخدمة في دراسات السوق الصناعي والتجاري في الحملات الانتخابية وفي ترقية رجال السياسة والبرامج السياسية (استطلاعات لمعرفة أعمق بالناخبين، تحسين صورة المرشح، استخدام تقنيات مشتقة من علم الاجتماع وعلم النفس والإحصاء). وعادة، يتضمن التسويق السياسي استعانة المرشح أو اللائحة الداخلية في المنافسة

في عنة لوائح معروضة. وبالمقابل، عندما يقال عن اللائحة بأنها مغلقة (Liste bloquée)، عندما لا يمكن إجراء أي تغيير أو تبديل فيها، ويقع على الناخب التصويت للائحة كلها. في فرنسا، يستعمل التشطيب في الانتخابات البلدية التي يقل عدد سكانها عن ٢٥٠٠ نسمة.

Ratification ; Ratification

تضليل
- إجراء بموجبه يعطي جهاز موافته على عمل، يكتسب عندئذ تامماً القانوني.
- في القانون الداخلي، إجراء يستعمله البرلمان لإعطاء قوة القانون على بعض النصوص التي تتخذها الحكومة في إطار «تفويض السلطة» (Délegation du pouvoir) (مثلاً، المراسيم الاشتراكية في لبنان، الأوامر الاشتراكية Ordonnances في فرنسا: المادة ٧٨ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨).

- في القانون الدولي، يشير التصديق إلى القرار الصادر عن السلطات الداخلية المختصة حسب القانون الداخلي (الدستور) بالموافقة على المعاهدة، والذي يجعل الدولة ملزمة بها دولياً. وحدها فقط المعاهدات ذات الشكل الاحتفائي (Solennelle) (وليس الاتفاques ذات الشكل البسيط) تشكل موضوعاً لإجراء التصديق. وصلاحية الدول في التصديق على المعاهدات هي صلاحية حرفة وغير تابعة، وتعين الهيئة الصالحة للتصديق على المعاهدة الدولية عادة من قبل دستور الدولة، وهي في الغالب السلطة التنفيذية التي يتولاها مبدئياً رئيس الدولة.

بموجب أحکام الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨، يصدق رئيس الجمهورية على المعاهدات، ولكن بالنسبة لفئات المعاهدات المشار إليها في المادة ٥٣، يجب موافقة البرلمان المسبقة عليها. وإذا

مارسات ديمقراطية مباشرة، واستعمال جذور الاستقلال والاستيلاب كافة عن طريق إلغاء العمل المأجور وتنظيم علاقات اجتماعية، في العمل وخارجه، مبنية على الاعتراف بالمساواة واحترام الفوارق».

Politicization ; Politisation

تشيس
- فعل إضفاء صفة أو مدى سياسي على وضع كان في الأصل غير سياسي (مثلاً، تشيس النقابات، تشيس إضراب ما).
- في النظرية الماركسية، فعل إعطاء وعي سياسي لأفراد غير منظمين، وخصوصاً للعمال (الوعي الطيفي).

Concert ; Concertation

متنظم علاقات تحلّ في تقنية النقاش محل تقنية القرار الإداري الأحادي الجانب المتخذ دون استشارة المعينين. في فرنسا، يكتسب التشاور بشكل واسع شكلاً تعاقدياً معيناً، سواء كان ذلك على شكل اتفاقيات بين الدولة والأشخاص الخاصة (مثلاً، «عقود الاستقرار»، «عقود الإزدهار» أو اتفاقيات بين الدولة والجماعة (أو مجموعة الجماعات) المحلية، التي تشهد منذ عدّة سنوات توسيعاً ملحوظاً (مثلاً، «عقود الخطة» مع المناطق والجماعات الحضرية، «عقود الهيئة» مع المدن المتوسطة الحجم، «عقود البلد»).

Tschibb أو حق تغيير الأسماء في اللائحة الانتخابية

Split Ticketing ; Panachage
إمكانية الناخب في إطار الاقتراع باللائحة، بتغيير أسماء المرشحين في اللائحة والملجوء إلى تشطيب بعض المرشحين أو إيدالهم بمرشحين - حسب اختياره - من لوائح أخرى.

في هذا نظام، يكون للناخب حرية في أن يصنع عملياً بنفسه لائحة المستحبين من واقع المرشحين

يؤخذ على هذا التصريح أنه صادر من جهة غير ذي صفة، ودون سند قانوني، وهو يتعارض مع حق الشعب في تقرير مصيرها، ويتعارض مع صك الانتداب الذي يكون الغرض منه الأخذ بيد الشعوب المختلفة في طريق الحرية والاستقلال، كما أنه يتعارض مع التزام بريطانيا قبل العرب في «راسلات الحسين - مكمانون» خلال الحرب العالمية الأولى.

تصنيفية سياسية Typology ; Typologie

Politique

التصنيفية هي التقنية أو الفن القائم على بناء نماذج ذهنية تمكن من التمييز بين مجموعات الأشياء بالاستناد إلى خصائصها المشتركة. والتصنيفية السياسية هي تصنيف الأنظمة السياسية بالاستناد إلى معيار معين أو عدة معايير (التنظيم، البنية، التمثيل، الوظيفة، إلخ). وتعتبر مدونات أرسطو، جان بودان وموتسكيو تصنيفات سياسية.

تصويت Vote or Voting ; Vote ou Votation

إظهار لإرادة مواطن في انتخاب ممثليه أو في اتخاذ قرار (الاستئناف)، بواسطة ورقة تصويت. يجري التصويت عادة في مكتب التصويت، وهو يرتدي أشكالاً مختلفة:

- التصويت اختياري (V. facultatif)، تصويت يكون المواطن فيه حرّاً بالإدلاء أو عدم الإدلاء بصوته.

- التصويت الإجباري (V. obligatoire)، تصويت يفرض القانون إدائه تحت طائلة العقوبة في حالة الامتناع: متنظم قائم على مبدأ السيادة الوطنية التي يقع على المواطن بموجتها - تحت طائلة العقوبة - المشاركة في الاقتراع بإدخال ورقة التصويت في صندوق الاقتراع (استراليا، بلجيكا).

أعلن المجلس الدستوري بأن المعاهدة تحتوي شرطاً مخالفًا للدستور، وجب تعديل هذا الأخير قبل حصول التصديق (المادة ٥٤). والمعاهدة المصادقة بشكل منتظم تكتسب، منذ نشرها قوة تفوق القانون شرط احترام قاعدة المعاملة بالمثل في تنفيذ الطرف الآخر لموجياته.

ويكون التصديق ناقضاً، عندما لا تحرم بعض القواعد التي تنظم عملية التصديق (مثلاً، عندما يتجاوز رئيس الدولة سلطته فيصدق على المعاهدة دون الرجوع إلى البرلمان أو استثنائه في ذلك، في حين أن الرجوع أو الاستثناء يعتبر شرطاً دستورياً ضرورياً).

تصريح (أو وَغْد) بلفور ؛ Balfour Declaration

Déclaration Balfour

تصريح أعلنه في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩١٧ وزير الخارجية البريطانية اللورد أرثر جيمس بلفور (سياسي بريطاني من المحافظين تولى وزارة الخارجية بين عامي ١٩١٥ و١٩١٩)، وذلك على شكل رسالة بعث بها بصفته الرسمية إلى البارون روتشيلد زعيم الجالية اليهودية في بريطانيا جاء فيها: «عزيزي اللورد روتشيلد، يسرني جداً أن أبعث إليكم باسم حكومة جلالة الملك التصريح التالي، وهو تصريح يتضمن العطف على الأمانة الصهيونية وقد رفع إلى هيئة الوزارة ووافقت عليه. إن حكومة جلالة الملك تنظر بعين العطف إلى إقامة وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين، وسوف تبذل أقصى جهدها لتسهيل تحقيق هذه الغاية. على أن يفهم جلياً على أنه لن يؤتى بعمل من شأنه أن يمس الحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية المقيمة الآن في فلسطين، ولا الحقوق أو الوضع السياسي الذي يتمتع به اليهود في البلدان الأخرى».

- التصويت الشخصي (V. personnel)، تصويت يقوم على حضور الناخب بنفسه للدلاء بصوته بوضع ورقة التصويت في صندوق الاقتراع. في لبنان، التصويت هو شخصي ولا يحق للناخب أن يوكل غيره وضع الظرف في صندوق الاقتراع، إلا أنه يسمح للناخب المصاب بعاهة تجعله عاجزاً عن وضع ورقته في الظرف وإدخال هذا الظرف في صندوق الاقتراع أن يستعين بناخب آخر يختاره بنفسه» (المادة ٤٩ من قانون الانتخاب).
 - التصويت التفضيلي (V. préférentiel)، تصويت يتمتع فيه الناخب بحرية تعديل ترتيب المرشحين في اللائحة الخاصة بهم (التشطيف أو التعديل).
 - التصويت العلني (V. public)، تصويت يتم بطريقة علنية أو شفوية، يعنى أن يكون اتجاه التصويت الذي يدلّى به كل ناخب معروفاً من قبل الجميع.
 - الصوت السري (V. secret)، طريقة في التصويت تضمن عدم معرفة الاختيار الذي أجرأه الناخب (الدخول إلى المعزل، الظرف الرسمي، منع وضع الإشارات). ويشكّل التصويت السري ضمانة لحرية المواطن ولصدقية التصويت.

تصويت مغلق (أو إجمالي) Block Vote ; Vote ; Bloqué

في الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨ (الفقرة ٣ من المادة ٤٤)، التصويت المغلق أو الإجمالي هو إجراء يسمح للحكومة بأن تطلب إلى جمعية نيابية بأن تصوت مرة واحدة (تصويت واحد) في شأن نصّ بكامله أو جزء منه (في جزء أو في كامل النصّ موضوع المناقشة)، غير آخذة إلا التعديلات المقترحة أو المقدّمة من جانب الحكومة: إجراء يشكّل تفصيّاً لحق البرلمانين في التعديل، ويسمح للجهاز التنفيذي بأن يحصل على الموافقة على مشاريع قوانينه بكلّيتها.

 - التصويت الأبيض (V. blanc)، تصويت ناخب يضع في صندوق الاقتراع ورقة بيضاء لا تحتوي على اسم أي مرشح أو آية لائحة من المرشحين، لكي يظهر رفضه للمرشحين الموجودين. والتصويت الأبيض يعتبر باطلًا.
 - التصويت الباطل (V. nul)، تبيّن يشير إلى تصويت ناخب مشوب بعدم الصحة، بداعي عدم وجود ورقة تصويت أو وجود عدة أوراق تصويت في الظرف المودع في صندوق الاقتراع، أو بداعي وجود أوراق تحمل أسماء من غير المرشحين، أو بداعي عدم التطابق بين ورقة التصويت المستعملة وبين أوراق التصويت الرسمية (الأحجام، المعلومات الواردة فيها، إلخ.). والأصوات الباطلة لا تدخل عادة في حساب الأصوات المدلى بها. تنصّ المادة ٥٦ من قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب اللبناني على أنه «تعدّ باطلة أيضاً، الأوراق التي تشمل على علامات تعريف، الأوراق التي تشمل على عبارات مهينة للمرشحين أو لأشخاص آخرين، أو الموجودة ضمن ظروف تحمل مثل هذه الإشارات».
 - التصويت بالمراسلة (V. par correspondance)، تصويت بمقتضاه يرسل الناخب كتاباً إلى مكتب التصويت يعرب فيه عن صوته الانتخابي إذا كان هناك مانع يعيقه الحضور بنفسه (الغى في فرنسا بالنسبة للانتخابات السياسية بالقانون رقم ٧٥/١٣٢٩ الصادر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥).
 - التصويت بالوكالة (V. par procuration)، تصويت يتمّ بواسطة شخص يختاره الناخب. في فرنسا، حلّ التصويت بالوكالة محل التصويت بالمراسلة منذ صدور قانون ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥.

وتشكيله لدولة مستقلة (انفصال بنغلادش عن الباكستان عام ١٩٧١)، زوال دولة وتقسيم أراضيها بين عدة دول (كما حدث أكثر من مرة في بولونيا)، والحالات الأكثر شيوعاً لتعاقب الدول في العقود الأخيرة تتبع عن انحسار الاستعمار وحلول دولة جديدة محل «المتروبول»، أي المستعمر (استقلال أحد الأقاليم المستعمرة واستواه كدولة جديدة). ولقد كان من شأن التغيرات الجذرية التي حصلت مؤخراً في أوروبا الشرقية ظهور حالات جديدة في تعاقب الدول (انقسام يوغوسلافيا إلى عنة دول: الصرب والجبل الأسود، كرواتيا، سلوفاكيا، البوسنة والهرسك). والوحدة الألمانية طرحت مسألة خلافة جمهورية ألمانيا الديمقراطية السابقة في ظل شروط خاصة للتوحيد بتطبيق نظرية «الحدود المتحركة» (*Théorie de la frontière mouvante*) (Russia الاتحادية خلف الاتحاد السوفيتي القديم في منظمة الأمم المتحدة).

Cooperation ; Coopération

سياسة وفاق، تبادل ومشاركة في النشاطات الثقافية، الاقتصادية، السياسية أو العلمية بين دول ذات مستوى إجمالي متشابه (مثلاً، التعاون الفرنسي-ال Soviatic)، أو سياسة وفاق وتعاونية بين دول ذات مستوى إجمالي متباوت. وبشكل أكثر تحديداً، يستخدم التعاون، على الصعيد الدولي، للدلالة على شكل المساعدة الاقتصادية المتبادلة والمعونة التقنية، يبتعد أية نية سيطرة للدولة التي تقوم المعونة.

Cohabitation ; Cohabitation

تعبر يشير في الحياة السياسية الفرنسية إلى الوضع الذي يكون فيه كل من رئيس الدولة والحكومة المتمتين لاتجاهات سياسية متعارضة - بداعيها

Ministerial Solidarity ;

Solidarité Ministérielle

تضامن الوزاري مبدأ مقرر في النظام البرلماني وسمة من سماته، أو بشكل أعم، من سمات نظام تكون فيه الحكومة مسؤولة أمام البرلمان. ويمقتنى هذا المبدأ يكون كل وزير متضاماً مع باقي الوزراء في تحمل مسؤولية القرارات التي اتخذها مجلس الوزراء، بعد المداولة فيها بشكل مشترك، حتى ولو كان معارض لها ولا يمكن أن يتخلص منها إلا بالاستقالة، وكما قال أحد الوزراء الفرنسيين (ج. ب. شوفينمان J. P. Chevénement) على وجه التحديد: «عندما يكون هناك خلاف على الصعيد أو الذهاب».

Extremism ; Extrémisme

موقف فردي أو جماعي يتميز أمّا برفض جذري للمجتمع، وأمّا برفض التطور، وأحياناً باقتراح نموذج جديد. وغالباً ما تلجم الحركات التطرفية إلى العنف.

مفهوم التطرفية نسبي، لأن الموقف يخضع لوضع البلد من جهة (الوطنية-الاشتراكية في ألمانيا عام ١٩٣٣) وللحالة العامة للقوى السياسية. تقليتاً، يجري التمييز بين اليمين المتطرف واليسار المتطرف.

Succession (أو خلافة) التّول

Succession d'États

استخلاف دولة لدولة أخرى في تحمل المسؤولية الدولية عن إقليم. وتطرح مسألة تعاقب الدول مبدئياً من خلال تغيرات الدولة الإقليمية المتزعة جداً: انتظام عنة دول في دولة واحدة بطريقة الاندماج (تحقيق الوحدة الإيطالية عام ١٨٧٠)، فسخ إحدى الدول إلى أكثر من دولة (كانعلاح النمسا-المجر) أو انفصال جزء من إقليمها

- تعبة الجماهير (*M. des masses*) : الوظيفة الرئيسية للحزب الوحيد في البلدان النامية من أجل تحريك عملية الإنماء، تعزيز الهوية الوطنية، اشتراك جميع المواطنين في المجهود الوطني مع تبرير سلطة الحكام.

- التعبة السياسية (*M. politique*) : تعير يستخدم بشكل واسع جدًا في علم السياسة، ولكن بمعاني متعددة وأحياناً مشوّشة. ويرأى فرانسوا شازيل، تشير التعبة السياسية إلى «خلق الترامات جديدة وتماثلات جديدة - أو أحياناً إعادة تشبيب ولاءات وتماثلات منسية - وكذلك، على أساس هذه القاعدة، تجمع فاعلين ومجموعات من الفاعلين في إطار حركة اجتماعية تتولى - إذا لزم الأمر بمواجهة مباشرة وعرضياً عقبة مع السلطات القائمة - ترقية وأحياناً تجديد غaiات اجتماعية François Chazel, «La mobilisation politique»,) *revue française de science politique*, juin 1975.

بعاً لما نقدم، تقوم التعبة السياسية على اجتماع ثلاثة عناصر مكونة لها: تشبيب الالتزامات والتماثلات، تكوين حركة اجتماعية، تحديد غaiات جماعية. وهناك عناصر هدية يمكنها أن تغطي الميادين المختلفة للنشاط السياسي، يذكر منها: «التعبة المواطنة»، «التعبة الثورية»، «التعبة الانتخابية»، «التعبة الحزبية»، «التعبة النقابية»، إلخ.

Pluralism ; Pluralisme

التعلدية هي خاصية المجتمعات التي تقبل بوجود وترك المجال الحرّ للعبة القرى والأفكار السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية مهما كانت. من وجهة نظر الفلسفة السياسية، يتعارض مفهوم التعلدية مع المفاهيم التي تضع في المقدمة السعي

التخاصم والتنازع بين الأكثريّة الرئاسية والأكثريّة النايلية - مدفوعين لممارسة الحكم والتعايش إلى لذّي يقوم انسجام بين هاتين الأكثريتين. ظهر هذا التغيير في فرنسا عام ١٩٨٦، وعاشت البلاد وضع التعايش في الحكم في الفترة بين الانتخابات التشريعية في آذار/مارس ١٩٨٦ مع وجود رئيس جمهورية ينتمي إلى الحزب الاشتراكي (فرانسوا ميرلان) وحكومة مؤلفة من الأغلبية النايلية للبيجين (الناتج من أجل الجمهورية RPR والاتحاد من أجل الديمocratie الفرنسية UDF) برئاسة جاك شيراك. وتستعمل أيضًا كلمة (Coexistence) كمرادفة لكلمة (Cohabitation).

التعايش السلمي Peaceful Coexistence ; Coexistence Pacifique

مبدأ في العلاقات الدوليّة مفاده الاحترام المتبادل بين الأمم، عدم التدخل في الشؤون الداخلية، عدم الاعتداء والمساواة بين الدول (المعاهدة الصينية-المندية عام ١٩٥٤، مؤتمر باندونغ عام ١٩٥٥). وقد انطبق هذا المبدأ بشكل خاص على العلاقات بين البلدان الاشتراكية والديمقراطيات الغربية، والتغيرات الجذرية التي حصلت في أوروبا الشرقية عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ جعلت هذا المبدأ لاغ.

Mobilization ; Mobilisation

- التعبة العامة (*M. générale*) : مجموعة العمليات التي تجهز البلد لحالة الحرب. في فرنسا، تعلن الحكومة التعبة العامة إذا طلب ذلك الوضع الدولي، إلا أن البرلمان وحده يجوز للحكومة إعلان الحرب. وتقضي التعبة العامة استدعاء كل الأشخاص الذينهم في حالة الخدمة في الجيش، تخصيص المدنيين لمهام خاصة، ووضع الاقتصاد الوطني في خدمة المجهود العربي للأمة.

فعالة ذات قوة متساوية تقريباً - عدا الأحزاب الهاشمية - يخوض كل منها الصراع السياسي منفرداً، ولكن دون أن يتوصل للحصول على الأغلبية النيلية وتشكيل الحكومة، التي تكون في حالة عدم استقرار دائم نتيجة ارتكازها على أقلية غير متancheة) والتعددية الحزبية المعتلة أو المحذودة (نظام يقع بين نظام الثانية الحزبية من جهة ونظام التعددية المتكاملة من جهة أخرى، وهو يشمل على عدد من الأحزاب يتراوح بين ثلاثة وخمسة أحزاب فعالة - عدا الأحزاب الهاشمية - تقيم فيما بينها تحالفات مستقرة ومتancheة، الأمر الذي يؤدي غالباً إلى ظهور ما يسمى «الثانية الاستقطاب» (Bipolarisation).

فضلاً عن أن التعددية الحزبية تستدعي اعتماد نظام الانتخاب النسبي، فإنها تطوي على حسنة هامة، وهي تركها حرية اختيار واسعة للمواطنين الذين يمكنهم المفاضلة والاختيار بين برامج متعددة تطرحها الأحزاب. إلا أن حرية الاختيار هذه تبقى شكليّة، ذلك أن الناخب لا يقرر مباشرة بشأن مصير، ولا يحدّد بنفسه القرارات الوطنية الكبرى، بل يترك ذلك لوسطاء (النواب) يقررون نيابة وبدلاً عنه، بما للاتفاقات والاتفاقات التي تحددها نتائج الانتخابات؛ وهذا يعني أن التعددية الحزبية لا تؤدي إلى «الديمقراطية المباشرة»، وإنما إلى «الديمقراطية الوساطية» (Démocratie médiatisée). والتعددية الحزبية لا تلائم بشكل جيد مع مسألة الجمع بين مصالح الجماعات المكونة للشعب (وجود عدد كبير من الأحزاب الصغيرة يكون كل منها في موقع ضيق ويعبر بساطة عن متطلبات فئة اجتماعية محدودة، دون أن يتم تحقيق التمايز بين هذه المتطلبات ومتطلبات الفئات الاجتماعية الأخرى) وتؤدي إلى تفتت التمثيل الوطني في

وراء وحدة الجسم الاجتماعي والسياسي في شكل الإرادة العامة، والسعى إلى الخير العام. ومن وجاهة نظر النظم السياسية، تظهر التعددية في ثلاث مستويات: تعددية إيديولوجية (حرية الرأي والتعبير وغياب العقيدة الرسمية)، تعددية الأجهزة (احترام مبدأ فصل السلطات ولعبة التوازن فيما بينها)، تعددية سياسية (وجود أكثريه ومعارضة، وغياب مبدأ الحزب الواحد).

والتجددية لا تجري دانماً بهولة واحترامها يثير صعوبات: إذا كانت جميع الأفكار محترمة ومقبولة، فإن جميع الوسائل ليست كذلك حيث تأخذ كثيّر من الدول ترتيبات عديدة بفرض الحدّ مما يعتبر بأنه اعتداء على أمن الدولة. وعلى الصعيد الديني، يمكن لوجود جماعات دينية قوية وفاعلة لا تقيم فضلاً بين الدين والسياسة أن يثير كثيراً من الصعوبات في دولة علمانية. وعلى صعيد الأفكار، تتعرض التجددية لمحنّة قاسية بداعي التركيزات القائمة في مجال الصحافة المكتوبة والصحافة السمعية البصرية.

تَعْلُوَيَة حِزْبِيَّة Multipartisanship or Multi-party system ; Multipartisme

يعني نظام التعددية الحزبية تواجد عدة أحزاب سياسية ذات قوة متساوية تقريباً، تتجابه فيما بينها وتنافس من أجل الوصول إلى السلطة ومارستها. ويتراوح عدد الأحزاب بين ثلاثة أو أربعة أحزاب - وهو وضع يسمح أحياناً بقيام تحالفات مستقرة نسبياً - أو عشرة أحزاب أو أكثر دون الكلام عن الأحزاب الصغيرة جداً والجماعات الصغيرة العابرة.

يرتدي نظام التعددية الحزبية شكلين أساسين: التعددية الحزبية المتكاملة أو المستقطبة (وجود عدد من الأحزاب يتراوح بين خمسة وستة أحزاب

الجمهورية الخامسة الفرنسية حيث تبقى التعددية الحزبية سائدة مع ذلك، كما أن التعديلية الحزبية هي سائدة أيضاً في اليابان، مدغشقر حتى عام ١٩٦١، جزيرة موريس، لبنان، إسرائيل، ومعظم بلدان أمريكا اللاتينية، وحديثاً يسود نظام التعددية الحزبية في بلدان أوروبا الشرقية بعد انهيار النظام الشيوعي، القائم على الأحادية الحزبية، في السنوات ١٩٨٩-١٩٩٠.

تعديلية المجالس التشريعية ; Phuricamérisme

تغير يشير إلى تكوين البرلمان من أكثر من مجلسين (مثلاً، المجالس الثلاثة التي تأسست في فرنسا بموجب دستور ٢٢ فريمبر لسنة الثامنة، ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٧٩٩: الجسم التشريعي، التريبوننا، مجلس الدولة؛ حالة البرلمان اليوغسلافي قبل إصلاحات عام ١٩٧٤).

Amendment ; Amendement

- تغيير بالحذف أو الإضافة أو التعديل في نص مطروح للمناقشة، أو في نص سبق إصداره ونشره. في ظل الجمهورية الفرنسية الخامسة، يكون للحكومة - لأول مرة - وللبرلمانيين حق المبادرة بالتعديل (المادة ٤٤ من الدستور الفرنسي الحالي)، إلا أن مبادرات البرلمانيين لا تكون مقبولة إذا كان من شأنها إنقاص الموارد العامة أو زيادة أو إنشاء العب العام (المادة ٤٠). وبالرغم من هذا القيد الذي يوجد أيضاً في بريطانيا، فإن عدد التعديلات ذات الأصل البرلماني، المقترحة أو المعتمدة، كان في ازدياد ملحوظ.

- «التعديل» هو تسمية تطلق في الولايات المتحدة الأميركية على نص تعديلات دستور ١٧٨٧. وكل «تعديل» يحمل رقم الترتيب الزمني لاعتماده.

Revision of تعديل (أو مراجعة) الدستور

البرلمان، وذلك بما تتطوي عليه من غياب الأغلبية النياية المستقرة والمتجانسة والمقدمة على تأمين الدعم الصادق والدائم للحكومة، مما يسمح بعدم الاستقرار الحكومي (عرفت فرنسا في ظل الجمهورية الرابعة ما بين عامي ١٩٤٧ و١٩٥٨، تابع ثمانى عشرة حكومة، أي ما معدله الوسطي ستة عشر شهراً لكل حكومة وحوالي ٣٠٠ يوماً من المشاورات لأجل تحضير الفريق الحكومي الذي يحصل على ثقة البرلمان). وهذه الآثار يمكن تصحيحها باعتماد نظام الاقتراع الأكثر على دورة واحدة أو دورتين.

باستثناء بعض البلدان الأنكلوسكسونية - بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا ونيوزيلندا، وأستراليا حيث أن التحالف فيها بين الليبراليين والزراعيين في إطار ائتلاف محافظ في مواجهة العماليين يشبه إلى حد ما نظام الثنائي الحزبية - فإن معظم البلدان الغربية تعتمد وتمارس نظام التعددية الحزبية، ولكن بتلونات مختلفة تتراوح بين التعددية المتكاملة (في هولندا، بلغ عدد الأحزاب الممثلة في البرلمان في أعقاب انتخابات أيار/مايو ١٩٧٧، إثنا عشر حزباً) والرباعية الحزبية (البلدان الاسكتلنافية) والثلاثة الحزبية (بلجيكا والمانيا والنمسا) مروراً بالوضع الوسطي لبعض البلدان مثل إيطاليا (بالرغم من التحور الشديد حول الديمقراطين المسيحيين ٣٨,٧٪ من الأصوات والحزب الشيوعي الإيطالي ٤٤و٤٪ من الأصوات، كان يوجد تسعة تحالفات حزبية ممثلة في مجلس النواب في أعقاب انتخابات حزيران/يونيو ١٩٧٦). وفي فرنسا، في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة، كان يوجد سبعة أو ثمانية أحزاب هامة يحصل كل منها ما بين ١٠ و١٥٪ من أصوات الناخبين، وقد توضح هذا الوضع في

طبقاً لإجراءات خاصة (اجتماع البرلمان بوضعه العادي والقائم، مثلاً: اجتماع مجلس الشيوخ والنواب في هيئة مؤتمر لاقرار التعديل في الدستور الفرنسي لعام ١٨٧٥؛ تجديد انتخاب المجلس التشريعي العادي خصيصاً لغرض التعديل، كما هو الحال في بلجيكا وهولندا والدنمارك؛ وجوب توافر أغلبية موصوفة في البرلمان لحصول التعديل، كما هو الحال في الدستور الإيطالي الحالي والدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦ والدستور اللبناني لعام ١٩٢٦) أو إلى جمعية تأسيسية تتبع خصيصاً لإجراء التعديل (دستور فرنسا لأعوام ١٧٩١ و١٧٩٣ و١٨٤٨)، دستور الولايات المتحدة الأمريكية ولكن بشكل جزئي: المادة الخامسة) أو عن طريق تدخل الشعب مباشرة بواسطة تقنية الاستفتاء (يقوم البرلمان أو جمعية تأسيسية بإعداد مشروع التعديل، ثم يتم عرض هذا المشروع على الشعب لأخذ موافقته عليه، كما هو الحال في سويسرا بالنسبة للدستور الاتحاد أو بالنسبة للدستور الولايات؛ وفي فرنسا، تنص المادة ٨٩ من دستورها الحالي لعام ١٩٥٨ على أن عملية الاستفتاء تجعل التعديل نهائياً شرط أن يكون البرلمان بمجلسه قد وافق عليه).

تعديل وزاري *Ministerial Reshuffle* ; *Remaniement Ministériel*

تغيير محدود في تشكيلة حكومة، دون تغيير شخص رئيسها، بإدخال وزير جديد أو عنة وزراء جدد إليها، أو بإعادة توزيع العقائب الوزارية بين الوزراء. في فرنسا، يتميز نظام الجمهورية الخامسة بالاستقرار الوزاري، ولكن مع إجراء العديد من التعديلات الوزارية.

تعديلية *Revisionism* ; *Révisionnisme*

- تشير التعديلية، في إطار الماركسية، إلى نزعة أو

Constitution ; *Révision de la Constitution*

من المسلم به ضرورة تعديل الدستور تبعاً لاعتبارين: قانوني وسياسي: تبعاً للاعتبار القانوني، يجمع الفقه الدستوري على رفض الجمود المطلق للدستور وعدم إضفاء قيمة قانونية عليه لأنّه يمثل مبدأ سيادة الأمة، وحقها في اختيار شكل نظامها السياسي، ويفرض إرادة جيل معين على الأجيال القادمة: «إن الجمعية التأسيسية تقرر أن للأمة كامل الحق، الذي لا يقادم ولا يقبل المقوط، في أن تغير دستورها» (المادة الأولى من دستور فرنسا لعام ١٧٩١). وتبعاً لاعتبار السياسي، يعتبر الدستور في الحقيقة انكاماً للأوضاع والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها الدولة، ولما كانت هذه الأوضاع والظروف تتبدل وتتغير تبعاً لقانون التطور، فإنه يتلزم دائمًا تعديل الدستور حتى يسابر ويتناسب مع ما يصيب هذه الأوضاع والظروف من تطور مماثل، وإنّا انفصلت النصوص عن الواقع، الأمر الذي قد يؤدي إلى تعديل القواعد الدستورية عن طريق غير قانوني، أي عن طريق الثورة أو الانقلاب.

يفضي تعديل الدستور، في محتواه، باللجوء إلى إقرار قانون دستوري يكمل، يلغى أو يغير في أحكام الدستور الساري المعمول، وفقاً للأحكام المنصوص عليها في هذا الأخير. ويمكن للدستور أن ينص على طريقة خاصة في التعديل (شروط لأكثرية خاصة أو فمهل معينة) أو سلطات إقرار لموضوع معين - الدستور الجامد، أو استعمال الإجراء التشريعي العادي - الدستور المرن). ومن الرجوع إلى نصوص الدستور الجاملة المختلفة في هذا المخصوص، نجد أنها قد أنابت أمر التعديل أما إلى التشريع العادي (البرلمان) الذي يزاولها

يتناوب مع قيمة الشيء الذي كان من الواجب إعادة».

ويمكن أن يشير التعويض إلى الالتزام الذي يقع على عاتق الدولة بالتعويض عن الأضرار الواقعه على دولة أخرى أو رعاياها نتيجة الحرب. ويمكن أن يكتسب التعويض شكل التنازل الإقليمي (*Cession Territoriale*)، دفع تعويضات مالية أو تقديم أموال عبنة مجانية (معاهدة فرساي عام ١٩١٩).

تعويض نيابي أو مكافأة نيابية Parliamentary Indemnity ; Indemnité Parlementaire

مبلغ محدد من المال يدفع إلى عضو مجلس نيابي تعويضاً له عما يتکبد من المصارييف ويضيع من الوقت في القيام بعمله النيابي. ويتناول تعويض أعضاء المجلس النيابي الذي أنشئ في فرنسا عام ١٨٤٨ مع عدة أهداف: الإتاحة لكل مواطن، أيّاً كان وضعه المالي، أن يصل إلى الدورة البرلمانية، وضع المستحبين بمنحي عن الضغوطات المحتملة والإغراءات؛ التعويض عن الأعباء الخاصة المرتبطة بممارسة الولاية النيابية. عادة يتم تحديد حساب التعويض النيابي بالاستناد إلى دلائل خارج سلم رواتب الوظيفة العامة.

تفصيّة نيابية Parliamentary Absenteeism ; Absentéisme Parlementaire

سلوك ممثل الأمة بعدم حضور جلسات مجالسهم أو الاشتراك في أعمالها، دون عنده مقبول. ولمكافحة هذه الممارسة، تفرض المادة ٢٧ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ مبدأ التصويت الشخصي: «إن حق التصويت لأعضاء البرلمان هو شخصي». ويمكن للقانون المضوي أن يسمح استثنائياً بتفويض التصويت. وفي هذه الحالة لا يمكن لأحد أن يتلقى تعويضاً لأكثر من ولاية

تيار، مثل إدوارد برnestine (Edouard Bernstein)، يدعو إلى إعادة النظر بعض المفاهيم الأساسية للماركسية. ولقد استعديت صفة «تعديلية» ابتداء من عام ١٩٥٦ من قبل الشيوعيين الصينيين الذين اتهموا الشيوعيين السوفيات بشوشيه طروحات ماركس بغيرها من محاجتها التوري من فرط تكيفها مع الواقع المعاصرة.

- بالتوضع، تشير الكلمة إلى موقف الذين يشككون ويدعون إلى إعادة النظر في أسس عقيدة أو دستور.

تفصيّ Arbitrare ; Arbitraire

كل عمل يقع خارج القواعد القانونية وينبع من النية الحسنة للشخص أو للجهاز الذي يقرّ أو يتصرف.

تعويض أو إصلاح الفرر Reparation ; Réparation

- التعويض هو النتيجة الطبيعية للأقرار بالمسؤولية، بإعادة الأشياء إلى حالها أو التعويض عن الأضرار الحاصلة.

- في القانون الدولي، التعويض هو نتيجة مباشرة وأساسية للأقرار بالمسؤولية الدولية للدولة ما أحدثت ضرراً ناجماً عن خرق لقاعدة من قواعد القانون الدولي. والالتزام بإصلاح الفرر أو التعويض - المعتر كأنه مبدأ من مبادئ القانون الدولي - هو من طبيعة تعويضية وليست جزائية.

وفيما يتعلّق بأشكال التعويض فقد أجملها حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولي في قضية معلم كوروزوف لعام ١٩٦٦ حيث نصّ على «أن المبدأ الجوهري أن يزيل التعويض على قدر الإمكان، جميع آثار الفعل غير المشروع وأن يرده الحالة إلى ما كانت عليه كما لو أن الفعل المذكور لم يرتكب (إعادة الشيء إلى وضعه الطبيعي Restituo in integrum)، وإذا لم يكن ذلك ممكناً دفع مبلغ

تفويض

Delegation of Powers ; تفويض السلطات

Délégation des Pouvoirs

عمل بموجبه ينقل أو يعهد جهاز عدداً معيناً من صلاحياته إلى جهاز آخر. وتفويض السلطات يدخل في نظام الصلاحيات، وهو منظم بدقة ولا يمكن أن يحصل إلا ضمن شروط خاصة.

في القانون الدستوري، تطور تفويض الصلاحية التشريعية إلى الحكومة بداعم في أوقات الأزمات، وهو يمارس حالياً في الأوقات العادية (المراسيم التشريعية). في فرنسا حالياً، تسمح المادة ٣٨ من الدستور للبرلمان بتفويض الحكومة مؤقتاً ممارسة السلطة التشريعية، كما تسمح الفقرة الثانية من المادة ٢١ للوزير الأول بتفويض بعض صلاحياته للوزراء، في حين تأذن له الفقرة الرابعة من المادة عينها ترؤس مجلس الوزراء استثنائياً بمقتضى تفويض صريح من رئيس الجمهورية. وتغير المادة ١٣ من الدستور لرئيس الدولة تفويض صلاحية التعيين المندرجة به، وليس هناك من سلطة إدارية - وزراء ومحافظون وجمعيات تداولية وسلطات تنفيذية لجماعات محلية أو مؤسسات عامة، إلخ. - غير مؤهلة لتفويض صلاحياتها.

ويجري تمييز جوهري بين شكلين من التفويض: تفويض الصلاحية وتفويض التوقيع. فتفويض الصلاحية يجرّد المفوض من صلاحيته فلا تعود له إطلاقاً إمكانية ممارسة صلاحياته طالما بقي التفويض، وباعتباره قد أعطي على أساس هذه الصفة، فإنه يبقى نافذاً رغم التغيير في الوظائف الذي يتناول المفوض والمفوض إليه. وبال مقابل، لا يجرّد تفويض التوقيع المفوض من صلاحياته، فهو يحتفظ وبالتالي بصلاحية موازية لصلاحية المفوض إليه الذي تمت تسميته بالنظر إلى شخصه بحيث أن التفويض، المعطى تحت رقابة المفوض

واحدة.

ويمكن تفسير ظاهرة التغيبة النيابية بفقدان الاعتبار للمؤسسة النيابية، والإكراهات العادلة للحياة النيابية كضرورةبقاء المنتخب على اتصال مع دائنته (يفرض التصويت حسب الدائرة هذا الإكراه)، وشروط العمل النيابي (اجتماعات اللجان الموازية لاجتماع الهيئة العامة للمجلس النيابي)، والجمع بين عدّة وكالات انتخابية وطنية ومحليّة.

تفتيش السفن Stop and Examine a Ship ; Arraignment

عمل بموجبه تطلب في سفينة حرية تفسيرات من سفينة تجارية حول عملها، مقصدها، بضاعتها، إلخ. مبدئياً، لا يمكن تفتيش سفينة تجارية إلا من قبل سفينة العلم الحربي (أي سفينة لها نفس الجنسية)، ما عدا بعض الاستثناءات الواردة في المادة العاشرة من اتفاقية الأمم المتحدة حول قانون البحار في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ (القرصنة، معاملة العبيد، سفينة تجارية ترفع علمًا أجنبياً مع أن لها في الحقيقة نفس جنسية السفينة الحربية، سفينة بدون جنسية، سفينة تستخدم لرحلات غير مرتخص لها). والتفتيش غير الشرعي يمكن أن يفتح الباب للتعويض.

تفويض التصويت Delegation of Vote ; Délégation de Vote

إجازة يعطيها نائب لنائب آخر بالتصويت مكانه. في فرنسا، تطرح المادة ٢٧ من دستور عام ١٩٥٨ مبدأ التصويت الشخصي، وتشير إلى خروقات استثنائية ترد في ست فرضيات معددة بالقانون العضوي (الأمر الاشتراكي الصادر في ٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٨ المعدل). ويتحدد التفويض بوكالة واحدة للشخص الواحد.

وحتى الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها كان أحد الموضوعات السياسية الأساسية في الثورتين الأمريكية عام ١٧٧٦ والفرنسية عام ١٧٨٩، وورد ضمن «النقط الأربع عشرة» للرئيس الأميركي ويلسون في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩١٨ كبداً يجب الأخذ به لإقامة السلام، وأصبح مبدأ قانونيًّا واتخذ كقاعدة في القانون الدولي وكهدف لمنظمة الأمم المتحدة. فالمادة الأولى من ميثاق هذه المنظمة تشير في فقرتها الثانية إلى «إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس المبدأ الذي يقضي بالمساواة في الحقوق بين الشعوب ويأن يكون لكل منها تقرير مصيرها». ومن خلال استعراض الخبرات التاريخية، يمكن القول أن حق الشعوب في تقرير مصيرها يشير إلى حق كل شعب في المطالبة بالإلغاء الفوري الكامل للسيطرة الأجنبية عليه. ويتربّ على ذلك بالضرورة حق كل شعب في اختيار شكل الحكومة التي يريدها وطبيعة نظامه السياسي. وهذا هو تقريرًا المعنى الذي قصده القرار رقم ١٥١٤ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ تحت عنوان: «إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة»، فقد جاء في مقدمة هذا القرار «أن الجمعية العامة... تعلن: لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدّد بحرية مركزها السياسي، وتسعى بحرية إلى تحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي».

تقسيم إنتخابي أو تحديد الدوائر الانتخابية *Electoral Division ; Découpage Électoral*

عمل بموجبه تقوم السلطة المختصة (البرلمان، الحكومة أو هيئة مستقلة) بتحديد الدوائر الانتخابية. وعملية التقسيم الانتخابي هامة، إذ

وعلى نتائجها، يصبح باطلًا لدى أي عملية نقل بين الموظفين.

تقىم Over-Development ; Sur-Développement
حالة مجتمع يتميز - بالنسبة للبعض - بوفرة الخيرات والنمو الاقتصادي الكبير جدًا، وتطور ثقافي رفيع ومتسارع.

التقدمية Progressionism ; Progressisme
- بشكل عام، التقدمية هي كل مذهب يقوم على فكرة تقدم مستمر وصاعد للبشرية، وهي تميّز موقف هؤلاء الذين يؤيدون تحقيق إصلاحات جذرية في ميدان معين.

- التقدمية هي تسمية اكتسبتها الانتهازية في فرنسا ابتداءً من عام ١٨٩٣: فترة تميّز بتنطيف الصراعات لصالح الجمهورية.

- يحدد ريمون آرون (R. Aron) السياسة التقدمية بأنها «السياسة التي ترفض أن تؤكد فقط نهاية أو ثبات التاريخ على حد سواء، وهي تقبل عمليات التطوير، غير المتقطمة ولكن غير المحددة، نحو غاية تقام في الأفق الذي ي Bhar هو نفسه بمبادئ مجردة».

تقرير ذاتي للمصير Self-Determination ; Autodétermination

- بتعابير فلسفية، التقرير الذاتي للمصير هو الإمكانيّة المقرّرة للفرد باختيار نهجه بحرية.

- بالتوسع، يتطابق تعبير التقرير الذاتي للمصير مع تعبير «حق الشعوب في تقرير مصيرها» أو أن التغيير الأول هو إحدى تطبيقات التغيير الثاني (في فرنسا، يتحقق التقرير الذاتي للمصير على شكل الاستفتاء تطبيقًا للمادة ٥٣ من دستور ١٩٥٨؛ مثلاً، استفتاء ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٦١ حول الجزائر، استفتاء ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ هو كالدونيا الجديدة).

وفي القانون الدولي، يشير التقنين إلى تحويل القواعد العرفية الدولية إلى نصوص مكتوبة وواضحة عن طريق المعاهدات المعمتملة في مؤتمر دولي (مثلاً، مؤتمر فيينا لعام ١٩٦٩ حول قانون المعاهدات)، أو من خلال عمل لجنة القانون الدولي للأمم المتحدة.

تكامل ; Integration

التكامل هو عملية ترمي إلى إثارة المشاركة لعناصر مختلفة ومتعددة في المجتمع الوطني، مع القبول ببقاء الخصوصيات الثقافية والأخلاقية، ومع التسليم بأن «الكلية الوطنية» تفتني وترتقي من خلال هذا التنوع والتعقيد.

ويختلف التكامل عن «الاستيعاب» (Assimilation) الذي يعني رفض هذه الخصوصيات كما يختلف عن «الادماج» (Insertion) الذي يعني مجرد وجود عناصر مختلفة داخل الجماعة الوطنية، ولكن دون المشاركة فيها. وسياسة التكامل هي دائمة صعبه ومجادل فيها، وتنطوي على انضمام الجميع إلى حد أدنى من القيم المشتركة، وهي تشكل الأصل في إنشاء البنية الإدارية الخاصة (مثلاً في فرنسا، المجلس الأعلى للتكامل، أمانة سر الدولة للتكمال التي نشأت عام ١٩٩١).

تكميم أو تخليد الكمية ; Quantification

ترجمة بالأرقام، لأهداف أو لبعض الظواهر الاجتماعية، تسمح باستخدام التقنيات الرياضية، البيانية أو الإحصائية في ميدان الإدارة أو الحكم (مثلاً، عقلنة خيارات الموازنة)، ويشكل عام في ميدان العلوم الاجتماعية.

التكنوقراطية أو حُكْم التقنين ; Technocracy ; Technocratie

في القانون الدستوري، التكنوقراطية هي نظام يحل

بإمكان السلطة أن تكشف بواسطتها عن ميلها وتحيزها، بتقسيم الدوائر الانتخابية تقسماً مصطفياً، لا يتفق، في معظم الأحوال، مع التقسيمات الإدارية القائمة.

في فرنسا، وفي أعقاب العودة إلى الانتخاب المنفرد الأكثر على دورتين في الانتخابات التشريعية، فرض البرلمان الحكومة مهمة تحديد حدود ٥٧٧ دائرة انتخابية (عام ١٩٨٦). وما لا شك فيه أن نمط تحديد الدوائر الانتخابية يؤثر جداً في نتائج الانتخابات (القسم الذي يخلق دوائر اصطناعية: «قصبات متعرجة» Bourgs pourris في بريطانيا، «العيير ماندرنونغ» أو «الدوائر فرن مطخي» Salamandre في الولايات المتحدة الأمريكية).

تقليدية أو إقطاعية ; Traditionalism ; Traditionalisme

- في فرنسا، وبالمعنى المحدد، تشير التقليدية إلى رجال الثورة المضادة الذين رفضوا النظام الجديد الذي أقامته الثورة (عام ١٧٨٩) وأرادوا العودة إلى «النظام القديم».

- التقليدية هي موقف سياسي يتعلّق بالماضي ويغالى في شدة الاحترام للتقاليد، وغالباً ما ترافق مع المحافظية.

تقنية القرقر ; Technique de Kangourou

إجراء بموجبه يلغى السبeker (رئيس مجلس العموم البريطاني) أو يهمل، خلال المناقشات النيابية، تعديلات النصوص القليلة الأهمية أو التي نوقشت بشكل كاف.

تقنين ; Codification

التقنين هو جمع مرتب، منهجي ومكتوب لجميع القواعد القانونية التي تشمل فرعاً من فروع القانون (مثلاً، القانون المدني، القانون الجنائي، إلخ.).

القطبية.

Fundamentalism ; التمامة أو الأصولية

Intégrisme

- في الكنيسة الكاثوليكية، التمامية هي مدرسة فكرية ظهرت في القرن التاسع عشر (الفلسفة والكتاب) الفرنسيون Jean Veuillot ١٨٢١-١٧٥٣، Louis Maistre ١٨٤٠-١٧٥٤، Donald ١٨٢١ تدعى الدفاع - كرد فعل ضد «روح العصر» - عن العقيدة الكاثوليكية بصفتها وتمامها، تحديداً في الشأن التبولوجي السياسي. وابتداء من مجمع الفاتيكان الثاني (Concile Vatican II ١٩٦٥-١٩٦٢) تطورت التمامية باتجاه النضال ضد «الانحرافات» في تفسير وتطبيق النصوص المجتمعية.

- بالتوسيع، وابتداء من السبعينات ١٩٨٠، تشير التمامية إلى كل نظرية دينية («الأصوليات»: اليهودية، الإسلامية، البروتستانية) أو السياسية («الأصوليات»: الشيوعية أو القومية).

Incompatibility ; Incompatibilité تمانع

تشير الكلمة إلى عدم جواز الجمع بين بعض الوظائف العامة أو الخاصة، الناجمة عن الانتخاب أو التعيين - إضافة إلى بعض الولايات الانتخابية - والوكالة النيلية. ويكمّن الهدف من هذا المنع في حماية عضو البرلمان من ضعفه الإنساني الذي تجاهه ضغط ناخبيه، وفي السماح له بالقيام بوظائفه بشكل جيد.

وخلالاً لحالة عدم أهلية الترشح التي يوجها يمنع المواطن لأسباب معينة بأن يكون مرشحاً في الانتخابات، وتؤدي حتماً إلى بطلان النيلية، فإن حالة التمانع تطوي على إمكانية الخيار بالنسبة للمرشح المنتخب بأن تلزمه بأن يختار، خلال مدة محددة بين وكياله الانتخابية والوظيفة التي

في التقىون والموظفو محل رجال السياسة في ممارسة السلطة السياسية.

كلمة تكنوقратية ذات أصل يوناني، وقد ذاع استعمالها بسبب التأثير الحاسم للتقنيات، أي للمناهج الصناعية في الدولة الحديثة. وتستعمل لوصف السلطة التي يقبض عليها التقىون في المجتمع الحديث عندما يتحولون إلى تكنوقراط. والتكنوقراطي هو الشخص الذي يستند إلى كفاءته التقنية في مجال من المجالات من أجل توسيع نفوذه وسلطته إلى مجالات اجتماعية أخرى تخرج عن اختصاصه. وقد جمع جان مينو (Jean Meynaud) في مؤلف صغير شهير «التكنوقراطية السياسية» تفسيرات ظاهرة التكنوقراطية معتبراً في أول الأمر أن التكنوقراطية تتميز «برفع يد» السياسي لصالح الإدارات «سليلة الأجهزة الكبرى» والخبراء العامين والخاصين والعسكريين (الخ.). الذين يستحوذون على السلطة بداعي اختصاصاتهم دون الرجوع للعوامل الاجتماعية، ودون تحمل المسؤولية أمام المواطنين، وعلى حساب المتخرين.

النلاصق أو مُحاذاة Contiguity ; Contiguité في القانون الدولي، وضع إقليم مجاور لمكان تعارض دولة ما سيادتها عليه. وبالنتيجة، يشكل هذا الإقليم موضوعاً لمطالبة إقليمية من قبل هذه الدولة. ويبدو أن النلاصق لوحده لا يمكن أن يعتبر سبيلاً كافياً للاكتساب الإقليمي. ويدلل التعامل الدولي على تكرار رجوع الدولة إلى هذه النظرية دون أن يتم اعتمادها وتطبيقها بشكل أو بأخر (استبعدت هذه النظرية التي استندت إليها الولايات المتحدة الأمريكية في إطار قضية جزيرة بالماس العثارة بين الولايات المتحدة وهولندا عام ١٩٢٨) إلا مؤخراً لاكتساب السيادة على المناطق

ما حصلت عليه اللوائح: لائحة أ ٣٥٠٠ صوت - لائحة ب ٢١٠٠ صوت - لائحة ج ١٢٠٠ صوت - لائحة د ٧٠٠ صوت.

تحديد الحاصل الانتخابي: عدد الأصوات المدللي بها / عدد المقاعد الشاغرة = $\frac{١٥٠٠}{٧٥٠} = ١٥٠٠$

توزيع المقاعد على اللوائح الأربع المتنافسة: لائحة أ: $\frac{٣٥٠٠}{١٥٠٠} = ٢$ مقعدان

لائحة ب: $\frac{٢١٠٠}{١٥٠٠} = ١$ مقعد واحد

لائحة ج: $\frac{١٢٠٠}{١٥٠٠} = ٠$ لا مقاعد

لائحة د: $\frac{٧٠٠}{١٥٠٠} = ٠$ لا مقاعد

التوزيع الجزئي: لائحة أ: مقعدان - لائحة ب: مقعد واحد - مقعدان شاغران. ما يبقى من أصوات مدللي بها لم يستعمل:

لائحة أ: مقعدان ٣٠٠ صوت غير مستعمل \rightarrow يبقى ٥٠٠ صوت غير مستعمل

لائحة ب: مقعد واحد ١٥٠٠ صوت \rightarrow يبقى ٦٠٠ صوت غير مستعمل

لائحة ج: لا مقاعد لم يستعمل أي صوت \rightarrow يبقى ١٢٠٠ صوت غير مستعمل

لائحة د: لا مقاعد لم يستعمل أي صوت \rightarrow يبقى ٧٠٠ صوت غير مستعمل.

إن توزيع المقاعد بين اللوائح يكون سهلاً لو كان عدد الأصوات الذي تناوله كل لائحة متساوياً تماماً مع الحاصل الانتخابي (أو العدد المتساوي) (مثلاً، دائرة تتخب ٦ نواب، وفيها ١٢٠٠ صوت مدللي به، وهناك لائحتان متنافستان: لائحة أ حصلت على ٨٠٠ صوت، واللائحة ب حصلت على ٤٠٠ صوت، فتحصل اللائحة الأولى على ٤ مقاعد واللائحة ب على مقعدين). إلا أن هذه الحالة لا تحدث على الإطلاق، لأن يحصل من نتيجة فرز الأصوات أن يتبقى منها ما لا يكون موازياً لرقم الحاصل الانتخابي (أو العدد

يمارسها). تنص المادة ٢٩ من قانون الانتخاب اللبناني على أنه «لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس النواب ورئاسة أو عضوية مجلس إدارة مؤسسة عامة أو وظيفة عامة أو أية وظيفة في المؤسسات العامة المستقلة والشركات ذات الامتياز والبلديات وأية وظيفة دينية يتناول صاحبها راتباً أو تعوضها ما من خزانة الدولة، وكل موظف يتخب نائباً يعتبر منفصلاً حكماً من وظيفته إذا لم يبلغ رفضه عضوية المجلس النبلي بخلال شهر بلي إعلان نتيجة انتخابه. ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس النواب والوكالة القانونية عن الدولة أو إحدى مصالحها أو مؤسستها العامة المستقلة أو البلديات، ولا يجوز أيضاً أن يعطى امتياز أو التزام لنائب».

تمثيل نسبي ; *Représentation proportionnelle*

التمثيل النسبي هو نمط انتخاب على أساس اللائحة يسمح بإعطاء كل حزب أو مجموعة سياسية نسبة مئوية من المقاعد (أي الممثلين المنتخبين) متساوية للنسبة المئوية من الأصوات الحاصلة باستعمال «الحاصل الانتخابي» (Quotient électoral) أو «العدد المتساوي» (Nombre uniforme)، وهو يحقق مبدأ المساواة في حق الاقراغ على أفضل ما يمكن: إنسان واحد، صوت واحد، قيمة واحدة (One man, one vote, one value). ويظهر ذلك من خلال المثل التالي مع افتراض الأرقام التالية (المراجع: أندريله هورير، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية (مترجم)، الجزء الأول، ص ٢٦٥-٢٧٢).

المسجلون: ٨١٢٥٠

المقترعون: ٧٦٣٧٥

الأصوات المدللي بها: ٧٥٠٠

هي التي يتتوفر فيها المعدل الوسطي الأكبر (١٢٠٠٠). وهكذا يتحول المقعد المفترض بالنسبة للائحة ج إلى مقعد حقيقي. وبعد ذلك يبقى مقعد واحد لم يتناسب، فتعاد العملية. يبقى التوزيع السابق كما هو باستثناء اللائحة ج:

- اللائحة ج - مقعد واحد + مقعد مفترض = مقعدان المعدل $\frac{12000}{3} = 4000$ صوت. تفوز اللائحة أ لأنها صاحبة المعدل الأكبر (١١٦٦٦) بالمقعد الثاني غير المناسب. وهذا الأسلوب يعمل لصالح الأحزاب الكبيرة على حساب الأحزاب الصغيرة.

- أسلوب هوندلت (Hondt's system) (أو القاسم الانتخابي) باسم صاحبه العالم الرياضي البلجيكي. ويتلخص هذا الأسلوب بما يلي:

- تقسيم عدد الأصوات التي تحصل عليها كل لائحة على واحد ثم اثنين ثم ثلاثة وهكذا ولغاية عدد اللوائح.

• تصنف حواصل القسمة المتوفرة بترتيب متزاول بمقدار عدد المقاعد الشاغرة.

- يسمى الرقم العاصل الأخير المحدد برقم المقاعد الشاغرة بالمخرج المشترك (القاسم الانتخابي) ويمقدار ما يتواجد هذا المخرج المشترك في عدد الأصوات الحاصلة لكل لائحة بمقدار ما تحصل هذه اللائحة على عدد من المقاعد. ولنأخذ المثل المشار إليه أعلاه:

اللائحة د	اللائحة ج	اللائحة أ	اللائحة ب	اللائحة ج	اللائحة د
٧٠٠٠	١٢٠٠٠	٢١٠٠٠	٣٥٠٠٠	١	
٣٥٠٠	٦٠٠٠	١٠٥٠٠	١٧٥٠٠	٢	
٢٣٣٣	٤٠٠٠	٧٠٠٠	١١٦٦٦	٣	
١٧٥٠	٣٠٠٠	٥٢٥٠	٨٧٥٠	٤	

المتساوي)، وهي المشكلة المعروفة «بمشكلة البقايا»، أو مشكلة «المقاعد المتعلقة بالهباء» (Problème des sièges en l'air)، المتعلقة بتوزيع المقاعد المتبقية بين الأصوات الباقية، وفقاً لمبدأ النسبة التي يتميز بها نظام الانتخاب النسبي.

ويمكن جمع الأصوات الباقية على الصعيد الوطني أو استعمالها في إطار الدائرة من أجل توزيع المقاعد المتبقية باستعمال أسلوبين:

- أسلوب البقايا الكبير (Méthode «des plus forts»)، العروف بالأسلوب السويسري. ففي المثل المشار إليه أعلاه يكون المقعد الرابع (أي المقعد الأول من المقاعد الشاغرة) من نصيب اللائحة ذات البقية الأكبر بعد التوزيع الأول، والمقعد الخامس (أي الثاني من المقاعد الشاغرة) ينبع إلى اللائحة د. وهذا الأسلوب يعمل لصالح الأحزاب الصغرى.

- أسلوب المعدل الوسطي الأكبر (Méthode de la «plus forte moyenne»)، وفي هذا الأسلوب، يفترض أن المقعد الأول الشاغر أعطى إلى اللائحة أ... وهكذا حتى اللائحة د.

• اللائحة أ - مقعدان حقيقيان + ١ مقعد مفترض = ٣ مقاعد المعدل $\frac{2000}{3} = 11666$ صوت

• اللائحة ب - مقعد واحد حقيقي + مقعد مفترض = مقعدان المعدل $\frac{11000}{3} = 3666$ صوت

• اللائحة ج - صفر مقعد حقيقي + ١ مقعد مفترض = مقعد واحد المعدل $\frac{12000}{3} = 4000$ صوت

• اللائحة د - صفر مقعد حقيقي + مقعد مفترض = مقعد واحد المعدل $\frac{7000}{1} = 7000$ صوت يعطي المقعد الشاغر الأول إلى اللائحة ج لأنها

هي الولاية المباشرة أو المقعد المباشر. أما الأصوات التي حصلت عليها اللوائح فستحصل من أجل توزيع مقاعد الدائرة الكبيرة على أساس التمثيل النسبي - حسب المعدل الوسطي الأكبر - بين الأحزاب السياسية. وكل حزب يحصل على عدد من المقاعد يحذف منه عدد المقاعد المباشرة التي كان قد حصل عليها، ثم توزع المقاعد الباقية له بين مرشحي لوائحه.

يستعمل هذا النمط من الانتخاب في المانيا الاتحادية بالنسبة لانتخاب أعضاء البندستاغ، إلا أنه لكي يستفيد حزب سياسي من توزيع المقاعد على أساس التمثيل النسبي، يجب أن يحصل على ٥٪ من الأصوات المدلى بها في البلاد كلها أو على ثلاثة مقاعد مباشرة. ولقد نودي باعتماد هذا النمط من الانتخاب في فرنسا من قبل الحزب الاشتراكي تحت اسم «نظام Adler-Weil-Raynal (AWR)» ولكن مع توزيع المقاعد على أساس التمثيل النسبي المتكامل (أي على مستوى البلاد كلها).

تمثيلية / Representativité

- خاصية يضفيها القانون على بعض النقباء، تسمح لها بالقدرة على التعديل عن ذاتها باسم فئة كبيرة جدًا من الأجراء. و«النقابة الأكثر تمثيلية» (Syndicat le plus représentatif) هي نقابة تستجيب لبعض المعايير القانونية تضمن أهميتها ونفوذها، وتتمتع بامتيازات خاصة للقانون النقابي العادي. ويوجّب قانون العمل الفرنسي الصادر في ١١ شباط/فبراير ١٩٥٠، يجب توافر خمسة عناصر ضرورية لتحديد الخاصية التمثيلية للتنظيمات المهنية: الفعاليات، الاستقلال، التجربة، قدم النقابة، والمعوق الوطني تجاه الاحتلال.

- التمثيلية هي عمومًا صفة حزب، تجمع، نقابة، وهذه

• ترتيب الحواصل على أساس تازلي، حتى العربية الخامسة (خمسة مقاعد شاغرة): ٣٥٠٠٠ - ٢١٠٠٠ - ١٧٥٠٠ - ١٢٠٠٠ - ١١٦٦٦ . والرقم الأخير (١١٦٦٦) هو المخرج المشترك أو القاسم الانتخابي.

• توزيع المقاعد: لائحة أ: $\frac{٣٥٠٠٠}{١١٦٦٦} = ٣$ مقاعد - لائحة ب: $\frac{١٧٥٠٠}{١١٦٦٦} =$ مقعد واحد. لائحة ج: $\frac{١٢٠٠٠}{١١٦٦٦} =$ مقعد واحد - لائحة د: $\frac{١١٦٦٦}{١١٦٦٦} =$ صفر مقعد.

يؤمن التمثيل النسبي على أساس اللائحة تمثيلاً صادقاً للأصوات المدلى بها (وخصوصاً الأقليات) في كل دائرة، ويتحقق التطابق بين حالة رأى الناخبين من جهة وتكونين الجهاز المنتخب من جهة أخرى، وإذا فهو الأسلوب الأكثر عدالة. إلا أنه يحلّ الرابط بين الناخب والمنتخب، وبفضل ما يتاح للأحزاب من فرص، يعمل على ازدياد عددها، الأمر الذي يؤدي إلى تفتت التمثيل الوطني داخل البرلمان بحيث يصعب تكوين أكثريات حكومية متمسكة ومستقرة.

تمثيل نسبي مُشخصٌ / Personalized Proportional Representation ; Représentation proportionnelle personnalisée

نمط انتخاب يوفّق بين الانتخاب الأكثرى والنسبي، تبعاً له يقسم عدد المقاعد الواجب ملؤها على اثنين: قسم يجري انتخابه بالاقتراع الأكثرى المنفرد على دورة واحدة في إطار دوائر انتخابية صغيرة، وقسم آخر يجري انتخابه على أساس التمثيل النسبي باللائحة في إطار دوائر كبيرة تضم الدوائر الصغيرة.

كل ناخب يصوت في آن معًا إلى مرشح في إطار الدائرة الصغيرة وإلى لائحة من المرشحين المتنافين لحزبه السياسي في الدائرة الكبيرة. والمرشح الذي يحصل على أكثريّة الأصوات يعلن منتخبًا: وهذه

والاجناس الملونة) يكون التمييز العنصري مؤسسيًا، ويسود بين الأوروبيين والزنج من النواحي القانونية والعملية (مثلاً، في جمهورية جنوب أفريقيا حتى ٣٠ حزيران/يونيو ١٩٩١ حيث ألغى التمييز العنصري باعتباره عقبة وممارسة للدولة).

والمتميزة العنصرية، الذي تمارسه المجموعة الأتية المسيطرة اقتصادياً، ينطوي على فكرة: التفاوت في عدم المساواة: سياسية تدينها الأمم المتحدة ومن أهدافها العمل «على تعزيز احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء» (الفقرة ٢٣ من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة).

Tنازع إقليمي ; Cession ; Territorial Cession

Territoriate

التنازع الإقليمي هو تخلي إحدى الدول لسبب ما للدولة أخرى عن إقليم أو جزء من إقليم يقع تحت سيادتها وذلك بمقتضى اتفاق بينهما. وعادة يقسم الفقه الحديث العملية إلى مرحلتين متتابعتين، يكون تخلي الدولة المتنازلة عن اختصاصها الإقليمي متبعاً بقيام هذا الاختصاص من قبل الدولة الضامنة أو المتنازل لها. وبصادف التنازع الإقليمي - وهو ذو صفة تعاقدية - في معاهدات الصلح، وهي الحالة الأكثر شيوعاً: مثلاً، معاهدة فرساي المعقودة بتاريخ ٢٨ حزيران/يونيو ١٩١٩ (إعادة الألزارس-لورين إلى فرنسا، المادة ٥١).

ويمكن للتنازع أن يكون بطريق المقايدة أو عوضاً عن تأدية خدمة (مثلاً، تخلي سردينيا لفرنسا عن السواوفا ونيس بموجب معاهدة تورينتو المؤرخة في ٢٤ آذار/مارس ١٨٦٠، لقاء تنازع فرنسا لسردينيا عن منطقة لومبارديا ومساعدتها سياسياً. وعسكرياً

تنظيم (الخ). يمكن الادعاء شرعاً بالتعيير عن ذاته باسم عدد كبير من الأفراد.

تمثيل Prorogation ; Prorogation

- امتداد ولاية مجلس أو أصحاب بعض الوظائف إلى ما بعد المدة القانونية.
- إرجاء ميعاد انتهاء مهلة محلقة سلفاً.

تمويل الأحزاب Finance of Parties ; Financement des Partis

تعتبر بطرح مسألة المساواة بين الأحزاب السياسية إزاء مصدر الأموال التي يمكن أو يجب أن تصرف بها خلال الانتخابات، ومسألة تهذيب الأخلاق في الحياة السياسية.

وبناء على كلفة الحملات الانتخابية وعدم كفاية اشتراكات المتسبين للأحزاب، تتدخل الدول عادة بهدف تحقيق أكبر قدر من المساواة (في المانيا الاتحادية، تقدم الدولة إعانة بمبلغ جزافي عن كل ناخب؛ وفي فرنسا، أقر قانون ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ المتمم بقانون ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ تمويلاً عمومياً للأحزاب السياسية يتوافق مع شفافية حساباتها: التحقق من أن استخدام الأموال متوافق مع الأحكام القانونية). إلا أن هذه الحلول تتغطر بفتين من الصعوبات: واحدة نظرية (مفهوم الديمقراطية الليبرالية، المساواة القانونية) وأخرى عملية (مسألة الرقابة على الموارد الحقيقة للتمويل).

تمييز عنصري Racial Discrimination ; Discrimination Raciale

تعتبر يشير إلى عمل الأفراد، المجموعات أو الحكومات، الذي يكرس أو يزيد في الفوارق المفترضة بين المجموعات الأتية. وفي إطار ما يسمى «النفرة العنصرية» (Apartheid: كلمة أفريقية بمعنى الفصل، أي الفصل بين الجنس الأبيض

يتناول سلطة واحدة (مثلاً، كانت هناك أغلية ديمقراطية في الكونغرس الأميركي منذ عام ١٩٨٦، ورئيس الجمهورية جورج بوش من الحزب الجمهوري، انتهت ولايته عام ١٩٩٢، وفي فرنسا، فازت المعارضة - «التجمع من أجل الجمهورية RPR» و«الاتحاد من أجل الجمهورية UDF» - في الانتخابات التشريعية في آذار/مارس ١٩٨٦ في حين انتهت ولاية رئيس الجمهورية الاشتراكي فرانسوا ميتان في أيار/مايو ١٩٨٨).

Abdication ; تنازل أو تنحي عن الحكم

عمل إرادي أو إكراهي يمتنع الحاكم بموجبه من متابعة ممارسة وظائفه. وتستعمل الكلمة الفرنسية للأنظمة الملكية بشكل خاص (مثلاً، تنازل نابليون الأول عام 1815، إدوارد الثامن في إنكلترا عام 1936، ليوبولد الثالث في بلجيكا عام 1951، حملانا في هولندا عام 1980).

Balance of Power ; Équilibre توازن السلطات des Pouvoirs

مبدأ مشترك للأنظمة السياسية الغربية، تبعاً له لا تؤمن حرية المواطنين إلا بفصل للسلطات يجب إعطاء وزن كبير جدًا لأحدى السلطات الدستورية.

Balance of Power ; القوى الميزان) (ou Équilibre (ou Balance) des Forces

بدأ في السياسة الدولية يعود تكريسه إلى معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨، تبعاً له يجب أن تكون علاقة القوى بين الدول مستقرة. ويكون ذلك بفضل «العبة التأرجح» التي تمنع هيمنة أحد الأطراف عن طريق تجمع الوسائل السياسية-الاقتصادية أو العسكرية لبعض الأطراف الأخرى.

Consensus ; Consensus

١٧

في نضالها ضد النمسا لاستكمال الوحدة الإيطالية). وفي الماضي، غالباً ما اتّخذ التنازل شكل بيع، ولا تزال نجد في العصر الحالي، بعض الأمثلة عن التنازلات الإقليمية لقاء عرض (مثلاً، بيع فرنسا مقاطعة لوزيانيا للولايات المتحدة الأميركيّة لقاء ٦٠ مليون فرنك وبيع روسيا مقاطعة آساكا عام ١٨٦٧ لقاء ٧ ملايين دولار، إلخ.).

Political Alternation ; *Alternance Politique*

مبدأ ديمقراطي يجري في إطار احترام القواعد الدستورية النافذة، تبعاً له لا يمكن لحزب سياسي أن يبقى إلى ما لا نهاية في السلطة، وأنه يجب أن يحل محله اتجاه سياسي آخر عندما يحصل على أكتيرية المتردعين.

يرتبط التناوب السياسي بشكل وثيق بسير عمل الأنظمة الديموقراطية التعددية حيث تجري انتخابات عامة منتظمة في اقتراع عام، وينتظر توافر ثلاثة شروط: توافق بهذه الأدنى بين القوى السياسية حول سير عمل المؤسسات، قيام ثانية حزبية أو على الأقل ثانية استقطاب كافية تقوم بها التشكيلات السياسية المتنافسة، ضمانة مطلقة بأن تتمكن المعارضة من الوصول إلى السلطة في حال حصولها على الأكثريية النينائية في انتخابات عامة حرّة.

والتناوب يمكن أن يكون غير منتظم تبعاً لنتيجة الانتخابات (بريطانيا، الولايات المتحدة، فرنسا) أو إلى لأنه مفروض قانوناً (منظومة اعتمدها الدستور الإسباني لعام ١٨٧٦ بين الأحرار والمحافظين حتى عام ١٩٢٣ أو يتيح عن اتفاق بين القوى السياسية (ميثاق عام ١٩٧٥ في كولومبيا).

والتناوب يمكن أن يكون أيضاً غير كامل عندما

تشكل جسماً كلياً مكوناً من مجموعة الخلايا، أي من الأفراد. وبختصر مفهوم التوتاليتارية بالنظام النازي والنظام الفاشي وأحياناً بالأنظمة الشيوعية.

توصية ; Recommendation ; Recommandation

التوصية لا تعدو أن تكون إلا عملاً صادراً عن جهاز في منظمة دولية بشأن موضوع معين، وذلك دون الاعتداد بالألفاظ التي تطلق عليها مثل نصيحة أو دعوة أو توجيه وما إلى ذلك من الألفاظ. والتوصية ليس لها قوة إلزامية قانوناً، ولكن فقط قوة سياسية أو معنوية بالتصريف في المجال الذي تحدده، ولذلك لا يترتب على مخالفتها من قبل الموجهة إليهم مسؤولية دولية.

وكل المنظمات تتمتع بحق إصدار توصيات، والأصل العام أن هذه التوصيات توجه إلى الدول الأعضاء. ومع ذلك، يمكن في بعض الأحيان أن توجه إلى الغير سواء كان جهازاً آخر من أجهزة المنظمة أو شخصاً آخر من أشخاص القانون الدولي (مثلاً، قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتوجيه التوصيات إلى الوكالات المتخصصة، قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بإصدار توصيات إلى الأجهزة الأخرى في الأمم المتحدة وكذلك إلى الوكالات المتخصصة).

من حيث المضمون، توزع التوصيات بين ثلاثة أنواع رئيسية: النوع الذي لا يتضمن طريقة معينة لحل الموقف أو التزاع، وهو أبسط أنواع التوصيات (المادة ٢/٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة)؛ والنوع الثاني يعلو النوع الأول حيث تتضمن التوصية طريقة معينة لحل الموقف أو التزاع (المادة ٣٦ من ميثاق الأمم المتحدة)؛ والنوع الثالث هو أكثر الأنواع شدة وتحديداً حيث تتطوّر التوصية على شروط إنهاء الموقف أو التزاع، وإن من يصدر مثل هذه التوصيات يمارس سلطة شبه

- التوافق، داخل مجموعة أو حزب أو أمة (الخ.)، هو اتفاق يجري بين غالبية الأعضاء، صراحة أو ضمناً، حول العمل المزعزع القيام به أو السياسة الواجب اتباعها، أو سُلم القيم المقبولة (الخ.). (مثلاً في فرنسا، التوافق حول وجود القوة التزويدية الاستراتيجية).

- في القانون الدولي، التوافق هو طريقة في اتخاذ القرارات - اعتمد في ممارسة المنظمات الدولية ويستعمل بشكل شائع - تسمح بالخروج باتفاق متبادل دون اللجوء إلى تصويت رسمي (أو حتى لتجنب اللجوء إلى مثل هذا التصويت)، دون ظهور معارضات وامتناعات: وهي الحسنة الأساسية لهذه الطريقة، باعتبار أن الامتناعات تضعف قوة النص حتى وإن اعتمد بالإجماع. ومع ذلك ينطوي التوافق على سيئة عدم وجود البرهان على حصول اتفاق فعلي، إلا أنه ينطوي فقط على برهان غياب معارضة رسمية مقابل صياغة نص غامض نسبياً.

التوتاليتارية أو الكلباتية ; Totalitarianism ; Totalitarisme

في القانون الدستوري، التوتاليتارية مفهوم حديث الشأة نسبياً، يستعمل لوصف نظام سياسي معين، حيث تندمج الدولة بكمال الحياة الوطنية، وتسيطر بشكل صارم على جميع الأنشطة الإنسانية (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، الدينية، النقابية...) في إطار أحادية السلطة وأحادية رؤية العالم، مع استعمال التقنيات الحديثة في مجالات التنظيم والاتصال والإدارة؛ « فهي تسمح بإدارة منظومة اعتقالية واسعة، بمعنیة مركزة لوسائل الدعاية، وبتضئيع الجهاز البوليسي».

وبالنسبة لهذا المفهوم - الإيديولوجية، ينبغي على الفرد أن يذوب في الكل، أي في الدولة التي

يتحدد دورها مبدئياً في بيان الواقع، وهنا تبرز الصفة السياسية للجنة التوفيق - ليس تقرير لجنة التوفيق أية صفة إلزامية ولا يفرض قانوناً على الأطراف المعنية، فمهمة اللجنة تكمن في السعي إلى التوفيق بين طرفي النزاع ولا تذهب إلى أبعد من ذلك، إلا أنه يمكن اللجوء إلى طريقة التوفيق الإلزامي إذا ما طلب أحد الأطراف ذلك - وتكون اجتماعات اللجنة سرية، ويكون نشر تقريرها اختيارياً وتشذذ كل القرارات بأكثريّة الأصوات بما في ذلك الموافقة على التقرير.

- في القانون الداخلي الفرنسي، ينص القانون الصادر في ٢٩ تموز/يوليو ١٩٥٧ على طريقة التوفيق لتسوية نزاعات العمل الجماعية.

Ministerial

توقيع وزاري إضافي

Countersign ; Contreseing ministériel

يشير التوقيع الوزاري الإضافي، في النظام البرلماني، إلى توقيع رئيس الوزراء والمدير أو الوزراء المختصين إلى جانب توقيع رئيس الدولة، المراسيم والقوانين، وذلك بغرض الشهادة على صحة التوقيع الأول على الأعمال الصادرة عن حائز الصلاحية وعلى إنجاز الأشكال المطلوبة لمارسة هذه الصلاحية من جهة، وعلى اشتراك أصحاب التوقيع الوزاري الإضافي في التدابير المتخلدة وأخذ مسؤولياتها على عاتقهم أمام البرلمان، لأن رئيس الدولة لا مسؤولية سياسية عليه من جهة أخرى. تنص المادة ٥٤ من الدستور اللبناني على أن «قرارات رئيس الجمهورية يجب أن يشارك معه في التوقيع عليها رئيس الحكومة والوزير أو الوزراء المختصون ما خلا مرسوم تسمية رئيس الحكومة ومرسوم قبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة».

Investiture

تنزيلية أو تكليف بالوزارة

قضائية (المادة ١٣٧ من ميثاق الأمم المتحدة ببنصها: «إذا أخفقت الدول التي يقوم بينها نزاع من النوع المشار إليه في المادة ٣٣ في حلّه بالوسائل المبينة في تلك المادة وجب عليها أن تعرضه على مجلس الأمن»).

تفوييق Conciliation

- في القانون الدولي، التوفيق طريقة من الطرق السلمية لحل النزاعات تتمّ بواسطة لجنة تحصل على ثقة الدول المعنية وتقدّم كل اقتراح مفيد بناءً على طلب أطراف النزاع الذين يقع عليهم - لاحقاً - إعطاء موافقتهم على الحلول المقترنة (مثلاً، اللجنة المكلفة بتسوية النزاع الحدودي بين الجزائر والمغرب عام ١٩٦٣).

والتفوييق إجراء دعا إليه قبل عام ١٩١٤ الحقوقى ورجل السياسة نيقولاوس بوليتيس (Nicolae Politis ١٨٧٢-١٩٤٢)، وطبق في المعاهدات، كالمعاهدات الاسكتلنافية المتممة لمهد عصبة الأمم أو المعاهدات المتعددة الأطراف (ميثاق بوغوتا Pacte de Bogota عام ١٩٤٨، الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان عام ١٩٥٧) ولجان التوفيق المنشأة في معاهدات السلام لعام ١٩٤٧ تشكل في الواقع لجاناً تحكمية مختلطة.

وتقوم البنية العامة لطريقة التوفيق على أربعة أسس هي: - تخضع لجنة التوفيق لمبدأ الجماعية والاستمرارية، فهي تتألف من ثلاثة أو خمسة أعضاء لا يعينون خصيصاً لحل نزاع ما بل يتمّ تعينهم مسبقاً، إذ قد يكون قد حصل اختيارهم بمرجع أحكام المعاهدة قبل حدوث النزاع - مهمّة لجنة التوفيق دراسة النزاعات وتقدّيم تقرير عنها للأطراف المعنية يتضمن اقتراحات محددة بغية إجراء التسوية، ومجال هذه اللجنة أوسع من مجال لجنة التحقيق Commission d'enquête (Commission) التي

Titoism ; Titisme

تسمية أطلقت على النقد (أصبح لاحقاً عقيدة) الذي وتجه رئيس الدولة اليوغسلافي جوزف بروز تيتو ابتداءً من عام ١٩٤٨ للأوجه البيروقراطية في السالينية واستئثار «الطبقة» المسؤولة لفائض القيمة. وبالن مقابل، دعت البيتية إلى الامركزية الإدارية والسياسية، والإدارة الذاتية العمالية، كما أنها رفضت سيطرة الاتحاد السوفياتي.

Theocracy ; Théocratie

- بالمعنى الواسع، التبوقратية هي حكم من قبل الله مجسد (اللاما Lama أو «أمين الله» عند التر والبوذيين في التبت)، أو من قبل سيد نو أصل إلهي (النبيال) أو من قبل الأئمة (إيران).

البيتية**Investiture**

- التولية عمل بموجبه يقوم حزب أو تنظيم سياسي بتنصيب مرشحه أو مرشحه للانتخابات.
- في ظل الجمهورية الرابعة الفرنسية وضمن الإصلاح الدستوري لعام ١٩٥٤، التولية أو التكليف بالوزارة هي تصويت بموجبه تمنع الجمعية الوطنية (المجلس الأدنى) قتها لرئيس الحكومة المستقى من قبل رئيس الجمهورية، وتحجز له تشكيل الحكومة. في لبنان، تنص الفقرة الثانية من المادة ٥٣ على أن «يسّي رئيس الجمهورية رئيس الحكومة المكلّف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استناداً إلى استشارات نيابية ملزمة يطلعه رسميّاً على نتائجها».

إلى بعض، كما يكون الحال في جمع حسابي، بل إنها متناسقة ومنظمة، وأمر تنظيمها يكون معقلاً ويجري على عدة مستويات ويتبع عدة محاور.

- الثقافة المضادة أو المعاكسة (Contre - Culture)، وتدلّ على ظاهرة تقوم على كون فئة أقلية من الناس تقع ضمن منظومة ثقافية ما ترفض القيم الأساسية وتعارضها بقيم أخرى. فالثقافة المضادة هي في الواقع ثقافة فرعية تعارض بعنف قيم الثقافة التي تحظى بها فسخ منها أو ترفضها بعنف مع الاستناد على هذه القيم جزئياً، بفرض قلب المجتمع القائم (المجتمع الاستهلاكي حالياً).
- الثقافة الفرعية (Sous-culture)، تعبير يشير إلى المجموعة المحلية التي تستند على القيم نفسها التي تقوم عليها الثقافة الأساسية، إلا أنها تعين بقيم ثانوية، وتتميز بعناصر خاصة بها، ولكن غير متناسبة مع الثقافة الأساسية.

ثقافة جماهيرية *Culture de Masse*

- في حد ذاته، يدلّ تعبير الثقافة الجماهيرية على الثقافة السائدة، المنتشرة وسط الجماهير.
- تعبير يدلّ على نمط من الثقافة ناتج عن وسائل الاتصال الجماهيرية، وهي بنظر أ. موران «الثقافة المنتجة حسب المعايير المكتففة للإنتاج الصناعي، والمتشرة بتقييمات التوزيع المكثف (الجماهيري)، والمتوتجهة إلى جمهور اجتماعي، أي إلى تجمع ضخم من الأفراد، هذا التجمع الملاحظ بعيداً عن البنية الداخلية للمجتمع» (الطبقات، الأسر، الخ.).

ثقافة سياسية *Culture Politique*

- إرث يتكون من مجموعة معارف ومعتقدات وقيم تسمح للأفراد بإعطاء معنى للتجربة الروتينية

ثبات دستوري ; Constitutional Immutability ; *Immutabilité Constitutionnelle*

تعبير يشير إلى عدم إمكانية تعديل الدستور في بلد ما بشكل قاطع ونهائي (مثلاً، القوانين الأساسية للملكة في فرنسا) أو بشكل مؤقت (مثلاً، الدساتير الفرنسية لعام ١٧٩١ وعام ١٩٥٨، الدستور البرتغالي لعام ١٩٧٦، والدستور الأردني الحالي لعام ١٩٥٢ الذي ينص في المادة ١٢٦ منه على عدم جواز تعديل نصوص الدستور الخاصة بحقوق الملك ووراثة العرش في فترة الوصاية)، بشكل كلي (القوانين الأساسية للملكة في فرنسا) أو جزئي (الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ حيث تنص المادة ٨٩ منه على عدم جواز تعديل الشكل الجمهوري للدولة، والدستور الألماني الحالي لعام ١٩٤٩ الذي ينص على منع تعديل النظام الفدرالي (المادة ٧٩) وعلى منع تعديل الأحكام الخاصة بالحقوق والحريات العامة (المادة الأولى) وعلى منع تعديل الممارسة الديمقراطية للسيادة الوطنية في الاتحاد (المادة ٢٠).

ترمي هذه التقنية في عدم التعديل إلى تأمين ثبات، وحتى خلود النظام السياسي، إلا أنها تنتهي غالباً بالفشل.

ثقافة *Culture*

إرث مشترك لأمة أو لمجموعة اجتماعية أضيق، يتكون بشكل أساسى من لغتها وفلكلورها وفنها وسلم قيمها وعناصر مستعارة من ماضيها. والعناصر التي تشكل ثقافة ما لا ينضاف ببعضها

فرنسا بين عام ١٩٧٤ و ١٩٨١).

ففي متظم التعددية الحزبية المعتدلة أو المحدودة (Temperé)، يوجد ما بين ثلاثة وخمسة أحزاب فعالة - عدا الأحزاب الهامشية - تقيم فيما بينها تحالفات مستقرة ومتجانسة، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور ائتلافين كبارين ومتماثلين تقريباً، يتقدم كل منهما ببرنامج مشترك للناخبين، والأحزاب الداخلة في الائتلاف تعمل بشكل مشترك داخل البرلمان.

وفي هذه الحالة، يظهر ائتلافان كبيران يتقدمان للانتخابات وجهاً لوجه، ويقيمان كذلك داخل البرلمان. وهذا الاستقطاب المستقر للأحزاب في ائتلافين كبارين يحدث تحولاً عبيقاً في مفهوم التعددية الحزبية ويخلق وضعاً مشابهاً للثانية الحزبية. إلا أن كل شيء يتوقف على متانة التحالفات وعلى نظام التصويت في الأحزاب الداخلة في الائتلاف. ويساعد على تكثيف هذا التشكيل الحزبي الائتلافي اعتماد نظام الانتخاب الأكثر على دورتين، الذي يعتبر بحق النظام الملائم لقيام التحالفات بين الأحزاب، مثلاً يؤكد ذلك حالة ألمانيا في الفترة بين عامي ١٨٧٠ و ١٩١٤، وحالة فرنسا في ظلّ الجمهوريتين الرابعة والخامسة. ومع ذلك، تتميز ثانية الاستقطاب عن الثانية الحزبية التي تواجهه في إطارها أحزاب سياسية وليس تجمعات أو اتجاهات واسعة.

ثنائية حزبية Bipartism or Bi-Party System

يطلق تعبير الثنائية الحزبية على المتظم السياسي الذي يتواجد فيه حزبان كبيران في الدولة الواحدة، يتبادلان الأكثريّة النهاية في الانتخابات العامة، وبالتالي يتناوبان السلطة تبعاً لنيل أحدهما على هذه الأكثريّة، فيكون أحدهما في السلطة والآخر في المعارضة. والتناوب على السلطة يفترض

لعلاقتهم بالسلطة الحاكمة، كما تسمح للمجموعات باستخدامها كمراجع للتعرف بهوياتها. وبالتالي، فهي تسمح لكل منهم بتحديد موقعه في مجال «السياسي» المعقد، وذلك من خلال تعبئة حد أدنى من المعالم - الواقعية أو غير الواقعية - التي ترشده في سلوكه: مثلاً، سلوكه كمواطن أو كناخب أو كمكلّف بدفع ضريبة، إلخ... .

ثقة Confidence ; Confiance

الثقة هي أولية تتبع، في النظام البرلماني، التحقق من وجود توافق في الرؤى بين الحكومة والبرلمان (المجلس الأدنى) حول السياسة الداخلية والخارجية الواجب اتباعها. والمسلمة الأساسية للنظام البرلماني هي أنه على الحكومة أن تناول ثقة ممثلّي الأمة، وفي حال عدم الاتفاق يقع على الحكومة تقديم استقالتها.

الثلاثية الحزبية Tripartisanship or Tri-Party System ; Tripartisme

متظم سياسي توجد في إطاره ثلاثة أحزاب رئيسية تتقاسم أصوات الناخبين ومقاعد البرلمان (مثلاً، في بريطانيا مع حزب العمال وحزب المحافظين والحزب الليبرالي خصوصاً في الفترة الممتدة بين عامي ١٩١٨ و ١٩٣٥)، وفي ألمانيا مع الحزب الديمقراطي - المسيحي CDU والحزب الاجتماعي - الديمقراطي SPD والحزب الليبرالي (FDP).

ثنائية الاستقطاب Bipolarization ; Bipolarisation

تعبر يشير إلى وضع بعض الدول الحديثة حيث يغلب على الحياة السياسية فيها ازدواجية التعارضات السياسية وصراع حول استلام السلطة بين قطبين (اتجاهين) متنازعين متضادين (مثلاً،

ولا يتوصل كل منها اعتيادياً إلى الحصول لوحده على الأغلبية الثانية المطلقة، ولذلك فإنه يقع على كل منها إما التحالف مع الحزب الثالث أو التحالف فيما بينهما، مثل جمهورية العانيا الاتحادية).

بالإضافة إلى أن الثنائيه الحزبية تستدعي عموماً اعتماد الاقتراع الأكثر على دورة واحدة، فإنها تلزم المواطنين بالتعبير عن آرائهم لخيارات سياسية واسعة (اتجاهين كبارين)، تسهل عملية الجمع بين المصالح وتقليل المتطلبات وحصرها في اتجاهين كبيرين يمثلان الرأي العام، تجنب اللجوء إلى «الوَسَاطِيَّة» في تحديد الخيارات الأساسية في المجتمع والدولة، وتتضمن الاستقرار الحكومي والثبات في المؤسسات العاكمة. ناهيك عن أن الثنائيه الحزبية تحدد صيغة الحكم تنطوي على ميزتين: الفعالية والمسؤولية.

ثورة *Revolution ; Révolution*

تدلّ الثورة على تغيير جذري، عميق وعام، للبني الاجتماعية لبلد ما، يترافق عموماً بحركات شعبية هامة، وينطوي غالباً على استعمال العنف. والثورة هي تقنية في الاستيلاء على السلطة (مثلاً، الثورة السياسية عام ١٨٤٨ في فرنسا) يمكن أن تؤدي إلى إقامة نظام اجتماعي جديد (الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ والثورة البلشفية عام ١٩١٧ في روسيا).

في النظرية الماركسية، تعتبر الثورة النمط الطبيعي في الاستيلاء على السلطة من قبل البروليتاريا. ومع ذلك، هناك بعض الأحزاب الشيوعية الغربية تسلم بإمكانية الوصول إلى السلطة بدون ثورة. بالتوسيع، تدلّ الكلمة «ثورة» على كل تحول هام في ميدان محدد (مثلاً، الثورة الصناعية، الثورة الخضراء، ثورة العادات، ثورة الاتصالات، الخ.).

وجود اتفاق بين الحزبين حول المعطيات الأساسية للنظام السياسي وأهداف حكم البلاد (بريطانيا). تُعتبر الثنائية الحزبية الحالصة فرضية مدرسية، فالى جانب الحزبين الكبارين الذين يسيطران على الحياة السياسية، توجد دائمًا أحزاب صغيرة تستمر في الحياة، بشكل حسن أو سئ (في الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً، يوجد إلى جوار الحزبين الكبارين الجمهوري والديمقراطي أحزاب صغيرة وكثيرة منها الحزب العمال والحزب الاشتراكي وحزب المزارعين وغيرها من الأحزاب القومية والأحزاب المحلية؛ وفي بريطانيا، تجد حزب الأحرار، وإن اضطر أن يخلو مكانه لحزب العمل، إلا أنه ما زال موجوداً إلى جانب الحزبين الكبارين الآن - المحافظين والعمال - كحزب سياسي، ولكن دون أغلبية ولاأمل له في الحصول عليها). وانطلاقاً من معرفة نسبة الأصوات التي تحصل عليها هذه التشكيلات الحزبية الصغيرة، يمكن وضع تمييز كمي يفرق بين الثنائيه الكاملة (Parfait) حيث يحصل الحزبان الكباريان على حوالي ٩٠٪ من أصوات الناخبين (ويكون الحزبان الكباريان قوين انتخابياً إلى درجة يستطيع كل منهما أن يحصل اعتيادياً على أغلبية المقاعد الثانية، الأمر الذي يمكنه من توقيع الحكم بمفرده دون اللجوء إلى صيغة الائتلاف، وبالتالي تكون الأحزاب الصغيرة مستبعدة عملياً من اللعبة السياسية، مثل بريطانيا)، والثنائيه غير الكاملة (Imparfait) أو ما يسمى «ثنائيه الحزبين ونصف» حيث يظهر حزب ثالث يحصل على نسبة لا يأمل بها من الأصوات تكون كافية لإحداث التشوش في لعبة الحزبين الكبارين الذين يحصلان فقط على حوالي ٧٥٪ أو ٨٠٪ من الأصوات (ويكون الفوز الانتخابي لكل من الحزبين الكبارين غير حاسم،

Cultural Revolution ;**Révolution Culturelle**

يُقصد بالثورة الثقافية الأحداث (الحركة) التي جرت في جمهورية الصين الشعبية (١٩٦٦-١٩٧٠)، وقادها شباب الحزب الشيوعي الصيني المعروف بالحرس الأحمر، وهو من تلاميذ وطلاب المدارس والجامعات وبعض أساندتهم ومعلميمهم. وطرح هذه الحركة ماوتسى تونغ، اشتقت صفتها الثقافية من أنها نبتت أول ما نبت من جامعة بكين ومنها انتشرت في القطاعات الأخرى، ومن أنها ثورة توعية وتوجيه، تميزت بإعادة النظر الشاملة في المؤسسات السياسية والإدارية والاقتصادية والعسكرية، هدفت بصورة خاصة إلى النضال ضد تشكيل بيرورقراطية متحجرة، وبلغت تحت دفع الحرس الأحمر زخماً كبيراً وهددت بتفكيك البلد كلياً. وكان تدخل الجيش الشعبي بقيادة маршال لين ياو حاسماً، إذ استطاع تأمين مهام الكادرات المبعدة من السلطة وسمح بتعجب حصول ركود.

- في الولايات المتحدة الأمريكية، يشير التعبير إلى حركة ترمي إلى تغيير المجتمع بإقامة روابط اجتماعية جديدة تقوم على ثورة مضادة (جماعات هيبة؛ طروحات الحرية، البراءة، السلمية، العمل اليدوي الحرفي).

- بالتوسيع، يشير تعبير الثورة الثقافية إلى تغيير هام في المعرفة والمفاهيم والعقليات المسيطرة في مجتمع معين.

الثورة الثقافية

- الثورة الفرنسية (R. française)، تعبير يدلّ بشكل أساسي على ثورة عام ١٧٨٩.

- ثورة أكتوبر (R. d'octobre)، تعبير يدلّ على الثورة الباشفية في روسيا في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩١٧.

- الثورة الدائمة (R. permanente)، نظرية طرحتها تروتسكي تبعاً لها استلام السلطة من قبل الاشتراكيين في بلد ما لا ينهي العملية الثورية في هذا البلد، ويجب أن يترافق مع امتداد الثورة إلى المستوى العالمي.

- ثورة القصر (R. de palais)، تعبير يدلّ على تغيير القابضين على السلطة السياسية من قبل أفراد بطنائهم: تغيير لا يطال عموماً وبشكل جنري طبيعة النظام.

- الثورة الوطنية (R. nationale)، في فرنسا، يدلّ هذا التعبير على النظام الذي أقامه حكم فيشي (Vichy) انطلاقاً من شهر تموز/يوليو ١٩٤٠، وتأسس على الثلاثة: عمل - عائلة - وطن.

- الثورة المضادة (Contre-révolution): في فرنسا، الثورة المضادة هي حركة معارضة لأنكار وأشخاص ومؤسسات الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ طرحها الكاتب والخطيب البريطاني إدموند برك (E. Burke) (١٧٢٩-١٧٩٧) ومنهجها الفرنسيان (J. de Maistre و L. de Bonald) اللذان اقترحوا العودة إلى النظام الملكي، وإعادة الامتيازات، وبشكل عام إعادة النظام الاجتماعي السابق لعام ١٧٨٩. وكانت هذه الثورة المضادة الأصل في تحويل التقليدية الانكليزية والفرنسية إلى محافظة.

تشرين الأول/أكتوبر ١٨٨٩ اتحاداً أمريكانياً ما لبث أن عُدل عام ١٩٤٨ خلال المؤتمر الأميركي التاسع بميثاق بوغوت الذي أنشأ منظمة الدول الأميركية، والتي عُدلت بدورها بشكل طفيف بميثاق ريو (Charte de Rio) عام ١٩٦٥، وتهدف هذه المنظمة إلى إيجاد حلّ سلمي للنزاعات التي يمكن أن تنشأ بين الدول الأعضاء، وتقديم مساعدة عسكرية في حالة العدوان المسلح.

على الصعيد الاقتصادي، تم إنشاء ما يسمى «بالتحالف من أجل التقدم» (Alliance pour le progrès) الذي طرحته الرئيس الأميركي عام ١٩٦١، والذي تأسس بميثاق بونتا دل استه في الأوروغواي.

Pan-Germanism ; Pangermanisme
الجامعة الجرمانية أو العِرْمانَيَّة

عقيدة وحركة ترمي إلى جمع كل الشعب الجرمانية في ظلّ دولة واحدة. في كتابه «خطاب الأمة الألمانية» يمجّد فيخته (J.G. Fichte) (١٧٦٢-١٨٤٠) التفوق الألماني ويعطي لشعبه مهمة روحية. إنها عقيدة امبريالية جاهر بها غليوم الثاني عام ١٩١٤، تقوم على ضرورة التفتیش عن الأسواق والمنافذ للاقتصاد الألماني. ولقد أحبت ألمانيا الهرلية طروحتات الجرمانوية من جديد موضحة إياها بعقيدة «المجال الحيوي» (Lebensraum) ومبررة إياها باعتبارات النظام السياسي والعسكري والصوفي.

League of Arab States (LAS) ; Ligue des États Arabes (LEA)
جامعة الدول العربية

جامعة الدول العربية، ويقال أيضاً الجامعة العربية، هي منظمة إقليمية تضم الدول العربية في الشرق الأدنى والمغرب (٢٢) دولة من بينها فلسطين: مصر، العراق، لبنان، السعودية، سوريا، الأردن،

الجامعة الإسلامية

Panislamisme

حركة سياسية - دينية تزعزع إلى توحيد جميع الشعوب الإسلامية تحت سلطة واحدة، ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر واحتللت لاحقاً بالقومية العربية.

الجامعة الأفريقية أو الأفريقيانة

Africanism ; Panafricanisme

عقيدة وحركة تهدف إلى جمع كل الدول الأفريقية في إطار منظمات على مستوى القارة الأفريقية. ولقد جرت عدة محاولات في هذا الشأن: مؤتمر كازابلانكا عام ١٩٦١ فشل، إلا أن مؤتمر منوفيا لعام ١٩٦١ توصل إلى إنشاء المنظمة الأفريقية والملغاشية ومقرّ أماكنها في لا غوس بنيجيريا؛ أما مؤتمر أديس أبابا فقد فتح الطريق لإنشاء منظمة الوحدة الأفريقية في شهر أيار/مايو ١٩٦٣ التي تضم كل الدول الأفريقية. ومع ذلك تشكّل الأفريقيانة من المعارضات الداخلية بين الدول «المحافظة» والدول «التقدمية».

الجامعة الأمريكية أو الأمريكية

Americanism ; Panaméricanisme

عقيدة وحركة تمثلت بمحاولات التنظيم الاتحادي بين كل دول القارة الأمريكية. وظهرت هذه المحاولات منذ القرن التاسع عشر بمبادرة الولايات المتحدة الأمريكية، ثم سيمون بوليفار (Simone Bolivar) عام ١٨٢٦ والبيرو عام ١٨٦٤ على الصعيد السياسي، أنشأ مؤتمر واشنطن في ٢

في مدينة صنعاء في ٥ أيار/مايو ١٩٤٥ . جامعة الدول العربية هي منظمة دولية دائمة، وليس اتحاداً فدرالياً، وتقوم على المبادئ التالية: عدم التدخل في نظم الحكم، سيادة الدول الأعضاء، المساواة بين الدول الأعضاء، حلّ النزاعات سلمياً، مبدأ المساعدة المتبادلة. أمّا أهداف الجامعة، فهي التالية: المحافظة على استقلال الدول الأعضاء، حفظ السلام والأمن، النظر بصفة عامة في شؤون البلاد العربية ومصالحها. وتخضع العضوية في الجامعة لثلاثة شروط (المادة الأولى من الميثاق) هي: أن يكون طالب الانضمام دولة عربية (وحيث أنه لم يرد في الميثاق تحديد دقيق لما هو مقصود بكلمة «العربية»، لذلك فإن مجلس الجامعة هو الذي يختص بتحديد كون الدولة طالبة الانضمام تتمتع بهذه الصفة أم لا : سلطة استنسابية سياسية)، أن يكون طالب العضوية دولة مستقلة (مجلس الجامعة هو الذي يختص بتقدير مدى الاستقلال، وبالتالي يقرر قبول العضوية من عدمه، ومع ذلك ولظروف خاصة، يجوز لمجلس الجامعة أن يقرر قبول قطر عربي لا توافق فيه شروط المادة الأولى، والمثال التمذجي في هذا الشأن. ما تضمنه الميثاق بالنسبة لفلسطين: عضوية شرفية أصبحت تمثيلية في حزيران يونيو ١٩٧٦)، أن يوافق مجلس الجامعة على قبول العضوية بالإجماع. والعضوية ليست أبداً حيث من الممكن فقدتها بسبب انتفاء شرط من الشروط الواجب توافرها للتمتع بالعضوية، وسواء للرغبة المطلقة لأحدى الدول في الانسحاب بسبب تعديل الميثاق، أو لقرار الجامعة بفصل دولة من عضويتها .

يتكون البناء التنظيمي لجامعة الدول العربية من عدة فروع أو أجهزة تقوم بتحضير أعمالها واتخاذ

اليمن، وانضمت لاحقاً: ليبيا عام ١٩٥٣ ، السودان عام ١٩٥٦ ، المغرب وتونس عام ١٩٥٨ ، الكويت عام ١٩٦١ ، الجزائر ١٩٦٢ ، البحرين وعمان وقطر والإمارات العربية المتحدة عام ١٩٧١ ، موريتانيا عام ١٩٧٣ ، الصومال عام ١٩٧٤ ، جيبوتي عام ١٩٧٧ ، جزر القمر عام ١٩٧٤ ، وقبلت منظمة التحرير الفلسطينية كعضو كامل عام ١٩٧٦)، ومقرها في القاهرة.

نشأت هذه المنظمة عام ١٩٤٥ بتحريك من مصر التي كانت قد أعلنت في ٢١ أيار/مايو ١٩٤٣ دعوتها لممثلين عن الدول العربية للتشاور في موضوع إقامة نوع من الاتحاد أو الجامعة بين الدول. وقامت الحكومة المصرية بالدعوة إلى عقد لجنة تحضيرية لمؤتمر عام. وقد اجتمعت هذه اللجنة في الإسكندرية في الفترة بين ٢٥ أيلول/سبتمبر و٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٤ ، حيث انتهت إلى أصدار ما عرف باسم «بروتوكول الإسكندرية» الذي هو جوهر حجر الأساس لميثاق الجامعة العربية، والدول ست التي اشتراك في هذه اللجنة هي: سوريا ولبنان وشرق الأردن والعراق وال سعودية ومصر، وأرسلت اليمن مندوبياً عنها كمستمع فقط. وبعد ذلك، اجتمعت اللجنة الفرعية السياسية التي أوصى ببروتوكول الإسكندرية بتشكيلها في الفترة من ١٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ١٩٤٥ بمدينة الإسكندرية، وتولت وضع مشروع ميثاق للجامعة العربية ورفعته إلى اللجنة التحضيرية التي أقرتها. وفي ٢٢ آذار/مارس ١٩٤٥ انعقد المؤتمر العام بحضور الدول ستة المذكورة حيث تم التوقيع على ميثاق جامعة الدول العربية الذي دخل حيز التنفيذ في ١١ أيار/مايو من العام نفسه. ولم تكن اليمن حاضرة في هذا المؤتمر العربي العام، وإن كانت قد وقعت الميثاق

أما فيما يتعلق بالتصويت في المجلس، فقد أشارت إليه المادة السابعة من الميثاق بنصها: «ما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشاركة في الجامعة، وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله. وفي الحالتين تتفق قرارات المجلس في كل دولة وفقاً لنظمها الأساسية» (في حالة دفع الاعتداء عن إحدى الدول العربية يصدر القرار بالإجماع، وإذا كان الاعتداء من إحدى دول الجامعة لا يدخل في حساب الإجماع رأي الدولة المعنية؛ وفي حالة الفصل من الجامعة يصدر القرار بالإجماع دون حساب رأي الدولة المراد فصلها، وجوب توافرأغلبية موصوفة - ثلثي الأعضاء - لتعديل الميثاق وتعيين الأمين العام للجامعة، صدور القرار بالأغلبية العادية في كل المسائل الإجرائية والواسطة والتحكيم).

ومجلس الجامعة هو الهيئة الرئيسية للجامعة والمشرف على شؤونها، ومن ثم فهو يمارس اختصاصات عديدة تشمل جميع الشؤون التي تتحقق أغراض الجامعة، وبالتالي يكون المجلس صاحب الاختصاص العام (المادة ٣ من الميثاق). - الأمانة العامة، وتتألف من أمين عام وأمناء مساعدين وعدد كاف من الموظفين. يتم تعيين الأمين العام بقرار من مجلس الجامعة بأغلبية الثلثين، ويضع مجلس الجامعة نظاماً داخلياً لأعمال الأمانة العامة وشئون الموظفين، ومدة خدمة الأمين العام لم يحددها الميثاق، ومع ذلك فقد جرى العمل على أن تكون خمس سنوات قابلة للتتجديد. والأمين العام للجامعة العربية هو الموظف (الدولي) السياسي والإداري الكبير بالجامعة، ومن ثم فهو يمارس اختصاصات واسعة على الرغم من عدم تحديد الميثاق لها. ويجري

القرارات فيها، والإشراف على تنفيذ الدول لهذه القرارات، وهي: مجلس الجامعة، وهو أعلى سلطة في الجامعة، ويكون من ممثلي الدول الأعضاء، ويكون لكل منها صوت واحد مهما يكن عدد ممثليها (المادة ٣). ولم ينص الميثاق على مستوى ممثلي الدول الأعضاء، وإذا كانت العادة قد جرت على أن يمثل الدول في هذه الاجتماعات وزراء الخارجية، إلا أنه ليس هناك ما يمنع من أن يقوم بهذا التمثيل من هم دون ذلك من سفراء أو - على العكس - من يتوّلون مناصب رئاسية (رؤساء الحكومات). لذلك يرى البعض أن اجتماعات اللوكل والرؤساء العرب (القسم العربي) هي اجتماعات لمجلس الجامعة على هذا المستوى وليس اجتماعات لهيئة جديدة من هيئات الجامعة.

ينعقد مجلس الجامعة في دورتين عاديتين في شهري آذار/مارس وأيلول/سبتمبر من كل عام، وينعقد بصفة غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك بناء على طلب دولتين أو أكثر من دول الجامعة (المادة ١١). وانعقاد المجلس يكون بالمقار الدائم للجامعة في القاهرة، ومع ذلك يجوز للمجلس أن يجتمع في مكان آخر يحدده. والنصاب القانوني لصحة انعقاد المجلس هو حضور ممثلين لأغلبية الدول الأعضاء، ورئاسته تكون بالتناوب بين الأعضاء في كل انعقاد عادي، ويقوم الأمين العام للجامعة بدعوة المجلس للانعقاد. ويتبع المجلس خمس لجان يقوم بتأليفها في بداية كل دورة عادية: لجنة الشؤون السياسية، لجنة الشؤون الاقتصادية، لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية، لجنة الشؤون الإدارية والمالية، لجنة الشؤون القانونية.

الاقتصادي» بموجب المادة الثامنة (القديمة) على أن «١ - ينشأ في جامعة الدول العربية مجلس يسمى المجلس الاقتصادي والاجتماعي يضم وزراء الدول الأعضاء المختصين ووزراء الخارجية أو من ينوب عن هؤلاء، تكون مهمته تحقيق أغراض الجامعة الاقتصادية وما يتصل بها مما نص عليه ميثاق الجامعة العربية أو هذه الاتفاقية ٢ - يتولى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مهمة الموافقة على حسن قيام المنظمات الحالية بمهامها المبينة في موافقتها، وذلك وفق الأحكام التي يقرّرها لذلك».

حقّ المجلس الاقتصادي الذي نشا باتفاقية عام ١٩٥٠ عدّة إنجازات في المجال الاقتصادي على المستويين التنظيمي والتخطيطي حيث أبرمت عدّة اتفاقيات اقتصادية هامة منها اتفاقية الوحدة الاقتصادية في ٣ حزيران/يونيو ١٩٥٧ والتي دخلت حيز التنفيذ في ٣ نيسان/أبريل ١٩٦٤. ومنذ البدء بهذه الاتفاقية أصبح دور المجلس الاقتصادي غير مفهوم حيث ظهر مجلس آخر طبقاً لهذه الاتفاقية هو مجلس الوحدة الاقتصادية.

نضت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على أن «تقوم بين دول الجامعة العربية وحدة اقتصادية كاملة تضمن بصورة خاصة تلك الدول لرعاياها على قدم المساواة: (١) حرية انتقال الأشخاص، (٢) حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية، (٣) حرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي (٤) حرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والمرافيع والمطارات المدنية (٥) حقوق الملك والإيجار والإرث». وقد نضت المادة الثالثة من الاتفاقية على إنشاء مجلس الوحدة الاقتصادية العربية الذي تمثل فيه كل الدول الأعضاء في الجامعة العربية ويصدر

تصنيف هذه الاختصاصات إلى نوعين أساسين: الاختصاصات الإدارية والمالية (تعيين الموظفين والإشراف عليهم، إعداد الموازنة العامة للجامعة وتقديمها إلى مجلس الجامعة لاعتمادها، وبالتالي اتخاذ إجراءات تنفيذها، وتقديم الحساب الختامي عن السنة المالية المنصرمة) والاختصاصات السياسية (دعوة مجلس الجامعة للانعقاد، إعداد جدول الأعمال، الإشراف على الإعلام العربي، تمثيل الجامعة والتكلّم باسمها، توثيق العلاقات بين الدول العربية عبر تقديم الاقتراحات وتسوية الخلافات الخ.).

- اللجان الدائمة، نضت المادة الرابعة من الميثاق على أن «تتألف لكل من الشؤون المبيّنة في المادة الثانية لجنة خاصة تمثل فيها الدول المشاركة في الجامعة، وتتوالى هذه اللجان وضع قواعد التعاون ومداه، وصياغتها في شكل مشروعات اتفاقيات تعرض على المجلس للنظر فيها تمهيداً لعرضها على الدول المذكورة. ويجوز أن يشترك في اللجان المتقدّم ذكرها أعضاء يمثلون البلاد العربية الأخرى ويتحدّد المجلس الأحوال التي يجوز فيها اشتراك الممثلين وقواعد التمثيل». والشأن الذي نضت عليها المادة الثانية من الميثاق هي: الشؤون الاقتصادية، شؤون العواصيلات، شؤون الثقافة، شؤون الجنسية والجوازات والتأشيرات وتنفيذ الأحكام وتسلیم المجرمين، الشؤون الاجتماعية، والشأن الصحي.

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أنشئ هذا المجلس تنفيذاً لاتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي المبرمة في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٥٠ حيث تنصّ المادة الثامنة منها والمعدلة بقرار مجلس الجامعة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٧٧ (كان يطلق على هذا المجلس تسمية «المجلس

عسكرية دائمة من ممثلي هيئة أركان حرب جيوش الدول المتعاقدة لتنظيم خطط الدفاع المشترك وتهيئة وسائله وأساليبه» (المادة ٥).

- المنظمات العربية المتخصصة، هناك ٢١ منظمة عربية متخصصة تعمل في إطار الجامعة العربية إذ لا يخلو واحد من المواثيق الأساسية لهذه المنظمات من نص أو نصوص تبيّن الصلة التي تربط بينها وبين الجامعة العربية (منها على سبيل المثال: مجلس الطيران المدني للدول العربية عام ١٩٦٧، منظمة البلدان العربية المصدرة للبتروـل، ١٩٦٨، المنظمة العربية للعلوم الإدارية ١٩٦٩، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧١، البنك العربي للإنماء الاقتصادي في أفريقيا، الخ.).

- مؤتمرات القمة، وهي مؤتمرات يحضرها الملوك والرؤساء العرب وتعقد في إطار الجامعة العربية، وعلى أساس كونها اجتماعات لمجلس الجامعة، إلا أنها تكتسب أهمية بالنسبة لتطور الجامعة العربية. ويرجع السبب في ذلك، ليس فقط إلى الأهمية في مستوى التمثيل، ولكن أيضاً للأهمية التي تتبع من خطورة الموضوعات التي تناقش في مثل هذه المؤتمرات والتي تقضي غالباً اتخاذ قرارات عامة وأساسية وبالتالي تتضمن في الواقع زيادة وعمقاً في الاختصاصات المحددة في نصوص ميثاق الجامعة. كما أن تكرار انعقاد مؤتمرات القمة وانعقادها بصورة دورية من شأنه أن يخلق قاعدة قانونية عرفية لا تقلّ أهمية عن القواعد القانونية التي تتضمنها المواثيق. هذا وقد انعقد مؤتمر القمة الأول في القاهرة في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٦٤، وقد بلغ عدد مؤتمرات القمة حتى آذار/مارس ٢٠٠٢ (قمة بيروت المعقودة في ٢٨-٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢) أربعة عشر مؤتمراً.

قراراته بأغلبية الثلثين. وهناك عدة لجان تعمل تحت إشراف مجلس الوحدة الاقتصادية (اللجنة الجمركية، اللجنة النقدية والمالية واللجنة الاقتصادية)، ويقوم بالبحث والدراسة مكتب فني استشاري ينشأ بقرار من مجلس الوحدة الاقتصادية للقيام بإعداد المجلس وللجان المختلفة برأيه فيما يطلب منه. وفي ١٣ آب/أغسطس ١٩٦٤، قرر مجلس الوحدة الاقتصادية إنشاء «السوق العربية المشتركة» لضمان تحقيق الأهداف التي نصت عليها المادة الأولى من المعاهدة، ثم أعاد طرح الفكرة مقترحاً، كخطوة أولى، إنشاء «منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى» وتتضمن تخفيضاً سنوياً بمقدار ١٠٪ على الرسوم الجمركية على السلع ذات المنشأ العربي اعتباراً من أول كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ ولغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ مما يؤدي إلى تحقيق حرية التجارة العربية (قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٥٦٥٢ تاريخ ١٩٩٧/٣/٣١). والدول العربية المنفذة لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى حتى أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ هي: الأردن، الإمارات العربية المتحدة، البحرين، تونس، قطر، السعودية، السودان، الصومال، العراق، عمان، فلسطين، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، اليمن.

- مجلس الدفاع المشترك، نشأ هذا المجلس تطبيقاً لاتفاقية ١٣ نيسان/أبريل ١٩٥٠، ويتكون من وزراء الخارجية والدفاع للدول المتعاقدة أو من ينوبون عنهم، وذلك تحت إشراف مجلس الجامعة، ويختص بشؤون الدفاع المشترك، وما يقرره مجلس الدفاع بأكثرية الثلثين ملزماً لجميع الدول المتعاقدة (المادة ٦ من اتفاقية عام ١٩٥٠). كما أنشأت الاتفاقية المذكورة «لجنة

وفي مؤتمر القمة العربية المنعقد في القاهرة في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، قرر القادة العرب اعتماد آلية خاصة بالانعقاد الدوري السنوي المتظم للقمة العربية.

في الأصل، ضمت الجامعة إحدى عشرة جمهورية في الاتحاد السوفياتي السابق (أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس - في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ أخطرت الأمم المتحدة بأنها غيرت اسمها من روسيا البيضاء *Byelorussia* إلى بيلاروس Belarus - كازاخستان، كيرجستان، مولدافيا، أوزبكستان، روسيا، طاجكستان، تركمنستان، أوكرانيا) باستثناء دول البلطيق الثلاث، وانضمت جورجيا عام ١٩٩٣.

من الناحية القانونية، تمثل جامعة الدول المستقلة كأنها اتحاد دول مستقلة، فهي تقوم على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها: أشخاص مستقلة ومتاوية في القانون الدولي (المادة الأولى من الميثاق)، كما يحدد الميثاق أن «الجامعة ليست دولة ولا تتمتع بسلطات فوق وطنية» وهي تتكون من المؤسسات التالية:

- مجلس رؤساء الدول، ويجتمع مرتين في السنة على الأقل، ويتخاذ قراراته بالتوافق.
- مجلس رؤساء الحكومات، يجتمع أربع مرات في السنة، ويتولى تنسيق التعاون بين أجهزة السلطة التنفيذية في الدول الأعضاء (المادة ٢٢).
- مجلس وزراء الشؤون الخارجية، وينسق نشاط الدول الأعضاء في مجال السياسة الخارجية، ويشكل خاص داخل المنظمات الدولية.
- اللجنة الاستشارية للتسيير، وهي الجهاز التنفيذي للجامعة، تتكون من ممثلين دائمين مطليقي الصلاحيه لكل دولة ومن منشق يعينه مجلس رؤساء الدول، ومقر اللجنة في مinsk.
- ويشير ميثاق مينسك إلى إنشاء جمعية ما بين برلمانية ذات اختصاصات غير محددة وسلطات محدودة، إذ يقع عليها فقط إعداد اقتراحات

عانت الجامعة العربية كثيراً من الخلافات الداخلية بين الدول العربية «التقدمية» (ليبيا، سوريا، الخ) والدول «التقليدية» والملكية (الأردن، السعودية). والانقسام العربي الحاصل عقب اتفاقيات كامب ديفيد عام ١٩٧٨ دام طويلاً قبل التغلب عليه. ومصر التي «علقت» عضويتها الجامعة عام ١٩٧٩ (انتقال مقر الجامعة إلى تونس حتى تاريخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ تاريخ إعادة إلى القاهرة) عادت إليها في مؤتمر القمة العربية المنعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧.

ومن ناحية أخرى، كانت الإنجازات الإيجابية للجامعة العربية محدودة، والمنظمة ليست على قدر في حل الخلافات الكثيرة (لم تنجح التسوية العربية خلال أزمة الخليج عامي ١٩٩٠ و١٩٩١) ومعالجة المسائل الاقتصادية (تأخر وتعثر مشروع السوق العربية المشتركة).

جامعة (أو رابطة) الدول المستقلة Independent States Community (ISC) ; Communauté des États Indépendants (CEI)

منظمة من نموذج خاص يكون صعباً وضع تصنيف خاص بها، تبدو من الناحية التاريخية والسياسية كأنها المؤسسة التي خلفت الاتحاد السوفياتي الذي كان دولة فدرالية وفكك ابتداء من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وحلّ محله في ذلك التاريخ جامعة الدول المستقلة (بيان مينسك Minsk في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ واتفاق الما-آتا Alma-Ata في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١). واعتمد ميثاق الجامعة في ٢٢ كانون الثاني/يناير

١٩٩٣، ألغيت القيادة العسكرية المشتركة للجامعة، ونُقلت الرقابة على الأسلحة الاستراتيجية إلى روسيا التي أصبحت الدولة الوحيدة المالكة لقوتين إطلاق الأسلحة النووية. ناهيك عن أن الوحدة الاقتصادية للمنظمة سارت بسرعة نحو الأسوأ بإقامة حواجز جمركية وقيود تعرفية بين الجمهوريات؛ وبشكل عام، تأكّد إضعاف جامعة الدول المستقلة انطلاقاً من عام ١٩٩٣ من ناحية التوجه نحو قيام مجموعات جيوسياسية بدلاً من تحالفات تكون في الغالب معقدة ومتعددة، ويبدو أن مجموعة روسيا وبيلاروس وأوكرانيا هي الأكثر صلابة. وأقامت روسيا علاقات عموماً إيجابية مع جمهوريات آسيا الوسطى، بالرغم من أن حرب الشيشان التي دامت حتى عام ١٩٩٦ ثم تابعت عام ١٩٩٩ ظهر حلف الدعم الذي يمكن أن يستند عليه الروس.

الجامعة السلافية Pan-Slavism ; Panslavisme إيديولوجياً وحركة ظهرت في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، ترتكز على الشعور بإرث تاريخي مشترك لجميع السلافين، ترمي إلى إعادة الوحدة السياسية لهم. ولقد حاول الاتحاد السوفياتي عبّاً استئناف هذه المعركة خلال الحرب العالمية الثانية.

جامعة العرب Pan-Arabism ; Panarabisme حركة ترمي إلى تحقيق الوحدة السياسية لجميع البلدان العربية (اللغة والحضارة العربية)، وتتجدد أصلها في الجامعة الإسلامية.

جانت أو حكومة انقلاب عسكري Junta ; Junta - كلمة «جانت» مشتقة من اللغة الإسبانية (Junta)، وتعني المجلس أو الجمعية.

- تشير الكلمة إلى كل حكومة ذات خاصية سلطوية ناشئة في الغالب عن انقلاب عسكري: كلمة نطلق

مشتركة. كما تضم الجامعة أيضاً مؤسسات أخرى ذات اختصاص خاص: مجلس وزراء الدفاع، القيادة العليا للقوات المسلحة الموحدة، مجلس قادة قوات حرس الحدود، محكمة اقتصادية، لجنة تتولى حقوق الإنسان. كما يمكن إنشاء أجهزة أخرى باتفاق بين الدول الأعضاء.

ويعدّ ميثاق مينسك لجامعة الدول المستقلة أهدافاً قد يجعل منها منظمة قابلة للعب دور هام في ميادين مختلفة جدّاً. في الميدان الاقتصادي والاجتماعي، تهدف الجامعة إلى ترقية إنماء الدول الأعضاء، تعديداً عن طريق إقامة مجال اقتصادي مشترك: مجال يقوم على أساس الانتقال الحر للبضائع والخدمات والرسائل واليد العاملة. وفي الميدان السياسي والعسكري، يشير ميثاق مينسك إلى تحقيق تعاون في مجالات السياسة الخارجية والأمن الدولي والأمن الداخلي.

لكن من الناحية العملية، وفي الميدان العسكري كما في الميادين الأخرى، تبرز إرادة روسيا في فرض سيطرتها على جامعة الدول المستقلة. منذ البداية أدت الصراعات الأهلية إلى شلل عمل الجامعة. ففي خريف ١٩٩١، دخلت روسيا وأوكرانيا في نزاع مفتوح حول مسألة مراقبة الأسطول العسكري وتدمير الأسلحة النووية للدول الأعضاء، كما أن الخلافات الاتية والإقليمية التي خفتها السلطة السوفياتية المركزية خلال عشرات السنين ظهرت إلى النور من جديد، وشكّلت جيورجيا ومولدافيا وطاجكستان والمنطقة الروسية الواقعة شمال القوقاز مسرحاً لحروب أهلية، ولم تتوصّل جامعة الدول المستقلة إلى وضع حد للنزاع بين أرمينيا وأذربيجان، وأخيراً أثار التدخل الروسي العنيف في الشيشان في نهاية خريف ١٩٩٤ الشّك في نية روسيا التوحيدية. وفي عام

انتهاكات القواعد المؤسسة للسلام (الحروب العدوانية، كل تحضير وبدء ومتابعة ومشاركة أو تخطيط لغزو عدوانية أو مخالفة للاتفاقات الدولية، مثل: انتهت ألمانيا عام 1919 وعام 1945 بأنها اعتدت على «الأخلاق الدولية وعلى القوة المقتصدة لمعاهدات السلام»، غزو العراق للكويت عام 1990).

الجريدة الرسمية *Gazette ; Journal Officiel*

مطبوعة رسمية تصدرها الدولة فتشير فيها القوانين والمراسيم والقرارات والعقود والوثائق الإدارية ومحاضر المناقشات التي تدور في البرلمان والإعلانات الرسمية بهدف أعلام المواطنين بها.

جسم إنتخابي *Electorate ; Corps Électoral*

مجموع المواطنين الذين يتمتعون بحق التصويت، وتتوفر فيهم الشروط الازمة لجعلهم ناخبيين ومتخبيين. والجسم الانتخابي يضيق أو يتسع تبعاً لكون الانتخاب مقيداً (مثلاً، في فرنسا عام 1791 وفي عهد الاستعراش *Restauration*) أو عاماً، أو تبعاً لسن الرشد الانتخابي.

وقد ينطوي التصويت العام استبعاد العسكريين (في فرنسا في ظل الجمهورية الثالثة) أو النساء (فرنسا حتى عام 1944) من ممارسة حق الانتخاب.

جسم تشريعى *Legislative Body ; Corps Légitif*

- تسمية نوعية تطلق أحياناً على البرلمان.
- تسمية تطلق في بعض الأنظمة السياسية الفرنسية القديمة على المجلس الأدنى للبرلمان أو على الجمعية التDAOلية الوحيدة (مثلاً في فرنسا، الدستور الملكي في ١٤-٣ أيلول/سبتمبر 1791، الجمهورية الأولى عام 1793، الأمبراطورية الأولى عام 1804، الأمبراطورية الثانية عام 1802).

في إسبانيا والبرتغال على لجان إدارية أو على مجموعة تتولى حكماً ناشتاً عن انقلاب عسكري، وبشكل خاص في أميركا الجنوبية (شيلي، الأرجنتين).

- في إيطاليا، تدل الكلمة على كل جهاز جماعي يساعد صاحب الجهاز التنفيذي في المؤسسات الإدارية المحلية (الجانات البلدية، الجانت المنطقية، الجانت الإقليمية).

جَنْوَل أَهْمَال *Agenda ; Ordre du Jour*

لائحة المواضيع المتسلسلة حسب تاريخ ورودها والمدرجة في برنامج جلسة أو جمعية تداولية.

جرائم القانون الدولي *Crimes of International Law ; Crimes de Droit International*

حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1945 هذه الجرائم بأنها انتهاكات استثنائياً خطيرة لقواعد القانون الدولي، وهذه الجرائم غير قابلة للتقادم.

- تعرف جرائم الحرب (*Crimes de guerre*) بأنها انتهاكات لقوانين وأعراف الحرب، مثل: القتل، التهجير، السلب، النهب، سوء معاملة أسرى العرب، إعدام الرهائن، الخ. ولقد نظم قمع هذه الجرائم في اتفاقيات لاهاي (19٠٧)، جنيف (19٤٩)، وفي النظام الأساسي لمحكمة نورمبرغ الدولية في ٨ آب/أغسطس ١٩٥٤.

- تمثل الجرائم ضد الإنسانية (*Crimes Contre de l'humanité*) بأنها انتهاكات لقواعد القانون الدولي المعقاب عليها جزائياً، يرتكبها حكام أو مواطنو الدول، مثل: أعمال القتل، النفي، الإعدام، استبعاد المدنيين أو أي عمل غير إنساني ضدهم أثناء الحرب أو بعدها ولأي سبب سياسي، عرقي أو ديني، وبالتالي تعتبر الإبادة الجماعية (*Génocide*) جريمة ضد الإنسانية.

- تعتبر جرائم ضد السلام (*Crimes contre la paix*)

في لجنة واحدة، وتوحيد مجالس الوزراء الثلاثة في مجلس واحد، أما الجمعية التنابعية فيطلق عليها حالياً اسم البرلمان الأوروبي؛ ولقد أصبحت هذه المعاهدة سارية المفعول اعتباراً من أول تموز/ يوليو ١٩٧٧. كما أن عضوية هذه الجماعات اتسعت لتضمّ بريطانيا وإيرلندا والدنمارك في الأول من كانون الثاني/ يناير ١٩٧٣، ثم اليونان في الأول من كانون الثاني/ يناير ١٩٨١، ثم إسبانيا والبرتغال في الأول من كانون الثاني/ يناير ١٩٨٦، ثم النمسا وفنلندا والسويد في الأول من كانون الثاني/ يناير ١٩٩٥، في حين أن الشعب التروجي رفض الانضمام للمرة الثانية باستثناء ٢٨-٢٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤ (٥٢٪ ضد الانضمام) (عدد الأعضاء ١٥ عضواً).

تتضمّن هيئات وأجهزة الجماعات الأوروبية بصلاحيات واسعة في حقل التقرير والتنفيذ (وجود أجهزة مكونة من أشخاص مستقلين عن الحكومات، أهمية الاختصاصات التي تنازلت عنها الدول، قيود على قاعدة الإجماع، علاقات مباشرة مع الأفراد، الخ) مما يجعل هذه الجماعات أقرب إلى صورة الاتحادات الفدرالية منها إلى صورة المنظمات التي تكتفي بالتنسيق بين سلطات الدول الأعضاء. وشكلت الجماعة الاقتصادية الأوروبية جوهر الاتحاد الأوروبي الذي تأسس بمعاهدة ماستريخت التي أصبحت نافذة في الأول من تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٣.

في مطلع الثمانينيات، جرت محاولات للاقتراب من الوحدة الأوروبية الحقيقة، إذ طرح في هذه المرحلة مشروع اتفاقية الاتحاد الأوروبي في ١٤ شباط/ فبراير ١٩٨٤ من قبل البرلمان الأوروبي، إلا أن المشروع لم يصدق من قبل الدول المؤتمّل أن تكون أعضاء في الاتحاد. وفي الاجتماع الذي

Session ; Séance

في القانون الدستوري، الجلسة هي الاجتماع العام والفعلي الذي تعقده جمعية نيابة خلال أدوار انعقادها العادية والاستثنائية في أيام معينة للمذاكرة. وتبدأ الجلسة عندما يعلن رئيس الجمعية افتتاحها وتنتهي عندما يعلن رفعها. وجلسات الجمعيات التنباعية تكون على العموم علنية، وعلانية الجلسات قاعدة ظهرت في بريطانيا أولاً، واتخذت شكلها المطلق في عهد الثورة الفرنسية الكبرى، حيث كانت الأحزاب تحضر جلسات الجمعيات بواسطة مندوبيها من شرفات المستمعين.

الجماعات الأوروبية أو الاتحاد الأوروبي The European Communities or European Union ; Communautés Européennes ou Union Européenne

أنشأت ست دول في غرب أوروبا (دول البنلوكس الثلاث: بلجيكا وهولندا ولوکسمبورغ، وفرنسا وألمانيا وإيطاليا) عامي ١٩٥١ و١٩٥٧، ثلات منظمات دولية سبقت وأدت إلى قيام الاتحاد الأوروبي الذي تأسس بمعاهدة ماستريخت (Maastricht) في ٧ شباط/ فبراير ١٩٩٢، وهذه المنظمات هي: الجماعة الأوروبية للفحم والصلب، الجماعة الاقتصادية الأوروبية، والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية. وكان الهدف من إنشائها واحداً: توحيد الاقتصاد من أجل توحيد أوروبا، وخلق وحدة اقتصادية أوروبية حقيقة وليس مجرد تكامل اقتصادي بين الدول الأعضاء. وقد حدث تغيير جوهري في هيكل هذه المنظمات بموجب معاهدة بروكسل في ٨ نيسان/ أبريل ١٩٦٥ المسماة «إدماج الأجهزة التنفيذية»، والتي عملت على توحيد الأجهزة التنفيذية الثلاثة

الاقتصادية الأوروبية، والسياسة الخارجية والأمن المشترك، والتعاون في ميدان العدالة والشئون الداخلية. ويكون الاتحاد من الدول المؤتسة الأعضاء في الجماعات الأوروبية، ودول أخرى يمكنها الانضمام، إذ تنص المادة الخامسة من معاهدة الاتحاد على أنه «يمكن لأية دولة أوروبية أن تطلب لكي تصير عضواً في الاتحاد. فتقدم طلبتها للمجلس الذي يعلن قراراً بالإجماع بعد استشارة اللجنة ورأي مطابق للبرلمان الأوروبي الذي يعلن قراره بالأغلبية المطلقة من الأعضاء الذين يؤلفونه».

- الجماعة الأوروبية للفحم والصلب *CECA - Communauté européenne du charbon et de l'acier*: منظمة دولية إقليمية نشأت بمعاهدة باريس في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٥١ بين فرنسا والمانيا الاتحادية وإيطاليا ودول البلوكس، ثم توسيعها لتشمل الدول المذكورة أعلاه بهدف تحقيق التكامل الأوروبي في ميدان الفحم والصلب.

كانت هذه الجماعة نواة قيام الاتحاد الاقتصادي بين دول أوروبا الست، أو ما أطلق عليه «أوروبا الصغرى». وفي ١٩ أيار/مايو ١٩٥٠، وجّه روبي شومان (Robert Schuman) وزير خارجية فرنسا اقتراحًا بأن تضع فرنسا والمانيا انتاجهما من الفحم والصلب تحت سلطة عليا مشتركة في منظمة دولية، يسمح للدول الأخرى بالانضمام إليها. وتمت اتصالات بين الدول المعنية أسفرت عن عدم موافقة بريطانيا على الانضمام للمنظمة المقترحة إيثاراً منها لعلاقاتها مع دول الكومنولث على أي التزامات إزاء القارة الأوروبية. في حين أعلنت الدول الست المذكورة أعلاه موافقتها ووقعت معاهدة باريس التي أصبحت نافذة في ٢٢

عقد رؤساء الدول في فونتينبلو (Fontainebleau) (٢٦-٢٥ حزيران/يونيو ١٩٨٤) وفي ميلانو (Milano) (٢٩-٢٨ حزيران/يونيو ١٩٨٥)، فقر المجتمعون بالأغلبية عقد مؤتمر ما بين حكومي يعمد إلى إعداد تعديلات على معاهدات الجماعات الأوروبية من جهة، وإعداد معاهدة حول السياسة الخارجية والأمن المشترك من جهة أخرى، وتوصلت أعمال هذا المؤتمر إلى وضع «الصك الأوروبي الوحيد» (Acte unique européen) الذي دخل حيز التنفيذ في شهر تموز/يوليو ١٩٨٧ وخلق جوًّا ملائماً لاصلاحات أساسية تتمثل في الدعوة إلى إنشاء «اتحاد اقتصادي ونقدي وسياسي». وفي ٢٦-٢٥ حزيران/يونيو ١٩٩٠ انعقد المجلس الأوروبي وقرر أن المؤتمر ما بين الحكومي حول الاتحاد الاقتصادي والنقدي والمؤتمر ما بين الحكومي حول الاتحاد السياسي سينعقدان في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وسيتابعان أعمالهما بطريقة تؤمن تصديق الدول الأعضاء قبل نهاية ١٩٩٢. وبالفعل انعقد المؤتمران في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وتحضر عنهم اتفاقية الاتحاد الأوروبي التي وافق عليها المجلس الأوروبي المنعقد في مدينة ماسترخت المذكورة. وفي ١٧ حزيران/يونيو ١٩٩٧، وفي نهاية المؤتمر ما بين الحكومي الذي بدأ عام ١٩٩٦، اعتمد دول الجماعة الأوروبية الخمسة عشرة في أمستردام معاهدة جديدة عدلت معاهدة ماسترخت، دخلت حيز التنفيذ في الأول من أيار/مايو ١٩٩٩ وتسمى - بين أشياء أخرى - إلى تكيف المؤسسات الأوروبية باتجاه قيام اتحاد يمكن أن يضم في الأجل المتوسط ٢٠ عضواً.

تقوم معاهدة الاتحاد الأوروبي على ثلاثة دعامات، هي: الجماعات الأوروبية وخصوصاً الجماعة

آذار/مارس ١٩٥٧ بين دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية ذاتها، كما أنها عرفت التوسعات ذاتها التي عرفتها الجماعة الأخيرة وفي نفس التاريخ. وقامت هذه الجماعة على الأهداف والمبادئ التالية: تشجيع البحوث المتعلقة بالطاقة الذرية، تنفيذ مشروعات مشتركة خاصة بالاستخدام السلمي للنuclear، الاشتراك في استخراج الخامات والوقود النووي، وضع إعداد نظم لمنع انتشار الأسلحة الذرية، التعاون مع الدول الأجنبية والمنظمات الدولية الأخرى في مجال أبحاث النّفَرَة ومشروعات استغلالها.

وكانت أجهزة الجماعة، قبل أن تتم عملية ادماج أجهزة الجماعات الثلاث، تمثل بمجلس الوزراء (مندوب عن كل دولة) والجمعية العامة (طبقاً لاتفاقية روما كان للجماعة الأوروبية للطاقة الذرية والجماعة الاقتصادية الأوروبية جمعية واحدة) واللجنة (وتقسم أعضاء من جنسيات مختلفة يتم اختيارهم من أشهر الخبراء في مجال الطاقة الذرية) ومحكمة العدل الأوروبية (طبقاً لاتفاقية روما، فإن الجماعة الاقتصادية الأوروبية والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية تكون لهما محكمة عدل واحدة).

- الجماعة الاقتصادية الأوروبية (السوق المشتركة) (Communauté économique européenne CEE-
Marché commun).

منظمة دولية إقليمية تأسست بمعاهدة روما في ٢٥ آذار/مارس ١٩٥٧ التي أنشأت اتحاداً جمرياً بين فرنسا وألمانيا الاتحادية وإيطاليا ودول البلطيق وتوسعت لاحقاً لتضم بريطانيا والدنمارك وإيرلندا في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٢، واليونان في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٨١ وإسبانيا والبرتغال في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٨٦.

أيار/مايو ١٩٥٢. ولاحقاً عادت بريطانيا عن موقفها وقبلت بمقتضى اتفاقية ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٤ على أن تقوم بينها وبين الجماعة «صلة وشarer».

ساهمت الجماعة الأوروبية للفحم والصلب بقوة في عملية التوفيق الفرنسي-الألماني، واستخلاص مجموعة من المصالح بين الدول. واعتبرت هذه الجماعة من ناحية نظام أجهزتها وما تمت به من سلطات، نموذجاً فريداً من المنظمات الدولية ذات الاختصاصات الواسعة، التي تجعلها أقرب إلى منظمة «فوق قومية».

وكانت أجهزة الجماعة، قبل ادماجها في الأجهزة الأخرى المناظرة لها في الجماعتين الأخريين، تتكون من «السلطة العليا» (Haute Autorité) ومجلس الوزراء والجمعية الاستشارية ومحكمة العدل الأوروبية. والجهازان الآخرين أصبحا منذ نشأة الجماعة الاقتصادية الأوروبية والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية في أول كانون الثاني/يناير ١٩٥٨ جهازان مشتركان للجماعات الأوروبية الثلاث، وأصبح يطلق على الجمعية الاستشارية باسم البرلمان الأوروبي منذ ٢٩ آذار/مارس ١٩٦٢.

وفقاً للمادة الأولى من معاهدة باريس في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٥١، ترمي الجماعة الأوروبية للفحم والصلب إلى إيجاد سوق مشتركة لمتجانفات الفحم والصلب تضم كل المستهلكين في البلدان الأعضاء على أن يتم تكوين هذه السوق على مراحل تدريجية.

- الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية (أوراتوم) (Communauté européenne de l'énergie atomique CEEA-EURATOM).

منظمة دولية نشأت باتفاقية روما الثانية في ٢٥

وهي: حرية انتقال البضائع، حرية انتقال الأشخاص، حرية انتقال الخدمات، حرية انتقال الأموال. فضلاً عما قررته من أسس في وضع تعرفة جمركية مشتركة، وسياسة تجارية مشتركة في مواجهة الدول الأخرى، وقواعد مشتركة في التقل والمسائل المالية والاجتماعية، بقدر ما تتطلبه الوحدة الاقتصادية.

ضمت الجماعة الاقتصادية الأوروبية ٣٢٥,٩ مليون نسمة، وكان متوسط دخل الفرد ١٢٧٠٠ دولار عام ١٩٩٠. ومنذ نشأتها، حققت الجماعة نجاحاً كبيراً لم تتحققه أي من المنظمات الإقليمية الأخرى، إذ تضاعفت المبادلات بين الدول الأعضاء سبع مرات، وثلاث مرات بينها وبين باقي دول العالم. وامتلكت الجماعة أداة نقدية هي «الإيكو» (*European Currency Unit, Ecu*) التي حلت عام ١٩٧٩ محل «وحدة الحساب الأوروبية» (*Unité de compte européenne*)، وتحددت «الإيكو» بسلة من العملات الوطنية وشكّلت احتياطاً داخل المتنظم النقدي الأوروبي ووسيلة للتسوية بين البنوك المركزية وعملة نقدية داخل البلدان (إصدار قروض بعملة «الإيكو» من قبل البنوك والعملاء الاقتصاديين). حالياً، حلت وحدة النقد الأوروبية «الأورو» (*Euro*) محل «الإيكو»، دخلت حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ (باستثناء أربع دول: بريطانيا، الدنمارك، اليونان، السويد) وحلت نهائياً محل العملات الوطنية في الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. ولكي تدخل في الاتحاد الاقتصادي والتكمي (UEM)، يقع على البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أن تستجيب لبعض المعايير: عجز عام أقل من ٣٪ من الناتج الداخلي الخام، دين عام لا يتجاوز ٦٠٪ من الناتج الداخلي الخام، معدل

فني الأول من حزيران/يونيو ١٩٥٥، تقدم هنري سباك وزير خارجية بلجيكا باقتراح إلى مؤتمر وزراء خارجية الدول التسعة التي انعقد في مدينة «عينينا» بمشروع معاهدة لسوق أوروبية مشتركة، وجماعة أوروبية للطاقة الذرية، جاء فيه أنه «يجب متابعة إقامة أوروبا موحدة، عن طريق تطوير الأجهزة المشتركة والدمج التدريجي للاقتصاديات القومية، وخلق سوق مشتركة وتنسيق السياسات الاجتماعية تدريجياً». ووافق الوزراء على هذا المشروع بصفة مبدئية في أيار/مايو ١٩٥٦، في مدينة فينسيا، وقرروا الدعوة لعقد مؤتمر في روما لمناقشته وإقراره. وقد تم توقيع الاتفاقية في روما في ٢٢ آذار/مارس ١٩٥٧، التي أوجدت جماعتين: الأولى اقتصادية وهي الجماعة الاقتصادية الأوروبية أو السوق الأوروبية المشتركة والثانية خاصة بالطاقة الذرية وهي الأوراتوم.

تهدف السوق الأوروبية المشتركة إلى رفع الانماء المتتجانس للأنشطة الاقتصادية، والتوازن المستمر، والاستقرار المتزايد، ورفع مستوى الحياة، وإقامة علاقات وثيقة جداً بين الدول الأعضاء. وهي تتميز بإقامة اتحاد جمركي (حرية مرور البضائع بـازالة العواجز الجمركية والقيود الكمية بين الدول الأعضاء، واعتماد تعرفة جمركية خارجية موحدة) واتحاد اقتصادي (حرية انتقال الأشخاص ورؤس الأموال والخدمات، وتحقيق التقارب والتجانس في التشريعات الاجتماعية والضرورية، وإنشاء أجهزة مشتركة، واعتماد سياسات اقتصادية مشتركة حسب القطاعات (زراعة، نقل، طاقة، صيد) أو عامة (نقدية، إنمائية، أو حسب الظروف والأحوال).

يُستخلص من نصوص معاهدة روما أنها أقامت أربع حريات أساسية في أقاليم الدول الأعضاء،

إليها الجمعية البرلمانية التي يطلق عليها حالياً اسم البرلمان الأوروبي، ومحكمة عدل الجماعات الأوروبية، وديوان المحاسبة الأوروبي.

حالياً، واستناداً لل المادة ث، فقرة أ من معاهدة الاتحاد، التي تؤكد أن «الاتحاد يتمتع بإطار مؤسسي واحد يؤمن التجانس والاستقرارية للأنشطة المبنولة بقصد بلوغ الأهداف»، يتكون البناء التنظيمي للاتحاد الأوروبي من: مجلس الاتحاد الأوروبي، مؤسسات الجماعات الأوروبية، المتنظم الأوروبي للبنك المركزية، والأجهزة الثانية.

١- مجلس الاتحاد الأوروبي: مؤسسة سياسية ما بين حكومية رئيسية في صنع القرار، تتكون من مثل وزاري عن كل دولة يكون مفوضاً بالالتزام حكومة هذه الدولة (١٥ عضواً). مقر المجلس في بروكسل، ويعقد دوراته خلال نيسان/أبريل وحزيران/يونيو وتشرين الأول/أكتوبر في لوكسمبورغ. وقد ميّزت اتفاقية الاتحاد بين القرارات التي تعتمد بالإجماع وتلك التي تعتمد بالأغلبية البسيطة وبين تلك التي تعتمد بأغلية موصقة (٦٢ صوتاً على الأقل من مجموع ٨٧ صوتاً)، علماً أن توزيع الأصوات في المجلس هو على النحو الآتي: فرنسا وألمانيا وإيطاليا وبريطانيا ١٠ أصوات لكل منها، إسبانيا ٨ أصوات، بلجيكا واليونان وهولندا والبرتغال ٥ أصوات لكل منها، النمسا والسويد ٤ أصوات لكل منها، الدنمارك وفنلندا وإيرلندا ٣ أصوات لكل منها، لوكسمبورغ صوتان.

مجلس الاتحاد الأوروبي مسؤول عن تنسيق السياسات الاقتصادية للدول الأعضاء، وله صلاحية التشريعات الخاصة بالاتحاد (المتعلقة بالتنظيم والتوجيه)، كما أن له وللبرلمان الأوروبي

تضخم لا يكون أعلى من معدّل البلدان الأعضاء المتجلبة في هذا الشأن.

- أجهزة الجماعات الأوروبية والاتحاد الأوروبي: كانت أجهزة السوق الأوروبية المشتركة، قبل ادماجها مع الأجهزة المناظرة في الجماعتين الآخرين، تتكون من مجلس الوزراء (وهو الأداة التنفيذية للسوق، ويتكوّن من مندوب عن كل دولة) والجمعية العامة (وتتكوّن من نواب تولى البرلمانات الوطنية اختيارهم) واللجنة (وهي الجهاز الفني الدائم، وتعين حكومات الدول أعضائها) ومحكمة العدل الأوروبية، واللجان المتخصصة (لجان فنية أنشأها الاتفاقيات كهيئات استشارية لمجلس الوزراء).

وكان صورة الأجهزة القائمة في الجماعات الثلاث، بعد إبرام اتفاقية روما عام ١٩٥٧، على النحو الآتي: ثلاثة هيئات تنفيذية هي «السلطة العليا» لجماعة الفحم والصلب، «اللجنة» السوق المشتركة، «اللجنة» جماعة الطاقة الذرية، مع اختلاف هذه الهيئات من حيث التكوين ومدى الاختصاص؛ ثلاثة مجالس للوزراء، تتكون من ممثلين تعينهم الدول، مع احتمال أن يكون بعضهم مثلاً لدولته في أكثر من جماعة، ويمارس مجلس كل جماعة اختصاصات مميزة؛ جمعية واحدة، يطلق عليها إسم الجمعية البرلمانية الأوروبية؛ محكمة عدل واحدة يطلق عليها إسم محكمة عدل الجماعات الأوروبية.

وفي محاولة للاقتراب من الوحدة الأوروبية الحقيقة، وعلى ضوء الممارسة، تم توقيع اتفاقية بروكسل في ٨ نيسان/أبريل ١٩٦٥ حول «ادماج الأجهزة التنفيذية» والتي عملت على توحيد الأجهزة التنفيذية الثلاثة في لجنة واحدة، وتوحيد مجالس الوزراء الثلاثة في مجلس واحد، يضاف

أصبح أعضاء البرلمان يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع العام المباشر في كل دولة عضو كل خمس سنوات، وقد جرى الانتخاب الأول في العام ١٩٧٩. ويكون البرلمان الأوروبي في الوقت الحاضر من ٦٤ مقعداً موزعة على النحو الآتي: ألمانيا ٩٩ مقعداً، فرنسا وإيطاليا وبريطانيا ٨٧ مقعداً لكل منها، إسبانيا ٦٤ مقعداً، هولندا ٣١ مقعداً، بلجيكا واليونان والبرتغال ٢٥ مقعداً لكل منها، السويد ٢٢ مقعداً، النمسا ٢١ مقعداً، فنلندا والدنمارك ١٦ مقعداً لكل منها، إيرلندا ١٥ مقعداً، ولوکسمبورغ ٦ مقاعد.

يجتمع البرلمان الأوروبي سنويًا في ستراسبورغ في دورة عامة مقسمة إلى «حقبات دورات» في اجتماعات شهرية، ويضم البرلمان ٢١ لجنة تجتمع في بروكسل لتهيئة بنود جدول الأعمال بغية تقديمها إلى كل دورة. والسكرتارية العامة للبرلمان مقرها في لوکسمبورغ.

يتمتع البرلمان الأوروبي بصلاحيات عديدة، فهو يعطي رأياً مطابقاً حول انضمام أعضاء جدد أو إبرام اتفاقيات انضمام لبلدان ثالثة، دراسة موازنة الجماعة الأوروبية وبإمكانه رفضها، مناقشة التقرير السنوي الذي يُرفع إليه من اللجنة وبإمكانه اقتراح توجيه اللوم ضدها، كما أنه يشارك عن طريق الآراء التي يقدمها - تطبيقاً لما يسمى بإجراءات التعاون» التي أنشأها «الصلك الأوروبي الوحيدة» - في إعداد القرارات المتعلقة بميدانين عديدة (الغاء التمييزات، تجسس التشريعات في سبيل تحقيق السوق الموحدة، حرية انتقال المواطنين، تعسين شروط العمل، إلخ.).

- اللجنة: جهاز ذو ميزة فوق قومية، مقره بروكسل، يضم أعضاء بداعي اختصاصهم العام ويتمتعون بضمانت الاستقلالية، وهو الجهاز الجماعي

سيطرة مشتركة على موازنة الاتحاد، وله صلاحية اعتماد الاتفاقيات الدولية التي تمت مناقشتها من قبل اللجنة.

ولقد توسع نشاط مجلس الاتحاد منذ عام ١٩٧٠ حينما بدأ ينظم اجتماعات دورية على مستوى رؤساء الدول والحكومات الأعضاء (يجتمع مرتين سنويًا على الأقل، برئاسة ممثل الدولة التي تمارس رئاسة المجلس، من أجل اتخاذ القرارات الهامة)، وأعطي إسماً جديداً له هو «المجلس الأوروبي». وقد أنشى هذا المجلس في قمة باريس في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، وأقره «الصلك الأوروبي الوحيدة» لعام ١٩٨٧، وعززته معاهدة ماسترخت لعام ١٩٩٢. ودور المجلس الأوروبي هام لأنّه «يعطي للاتحاد الدفع الضروري لتطوره ويعحد التوجهات السياسية لهذا التطور» (معاهدة ماسترخت).

ويساعد مجلس الاتحاد لجنة تسمى «لجنة الممثلين الدائمين» (Comité des représentants permanents COREPER)، وهي لجنة تنسق تعزيز ابتداء من عام ١٩٥١ وتأكّدت بمعاهدة ماسترخت. فكلّ دولة عضو تتمتع بتمثيل دائم لدى الجماعة، ويكونون هذا التمثيل من موظفين كبار مفوضين في بروكسل من قبل الوزراء المعينين بالاتحاد. ويدبر هذه اللجنة ممثل دائم برتبة سفير، يساعد معاون؛ واللجنة هي كاتبة عن اجتماع الممثلين الدائمين COREPER II التي تعالج المسائل العامة أو اجتماع الممثلين الدائمين المعاونين COREPER I التي تمثل فيها لجنة الاتحاد.

٢- مؤسسات الجماعات الأوروبية

- البرلمان الأوروبي: ويكون من ممثلين عن شعوب الدول الأعضاء، تتولى البرلمانات الوطنية اختيارهم حتى عام ١٩٧٩. وبعد هذا التاريخ،

الأعضاء.

تتكون المحكمة من خمسة عشر قاضياً وستة محامين عاميين، يعينون لمدة ست سنوات، ويجري تجديد ولايتهم. ويقوم القضاة باختيار رئيس من بينهم لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد. ويجري اختيار القضاة من بين شخصيات مؤهلة تؤدي بجميع صفات الاستقلال، ويستبعدون من الحصانة القضائية في الأعمال التي يقومون بها في ممارسة وظائفهم. تجتمع المحكمة في لوكسمبورغ، والميزة فوق القومية لاجتهادها تثير أحياناً تحفظات جديدة.

- ديوان المحاسبة الأوروبي: تأسس هذا الديوان بمعاهدة بروكسل في ٢٢ تموز/يوليو ١٩٧٥ وأصبح نافذاً في الأول من حزيران/يونيو ١٩٧٧، ويتكون من خمسة عشر قاضياً (قاض عن كل دولة في الاتحاد الأوروبي) يعينهم المجلس لمدة ست سنوات قابلة للتجديد. وتولى الديوان دراسة أصولية «الادارة المالية الجيدة» لمحاسبة الجماعات الأوروبية، وضع تقرير سنوي عام، مساعدة البرلمان في وظيفته الرقابية على المعاونة، ومقره في لوكسمبورغ.

٣- المستظم الأوروبي للبنوك المركزية (Système européen des banques centrales SEBC): مهمته الأساسية تحديد ووضع سياسة نقدية للجماعة الأوروبية، ويتكون من البنك المركزي الأوروبي والبنوك المركزية الوطنية. ويتطابق وضع هذا المستنظم مع فترة الدخول في المرحلة الثالثة من الاتحاد النقدي والاقتصادي التي تقع مهمة تحضيرها منذ الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ على المؤسسة النقدية الأوروبية ذات الدور الانتقالية.

وفيما يتعلق بهذا البناء التنظيمي للمستظم الأوروبي

المشترك بين الجماعات الثلاث منذ معايدة «الاندماج» لعام ١٩٦٥. ازداد عدد أعضاء اللجنة حتى أصبح عشرين عضواً بتاريخ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ (إثنان لكل من فرنسا وألمانيا وإسبانيا وإيطاليا وبريطانيا، وعضو واحد لكل دولة من دول الاتحاد الباقية). ويتم تعين هؤلاء الأعضاء بواسطة الدول الأعضاء وبموافقتها المشتركة، وكانت العضوية أربع سنوات وأصبحت بموجب معايدة ماسترحت خمس سنوات قابلة للتجديد على أن يحظى التعيين بموافقة البرلمان. كما يتم تعيين رئيس اللجنة بعد استشارة البرلمان الأوروبي.

تتمتع اللجنة باستقلال كبير في تأدية عملها، وهي تمثل مصالح الجماعة دون أن تتبع أية دولة عضو في الاتحاد، يمكنها أن تعرض قضية من القضايا أمام محكمة العدل الأوروبي للتأكد من تطبيق قانون الجماعة، ولها المبادرة في أية مرحلة من مراحل التشريع التي يقوم بها المجلس والخاصة بتطبيق الاتفاقية أو بالنسبة للقضايا التي يتناولها كل من المجلس والبرلمان معاً، ولها سلطة تنفيذية في تطبيق القرارات التي تصدر عن المجالس المتعلقة بالسياسة المتتبعة في القطاع الزراعي، ولها سلطة مؤثرة في السياسة العامة التي تتبعها الدول الأعضاء في الاتحاد كالبحث العلمي والتكنولوجي.

- محكمة عدل الجماعات الأوروبية: قضاء دولي وإداري تكون المراجعة لديه واسعة جدًا، يتولى تأمين احترام القانون في التفسير والتطبيق فيما يختص بالمعاهدات المنشأة للجماعات الأوروبية، وتسويقة الخلافات التي تنشأ بين الدول الأعضاء أو بين دولة عضو واللجنة أو بين منشأة ودولة عضو، وقراراته قابلة للتنفيذ في أقاليم الدول

المشاركة في اجتماعاته ولكن لا يكون لهم حق التصويت، ويرأسه رئيس البنك المركزي).

- **البنوك المركزية الوطنية (Banques centrales nationales)**: وتشكل جزءاً متكاملاً في المتنظم الأوروبي للبنوك المركزية (SEBC)، وتعمل وفقاً للتوجيهات وتعليمات البنك المركزي الأوروبي.

- ٤- **الأجهزة الثانوية (Organes subsidiaires)**: أشارت معاهدات الجماعات الأوروبية إلى إنشاء أجهزة تمثيل للمصالح، أضافت إليها معاهدة الاتحاد جهاز تمثيل إقليمي.

- **اللجنة الاقتصادية والاجتماعية (Comité économique et social)**: وهي تساعد الجماعة الأوروبية (CE) والأوراتوم، وتتألف من ٢٢٢ عضواً يمثلون مختلف قطاعات الحياة الاقتصادية والاجتماعية (٤٤ عضواً لكل من ألمانيا وفرنسا وإيطاليا وبريطانيا، ٢١ عضواً لإسبانيا، ١٢ عضواً لكل من بلجيكا واليونان وهولندا والبرتغال والنمسا والسويد، ٩ أعضاء لكل من الدنمارك وفنلندا وإيرلنديا و٦ مقاعد للكسمبورغ)، ويعين هؤلاء الأعضاء لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد من قبل المجلس بإجماع أعضائه. وينبغي استشارة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية في مواضيع كثيرة قبل اتخاذ القرار من قبل الجماعة الأوروبية والأوراتوم، كما لها من تلقاه نفسها أن تعرض بعض القضايا عليهم. ومن خلال هذه اللجنة تم تطوير الجماعة الأوروبية في القطاع التجاري والصناعي، كما تقوم هذه اللجنة بمساعدة المجلس الأوروبي ولجنة الاتحاد.

- **لجنة الأقاليم (Comité des régions)**: أنشأت معاهدة ماسترخت، في إطار الجماعة الأوروبية وحدتها «لجنة الأقاليم» المكونة - مثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية وبنفس التوزيع - من

للبنك المركزية، يلاحظ أنه مستقل عن أجهزة الجماعات، كما هو مستقل عن السلطات الوطنية. وهو بناء من نموذج اتحادي.

- **المؤسسة النقدية الأوروبية (Institut monétaire européen IME)**: تأسست في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية ومقرها في فرانكفورت، وهي تضم البنك المركزي للدول الأعضاء في الاتحاد، وينتخبها مجلس مكون من رئيس وحكام البنك المركزي الوطنية يكون من بينهم نائب رئيس. ويعين رئيس المؤسسة باتفاق مشترك من قبل رؤساء الدول والحكومات بناء على توصية لجنة الحكام ومجلس المؤسسة، وحسب الحالة بناء على استشارة البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي. ويعين الرئيس ونائبه لمدة ثلاثة سنوات، ويجتمع مجلس المؤسسة عشر مرات على الأقل في السنة.

- **البنك المركزي الأوروبي (Banque centrale européenne BCE)**: يتمتع هذا البنك بالشخصية القانونية، مقره في فرانكفورت، ويتكون بناؤه التنظيمي من مجلس الإدارة (وهو المسؤول عن تحضير اجتماعات مجلس الحكام، ويتكون من رئيس ونائب رئيس وأربعة أعضاء يعيّنون لمدة ثمانى سنوات غير قابلة للتجديد، باتفاق مشترك من قبل رؤساء الدول والحكومات بناء لتوصية المجلس وبعد استشارة البرلمان الأوروبي ومجلس الحكام) ومجلس الحكام (ويتكون من مجلس الإدارة وحكام البنك المركزي الوطنية، ويجتمع عشر مرات على الأقل في السنة) والمجلس العام (ويتكون من رئيس ونائب رئيس البنك المركزي الأوروبي ومن حكام البنك المركزي الوطنية، ويتمكن أعضاء مجلس الإدارة

عملها (الإقناع، التهديد، المال والرشاوة، التهديم، التشاور، العلاقات الخاصة)، جهات عملها (جهة السلطات العامة من نواب ووزراء وكبار الموظفين، جهة جوار السلطات العامة من أعضاء الجماعة أنفسهم والرأي العام والأحزاب السياسية) والنطاق الذي تعمل فيه (الجماعات الداخلية أي الواقعة ضمن حدود الدولة، والجماعات الدولية التي تمتد بفروعها وأهدافها ونفوذها عبر الدول كافة؛ مثلاً، الكنيسة الكاثوليكية، الأمية الشيعية، مصلحة الاستخبارات الأميركية والشركات المتعددة الجنسيات: جماعات تكون قادرة - بداعي توسعها المتعدد الجنسيات - على ممارسة تأثير خفي أو على ليس فقط داخل الدول، وإنما أيضاً على الدولة نفسها).

- في بعض الأحيان، قد تتدخل جماعات الضغط وتمارس عملها بواسطة أجهزة متخصصة في تقنية الضغط، كما هو حال «اللوبيات» (Lobbies) الشهيرة في الولايات المتحدة الأمريكية. وكلمة «لوبى» (Lobby) تعنى الكواليس «واللوبية» (Lobbying) تشير إلى كواليس مجلس الشيوخ والإدارة الأمريكية حيث يرابط عادة أشخاص يتدخلون ساعة تدعو الحاجة مع رجال السياسة والموظفين النافذين. وبشكل تدريجي تشكلت مكاتب متخصصة في «اللوبية» تؤجر خدماتها لجماعات المصلحة الراغبة في ممارسة الضغط. ففي عام ١٩٦٩، أشارت وكالة «الأسوشيتدبرس» إلى أن حقيقة الدفاع الأمريكية تضم جيشاً من اللوبين يرابطون للتدخل لدى البرلمانيين أو لدى مساعديهم، وفي كل ستة، كان حوالي ٣٤٠ موظفاً مدنياً وعسكرياً ينفقون أربعة ملايين دولار في سبيل غاية واحدة هي إقامة علاقات جيدة مع

٢٢٢ عضواً يمثلون الجماعات الإقليمية والمحليية. ويعتنى هؤلاء الأعضاء لمدة أربع سنوات قابلة للتتجدد من قبل المجلس بإجماع أعضائه، بناء على اقتراح الدول الأعضاء. ومهمة اللجنة، ومقرها بروكسل، تقديم الاستشارات إلى المجلس الأوروبي وإلى لجنة الاتحاد في المسائل التي أشارت إليها اتفاقية ماسترخت.

جماعات الضغط ; Groupes de Pression

- جماعات الضغط هي تلك الجماعات المنظمة التي تشكلت من أجل الدفاع عن مصالحها وممارسة التأثير والضغط على السلطات العامة، لكي توجهها في أعمالها وسياساتها، وفقاً لما تقتضيه هذه المصالح (وجود ثلاثة عناصر أساسية: جماعة منظمة مهما كانت درجة التنظيم، الدفاع عن المصالح المادية أو القيم الأخلاقية، ممارسة الضغط). ويطلق بعض المؤلفين، وخصوصاً في الولايات المتحدة الأمريكية، إسم «جماعات المصلحة» (Groupes d'intérêt) على التجمعات التي تحققت على أساس كهذا، إلا أن أكثرية المؤلفين تستعمل تعبير جماعات الضغط ولا ترى فوارق أساسية بين التعبيرين. ومع ذلك يجب الاعتراف أنه من بين عوامل الانضمام الأساسية لجماعات الضغط، يحتل عامل المصلحة مركزاً هاماً. ويعكس الأحزاب السياسية التي تسعى للوصول إلى السلطة ومارستها، تسعى جماعات الضغط فقط إلى التأثير على السلطة؛ واتخاذ قرار سياسي يبدو وكأنه حاصل ميزان القوى بين جماعات الضغط المعنية.

وشكل عام، تتميز جماعات الضغط عن بعضاً البعض بالنظر إلى: طبيعتها المهنية أو غير المهنية (المنظمات المهنية وجماعات الأنكار)، وسائل

الكونغرس.

جَمَاعَة ; Community ; Communauté

- في القانون الدستوري (فرنسا)، تشير الكلمة إلى تجمع دول بين فرنسا وأقاليمها القديمة في ما وراء البحار التي بلغت مرتبة الدول (ساحل العاج، داهومي، السنغال، مدغشقر، النيجر، فولانا العليا، جمهورية أفريقيا الوسطى، موريتانيا، السودان، الغابون، تشاد، الكونغو). ولقد نشأت هذه الجماعة بموجب الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ (الباب السابع) الذي أسس مواطنة مشتركة وبعض الأجهزة (رئيس وزراء، مجلس شيوخ) وأعطى لفرنسا تفوقاً في إدارة الشؤون المشتركة (الخارجية، الدفاع، السياسة، المالية والقديمة) واعترف للدول الأعضاء بالاستقلال الذاتي الداخلي ويحق الاستقلال الكامل. لاحقاً، أدى الاستعمال العمم لحق الاستقلال منذ عام ١٩٦٠ إلى تغير الطبيعة القانونية لهذه الجماعة، من طبيعة دستورية لكي تصبح من طبيعة اتفاقية (القانون الدستوري الفرنسي الصادر في ٤ حزيران/يونيو ١٩٦٠). حالياً، وبالرغم من عدم إلغائها رسمياً، تقوم الجماعة «المجددة» على أساس اتفاقيات ثنائية، وهي خالية من أية وحدة عضوية، وليس لها سوى مدلول عاطفي.

- في النظرية المسوسيولوجية، الجماعة هي مفهوم يعود لعالم الاجتماع الألماني فريديريند تونيز (F. Tönnies ١٨٥٥-١٩٣٦) الذي يميز بين الجماعة (المجموعة) (Gemeinschaft) والمجتمع (Gesellschaft)، ويشير إلى شكل التنظيم الاجتماعي القائم بين الأفراد على أساس التضامن الطبيعي، العصوي والعفري، والذي تحببه أهداف مشتركة. وبعكس المجتمع القائم على المنفعة والعقل، تقوم الجماعة على العاطفة وعلى إدخال

قيم متبادلة بشكل قوي بين الأفراد. بالإضافة لذلك، يستعمل هذا المفهوم لدى العديد من المؤلفين بمعنى مختلف وأقل تحديداً من المعنى الذي اعتمدته تونيز. فهو يشير، مثلاً، عند منظري التعبئة الاجتماعية إلى مجموع الأفراد الذين يشاركون في نفس متظم الاتصال؛ كما يشير عند أصحاب نظرية «المنظورية» إلى مجموعة الفواعل الذين يشاركون في سير عمل المتظم المعنى. وفي الاستعمال الدارج والأقل دقة، يدلّ المفهوم على كل جماعة اجتماعية يضفي عليها طابع الوحيدة، مهما كان نمط التكامل، ولقد اعتمدت هذه الرؤية في العلاقات الدولية للدلالات على كل تجمع للأفراد المتحدين برابط الولاء لمؤسساتهم السياسية المركزية؛ وتبعاً لهذه الصفة، فهم يتميزون عن باقي الجماعات.

- على المستوى المؤسسي، تشير كلمة الجماعة إلى كل جماعة فوق - دولية قائمة مؤسساً (مثلاً، الجماعة الأوروبية، الجماعة الفرنسية، جماعة الدول المستقلة، الجماعة الأوروبية للدفاع، الخ.).

الجَمَاعَة الاقتصادية للدول أفريقيَا الوُسْطَى

Economic Community of Central African States (ECCAS) ; Communauté Économique des États de l'Afrique Centrale (CEEAC)

منظمة إقليمية نشأت في ليبرفيل (Libreville) في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ بموجب معاهدة وقعتها كل من الدول التالية: بورندي، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، الكونغو، غينيا الاستوائية، الغابون، رواندا، سانت توماس، تشاد، زائير، وتتمتع أنغولا بصفة العضو المراقب.

لاحقاً، وتمتَّت كل من التوغو وغينيا بنظام العضر المراقب. ولقد حلت هذه المنظمة محل «الاتحاد الجمركي والاقتصادي لدول غرب أفريقيا».

يتكون البناء التنظيمي لهذه المنظمة من مؤتمر رؤساء الدول ومجلس وزراء ومحكمة تحكيم وأمانة عامة. وتهدف إلى تنظيم منطقة تبادل حر، والإلغاء التدريجي لاتفاقات الإنماء الاقتصادي بين أعضائها. وتحتل المنظمة «صندوق تضامن وتدخل من أجل الإنماء الاقتصادي». كما جاء النص على وضع تعريفات تقاضية بين مستورادات الدول الأعضاء، والعجز العرضي الناجم عن نقص القيمة يمكن تعطيه بدفعات من «صندوق مشترك للضمان». تستفيد المنظمة من مساعدة الجامعة الأوروبية، ومقرها في أوواガدوغو (Ouagadougou) عاصمة بوركينا-فاسو.

جامعة إقليمية (أو محلية) Territorial (or Local) Collectivity ; Collectivité Territo- riale (ou Locale)

تعبير نوعي يدلّ على الشخص المعنوي من القانون العام، ينشأ ويرتكز على أساس إقليمي داخل الدولة، يدار عموماً بواسطة هيئة منتخبة تعبر باسمه، ويتمتع باختصاصات واسعة تقريباً. وترجم الشخصية المعنوية للجامعة الإنسانية الإقليمية بالاستقلال المالي والإداري (ذمة مالية، مأمورون، موازنة خاصة)، وهي بذلك تكون موضوع حقوق وواجبات. وحسب المجلس الدستوري الفرنسي، يتراوّف تعبير الجامعة الإقليمية مع الجماعة المحلية.

تمثل الجماعات الإقليمية في لبنان بالبلديات، في حين تتوّزع فرنسا إلى جماعات إقليمية مصدرها دستوري (المادة ٧٢: الكومونات، المحافظات، أقاليم ما وراء البحار) وجماعات إقليمية مصدرها

تضُم هذه الجماعة أكثر من ٦١٠٠٠٠٠ نسمة يتوزّعون على ٦٦٠٠٠ كلم^٢، تهدف إلى ترقية التعاون والإنماء بين الدول الأعضاء وتحقيق اتحاد مدفوعات، وإلغاء تدريجي لحقوق الجمارك، وحرية مرور الأشخاص والبضائع، والإنماء. ومقرها في ليبرفيل بالغابون.

الجامعة الاقتصادية للدول غرب أفريقيا Economic Community of West African States (ECWAS) ; Communauté Écono- mique des États de l'Afrique de l'Ouest (CEDEAO)

منظمة إقليمية نُشِّأت بمعاهدة لاغوس (عاصمة نيجيريا) في ٢٨ أيار/مايو ١٩٧٥، بين ست عشرة دولة هي: بنين، الرأس الأخضر، غامبيا، غينيا، غانا، غينيا بيساو، بوركينا - فاسو، ليبريا، مالي، موريتانيا، النيجر، نيجيريا، السنغال، سيراليون، التوغو، ساحل العاج. ترمي المنظمة إلى الإنماء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لغرب أفريقيا، وتهدف إلى الإلغاء التدريجي لحقوق الجمارك وتحقيق حرية مرور البضائع واليد العاملة. ولقد أنشأت هذه المنظمة صندوقاً للتعاون والمقاصة وإنماء. يدير المنظمة سكرتارية مقرها في لاغوس.

الجامعة الاقتصادية لغرب أفريقيا West African Economic Community (WAEC) ; Com- munauté Économique de l'Afrique de l'Ouest (CEAO)

منظمة إقليمية نُشِّأت في باماكور (عاصمة مالي) بمعاهدة ٣ حزيران/يونيو ١٩٧٢، ودخلت حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ بين الدول التالية: ساحل العاج، بوركينا-فاسو، مالي، موريتانيا، النيجر، السنغال وانضمت بنين

١٩٥٤، وقد حلّت محلّها اتفاقيات باويس في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٥ التي أنشأت اتحاد أوروبا الغربية. وكانت اتفاقيات عام ١٩٥٢ تنص على تشكيل سلطة عسكرية من الحكومات بقيادة موحدة، وفي ذلك استجابة للخشية التي أثارها التصور الأميركي بإمكانية إعادة تسليح ألمانيا أثناء الحرب الكورية.

Assembly ; Assemblée

جمعية أو مجلس
الجمعية هي اجتماع عدد من الأشخاص في نفس المكان.

- في الشأن السياسي، الجمعية أو المجلس تسمى تطلق على عدد من الأجسام أو الهيئات التدابيرية: الجمعية الأساسية، الجمعية الاستشارية، جمعية الأعيان، الجمعية الفدرالية، الجمعية التشريعية، الجمعية الوطنية، إلخ.

Consultative (أو المجلس) الاستشارية Assembly ; Assemblée Consultative

جهاز يعطي آراء تكون في الغالب إلزامية، وبالتالي يجب أن يستشار فقط؛ وفي حال لزوم رأي استشاري مطابق يجب اتباع هذا الرأي. وشكل عام، يتمتع هذا الجهاز بسلطة الاقتراح. تستعمل طريقة الجمعية الاستشارية بشكل شائع من أجل تمثيل القوى الاقتصادية والاجتماعية لدى السلطات السياسية(مثلاً، في فرنسا، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجان الاقتصادية والاجتماعية).

جمعية (أو مجلس) الأعيان Notables ; Assemblée des Notables

(Ancien régime) - في ظل «النظام القديم» (France)، جمعية الأعيان أو الوجاهة هي هيئة لا تختلف عن «الطبقات العاملة» إلا بالعدد الأقل من الأعضاء. ويعتبر فشل جمعية الأعيان عام ١٧٨٧

تشريعياً (باريس، قانون ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥؛ مايوت، قانون ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦؛ أقاليم Régions، قانون ٢ آذار/مارس ١٩٨٢؛ سان بير وميكلوان، قانون ١١ حزيران/يونيو ١٩٨٥؛ مقاطعات كاليدونيا الجديدة، قانون ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨).

South African Development Community (SADC) ; Communauté pour le Développement de l'Afrique Australe

منظمة نشأت بمعاهدة ويندهوك (Windhoek) في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ وحلّت محلّ «المؤتمر حول تنسيق الإنماء في أفريقيا الجنوبية» الذي نشأ على شكل أمانة دائمة في بوتسوانا بموجب تصريح آروشا (Arusha) في ٤ تموز/يوليو ١٩٧٩ وتصريح لوساكا في الأول من نيسان/أبريل ١٩٨٠ وضمَّ عشر دول.

تشير هذه المعاهدة إلى إنشاء سوق مشتركة وتدعم التعاون في الشأن القدي والأمني والبلوماسي. ويبدو أن الهدف الحقيقي من إنشاء الجماعة هو السماح للدول أفريقيا الجنوبية السوداء بتجميع قواها لموازنة القوة الاقتصادية لجمهورية جنوب أفريقيا التي قُبِّلت عضواً في الجماعة.

الجامعة الأوروبية للدفاع Community ; Communauté Européenne de Défense (CED)

تعبر يشير إلى الاتفاقيات الموقعة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٥٢ بين فرنسا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وإيطاليا ودول البلقان، والتي ترمي إلى تكامل إعادة التسلح الألماني في إطار جيش أوروبي. وهذه الاتفاقيات لم تدخل أبداً حيز التنفيذ بسبب رفض فرنسا التصديق عليها في ٣٠ آب/أغسطس

**Legislative الجَمْعِيَّةُ (أو المَجْلِسُ) التَّشْرِيعِيَّةُ
Assembly ; Assemblée Législative**

- العضو أو الجهاز الذي يتولى السلطة التشريعية.
 - في فرنسا، يشير التعبير إلى الجمعية الوحيدة المنتخبة في إطار دستور ٣ أيلول/سبتمبر ١٧٩١.
 وقد جرى انتخابها لمدة ستين بالاقتراع غير المباشر والضريبي (عام ١٧٩١)، كان يوجد ٤,٣ مليون من المواطنين النشطين من أصل ٢٤ مليون نسمة) وكانت تجتمع بشكل دائم، ولا يمكن للملك حلها. وفي ١٠ آب/أغسطس ١٧٩٢، وفي أعقاب الفيتو الملكي حول تشريعين للجمعية، عمدت الأخيرة إلى تعليق وظائف الملك. واستلمت السلطات، وعقدت مؤتمراً من أجل وضع دستور جديد.

**Federative الجَمْعِيَّةُ (أو المَجْلِسُ) الْفِدْرَالِيَّةُ
Assembly ; Assemblée Fédérale**

- تسمية تطلق صراحة على بعض البرلمانات في الدول الفيدرالية: «الكونفدرالية» السويسرية (مجلس الدول والمجلس الوطني)، وفي تشيكيسلوفاكيا (مجلس الشعب ومجلس الأمم).
 - في ألمانيا الاتحادية، تشير الجمعية الفيدرالية صراحة إلى الجمعية المكونة من أعضاء الديت الفدرالي (البنتساغ) ومن عدد مساو من الأعضاء المنتخبين بالاقتراع النسبي من قبل برلمانات الولايات الأعضاء، وتتولى انتخاب رئيس الجمهورية.

**National Assembly ; الجَمْعِيَّةُ الْوَطَّانِيَّةُ
Assemblée Nationale**

- تعبير يدلّ في ظل الجمهوريتين الفرنسيتين الرابعة (١٩٤٦) والخامسة (١٩٥٨) على الجمعية النيابية (المجلس الأدنى للبرلمان) المنتخبة عند طريق الاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات. ومنذ

(التي جمعها لويس السادس عشر وكالون Calonne) الأصل في دعوة الطبقات العامة للاجتماع في أيار/مايو ١٧٨٩.

- بموجب المادة ٦٤ من الدستور الأردني الحالي لعام ١٩٥٢، يشترط في عضو مجلس الأعيان (المجلس الأعلى) أن يكون قد أتم أربعين سنة من عمره وأن يكون من إحدى الطبقات الآتية: «رؤساء الوزراء والوزراء الحاليون والسابقون ومن أشغل سابقاً مناصب السفراء والوزراء المفوضين ورؤساء مجلس التواب ورؤساء وقضاة محكمة التمييز ومحاكم الاستئناف النظامية والشرعية والقضاء المتقاعدون من رتبة أمير لواء فصاعداً والنواب السابقون الذين انتخبوا للنيابة لا أقل من مرتين، ومن مائل هؤلاء من الشخصيات الحائز على ثقة الشعب واعتماده بأعمالهم وخدماتهم للأمة والوطن».

**Constituent الجَمْعِيَّةُ (أو المَجْلِسُ) التَّأَسِيَّةُ
Assembly ; Assemblée Constituante**

جمعية سياسية تتطلب خصيصاً لوضع دستور أو تعديله، وتتحذى في لغة القانون، في فرنسا، اسم الجمعية التأسيسية، وفي الولايات المتحدة الأمريكية، اسم «المؤتمر» (Convention) أي الجمعية المختصة بهذه المهمة. وهي تتمتع قارة بسلطات واسعة جداً (في فرنسا، الجمعية التأسيسية عام ١٨٤٨ لوضع دستور ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٤٨)، وتارة أخرى بسلطات محدودة (الجمعيات التأسيسية المنتخبة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥ و٢ حزيران/يونيو ١٩٤٦ لوضع دستور ١٩٤٦ الفرنسي).

وتعتبر طريقة الجمعية التأسيسية ضمانة للديمقراطية لأنها تومن تمثيل جميع الاتجاهات السياسية في عملية وضع الدستور.

«الشيء العام» (Chose Publique)، وبشكل عام على نوع من الحكم (الجمهورية الاستقراطية أو الملكية لجان بودان Jean Bodin). ومنذ عام ١٧٩٢، وبشكل عام، تدلّ الجمهورية على كل حكم ليس ملكياً.

جنسية أو قابعة ; Nationalité

- رابطة قانونية وسياسية يمقتضاها يكون الشخص أحد أفراد الشعب المكون للدولة. في فرنسا، شروط اكتساب الجنسية وفقدانها هي منظمة بموجب الأمر التشريعي الصادر في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥ المعتمد عدة مرات. وفي لبنان، تنص المادة السادسة من الدستور على «أن الجنسية اللبنانية وطريقة اكتسابها وحفظها وفقدانها تحدد بمقتضى القانون»، إلا أن هذا القانون لم يصدر حتى اليوم بسبب الاختلاف بين اللبنانيين حول مسألة التجنس، وبالتالي ما زالت أحكام الجنسية اللبنانية ناجمة عن القرار رقم ١٥/س الصادر عن المفوض السامي الفرنسي في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٢٥ مع الإضافات التي أدخلتها القوانين اللاحقة عليه.

- جنسية السفن (Nationalité des navires) تعرف من العلم الذي ترفعه حيث تنص الفقرة الأولى من المادة السادسة من اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨ على أن «تبحر السفينة في البحر العام في ظل علم دولة واحدة، وتخضع... لولايتها الحصرية في هذا البحر». غير أن هذا العلم لا يُقْبِل الدليل المطلق على جنسية السفن. فكل دولة أنظمة خاصة تحدد نفسها - وهي وحدها قادرة على ذلك - شروط اكتساب جنسية السفن أو الحق في رفع علم هذه الدولة.

جِيرُونْتُوكَراطِيَا أو حُكْمُ الْمُسِنِينْ

Gerontocracy ; Gérontocratie

صدر قانون ٢٧ حزيران/يونيو ١٩٨٥، تضم الجمعية الوطنية ٥٧٧ نائباً، وجرى انتخاب الأعضاء بالاقتراع الأكثري عام ١٩٥٨، ١٩٦٢، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٧٣، ١٩٧٨، ١٩٨١، ١٩٨٦ تاريخ العودة إلى الاقتراع الأكثري.

- تسمية تطلق على اجتماع مجلس النواب ومجلس الشيوخ في ظل الجمهورية الثالثة الفرنسية، بغرض تعديل القوانين الدستورية وانتخاب رئيس الجمهورية.

- تسمية تطلق على جمعيات مختلفة في تاريخ فرنسا (حزيران/يونيو عام ١٧٨٩، شباط/فبراير ١٨٧١).

- تسمية تطلق على جمعيات سياسية في بعض الدول.

جُمهُورِيَّة ; République

- بمعناها العام، تدلّ الكلمة الجمهورية على نظام سياسي لا تكون فيه وظيفة رئيس الدولة ورائية ولا مدى العمر، وهي تقابل الملكية. وهكذا وُجدت عبر التاريخ جمهوريات استقراطية كما في البندقية، وجمهوريات ديمقراطية في الولايات المتحدة الأميركيّة وفي فرنسا اليوم.

- في روما القديمة، دلت الجمهورية على شكل الحكم الذي يقبض فيه المواطنون على السيادة ويمارسونها. وقد كتب (الله إيللا Jacques Ellul) في مؤلفه «تاريخ المؤسسات» قائلاً: «كان النظام الجديد -

بعد أن حلّت الجمهورية في روما محل الملكية عام ٥٠٩ قبل العيلاد - يسمى (Res publica) التي تعني أمر الشعب على اعتبار أن (Populus) تعني مجتمع السكان، وليس «الشعب» بالمعنى الاجتماعي الذي يتوافق مع (Plebs»).

- في فرنسا، قبل عام ١٧٩٢، دلت الجمهورية على

إلى نشأة دوائر على شكل فرن مطبخي (Salamandre) أي «شكل معزق». - بالتوسيع، تشير الكلمة إلى كل ضرب من القطع الانتحابي الرامي إلى تأمين وصول حزب إلى السلطة أو البقاء فيها.

جيوبوليتيك (جغرافية) أو جغرافيا سياسية Geopolitics ; Géopolitique

تعبر مشتق من كلمتين: جيه، اليونانية، ومعناها الأرض، والسياسة. وقد صاغه لأول مرة عام ١٨٩٩ العالم السويدي رودلف كجيلين (Rudolf Kjellen ١٨٦٤-١٩٢٢) وطوره في كتابه «الدولة كجسم حي» الصادر عام ١٩١٦ مشيراً به إلى دراسة تأثير الجغرافيا على السياسة: إنه مفهوم يشير إلى تأثير البيئة الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على سياسة أمة ما وعلى طبيعة علاقتها مع الأمم المحاطة بها، ويقوم موضوعه على التحليل الأكثر دقة للبيئة التي تأخذ القرارات السياسية في إطارها، وهو يأخذ بعين الاعتبار مجموع اهتمامات الفواعل الموجودة في المسرح السياسي (رجال الدولة، الدبلوماسية، الجيش، المنظمات غير الحكومية، الرأي العام). ولقد تطورت الجيوبوليتيك في المانيا بشكل خاص.

«جيرومناندراسيا» هي حكم المسنين في الجماعة الاجتماعية. وفي المجتمعات الأبوية والتقليدية، كان يُعهد في غالب الأحيان بالحكم إلى أشخاص متقدمين في السن، وبالتالي تكون لديهم الخبرة والحكمة (والمسنون كانوا الأعضاء في الستين من العمر في «الجمعية الاستقراطية» Gerousia في اسبارطة). وفي عالم اليوم الذي يشهد تحولاً سريعاً، قد يكون الحكم من العناصر الشابة، للتكيّف ومواجهة الظروف المتغيرة بدynamيكية، من هنا ينظر اليوم إلى حكم المسنين نظرة سلبية. ييد أن هذا الشكل من الحكم يبقى قائماً، ويجري الكلام في بعض الدول عن حكم المسنين بداعي العمر المتقدم لحكامه (الاتحاد السوفيaticي السابق).

جيرومناندرن أو تشريع انتخابي Gerrymandering ؛ «Gerrymandering»

- في الولايات المتحدة الأميركيّة، تقنية استعملها حاكم ماساشوستس البريدج جيري (Elbridge Gerry) في القرن التاسع عشر، تتمثل في تقطيع سياسي للدوائر الانتخابية بطريقة تلام عن قصد حزباً سياسياً، عن طريق إدخال الناخبين المؤيدلين لهذا الحزب في الدائرة الانتخابية واستبعاد الناخبين المعارضين منها. ولقد أدت هذه التقنية

انكلترا في كل دولة عضو في الكومونولث؛ وفي الولايات المتحدة الأمريكية، الحاكم هو صاحب السلطة التنفيذية في الولاية التي تنتخبه لأربع سنوات) أو إدارية (مثلاً، حاكم مصرف لبنان).

حالة الحصار : *État de siège*

حالة الحصار هي نظام استثنائي يحدّ من الحريات العامة، ويقصد بها، كما يُستدلّ من التسمية، ما تستدعيه ضرورات الدفاع عن مدينة محاصرة، من قبل العدو مع كل ما يستتبع ذلك من التزامات على السكان ومن تطبيق النظام العسكري على مجمل الإدارة. في فرنسا، حدّدت حالة الحصار قوانين ٩ آب/أغسطس ١٨٤٩ و٣ نيسان/أبريل ١٨٧٨، وتشير إلى التنظيم القانوني لنظام الظروف الاستثنائية «في حالة خطر مداهم ناجم عن حرب خارجية أو تمرّد مسلح». وتُعلن حالة الحصار بمرسوم يَتَّخِذُ في مجلس الوزراء لمدة اثني عشر يوماً، وامتدادها لأكثر من ذلك يستدعي إذن البرلمان (المادة ٣٦ من دستور ١٩٥٨)، ويتيح عنها ما يلي: حلول السلطة العسكرية محلّ السلطة المدنية في ممارسة أعمال الشرطة وحفظ الأمن؛ إكتساب سلطات البوليس، الموضوع بتصريف السلطات العسكرية، مدى أوسع من المدى المعروف في الظروف العادية (تفتيش في النهار والليل، إبعاد المحكوم عليهم سابقاً والأشخاص الذين لا توجد منازلهم في الأماكن الخاضعة لحالة الحصار، البحث عن السلاح وتسليميه، منع بعض المنتشرات، منع الاجتماعات التي من شأنها إثارة الفوضى...); إحالة الصلاحيات التي يمارسها القضاء الجزائري العادي في الظروف العادية إلى القضاء العسكري في المسائل المتعلقة بالجرائم والجنح ضد أمن الدولة. ويراقب القاضي الإداري حالة الحصار وشرعية إعلانها.

حاصل (أو مخرج قسمة) إنتخابي Electoral Quotient ; *Quotient Électoral*

يُقصد بهذا الاصطلاح في نظام الانتخاب على أساس التمثيل النسي، رقم معين من الأصوات يعطي كلّ لائحة انتخابية عدداً من المقاعد يقدر ما تحظى به الأصوات التي نالتها، من الرقم الذي يمثل الحاصل الانتخابي. ويمكن تحديد الحاصل الانتخابي وفقاً لكل دائرة انتخابية بقسمة عدد الناخبين في الدائرة، بعد المقاعد المعروضة؛ أو بقسمة عدد الناخبين في جميع أنحاء البلاد على العدد الإجمالي من المقاعد؛ أو بتحديد عدد متاو (Nombre Uniforme) من الأصوات مسبقاً.

حاضرية City or «Metropolis» ; Cité

كلمة تدلّ على أول تنظيم سياسي متنّ كان مواطنه في آن معاً حاكاماً ومحكّمين (أثينا، روما في بداياتها). ولقد شَكَلت الحاضرة نموذجاً لوضع إنشاءات نظرية للدولة مثالية (جمهورية أفلاطون، المدينة الفاضلة للفيلسوف الفارابي، ٩٥٠-٨٧٢ يوتوبيا الشاعر الإيرلندي توomas More - ١٧٧٩ - ١٩٥٢).

حاكم Governor ; Gouverneur

اسم يطلق على مأمور عمومي ذو رتبة عالية جداً، يكلف بوظائف إدارية وسياسية (مثلاً، في فرنسا حتى عام ١٩٨٢، وضع الحكام العموميين الذين تعينهم الحكومة في أقاليم ما وراء البحار) أو عسكرية (مثلاً، الحاكم العسكري لباريس) أو سياسية (مثلاً، الحاكم العام الذي يمثل ملكة

في مجلس الوزراء، ويستدعي الامتداد لأكثر من اثني عشر يوماً إذن البرلمان. وتنتهي بانتهاء المهلة المنصوص عليها في النص الذي أعلن الحالة أو باستقالة الحكومة أو حلّ الجمعية الوطنية.

ومن حيث الآثار المترتبة، يمكن التمييز بين حالة الطوارئ البسيطة وحالة الطوارئ المشددة. في الحالة الأولى، تُوسع صلاحيات شرطة السلطات المدنية ولا تُنقل مبدئياً هذه الصلاحيات إلى السلطات العسكرية كما في حالة الحصار، ويكون بإمكان أجهزة البوليس العاملة أن تفرض تضييقات على الحريات الفردية (منع التجول، إقامة مناطقة آمن تخضع الإقامة فيها لشروط، الإقامة الجبرية، تضييقات تطال الحريات الجماعية: إغلاق صالات السينما والمسرح وأماكن الاجتماع)؛ علماً أن تفويض السلطات المدنية إلى السلطات العسكرية يبقى أمراً ممكناً. أما الحالة الثانية، فيمكّنها - إضافة لما سبق - أن تسمح بموجب بند صريح للسلطات الإدارية بأن تأمر بتفتيش دقيق في الليل والنهر، وأن تراقب الصحافة والمنشورات بجميع أنواعها ووسائل الإعلام الأخرى.

الخبير الأعظم أو البابا Supreme Pontiff or Pope ; Souverain Pontife ou Pape

الخبير الأعظم أو البابا هو الرأس الأعلى للكنيسة الكاثوليكية، خليفة القديس بطرس (البابا الأول)، ويتمتع في الوقت عينه بصلاحيات روحية («نائب المسيح» Vicaire du Christ، إلخ). وحكومة (رئيس دولة بامتياز «العاصمة»، إلخ). وحكومة (رئيس دولة حاضرة الفاتيكان، يتمتع فيها بكل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية - القانون الأساسي في حزيران/يونيو ١٩٢٩). ويساعد البابا مجلس دولة حاضرة الفاتيكان المكون من ٢٤ عضواً يعيّنون لمدة خمس سنوات، وسكرتير دولة يتولى

حالة الضرورة State of Necessity ; État de Nécessité

- انظر: الظروف الاستثنائية (Circonstances exceptionnelles).

- حالة الضرورة الشرعية (État de nécessité législative): في ألمانيا الاتحادية، تعتبر يشير إلى الإجراء الذي يسمح لرئيس الجمهورية، بناءً على طلب الحكومة وباتفاق مع البندسراط (المجلس الأعلى)، بإضفاء قيمة القانون خلال ستة أشهر على النصوص الحكومية الموافق عليها فقط من قبل البندستاغ (المجلس الأدنى). وهذا الإجراء لا يطبق سوى مرة واحدة خلال ممارسة المستشار الواحد لوظائفه. عملياً، لم يطبق هذا الإجراء أبداً منذ عام ١٩٤٩.

حالة الطوارئ State of Emergency ; État d'Urgence

نظام استثنائي يحدّ من الحريات العامة، وتحتبر ظروف تطبيقه أوسع مدى وأقل ارتباطاً بالصراعات العسكرية في حالة الحصار. وتطبق حالة الطوارئ «في حالة الخطر المداهم الناتج عن مساس خطير بالانتظام العام»، وكذلك في حالة «أحداث تمثل في طبيعتها وخطورتها طابع الكوارث العامة» (Calamités publiques) كالفيضانات والزلزال والانفجارات، إلخ.

في فرنسا، تظمّن حالة الطوارئ بقانون ٣ نيسان / أبريل ١٩٥٣ المعتمد بالأمر الاشتراكي رقم ٦٠-٣٧٢ بتاريخ ١٥ نيسان / أبريل ١٩٦٠. وقد أنشأت حالة الطوارئ خلال حرب الجزائر ولمدة محدودة، واستخدمت عام ١٩٨٤ في كاليدونيا الجديدة وفي واليس - و - فوتونا (- Wallis et Futuna) عام ١٩٨٦. ومنذ عام ١٩٦٠، تعلن حالة الطوارئ - كحالة الحصار - بمرسوم يتخذ

بناء على اقتراح المستشار المهزوم، وذلك في مهلة ثلاثة أسابيع، فإذا استطاع البندستاغ أن يتخبّص مستشاراً بالأكثرية المطلقة ضمن المهلة المذكورة، فإن الحلّ يصبح مستحيلاً. وقد تمّ استعمال «اقتراح حجب الثقة البناء» في عام ١٩٨٢ لإبعاد المستشار هلموت شميدت حزب (SPD) وانتخاب المستشار هلموت كول المدعوم من حزبي (CDU) و (FDP).

ويؤسس الدستور الإسباني الصادر في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ منظومة مشابهة: لا يمكن لمؤتمـر التـواب (المجلس الأدنى) التصويـت على حـجبـ الثـقةـ إلاـ بـعـدـ اـنتـخـابـ خـلـفـ لـرـئـيسـ الحـكـوـمـةـ.ـ كـمـ يـسـتـخـدـمـ اـقـتـراـجـ حـجبـ الثـقةـ الـبـنـاءـ أـيـضاـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ تـعـتـقـدـ الوـطـنـيـ فـيـ الـوـلـاـيـاتـ وـكـذـلـكـ فـيـ الـجـمـاعـاتـ الـمـحلـيـةـ الـإـيطـالـيـةـ (الـقـانـونـ رقمـ ١٤٢ـ الصـادـرـ فـيـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيوـ ١٩٩٠ـ).

حجز إداري ; Administratrive Confinement

Internement Administratif

إجراء بوليسي شأن تحديد الإقامة لفرد خطير - أو يفترض أنه كذلك - على السلامة العامة، أي عدم الحرية في التنقل من مكان لأخر، دون أي حكم جزائي (أي دون تدخل السلطة القضائية). وهذا الإجراء في غاية الخطورة ويجب تطبيقه حسب تشيريعات دقيقة.

في فرنسا، تأسـسـ الحـجزـ الإـادـارـيـ فـيـ بـداـيـةـ الـحـربـ العـالـمـيـةـ الثـانـيـةـ وـتـدـعـمـ فـيـ ظـلـ «ـحـكـمـ فيـشـيـ»ـ وـأـنـاءـ «ـالـتـحرـيرـ»ـ وـأـعـدـ استـعـمالـهـ عـقـبـ القـضـيـةـ الـجـزـائـرـيـةـ.ـ يـعـتـبـرـ هـذـاـ الـإـجـرـاءـ النـظـامـ مـقـيـداـ لـلـحـرـيـاتـ (ـتـحـدـيدـ الـإـقـامـةـ)ـ وـهـوـ خـطـرـ جـدـاـ بـدـاعـيـ غـيـابـ الرـقـابةـ (ـرـقـابةـ الـقـضـاءـ الـإـادـارـيـ لـاـ تـدـخـلـ إـلـاـ لـاحـقاـ)،ـ وـهـوـ غـيرـ دـسـتـورـيـ فـيـ فـرـنـسـاـ اـبـتـدـاءـ مـنـ عـامـ ١٩٨٠ـ.

حداثة ; Modernité

تنسيق عمل مختلف المرافق والهيئات التي تشكـلـ «ـالـإـادـارـةـ المـرـكـزـيـةـ لـلـكـاثـولـيـكـيـةـ»ـ (Curie).ـ وـتـتـكـوـنـ هـذـهـ الإـادـارـةـ -ـ تـحـتـ سـلـطـةـ سـكـرـتـيرـ الـوـلـةـ -ـ مـنـ جـهـازـينـ مـرـكـزـيـنـ:ـ مـجـلـسـ الشـؤـونـ الـعـامـةـ وـتـبـعـهـ تـسـعـ أـبـرـشـيـاتـ (ـعـقـيـدـةـ الإـيمـانـ،ـ الـمـطـارـنـةـ،ـ الـإـكـلـيـرـوـسـ،ـ إـلـخـ)،ـ ثـلـاثـ سـكـرـتـيرـيـاتـ وـمـجـالـسـ وـلـجـانـ مـخـلـفـةـ.ـ تـسـاعـدـ هـذـهـ الأـجهـزةـ كـافـةـ الـبـابـاـ فـيـ مـارـاسـةـ سـلـطـتـهـ «ـالـوحـيدـ»ـ،ـ وـلـيـسـ لـهـ سـلـطـةـ إـلـاـ مـاـ تـتـلقـاهـ مـنـ الـبـابـاـ الـذـيـ يـعـيـنـ الـأـعـضـاءـ فـيـهاـ لـمـدةـ خـمـسـ سـنـاتـ.

ولـلـحـبـرـ الـأـعـظـمـ حـرسـ شـخـصـيـ،ـ وـهـوـ الـحـرسـ السـوـيـسـيـ،ـ جـيـشـ رـمـزيـ تـامـاـ فـيـ دـوـلـةـ الـفـاتـيـكـانـ الـتـيـ أـعـلـنـ إـقـلـيمـهـ (٤٤ـ هـكـتاـرـاـ وـ٧٣٨ـ نـسـمـةـ عـامـ ١٩٨٩ـ)ـ مـحـايـدـاـ (ـالـمـادـةـ ٢٤ـ مـعـاهـدـةـ لـاـتـرـانـ Latranـ فـيـ ١١ـ شـبـاطـ فـرـاـيـرـ ١٩٢٩ـ).ـ وـالـحـبـرـ الـأـعـظـمـ حـالـيـاـ هـوـ الـبـابـاـ يـوحـنـاـ بـولـسـ الـثـانـيـ (Jean-Paul II).

حـجبـ (ـأـوـ عـدـمـ)ـ الثـقةـ ; No Confidence

Défiance

- تصويـتـ لـلـبـرـلـمانـ يـعـتـبـرـ بـمـقـضـاهـ عـنـ عـدـمـ رـضـاهـ عـلـىـ الـعـلـمـ الـحـكـوـمـيـ.

- «ـاقـتـراـجـ حـجبـ الثـقةـ الـبـنـاءـ»ـ (Motion de défiance constructive)ـ:ـ بـنـدـ أـدـخـلـ فـيـ الـقـانـونـ الـأـسـاسـيـ لـأـلـمـانـيـاـ الـاـتـحـادـيـةـ لـعـامـ ١٩٤٩ـ يـضـمـنـ اـسـتـقـرارـ الـسـلـطـةـ التـنـفـيـذـيـةـ.ـ فـاسـتـأـدـاـ لـلـمـادـةـ ٦٧ـ مـنـ هـذـاـ الـقـانـونـ (ـالـدـسـتـورـ)،ـ يـسـتـطـعـ الـبـنـدـسـتـاغـ أـنـ يـسـحبـ الثـقـةـ مـنـ الـمـسـتـشـارـ (ـالـذـيـ يـقـودـ الـحـكـوـمـ)ـ وـيـكـونـ مـتـخـبـاـ مـنـ قـبـلـ الـبـنـدـسـتـاغـ)،ـ شـرـطـ أـنـ يـتـخـبـ بـدـيـلـاـ عـنـهـ بـالـأـكـثـرـيـةـ الـمـلـطـقـةـ مـنـ أـعـضـاهـ.ـ أـمـاـ إـذـاـ الـمـسـتـشـارـ هـوـ الـذـيـ يـادـرـ إـلـىـ طـرـحـ الثـقـةـ وـحـجـبـهاـ مـنـ الـبـنـدـسـتـاغـ بـالـأـكـثـرـيـةـ الـمـلـطـقـةـ،ـ فـإـنـ رـئـيسـ الـجـمـهـورـيـةـ (ـالـفـدـرـالـيـ)ـ يـمـكـنـهـ أـنـ يـحـلـ هـذـاـ الـمـجـلـسـ

الحدود الأمريكية-الكندية، كثير من الحدود في أفريقيا. وقد تكون هندسية مولفة من خط مستقيم يصل بين نقطتين معروفتين، أو منحنى على صورة قوس). وتبعداً لبداً «الحفاظ على الوضع كما سبق وسلّم أو ورث» (*Ainsi que vous possédez, Ut possidetis*) تحافظ الدول المستقلة حديثاً، بهدف استمرار الاستقرار فيما بينها، على الحدود كما ورثتها وسبق وخطّطت بقرارات من قبل الدول المستعمرة (أفريقيا، أميركا اللاتينية).

- تصحيح الحدود (*Rectification de frontière*): تعديل جزئي ومحلي في رسم الخط الفاصل يهدف عموماً إلى أصلاح أخطاء الرسم على الأرض أو إزالة بعض العوائق ذات الطابع العلمي.

War ; Guerre

حرب - حالة صراع مسلح بين دولتين أو عدة دول، ينطلق من إعلان الحرب ويستمر إلى حين استسلام أحد الأطراف أو توقيع معاهدة سلام بين هذه الدول.

- بالتوسيع، تشير الكلمة «حرب» إلى التزاعات التي لا توجد فيها مجاهدات مسلحة («فرضية الحرب الباردة»)، والتزاعات التي لا تهم أساساً سوى دولة واحدة (حرب الانفصالي، الحرب الأهلية) أو التي تشتراك فيها كيانات غير دولية.

وبعد محاولات عديدة لأنسنة الحرب (مؤتمرات لاهاي) وتنظيمها، والتمييز بين الحروب العادلة وغير العادلة، يقوم القانون الدولي حالياً على مبدأ المنع العام باللجوء إلى الحرب (ميثاق بريان - كيلوغ عام ١٩٢٨؛ ميثاق الأمم المتحدة، المادة ٢٢، الفقرة ٤ بصفتها: «يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق

ولدت الحداثة انطلاقاً من مفهوم تطوري للتغير الاجتماعي، لتشير إلى نمط مثالى للانتظام الاجتماعي قد تتجه إليه جميع المجتمعات. ويُستعمل مفهوم الحداثة بشكل أساسى لوصف مجموع السمات الخاصة بمجتمعات أكملت ثورتها الصناعية. وتختلف هذه السمات إلى حد ما تبعاً لاختلاف وجهة نظر المؤلفين، ولكنها بشكل عام تتعلق بتوسيع الإنتاج الصناعي والانتقال إلى زراعة السوق وتعقيد تقسيم العمل وترجع الاقتصادى على الاجتماعي، وهي تفترض أيضاً ازدهار التمدن والنمو الديمغرافي المعتمل والمراقب وتقدم المعرفة وتعزيزها والتتجدد التقني والعلمي والفكري.

وعلى الصعيد السياسي، تفترض الحداثة عقلنة بنيات السلطة، وبالتالي تعليم مؤسسة الدولة والبيروقراطية، وكذلك توسيع المشاركة السياسية التي يجب أن تؤدي بشكل أساسى إلى فتح الطريق نحو تعليم الديمocrاطية.

Boundary ; Frontière

حُلُود ورد في القرار الصادر في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ عن محكمة العدل الدولية في قضية الجرف القاري ليحرر إيجاه أن «إقامة الحدود بين دولتين جارتين» تعنى «رسم الخط الصحيح لتلاقي المساحات حيث تمارس كل منها السلطات والحقوق السيادة» للدولتين المعنيتين.

- الحدود هي الخط الذي يفصل بين دولتين أو عدة دول. ويدرج الكتاب، وكذلك اتفاقيات الحدود، على التمييز بين الحدود الطبيعية (قم الجبال، الأنهر، متصف البحيرات) والحدود الاصطناعية (خطوط وهمة أو علامات خارجية من تصور الإنسان ووضعه. وقد تكون حساية فلكية تتبع خطوط العرض أو الطول: القسم الأكبر من

- الأرض لاعتراض أسلحة العدو.
- حرب الاستقلال (*G. d'indépendance*)، حرب تقدّمها المستعمّرة ضد جيش ومتّبلي الدولة المستعمّرة بقصد تحقيق الاستقلال.
- الحرب الباردة (*G. froide*)، تعبر يميّز حتى عام ١٩٨٩ حالة التوتر الدولي القائم منذ نهاية الحرب العالمية الثانية بين القوى الغربية والاتحاد السوفياتي. دون النهاب إلى حد المواجهة المسلّحة، كانت الدول تتواجه وتسعى إلى تحقيق مكاسب لمعسّر على حساب المعسّر الآخر دون اللجوء إلى أي تعاون أو تفاهم متبادل، مع تأكيد وجودها وقوتها بالسعى لاختبار مقاومة المعسّر الآخر (حرب نفسية).
- الحرب العادلة (*G. juste*)، وهي الحرب التي يكون هدفها مشروعًا. فطالما أن من اللجوء إلى الحرب هو أمر عام، فإنه لا يمكن تصوّر سوى بعض الفرضيات قد تكون الحرب فيها عادلة: حرب الدفاع المشروع، الحرب بإذن أو مشاركة الجماعة الدولية، حرب التحرير الوطني (حسب الأمم المتحدة). ولقد استخدم مفهوم العرب العادلة من قبل البعض لوصف تدخل «التحالف الدولي» لتحرير الكويت ابتداءً من ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. ويرى البعض أنه، لكي تكون الحرب عادلة، يجب توافر أربعة شروط: السبب الصحيح، القضية العادلة، الضرورة، التصرف العادل في الحرب.
- الحرب النووية (*G. nucléaire*)، وهي الحرب التي تشنّ باستخدام الأسلحة الذرية والتلوّية ذات المقدرة العالية (مع استبعاد الأسلحة الذرية التكتيكية)، والتي قد تؤدي إلى إفقاء أحد المتعارّفين أو الاثنين معاً.
- الحرب الهجومية (*G. offensive*)، وهي الحرب ومقاصد الأمم المتحدة». واللجوء إلى الحرب لا يمكن أن يحصل إلا بإذن من الأمم المتحدة (مثلاً، حرب الخليج عام ١٩٩١) أو استناداً لل المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة (الدفاع المشروع الفردي أو الجماعي).
- منذ عام ١٩١٩، أعتبر بشكل عام أن حالة الحرب تؤدي إلى إلغاء المعاهدات التي تربط الدول المتعارّفة باستثناء المعاهدات المعقودة كيما تسرى أحكامها خلال الحرب (كاتفاقيات لاهي المعقودة عام ١٩٠٧، واتفاقات جنيف للصلب الأحمر ١٨٦٤)، والمعاهدات التي تحتوي شرطاً مخالفاً، والمعاهدات المتعددة الأطراف التي من أطراها متعارّفون وحياديون (يتوقف فقط تطبيق هذه المعاهدات بين الدول المتعارّفة).
- الحرب الأهلية (*G. civile*)، قتال مسلح يشّبّه بين أبناء البلد الواحد يتجاوز بتوسيعه وامتداده مجرد تمرد أو عصيان مسلح.
- الحرب الدفاعية (*G. défensive*)، حرب تقوم بها الدولة لردة مهاجمة دولة أخرى تغري تهدّيدها أو الاعتداء عليها.
- حرب الانفصال (*G. de sécession*)، حرب يقودها ممثلو جزء من إقليم دولة ما ((المنطقة، المقاطعة، الولاية) بغية الحصول على استقلاله والاعتراف بكيانه الوطني (مثلاً، حرب الانفصال في الولايات المتحدة الأميركيّة ١٨٦٥-١٨٦١)).
- حرب النجوم (*G. des étoiles*)، تسمية تطلق على برنامج مبادرة الدفاع الاستراتيجي الذي حدّده الرئيس الأميركي رونالد ريغان في آذار/مارس ١٩٨٣، راماً من وراء ذلك إلى تأمّن حرمة الإقليم الأميركي ضد كل هجوم نووي، من خلال شبّكات أسلحة مضادة للصواريخ تستخدم تكنولوجيا جديدة (الليزر) تقام في الفضاء وعلى

نفسية منهجة يحاول من يشنها إضعاف معنويات العدو (السكان والجيش) وتبييض عزيمته على القتال وخلق الانشقاق والتذمر بين صفوفه.

- الحرب المقدسة (G. Sainte)، نزاع مسلح يقوم به المؤمنون بدين معين ضد غير المؤمنين باسم الدفاع عن هذا الدين ونشره.

- الحروب العالمية (G. mondiales)، الحرب العالمية هي الحرب التي تعمم مصير الإنسانية كلها، بأهمية أداتها وعدد المشاركون فيها واتساع مسرح عملياتها (الحرب العالمية الأولى ١٩١٤-١٩١٨، الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩-١٩٤٥).

حربيات عامة Public Liberties ; Libertés Publiques

الحربيات العامة هي، بمعناها الواسع، مجموعة الحقوق الأساسية الفردية أو الجماعية المعلن عنها أو المعترف بها في النصوص (إعلانات الحقوق، الديبياجات، الدساتير، القوانين، إلخ). أو المستخلصة من الممارسة والأعراف (النظام الأنجلوأمريكي)، والتي تشكل حائلاً لنمو زائد للقوة العامة أو لقوة المجموعات الخاصة. تقليدياً، يعود أمر تنظيم الحربيات العامة إلى اختصاص المشرع في إطار احترام العبادى التي يطرحها الدستور، لأن هذه الحربيات تشكل أولاً وسيلة دفاع ضد تعديات الجهاز التنفيذي. وتقسم هذه الحقوق إلى ثلاثة فئات:

- الحقوق الفردية التي تضمن للفرد بعض الاستقلال الذاتي تجاه السلطة في ميادين النشاط البدني (السلامة الجسمية، حرية التنقل، حرمة المسكن) والنشاط الفكري والروحي (حرية الرأي، حرية الضمير) والنشاط الاقتصادي (حق الملكية، حرية التجارة والصناعة).

- الحقوق السياسية التي تتبع للفرد المساهمة في

التي تقوم بها الدولة التي فتحت المعارك، أو الحرب التي تقوم بها الدولة التي - بموقفها - كانت السبب في اندلاع المعارك حتى وإن لم تكن هي البادئة في استعمال السلاح.

- الحرب الشاملة (G. totale)، جرى الكلام في القرن العشرين عن الحرب الشاملة بداعي توسيع الحرب في المكان (كل بلد يكون معيلاً بالحرب)، في الزمان (لا تنتهي الحرب بتوقع معاهدة بل تستمر بشكل مستمر تقريباً)، ولأن الحرب تتطلب من الآن فصاعداً عبء طاقات الأمة كلها (اقتصاد الحرب). وتنمي الحرب الشاملة في العصر الحديث بالدرجة الأولى، باتساع رقعتها، فهي: حرب عالمية، حرب يتجاوز مسرحها أراضي المتحاربين، حرب تمتد إلى جميع الأشخاص ومن فيهم غير المقاتلين. كما تتميز بامتدادها الزمني، وذلك من وجهتي نظر: يعكس مفهوم الحرب الشاملة على التدابير القانونية التي تضع حدًا للقتال المسلح (الهدنة - الإسلام عام ١٩١٨، والإسلام غير المشروط عام ١٩٤٥)، وهي تدابير تتجاوز آثارها السياسية والاقتصادية والعسكرية نطاق المتحاربين، لتصيب أضرارها الدول الأخرى؛ وتمتد الحرب الشاملة إلى ما بعد انتهاء القتال حيث تحول إلى حرب باردة.

- الحرب الثورية (G. révolutionnaire)، حرب يقودها، داخل دولة ما، جزء من السكان ضد السلطات السياسية القائمة، بهدف الاستيلاء على السلطة وإقامة نظام سياسي واجتماعي جديد، وذلك باستغلال حركات الجماهير الناشطة عن تذمرها. ويمكن أن تشكل هذه الحرب أداة للتدخلات الخارجية، كما يمكنها أن تكتسب بعداً دولياً.

- الحرب النفسية (G. psychologique)، حرب دعاية

بين «حرية الذاتية المستقلة» (*Liberté-autonomie*) التي تفترض عدم وجود أي إكراه ومنع الحكم من التدخل في نطاق حرية المحكومين (الحرية المدنية أو الحرية الحديثة) و«حرية المساهمة» (*Liberté-de participation*) التي تنطوي على حق رقابة المحكومين على الحكماء، وبالتالي فهي تجيز لهم امتلاك السيطرة على مستقبلهم (الحرية السياسية أو الحرية القديمة).

- في النظرية الماركسية، يُنقد المفهوم الرأسمالي للحرية التي قد لا توجد إلا للطبقة التي تملك الوسائل المادية: وسائل تسمح لها بممارسة هذه الحرية (حرية مجردة أو شكلية). ويحدد الماركسيون مفهوماً للحرية، ملمساً ومادياً، قد لا يوجد إلا في المرحلة العليا من المجتمع الشيوعي. فالحرية في النظرية الماركسية تبقى بمثابة قيمة، ولكن ليست قيمة موجودة سلفاً، في نقطة انطلاق المجتمعات الإنسانية أو في «الحالة الفطرية» كما تقول النظرية الليبرالية، بل في نقطة وصول هذه المجتمعات: أي أنها نقطة يجب السعي لتحقيقها واكتسابها.

حرية سياسية ; *Liberté Politique*

حق معترف به للأفراد بالمساهمة في شؤون الدولة وأختيار حكامهم بأنفسهم. تنص المادة السادسة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ على هذا الحق بعبارة أصبحت كلاسيكية: «أن القانون هو التعبير عن الإرادة العامة، ولكل المواطنين الحق في أن يساهموا مباشرة أو بواسطة ممثلهم في صياغته». واتخذ هذا الحق شكله المطلق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨: المادة ٢٠: «لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في

ممارسة السلطة (حق المساهمة في السيادة الشعبية، حق الانتخاب، حق الاجتماع والتجمع، حق تأليف الجمعيات والاشتراك بها، حق تقلد الوظائف العامة على اختلاف درجاتها) وحرية الصحافة وحرية المعارضة.

- الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، كحق الفرد بمعطالية الدولة ببعض المزايا (حق العمل، الحق في التعليم، الحق في الصحة) والحقوق الجماعية (الحرية النقابية، حق الإضراب).

حرية ; *Liberté*

- في كل مجتمع ينظمه القانون، تعتبر الحرية كأنها القدرة على التصرف في الحدود التي تسمح بها القواعد القانونية عندما تكون هذه القواعد مصاغة بهدف قيام حد أدنى من الانتظام العام ومن الانتظام الاجتماعي الجيد والعقلاني. وهكذا تحدد المادة الرابعة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ الحرية بأنها «قدرة المرء على القيام بكل ما لا يلحق ضرراً بالأخرين» على أن يعود للقانون رسم الحدود التي تفصل حرية كل فرد عن حرية سواه، إذا ما ربطنها بالمادة الخامسة من الإعلان ببنصها: «ليس للقانون الحق في منع سوى الأعمال الضارة بالمجتمع. فكل ما لا يحترمه القانون لا يمكن منعه ولا يمكن إجبار أحد على فعل ما لا يأمر به القانون». وفي الأصل، الحرية هي حق ملازم للفرد تسمح له بأن يعيش حياته الخاصة بالشكل الذي يراه مناسباً: «يولد الناس أحرازاً ومتساوين في الحقوق ويبقون كذلك» (المادة الأولى من الإعلان)، ويمكن أن تصبح واجباً على الدولة منذ اللحظة التي تلتزم فيها الأخيرة بتقديم الوسائل لممارستها من قبل الأفراد. ولقد ميز الكاتب ورجل السياسة الفرنسي بنجامين كونستانت (*B. Constant*) (١٨٣٠-١٧٦٧)

١٩٨٢، ثم في المعارضة حتى عام ١٩٩٨ تاريخ فوزه في الانتخابات العامة واستلامه السلطة بالتحالف مع حزب «الخضر» وبرئاسة المستشار غيرهارد شرودر.

أما الحزب الاجتماعي-الديمقراطي لألمانيا الشرقية، فقد استعاد وجوده عام ١٩٨٩ واندمج عام ١٩٩٠ مع نظيره في ألمانيا الاتحادية.

الحزب الاشتراكي الفرنسي Party ; Parti Socialiste Français

حزب سياسي فرنسي نشأ داخل «الشعبية الفرنسية للأمية العمالية» (SFIO) نتيجة اتحاد «الحزب الاشتراكي الفرنسي» الذي ضم المناهضين للماركسيّة من أتباع جان جوريس (J. Jaurès) (١٨٥٩-١٩١٤) مع «الحزب الاشتراكي لفرنسا» ذو الاتجاه الماركسي لجول جوسد (Jules Guesde) (١٨٤٥-١٩٢٢)، عقب مؤتمر «الأمية الثانية» في باريس عام ١٩٠٥.

و«الشعبية الفرنسية للأمية العمالية»، التي ضفت برحيل غالبية أعضائها الذين أسسوا الحزب الشيوعي في مؤتمر تور (Congrès de Tours) عام ١٩٢٠، أصبحت حزب تاخين (كارتل اليساريين عام ١٩٢٤) وحُكم (حكومة «الجبهة الشعبية») بقيادة ليون بلوم (Léon Blum ١٨٧٢-١٩٥٠). وقد شاركت الشعبية الفرنسية بنشاط في مقاومة الاحتلال الألماني، وهي حزب حُكم في ظل الجمهورية الرابعة؛ وأصبحت ابتداءً من عام ١٩٥٩ في المعارضة.

من عام ١٩٤٦ إلى عام ١٩٧٩، كان الأمين العام جي موليه (Guy Mollet) (١٩٠٥-١٩٧٥) يسيطر على الشعبية الفرنسية التي تراوحت سياستها بين سياسة «القوة الثالثة» (تسمية أطلقها موليه عام ١٩٦٥ على مشروع تحالف القوى السياسية بدءاً

الجمعيات والجماعات السلمية -٢- لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما؛ والمادة ٢١: -١- لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده أما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حرّاً -٢- لكل شخص نفس الحق الذي لنغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد -٣- إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويتعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب إجراء مماثل يضمن حرية التصويت».

الحزب الاجتماعي - الديمقراطي الألماني German Democratic Social Party ; Parti Social-Démocrate Allemand («Sozial Demokratische Partei Deutschlands» SPD)

أحدحزبي الكبار في ألمانيا، تأسس عام ١٨٧٥ في مؤتمر غوتا (Gotha) نتيجة انصار الرابطة العامة للعمال الألماني (ADAV) التي أسسها لاسال (Lassalle) مع تظميات أخرى، منه هتلر عام ١٩٣٣ وأعيد تشكيله عام ١٩٤٥ في ألمانيا الشرقية، انضم هذا الحزب مع الحزب الشيوعي ليتشكل الحزب الاشتراكي الموحد (SED). وفي ألمانيا الغربية، شهد الحزب الاجتماعي الديمقراطي منذ عام ١٩٤٥ تطوراً عقائدياً بتخلّيه عن النظرية الماركسيّة (مؤتمر Bad Godesberg في ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٥٩)، وأصبح حزباً إصلاحياً بشكل كلي، وهو يضم ٩٨٠٠٠ عضو تقريباً عام ١٩٩١، كان في المعارضة حتى عام ١٩٦٦ تاريخ تشكيله ائتلافاً كبيراً مع الحزب الديمقراطي-المسيحي الألماني (CDU) حتى عام ١٩٧٩ حيث استلم السلطة بالتحالف مع الحزب الليبرالي (FDP) حتى عام

صراع الطبقات، وبنادي باشتراكية وسائل الاتصال والتحطيم الديمقراطي وتحول الدولة. ولقد استلم الحزب الاشتراكي السلطة في فرنسا (انتخاب فرانسوا ميتان رئيساً للجمهورية عام ١٩٨١ وأعيد انتخابه للمرة الثانية عام ١٩٨٨، معأغلبية مطلقة للحزب الاشتراكي من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٨١ وأغلبية نسبة له منذ عام ١٩٨٨ في الجمعية الوطنية، وأغلبية مطلقة لليسار في الانتخابات التشريعية لعام ١٩٩٧ مع ٣٢٠ مقعداً حصل منها الحزب الاشتراكي على ٢٥,٧١٪ من الأصوات في الدورة الأولى مع ٢٤٦ مقعداً، وعُين الاشتراكي ليونيل جوسبان وزيراً أول من قبل رئيس الجمهورية جاك شيراك، وشكل حكومة ضمت مختلف تشكيلات «اليسار الجمعي» وطبق تشريعياً برنامجه (تأميمات، إلغاء عقوبة الإعدام، لامركزية، حقوق الأجراء، إلخ.). إلا أنه عاد بعد قليل إلى اعتناد براغماتية حكومية (سياسة حكومية أكثر ليبرالية، استمرارية السياسة الخارجية وسياسة الدفاع) تساكنت مع الحفاظ على «دouganatية» معينة (سياسة التعليم تجاه المدرسة الخاصة).

يضم الحزب الاشتراكي ٢٢٠٠٠٠٠ متسب تقريباً عام ١٩٩١، ويقوم على تنظيم حزب جماهيري تتجمع الشعب الأساسية (الجغرافية أو في المنتañات) في اتحادات على مستوى المحافظات؛ وعلى المستوى الوطني، ي منتخب المؤتمر السنوي نسبياً - نسبياً حسب التيارات - اللجنة الإدارية، وهي جهاز دائم يضم ١٥٧ عضواً وي منتخب - بنفس الطريقة - المكتب التنفيذي المكون من ٢٧ عضواً. وبال مقابل تكون الأمانة العامة متاجنة. وللحزب مطبوعات صحفية هي: «الوحدة» (Unité)، «المجلة الاشتراكية الجديدة» (La

بالاشتراكيين SFIO وصولاً إلى المعتدلين ومروراً بالحزب الراديكالي» و«الحركة الجمهورية الشعية» مع استبعاد الحزب الشيوعي من جهة، و«تجمع الشعب الفرنسي» للجنرال ديفغول من جهة أخرى) وسياسة التحالف مع أحزاب اليسار (قدرالية اليسار الديمقراطي والاشتراكي من عام ١٩٦٥ إلى عام ١٩٦٨)؛ ومع ذلك كانت الشعبة الفرنسية في تدهور بطيء ومنتظم.

في تموز/يوليو ١٩٧٩، اندمجت الشعبة الفرنسية مع «اتحاد النوادي من أجل تجديد اليسار» ومع «اتحاد المجموعات والنواحي الاشتراكية»، وتشكل من خلال هذا الاندماج «الحزب الاشتراكي الجديد» الذي تحول في مؤتمر ابيناي Congrès d'Epinay (حزيران/يونيو ١٩٧١) إلى «الحزب الاشتراكي» بمشاركة «اتفاقية المؤسسات الجمهورية» (حزب سياسي فرنسي نشأ في باريس في ٦ و ٧ حزيران/يونيو ١٩٦٤ نتيجة اتحاد عدة نواد وكان يرأسه فرانسوا ميتان). وفي عام ١٩٧٤، التحقت غالبية أعضاء «الحزب الاشتراكي الموحد» (حزب نشأ في نيسان/أبريل ١٩٦٠ في أعقاب اندماج «الحزب الاشتراكي المستقل ذاتياً» و«اتحاد اليسار الاشتراكي» و«منبر الشيوعية») بالحزب الاشتراكي.

لاحقاً، قاد الحزب الاشتراكي سياسة وحدة العمل مع الحزب الشيوعي (البرنامج المشترك للحكم عام ١٩٧٢) و«حركة راديكالي اليسار» (تشكيل انتخابي مشترك: «اتحاد اليسار الديمقراطي والاشتراكي» عام ١٩٧٣). إلا أن سياسة الاتحاد هذه باءت بالفشل في الانتخابات التشريعية لعام ١٩٧٨ والرئاسية لعام ١٩٨١.

يصبو الحزب الاشتراكي إلى بناء ديمقراطية اشتراكية نابعة من منظور التسيير الذاتي، يرجع إلى

يكون الاتجاه السياسي لأحزاب الأطر نحو الوسط واليمين؛ وأخيراً يكون الدور الرائد والمسؤول، في جميع أحزاب الأطر، لأعضاء الحزب البرلمانيين.

حزب الأغلبية ; *Parti Majoritaire* في التصنيفة السياسية، حزب الأغلبية تعير يشير إلى الحزب الذي يحصل علىأغلية أصوات المقترعين أوأغلية المقادع في الانتخابات.

الحزب الجامد ; *Parti Rigide* تعير يدلّ على الأحزاب التي تقوم على تنظيم داخلي مركزي ومنظم تسللًا وبخضوع لقواعد صارمة ودقيقة في التصويت يلتزم بها الأعضاء والمتخوبون.

الحزب الجماهيري ; *Parti de Masse*

في إطار التصنيفة السياسية لموريس دوفرجيه في مؤلفه «الأحزاب السياسية»، يدلّ الحزب الجماهيري على نموذج الحزب السياسي المعد قبل أي شيء لأن يجمع ويشكل وينظم عدداً كبيراً من المتسبيين إليه. وتتميز أحزاب الجماهير بما يلي: ظهرت أحزاب الجماهير، من الناحية التاريخية، نتيجة حلول الاقتراع العام محل الاقتراع المقيد؛ تعتبر الأحزاب الاشتراكية أول من اكتشف وأعتمد صيغة الحزب الجماهيري في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، ومن ثم أخذت عنها الأحزاب الشيوعية والفاشية وبعض الأحزاب الديمقراطية-المسيحية هذه الصيغة التي تعمقت مطابقة لتوسيع الديمقراطية وافتتاحها على الشعب كله؛ يمثّل ظهور أحزاب الجماهير تحولاً في الصراع الاجتماعي وانتصاره من وضع إلى آخر (تلاشي صراع المحافظين- الليبراليين الذي تتجاهله فيه أحزاب الأطر في ما

(*Nouvelle Revue Socialiste*)، «المعركة الاشتراكية» (*Combat Socialiste*).).

حزب الأطر ; *Parti de Cadres* انطلاقاً من تصنيف الأحزاب السياسية لموريس دوفرجيه في مؤلفه «الأحزاب السياسية» المنشور عام ١٩٥١، يشير حزب الأطر أو حزب النخبة إلى الحزب ذي البنية الضعيفة واللامركزية جداً، والذي يسعى إلى انضمام الوجهاء المنظمين في إطار لجان محلية للدعم والدعائية وقت الانتخابات. وبعض أحزاب الأطر تتأسس على لجان محلية مكونة ليس من الوجهاء، ولكن من النقابات والجمعيات تقوم وظيفتها على تسمية المرشحين في الانتخابات (مثلاً، الحزب العمالي البريطاني ذو البناء غير المباشر).

يجمع دارسو الأحزاب السياسية على أن أحزاب الأطر تتميز بما يلي: تتحدد نشأة أحزاب الأطر وإنطلاقتها في فترة بروز الأصول الأولى للديمقراطية، أي في عصر الاقتراع المقيد أو بداية الاقتراع العام؛ أحزاب الأطر أو أحزاب الأشخاص هي عادة الأحزاب التقليدية التي تعمل على تجميع الوجهاء لإعداد الانتخابات وتوجيهها؛ مع أحزاب الأطر، يمكن القول أن الدور الوحيد للمواطنين هو حمل التأييد لهذه الأحزاب من خلال إعطاء أصواتهم لمرشحي هذه الأحزاب في الانتخابات؛ تتطابق بنية حزب الأطر المرنة والضعف مع برنامج بسيط ومن>-- محتواه حسب الوضع الجغرافي للدائرة التي يطرح فيها؛ في أحزاب الأطر، تكون الأهمية للكافية قبل كل شيء: قوة النفوذ واللباقة في التكتيك وأهمية الشروء؛ أحزاب الأطر هي أحزاب ذات بنية لامركزية وضعيفة التنظيم (الجان محلية ضعيفة وذات استقلالية كبيرة جداً)؛ في غالب الأحيان

لوحدة من عام ١٩٤٩ إلى عام ١٩٦٦ (المستشار كونراد إدیناور من عام ١٩٤٩ إلى عام ١٩٦٣) ومع الحزب الاجتماعي-الديمقراطي الألماني حتى عام ١٩٧٩، وكان في المعارضة من عام ١٩٦٩ إلى عام ١٩٨٢، ثم عاد إلى الحكم بالاشتراك مع الحزب الليبرالي. وبعد إعادة توحيد ألمانيا، اندمج الحزب الديمقراطي-المسيحي في ألمانيا الديمقراطية (CDUD) مع نظيره في ألمانيا الاتحادية.

يؤيد الحزب الديمقراطي-المسيحي الألماني الحلف الأطلسي والتحالف الأميركي وأوروبا الموحدة، وينادي بالملكية الخاصة والمبادرة الحرة والمنافسة. ويضمّ الحزب جناحاً هاماً هو «الاتحاد المسيحي-الاجتماعي» (Christliche Christliche Union CSU)، ويبدو أن التحالف معه على المستوى الفدرالي صعب جداً.

يتنظم الحزب الديمقراطي-المسيحي الألماني في إطار شعب تجتمع في إطار اتحادات، ويتكون المؤتمر الفدرالي سنويًا وتقوده لجنة إدارية وبريزديوم فدرالي. يضمّ الحزب حوالي ٦٦٨٠٠٠ عضو عام ١٩٨٠، لعب دوراً هاماً في تحقيق وحدة ألمانيا. وكان الفائز في الانتخابات الحرة التي جرت عام ١٩٩٠ في جمهورية ألمانيا الديمقرطية.

الحزب السياسي Political Party ; Parti Politique

ينعكس التنوع الشديد في الأحزاب السياسية، سواء من حيث أصولها أو وظائفها أو تكوينها الداخلي أو أشكالها أو أنظمتها، بشكل واسع على مسألة تعريفها التي تذهب «من اللاتحديد على الإطلاق أو العمومية الشديدة، إلى التحديد الضيق والخصوصية المترتبة». ولقد تعددت تعريفات

بيتها، أمام صراع الرأسماليين-الاشتراكيين الذي تتجابه فيه عموماً أحزاب الأطر وأحزاب الجماهير؛ تسعى أحزاب الجماهير بشكل حسيث إلى ضمّ أعداد ضخمة من الأعضاء المؤمنين بعقيدتها لتحقيق أهدافها سياسياً ومالياً؛ تقوم أحزاب الجماهير على تنظيم داخلي أكثر صلابة وجموداً (شعب، اتحادات، لجنة قائد، مؤتمر، الخ). من التنظيم الداخلي لأحزاب الأطر التقليدية، فالأنحراف الاشتراكية تنظم على أساس الشعب، والأحزاب الشيوعية على أساس الخلايا، والأحزاب الفاشية على أساس الميليشيا، وهي كلها عموماً أحزاب نشأت خارج البرلمان وتميزت بميزات الأحزاب ذات الأصل غير البرلماني (الطابع الشوري، الإدارة المركزية الصارمة، النشاط الدائم والمستمر، الانتساب المعقد، أهمية العقيدة، ضائقة الاشتراكات ودقة الجباية).

**الحزب الديمقراطي-المسيحي الألماني (اتحاد
German Christian Democratic Party ; Parti Démocrate-Chrétien Allemand («Christliche Demokratische Union» CDU)**

حزب سياسي ألماني تأسس بشكل مستقل في برلين وريانيا، غداة الحرب العالمية الثانية، في المناطق التي احتلها الحلفاء، وبدا كأنه بعث لـ Centre (أي «الوسط الكاثوليكي» Zentrum) القائم في جمهورية ويمار، ولكنه على خلاف «الوسط الكاثوليكي» يضم الكاثوليك والبروتستانت معاً. بين عامي ١٩٤٦ و١٩٤٩، انظم الحزب الديمقراطي-المسيحي على المستوى الإقليمي، ثم تجمع على المستوى الفدرالي عام ١٩٥٠.

حكم الحزب الديمقراطي-المسيحي الألماني البلاد

والانتخابي للنشاط الحزبي في مجتمع متعدد يتم بدرجة عالية من التكامل القومي، والقبول بشرعية النظام السياسي القائم، والمشاركة السياسية، وتحدد هذه الوظائف بما يلي: تكوين رأي عام، انتقاء المرشحين، تأثير الناخبين، تشطيط الحياة السياسية، خلق التوازن السياسي، توقيع الحكم بالتبادل. أما في البلدان النامية، وعلى ضوء ضعف التخصص في الأدوار والبيان فيها، وفي ظل غياب المؤسسات الحاكمة القوية والمتينة، ينبع بالأحزاب السياسية وظائف تتعلق بالتحديث والتنمية السياسية (عدالة بوليس، إدارة، تربية، أمن اجتماعي، إلخ.).

الحزب الشيوعي للاتحاد السوفيatic Communist Party of the Soviet Union ; Parti Communiste d'Union Soviétique

هو الحزب السياسي الوحيد في الاتحاد السوفيatic السابق، تأسس عام ١٩١٨، وهو حزب نجبوi ضمّ ١٧٠٠٠٠٠ عضو، وعرفه الدستور السوفيatic لعام ١٩٧٧ بأنه «القوة التي تقود وتوجه المجتمع السوفيatic».

لعب الحزب الشيوعي دوراً هاماً في الحياة العامة السوفيaticة، وكان يُدار تبعاً لمبدأ المركزية الديموقratية، ونظم بشكل تسللي قوي، على رأسه «مكتب سياسي» (Politburo) مكون من أربعة عشر عضواً وثمانية أعضاء بديلين، وأمين عام يتم انتخابهم جميعاً من قبل اللجنة المركزية للحزب المكونة من ٣٠٧ أعضاء. وفي الأساس، كانت التنظيمات المحلية منتشرة في جميع قطاعات النشاط ومنظمة حسب الصورة السابقة.

كان الحزب يجتمع دورياً على شكل مؤتمر (كل خمس سنوات منذ عام ١٩٧١)، وانعقد المؤتمر التاسع والعشرين في آذار/مارس ١٩٩١) بشكل

الحزب السياسي تبعاً لتعدد الجوانب التي تم التركيز عليها: فكره وعقيدة، تنظيم وكمادر، برنامج عمل، تقديم مرشحين للانتخابات، السعي إلى الحصول على التأييد الشعبي، غاية الوصول إلى السلطة، ترخيص واعتراض (إلخ.). إلا أن الحزب السياسي ليس هو الذي يرتكز على هذا الجانب دون غيره، إنه فعلاً يشمل جميع الجوانب المشار إليها (وغيرها أيضاً). وبالتالي يمكننا تقديم التعريف التالي للحزب السياسي بأنه: مؤسسة سياسية خاصة تضمّ جماعة من الأفراد - وحدت بينهم عقيدة واحدة - كثيرة أو قليلة، منظمة أو فلية التنظيم، يكون موضوعها التعبير عن الآراء والطموحات السياسية لأعضائها والمؤيدين لها والسماح لهم بالمشاركة الفعالة في ممارسة السلطة السياسية من أجل تنفيذ برنامج معين بواسطة أنشطة متعلقة، وخصوصاً من خلال التأييد الشعبي وتوسيع مئلي المناصب العامة، سواء عن طريق العملية الانتخابية أو بدونها.

طبقاً للدراسة موريس دوفرجيه، تقسم الأحزاب السياسية من حيث نشأتها إلى أحزاب ذات منشأ برلماني وانتخابي (الجان انتخابية + كتل برلمانية في القرن التاسع عشر كما هو الحال في بريطانيا والولايات المتحدة الأميركيّة) وأحزاب ذات منشأ خارجي (النقابات، الجمعيات الفكرية والثقافية، التعاونيات الزراعية، الكنائس والفرق الدينية، جمعيات المحاربين القدماء، الجمعيات الصناعية والتجارية، النادي الرياضي...).

بشكل عام، يشارك الأشخاص في النشاط الحزبي من خلال ثلاث حلقات: حلقة الناخبين، حلقة المحجبين، وحلقة المستسين. واستناداً للتحليل التقليدي، تفضل الأحزاب السياسية بوظائف سياسية تنبع بشكل عام من الوجه النيابي

تأسس عام ١٩٢١ ونظم تبعاً لعادى لينين وماو تسي تونغ. في أعقاب «الثورة الثقافية» (١٩٦٦-١٩٧٠)، أعيد تنظيم الحزب في المؤتمر التاسع لعام ١٩٦٩، وت تكون قاعدته من الخلايا التي تعين مكاتب المقاطعات، ويشكل متذوبوه هذه المكاتب المؤتمر الذي يتخب أعضاء اللجنة المركزية. و تقوم الأخيرة باختيار رئيس من بين أعضائها يحمل لقب الأمين العام ونواب للرئيس ومكتب سياسي ولجنة دائمة.

بحوجب الدستور الصيني لعام ١٩٧٨، الحزب الشيوعي الصيني هو «النواة القائدة للشعب الصيني بأجمعه»، ويجب الحفاظ على خطه ومبادئه الأساسية. إلا أن دور الحزب ضعف في الدستور الصيني لعام ١٩٨٢، بالرغم من أنه يوجه «الجمعية الوطنية الشعبية» (البرلمان)، يتمتع بحق المبادرة التشريعية وبسلطة تعين الوزير الأول وباقى أعضاء «مجلس شؤون الدولة» (مجلس الوزراء) وإقالتهم. يضم الحزب حوالي ٤٥ مليون عضو عام ١٩٩١؛ ويتقلص دوره حالياً، خصوصاً في أعقاب إنشاء مركز رئاسة الدولة.

الحزب الشيوعي الفرنسي Party ; Parti Communiste Français

حزب سياسي فرنسي نشأ عام ١٩٢٠ بقرار للأغلبية في «الشعبة الفرنسية للأمية العمالية» (SFIO) (مؤتمر تور) التي أعلنت تأييدها بالانضمام للأمية الثالثة. انطلاقاً من إيمانه بفعالية التحالفات مع اليسار غير الشيوعي، ركز الحزب الشيوعي الفرنسي سياساته حول وحدة العمل (الانتخابات الرئاسية عامي ١٩٦٥ و١٩٧٤، والانتخابات التشريعية أعوام ١٩٦٢ و١٩٦٨ و١٩٧٣) وأظهر بعض التطور العقائدي بتخليه عن مفهوم دكتاتورية البروليتاريا في المؤتمر الثاني والعشرين للحزب

الجمعية العمومية للحزب، وهو نظرياً الجهاز الأعلى الذي يحدد التوجهات ويصنع البرامج ويعدل الأنظمة. وقد عمل الأمين العام الأخير للحزب الشيوعي (ميغائيل غورباتشيف) على إجراء تجديد واسع في الأجهزة القيادية للحزب منذ استلامه السلطة، ودشن السياسة المعروفة «بالفالاستون» (الشفافية). وقد أوقف الحزب عن العمل عام ١٩٩٠.

الحزب الشيوعي الإيطالي Italian Communist Party ; Parti Communiste Italien («Partito Communista Italiano» PCI)

حزب سياسي إيطالي تأسس في كانون الثاني /يناير ١٩٢١ في مؤتمر (Livourne) تحت إسم «الحزب الشيوعي الإيطالي»، في أعقاب انقسام الحزب الاشتراكي الإيطالي (PSI)، وكان من بين مؤسسيه الكاتب ورجل السياسة الإيطالي أنطونيو غرامشي (Antonio Gramsci) (١٨٩١-١٩٣٧).

في أعقاب سقوط المنظومة الاشتراكية في الاتحاد السوفيatic وأوروبا الشرقية، أعلن الحزب الشيوعي الإيطالي تأييده للتكامل الأوروبي: تحول تمثل بولادة الحزب الديمقراطي لليسار (Partito Democratico Della Sinistra PDS) في شباط /فبراير ١٩٩١، بينما أسس المنشقون (١٥٠٠٠ عضو) حزب «إعادة التأسيس الشيوعي» (Parti de la Rifondazione Communiste أو Rifondazione Communiste) الذي يعتبر وريث التقليد الثوري للحزب الشيوعي الإيطالي. وفي انتخابات عام ١٩٩١، أصبح «الحزب الديمقراطي لليسار» الحزب الأول في إيطاليا مع ٢١,١٪ من الأصوات.

الحزب الشيوعي الصيني Chinese Communist Party ; Parti Communiste Chinois

الحزب الوحيد في جمهورية الصين الشعبية،

العام للحزب الشيوعي (جورج مارشيه منذ عام ١٩٧٢)، بالإضافة لذلك يمكن أن يكون للحزب «رئيس شرف» (موريس توريز عام ١٩٦٤، م. روشييه عام ١٩٧٢) وأمين عام مساعد (جورج مارشيه من عام ١٩٧٠ إلى عام ١٩٧٢).

عرف الحزب الشيوعي الفرنسي خلافات عديدة مع مفكريه (طرد، استقالة)، كما أن بعض الأعضاء «المجددين» عارضوا انطواء الحزب على نفسه وأيدوا وحدة العمل مع الحزب الاشتراكي. وللحزب الشيوعي منشورات عديدة أبرزها: «الإنسانية» (L'Humanité)، «فرنسا الجديدة» (France Nouvelle)، «دفاتر الشيوعية والاقتصاد والسياسة» (Cahiers du Communisme et Économie et Politique)، «المنشورات الاجتماعية» (Éditions Sociales) (دار نشر).

الحزب العمالية Labour Party ; Parti

Travailliste

حزب اجتماعي ديمقراطي بريطاني تأسس عام ١٩٠٠ من قبل النقابات «الاتحاد الاجتماعي - الديمقراطي» و«حزب العمل المستقل» (تأسس هذا الحزب عام ١٨٩٣ من قبل كير هاردي - عامل اسكتلندي انتخب كمرشح «Lib-Lab» عام ١٨٩٢ ودخل الندوة البرلمانية تحت رقعة «المستقل العمالي» - في براد فورد) والجمعية الفايفية (Fabian Society) (تأسست هذه الجمعية عام ١٨٨٤ وقامت بدور هام في إعداد العقيدة العمالية).

في الأصل، الحزب العمالي هو حزب ذو بناء غير مباشر تكون العضوية فيه «الجمعيات الأساسية» من نقابات وتعاونيات وتماضديات (إلخ.) التي تسيطر (خصوصاً النقابات والأقسام النسائية) على بنية الحزب. وتتوزع السلطة داخل الحزب العمالي

عام ١٩٧٦، إلا أنه دخل في توترات مع حلفائه الاشتراكيين والراديكاليين (الانتخابات التشريعية عام ١٩٧٨) بلفت ذروتها بالقطيعة العاصلة عام ١٩٧٩ وبتسمية الحزب الشيوعي لمرشح خاص به في الانتخابات الرئاسية لعام ١٩٨١. ومع ذلك، ساهم الحزب الشيوعي في انتخاب الاشتراكي فرانسوا ميتان لرئاسة الجمهورية، وبعد «التجاح اليساري» في الانتخابات التشريعية في حزيران/يونيو ١٩٨١، شارك الحزب الشيوعي في الحكومة إلى جانب الاشتراكيين. إلا أنه شهد تدهوراً انتخابياً أكيداً منذ عام ١٩٨٢ (تحت مستوى ١٠٪ في انتخابات عام ١٩٨٦) أصبح خطراً ببروز الصراعات والخلافات داخل الحزب. في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، انتخب (Robert Hue) أميناً عاماً للحزب، وأجرى تلييناً في البنية والخطابات (التخلّي من مبدأ المركزية الديمقراطية) دفع إلى الحوار مع مجموع قوى اليسار، وبإشراف استراتيجية الاتحاد مع الحزب الاشتراكي: استراتيجية أذلت إلى فوز أحزاب اليسار في الانتخابات التشريعية في أيار/مايو - حزيران/يونيو ١٩٩٧.

يضم الحزب الشيوعي الفرنسي حوالي ٧٠٠٠٠ عضو عام ١٩٩١، ويقوم تنظيمه على أساس المركزية الديمقراطية. فعلى الصعيد المحلي، تجتمع خلايا المستنين، التجمعات المهنية (خلية المشروع) أو الإقليمية (خلية الحي) تبعاً لفئات في إطار الشعب المتجمّعة داخل اتحاد المحافظة. وعلى الصعيد الوطني، يوجد المؤتمر العام الذي يجتمع مبدئياً كل ستين، وي منتخب اللجنة المركزية، وهي جهاز دائم يقوم بدوره بانتخابات - من بين أعضائه - أعضاء المكتب السياسي (٢١ عضواً) والسكرتариـا (٦ أعضاء) من بينهم يكون الأمين

الحزب رسمي ماكدونالد حكومتي أقليّة دامتا على التوالي تسعه أشهر وستين بفضل حياد الليبراليين وجمودية شاملة تقريباً، وحلّ أخيراً محلّ الحزب الليبرالي في مواجهة الحزب المحافظ في إطار ثانية حزبية كاملة. ولقد استلم الحزب العمالى السلطة من عام ١٩٥٤ إلى عام ١٩٥١، وحقق برنامج: تأمين الطاقة والنقل، إنشاء مرفق وطني للصحة والأمن الاجتماعي، وتشجيع استقلال بلدان الكومونولث (الهند، سيلان، برمانيا).

عام ١٩٦٣ وفي سكاربوروغ (Scarborough)، تخلى الحزب العمالى عن كلّ رجوع اشتراكي ودعم العمالية البراغماتية والتكنولوجية للوزير الأول هارولد ويلسون (من عام ١٩٦٤ إلى عام ١٩٧٠، ومن عام ١٩٧٤ إلى عام ١٩٧٦) وللوزير الأول جيمس كالاغان (من عام ١٩٧٦ إلى عام ١٩٧٩). بين عامي ١٩٧٩ و١٩٨٣، تهدّد الحزب العمالى بالانفجار وتعرّض لتدحرج انتخابي واضح (خسارة ٤ ملايين تقريباً من الأصوات) وانقسم إلى جناحين: جناح اليسار وجناح اليسار المتطرف اللذان تعجّلها حول المسائل الأساسية (الاقتصاد والتأميمات وأوروبا)، كما انشق فريق من الحزب وأسس «الحزب الاجتماعي - الديمقراطي» (آخر مولود في الأحزاب السياسية الانكليزية، ضمّ المنشقين المعادين لتطورية بعض أعضاء الحزب العمالى، تأسس عام ١٩٨١ وتوقف عن النشاط في حزيران/يونيو ١٩٩٠ بداعي فقدان مصداقته الناجمة عن الخلافات الشخصية وغياب الدينامية) الذي ساهم ائتلافه مع الليبراليين في انتخابات عامي ١٩٨٣ و١٩٨٧ في تعاظم تراجع الحزب العمالى. لكن في عام ١٩٨٥، أجرى الحزب العمالى إعادة تركيز للمحاور بتقليل نفوذ اليسار المتطرف (مؤتمر بورنموث Bournemouth

بين ثلاثة أقطاب أساسية: الرئيس والكتلة النيابية للحزب، اللجنة التنفيذية الوطنية، المؤتمر السنوي، يضاف إليها شعب الحزب المحلية والنقابات المتناسبة والجمعيات الاشتراكية والمنظمات التعاونية.

يتُخَبَّب رئيس الحزب ومساعده من قبل مجتمع انتخابي يتكون من شعب الحزب المحلية والنقابات المتناسبة والكتلة النيابية، وأصوات كل جسم من هذه الأجسام يعُدُّ ثلث الأصوات. ولقد اعتمد هذا النظام في أعقاب مؤتمر الحزب لعام ١٩٩٣ واستعمل لأول مرة في تموز/يوليو ١٩٩٤. فكل سنة، تتُخَبَّب الكتلة النيابية رئيساً يدير اجتماعاتها وللجنة برلمانية تتكون، منذ عام ١٩٨٨، من ١٨ نائباً عمّالياً في مجلس العموم.

أما اللجنة التنفيذية الوطنية، فيتم انتخابها في أعقاب المؤتمر السنوي. ومنذ عام ١٩٣٧، تتألف اللجنة التنفيذية من ٧ مقاعد لممثلي الشعب المحلية التي تتّخِبُهم بشكل مباشر، و١٢ مقعداً لممثلي النقابات تتّخِبُهم بمناسبة المؤتمر السنوي، و٥ مقاعد لممثلي الأقسام السائنة يتم اختيارهم من خلال تصويت مؤتمر عام، ومقدّع واحد لكل جمعية اشتراكية أو تعاونية متناسبة، وهناك عضو واحد للشبيّبات الاشتراكية يجلس في اللجنة التنفيذية منذ عام ١٩٧٢، ورئيس الحزب ومساعده هما عضوان حكميان في اللجنة. وفي عام ١٩٨٣، كانت النقابات تملك ٩٤,٥٪ من الأصوات، أي ٦١٠١٠٠، وعدد أصوات الأعضاء الفرديين ٢٩٥٠٠ وأصوات الجمعيات الاشتراكية ٥٩٠٠.

عام ١٩٠٦ تحالف الحزب العمالى مع الحزب الليبرالى، واستلم السلطة لأول مرة عام ١٩٢٤ وبين عامي ١٩٢٩ و١٩٣١ حيث أُلْفَ زعيم

Party ; Parti Libéral Britannique

حزب سياسي بريطاني تأسس عام ١٨٧٧ (National Liberal Federation)، ظهر من خلال الاتجاه النابي المعارض للامتياز الملكي، يوئى قيام سلطة تتأسس شرعيتها على الرضى الشعبي (الاصلاحات الانتخابية). تولى الحكم هو والحزب المحافظ بالتبادل حتى عام ١٩٢٢ ثم بالتحالف مع الحزب العمالي قبل أن يصبح حزباً أقلّاً صغيراً وبلا أغنية بداعي تمثيله الضعيف وثانية الاستقطاب الحزبي (الانتخاب الأكثري على دورة واحدة والثانوية الحزبية). ففي الانتخابات الانكليزية التي جرت في ٢٨ شباط/ فبراير ١٩٧٤، حصل الحزب الليبرالي على ما يقرب من ١٩,٣٪ من أصوات الناخبين، ولكنه لم يحصل إلا على ٢٪ من مقاعد مجلس العموم، وكذلك في انتخابات ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ حصل الحزب الليبرالي على ١٨,٣٪ من الأصوات مع ١٣ مقعداً - بدل ١٤ مقعداً في انتخابات شباط/فبراير ١٩٧٤ - من أصل ٦٣٥ مقعداً.

**الحزب المحافظ البريطاني
British Conservative Party ; Parti Conservateur Britannique**

وهو الحزب الثاني الكبير في بريطانيا إلى جانب الحزب العمالي، ظهر من خلال تحول «حزب التوري» (Parti Tory) إلى حزب محافظ، ولقد حلّت كلمة «محافظ» رسمياً محلّ كلمة «توري» بعد الإصلاح الانتخابي لعام ١٨٣٢. تقليدياً، الحزب المحافظ هو أرستقراطي، واجتذاب الأعضاء تطور نحو العبقات الوسطى بشكل تدريجي؛ وهو يقوم على إيديولوجيا أكثر وضوحاً من إيديولوجيا الحزب العمالي، كما أنه يشهد انشقاقات داخلية

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥) وأعيدت الوحدة له. وفي الانتخابات التشريعية التي جرت في الأول من أيار/مايو ١٩٩٧، حصل الحزب العمالي على فوز كبير (أغلبية كبيرة من ٤٩ نائباً) وأصبح زعيمه طوني بلير الوزير الأول البريطاني. كما فاز الحزب العمالي أيضاً في الانتخابات التشريعية في حزيران/يونيو ٢٠٠١ واستمر رئيس الحزب بلير في رئاسة الحكومة البريطانية.

**الحزب الليبرالي الألماني
German Liberal Party ; Parti Libéral Allemand («Frei Demokratische Partei» FDP)**

حزب سياسي في ألمانيا الاتحادية تأسس في كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ في (Heppenheim) (Hesse)، وهو نتيجة اتحاد مجموعات ليبراليي اليسار مع الليبراليين الوطنيين في مناطق الاحتلال الغربي. يعدّ الحزب الليبرالي الألماني ٧٠٠٠٠ عضواً تقريباً عام ١٩٩٨، ينادي بالليبرالية المفتوحة على المسائل الاجتماعية، اشتراك في ممارسة السلطة مع الحزب الديمقراطي - المسيحي من عام ١٩٤٩ إلى عام ١٩٥٧ ومن عام ١٩٦١ إلى عام ١٩٦٦، ومع الحزب الاجتماعي - الديمقراطي من عام ١٩٦٩ إلى عام ١٩٨٢، وكان له وزن هام في الائتلاف الحكومي منذ فوزه في الانتخابات التشريعية عام ١٩٨٠، ومنذ نهاية عام ١٩٨٠ شكل الحزب الليبرالي مع الديمقراطي - المسيحية فريق حُكم. وفي الانتخابات التشريعية لعام ١٩٩٨، حصل الحزب الليبرالي على ٦,٢٪ من الأصوات، ومع فوز الحزب الاجتماعي - الديمقراطي المتحالف مع الايكولوجيين في هذه الانتخابات، دخل الحزب الليبرالي في صف المعارضة.

**الحزب الليبرالي البريطاني
British Liberal**

٧٥٠٠٠ عضو تقريباً، وتوّلَ الحزب المحافظ السلطة بالتبادل مع الحزب الليبرالي حتى عام ١٩٢٢، ثمَّ بالتبادل مع الحزب العمالي منذ عام ١٩٣٥، وتوّلَ السلطة من عام ١٩٤٥ إلى عام ١٩٧٧ مدة ١٧ سنة والعمالي مدة ١٥ سنة، وكان في السلطة منذ عام ١٩٧٩ مع الوزير الأول مارغريت تاتشر ثم جون مايجور حتى عام ١٩٩٧.

الحزب المُسيطِر Dominant Party ; Parti Dominant

تغير الحزب المسيطر حديث في علم الاجتماع السياسي وليس له تحديد دقيق. يكون حزباً مسيطراً أو يصبح كذلك الحزب الذي ينبع عن طريق أفكاره القوية وطرق عمله واعتبار زعيمه أو قيادته في جذب دائم لتأثير واسع من الرأي العام وفي تأمين موقف صلب له داخل البرلمان. وموريس دوفرجيه الذي ابتدع تعبير الحزب المسيطر عام ١٩٥١ أشار به إلى الحزب الذي يتصف بالخصائص التاليتين: التقدُّم بمساحة كبيرة وواضحة على كافة الأحزاب الأخرى، وتحديد هويته بهوية الأمة كلها. وفي الوقت الحاضر، يشير الدارسون إلى ظهور هذا الوضع المسيطر في خمس ديمقراطيات غربية، هي: السويد والنروج والدنمارك حيث يكون الحزب المسيطر اشتراكياً، ايسلندي مع الحزب المحافظ وإيطاليا مع الحزب الديمقراطي - المسيحي. وهكذا فإنَّ الحزب المسيطر يتحدد بأنه الحزب الأقوى بوضوح بالنسبة للأحزاب الأخرى في إطار سياسي قائم على التعددية الحزبية. ودرجة القوة يمكن أن تتحدد بعد الأصوات التي يحصل عليها، بين ٣٠ و٣٥٪ من أصوات الناخبين، كما تتحدد بتقدُّم الحزب المسيطر بمساحة واضحة على كافة الأحزاب الأخرى المنافسة له. في البلدان المشار إليها

أقل من انشقاقات الحزب الآخر، يرتكز على الفردانية وتمجيد حقوق الإنسان، ينادي بالرأسمالية الليبرالية، يؤكّد على التراتبية الاجتماعية والنسق التفاوتى الذي يرافقتها، يناهض الشيوعية، يعارض التوجيهية الاقتصادية والتأمينات (اعتماد سياسة إلغاء التأمين انطلاقاً من عام ١٩٧٩ في ظل حكومة الوزير الأول مارغريت تاتشر ١٩٧٩-١٩٩٠) وإعادة توزيع المداخل من خلال السياسة الضريبية، يؤيد التبليغالية، ويتعلق في الغالب بالماضي (الإمبراطورية البريطانية، عظمة المملكة، الإشراق الفيكتوري) وبالقومية البريطانية (مثلًا، الموقف خلال حرب جزر المالويين).

الحزب المحافظ البريطاني هو حزب أطر ذو بنية مركزية تسلسلية، على رأسه زعيم الحزب. ويكون تنظيم الحزب من ثلاثة أجهزة مختلفة: الكتلة النيابية والاتحاد الوطني والمجلس المركزي. تكون الكتلة النيابية من النواب المحافظين في البرلمان (مجلس العموم ومجلس اللوردات)؛ ويشكل الاتحاد الوطني الجناح المناضل في الحزب، ويضم حوالي ٦٠٠ جمعية للشعب المحلية في إنكلترا وبلاد الغال، وتتوّل هذه الجمعيات اختيار المرشحين في الانتخابات النيابية وتعبئة الناخبين وتمويل الحزب (١٨ مليون جنيه عام ١٩٩٢). ويتم اختيار رئيس الحزب من قبل النواب المحافظين في أعقاب انتخاب أغلبي، وعندما يكون الحزب في السلطة، يصبح زعيمه الوزير الأول ويختار الوزراء، وعندما يكون الحزب في المعارضة، يشكل حكومة ظلّ تكون مستعدة لاستلام السلطة حالة فوز الحزب في الانتخابات العامة.

في عام ١٩٩٦، بلغ عدد أعضاء الحزب حوالي

الفرق الأساسي بين الحزب المسيطر والحزب الغالب أو المهيمن في المساحة الانتخابية والنوابية لكل منها، فالحزب المسيطر يتجاوز عتبة ٣٠ - ٤٠٪ من أصوات الناخبين، ويحصل عموماً لوحده على ٤٠٪ من الأصوات أو أكثر (حالة إيطاليا)، إلا أنه نادراً ما يحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات أو المقاعد النوابية. وأثناً الحزب الغالب، فهو الحزب الذي يحصل عموماً على الأغلبية المطلقة، مما يسمح له بالسيطرة - لفترة طويلة من الزمن - على السلطة مع ما يستتبع ذلك من استلام أعضائه لأجهزة الدولة ومراقبتها، واحتكاره شبه الكامل في توجيه الحياة السياسية. وكانت هذه حالة الهند مع حزب المؤتمر الذي تتمتع ولوحده فقط بالأغلبية المطلقة لمقاعد مجلس الشعب: ٣٦٤ مقعداً من أصل ٤٨٩ مقعداً في انتخابات عام ١٩٥١ - ١٩٥٢، ٣٦٥ مقعداً من أصل ٥٠٧ مقاعد عام ١٩٦٧؛ وحالة مصر مع الحزب الوطني الديمقراطي الذي حصل على ٣٤١ مقعداً من أصل ٣٨٢ مقعداً في انتخابات عام ١٩٧٩، وحالة الحزب الوطني في أفريقيا السوداء، والحزب الاشتراكي الديمقراطي في مدغشقر (الخ).

انطلاقاً من هذه الحالات، وخاصة حالة الهند حتى عام ١٩٧٧، يمكن القول أن نظام الحزب الغالب أو المهيمن يشير إلى نظام وسط بين نظام التعددية الحزبية ونظام الحزب الوحيد. والنقطة الهامة في تعريف الحزب الغالب تنتهي إلى نطاق التعددية الحزبية، حيث توجد أحزاب عديدة، مستقلة، قانونية وشرعية تتنافس في الانتخابات. ومن بين هذه الأحزاب، يوجد حزب رئيسي أكثر قوّة من الأحزاب الأخرى، يتفوق عليها بوضوح ويحصل بانتظام ولوحده على الأغلبية المطلقة

والقائمة على التعددية، يوجد ما بين أربعة وخمسة أحزاب أخرى ذات أهمية ضئيلة، لا يحصل كل منها إلا على نسبة تتراوح بين ١٠ و٢٠٪ من أصوات الناخبين.

تمثل الحسنة الأساسية لنظام الحزب المسيطر في أنه يسمح بتحقيق الاستقرار الحكومي (امتلاك أغلبية نوابية وفية، في السويد يقي الديمقراطيون - الاجتمعيون في السلطة فترة متواصلة من عام ١٩٣٢ إلى عام ١٩٧٦). لكن هذا الاستقرار الحكومي لا يتحقق دائمًا في جميع الحالات، خاصة إذا كان الحزب المسيطر مرتًأ يضم تيارات إيديولوجية مختلفة وغير متماثلة ولا يخضع أعضاؤه البرلمانيون لنظام حقيقي في التصويت، الأمر الذي يسمح بتأسس أجنحة ومنابر مختلفة في داخله، مع ما ينجم عن ذلك من أزمات داخلية تساهم كثيراً في عدم الاستقرار الحكومي (حالة إيطاليا مع الحزب الديمقراطي - المسيحي). تاهيك عن أن الحزب المسيطر حتى وإن كان حزباً جامداً، ينطوي على ثلاث سمات أساسية: خطر جمود الحياة السياسية الناجم عنبقاء الحزب المسيطر مدةً طويلة في الحكم، تحول السياسة وانتقالها لمواقع أخرى غير مواقعها الأصلية البرلمان، الأحزاب، (الخ.). خطر تحطيم الإجماع الوطني الناجم عن إبعاد جزء هام من الرأي العام من تولي السلطة.

- الحزب الغالب أو المهيمن (*Parti ultra*): يختلط مفهوم الحزب الغالب، من ناحية، مع مفهوم الحزب المسيطر الذي طرحت درفرجيه وغيره من الدارسين، كما يختلط، من ناحية أخرى، مع مفهوم الحزب المهيمن الذي طرحته لابالومبارا ووبنر في مؤلفهما «الأحزاب السياسية والتنمية السياسية». في الواقع يمكن

الذى قدمه موريس دوفرجيه لأحزاب الأطر وأحزاب الجماهير، وكذلك تجاوز التصنيف الذى قدمه سيموند نيومان (Sigmund Neumann) لأحزاب التمثيل الفردى وأحزاب التكامل الاجتماعى. ويقول كير شيمير فى هذا الشأن أنه «بعد الحرب العالمية الثانية أصبح الحزب البرجوازى القديم للتمثيل الفردى الاستثناء. وحتى إن بقى نماذجه، فإن هذه النماذج لم تعد تحدّد طبيعة نظام الأحزاب. وكذلك فإن حزب التكامل الجماهيري يتحول إلى حزب لاقط للجمعى. وهذا الحزب الذى يتخلّى عن كل طموح فى التأثير الفكرى والأخلاقي للجماهير يتوجه بشكل واسع نحو الساحة الانتخابية».

ينصب الشاغل الأساسى لهذه الطائفة من الأحزاب على الاهتمام بالمسائل الانتخابية، وهي تتوجه بشكل زائد نحو ناخبيها أكثر من توجهها ناحية أعضائها، وذلك بعكس ما تفعله أحزاب الجماهير للأمس. وتبعاً لذلك، لا تعود السلطة في هذه الأحزاب للأعضاء، وإنما لنخبة لا تكون من داخل الحزب ومن قبله، بل تأتى في غالب الأحيان من خارجه. ولكي تجذب هذه الأحزاب وتلقط العدد الأقصى من أصوات الناخبين والمؤيدين في مختلف الفئات الاجتماعية-المهنية، فإنها تكتفى علاقاتها مع جماعات المصالح التي تشكل «مخازن» كثيفة للناخبين. باختصار، تقوم هذه الأحزاب على ثلاثة مركبات أساسية: جسم انتخابي متعدد، برنامج تجمعي، وإدارة خارجية. وتتوزع هذه الطائفة من الأحزاب بين اليمين («اتحاد الديمقراطيين من أجل الجمهورية» في فرنسا) والوسط («الديمقراطية-المسيحية» في إيطاليا وألمانيا) واليسار («الحزب الاجتماعى-الديمقراطي» في ألمانيا). والمثل المودجي لهذه

للمقاعد النيابية، وبالتالي يكون أمر إبعاده عن السلطة عملية صعبة جداً، فهو يتولى الحكم ويتمتع باستقرار وسلطة مشابهة لاستقرار وسلطة الحزب الوحيد. إلا أن باقى الأحزاب لا تكون أبداً ممنوعة، تحفظ دائماً بوجود حقيقي وتحصل بمجموعها على نسبة هامة من أصوات الناخبين، ولها الحق بالانتقاد والرقابة والمحوار. لكن الحزب الغالب يمكن أن يصبح حزباً انعزلاً في مواجهة معارضة خائرة القوى، ويعزم استقراراً حكومياً مع إمكانية الوصول إلى الجمود السياسى، خاصة إذا لم توجه المعارضة انتقاداتها إلى الحزب القائم في السلطة.

حزب الناخبين Party of Electors ; Parti d'Électeurs

يُقصد بحزب الناخبين، «حزب التجمع»، «الحزب الجاذب»، «الحزب اللاقط للجميع» (اللهـCatch-party)، أمر واحد، رغم اختلاف التسمية حسب الدارسين. وهذه الطائفة من الأحزاب تمثل واقعاً جديداً أفرزه التطور الحاصل في المجتمعات الصناعية في السنوات ١٩٦٠. ويرى أوتو كير شيمير (Otto Kirchheimer) أنه في المرحلة العiana من التنمية في هذه المجتمعات، يؤدي التوسيع الاقتصادي إلى محو الاختلافات وإزالة التناقضات بين الطبقات، كما أن وفرة الخيرات تؤدي إلى رزغة أسس المعارضات الأيديولوجية للأمس، وبالتالي يتقل المجتمع من مرحلة الصراع إلى مرحلة التوافق والإجماع، ناهيك عن أن التوسيع في وسائل الإعلام المختلفة يؤدي إلى شخصنة السلطة. ومن هنا يمكن تفسير عدم التسييس وعدم الأدلة في المجتمعات الصناعية والمتطرفة جداً. كل ذلك يكون له تأثير كبير على طبيعة الأحزاب ويداً على عدم ملائمة بل وضرورة تجاوز التصنيف

وتبرر مختلف الأنظمة السياسية التي اعتمدت نظام الحزب الوحيد هذه المنظومة بطرق مختلفة:

- الحزب الوحيد من النموذج الشيوعي يجد مبرره في النظرية الماركسية بقدوم مجتمع متجانس بدون طبقات وحيث تكون الاختلافات - عندما توجد - تناقضات غير عدائية.
- الحزب الوحيد من النموذج الفاشي يعكس فكرة دولة ملتزمة و«حاملة لمثل».
- الحزب الوحيد في البلدان النامية هو - حسب دعاته - عامل وحدة وطنية، ويرمي إلى تقليل التناقضات الخاصة بالبلدان الحديثة العهد (التنوعات العرقية والدينية والأثنية واللغوية) بهدف تحقيق الإنماء.

ويأخذ أخصام الحزب الوحيد عليه السليبات التالية: دكتاتوريته وتحكمه بقية أفراد الشعب، فتصبح أعضاء الحزب فئة مميزة وطبقية تنتفع بأوسع الصلاحيات والتغؤذ؛ صعوبة التوفيق بين نظام الحزب الوحيد والحوار الديمقراطي؛ استحداثات الحزب الوحيد الحاكم لجهاز بوليس دقيق التنظيم لمراقبة جميع النشاطات الشعبية والفكرية.

Blockade ; Blocus

حصار

- عملية حربية عدوانية خاصة بالحرب البحرية تقوم بها الدولة المحاربة بإعلانها حظر المواصلات، إن في الدخول، وإن في الخروج من البحر العام وساحل العدو، تحت طائلة إيقاف السفن المخالفة وأسرها. ويقتضي عدم الخلط بين الحصار وبين حراسة السواحل وإغلاق الموانئ (مثلاً، الحصار القاري للموانئ البريطانية الذي اعتمدته نابليون بونابرت كأعمال انتقامية *A titre de représailles* ابتداء من ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٨٠٦).

ويشترط لصحة الحصار أن يكون فعلياً: «إن

الطاقة من أحزاب الناخرين يتمثل في «حزب التجمع من أجل الجمهورية» (RPR) في فرنسا.

الحزب الوحيد ; Unique Party ; Parti Unique

الحزب الوحيد هو الحزب الواحد المعترف به قانوناً في الدولة بحيث تكون كل الأحزاب الأخرى ممنوعة ما عدا حالة التسامح بوجود مجموعات سياسية واقية تكون مراقبة بشكل صارم ودقيق. ولوحده فقط، يستطيع الحزب الوحيد الترويج لمبادئه و برنامجه وإيديولوجيته وفرضها، لأن الحكم يأتون بالضرورة من بين صفوف أعضائه. حقاً توجد عدة نماذج للحزب الوحيد (شيوعي، فاشي وعالمي) حسب تصنيف دوفرجيه، أو شمولي، سلطوي ومتعدد حسب لا بالومبارا ووبيرن)، إلا أنها تتشترك فيما بينها بخاصية استبعادها تشكيل الأحزاب الأخرى، فالخاصية الذاتية للأحزاب الوحيدة كلها هي أنها - بأحاديتها وتوحدها مع الدولة - ترفض مبدأ تعددية المصادر السياسية كمحرك في الأنظمة القائمة في ظلها. وكل الأحزاب الوحيدة هي أحزاب «رسمية» من ناحية أن منتها العلني لتشكيل وعمل الأحزاب الأخرى يمنعها الاحتكار الكلي في التعبير عن طموحات وأهداف الحكم، بالرغم من أن هذه الأحزاب الوحيدة لم تكن قد خلقت أو نظمت من قبل القابضين على السلطة. وهذا يعني القول أن قيام الحزب الوحيد يكشف عن «أرثوذكسيّة» سياسية راقفة لكل تنوع في مصادر ومقاهيم النظام الاجتماعي المرغوب فيه. وعليه يميل الحزب الوحيد إلى أن يكون حزباً إيديولوجياً من جهة، ومن جهة أخرى فإن صفة «الرسمية» تترجم في الواقع - على مستوى نظام الحكم - صيغة السلطة المقفلة في وجه تعددية الآراء والاتجاهات.

المعتمد لديها، ما لم يكن المعمouth الدبلوماسي يحوزها لحساب الدولة المعتمدة لأغراض البعثة، ضرائب التركات المستحقة للدولة المعتمد لديها، الضرائب والرسوم على الإيرادات الخاصة التي يكون مصدرها في الدولة المعتمد لديها، والضرائب على رأس المال التي تفرض على الأموال المستخدمة في مشروعات تجارية في الدولة المعتمد لديها؛ الضرائب والرسوم التي تحصل مقابل خدمات خاصة، رسوم التسجيل والقيد والرهن والدمعنة بالنسبة للأموال العقارية.

- حصانة قضائية (I. juridictionnelle)، امتياز يسمح للأشخاص بعدم الخضوع لقضاء البلد التي يقيمون فيها بل يظلون خاضعين لحكوماتهم وقضاء وطنهم (العاملين الدبلوماسيين). تنص المادة ٣١ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ على أن «١- يتثنى المعمouth الدبلوماسي بالإعفاء من القضاء الجنائي في الدولة المعتمد لديها، ويتمتع كذلك بالإعفاء من القضاء المدني والإداري ما لم يتعلّق الأمر: بدعوى عينة متصلة بعقار خاص موجود في إقليم الدولة المعتمد لديها، ما لم يكن المعمouth حائزًا للعقار لحساب حكومته ولأغراض البعثة؛ بدعوى متصلة بتركة يكون للمعمouth فيها مركز بوصفه منفذًا للوصية أو مديرًا للشركة أو وارثًا أو موصى له، وذلك بصفته الشخصية وليس باسم الدولة المعتمدة؛ بدعوى متصلة بمهمة حرمة زاويتها المعمouth أو بنشاط تجاري قام به في الدولة المعتمد لديها خارج مهامه الرسمية أياً كانت هذه المهنة أو هذا النشاط -٢- لا يلزم المعمouth الدبلوماس بـأن يؤدي الشهادة -٣- لا يجوز اتخاذ أي إجراء تفتيذـي ضد المعمouth الدبلوماسي (...)-٤- الحصانة القضائية التي يتمتع بها المعمouth الدبلوماسي في الدولة المعتمد لديها لا

المحصار ليصبح إلزاميًّا، يجب أن يكون فعلًا، أي أن تحافظ على استمراره قوة كافية لمنع الاتصال بـساحل المدو» (الفقرة ٤ من إعلان باريس البحري في ١٦ نيسان /أبريل ١٨٥٦)؛ وأن يجري الإعلان عنه (التبيغ Notification) وأعلام بقية الدول به.

- بشكل عام، يشير المحصار إلى الإجراءات التي تقرر الأمم المتحدة بمرجبيها أنه يقع على أعضاء الأمم المتحدة «وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والجوية والبحرية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل الاتصال وفقاً جزئيًّا أو كليًّا وقطع العلاقات الدبلوماسية» مع دولة أخرى (المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة).

حصانة ; Immunité

حماية قانونية مدقعة لبعض الأشخاص بداعي وظائفهم أو وضعهم.

- حصانة دبلوماسية (I. diplomatique)، تغير يشير إلى حرمة الأشخاص والأماكن، حرية الاتصال (الحقيقة الدبلوماسية)، والمزايا الضريبية والقضائية التي تحمي العاملين الدبلوماسيين، وبدرجة أقل، العاملين التقنيين.

- حصانة ضريبية (I. fiscale)، امتياز ضريبي يمنح بعض الأشخاص بداعي وظائفهم (العاملين الدبلوماسيين) أو بداعي وضعهم (الفردوس الضريبي Paradis fiscal).

تنص المادة ٣٤ من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦٠ على أن «يعفى المعمouth الدبلوماسي من كل الضرائب والرسوم، الشخصية والعينية، العامة والمحلية والبلدية فيما عدا: الضرائب غير المباشرة التي بطيئتها تدمج عادة في أثمان السلع والمنتجات، الضرائب والرسوم على الأموال العقارية الخاصة الكائنة في إقليم الدولة

رفع مسبقاً، وعن طريق التصويت، الحصانة النيابية (يعنى الحرمة الشخصية)، أي أنه قد سمح بإجراء الملاحة.

هناك تلازم وتكامل بين اللامسؤولية والحرمة الشخصية، فالنائب لا يتمتع بها بغية تأمين حقوقه الشخصية وإنما من أجل صيانة المصلحة العامة وحماية لاستقلال السلطة التشريعية، مما ينجم عنه أنها من حقوق البرلمان ولا يجوز للنائب أن يتنازل عنها. وكما يقول البعض: «ال Hutchinson» (الحصانة ليست امتيازاً معطى للنيابيين وإنما ضمانة منحها للمجلس من أجل عدم عرقلة سير عمله).

ويكمن الهدف من الحصانة النيابية في وضع الناخبين بمغزى عند خطر الملاحمات التي يمكن أن تلجم الحكومة إلى تحريكها، بدون برهان وبدون حق، بهدف تحقيق هدف حقيقي هو استبعاد نائب أصبح نافذاً ومزعجاً للحكومة، من الحياة السياسية.

- حصانة المسكن (I. du domicile) أو حرمة المسكن (Inviolabilité du domicile) وهي حرية متميزة للسلامة البدنية تتفرع عن الحرية الشخصية، وتعنى حرية أو حق اختيار الإنسان لمسكنه وأشغاله واستعماله وعدم دخول رجال السلطة إليه إلا بوجوب القانون. تنص المادة ١٤ من الدستور اللبناني على أن «المتzel حرمة ولا يسرغ لأحد الدخول إليه إلا في الأحوال والطرق المعينة في القانون».

حظر ; Embargo

في القانون الدولي، الحظر هو إجراء قسري مقضاه أن تقوم دولة أو عدة دول - «كأعمال انتقامية» (Représailles) - بمنع السفن التي ترفع علمًا أجنبياً (عادة الدولة السابقة في الإساءة) من مغادرة الموانئ الموجودة فيها.

بالتوسيع، الحظر هو إجراء مقضاه منع دولة أو

تعفيه من الخضوع لقضاء الدولة المعتمدة».

- حصانة نوابية (I. parlementaire)، ترجع الحصانة النيابية بأصولها إلى تأسيس الديمقراطية في بريطانيا والولايات المتحدة وخصوصاً في فرنسا الثورية (قرار الجمعية الوطنية بتاريخ ٢٣ حزيران/يونيو ١٧٨٩ الذي ينص على أن «شخص كل نائب له حرمتة») لكي يجعل من البرلمان سلطة مستقلة نظراً لكونه منبثقاً من الشعب عن طريق الانتخابات الحرة. وال Hutchinson هي امتياز يتعلق بصفة النيابي، يضيق أو يتسع حسب الأنظمة السياسية ويشمل على مبدأين امتيازين خارقين عن القانون العادي الذي ينطبق على كافة المواطنين - «مبدأ الحصانة النيابية متعلق بالانتظام العام» تنص على ذلك المادة ٩٧ من النظام الداخلي لمجلس النواب اللبناني - وبالتالي فهما يتعرضان لمبدأ المساواة الذي تقوم عليه الديمقراطية السياسية، وهو: امتياز اللامسؤولية الجزائية (Irresponsabilité pénale) عن الآراء والأفكار والاقتراعات التي يبديها النائب مدة ممارسته لوظائفه وخصوصاً خلال المناقشات، العامية أحياً، التي تجري داخل البرلمان (الفقرة الأولى من المادة ٢٦ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨، المادة ٣٩ من الدستور اللبناني)؛ وامتياز الحرمة Inviolabilité de la personne du الشخص (parlementaire) الذي يوجهه لا يجوز ملاحة البرلماني أو توقيفه أو إلقاء القبض عليه لأجل جرم يظن أنه اقترفه (باستثناء حالة الجرم المشهود) (الفقرات الثلاث الأخيرة من المادة ٢٦ من الدستور الفرنسي، المادة ٤٠ من الدستور اللبناني).

ولكي يجري تحريك الإجراء الجنائي، يجب أن يكون البرلمان - وهو صاحب الحق في ذلك - قد

- الاقتراع المباشر (S. direct)، اقتراع يقوم فيه الناخب باختيار من يتخذه مباشرة دون وسيط أو إتاحة الغير لذلك.
- الاقتراع غير المباشر (S. indirect)، اقتراع يكون على درجتين (البنان وسوريا في أوائل عهد الانداب) أو أكثر (دستور سيس Sieyès في العهد النابليوني الأول في فرنسا)، يقوم فيه الناخبون أولًا باختيار ناخبيين ثانويين يتولون بأنفسهم انتخاب الممثلين فيما بعد (انتخاب رئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الأمريكية). وفي الحقيقة يُدخل الاقتراع غير المباشر بالمساواة بين الناخبيين ياعطائه قيمة مضاعفة لناخيبي الدرجة الثانية حسب قول الفقيه الفرنسي اسماعيل A. Esmein (١٨٤٨-١٩١٣).
- الاقتراع المساوي (S. égal)，اقتراع يقوم على المساواة بين الناخبيين ويعطي كل ناخب نفس السلطة الانتخابية، ناخب واحد = صوت واحد.
- الاقتراع التفاوتى (S. inégalitaire)، اقتراع يقوم على التفاوت بين المواطنين، يتمتع بعض الناخبيين بأكثر من صوت واحد، إذا ما توقفت بهم بعض الشروط، كالثروة أو عدد الأولاد أو جيازة الشهادات العليا، إلخ. وفيه ثلاثة أصناف:
- الاقتراع المتعدد (S. multiple)، اقتراع يتمتع فيه الناخب بصوت واحد، ولكن من حقه أن يستعمله في دوائر مختلفة (في مركز التصويت العائد لمحل إقامته، أو العائد لتجارته أو للجامعة التي تخرج منها) شريطة أن يتمكن من الانتقال في يوم الانتخاب إلى هذه الأمكنة المختلفة. ولقد بقى هذا النظام ساري المفعول في بريطانيا حتى عام ١٩٥١.
 - الاقتراع الجمعي (S. plural)، اقتراع يمنع الناخب الواحد أصواتاً مضاعفة، وذلك بالنظر للمصلحة
- عدة دول تسليم سلعة أو عدة سلع إلى دولة أو عدة دول أخرى (مثلاً، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٢ الذي يوصي بفرض حظر على المواد العسكرية المرسلة إلى جنوب أفريقيا؛ قرار مجلس الأمن الدولي في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥ الذي يوصي بفرض حظر على البترول المرسل إلى روديسيا الجنوبية؛ قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٦٦١ في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ الذي ينص على فرض حظر على كل البضائع أو المواد الأولية القادمة من العراق والكويت أو المرسلة إليهما: إجراء طاول بعد قليل كل وسائل النقل - تعديلاً الطائرات - بموجب القرار رقم ٦٧٠ في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠).
- حق الاقتراع ; Suffrage**
- حق المواطن بالتعبير عن رأيه بشأن انتخاب مرشح لمنصب ما. ويرتدي الاقتراع أشكالاً مختلفة، كان من أبرزها، في التاريخ الدستوري، النماذج التالية:
- الاقتراع الضريبي (S. censitaire)، اقتراع يخضع إلى شروط تتعلق بملامدة الناخب الاقتصادية، بحيث أنه كان منحصرًا بفئة من الناخبيين المُثربين الذين يدفعون ضريبة سنوية لا تقل عن مبلغ معين. إنه من أقدم أشكال الاقتراع المقيد فرضته المساطير الفرنسية خلال الثورة الكبرى وفي عهد نابليون بونابرت، ومن بعده في عهد الملكية البروليتارية والملكية الأروليانية (الملك لويس فيليب).
 - الاقتراع الكفني (S. capacitaire)، اقتراع يشترط بالناخب كفاءة علمية، بحيث لا يكون ناخباً إلا من يكون حائزًا على درجة من الثقافة أو على بعض الشهادات المعينة (فرنسا في عهد ملكية تموز/يوليو).

خاضع لمرور الزمن لكل إنسان في المجتمع، وهو يكتسب معنى سياسياً عندما يمارس لدى جمعية نياية أو هيئة دولية.

- في القانون الدستوري، حق تقديم العرائض هو حق المواطن برفع بيان مكتوب إلى السلطات العامة وبخاصة البرلمان يعرض فيه رأياً أو اقتراحاً أو طلباً أو شكوى. والحق في تقديم العرائض هو الحق في رفعها إلى المجالس النيابية بشكل خاص: إجراء قليل الاستعمال في لبنان (وفي العالم) نظراً لقلة اكتراث المجلس النيابي إليه وتقاعس المواطن عن استعمال هذا الحق من جهة، وتوفّر بعض الطرق الأكثر مردودية، كتقديم الاستدعاءات الاسترحامية إلى السلطات المختصة أو اللجوء إلى مراجعات القضاء الإداري في حالة التضرر من جهة أخرى.

ويرتدي حق تقديم العرائض وجهين: العريضة الفردية التي تبدو كأنها شكوى أو التماس يرمي إلى إصلاح الفرر الذي يسيّره عمل إداري لمقدم العريضة؛ والعريضة الجماعية التي تبدو كأنها إظهار لحرية الرأي، وترمي إلى الحصول من السلطات العامة على تدبير ذو طابع عام.

- في القانون الدولي، تشير العريضة إلى البيان الذي يرفعه فرد أو جماعة إلى منظمة أو مؤتمر دولي بهدف عرض اقتراح، رأي، معلومات أو شكوى. وبمعنى ضيق، تشير العريضة إلى شكوى تُرفع إلى هيئة دولية مختصة تلتف نظرها إلى انتهاك البعض القواعد والطلب منها تصحيح الوضع. وقد أستعمل حق تقديم العرائض إلى الجمعية العامة ومجلس الوصاية للأمم المتحدة بشكل واسع جداً في الأقاليم الواقعة تحت الوصاية.

Right of Popular

حق العزل الشعبي

Revocation ; Droit de Révocation Populaire

الخاصة له في شؤون الدولة (المالكون، حاملو الشهادات، أصحاب الأسر الكبيرة).

- الاقتراع العائلي (S. familial)، اقتراع يمنع رب الأسرة عدداً من الأصوات، وذلك بالنظر إلى أهمية هذه الأسرة.

- الاقتراع الفردي (S. individuel)، اقتراع يخص المواطن باعتباره مواطناً، وليس عضواً في مجموعة أو فئة معينة.

- الاقتراع الاجتماعي (S. social)، اقتراع يخص المواطن باعتباره عضواً في مجموعة معينة اجتماعية أو اقتصادية.

- الاقتراع المقيد (S. restraint)، اقتراع لا يُعرف فيه بحق الاقتراع لجميع المواطنين، ولكن للبعض منهم الذين يتم انتقاهم بواسطة عدّة معايير (الثروة، العرق، الوضع العائلي والاجتماعي، إلخ.). وأشكاله عديدة: الاقتراع الضريبي، الاقتراع التفاوتى، الاقتراع غير المباشر.

- الاقتراع العام (S. universel)، اقتراع يكون فيه حق التصويت شاملـاً المواطنين كافة، من ذكور وإناث، الذين توفر فيهم بعض شروط الاستعمال المتعلقة بالارتباط «بالشيء العام» (السن، الجنسية، الأهلية العقلية...). وفي فرنسا، تأسس الاقتراع العام نهائياً في ٥ آذار/مارس ١٨٤٨، ولكنه لم يصبح شاملـاً إلا في ٢١ نisan /أبريل ١٩٤٤ (الأمر الاشتراكي الذي منع حق الاقتراع للنساء).

حق تقديم العرائض ; Droit de Petition ; Pétition

حق قديم في أصله يعود إلى حق التظلم في الإسلام وحق الاستدعاء في الغرب، وقد اعترف به منذ القرون الوسطى، من قبل الملوك الإنكليزيين والفرنسيين، واعتبره روسيير «حقاً غير

حماية «كل شخص يجد نفسه خائفاً بحق من أن يُبعد بسبب عرقه أو دينه، أو تابعيته، أو انتهاكه إلى مجموعة اجتماعية، أو بسبب آرائه السياسية، إلى خارج البلد التي يحمل تابعيتها، ولا يستطيع بسبب هذا الخوف، أو لا يريد أن يطالب لنفسه بحماية هذا البلد...» (المادة ٤١).

تطور اللجوء بشكل واسع منذ القرن التاسع عشر في أميركا اللاتينية. وفي فرنسا، يكون للجوء قيمه دستورية منذ عام ١٩٨٠ (قرار المجلس المستوري ١٠٩-٧٩، إعلان توافق، ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠).

حُقُوق الإنسان *Human Rights ; Droits de l'Homme*

- في مفهوم الديمقراطية الليبرالية، حقوق الإنسان هي مجموعة الحقوق والحريات والامتيازات المعترف بها للأفراد بصفتهم كائنات حية والتي تتبع من الطبيعة الإنسانية واللصيقة بهذه الطبيعة (نظريّة القانون الطبيعي) وتقع خارج وفوق إطار القانونوضعي، أي أنها سابقة للاحقة للدولة التي يقع عليها حمايتها في ترتيب الأهداف والوسائل. وهي معلنة غالباً في نصوص احتجاجية («يل أوف رايتس» عام ١٨٨٦، إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩، الاتفاقيّة الأوروبيّة لحقوق الإنسان عام ١٩٥٠، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨، إلخ.).

- في مفهوم الديمقراطية الماركسيّة، ليست الحقوق خالدة، كونية، أزلية وأبدية، إلا أنها تبقى بمثابة قيمة يجب السعي لتحقيقها واكتسابها، وتحقق ذلك عقب إقامة مجتمع بدون طبقات (المجتمع الشيوعي)، أي بدون استغلال الإنسان للإنسان. فكل ما يشجع ويساعد على التحرر هو جيد، حتى وإن كان نظاماً دكتاتورياً، لأن ما بهم ليس

إجراءات في نظام الديموقراطية شبه المباشرة يسمح للمواطنين بإنها ولاية انتخابية قبل أجلها القانوني. وقد يكون العزل فردياً (مثلاً، نظام الرکال «Recall» الساري المفعول في بعض الدول المحلية في الولايات المتحدة الأميركيّة، بمعنىه المارجين: إقالة القاضي المنتخب من الشعب الذي لم يعد راضياً عنه، وإعادة المحاكمة ضد الأحكام الصادرة من القضاء) أو جماعياً (نظام الـ Aberrufungsrecht الذي يسمح للشعب في سويسرا بحل البرلمانات الكانتونية أو عزل الحكومات الكانتونية).

حق العفو *Right of Grace ; Droit de Grâce*

صلاحية استثنائية تقليدية يتّسع بها كل رؤساء الدول، تتناول رفع العقوبات المحكوم بها، دون الجرائم المفترضة أو التأثير على العقوبات التبعية التي تبقى تألفة. وفي أغلب الأحيان، يُمنح العفو الخاص ليس بإلغاء العقوبة وإنما بتخفيفها وحسب.

والحق في العفو هو شخصي، أي أنه غير قابل للتضييق، واستخدامه لا يمكن أن يكون موضوع مراجعة قضائية (مجلس الدولة الفرنسي، ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧، Gombert، المجموعة ١٣٨)، وهو يخضع للتوقيع الوزاري الإضافي، حتى ولو كانت الممارسة تعتبر هذا التوقيع آلياً.

حق اللجوء السياسي *Right of Asylum ; Droit d'Asile*

حماية تمنحها دولة لأجنبي يشكل موضوعاً للاحتجاجات من قبل دولة أخرى. ويمكن أن ينتهي اللجوء بإعادة الفرد إلى الدولة التي تطالب به ضمن بعض الشروط. وتهدف اتفاقية جنيف في ٢٨ تموز/يوليو ١٩٥١ حول نظام اللاجئين المصادق عليها في ١٧ آذار/مارس ١٩٥٤ إلى

عقائدياً، يقع على الحكماء مهمة تأمين متابعة وتنمية الخيرات المادية والمعنوية لكل أعضاء الجماعة البشرية التي يتولون أمر حكمها.

حُكْم الأحزاب ; Governance of Parties ; Partitocratie

تسمية تطلق على الأنظمة السياسية المتميزة ببناؤه مفرط لحكم الأحزاب السياسية على المؤسسات والإدارة ومحمل الحياة السياسية، والتي يكون التوزيع الحقيقي للسلطات فيها ناتجاً عن التحالفات والتسويات بين الأحزاب أكثر من عن الأحكام الدستورية (مثلاً، حالة فرنسا في ظل الجمهورية الرابعة، إيطاليا في العصر الحديث).

حُكْم الطبقة ; Governance of Class ; Gouvernement de Classe

تعبير ماركسي يشير إلى النظام السياسي الذي تحكم فيه طبقة معينة في اتجاه تحقيق مصالحها. وفي المجتمع الرأسمالي، الطبقة الحاكمة هي طبقة البرجوازية الأقلية؛ وفي المجتمع الاشتراكي، الطبقة الحاكمة هي طبقة البروليتاريا الأغلبية.

الحُكْم المطلق ; Absolutism ; Absolutisme

- مفهوم للسلطة أعد في القرن السادس عشر كرد فعل ضد الإقطاعية من أجل إرساء السلطة الملكية، ووجد شكله النهائي في القرن السابع عشر، وتأسس على سيادة الحق الإلهي («سلطة الملوك مستمدّة من تفوّض الخالق، فالله مصدرها وليس الشعب وهم، أي الملوك، مسؤولون أمام الله وحده عن كيفية استخدامها» كتب ذلك الملك الفرنسي لويس الرابع عشر في مذكرةه) التي لا تحدّها سوى «القوانين الأساسية للملكة» والعرف وواجبات الملك تجاه رعياته. ذلك أن ظهور الدولة القومية الموحدة ابتداء من النصف الثاني للقرن الثامن عشر كان على شكل ملكيات مطلقة،

الحقوق والحرفيات الحالية (حقوق وحرفيات شكلية)، وإنما الحقوق والحرفيات المستقبلية، والتي وحدها تكون حقوقاً فعلية وحقيقة.

حقوق مدنية ; Civic Rights ; Droits Civiques

وهي حرفيات التعبير التي يرتبط استعمالها بمفهوم المشاركة في «الشيء العام»: إنها حقوق المواطن. ويراد بها عموماً، وبشكل محسوس، التصويت والترشح وتولي الوظائف العامة وحرفيات الاجتماع وتأليف الجمعيات والتعبير السياسي، وكذلك حق الخدمة في الجيش وكل الحقوق المعترف بها صراحة كحقوق مدنية في الاجتهداد.

حقّية ; Portefeuille

بالمعنى الحقيقي، الحقّية هي نوع من محفظة الوثائق من السخّيان الأخضر التي يستعملها الوزراء. وبالتوسيع، يقصد بهذه الكلمة إحدى الوزارات أو الوظيفة الوزارية نفسها.

الحكّام ; Rulers ; Gouvernants

تدلّ الكلمة «الحكّام» في كل مجتمع على هؤلاء الذين يقودون المجتمع، وهي تقابل «المحكومين»: أي هؤلاء الذين يقادون. بالمعنى الواسع، تشمل هذه الكلمة البرلمان والحكومة، أي هؤلاء الذين يتخذون القرارات السياسية في الغالب. وبالنسبة للكثير من علماء الاجتماع الذين يعتبر علم الاجتماع السياسي، بالنسبة إليهم كأنه عموماً علم السلطة، الحكم هم أيضاً المسؤولون عن مؤسسة، جمعية، قادة الأحزاب أو كنيسة، كما هم المسؤولون عن شؤون الدولة.

في إطار النظام التمثيلي والانتخابي، يقع على الحكم أحد إرادة المحكومين بعين الاعتبار؛ وفي الأنظمة الليبرالية، يتمتع الحكم بوكالات مؤقتة ويجب عليهم الرجوع دورياً إلى الناخبيين.

الدولة السلطة التنفيذية.

- حكومة أو نظام الجمعية (*Gouvernement ou régime d'assemblée*، نمط في تنظيم السلطات العامة يخضع فيها الجهاز التنفيذي لإرادة الجمعية أو الجمعيات النباتية: تعيين وإقالة الحكومة، شكل جماعي للسلطة، الانقیاد لتوجيهات الجمعية. أي أن السلطات كافة، ولا سيما السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، تجتمع في الجمعية وحدها، وتكون الحكومة مؤلفة، ليس من وزارة وزراء، وإنما من منفذين لإرادة الجمعية ومسؤولين عنها (*Commissaires*، يختص كل منهم في ناحية معينة من أعمال الدولة ومصالحها؛ والسلطة التنفيذية في مثل هذا النظام هي سلطة منفذة، ليس فقط للقانون الذي تنتهي السلطة التشريعية، أو للسياسة التي يخضوها البرلمان، وإنما أيضًا لكل قرار من قرارات الجمعية، وفي كل من أمر من أمور الدولة. وهذا النوع من الحكم، المعنى أياً أيضًا «النظام المجلسي» يمكن أن يكون مؤقتًا (*مؤتمر* ١٧٩٢-١٧٩٥) والجمعيات التأسيسية عامي ١٨٤٨ و ١٨٧١ في بعض الأوقات في فرنسا) أو دائمًا (دستير «الكونفدرالية» السويسرية من عام ١٨٤٨ إلى عام ١٨٧٤). وبالتوسيع، حكومة الجمعية هي تسمية تطلق على تشويه للنظام البرلماني يتعذر بتفوّق قانوني وواقعي للجمعية أو الجمعيات النباتية على الحكومة (مثلاً، دستور جول غريفي *Jules Grévy* ١٨٧٩-١٨٨٧، مشروع دستور ١٩ نيسان/أبريل ١٩٤٦، والمارسة السياسية في ظل الجمهورية الرابعة في فرنسا).

- حكومة الكابينت (*G. de cabinet*)، تسمية تطلق على النظام البرلماني الذي يكون فيه تفرق السلطة التنفيذية من فعل الحكومة ورئيسها على حساب

وذلك أنه نتيجة فقدان النبلاء لمعاوزهم، انتقلت السلطة إلى أيدي الملوك الذين تمتعوا بسلطان مطلق، درعهم الحقيقي والسياسي الواقعي، مفهوم السيادة الذي أطلقه جان بودان (*Jean Bodin*) (وأتجهت سيادة الملك بيرلمان أم بدونه وسيادة الدولة إلى التطابق، وتتجزئ لويس الرابع عشر (الدولة هي أنا) هذه المسيرة والخطى الفرنسية نحو الملكية المطلقة»).

هذا وتوجد عدة صيغ للحكم المطلق: فلسفية (الفيلسوف الإنكليزي توماس هوبز وكتابه «اللقيمات» عام ١٦٥١)، قانونية (الذي *Le Bret*، دينية (الذي الكاتب الفرنسي جاك بوسويه *Jacques Bossuet* ١٦٢٧-١٧٠٤)، تجريبية (الذي رجل الدولة الفرنسي ريشليو (*Richelieu* ١٦٤٢-١٥٨٥) والملك لويس الرابع عشر ١٦٣٨-١٧١٥). وفي القرن الثامن عشر، اكتسب الحكم المطلق لوناً اقتصاديًّا (البركاتية)، تأنسن واعتبر نفسه حاملاً لفلسفية الأنوار (الحكم المطلق المستير).

- بالمعنى الواسع وغير الدقيق، الحكم المطلق تعير يدلّ على الاختصاصات السياسية التي تمارسها سلطة غير محددة لا بمؤسسات تمثيلية ولا بقواعد دستورية. وبالمعنى بترادف الحكم المطلق تقريباً مع الاستبدادية، وحتى مع الطغيان.

حكومة ; Gouvernement

- بالمعنى الواسع، الحكومة هي مجموع الأجهزة (أفراد، لجان، مجالس) التي تتولى السلطة السياسية. وبالمعنى الضيق، تطلق كلمة حكومة على الجهاز الجماعي الذي يتولى تنفيذ القوانين وتوجيه السياسة الوطنية؛ وفي النظام الرئاسي، لا توجد حكومة بالمعنى الضيق للكلمة، وليس الوزراء سوى معاونين لرئيس الدولة؛ أما في النظام البرلماني، فتشكل الحكومة مع رئيس

حكومة تمارس فعلًا سلطتها بعد قيامها بانتهاك الدستور. وتكون في الغالب نابعة من انقلاب أو ثورة أو احتلال عسكري، وتحل محل حكومة أخرى دون استشارة الإرادة الوطنية من خلال الأشكال القانونية.

- حكومة الولاية التشريعية (*G. de législature*)، صيغة تهدف إلى تأمينبقاء نفس الحكومة في السلطة طيلة مدة ولاية البرلمان: تنظيم اقتراح توجيه اللوم إلى الحكومة، تصويت آلي على القانون، إلخ.

- الحكومة المستقالة (*G. démissionnaire*)، حكومة تقدم استقالتها، عفواً أو في أعقاب تصويت حجب الثقة عنها، إلى رئيس الدولة أو إلى الجمعية الن悲哀ية. ويمكن للحكومة المستقالة أن تقوم فقط بتصريف الأعمال العادلة.

- حكومة القضاة (*G. des juges*)، تعبر يدلّ على الدور الراجع الذي يقوم به القضاة في توجيه سياسة دولة ما. وينبع هذا التعير من ممارسة المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية التي لعبت دائماً دوراً سياسياً هاماً كمفتر للدستور ومنظم للأجهزة الدستورية (رقابة دستورية للقوانين). إلا أنه لم يعد بالإمكان الكلام عن «حكومة القضاة» منذ ردة الفعل القوية للرئيس الأميركي روزفلت المستند إلى دعم الرأي العام في أعقاب إبطال المحكمة العليا «تشريع الأصلاح الجديد» (*New recovery act*) عام ١٩٣٥. وفي فرنسا، استعمل التعير للدلالة على بعض أوجه الاجتهاد الفرنسي ابتداء من السنوات ١٩٨٠، إلا أن هذه السلطة لا يمكن أن توصفحقيقة بالسلطة الحكومية: فهي تسمح فقط بالمنع ولا يمكنها التصرف ب نفسها.

- حكومة الرأي (*G. d'opinion*)، حكومة يتطابق

رئيس الدولة (مثلاً، بريطانيا). وتعبر «كابينة» (أي الوزارة) أدخله البريطانيون إلى فرنسا في القرن التاسع عشر للدلالة على الفريق الحكومي بكامله تحت سلطة رئيس الحكومة.

- حكومة الائتلاف (*G. de coalition*), يُراد بذلك، في إطار الديمقراطية التعددية حكومة مفترحة لمشاركة وزراء يمثلون أحراضاً مختلفة. وتطبق صيغة الحكومة الائتلافية لأن أي حزب من الأحزاب الممثلة في البرلمان لا يتسع لوحدة بالأغلبية الن悲哀ية، كما يتم اللجوء إلى هذه الصيغة في حالة الظروف الخطيرة التي تستدعي توافقاً وطنياً واسعاً قدر الإمكان. وإذا كان عدد الأحزاب الممثلة في البرلمان كبيراً جداً (مثلاً، إيطاليا، إسرائيل، بولونيا، إلخ.). تترك التحالفات والتسويات الممكنة نظرياً للشخص المكلف بتأليف الحكومة هامش مناوره كبير يسمح له بتقليص المتطلبات التي يطرحها كل حزب ينوي المشاركة في الحكومة. ناهيك عن أنبقاء الحكومة في السلطة يتوقف على عدم انسحاب أحد أو بعض قادة الأحزاب المتحالفه، الأمر الذي يؤثر في آن معًا على طريقة ممارسة رئيس الحكومة سلطته على الوزراء، وعلى تطبيق البرلمان لآليات المسؤولية الوزارية المحددة دستورياً.

- الحكومة القانونية (*de jure*), حكومة تكون مطابقة للدستور الدولة، وهي تتعارض مع حكومة الأمر الواقع. وفي القانون الدولي، يشير التعير إلى الحكومة التي تشكل، بالرغم من أصلها غير القانوني، موضوعاً لاعتراف من جانب دولة أخرى تعتبرها ذات صفة لتمثيل الدولة التي تقوم على رأسها.

- حكومة الأمر الواقع (*de facto*),

حكومة المديرين Directory ; Directoire

تسمية تطلق على الجهاز الحكومي الجماعي في دستور السنة الثالثة في فرنسا (٢٢ آب/أغسطس ١٧٩٥)، وكان يتألف من خمسة أعضاء منتخبهم الهيئة التشريعية المنقسمة إلى مجلسين (مجلس القدماء ومجلس الخمسة) ويختارون من بين أعضائها أو من الوزراء السابقين. وهذا الجهاز قابل للتجديد جزئياً بشكل خاص كل سنة عن طريق انتخاب عضو واحد.

بالتوسيع، تشير حكومة المديرين إلى النظام الذي قام في فرنسا من آب/أغسطس ١٧٩٥ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٧٩٩.

حكومة المديرين الأوروبي European Directory ; Directoire Européen

تعبير يشير إلى تجمع القوى الأربع المتصرفة (إنكلترا، روسيا، بروسيا، النمسا) عام ١٨١٥، بالإضافة إلى فرنسا، والمكلف بموجب الصك العام لقفيتا في ٩ حزيران/يونيو ١٨١٥ بضمان ثبات المنظومة السياسية الأوروبية، واتجهت هذه «الحكومة» لاحقاً نحو الحفاظ على السلام.

حل البرلمان Dissolution of Parliament**Dissolution du Parlement**

في القانون الدستوري، حل البرلمان هو العمل الذي بموجبه تضع السلطة التنفيذية (الوزير الأول البريطاني، المستشار الألماني، رئيس الجمهورية الفرنسي) نهاية لولاية الجمعية النيابية قبل أجلها الطبيعي، مما يؤدي إلى إجراء انتخابات مبكرة.

وحق حل جمعية منتخبة بالاقتراع العام المباشر هو عنصر مميز للنظام البرلماني، يشكل وسيلة ضغط على هذه الجمعية ويعادل حقوقها في طرح مسؤولية الحكومة وإسقاطها. ويمكن أن يعلن الحل بقصد تحكيم الشعب في نزاع بين الحكومة والبرلمان،

عملها مع الرغبات المفترضة لغالبية المواطنين، أو التي تستخدمها الحكومة لصالحها. ومخاطر هكذا حكومة تمثل بأنه ليس لها سياسة سوى اتباع تيارات الرأي العام، دون الاستناد إلى مشروع اجتماعي شامل، وباعتماد وسائل وإجراءات ديماغوجية.

- حكومة المنفى (G. en exil)، حكومة تلجم إلى بلد أجنبي حليف في أعقاب غزو جيش أجنبى لإقليمها، وذلك بهدف النضال ضد الغازى (مثلاً، حكومة هولندا في المنفى، في لندن ١٩٤٠).

- الحكومة الثورية (G. insurrectionnel)، هيئة تقوم على رأس ثورة أو عصيان ضد الحكومة القائمة، تراقب أو تسيطر على جزء من البلد.

- الحكومة الشرعية (G. légitime)، وهي الحكومة التي تتوافق وتطابق مع المفهوم المقبول عموماً لأصل السلطة ومارستها. وفي العصر الحالي (الشرعية الديمقراطية) يدل التعبير على الحكومة النابعة من الإرادة العامة أو الموافقة ضمنياً من قبل غالبية المواطنين.

- حكومة الأقلية (G. minoritaire)، وهي الحكومة التي لا تتمتع بالأغلبية النيابية في البرلمان (مثلاً، حكومة ويلسون في بريطانيا عام ١٩٧٤، حكومة روکار في فرنسا منذ عام ١٩٨٨).

- الحكومة الكونفرسية (G. congressionnel)، أطروحة للرئيس الأميركي وودرو ويلسون (١٩٢٤-١٨٥٦) تبعاً لها قد يكون الكونغرس الأميركي الجهاز الدستوري الأعلى، في الممارسة على الأقل.

- حكومة الوحدة الوطنية (G. d'unité nationale)، حكومة ائتلافية تُشكّل في فترة الأزمة أو الحرب، يكون موضوعها السعي نحو تأمين توافق كبير جداً في العمل الحكومي.

المتاجلات الأجنبية بطريقة دائمة أو حسب الظروف (فترة الأزمات) (فرض رسوم عالية على السلع المستوردة، تحديد الاستيراد، تشجيع التصدير، إلخ). وترجم الحماية هاجس الاهتمام بالنظام الاجتماعي (حماية الاستخدام) كما ترجم هاجس الاهتمام بالنظام السياسي أو الاقتصادي (الحفاظ على أوضاع سابقة). وتولد الأزمة الاقتصادية العالمية صعوداً معيناً للحماية التي تدينها العات ومنظمة التجارة العالمية، وتقابل الحماية سياسة حرية التبادل.

حماية ; Protectorat

- وضع قانوني يستند إلى معاهدة دولية (من طبيعة ثنائية عموماً)، تبعاً لها تضع دولة ما (الدولة المحمية) نفسها تحت حماية دولة أخرى (الدولة الحامية)، كمعاهدة باردو (أو القصر السعيد) في ١٢ أيار/مايو ١٨٨١ التي أقامت حماية فرنسية على تونس، ومعاهدة فاس في ٣ آذار/مارس ١٩١٢ التي أقامت حماية فرنسية على المغرب. وفيما يتعلق بالطبيعة القانونية، تحفظ الدولة المحمية بشخصيتها القانونية على الصعيد الداخلي، وعلى الصعيد الدولي تُمارس الاختصاصات عادة من قبل الدول الحامية. وتنتهي الحماية عادة بتحقيق استقلال الدولة المحمية وحصولها على كامل اختصاصاتها، ولكن ليست هذه الحالة هي دائمًا كذلك (مثلاً حماية فرنسا لمدغشقر عام ١٨٨٥ انتهت بتحول الأخيرة إلى مستعمرة).

- بالتوسيع، توصف العلاقات المالية للولايات المتحدة الأمريكية مع بعض دول أمريكا الوسطى بالحماية (كوبا، جمهورية الدومينيك، هايتي، هندوراس، نيكاراغوا).

حماية دبلوماسية ; Diplomatic Protection

عرض مسألة هامة على الشعب (يوازي الحل هنا الاستفتاء في البلدان التي لا تعرف مؤسسة الحل: بريطانيا مثلاً)، السماح للحكومة باختيار الوقت المناسب لاستشارة الناخبين، تجنب فترات الانتقال السياسي حيث يهتم النواب الذين يرون دنو انتهاء ولايتهم التشريعية بمسائل إعادة انتخابهم ويتزعون نحو الديماغوجية.

في فرنسا، أدخلت مؤسسة الحل في ميثاق عام ١٨١٤ امتياز استثنائي للملك. وفي ظل الجمهورية الثالثة كان رئيس الدولة يعلن الحل شريطة التوقيع الوزاري الإضافي والرأي الموافق لمجلس الشيوخ. وفي دستور عام ١٩٤٦ يعود حق الحل إلى مجلس الوزراء والتقييد بشرطه كان صعباً جدًا. وفي دستور عام ١٩٥٨ (المادة ١٢)، يعود حق الحل لرئيس الجمهورية (الحل الملكي) ولكن دون التوقيع الوزاري الإضافي: امتياز رئاسي ذو طابع استثنائي يفرض على رئيس الجمهورية استشارة الوزير الأول ورئيس الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ، إلا أنه غير مقيد برأيهما، ويجب أن تجري الانتخابات العامة بعد عشرين يوماً على الأقل وأربعين يوماً على الأكثر من الحل. وتحتاج الجمعية الوطنية حكماً يوم الخميس الثاني الذي يلي الانتخاب؛ وتفتح خارج حقبات الدورة العادية، دورة خاصة حكماً لمدة خمسة عشر يوماً. هذا ولا يجوز حل الجمعية الوطنية مرة ثانية خلال السنة التي تلي الانتخابات المسبقة. تناهيك عن استبعاد اللجوء إلى الحل في حالتي تطبيق المادة ١٦ من الدستور (ممارسة الدكتاتورية المؤقتة في فترة الأزمات) والقيام بمهام رئاسة الجمهورية بالوكالة.

حماية ; Protectionnisme

سياسة أو مذهب حماية متاجلات الدولة ضد منافسة

عادة بموجب تشريع انتخابي خاص: إعلانات، منشورات، صحف، راديو، تلفزيون، إلخ. في فرنسا، يصدر عن مجلس الوزراء مرسوماً يحدد افتتاح وختام الحملة الانتخابية؛ وفي لبنان تبدأ الحملة الانتخابية منذ تاريخ دعوة الناخبين إلى الاقتراع وتتوقف في يوم الانتخاب. بالإضافة إلى ذلك، في فرنسا منذ عام ١٩٨٨ كما في معظم الديمقراطيات الغربية (الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، ألمانيا الاتحادية)، يتم تنظيم الحملات الانتخابية بموجب تشريعات مختلفة.

Dialogue ; Dialogue

في العلاقات الدولية الحالية، تستعمل كلمة «حوار» للدلالة على نموذج المفاوضات الأقل شكلية من المفاوضات الدبلوماسية بالمعنى الدقيق، والذي يتميز بالمرونة في التنظيم وسير العمل. ويهدف الحوار إلى المعرفة الفضلى والتقييم الأكثر صحة للفرقاء المشاركين ولمسائلهم أكثر منه إلى الوصول لنتائج محددة (مثلاً، حوار الشمال-الجنوب، الحوار الأوروبي-العربي-الأفريقي).

Neutrality ; Neutralité

- في القانون الدولي، الحياد هو الموقف الذي تتباين وتشذذه إحدى الدول للبقاء خارج نطاق العمليات العسكرية وعدم التورط في خلافات الغير، وهو موقف دائم. الحياد المؤقت أو العارض هو موقف طارئ تلتزم به الدولة بمناسبة نشوء أزمة مسلحة بين دولتين أو أكثر وينتهي بانتهاء الأزمة. أما الحياد الدائم أو المستمر (الحياد التعاوني) فهو وضع دولة يقع عليها - بموجب معاهدة - البقاء بشكل دائم ومستمر بعيداً عن التزاعات الدولية (مثلاً، سويسرا التي ضمت الدول الأوروبية حيادها في إطار مؤتمر فيينا وبموجب

Protection Diplomatique

إجراء بموجبه تبني دولة ما مطالب أحد رعاياها الذي يكون ضحية ضرر منسوب لدولة أخرى. وتنبع الحماية الدبلوماسية استناداً من قبل الدولة طالبها، أي أن الحماية الدبلوماسية هي من الحقوق الذاتية للدول تجاهها عموماً بشكل استنادي وإن كانت هذه الاستنسابية غير مألوفة أخلاقياً. وتنطوي ممارسة الحماية الدبلوماسية على ثلاثة شروط: تتمتع الشخص الطبيعي أو المعنى المتضرر بجنسية الدولة الحامية، استفاد كل طرق المراجعة الداخلية من قبل المتضرر، أن يكون سلوك المتضرر سليماً بنظر القانون المحلي، أي يجب أن يتتوفر فيه شرط القدوة الحسنة أو حسب التعبير الأنجلوسكسيوني: نظيف اليدين (Clean hands ou mains propres).

Civil Protection ; Protection Civile

تعبير يشير إلى مهمة القوة العامة في الحد من الأخطار التي يتعرض لها السكان المدنيين ومن الأضرار التي قد تصيب الموارد المادية والثروات أيّاً كانت طبيعتها، وذلك بتنظيم الإغاثة والمساعدة في حالة وقوع الحوادث والنكبات والكوارث. في فرنسا، يجري التمييز بين الحماية المدنية وقت السلم والتي تعود للمحافظ بصفته الشرطة البلدية، وبين الحماية المدنية زمن الحرب والتي تعود إلى وزير الداخلية.

Electoral Campaign ; Campagne Électorale

تعبير يشير في آن معًا إلى الحقبة التي تسبق الانتخابات والتي يُسمح فيها للمرشحين بعرض أفكارهم وبرامجهم ومجموع أعمال الدعاية التي يقومون بها بجمع الوسائل القانونية المسموح بها،

تصريحي ٢٠ آذار/مارس و ٢٠ تشرين الثاني/
نوفمبر من عام ١٨١٥ ، وأعادت معاهدتا فرساي
وسان جرمان تأكيد هذا العياد عام ١٩١٩ دون أن
تشارك سويسرا بالتوقيع عليهما).

- في القانون الداخلي، يفهم مبدأ العياد على أنه
يقع على المرافق العامة أن لا تقوم باي تمييز بين
الموطنين بسبب آرائهم وأعراقهم وأجناسهم.

وللدولة الجمادية حقوق (حصانة أراضيها وتنعمها
بحريّة علاقاتها التجارية مع الجميع) ولعليها

خ

مساوية لعرض مدخلها بحيث تحتوي مياهاً محاطة بالشاطئ، وتتولف أكثر من تعرجات ساحلية». وتضيف هذه الاتفاقية على أن كل خليج يقع في إقليم دولة واحدة ولا يزيد اتساع فتحته عن ٢٤ ميلًا يعتبر في حكم المياه الداخلية للدولة المذكورة. أما الخليجان ذات الفتحات الواسعة (أكثر من ٢٤ ميلًا) فلا يمكن إدخالها في إطار المياه الداخلية إلا إذا تمت بخاصية «الخلجان التاريخية» استناداً للعرف المستمر والسلم به، والتي تمارس الدولة الساحلية سيادتها عليها بصورة واضحة وفعالية ومستمرة مدة طويلة من الزمن. وهذه الخليجان لا تخضع للمواصفات التي حدّتها اتفاقية جنيف، وهي تحافظ على المركز الذي وجدت فيه واستقرت عليه العرف قبل توقيع هذه الأخيرة مهما كان اتساع فتحتها على البحر العام (مثلاً، خليج كرونفيل في فرنسا، خليج بريستول في بريطانيا، خليج شيزابيك ودبلاوar في الولايات المتحدة الأمريكية، خليج لا بلاتا في الأرجنتين، وخليجاً قرنيوس وقباس في تونس، إلخ.).

ومع ذلك، تظهر بعض الخلافات بين الدول فيما يتعلق بمعرفة ما إذا كان خليج ما يتمتع بخاصية «الخلجان التاريخية» (مثلاً، القضية المثار بشأن المطالب الليبية في خليج سرت أو المطالب الكندية في خليج هدسون أو خليج سان-لوغان).

Vacancy ; Vacance
خلو أو شغور
تشير الكلمة إلى الفترة من الزمن التي تبقى فيها وظيفة بدون صاحبها؛ أو أيضاً إلى الفرضية التي تُحرِّم فيها وظيفة من صاحبها. في فرنسا، يكون خلو سدة رئاسة الجمهورية دائمًا نهائياً: وفاة أو استقالة أو إقالة من جانب محكمة عدل الجمهورية، ويؤمن الإنابة، بحسب المستور، رئيس مجلس الشيوخ أو رئيس الحكومة إذا منع

خرافة أو أسطورة

Legend ; Mythe
رواية درامية ذات معنى رمزي، يقوم موضوعها على تفسير بعض التصورات أو بعض المفاهيم (خرافات أفلاطون).

- فكرة قوية تنطوي على بعض الوجدانية، ويمكن أن تشكل أساساً للعمل (مثلاً، خرافة «الإضراب العام» عند الثوريين مثل عالم الاجتماع الفرنسي جورج سوريل ١٨٤٧-١٩٢٢ George Sorel صاحب مؤلف «تأملات حول العنف» *Réflexions sur la violence*).

خطاب الردّ

Address ; Adresse
خطاب يوافق عليه أعضاء البرلمان، ويرسل إلى رئيس الدولة جواباً على البيان الذي قدمه إليه مستعرضاً فيه حالة البلاد. ولا يتبع هذا النظام إلا في الدول الدستورية. فإذا كان الحكم ملكياً يسمى بيان الملك السنوي خطاب العرش، والردة عليه هو خطاب الردّ.

في فرنسا، تأسس خطاب الرد في ظل «الاستعراض» واستمر في ظل «ملكة تموز/ يوليو» وفي ظل الإمبراطورية الثانية. ولقد شكل خطاب الرد ممارسة ساهمت في تطور الأنظمة السياسية باتجاه النظام البرلماني.

الخلجان التاريخية

Historic Bays ; Baies Historiques
تعرف الفقرة الثانية من المادة السابعة من اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨ حول البحر الإقليمي، الخليج بأنه «فجوة ظاهرة للغاية يكون دخولها من الباب

المحاكمات أمام المجلس الأعلى على أنه «باستثناء خرق الدستور والخيانة العظمى والإخلال الخطير بالواجبات المترتبة على رئيس الحكومة والوزير يكون المجلس الأعلى مقيداً بالقانون في وصف الجمادات والجنجوح وفي العقوبات الممكن فرضها، ويحق له تعديل الوصف القانوني في قرار الاتهام». مع العلم أن القانون رقم ١٣/١٩٩٠ لم يتضمن تعريفاً للخيانة العظمى أو خرق الدستور أو الإخلال الخطير بواجبات الوظيفة الوزارية، معتبراً أن هذه الجرائم هي بطبيعتها سياسية لا يمكن حصرها بنص قانوني. كما أنه ليس في هذا القانون أي نص يفرض التقييد بأحكام قانون العقوبات، أي مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، وقانون العقوبات لم ينص على الجرائم المشار إليها.

خَيْر مُشَتَّرَك Common Good ; Bien Commun

يمكن تحديد مفهوم الخير المشترك، استناداً لرجال الدين الكاثوليك (مثلاً، «مجتمع الفاتيكان الديني»)، نقلأً عن القديس توما الأكويني الذي طوره في العصر الوسيط، بأنه مجموع الخيرات المادية والمعنية لكل أعضاء الجماعة البشرية، والتي يقع على العُحُوكَمِ واجب تأمينها وتنميتها من أجل ازدهار شخصية الإنسان وتحقيق التألف في العلاقات الدولية، وأن الخلاص الجماعي لكل جماعة بشرية يكون بتحقيق تمام الحياة لدى كل عضو من أعضائها، وبتعمية مصير كل شخص، على الأقل في بعض أجزائه (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، إلخ.). لمصير الجماعة كلها.

توجد تسلسليّة للخيرات المشتركة ترتسم على صورة القيم والمقاصد الخاصة لكل عضو من أعضاء الجماعة البشرية، وتتناسب مع درجة عموميتها.

الأول مانع. وتنص المادة ٧٤ من الدستور اللبناني على أنه «إذا خلت سنة الرئاسة بسبب وفاة الرئيس أو استقالته أو سبب آخر، فلأجل انتخاب الخلف يجتمع المجلس فوراً بحكم القانون، وإذا اتفق حصول خلاء الرئاسة حال وجود مجلس النواب منحلاً، تدعى الهيئات الانتخابية دون إبطاء ويجتمع المجلس بحكم القانون حال الفراغ من الأعمال الانتخابية». وتنص المادة ٦٢ منه على أنه «في حال خلو سنة الرئاسة لأي علة كانت تناط صلاحيات رئيس الجمهورية وكالة بمجلس الوزراء».

خيانة عظمى High Treason ; Haute Trahison

في القانون الدستوري الفرنسي، الخيانة العظمى هي وصف لأعمال رئيس الدولة أو الوزراء التي تضر بالصالحة العليا للأمة. إنها مفهوم لم يحدّد أبداً بدقة بداعي خاصيته الطارئة. ويمكن أن تؤدي في النهاية إلى محاكمة رئيس الدولة أمام محكمة عدل الجمهورية (المادة ٦٨ من دستور عام ١٩٥٨) عن كل عمل سياسي: إجراء لم يستعمل أبداً ضد رئيس الجمهورية.

في القانون الدستوري اللبناني، يحاكم رئيس الجمهورية أو رئيس مجلس الوزراء أو الوزراء - بعد اتهامهم من قبل مجلس النواب بقرار يصدر بغالبية ثلثي مجموع أعضائه، بحسب الجرائم العادلة أو لعلّي خرق الدستور والخيانة العظمى» (بالنسبة لرئيس الجمهورية)، أو بسبب «ارتكابهم الخيانة العظمى أو بإخلالهم بواجبات المترتبة عليهم» (بالنسبة لرئيس مجلس الوزراء والوزراء) - أمام «المجلس الأعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء» (المواد ٦٠ و ٧٠ و ٨٠ من الدستور اللبناني). وتنص المادة ٤٢ من القانون رقم ١٣ الصادر في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠، المتعلق بأصول

مسألة ما أو إلى موقف الحكومة بمجموعها... Diplomacy ; Diplomatique

- «دبلوماسية» الكلمة يونانية الأصل استعملت منذ عهد الإمبراطورية الرومانية وأشارت إلى مهنة حفظ الوثائق التي تتضمن الاتفاقيات الخارجية، وكانت الوثيقة تعرف باسم «الدبلوما» وعُرف القائم عليها باسم «الدبلومات» (الدبلوماسي)، ثم تطور مدلول الكلمة ليكتسب اليوم معاني عديدة.

- «الدبلوماسية» هي علم وفن المفاوضة، يتمثل عملها في ثلاثة أوجه من الشاطط: مراقبة محريات الأمور والحوادث، الدفاع عن مصالح الدولة وحمايتها في الخارج، والمفاوضة مع الدول الأخرى في كل ما يهمها من قضايا مختلفة. وفي قضية الجهاز الإنساني الدبلوماسي والقنصلية للولايات المتحدة الأميركية في طهران، أشارت محكمة العدل الدولية إلى أن مؤسسة الدبلوماسية «تأكدت كأداة رئيسية للتعاون الفعال في الجماعة الدولية، تسمع للدول، بالرغم من اختلافات أنظمتها الدستورية والاجتماعية، بالتوصل إلى تفاهم متداول ويحل خلافاتها بوسائل سلمية» (قرار ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩).

- في الاستعمال الجاري، تستعمل الكلمة «دبلوماسية» بمعنى يختلف عن المعنى السابق. فهي تستعمل للدلالة على مهنة الممثلين الدبلوماسيين أو الوظيفة التي يمارسونها، أو إلى مجموع الأجهزة التي تتولى تصريف الشؤون الخارجية لدولة ما ووسائلها في ذلك (مثلاً، يقال: الدبلوماسية الأميركية أو الدبلوماسية الفرنسية أو الدبلوماسية العربية). كما تستعمل الكلمة كمرادف للسياسة الخارجية لدولة ما أو لمجموعة من الدول تتجاه دولة أخرى أو مجموعة أخرى أو تجاه موقف أو حالة (مثلاً، يقال: الدبلوماسية الأميركية في

دائرة إدارية Administrative Division ; Circonscription Administrative

إطار جغرافي لمرفق خارجي للدولة في إقليمها (مثلاً في فرنسا، الكانتون، القضاء، المحافظة، الإقليم). وبعكس الجماعة الإقليمية، لا تتعنت دائرة الإدارية بالشخصية القانونية.

دائرة انتخابية Electoral District or Constituency ; Circonscription Électorale

إطار جغرافي يجري فيه انتخاب ممثل واحد أو عدة ممثلين. ويمكن أن تتطابق الدوائر الانتخابية مع الدوائر الإدارية أو أن تكون دوائر خاصة. وهناك علاقة بين نطاق الانتخاب وعدد الدوائر. فالانتخاب النسبي الشامل يطبق أحياناً في دائرة انتخابية واحدة، في حين يتلاطم الانتخاب الأكتوري في إطار جغرافي أضيق مسهلاً العلاقة الشخصية بين الناخبين والمنتخبين في الدوائر المتعددة.

وتحديد الدوائر الانتخابية يمكن أن يؤدي إلى تفاوتات في التمثيل (إذا كان عدد الناخبين في الدوائر غير متساو) أو خلق مناورات مياسية (تقسيم ملائم لحزب معين: منظومة تعرف في الولايات المتحدة الأمريكية باسم «جيريماندرنن»).

دواونغ ستريت **Downing Street** ; «Downing Street»

محل إقامة الوزير الأول البريطاني في لندن، بين سانت جيمس بارك وويستمنستر، ومقر وزارة الخارجية البريطانية. بشكل عام، تغير يشير إلى الموقف الشخصي لرئيس الحكومة البريطانية حول

بلوفيوز (Pluviose) للسنة الثامنة (١٧٩٩) غالباً كانه الدستور الإداري لفرنسا.

Dُسْتُور جَامِد Rigid Constitution ; Constitution Rigide

دستور خطّي يكون تعديله صعباً إلى حدّ ما، ولا يتمّ إلا حسب إجراءات خاصة تختلف عن تلك المتّبعة في أمر تعديل القوانين العادلة، ويستوجب تدخل أجهزة مختلفة وتوافر أغليّيات موصوفة. وإذا كان الدستور الخطّي هو أساساً جامداً باعتبار أن التدوين يكسب الدستور صفة الجمود، إلا أنه يمكن أن يكون الدستور غير الخطّي جامداً كذلك. ومثال ذلك «القوانين الأساسية للملكة»، وهي القوانين التي كانت سائدة في فرنسا في ظل «النظام القديم»، وتعتبر ذات صبغة دستورية. فالرغم من أن غالبية قواعدها كانت قائمة على العرف فإن تعديليها كان يتطلّب ليس فقط موافقة الملك الذي كان يمثل السلطة التشريعية ولكن أيضاً موافقة الهيئة النّيابية في هذا الوقت على أمر التعديل.

Dُسْتُور خَطّي Written Constitution ; Constitution Écrite

دستور توضع قواعده وأحكامه كتابة (وثيقة مدونة) من قبل المشرع الدستوري (هيئة خاصة أو عضو من أعضاء الدولة - هي الجمعية التأسيسية في أغلب الأحوال على حدّ تعبير لغة القانون الدستوري)، ولقد انتشر هذا النوع من المعايير وتعتمم في جميع البلدان ابتداءً من الثورتين الأميركيّة (دستور ١٧ أيلول/سبتمبر ١٧٨٧) والفرنسية (دستور ١٣ أيلول/سبتمبر ١٧٩١). وإذا أن الفكرة الدستورية - يقول د. إدمون رياط - لم تبرز في التاريخ إلا عندما شعرت الشعوب بضرورة وضع حدود أمام تحكم السلطات القائمة، مع تحديد صلاحياتها ومواجتها، فقد تم استعمال

الشرق الأوسط)، أو كمرادف للسياسة الدوليّة بغير عاتها المختلفة في فترة معينة من الزمن (مثلاً، يقال: الدبلوماسيّة القديمة، الدبلوماسيّة الحديثة، الخ.).

Dُسْتُور Constitution ; Constitution

بالمعنى العام الواسع، تدلّ الكلمة على القانون الأساسي، المشتمل على مجموعة القواعد الخطّية أو العرفية التي تعين شكل الدولة (موحدة أو فدرالية)، تقرّ تنظيم وعلاقات السلطات العامة وتحترم حقوق وحريّات المواطنين أي العلاقات المبدئية بين الدولة والمواطن. وبهذا المعنى يكون لكلّ دولة بحكم وجودها دستوراً، وهو المعنى المادي (Sens matériel) للدستور الذي ينظر من خلاله إلى موضوع الدستور ومحنته أو إلى مادة القواعد الدستورية لا إلى شكلها.

أما المعنى الضيق والشكلي (Sens formel) للدستور، فيشير إلى أسلوب أو صيغة التعبير عن القواعد الدستورية، أي شكلها، وبالتالي يعتبر دستور بذلك ما مجموعة القواعد، المصوّحة عادة ب قالب رسمي (وثيقة رسمية مقرّرة بشكل خاص)، والتي تتحتلّ على وجه العموم، مرتبة خاصة بين القواعد الحقوقية.

Dُسْتُور اجتماعي Social Constitution ; Constitution Sociale

مجموعة المبادئ التي تنظم حياة المواطنين وعلاقتهم بالدولة.

Dُسْتُور إداري Administrative Constitution ; Constitution Administrative

في فرنسا، يدلّ الدستور الإداري على مجموعة المبادئ الخطّية أو العرفية التي تنظم الإدارة الفرنسية: مبدأ التسلسلية، مبدأ الوصاية، مبدأ المركبة، القضاء الإداري. ويعتبر قانون ٢٨

الدستور العرفي كأنه دستور حقيقي.

Material Constitution ; دُسْتُور مادّي

Constitution Matérielle

مجموعة القواعد المكتوبة أو الشفوية التي تنظم، في مجتمع ما، انتقال وسير عمل السلطة السياسية، والتي تعلن أحياناً حقوق وحريات المواطنين. ويمكن أن تكون هذه القواعد مصوّغة في دستور أو في نص قانوني آخر (قانون، مرسوم).

Flexible Constitution ; دُسْتُور مَرِن

Constitution Souple

دستور يكون تعديله سهلاً ويتم حسب إجراءات التشريع العادي، ومن قبل السلطة التي تقوم بوضع القوانين العادية، بدون وجوب شروط وإجراءات خاصة. في الأصل، يعتبر الدستور العرفي دستوراً مرنًا لأنّه دائمًا يجاري تطور الزمن والحياة الاجتماعية. وهكذا يستطيع البرلمان في بريطانيا أن يعدل في القوانين الدستورية العرفية، وحتى المدونة (Common law) بنفس الإجراءات التي تستلزمها التشريعات العادية، فالبرلمان البريطاني، على حد المثل الشائع في الفقه البريطاني، «يتستطيع أن يفعل كل شيء إلا أن يحوّل الرجل إلى امرأة». وتنتمي صفة المرونة لشمول الدساتير المدونة، ولكنها حالة نادرة، ومع ذلك فهي موجودة (ومن الأمثلة على ذلك، الدستور الفرنسي لعام ١٨١٤ ولعام ١٨٣٠، والدستور السوفيافي لعام ١٩١٨ ودستور إيرلنّد العرفة لعام ١٩٢٢، وكذلك الدستور الإيطالي الصادر عام ١٨٤٨ والذي مكنت مرؤوته للفاشية بأن تتحقق عن طريق قوانين عديدة، تحويل وتغيير البناء الدستوري الإيطالي كله). ويرى بعض الفقه الدستوري أن المرونة في حد ذاتها تتناقض مع فكرة السعو

اسم الدستور، للدلالة على الدساتير الخطية، دون الدساتير التقليدية غير المكتوبة».

Political Constitution ; دُسْتُور سياسى

Constitution Politique

مجموعة القواعد المكتوبة أو العرفية التي تحدّد النظام السياسي لبلد ما. مثلاً، في فرنسا وفي ظل الجمهورية الثالثة، احتوى الدستور السياسي على القوانين الدستورية لعام ١٨٧٥ والتعديلات التي طرأت عليها، وعلى «المبادئ الجمهورية».

Formal Constitution ; دُسْتُور شكلي

Constitution Formelle

مجموعة القواعد المتعلقة بحقوق وحريات وواجبات والتزامات المواطنين، وتنظيم وسير عمل السلطات العامة، الواردة في نص خاص من قبل السلطة التأسيسية، والتي لا يمكن تعديلها إلا تبعاً لإجراء خاص من قبل أجهزة محددة قبلياً. ويمكن أن يحتوي الدستور الشكلي على قواعد لا تعتبر دستورية بالمعنى العادي للدستور (مثلاً، الدستور السويسري). وفي الفقه القانوني، يُعتبر الدستور الشكلي كأنه الدستور الحقيقي الوحيد لأنّه يفرض نفسه على مجموع السلطات والهيئات في الدولة.

Customary Constitution ; دُسْتُور عُرفني

Constitution Coutumière

دستور ظهرت قواعده وأحكامه بفعل التعامل والتقليل، مما يجعل «العرف مصدرًا فعلياً لوجوده، حالياً من نصّ وضعبي، وبالتالي من مصدر شكلي» (د. إدمون رياط). ويتحذّل الدستور العرفي في هذه الحالة، هيئة القواعد غير المكتوبة، النامية تدريجياً، والتي استقر الحكم على العمل بمقتضاه في سير عمل المجتمع السياسي (مثلاً، الدستور الانكليزي). وفي الفقه القانوني، لا يعتبر

Propaganda ; Propagande

تعبير ديني فيما مضى، يدلّ حاليًا وقصراً على عمل منهجي متعدد الأشكال (خطاب، صحافة، منشورات، ملصقات، إلخ). يمارس بقصد دفع الرأي العام إلى اعتماد مواقف سياسية أو اجتماعية معينة، أو دعم بعض الأشخاص. وتختلف الدعاية في الأنظمة التوتاليتارية عنها في الأنظمة الليبرالية، من ناحية أنه في الأنظمة الأولى يوجد تطابق بين الدعاية بين الدعاية والإعلام من جهة، ولا توجد دعاية مضادة من جهة أخرى.

والدعاية المضادة (Contre-propagande) هي عمل يقوده حزب سياسي أو حركة أو حكومة، يرمي في أن معاً إلى الشهير بالدعایات الأخرى والمحصل على دعم المواطنين. وترتبط الدعاية المضادة بشكل أساسي بالأنظمة التعديّة والليبرالية التي تسمح للفرد بإمكانية الاختيار.

ذُهُوَةُ الشُّعُوب ; Appel au Peuple

- تقنية حكم من النموذج البونابرتى تبعاً لها يسع رئيس الدولة أو رئيس الحكومة إلى تأمين انضمام المواطنين إلى سياساته والثقة بشخصه (مثلاً، إعلان ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٨٥١ في فرنسا).
- بالتوسيع، تعبر يشير إلى التقنيات السمعية-البصرية الحديثة التي بواسطتها تقوم الحكومات بإعلام المحكومين بقراراتها بهدف تأمين انضمامهم إليها.

Defense ; Défense

إحدى المهام الأساسية للدولة، يوصف اليوم «بالدفاع الوطني»: مجموع الإجراءات من أية طبيعة كانت (مدنية، اقتصادية، عسكرية، إلخ). المتمندة من أجل تأمين سلامة وأمن الأقليم وحياة السكان. في فرنسا، ويوجب المادة الأولى من

الدستوري لأن الدستور يهبط في هذه الحالة إلى مستوى القانون العادي.

Dُسْتُورِيَّة ; Constitutionalism**Constitutionnalisme**

تسمية تطلق على التيار السياسي النابع من الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩، والذي يرى أن الدستور الخطى أفضل ضمانة للحربيات الفردية، ويرتكز على الإيمان بأن من حق الشعب أن يكون متمتعاً بحقوقه وحرياته وقبضاً على سيادته، وأن الضمان الأساسي لهذا لا يكون متوفراً إلا إذا منّ الشعب بنفسه أو بواسطة ممثليه، دستوراً خطياً، من شأنه أن يوفر القيد والزواجر منعاً للطغيان، ويكفل مساواة المواطنين أمام القانون ومساهمتهم في تولية الحكم والرقابة عليهم (ارتباط فكرة الدستور بالنظام الليبرالي). وتنص المادة ١٦ من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ على أن «كل مجتمع لا تكون فيه ضمانة الحقوق مؤمنة ولا فصل السلطات موحداً هو مجتمع لا دستور له إطلاقاً».

Dُسْتُورِيَّة ; Constitutionnalité

صفة كل ما هو متوافق مع الدستور في نصه وروحه. في فرنسا، «مبدأ الدستوري» هو مبدأ بمقتضاه، تقتيد الجمعيات النباتية في تصريحاتها على القوانين، والسلطة التنفيذية في توقيعها على الاتفاقيات الدولية، بالقواعد القانونية الواردة في الدستور وفي ديياجته أو بالقواعد القانونية التي يستتبعها القاضي الدستوري. ومنذ عام ١٩٥٨، بإمكان المجلس الدستوري في فرنسا مجازة تجاهل مبدأ الدستورية: استحالة نشر القانون، استحالة التصديق على الاتفاق الدولي، إثارة، إبطال الأحكام غير الدستورية في النظام الداخلي للجمعيات النباتية.

واسع جدًا، في منظور اتخاذ قرار جماعي مباشر أو بواسطة ممثلين منتخبين. وبشكل خاص، تتطبق الكلمة في الوقت الحاضر على عمليات الانتقال من أشكال السلطة المختلفة إلى الديمقراطية.

دكتاتورية ; Dictatorship

- المعنى الأولي، الدكتاتورية هي شكل حُكم دولة متميزة بتركيز قانوني للسلطات ولمدة حقبة محدودة: نظام أقيم في ظل الجمهورية الرومانية القديمة بين القرن السادس والثالث قبل الميلاد عند حصول أزمة خطيرة، حيث كان الدكتاتور حاكماً استثنائياً، يُمنع السلطة المطلقة لمدة ستة أشهر، وكان سيّداً مطلقاً إلا في ما يخص الخزينة العامة التي لم يكن بإمكانه متها إلا بموافقة مجلس الشيوخ. وقد أخذت بعض الدساتير العصرية بالمنطق عينه، عندما نشأت سلطات الأزمة، كدستور جمهورية ويمار في ألمانيا عام ١٩١٩، والدستور الفرنسي الحالي في مادته السادسة عشرة التي تتبع لرئيس الجمهورية حين تهدّد مؤسسات الجمهورية واستقلال الأمة وسلامة الأرضي، أو يتهدّد تنفيذ الالتزامات الدوليّة بشكل خطير وفوري، وعندما يتعرّض سير العمل المنظم للسلطات العامة الدستورية أن يتّخذ التدابير التي تفرضها هذه الظروف».

- بالمعنى الحديث، الدكتاتورية هي ممارسة حُكم سلطي من قبل فرد أو عدة أفراد يحصلون ويحافظون على موقعهم بالقرة أو بالتخويف، بدون قبول أية معارضة. والدكتاتورية يمكن أن تكون رجعية (الفاشية) أو ثورية (دكتاتورية البروليتاريا).

- بالمعنى الواسع، تدلّ الدكتاتورية على تفوق مجموعة على أخرى: «دكتاتورية الجهاز التنفيذي» الذي يحقق إخضاع الجهاز التشريعي، «دكتاتورية

الأمر الاشتراكي الصادر في ٧ كانون الثاني / يناير ١٩٥٩ «للدفاع هدف تأمين الأمن وسلمامة الأرضي، في أي وقت وفي أي ظروف ضد قوى العدوan جميعاً وكذلك حياة السكان».

دفاع شرعي ; *Legitimate Defense* ; *Défense*

في القانون الدولي، يشير الدفاع الشرعي إلى إمكانية دولة باللجوء إلى القوة المسلحة للرد على عدوان. ويكون الدفاع الشرعي فردياً أو جماعياً، معترف به «كحق طبيعي»، ويدوّ كأنه استثناء على منع تسوية النزاعات بالقوة المسلحة، ورد ونظم في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة بقولها: «ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة، وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعمالاً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس بمقتضى سلطته ومسؤوليته المستمدّة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذة من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادةه إلى نصابه».

ديمقراطية ; *Démocratisation*

عمل بموجبه تعاول أو تدعى الحكومات أو آية مجموعة اجتماعية تجسيد ونشر التأكيد النظري للديمقراطية (مثلاً، دقرطة التعليم، القوانين المتعلقة بديمقراطية التحقيقات العامة أو بديمقراطية القطاع العام). وبمعناها النوعي الضيق، تدلّ الكلمة على التوسع التدريجي لمبدأ المواطنة إلى عدد كبير جداً من المشاركين وإلى حقل سياسي

العامة للأمم المتحدة، مجلس بلدي، إلخ). اجتماعات دورية للتداول. ويميز الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ والدستور اللبناني لعام ١٩٦٦ (يطلق هذا الأخير تسمية «المقود» على الدورات) بين الدورات العادية والدورات الاستثنائية

والاجتماعات التي يعقدها البرلمان حكماً.

Dogmatism أو جزئية *Dogmatisme* مذهب فلقي يقول بأن قوى الإنسان العقلية قادرة على إدراك الحقيقة إذا اعتمد على هذه القوى بطريقة منهجية. ويتصف أصحاب هذا المذهب بالتصلب في الرأي أو العجز به دون مناقشة أو تفكير، ويرفض الشك والقىد. كما يدل المنصب على وجهة نظر تستند إلى مقدمات غير ممحضة تمحيضاً وافياً.

Statism or State Control أو رقابة الدولة *Control ; Étatisme*

نظريّة سياسية تدعو إلى تدخل الدولة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية ومد سلطتها إليها (مشاركة أغلىية للدولة في الرأسمال، حق التصويت الأفضل، تعيين العاملين والأجهزة والممثلين) دون أن تكون إدارتها بالضرورة استبدادية، باعتبار أن رفاهية الدولة تقوم على التكامل الاجتماعي والاقتصادي بقدر قيمتها على التكامل السياسي مما يستدعي الرقابة والتوجيه. وتشير الدولة أيضاً إلى المنظومة التي تطبق النظرية المذكورة، تترافق أحياناً مع «التأمين» وتقابلاًها «الليبرالية».

State أو *État* دولة

تشتّت كلمة دولة، من الناحية اللغوية، من الكلمة اللاتينية *«ستانوس»* (*Status*) التي ليس لها، بحد ذاتها، معنى دقيقاً ومحدداً. فهي تعكس حالة شيء ما، وتدلّ على موقف أو وضع معين: كون الشيء واقعاً ومتقدماً، أي ثابتاً. إلا أنها بدأت تحمل

الجهاز التشريعي» الذي يحقق محو الجهاز التنفيذي ويمكن أن يؤدي إلى قيام «نظام الجمعية»، دكتاتورية الأكثرية على الأقلية.

Dictatorship of the Proletariat ; *Dictature du Proletariat*

في النظرية الماركسية، دكتاتورية البروليتاريا هي فترة انتقالية في التحول إلى الشيوعية، تقوم عن طريق الثورة واستيلاء البروليتاريا على كل سلطات الدولة بهدف القضاء على الدولة البرجوازية من خلال اشتراكه وسائل الإنتاج وقلبها «إلى ملكية دولة، تبدأ منها» (إنجلز). يقول ماركس أنه «بين المجتمع الرأسمالي والمجتمع الشيوعي تقوم فترة من الانتقال الشوري من الأول إلى الثاني، وانسجاماً مع هذا نجد هناك أيضاً فترة انتقال سياسي، لا يمكن للدولة أن تكون فيها غير الدكتاتورية الثورية للبروليتاريا» (المادة التاريخية، مجموعة مقالات ووسائل ومقاطع من مؤلفات ماركس وإنجلز ولينين، دار الفارابي، بيروت، ١٩٧٥). وبرأي الماركسية، تعتبر دكتاتورية البروليتاريا ديمقراطية بالنسبة للبروليتاريين الذين يقبضون على السلطة.

Duce ; *Duce* دوشي هو يدير ويقود ويأمر، لقب حمله بنito موسوليني (١٨٨٣-١٩٤٥) ابتداءً من سنة انتصاره عام ١٩٢٢، وهي السنة التي نُشر فيها كتاب (Fascino Liberatore) في فلورنسا، واصفاً موسوليني بأنه «المايسترو، والمحرك والمحامي عن حقوق الشعب، والصحافي والمجادل، والجندي، والزعيم، والنائب والوزير».

Session ; *Session* نورة كلمة تدلّ على الموعد القانوني أو الفترة الزمنية التي يعقد خلالها جهاز تداولي (برلمان، الجمعية

تقابل الإدارات المحلية كالبلديات والمحافظات.

- في النظرية الماركسية، الدولة هي جهاز سيطرة وقهر طبقة لأخرى، فهي انعكاس لقوة طبقة مسيطرة (الاقطاعية في القرون الوسطى، البرجوازية في القرن التاسع عشر، والبرجوازية الليبرالية في العصر الحالي)، وبالتالي فهي نتاج صراع الطبقات. وبما أن الدولة قائمة على الصراع الطبقي، فإنها تحمل في داخلها بنور فنائها. فهي إذاً بنية فوقية مصيرها الانضمام لا محالة. ويشكل زوال الدولة وأضمحلالها بالفعل، هدف الماركسية، التي تصبو إلى التوفيق بين الفرد والمجتمع في إطار جديد بدون طبقات. فقط في هذه المرحلة من التطور، تختفي التناقضات الداخلية ولا يعود هناك من موجب للإكراه الذي يضمحل وتضمحل معه الدولة. وأضمحلال الدولة يكون بالضرورة تدريجياً وبطيئاً، ويتم عبر ثلاث مراحل كبيرة: مرحلة دكتاتورية البروليتاريا (اشتراكية وسائل الانتاج وقلبها إلى ملكية دولة)، مرحلة الاشتراكية أو «الدولة البروليتارية» («لكل حسب عمله»)، ومرحلة المجتمع الشيوعي وأضمحلال الدولة («كل حسب قدرته، وكل حسب حاجاته»).

فولة - أمة State-Nation ; État-Nation

تعبير يشير إلى تجسيد الأمة القومية والتغيير عنها في إطار دولة موحدة خاصة بها. وعليه، فالدولة - الأمة هي التي تقتصر على جماعة معينة، تعرف باسم الأمة، لا يسمح لغيرها بالمشاركة في السيادة على إقليمها ومقدراتها. ومع ذلك، فإن الانقسام أو حتى الاختلاط بين مصطلحي الدولة والأمة هو أمر غير مسلم به. فالمعنى المصطلح الأول ذو بعد قانوني ومؤسساتي يُردد أيضاً إلى إقليم، بينما يستند المصطلح الثاني إلى بعد المعنوي أو التفافي

معنى سياسياً عندما أضيفت إليها عبارة (Rei romanoe) أو عبارة (reipublicoe) : حالة الشيء الروماني أو حالة الشيء العام أو أيضاً حالة الجمهورية. ومع الزمن، أصبحت الكلمة «ستاتوس» تكفي بذاتها، ويدون أي إضافة، للدلالة على الدولة. وأخذ تعريف الدولة معان مختلفة تماماً لوجهة النظر المعتمدة:

- من وجهة النظر الاجتماعية، الدولة هي مجموعة منظمة ذات أساس اجتماعي هو الأمة. وبتعبير آخر، الدولة هي نوع مميز للمجتمع السياسي ينتجه عن استقرار جماعة بشرية متباينة نسبياً على إقليم محدود، وهي الجماعة التي تديرها سلطة «المأسسة» تتحكر الإكراه المنظم، وعلى الأخص القوة المسلحة. وفي هذا المعنى الاجتماعي الواسع، ليست الدولة ظاهرة مستمرة في الزمان - إذ أن ولادتها تعود إلى القرن السادس عشر - أو في المكان - بداعي استمرارية وجود الرجل والقبائل - ويمكنها أن تختفي أو تظهر عن طريق الاندماج في كلية دولية أوسع، بواسطة الغزو أو التنازل أو الفدرالية الجامحة أو عن طريق التفكك والانقسام (مثلاً، تفكك الإمبراطورية النمساوية-المجرية، تفكك الاتحاد السوفيتي عامي ١٩٩٠-١٩٩١، تقسيم بولونيا في مؤتمر فيينا عام ١٨١٥).

- من وجهة النظر القانونية، الدولة هي «الشخص القانوني الذي تتلخص فيه تجريدياً الجماعة القومية» (كاره دي ملبرغ) أو «الشخص القانوني للأمة السيدة».

- بمعنى أضيق ولكن محسوس، تدلّ الدولة في المجتمع السياسي المنظم على السلطات العامة، وعلى الحكم بالسبة للمحکومين؛ أو أنها تدلّ، داخل السلطات العامة، على الإدارة المركزية التي

- وأيضاً الأتني لجماعة بشرية؛ وفي تاريخ الإنسان، نجد قليلاً من الأمثلة حول التطابق الكامل بين هذين البعدين. بالرغم من الاختلافات الكبيرة بينها، تشكل كل من فرنسا وبريطانيا أمثلة نموذجية للدولة - الأمة حيث يكون التوحيد الداخلي في كل منها نامياً جدًا: فالدولة والأمة تستند الواحدة منها على الأخرى، وكذلك يكون الحال بالنسبة للمواطنة والجنسية اللتين تكونان - خاصة في فرنسا - متطابقتين. وبالعكس، هناك في غالبية الدول الحديثة في آسيا وأفريقيا، وحتى أيضاً في أوروبا، جماعات بشرية متعددة ذات تضامنات تقافية ولغوية وحتى أيضاً أتية تتجه «بالقرف» نحو خارج حدود الدولة التابعة لها.

دُوَلَةُ الْقَانُونِ ; État de Droit

متنظم قانوني تخضع السلطات العامة في إطاره بشكل فعلي للقاعدة القانونية، بواسطة الرقابة القضائية. ولقد حدد الفقيه النمساوي هانس كلسن في مؤلف القانون الدستوري، «دولة القانون» كبناء نظام قانوني، تراتبي وهرمي تندمج فيه المعايير وتتمفصل داخل كل عضوي ينضده الدستور والتشريع والنظام على التوالي».

دُوَلَةٌ مُفَسَّمَةٌ ; État Divisé

تعبير يشير إلى دولة مجزأة إلى مناطق نفوذ اشتراكي وغربي في أعقاب الحرب العالمية الثانية (مثلاً، تقسيمmania بين عامي ١٩٤٥ و١٩٩٠، تقسيم كوريا) أو في أعقاب زوال الاستعمار (مثلاً، فيتنام حتى عام ١٩٧٥)، الأمر الذي يطرح مسائل خطيرة بالنسبة لمشاركة هذه الدولة في المنظمات الدولية.

دُوَلَةٌ مُوَحَّدَةٌ ; État Unitaire

الدولة الموحدة هي الشكل الطبيعي للدولة التي تمارس فيها أجهزة الحكم المركزية (برلمان،

دُوَلَةٌ فَرَكِيَّةٌ ; État-Gendarme

وصف يطلق على الدولة التي تتحدد وظائفها أساساً في ممارسة اختصاصات السلطة السيادية (الدفاع الوطني، الأمن الداخلي، العدالة، العلاقات الخارجية، صك القواد). ولقد ميز هذا الوصف وضع فرنسا حتى عام ١٩١٤.

دُوَلَةُ الْشَّعْبِ كُلِّهِ ; État du Peuple tout Entier

تعبير يشير إلى مرحلة التطور نحو الشيوعية التي حددتها رجل الدولة السوفيتي نيكولا غورباتشوف في المؤتمر الثاني والعشرين للحزب الشيوعي، وتبعاً لها انتقل الاتحاد السوفيتي (السابق) من دكتاتورية البروليتاريا إلى بناء الشيوعية: لم تعد الدولة تمثل الطبقة العمالية وحدها، وإنما الشعب الموحد في طبقة واحدة بكليتها. وهذه الدولة تذيل تدريجياً تاركة المكان «لإدارة ذاتية شيوعية».

دُوَلَةٌ-الْعَنَيَّةٌ ; État-Providence

الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨، التي تستبعد ديباجة دستور عام ١٩٤٦، بقيمة دستورية.

- في القانون الدولي، الديباجة هي الجزء التمهيدي من المعاهدة، تذكر فيها تعليمات تسم بالطابع العام: تعداد الأطراف المتعاقدة (تعداد الدول المتعاقدة أو تعداد الأجهزة الدولية: رؤساء الدول، أو الهيئات التي تتمتع بسلطة عقد المعاهدات)، وعرض الأسباب الموجبة لعقد المعاهدة موضوعها وغرضها.

Gaullism ; Gaullisme

- ديجولية - عقيدة سلطة وتجمع نابعة من فكر وكتابات وخطب وأعمال الجنرال ديجول (١٨٩٠-١٩٧٠) تميز الأمة كأنها القيمة العليا للانتظام السياسي حول زعيم يتمتع بشقة الشعب المدعو للمشاركة في القرارات التي تهمه. وتترجم الديغولية بموقف براغماتي يقوم على السعي نحو الاستقلال الوطني (سياسة خارجية راضية للكتل وداعية للانفراج) وتدعم السلطة التنفيذية (انتخاب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام)، دعوة الشعب (الاستفتاء) والمشاركة.

- تشير الكلمة أيضاً إلى الحركات، المجموعات أو الأحزاب المرتبطة إلى الجنرال ديجول وفكرة.

- بالنسبة للماركسيين، الديغولية هي وجه جديد للرأسمالية (امتداد لسلطة الاحتياطات بالنسبة للحزب الشيوعي الفرنسي؛ رأسمالية جديدة قائمة على صنع إنسان آلي، وتركيز وتحطيط بالنسبة للحزب الاشتراكي الموحد الفرنسي). وبالنسبة لعلماء اجتماع السياسة، تعتبر الديغولية كأنها وجه جديد للليمين البونابرتى أو كأنها تعبير عن قومية جديدة.

Dail ; «Dail»

ديل إسم البرلمان في إيرلندا. ويؤسس دستور إيرلندا

حكومة كل خصائص السيادة (في الحقلين الداخلي والخارجي) دون أن تشاطراها في ذلك أية مؤسسات أخرى. أما التقسيمات الإقليمية أو المحلية داخل الدولة، فهي تبع من إرادة الدولة المنفردة، وليس سوى أنماط من التنظيم الإداري، يعبر عنها - تحديداً - دستور الدولة وقوانينها.

Saharan States ; États Sahariens

نجمع لست دول إفريقية (الجزائر، ليبيا، مالي، موريتانيا، النيجر، تشاد) لا تشكل حقيقة منظمة دولية إقليمية، وإنما تقيم برنامج تعاون اقتصادي واجتماعي وفني وثقافي يعهد أمر تنفيذه إلى خمس لجان فنية دائمة (عام ١٩٨٠) في ظل إدارة فمة رؤساء الدول، التي تتعقد كل ستين.

الدياريَّة أو حُكْم الشَّخْصِين

Dyarchy

أصل الكلمة من اليونانية: اثنان (Duo) وأمر (Arkein)، وهي تدلّ بالمعنى التقليدي إلى الحكم الذي يمارس شراكة من قبل شخصين. وقد ظهرت هذه الكلمة لتميز وضع ملكين نصبهما امبراطرة (Sparte) عليها لدى عودة الهايروقلين (القرن الثاني عشر قبل المسيح حتى عام ٢١٩). وقد مارس هذان الملكان، وهما الوريثان المنتيمان في الأصل إلى العائلة عينها والمتحدرة من فروع هرقل، وظائف عسكرية ودينية وقضائية نتيجة ذلك.

Preamble ; Préambule

- في القانون الدستوري، الديباجة هي الجزء التمهيدي من الدستور الذي يؤكد فيه واضعو هذا الدستور بشكل سام المبادئ الأساسية وحقوق وحريات المواطن. وتتمتع ديباجة الدستور

الممكن تحقيقه بشكل كامل. والدولة المعاصرة في محاولتها للاقتراب من هذا المثال الديمقراطي، تحدّد مفهوماً خاصاً بها للديمقراطية (الديمقراطية الليبرالية، الديمقراطية السلطوية، الديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية، إلخ.).

ديمقراطية إجرائية ; Démocratie Procédurale

مفهوم أطلقه (Michel J. Sandel) «The procedural democracy and the unencumbered self» Political theory 12 (1) 1984 عام ١٩٨٤ ، في إطار منظور نقيدي يوحّي بأن الأنفلمة الديمقراطية القائمة حالياً لا تتضمن إلا في مجموعة إجراءات وسائلية قد تحطّ من قدر الديمقراطية باعتبارها قيمة أو مشروع. وبالمقابل، يتناول بعض الاختصاصيين بالتحولات الديمقراطية والمتأثرين بالبيوتويات الثورية هذا المفهوم بقبول إيجابي أو استسلامي.

ديمقراطية اقتصادية وإنجعانية Social Democracy ; Démocratie Économique et Sociale

مفهوم للديمقراطية تبعاً له لا يكون المواطنون حقيقة أحراراً إلا إذا ترافق مشاركتهم في السلطة بنشاط للسلطة نفسها يرمي إلى تحريرهم من التفاوتات الاقتصادية والاجتماعية. وتحتمل بمجموعة الإجراءات الرامية لتصحيح كل ما هو نظري في الديمقراطية السياسية الليبرالية عن طريق تدخل الدولة، وتترجم بالسعى لتحقيق المساواة الحقيقة والمحسوسة (ضمان اجتماعي، حماية ضد البطالة، مجانية التعليم، إلخ.). وإعادة توزيع السلطات داخل المشاريع عن طريق إضفاء الطابع الاشتراكي التدريجي في إطار احترام العribas القائمة (مساهمة في إدارة الاقتصاد، حماية المواطنين ضدقوى الاقتصادية، المساواة في

الصادر في الأول من تموز/يوليو ١٩٣٧ المعنى عامي ١٩٣٩ و ١٩٤١ نظاماً برلمانياً: برلمان بيكماري (Dail Eieraun) وهو المجلس الأدنى المكون من ١٤٨ عضواً ينتخبون لمدة أربع سنوات، ومجلس الشيوخ Eireaun (معيتيون) رئيس دولة منتخب بالاقتراع العام لمدة سبع سنوات، ورئيس حكومة مسؤول أمام المجلس الأدنى.

ديماخوجية Demagogie ; Démagogie

تشير الكلمة إلى اتجاه السلطة للحصول على الرضى الشعبي من خلال إجراءات ترمي إلى تملّق الناخين أكثر من تلبيتها للمصالح الحقيقية للبلد. والديماخوجية هي عبارة تحفريّة، تشكّل خطراً على الديمقراطية (خطر المزايدة).

ديمقراطية Democracy ; Démocratie

شكل نظام الحكم في الدولة، يتمثل مفهومها الواسع بما أورده الرئيس الأميركي ابراهام لنكولن (١٨٦٥-١٨٠٩) : «الديمقراطية هي حُكم الشعب، من قبل الشعب، ومن أجل الشعب». يشير هذا التعريف الأكثر شمولاً وشيوعاً إلى أن نظام الحكم يكون ديمقراطياً عندما «يكون المواطن بالتتابع محكماً وحاكمًا... سيّداً ومسوّداً» (أرمطرو في كتابه «السياسة»)، أو عندما تشارك الغالبية الكبرى من المحكومين في ممارسة السلطة السياسية بشكل مباشر جدّاً. وبشكل محسوس، يعمّق جميع المواطنين، في مثل هذا النظام، تجاه السلطة بحق المشاركة (التصويت) وحق الاحتجاج (المعارضة). ومفهوم الديمقراطية هو قديم، نشأ في اليونان القديمة (ديموس أي الشعب وقراطوس أي حُكم)، ويشكل اليوم مثلاً تسعى إليه غالبية الشعوب. إلا أن ميزته المطلقة تجعل من غير

وبالتالي فهو لا يقتصر فقط على محترفي الانتخابات أو قادة الرأي؛ حيث قد يكون مدعاً لأن يتحول إلى موقع أساسى للسيادة الديمقراطية يحل محل الحيز المؤسستي.

ديمقراطية تمثيلية؛ Representative Democracy ; Démocratie Réprésentative

الديمقراطية التمثيلية، ويقال أيضًا النظام التمثيلي (*Régime représentatif*)، هي أحد أشكال الديمقراطية يعطي فيه المواطنين وكالة للبعض منهم (عن طريق الانتخاب) بممارسة السلطة باسمهم ونيابة عنهم. والديمقراطية التمثيلية هي وسيلة الحكم الشائعة في العالم المعاصر.

ديمقراطية سلطوية (أو ماركسيّة) (or Marxist) Democracy ; Démocratie Autoritaire (ou Marxiste)

مفهوم للديمقراطية ظهر بعد قرن ونصف من هيمنة الديمقراطية الليبرالية، يرتكز على مبدأ المساواة الفعلية بين المواطنين في علاقاتهم، وعلى السلطة والإجماع في العمل الحكومي، وأولوية الدولة والجماعة قبل الفرد. هذا المفهوم للديمقراطية الذي أطلقه روسو وطوره ماركس يشير بعدم مقدرة الحرية السياسية في كونها تقنية للحكم، إذ «ما تعني حرية الكلام، والكتابة، و اختيار الممثلين في الحكم، إذا كان وجود الإنسان، أي الوجود المرتبط بالعمل، مرتهناً للقدرة المركزية بقبضة المحظوظين أو المالكين، وخاصة لجور الحاجة» على حد قول ماركس. فالديمقراطية الحقيقة، برأي الماركسيين، بمعناها الاجتماعي الواسع الذي ينطوي على تحقيق المساواة الاجتماعية والاقتصادية بين المواطنين وإقامة «مجتمع إجماعي». ويكفي لهذا، كما يقال، خلق الظروف الموضوعية للحرية الحقيقة (التحرر من الارتهان

الشروط الاجتماعية).

تطبق الديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية عموماً في ظل أنظمة سياسية تعددية وتصل إلى حدتها الأقصى في ظل الأنظمة марكسية، وهي تعرف وتوافق مع العribات الشكلية التي تقوم عليها الديمقراطية الليبرالية وتضيف إليها الكثير من الحقوق الأخرى للأفراد تعرف بالحقوق الاجتماعية التي تملّى على الدولة واجب التدخل من أجل توفيرها. إلا أن تدخل الدولة هنا – وإن وصل إلى حد تأميم المشروعات التي تأخذ صفة المرفق العام أو الاحتياط الفعلي – لا يصل إلى حد إلغاء الملكية الفردية الخاصة، بل تتحرج هذه الملكية ويعترض بها مع تنظيمها إلى الحد المقبول. كما أن مدى تدخل الدولة قد يشغّل بيقين تبعاً لمدى تأثير كل دولة بمفهوم الديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية.

ديمقراطية إلكترونية； Démocratie Électronique

الديمقراطية الإلكترونية هي صيغة أكثر منها مفهوماً، وتحتند كأنها مجموع تكنولوجيات الإعلام والاتصال التي تؤثر في الوقت الحاضر في الممارسات السياسية للأنظمة الديمقراطية، وهي قد تعلن عن انبعاث نموذج جديد في التداول.

ديمقراطية تداولية； Démocratie Délibérative

بالنسبة لـ (Norberto Bobbio) و (Jürgen Habermas) لا تقاس صحة الديمقراطية بالطبيعة الشكلية لمؤسساتها أو بتوعّد حق التصويت بقدر ما تقاس بخاصية النقاش العام المفتوح لغير المختصين به. وبطبيعة لوجهة النظر هذه، تتحدد الديمقراطية التداولية كأنها حيث من النقاش يسبق اتخاذ القرارات، يشتراك فيه المجتمع المدني كله،

التطبيق، وبين الديمقراطية التمثيلية، التي تفتقر إلى الاستمرار على الاتصال بمصادرها. أنها شكل للديمقراطية أو نظام سياسي يجمع بين إجراءات الديمقراطية التمثيلية (انتخاب ممثلين أو نواب) وإجراءات الديمقراطية المباشرة (المبادرة الشعبية، الاستفتاء التشريعي، الفيتو الشعبي)، حتى إقالة المنتخب من قبل الناخبين). ومثل هذه الإجراءات توجد في سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا. ويقول الدكتور إدمون رباط في كتابه (الوسط في القانون الدستوري العام، الجزء الثاني. ص ٤٠) أن «هذا النوع من الديمقراطية، محاذيرها، إذ أنها تفترض في الشعب الذي يمارسها، إخلاصاً للمصلحة العامة، مفروناً بالشخصية والنسوان للتزوات الشخصية أو المحلية، وهي شروط لا تتحقق إلا في بلاد عريقة بديمقراطيتها، تكون قد بلغت درجة من الوعي القومي والتقدم القافي والمثانة الخلقية».

ديمقراطية شعبية Popular (or People's)

Democracy ; Démocratie Populaire

- تسمية نوعية تطلق على الأنظمة السياسية لأوروبا الشرقية، التي نشأت بعد الحرب العالمية الثانية في البلدان الخاضعة للنفوذ السوفيتي، والمستوحاة تقريراً من النموذج السوفيتي لعام ١٩٣٦. وكانت البلدان التالية ديمocrاتيات شعبية قبل انهيارها ابتداء من عام ١٩٨٩ : بولندا، هنغاريا، بولندا، المانيا الديمقراطية، رومانيا، تشيكوسلوفاكيا، يوغوسلافيا. وقد قللت الأنظمة السياسية التي قامت في هذه البلدان النموذج السوفيتي مع وجود عناصر فريدة ومميزة: جماعية أقل تقدماً، تأكيد الطريق الوطني نحو الاشتراكية، محاولات باتجاه الليبرالية.

- بالتوسيع، الديمقراطية الشعبية هي وصف تعتمده

للذين يملكون أدوات الإنتاج) عن طريق الثورة. أي إلغاء الطبقات وإقرار المساواة الفعلية بين الناس، وعندما ترول تدريجياً التناقضات بين الآراء والمصالح».

طبق هذا النوع من الديمقراطية السلطوية في ظل الأنظمة السلطوية الشيوعية التي تقوم على ميزات مشتركة، تتلخص بما يلي: عقيدة رسمية للنظام (المادية التاريخية والديالكتيكية)، رفض التعددية، هيمنة الحزب الوحيد، رفض مبدأ فصل السلطات لصالح مبدأ وحدة السلطة في الدولة.

ديمقراطية شبه تمثيلية Semi-Representative Democracy ; Démocratie Semi-Représen-tative

الديمقراطية شبه التمثيلية، ويقال أيضاً النظام شبه التمثيلي (*Régime semi-représentatif*)، تبع من الممارسة، وهي تشويه للنظام التمثيلي من ناحية تبعية المنتخب لناخبه: فالمنتخب هو جزئياً «موظف مؤمن (Commis)، وبالتالي لم يعد كلياً ممثلاً».

وهذا النظم الذي يحتفظ بالميزات القانونية الأساسية للنظام التمثيلي، يؤمن تبعية المنتخب عبر عدّة ممارسات، وخاصة عبر عدم إعادة انتخابه التي تظهر كأنها جزاء. وبالتالي لم يعد موضوع الانتخاب تشكيل الجهاز التشريعي فقط، وإنما أيضاً ضبط هذا التشكيل وفقاً لحالة الرأي العام. حالياً، تعتبر الديمقراطية شبه التمثيلية مفهوماً راجحاً في غالبية الديمقراطيات المعاصرة، تحديداً في فرنسا ابتداء من عهد الجمهورية الثالثة.

ديمقراطية شبه مباشرة Semi-Direct Democracy ; Démocratie semi-Directe

تحتل الديمقراطية شبه المباشرة مركزاً وسطاً بين الديمقراطية المباشرة، التي أصبحت مستحيلة

السياسية في معظم أمم العالم حتى وإن كانت خاصة لنظام سلطي أو شمولي. تؤخذ الديمقراطية بمعناها الواسع «حكم الشعب، من قبل الشعب، ومن أجل الشعب»، والليبرالية بمعناها المزدوج: ليبرالية سياسية (قيام المؤسسات السياسية في الدولة على أساس السيادة الشعبية، الانتخاب، وجود برلمان، استقلال القضاء، حريات عامة، تعددية الأحزاب) وليبرالية اقتصادية (الرأسمالية وما تنطوي عليه من ملكية خاصة لوسائل الإنتاج). إنها فكرة الحرية التي توسع قبل كل شيءٍ مما يعني، قبل كل شيءٍ أيضًا، احترام تنوع الآراء وتعدديتها والتوفيق بينها عن طريق الحوار الديمقراطي (تنوع = تعددية). إذا يوجد بالضرورة إمكانية ثابتة في الحوار بين مختلف الأفراد والمعتقدات والأفكار المختلفة. والحرية التي ترتكز عليها الديمقراطية الليبرالية، باعتبارها العنصر الأساسي، هي مصدر المساواة التي يقصد بها المساواة بين الأفراد في الحقوق (المساواة القانونية) لا المساواة في الظروف والفرص (المساواة الفعلية). ومن هنا سُمِّيت هذه الحرية بالحرية الشكلية، والتي يمكن حمايتها في مجالين: مجال العمل الحكومي والبرلماني (وجود أكثرية و المعارضة) ومجال العلاقات بين الحكم والمُحاكمين (التأكد على حقوق وحريات الأفراد).

وعلى هذا النحو، يقوم الأساس الفلسفى للديمقراطية الليبرالية على المذهب الفردى السياسي الروحانى، بما ينطوي عليه من تقديم مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة وتقرير المساواة في نظر القانون، واعتبار الحرية الفردية مصونة لا تمس طالما أنها لا تصل إلى حد الإساءة للغير من جهة، وتأكيد الحقوق السياسية

ببلدان العالم الثالث التي تميز بخياراتها الاشتراكية (كوريا الشمالية، كوبا، اليمن الجنوبي سابقًا).

ديمُقراطية صناعية

Démocratie Industrielle

تعبير ينبع، في الأصل، من اللغة النقابية الأنجلوسكسونية، وبشكل خاص الأميركيَّة الشمالية، وأشار بعد عام ١٩٤٥ في آن معًا إلى الطبيعة الديمُقراطية - غير المؤكدة - للتنظيمات العمالية والمحاولات اشتراك الأجراء في سير عمل المشاريع، وأصبح مع (R. A. Dahl) و (P. Blumberg) عقيدة تناولت بدقّة حقيقة لعملية اتخاذ القرار في أماكن العمل، الخاصة والعامة على السواء، اقتداء بالتجربة اليوغوسلافية القائمة وقتئذ. ولقد ارتكز هذا المفهوم، بشكل أساسي، على الفكرة القائلة أن طبيعة الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج لم تغير، على نحو ظاهر ومحسوس، ارتهان العمال، وأن الأساس يجري في هذا الشأن على مستوى إدارتهم. وبالنسبة لليسار الراديكالي في الولايات المتحدة الأميركيَّة وكندا، تشهد الديمُقراطية الصناعية رواجًا مائلاً لرواج ديمُقراطية الإدارة الذاتية.

ديمُقراطية ليبرالية

Démocratie Libérale

وتسمى أيضًا ديمُقراطية كلاسيكية، سياسية أو غربية. إنها نظام الحكم الناتج عن التطور التدريجي البطيء الذي نما خلال عدة قرون في أوروبا الغربية، وذلك مطابقة مع التوسيع الكبير للطبقة البرجوازية. ولقد استمرت انتلًا من عام ١٨٧٠ تقريبًا في أوروبا الغربية، الولايات المتحدة الأميركيَّة، كندا، اليابان، أستراليا ونيوزيلنده (الخ.). وهي حالياً قاعدة النظام الرسمي للقيم

الديمقراطية المباشرة بمعنى جديد للدلالة على الأنظمة السياسية التي في إطارها يقوم المواطنون بأنفسهم باختيار الحكومة (على الأقل رئيسها)، مثلًا: في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يتم انتخاب الرئيس بالاقراغ العام؛ وفي بريطانيا، تسمح الثانية الحزبية باختيار رئيس الحكومة (زعيم حزب الأغلبية) من خلال انتخاب أعضاء مجلس العموم، فالناخب هنا هو الذي يختار ويحدد الخيارات الكبرى في حين يكلف الحكم أمر تطبيقها، والحكومة التي يشكلها زعيم الحزب الفائز في الانتخابات، تخرج مباشرة من صناديق الاقراغ دون المرور بـ«تركيبة الوسطاء».

ديمقراطية مسيحية ; Christian Democracy ; Démocratie Chrétienne

تيار سياسي معتدل ظهر في نهاية القرن التاسع عشر، خصوصاً منذ عام ١٨٩١ بعد الرسالة البابوية (*Rerum Novarum* Léon XIII) التي أشارت إلى قبول الكاثوليك للمبادئ الثورية لعام ١٧٨٩ وتوافق هذه المبادئ مع التعاليم المسيحية. والاحزاب المنادية بال المسيحية تتجه لتأسيس نظام تعود فيه السلطة للشعب، ويستوحى من مبادئ مستقاة من الانجيل. ولقد كان لهذه الاحزاب تأثير كبير في التاريخ السياسي الأوروبي، خاصة بعد عام ١٩٤٥، في إيطاليا وبلجيكا وألمانيا.

ديمقراطية مسيحية إيطالية Italian Christian Democracy ; Démocratie Chrétienne Italienne (DCI)

حزب سياسي إيطالي ظهر عقب الحرب العالمية الثانية تحت تأثير رجل السياسة الإيطالي السيد دو غاسپيري (A. De Gasperi) (١٨٨١-١٩٥٤)، توّلى السلطة منذ عام ١٩٤٦ أحياناً لوحده، وفي غالب الأحيان في إطار ائتلاف. إنه حزب مسيطر

(مشاركة المواطنين في ممارسة السلطة) دون الاهتمام بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية للإنسان أو العمل على إصلاح المجتمع وتحقيق رفاهيته من الناحية المادية من جهة ثانية، وكونه مسألة عقيدة ولإيمان بفكر سياسي ينبع نحو المثل العليا، ذلك أن الديمقراطية هي وفقاً للتغيير التقليدي الدارج مسألة عقل وقلب لا مسألة خبر وزيد من جهة ثالثة.

يقابل هذا النوع من الديمقراطية وجود أنظمة سياسية متعددة. وتظهر المتعددة في ثلاثة مستويات: متعددة إيديولوجية (حرية الرأي والتغيير وغياب العقيدة الرسمية)، متعددة الأجهزة (احترام مبدأ فصل السلطات ولعبة التوازن فيما بينها)، متعددة سياسية (وجود أكثرية ومعارضة، وغياب مبدأ الحزب الوحيد).

ديمقراطية مباشرة ; Direct Democracy ; Démocratie Directe

نظام أو شكل للديمقراطية يتولى فيه المواطنون بأنفسهم، مباشرة، صلاحيات الدولة، بدون المرور بواسطة آية هيئة من الهيئات أو أي فرد من الأفراد (برلمان، ملك، رئيس، قاضي). ولقد مادت الديمقراطية المباشرة في الدول المدينة القديمة، لدى اليونان خصوصاً (*Agora*، *Forum*)، وفي أوائل تاريخ روما، وفي بعض المدن الشرقية. وهي غير موجودة في أيامنا إلا في بعض المجتمعات الصغيرة (ثلاث مقاطعات في جبال سويسرا: اونترفالد *Unterwald*، غلاريس *Glaris*، أبنزييل *Appenzel*) باعتبار أنها نظام غير قابل للتطبيق في الدول المعاصرة.

انطلاقاً من هذا التحديد للديمقراطية المباشرة، يبدو أنها تتعارض مع الديمقراطية التمثيلية. إلا أن بعض المؤلفين (موريس دوفرجيه) يستعملون تعريف

Démocratie Médiatisée

تعبير يشير إلى النظام الذي يكون من شأن تعددية الأحزاب السياسية فيه سعى الناخبين من اختيار الحكام (تحديداً رئيس الحكومة) مباشرة عبر الانتخابات والتسويات التي تتم بين قادة الأحزاب والنواب ورجال السياسة. فالناخب في مثل هذا النظام لا يقرر مباشرة بشأن مصيره ولا يحدّد بنفسه القرارات الوطنية الكبرى، بل يترك ذلك لوسطاء - أي النواب - يقررون لاحقاً نيابة وبدلأ عنه، تبعاً للالتفاقيات والاتفاقات التي تحددتها نتائج الانتخابات. وهكذا فإن الناخب لا يقوم إلا بتوزيع أوراق اللعب السياسية وكل شيء يتوقف فيما بعد على التحالفات النيابية التي تجريها الأحزاب فيما بينها لاحقاً.

Diet ; Diète

اسم يطلق على مجلس شرعي أو جمعية ملوكية في بعض الدول، كالديت الألماني قديماً، وحالياً في ألمانيا الاتحادية والنمسا وبولونيا واليابان.

١٦٠٠٠٠٠ عضو عام ١٩٨٨) ذو بيان من، يتعلق بالكنيسة الكاثوليكية. وبالرغم من التوسيع الانتخابي للديمقراطية المسيحية الإيطالية (٣٥٪ من أصوات الناخبين منذ العرب العالمية الثانية) وتعدد وضعف الأحزاب الأخرى، فإنها لم تتوصل إلى إقامة نظام وحكم مستقررين إلا بدعم ضمني من قبل الحزب الشيوعي الإيطالي.

بعد فترة من التراجع الانتخابي للحزب عام ١٩٨٣ (٣٢٪ من الأصوات)، وظهور بعض الفضائح التي شوّهت صورته (قضية Lockheed التي أجبرت رئيس الدولة الإيطالي الديمقراطي-المسيحي جيوفاني ليون على الاستقالة)، بدا أن الديمقراطية-المسيحية الإيطالية تستعيد دورها على الساحة الإيطالية (انتخاب فرانسيسكو كوسينا لرئاسة الجمهورية، وحصول الحزب على ٣٤٪ من الأصوات في الانتخابات التشريعية لعام ١٩٨٧)، والأمين العام للحزب من. دو مينا (C. De Mita) - والذي حل محله لاحقاً ارنالدو فورلاني (A. Forlani) - سعى إلى تطهير الحزب من بعض العناصر المشبوهة (تحديداً مافيا صقلية).

ديمقراطية وساطية Mediatized Democracy ;

الدستوري قانوناً ما قبل إصداره للنظر في مدى توافقه مع الدستور (المادة ٦٦).

- في لبنان، يُنتخب رئيس مجلس النواب ونائب الرئيس لمدة ولاية المجلس البابي (أربع سنوات) «كل منهما على حدة وبالاقتراع السري وبالغالبية المطلقة من أصوات المقترعين». وتبني التبيّنة في دورة اقتراع ثالثة على الغالبية النسبيّة، وإذا تساوت الأصوات فالأخير سُئل يعدّ منتخبًا، وللمجلس، ولمرة واحدة، بعد عامين من انتخاب رئيسه ونائب رئيسه، وفي أول جلسة يعقدها، أن يتبع التقى من رئيسه أو نائبه بأكثريّة الثلاثين من مجموع أعضائه بناء على عريضة يوقعها عشرة نواب على الأقل. وعلى المجلس، في هذه الحالة، أن يعقد على الفور جلسة لملء المركز الشاغر» (المادة ٤٤ من الدستور اللبناني). «رئيس المجلس: يمثل المجلس ويتكلّم باسمه، يرعى الصالحيات المنصوص عليها في هذا النظام، يحفظ الأمن داخل المجلس وفي حرمه ويلفظ العقوبات» (المادة ٥ من النظام الداخلي لمجلس النواب). كما أنه يلعب دوراً ما في عملية تسمية رئيس الحكومة المكلّف بالاشتراك مع رئيس الجمهورية (الفقرة ٢ من المادة ٥٣ من الدستور اللبناني).

رئاسية Presidentialism ; Présidentialisme
الرئاسية هي تقليد أو تشويه للنظام الرئاسي ينطوي على تعزيز سلطات رئيس الدولة على حساب البرلمان.

يسود هذا النظام في بلدان أميركا اللاتينية التي نقلت صورة المؤسسات الدستورية للولايات المتحدة الأميركيّة وأقامتها في مجتمع يتميّز بالاختلاف التقني والهيمنة الزراعية والملكيات العقارية الكبيرة والاستعمار النصفي للاقتصاد الأميركي الشمالي القوي والمجاور. كما أن هذا

رئاسة الجمعية البابية Parliamentary Assembly Presidency ; *Présidence de l'Assemblée Parlementaire*

- وظيفة تعود لفرد واحد، تقوم على إدارة المناقشات داخل الجمعية (أو المجلس) وتنظيم عملها، مع تمتّعه - لهذا الغرض - بسلطات قانونية ومالية وإدارية، وتساعده هيئة جماعية هي مكتب الجمعية.

- في فرنسا، يُنتخب رئيس مجلس الشيوخ لمدة ثلاث سنوات، قابلة للتجديد بلا نهاية، وهو الشخصية الثالثة في الدولة، «يمارس مؤقتاً مهام رئيس الجمهورية جميعاً - ما عدا حق اللجوء إلى الاستئناف المنصوص عليها في المادة ١١ من الدستور، وحق حل الجمعية الوطنية المنصوص عليه في المادة ١٢ من الدستور - في حال شغور رئاسة الجمهورية لأي سبب كان، أو في حال المانع الذي يتحقق منه المجلس الدستوري الذي تراجعه الحكومة» (المادة ٧). ويتُنتخب رئيس الجمعية الوطنية لمدة الولاية التشريعية (مبدئياً خمس سنوات)، وهو الشخصية الرابعة في الدولة. ويجب على رئيس الجمهورية أن يستشير رئيس كل من المجلسين قبل أي حل للجمعية الوطنية (المادة ١٢ من الدستور) وقبل استخدام المادة ١٦ من الدستور في حالة الظروف الاستثنائية، ويعين كل منهما ثلاثة أعضاء من أصل الأعضاء التسعة في المجلس الدستوري (المادة ٥٦)، ويإمكانهما أن يحيلا إلى المجلس

وعلى هذا النحو، توجد الرئاسية على شكلين: ليبرالي وسلطوي، وتبدو، كما يقول بنا جانوا (Benoit Jeanneau)، كأنها جمع للعناصر الوحيدة للنظام الرئاسي الملازمة لصالح الجهاز التنفيذي، مع بعض آليات النظام البرلماني المفيدة للحكومة.

رابطة أمم جنوب شرق آسيا
Association of South East Asian Nations (ASEAN);
Association des Nations de l'Asie du Sud-Est (ANASE)

جهاز تعاون اقتصادي واجتماعي وثقافي إقليمي تأسس بموجب «بيان بانكوك» في ٨ آب/أغسطس ١٩٦٧ المعروف باسم الصك التأسيسي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. في الأصل، ضمت الرابطة ماليزيا والفيليبين وتايلند وأندونيسيا وسنغافورة، وانضمت بروناي عام ١٩٨٤؛ وهي تهدف إلى إنشاء منطقة سلام في جنوب شرق آسيا وتحقيق تعاون سياسي واقتصادي وعلمي وتقني وثقافي بين الدول الأعضاء؛ يتمثل الجهاز الرئيسي فيها بالاجتماع السنوي لوزراء الخارجية، في حين أن اجتماع رؤساء حكومات الدول الأعضاء على مستوى القمة يكون كل ثلاثة سنوات، بالإضافة إلى اجتماعات أخرى على المستوى الوزاري تعقد لمعالجة التعاون الاقتصادي والتربوي والعمل والإنساء الاجتماعي والبيئة. أما اللجنة الدائمة للمنظمة، فهي تتكون من سفراء البلدان الأعضاء المجتمعين برئاسة وزير خارجية الدولة المضيفة، وهي تؤمن الاستمرارية في سير عمل الرابطة.

مع انتهاء الحرب الباردة وتحفيظ حدة التوتر في جنوب شرق آسيا، عمدت الدول الأعضاء في المنظمة إلى إجراء تغيير في علاقاتها وقررت في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ إنشاء منطقة تبادل حرّ تقوم على أساس تعرفة جمركية موحدة مع تخفيض

النظام يسود حالياً في البلدان الأفريقية التي تتصف مجتمعاتها أيضاً بالخلف وتشابه في كثير من الحالات، مع مجتمعات أميركا اللاتينية، والتي استعارت بوضوح من روح الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ ومن الممارسة السياسية الفرنسية فيما يتعلق بأفريقيا الفرنكوفونية. ولهذه الأسباب، يكون سير عمل الديمقراطية الليبرالية متعرّضاً في هذه المجتمعات، وخطر قيام الدكتاتورية الرئاسية يكون سهلاً وبأرزاً للعيان. ويتميز نظام الرئاسية بميزتين أساسيتين:

- رجحان كفة رئيس الدولة وتضخم سلطاته دستورياً حيث يتمتع بامتيازات رئيس الدولة في النظمتين الرئاسي والبرلماني. ناهيك عن الدور الكبير الذي يلعبه رئيس الدولة على الصعيد الواقعي بفعل التأثير الحاسم الذي يمارسه في توجيه السياسة الوطنية العامة، ونظرًا للدور التاريخي الذي لعبه والاعتبار الشخصي الذي حصل عليه، وبداعي البنية الاجتماعية للبلد وزون الجماهير غير الناضجة سياسياً، وبسبب ضعف وانقسام الأحزاب السياسية.

- اضعاف سلطات البرلمان، ويزخر ذلك في تحديد الاختصاص الشرعي للبرلمان عن طريق إقامة ميدان محفوظ للقانون وأخر خاص بالسلطة التنظيمية (المادتان ٣٤ و٣٧ من الدستور الفرنسي الحالي ودستور جمهورية ساح العاج) وتنظيم العمل البرلماني عن طريق تحديد مدة دورات البرلمان، وأفضلية مشاريع القوانين على اقتراحات القوانين في جدول أعمال الجمعيات التأدية (المادة ٤٨ من الدستور الفرنسي الحالي، المادة ٣٨ من الدستور الموريتاني، المادة ٤٨ من دستور الغابون)، وفي تضييق حق البرلمانيين في تعديل الدستور.

نظام جمركي يتبادل الأعضاء بمقتضاه إعفاء وارداتهم من الرسوم الجمركية والرسوم الداخلية وتسهيل التبادل التجاري بين الدول الأعضاء برفع القيد تدريجياً عن الاستيراد والتصدير فيما بينها، ولكن دون أن ينطوي ذلك على اعتماد سياسة جمركية وتعرفية واقتصادية مشتركة. ويشكل هذا التقليص في موضوع وهدف الرابطة اختلافاً أساسياً مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية التي عقدت معها الرابطة اتفاقات نشأت بموجها، منذ أول كانون الثاني/يناير ١٩٨٤، منطقة تبادل حرّ تغطي الدول الأعضاء في المنظمتين. وفي عام ١٩٩١، قررت المنظمتان إنشاء سوق مشتركة واسعة («المجال الاقتصادي الأوروبي» EEE) بدأ تفتيتها عام ١٩٩٤ بالنسبة لجميع الدول ما عدا سويسرا التي رفضت الانضمام إلى «المجال الاقتصادي الأوروبي» بموجب استفتاء عام ١٩٩٢.

مقر الرابطة الأوروبية للتبادل الحرّ في جنيف بسويسرا، وبناؤها التنظيمي بسيط ويكون من الأجهزة التالية:

- المجلس، ويكون من ممثلين الدول الأعضاء، وهو المسؤول عن تنفيذ الاتفاقية وعن دراسة توثيق حدود التبادل التجاري بين الدول الأعضاء، أو بينها وبين غيرها من الدول والهيئات، ويتولى الفصل في المنازعات التي تنشأ بين دول المنظمة بشأن الاتفاقية. ويصدر المجلس لذلك الغرض توصيات وقرارات ملزمة، ويشرط كفالة عامة، إجماع أعضائه لإصدار هذه التوصيات والقرارات، باستثناء بعض المسائل الإدارية التي يتم التصويت عليها بالأغلبية. ويكون المجلس من ممثل عن كل دولة عضو، ويجتمع ثلاث مرات في السنة.

حقوق الجمارك، خلال خمس عشر سنة ابتداء من أول كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، إلى معدل يقع بين صفر% و٥%. كما عمدت الدول الأعضاء إلى تكملة مؤتمرها الوزاري بمبادلات مع وزراء خارجية الدول الكبرى (الولايات المتحدة الأميركيّة، الصين، روسيا، ودول الاتحاد الأوروبي)، وأنشأت عام ١٩٩٤ فوروم إقليمي: هيئة أمينة على غرار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE).

الرَّابِطَةُ الأُورُوبِيَّةُ لِلتَّبَادُلِ الْحَرِّ - European Free-Trade Association (EFTA) ; Association Européenne de Libre Échange (AELE)

عام ١٩٥٨، وجهت بريطانيا الدعوة لإنشاء منطقة تجارة حرة بعد أن رفضت الجماعة الاقتصادية الأوروبية أن تنتسب إليها دولاً أخرى غير أعضائها السنة. وفي ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٦٠، تم التوقيع في ستوكهولم على اتفاقية إنشاء الرابطة الأوروبية للتبادل الحرّ ضمت في الأصل كلاً من النمسا والدنمارك والزروج والبرتغال وبريطانيا والسويد وسويسرا (أعضاء المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي OECE)، ثم أصبحت فنلندا عضواً في الرابطة عام ١٩٨٦ وإسلندا عام ١٩٧٠ ولشبونة عام ١٩٩١.

لاحقاً، تطورت الجماعة الاقتصادية الأوروبية وتوسعت على حساب الرابطة الأوروبية التي خسرت تابعياً بريطانياً والدنمارك عام ١٩٧٣ والبرتغال عام ١٩٨٦، ثم فنلندا والنمسا والسويد عام ١٩٩٥، والتحقت جميع هذه الدول بالجماعة الاقتصادية الأوروبية. وبقى أعضاء في الرابطة الأوروبية للتبادل الحرّ كل من إسلندا ولشبونة والزروج وسويسرا.

تهدف الرابطة الأوروبية للتبادل الحرّ إلى إنشاء

بين سبع دول في المنطقة: بنغلادش، بوتان، الهند، مالديف، نيبال، الباكستان، سريلانكا. وعدها التعاون الاقتصادي، تهدف المنظمة إلى جمع الدول التي تشارك فيما بينها بالخصوص - تاريخياً - للاستعمار البريطاني وبثقافات متقاربة، بالرغم من الخلافات والتعارضات فيما بينها، كما أنه يُنظر أحياناً لدور الهند البارز كأنه هيمنة.

تقوم المنظمة على بناء مؤسسي بسيط: اجتماع سنوي لرؤساء الدول والحكومات، اجتماع وزراء الخارجية مبدئياً مررتان في السنة، الأمانة الدائمة ومقرها في كاتماندو (Kathmandu) في النيبال.

الرابطة (أو الهيئة) الدولية للإنماء
Development Association (IDA) ; Association Internationale de Développement (AID)

مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة، نشأت عام ١٩٦٠، يديرها البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مقرها في واشنطن، وتضم ١٥٧ عضواً عام ١٩٩٤.

تقوم الرابطة بمنح القروض للدول الأعضاء بشروط أكثر مرونة وأيسر ثقلاً على ميزان مدفوعات الدول المقترضة، وهي شروط أكثر يسراً من تلك الخاصة بالقروض التي يمنحها البنك الدولي. وهذا التيسير لا يقتصر فقط على مدد القروض (خمسون سنة)، وإنما يشمل أيضاً عدم وجود فائدة حيث لا تطلب الرابطة إلا نسبة ٠,٧٥٪ من قيمة القرض لمصروفات إدارية، تاهيك عن إمكانية تسديد هذه القروض بالعملة المحلية. وحتى ٣٠ حزيران/يونيو ١٩٩٤ كانت الرابطة قد منحت حوالي ٢٤٤٥ قرضاً بمبلغ إجمالي ٨٤,٤ مليار دولار.

منذ عام ١٩٨١، تشهد الرابطة الدولية للإنماء صعوبات بداعي التقص في مواردتها بسبب وقف

- لجان الفحص، وتولى بحث الموضوعات التي يحالها إليها المجلس، مثل لجنة الإنماء الاقتصادي، لجنة الخبراء، اللجنة الجمركية.

- الأمانة العامة، وهي الهيئة الإدارية للمنظمة، على رأسها أمين عام، وتتوزع إلى إدارات متخصصة.

رابطة التبادل الحرّ للكاريبي Caribbean Free Trade Area (CARIFTA) ; Association de Libre Échange des Caraïbes

منظمة إقليمية تأسست باتفاق ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ المعدل بمعاهدة جديدة في الأول من أيار/مايو ١٩٦٨، وهي تضم الدول التالية: غويانا (جورجتاون)، بربادوس، بيليز، غرينادا، جامايكا، ترينيداد وتوباغو، وعنة جزر صغيرة: آنتيغوا، دومينيك، سانت لويسيا، سانت فنسنت، مونتسerrat، إنجلترا، سانت ليتز ونيفير.

ليست هذه المنظمة سوى منطقة تبادل حرّ تلغى الحدود الجمركية في نطاقها (خمسة ملايين مستهلك)؛ فهي لا تعتمد تعرفة جمركية خارجية، وإنما تسع صيغة مختلفة للتكامل وأشارت إليها المعاهدة المنشأة، بهدف تأمين عمل مشترك في ميدان الإنماء (بنك إقليمي، تنسيق المواصلات، شركة طيران موحدة، برامج تصنيع). هذا وقد تطورت العبادات بشكل كبير في إطار المنظمة، ولكن على حساب البلدان الأقل فقراً، وبالتالي تم استبدال صيغة التبادل الحرّ بصيغة السوق المشتركة.

رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي South Asia Association for Regional Cooperation (SAARC) ; Association Sud-Asiatique de Coopération Régionale

منظمة إقليمية نشأت في داكا عاصمة بنغلادش في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، وأقامت تعاوناً

طريق إحياء ميثاق أندين (Pacte Andin) و«السوق المشتركة لأميركا الوسطى» (كاستاريكا، غواتيمala، هندوراس، نيكاراغوا، سلفادور) أو إنشاء «مجموعة الثلاث» (Groupe des Trois) (المكسيك، كولومبيا، فنزويلا) و«السوق المشتركة للمخروط الجنوبي» (Mercosur) أو تجاوز العداءات والخلافات القديمة. ومقر المنظمة في مونتفيديو عاصمة الأوروغواي.

راديكالية ; Radicalisme

- تعبير ظهر في إنكلترا في نهاية القرن الثامن عشر (قبل عشر سنوات من الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩) للدلالة على أنصار إعادة النظر الأساسية في النظام القائم. وهو يشير في مفهومه الحالي عند الفرنسيين إلى سياسة التغييرات الأساسية المستوحاة من التجربة والتسوية، في حين أنه احتفظ في اللتين الإنكليزية والألمانية بمعناه الأول الذي يتراوّف مع التطرفية.

- في فرنسا، دلت الراديكالية أيضاً على سلوك بعض الجمهوريين الفرنسيين الذين عارضوا بعد صدور القوانين الدستورية لعام ١٨٧٥، الموقف التوفيقى والمتعذر لغالبية أعضاء الحزب الجمهوري (الانتهازيون). وهي تدلّ حالياً على العقيدة والموافق السياسية للحزب الراديكالي، والراديكالي الاشتراكي.

رأسمالية ; Capitalisme

- نظام اقتصادي واجتماعي يتميز بالملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والتوزيع، بالمنافسة الحرّة، وبصيغ الوحدات الإنتاجية إلى الربع. وعندما تقترب الرأسمالية بالليبرالية، فهي تتميّز بنظام سياسي تعدّدي، كما أنها تتوافق أيضاً مع النظم السلطوية (الفاشية، البلدان السائرة في طريق النمو).

الخمس والثلاثين دولة المانحة زيادة مساهمتها في الرابطة، الأمر الذي يثير الشك في فعالية واستخدام المساعدة.

ليس للرابطة الدولية للإنماء أجهزة خاصة بها حيث ترتبط بأجهزة البنك الدولي (مجلس الحكم، مجلس المديرين ورئيس) ارتباطاً وثيقاً، وتبما لذلك تخضع إدارة الرابطة للأجهزة التي تتولى إدارة البنك الدولي.

الرابطة اللاتينو-أمريكية للتكامل Latin-American Integration Association (LAIA) ; Association Latino-Américaine d'Intégration (ALADI)

منظمة إقليمية نشأت بـ«معاهدة مونتفيديو (Montevideo)» في ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٠، وحلّت محلّ الرابطة اللاتينو-أمريكية للتجارة الحرة، وتضم إحدى عشرة دولة هي: الأرجنتين، بوليفيا، كولومبيا، شيلي، أكوادور، المكسيك، باراغواي، بيرو، الأوروغواي، فنزويلا، البرازيل، وهي مفتوحة لجميع دول أمريكا اللاتينية.

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة من مجلس وزراء العلاقات الخارجية (جهاز قرار)، ولجنة الممثليين (جهاز دائم)، ومؤتمر التقدير والتقاطع (جهاز تعزيز ودفع)، والأمانة العامة (جهاز فني).

تهدف الرابطة اللاتينو-أمريكية للتكامل، كسابقتها، إلى إقامة سوق مشتركة لاتينو-أمريكية على مراحل، ولكنها تقوم على أساس الاعتراف واحترام الاختلافات في الإنماء الاقتصادي والتعددي، وتحجز المنظمة إمكانية عقد اتفاقيات لا تضم سوى بعض الدول الأعضاء.

تعتبر المنظمة وسيلة مميزة بالنسبة لدول أمريكا اللاتينية لتدعم تحالفاتها الإقليمية الفرعية عن

Chief or Leader ; Chef ou «Leader»

رئيس أو زعيم
كلمة نوعية يشار بها إلى كل شخص يكون على رأس جماعة بداعي مؤهلاته الحقيقة أو المؤهلات التي يضفيها أعضاء الجماعة عليه.

President of the Republic ; Président de la République

رئيس الجمهورية في جمهورية ما هو عموماً رئيس الدولة باستثناء الحالات النادرة التي يمارس فيها مهام الرئاسة جهاز جماعي: أي أنه لقب يحمله رئيس الدولة في بعض الأنظمة الجمهورية، ويتم اختياره حسب طرق متنوعة تبدأ من الانتخاب العام المباشر (فرنسا، النمسا، إيرلندا وإسلندا) إلى الانتخاب من قبل المجلس التأسيسي (إيطاليا، الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩٠، اليونان، وفرنسا في عهد الجمهورية الثالثة ومن عام ١٩٥٨ إلى عام ١٩٦٢، لبنان، إلخ.).

في الدول المرتبة، يحمل رئيس الدولة أحياناً لقباً غير لقب رئيس الجمهورية: رئيس الولايات المتحدة الأمريكية؛ أو كما في النمسا في دستور عام ١٩١٩: رئيس الاتحاد. ونظام رئيس الجمهورية ومهامه هو ذاته نظام رئيس الدولة ومهامه.

Chief of Government ; Chef du Gouvernement

تسمية تطلق على رجل السياسة القائم على رأس مجموعة من الوزراء، يختاره رئيس الدولة (مثلاً، الوزير الأول في فرنسا وبريطانيا) أو البرلمان (مثلاً، رئيس مجلس الوزراء في الاتحاد السوفيتي السابق) أو الاثنين معاً (مثلاً، رئيس مجلس الوزراء في ظل الجمهورية الرابعة في فرنسا). يوجه رئيس الحكومة عموماً العمل الحكومي،

- في المفهوم الماركسي، تدلّ الرأسمالية على حالة المجتمع الذي تمارس الطبقة البرجوازية فيه سيطرتها على البروليتاريا.

- تدلّ الرأسمالية الليبرالية (Capitalisme libéral) على تعددية المنشآت الخاصة الصغيرة المستقلة ذاتياً والخاضعة نظرياً لآليات السوق الحرّ. وتشير الرأسمالية الحديثة أو «النيورأسمالية» (Néocapitalisme) إلى هيمنة المنشآت أو الوحدات الكبيرة التي تعقلن قراراتها في إطار اقتصاد تشرف عليه الدولة، وهي تميز الدول الغربية الصناعية، وتظهر من خلال الشركات المتعددة الجنسيات.

Opinion ; Opinion

- مجموعة الأفكار التي تشارك فيها مجموعة اجتماعية. ويدلّ الرأي العام (Opinion publique) على طريقة التفكير الأكثر انتشاراً في المجتمع: طريقة تفكير غالبية أعضاء الجسم الاجتماعي. - حالة فكرية لفرد حول مسألة ظرفية. ويعتبر الرأي عن الموقف (Attitude).

«Weltanschauung» ;

«Weltanschauung»

«Weltanschauung» كلمة ألمانية تعني «رؤى العالم» أو «النظرة العالمية»، وتدلّ على كلّ مفهوم شامل للمجتمع، وعلى كلّ مشروع اجتماعي على نطاق واسع تحيه افتراضات فلسفية وعقائدية.

«Reich» ; «Reich»

كلمة ألمانية تعني الإمبراطورية. تتمثل الرايخ الأول بالأمبراطورية الرومانية الجermanية المقدسة (٩٦٢-١٨٠٦)، والرايخ الثاني بإمبراطورية ويلهلمن التي أقامها بسمارك تحت سيطرة بروسيا (١٨٧١-١٩١٨) والرايخ الثالث بألمانيا الوطنية-الاشراكية (نازية) لأدولف هتلر (١٩٣٣-١٩٤٥).

(الولايات المتحدة الأمريكية، البرازيل، الأرجنتين) محرك الجهاز التنفيذي، وهو المحرك الوحيد للسلطة في العديد من الأنظمة السلطوية المعلنة أو المقنة (الأنظمة الملكية في بلدان الخليج العربي، الأنظمة الرئاسية الأفريقية والغربية والأميركية-اللاتينية).

رئيس (أو زعيم) كاريزمي ; Charismatic Chief

Chef Charismatique

رجل سياسة بشكل خاص، يبدو أنه يتمتع بسلطات سحرية ويفرض قراراته باستعماله تقنيات سيكولوجية، ويفضل قدراته الاستثنائية في الإقناع وإعجاب المحكومين الشديد بصفاته وأعماله بحيث يصبح مصدر حب وجذب وهيبة واحترام. ويمتاز عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر (Max Weber) بين الزعيم الذي يستمد سلطته من التقليد المتواترة والزعيم الذي يستمد سلطته من قواعد قانونية عقلانية، والزعيم الكاريزمي الذي يستمد سلطته من صفة شخصية استثنائية يتمتع بها، البطلة مثلاً.

رئيس مجلس الوزراء President of Council of Ministers ; Président du Conseil des Ministres

- تسمية تطلق على رجل السياسة الذي يختاره رئيس الدولة، ويتولى تشكيل الحكومة (مثلاً، فرنسا في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة، إيطاليا منذ عام ١٩٤٧ حيث يسمى رئيس الجمهورية مرشحاً لرئاسة مجلس الوزراء لا يعين إلا بعد تشكيل حكومة تدعمها أكثرية).

- في فرنسا، نشأت مؤسسة رئيس مجلس الوزراء من خلال الممارسة، واعترف بها بقانون المالية الصادر في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٣٤، والدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦ هو النص

ويتمتع اعتماداً بامتيازات شخصية يتبع مداها تبعاً لطبيعة النظام السياسي. ويمكن أن يحصل اختلاط بين وظائف رئيس الدولة ورئيس الحكومة (إسبانيا من عام ١٩٣٩ إلى عام ١٩٧٣، مصر عام ١٩٧٣ جزر القمر منذ عام ١٩٤١).

رئيس دولة Chief (or Head) of State ; Chef d'État

رئيس الدولة هو تجسيد رمزي رفيع لاستمرارية الدولة، يجسم عملية تاريخية للفصل بين فكرة الدولة المجردة والأشخاص الطبيعيين الذين يمثلونها. إنه رجل السياسة الذي يصل إلى أعلى منصب في الدولة بالوراثة، أو بالتعيين، أو بالانتخاب وهي الحالة الشائعة حالياً.

بشكل عام، يكون رئيس الدولة شخصاً واحداً (مثلاً، رئيس الجمهورية الفرنسية) أو هيئة جماعية (مثلاً، المجلس الاتحادي في سويسرا، برلمانيون السوفيات الأعلى في الاتحاد السوفيتي حتى عام ١٩٨٩). وإذا كان رئيس الدولة هو دائماً السلطة العليا في الدولة التي يمثلها، فهو يتمتع بسلطات يتبع مداها تبعاً لطبيعة النظام السياسي. ففي الديمقراطيات البرلمانية، تعهد السلطة التنفيذية لحكومة تمارسها باسم رئيس دولة غير مسؤول سياسياً؛ وتبعاً لعدم المسؤولية هذه، فهو محروم تقريراً من كل امتياز دستوري هام (بريطانيا، ألمانيا، إيطاليا). وكذلك، تسمح جماعية السلطة عموماً بإضعاف وظيفة رئيس الدولة بداعي تأسيسها لرقابة متبادلة بين أعضائها من جهة، وتتجنب التروع نحو شخصنة السلطة من جهة أخرى. وحتى في الأنظمة الدكتاتورية، قد يتم الاحتفاظ برئيس دولة مجرد من كل صلاحية في المبادرة الحقيقة (مثلاً، ملك إيطاليا في ظل حكم موسوليني). وبالمقابل، يعتبر رئيس الدولة في الأنظمة الرئاسية

Suppléant

في القانون الدستوري، الرديف ويقال أيضاً «القائم مقام» هو تعديل يشير إلى شخص يتخلى عن نفس الوقت الذي يتتخلى فيه نائب في دائرة انتخابية، ويحل محله في بعض حالات شغور المقعد أو الغياب.

نشأت هذه المؤسسة في فرنسا بالأمر الاشتراكي الصادر في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٨، وهدفت إلى تجنب الانتخابات الفرعية وتدعيم مبدأ عدم الجمع بين النية والوزارة. والرديف لا يمكنه أن يترشح ضد من حل محله في الانتخابات التشريعية أو المشيخية المقبلة. وتحقق «الرداقة» في فرنسا، في حالة الوفاة، التعيين في منصب وزاري، التعيين في المجلس الدستوري. وكانت هذه المؤسسة عرضة للانتقاد، ومع ذلك فقد أدخلها السويديون في قانونهم الوضعي عام ١٩٧٥.

Message ; Message

كلمة تدل على طريقة اتصال بين رئيس الدولة والجمعيات التالية: رسالة سياسية يوجهها رئيس الدولة إلى البرلمان (أو إلى الشعب). وحق توجيه الرسائل هو وسيلة لتسهيل التعاون بين السلطات. وهي موجودة في غالبية الأنظمة المؤسسية برلمانية أو رئاسية. وقد أنشئت في فرنسا عام ١٧٩١، وأصبحت دائمة حسب كييفيات تغيرت تبعاً للدور الذي يقوم به رئيس الدولة بموجب الدساتير الفرنسية المتعاقبة.

**رسم انتخابي أو ضريبة حق الانتخاب
(or Poll) Tax ; Cens Électoral**

تعديل يدل على الشروط المالية المفروضة لممارسة حق الانتخاب أو حق الترشيع، أو المبلغ الأدنى للضريبة التي كان على المواطن أن يدفعها للإقدام

الدستوري الفرنسي الأول الذي كرس وجود رئيس المجلس كرئيس للحكومة ومنح هذه المؤسسة صلاحيات خاصة: إنه المسؤول الأول عن إدارة السياسة الوطنية (المادة ٤٧).

رجعيّة ; Réaction

- في فرنسا، كانت الكلمة تشير إلى تيار الأفكار المناهض للمبادئ الليبرالية النابعة من الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩، تيار تم التعبير عنه من خلال مختلف الحركات السياسية (مثلاً، «العمل الفرنسي» Action française التي هدفت إلى إعادة الحالة السياسية والاجتماعية لما قبل عام ١٧٨٩).

- بالتوسيع، تدل الكلمة على اتجاه سياسي، عمل، رأي أو موقف يعارض التقدم الاجتماعي ويجهد في استرجاع الحالة القديمة للأشياء، للأشخاص أو للأحزاب أو لوضع أعتبر عموماً بأنه بالي وساقط.

 رد التبيئة بالمثل ; Retorsion

عبارة في القانون الدولي العام تستعمل للإشارة إلى تدابير قسرية تتخذها دولة ما ضد دولة أخرى: تدابير قسرية ولكن مشروعة ومماثلة للإجراءات المتخذة ضدها. وقد طبقت مثل هذه التدابير ماراً منذ عام ١٩٤٨ في العلاقات القائمة بين الدول الغربية والدول الديمقراطية الشعبية (كتبادل طرد الممثلين الدبلوماسيين والقنصلين أو حصر تنقلاتهم في منطقة معينة).

دفع ; Dissuasion

نظرية تبعاً لها قد يؤدي استخدام السلاح النووي إلى تدمير كبير جدًا لدى العدو إلى درجة لا تكون فيها عمليًا لهذا الأخير - حتى وإن كان قادرًا - آية مصلحة في شن حرب نووية.

 subsitute ;

رَدِيف (أو بَيْلِيل) احتمالي

الذين يرتبطون مباشرةً مع دولة ما برابط الجنسية. بالتوسيع، تدل الكلمة أيضًا، بالإضافة لما سبق، على مواطني الدولة الواقعة تحت الحماية أو الأقاليم الخاضعة للانتداب أو تحت الوصاية. ويمكن للرعايا أن يستفيدوا من الحماية الدبلوماسية والقنصلية للدولة التي يتبعونها.

«Referendum» أو الاستفتاء :

Référendum

«الرَّفَنْدُوم» كلمة مترجمة عن اللاتينية، تدل على أداة ديمقراطية شبه مباشرة تمثل في الاحتكام إلى مجموع المواطنين، أي استئنافهم في أمر معين، قد يتناول مبدأ قانون أو مشروعه، أو قرارًا خطيرًا في السياسة الداخلية أو العلاقات الخارجية. وهذه الكلمة تستعيد، استثنائيًا، «مفهوم المصادقة» (Ad referendum) وتحوي نقطة تلاقٍ بين مؤسسات تمثيلية تقرّح، وبين الشعب الذي يمتلكه».

تعود المبادرة في الاستفتاء، أما للشعب (بموجب المادة ٢٧ من الدستور الإيطالي لعام ١٩٤٧، يمكن لخمسينية ألف ناخب مسجلين حسب الأصول أن يقوموا بالعملية بموجب إجراء وثيق، وفي سويسرا يكتسب عدد معين من المترددين، يعادل ٥٪ حق التفضي و ٨٪ مبادرة دستورية)، وأما للهيئات التشريعية (مبادرة المجالس النباتية المحلية في الولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بقوانين تختص بالمعيشة المحلية أو الإدارة المحلية الخاضعة لموافقة السكان المحليين)، وأما بشكل عام للسلطة التنفيذية (تنص المادة ١١ من الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨ على أنه «يمكن لرئيس الجمهورية بناء على اقتراح الحكومة، وخلال الدورات العادية، أو بناء على اقتراح مشترك من جانب المجلسين منشور في الجريدة الرسمية، أن

من حق الانتخاب والترشيح: نظام ميز في أوروبا خلال القرن التاسع عشر بين الشرعية الملكية والشرعية الديمقراطية بالسماح للبرجوازية بالسيطرة السياسية. ومثل هذه الشروط فرضتها الدساتير الفرنسية، في خلال الثورة الكبرى لعام ١٧٨٩، وفي عهد نابليون وبعده، وفي ظل «الاستعراض» ١٨٣٠-١٨٤١ (كان الرسم الانتخابي محدودًا بمبلغ ٣٠٠ فرنك كمساهمة مباشرة)، وفي ظل «ملكية تموز/يوليو» ١٨٤٨-١٨٣٠ (تحدد الرسم الانتخابي بمبلغ ٢٥٠ فرنكًا).

يدو الرسم الانتخابي كانه وسيلة للحد من الأهلية الانتخابية، وبالتالي تقليل الجسم الانتخابي، وارتبط هذا الرسم بمفهوم الانتخاب كوظيفة متوجة (Électorat-fonction).

رسوة Corruption ; Corruption

فعل شخص يقبل، بداعي وظيفته أو مركزه في الدولة، بتقديم خدمات إلى أشخاص آخرين أو هيئات لا يستطيع هؤلاء الحصول عليها بشكل قانوني، لقاء مقابل نقدى أو عيني (رحلات، سيارات، منازل، إلخ). عادة، تكون الرشوة سرية وتظهر على مستويين: مستوى الرشوة الفردية، أي رشوة فئات المسؤولين الذين يؤيدون ويدعمون المطالب؛ ومستوى الرشوة الجماعية، ويتعلق بتمويل الأحزاب السياسية والحملات الانتخابية. وتشير ظاهرة الرشوة بشكل خاص في البلدان النامية بداعي أجور الموظفين الزهيدة، إلا أنها ليست غائبة أبدًا عن البلدان المتقدمة. والرشوة عندما تزداد وتوسيع وتخرج إلى النور تؤدي عادة إلى «فضائح».

رعایا National ; Ressortissants

بمعنى ضيق، ترداد الكلمة مع تعريف «حاملي الجنسية» أو «الوطنيين»، وتشير إلى الأشخاص

استفتاء يتناول نصاً كاملاً لا يكتسب قيمة قانونية إلا بعد الموافقة الشعبية عليه، ويفاصله الاستفتاء الاستشاري.

Slavery ; Esclavage

حالة أو وضع فرد تمارس عليه خواص حق الملكية أو البعض منها، حسب الاتفاقية العامة التي أقرتها الجمعية العامة لعصبة الأمم في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٢٦، والتي تعهدت بموجبها الدول باتخاذ جميع الوسائل المفيدة لمنع وعقاب شحن وتغريغ ونقل الرقيق في مياها الإقليمية أو بواسطة آية سفينة ترفع علمها. وتواصل منظمة الأمم المتحدة نفس الجهد، وبناء على دعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عُقد مؤتمر لممثلي الدول الأعضاء في جنيف في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٥٦ أقرت خلاله اتفاقية إضافية لاتفاقية عام ١٩٢٦ تمنع جميع أشكال تجارة الرق والنظام والعادات المشابهة لها.

وعلى صعيد الدول، ألغى الرق بشكل نهائي لأول مرة في ولاية رود آيلاند (Rhode Island) بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٧٩٤؛ وفي فرنسا، ألغى الرق من قبل «المؤتمر» (Convention)، لكنه أعيد ثانية في المستعمرات من قبل نابليون بونابرت، وألغى نهائياً عام ١٨٤٨.

قد يوجد حوالي ١٥ مليون رقيق في العالم عام ١٩٩١. والإلغاء الرسمي للرق (تنص المادة الرابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه «لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكلفة أو ضاعها») أصبح - مفارقة ومناقضة - عائقاً أمام الإلغاء الفعلي، لأنه من الصعب على الجماعة الدولية الطلب إلى دولة سيدة سيدة اتخاذ الإجراءات ضد

يخضع للاستفتاء كل مشروع قانون يتعلق بتنظيم السلطات العامة، أو يتضمن التصديق على اتفاقية تخص الجماعة الفرنسية أو يرمي إلى السماح بتصديق معاهدة...». كما تنص المادة ٨٩ من الدستور على أنه بعد أن يصوت المجلس على مشروع أو اقتراح تعديل الدستور، وبذات الصيغة، يكون لرئيس الجمهورية الحق أما بعرض المشروع على الاستفتاء الشعبي وأما بعرضه على البرلمان مجتمعًا بشكل مؤتمر.

ومن الممكن أن يتخذ الاستفتاء في تطبيقه أشكالاً مختلفة:

- الاستفتاء التأسيسي أو الدستوري، موضوع أحد القوانين الدستورية: عرض مشروع الدستور أو مشروع تعديل دستوري، مصوت عليه أحياناً وقبلًا من جانب البرلمان، على الشعب (مثلاً، اعتماد دستور ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٨ الفرنسي باستفتاء ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٨، طريقة تعديل الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ بموجب المادة ٨٩ منه).

- الاستفتاء التشريعي، استفتاء ينطبق على قانون عادي (المادة ١١ من الدستور الفرنسي الحالي)، ويقوم على عرض مشروع أو اقتراح قانون على الشعب للموافقة عليه أو رفضه.

- الاستفتاء الاختياري، استفتاء يلجأ إليه بناءً على طلب الحكام أو بناءً على عريضة مقدمة من قبل عدد معين من المواطنين.

- الاستفتاء الاستشاري، استفتاء لا يربط رأي الشعب المجلس النبأ، بل يبقى هذا المجلس حرّاً بالأخذ به أو إغفاله.

- الاستفتاء الإلزامي، استفتاء يفرضه الدستور في بعض الحالات، ويفاصله الاستفتاء الاختياري.

- استفتاء المصادقة (Référendum de ratification)،

لمبدأ سمو ونفوق الدستور (الجامد) على جميع السلطات العامة في الدولة. وتمثل مسألة الرقابة على دستورية القوانين نظريًا بطريق بسيطة: تأمين خصوص القوانين العادلة إلى القوانين الدستورية، وبالتالي التثبت من مطابقة القانون للدستور بواسطة جهاز (هيئة) سياسي مستقل عن السلطات الثلاث في الدولة (مثلاً، «مجلس الشيوخ الحامي» للدستور في فرنسا، في دستور السنة الثامنة ١٧٩٩ وفي دستور سنة ١٨٥٢) أو بواسطة جهاز (هيئة) قضائي على شكل المحكمة العادلة (شكل اتبعته الولايات المتحدة الأمريكية عن طريق المحكمة العليا) أو شكل القضاء الخاص (هيئة قضائية خاصة ينتهي الدستور ويحدد صلاحياتها ويضمن بقاءها واستقلال أعضائها؛ مثلاً، المجلس الدستوري في فرنسا ولبنان، المحكمة الدستورية في إيطاليا في دستور ١٩٤٧، المحكمة الدستورية في ألمانيا الاتحادية في قانونها الأساسي لعام ١٩٤٩، إلخ.).

تتم الرقابة على دستورية القوانين من قبل الجهاز القضائي الخاص (محكمة عادلة عليا أو محكمة دستورية) عن طريق الدعوى الأصلية (*Voie d'action*)، أي التقاضي بدعوى مباشرة أمام المحكمة لكي تلغى نصًا تشريعياً تجاه الجميع بسبب لادستوريته (مثلاً، سويسرا، ألمانيا الاتحادية)؛ وتتم الرقابة على دستورية القوانين من قبل المحاكم العادلة، عن طريق الدفع بعدم الدستورية (*Voie d'exception*)، وتعني عموماً أنه خلال آية دعوى منظورة أمام القضاء - مدنية أو إدارية أو جنائية - ويراد فيها تطبيق قانون معين، يمكن لأحد المتقاضين أن يدفع بعدم دستورية هذا القانون لمخالفته الدستور، وللناقض الذي ينظر في النزاع الحق بتقدير دستورية هذا القانون وعدم

ممارسة تدعى أنها ألقتها رسياً.

Censorship ; Censure

- الرقابة هي القرار الذي يمكن محكمة أو سلطة معترف بها (وزير الداخلية، وزير الإعلام، وزير الثقافة، إلخ.) من تحفظ وأحياناً إدانة المضمون الإيديولوجي أو الأخلاقي لبعض وسائل التعبير السمعية-البصرية الموجهة للجمهور كالكتب والراديو والتلفزيون والمسرح والبريد والأفلام والدعایات المشاهد، إلخ. والمقصود بذلك ممارسة رقابة وقائية على مضمون بعض العروبات العامة باسم بعض القيم الأخلاقية، الفلسفية، السياسية أو الدينية.

- في النظام البرلماني، الرقابة هي إجراء يتيح للمجلس الشعبي (المجلس الأدنى في حالة ثانية المجلس) أن يقحم مسؤولية الحكومة بطريق حجب الثقة عنها. ومن نتيجة الموافقة على اقتراح حجب الثقة إجبار الحكومة على الاستقالة.

- في القانون البرلماني أيضاً، وهو فرع من القانون الدستوري، «الرقابة على البرلماني» (*Censure d'un parlementaire*) هي جزء تأديبي يطبق من قبل مكتب مجلس نواب على أحد أعضائه في حال التقصير بالواجب المهني، ويتراوّف عادة بتخفيف التعريض الشعبي، ويمكن أن يؤدي إلى الطرد المؤقت من المجلس.

الرقابة على دستورية القوانين Constitutionality of laws ; Contrôle de la constitutionnalité des lois

يعد موضوع الرقابة على دستورية القوانين أو موضوع حماية واحترام أحكام الدستور من أبرز المواضيع التي احتلت مكاناً هاماً في بطن مؤلفات رجال الفقه الدستوري، فهو موضوع شديد الصلة بموضوع الدولة القانونية، وهو نتيجة منطقية

وقائد الناس . والرئيس هي كلمة عربية ترتبط في البلدان العربية، بوظيفة رئيس الجمهورية، وتنطبق بشكل خاص على رئيس الجمهورية في مصر، وتحديدياً على جمال عبد الناصر (١٩١٨-١٩٧٠): أول زعيم سياسي مصري حمل هذا اللقب، وأحد ملهمي «ثورة يوليو» ١٩٥٢ التي أطاحت بالملك فاروق وأقامت الجمهورية

ريكنداغ «Riksdag» ; «Riksdag»

إسم البرلمان السويدي الذي كان، حتى عام ١٨٨٦ ، منقسمًا إلى أربع طبقات: النبلاء، الإكليروس، البرجوازين، الفلاحين . والبرلمان السويدي الحديث كان منقسمًا إلى مجلسين، حل محلهما في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٧١ مجلس واحد يُنتخب أعضاؤه (٣٤٩ عضواً) بالاقتراع العام المباشر على أساس نسبي لمدة ثلاثة سنوات.

تطبيقه في النزاع المنظور، إذا وجده مخالفًا للدستور، ويفصل في القضية بما لذلك (منظومة سارية المفعول في الولايات المتحدة الأميركية تحديدياً حيث اكتسبت في بعض العهود ١٨٨٠- ١٩٧٦ ميزة «حكم القضاة»).

بشكل عام، ترمي الرقابة على دستورية القوانين إلى حماية الحقوق والمعربات الفردية والجماعية من جراء أعمال الحكام وانتهاكهم للمبادئ الدستورية، كما ترمي إلى إيجاد الحلول القانونية للحوادل دون التصادم بين الحكومة والبرلمان كما هو الحال في الدول الموحدة من نوع الدول البسيطة ولا سيما في الجمهورية الخامسة الفرنسية، وفي الدول الاتحادية تهدف الرقابة على دستورية القوانين إلى تثبيت التوازن بين الدولة الاتحادية وأعضائها.

رئيس «Raïs»

الرئيس في القبائل العربية هو الرئيس أو الزعيم،

تولّدها الزيونية لا تشكّل مجموعات بالمعنى الاجتماعي الدقيق، إذ بإمكان الزيون نفسه أن يكون راعي زبائن آخرين، والراغب في زيون راعٍ آخر. ويعرف (Jean Leca et Yves Schemeil) الزيونية بأنها «تحالف ثانوي عامودي بين شخصين لهما نظام وسلطة وموارد متفاوتة، يعتبر أحدهما أن المفید له أن يكون لديه حليف أعلى أو أدنى منه».

تعتبر الزيونية المحرك الأساسي للعمارات السياسية في المجتمعات التقليدية والمجتمعات العالمية، وهي موجودة أيضاً في المجتمعات الغربية، وفي فرنسا بشكل خاص على المستوى المحلي كما على المستوى الوطني.

الزيونية سياسية **Political Clientilism ;** ***Clientilisme politique***

الزيونية السياسية ممارسة ترتكز على تكوين الأنصار وتحريكهم، وهي تقوم على علاقات شخصية لمؤسسية، وعلاقات تبادل لا علاقات سلطة، وعلاقات تبعية شخصية بسبب اللامساواة في موارد الشركاء وطبيعة الموارد المتباينة والنظام، واللامساواة بين الشركاء. والبنيات التي

كبير (يتخُب في دائِرَتِه بدون معارضة ولا يهز مبدئياً في الاتِّخابات العامة)، ويقوم بوظائفه بتجَّرد مطلق.

ويوجَد أيضًا سبَّيكِر في مجلس الممثَلين في الولايات المتحدة الأمريكية، ولكنه لا يملك تحرَّد واعتبار السِّيِّكلِير البريطاني.

ستاتوقراطية ; Statocracy ; Statocratie

متظَّم في إطارِه تجَّد الحياة الوطنية أساسها ونطَّ وجودها وغايتها في الدولة فقط. عليه، تبدو الستاتوقراطية كأنها توتاليارِية دولية. وأفضل تعريف لها أعطاه موسوليني بقوله: «كل شيء في الدولة، لا شيء خارج الدولة، لا شيء ضد الدولة» (خطاب موسوليني في سكالار ميلانو في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٢٦)؛ والستاتوقراطية وحدها يمكن أن تميَّز الفاشية الموسولينية عن باقي الفاشيات.

ستار حديدي ; Iron Curtain ; Rideau de fer

تعيَّر استعمل لأول مرة من قبل السير ونستون تشرشل (١٨٧٤-١٩٦٥) في الخطاب الذي ألقاه في (Westminster Collège de Fulton) (ميسيوري) في ٥ آذار/مارس ١٩٤٦ للإشارة إلى الأسوار التي فصلت بشكل مطلق في أعقاب الحرب العالمية الثانية بين منطقة النفوذ السوفياتي في أوروبا الشرقية وبليادن أوروبا الغربية. وقد تم تدمير هذه الأسوار عام ١٩٨٩.

شتالينية ; Stalinism ; Stalinisme

مرحلة في تاريخ الاتحاد السوفياتي، تميَّزت بتطبيق عدد معين من الطرحوَات التي حذَّرها جوزف دجوغاتشيفلي (J. Djougatchvili) الملقب بستالين (١٨٧٩-١٩٥٣)؛ بناء الاشتراكية في بلد واحد (جدال مع تروتسكي)، تدعيم دكتاتورية البروليتاريا (عدم زوال الدولة)، التطوير الرأسمالي، بناء

سان-سيمونية ; Saint-Simonianism ; Saint-Simonisme

سان-سيمونية هي مذهب الفيلسوف والاقتصادي الفرنسي سان-سيمون (١٧٦٠-١٨٢٥) القائم على أولوية الاقتصاد وتنظيمه العقلاني وجماعيته، ورفض الملكية الخاصة (لأنها تؤدي إلى تنظيم فوضوي للإنتاج وتكرّس استغلال الإنسان للإنسان)، وأولوية العلم. وتنادي السان-سيمونية «بالجماعية» (Collectivism) وبإحلال «إدارة الأشياء» محل «حكم الأشخاص». وينظر إلى السان-سيمونية كأنها السلف السابق للمذاهب الماركسية والتكنوقراطية.

سبَّيكِر أو رئيس مجلس العموم ; Speaker ; «Speaker»

سبَّيكِر كلمة إنكليزية تطلق على رئيس مجلس العموم في البرلمان البريطاني، يتَّخِب من قبل أعضاء المجلس، عمومًا بدون معارضة وعلى أثر اتفاق بين الحزب العمالي وحزب المحافظين، لمدة الولاية التشريعية، غالباً ما يُعاد انتخابه حتى في حالة تغيير الأغلبية النيابية داخل المجلس. وتقتضي المراسيم، عند بداية كل برلمان جديد، بأن يبدل «كاتب المجلس» بإصبعه إلى عضو من الأغلبية، ثم إلى عضو من المعارضة من شأنه أن يقترح إسم المرشح. وعلى العموم يكون ذات الاسم الذي وقع عليه الاختيار ويتم الانتخاب بالتفاهم بين الجميع.

يتمتَّع السبَّيكِر بسلطات واسعة جدًا، وله اعتبار

في حال وجوده - يخضع لاتفاقية البعثات الخاصة لعام ١٩٦٩ (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٥٣٠، الدورة ٢٤)، والتي حددت ونظمت البعثات الخاصة أو المؤقتة التي تنشأ بين الدول لمعالجة موضوع محدد تنتهي مهامها بانتهاء معالجة الموضوع الذي أرسلت من أجله. إن مهمة البعثة الخاصة تعتبر مكملة لمهمة البعثة الدائمة حتى وإن كانت بعض الدول تعتبر أن رئيس هذه البعثة له الأسبقية على رئيس أو سفير البعثة الدائمة. وبموجب المادة الأولى من اتفاقية فينا لعام ١٩٦٩ «يقصد بتعديل البعثة الخاصة بعثة مؤقتة تمثل الدولة وتوفدها دولة إلى دولة أخرى برضاء الدولة الأخرى لتعالج معها مسائل معينة أو لتؤدي لديها مهمة محدودة».

في فرنسا، لقب «سفير فرنسا» هو «منصب» أو «مرتبة» يحملها صاحب اللقب حتى ولو أنه لم يعد يمارس وظائفه الدبلوماسية. وعدد «سفراء فرنسا» يتحدد سنويًا في قانون المالية (١٩ سفيراً عام ١٩٧٩).

سلامة عامة أو إنقاذ عام *Salut Public*

تعبير يشير إلى تعزيز جميع موارد و Capacités الامنة بهقصد حماية الخير العام في فترة الأزمة. في فرنسا، ظهر هذا التعبير في فترة الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ (مثلاً، «لجنة السلامة العامة» التي تأسست في فرنسا في ٦ نيسان/أبريل ١٧٩٣ وتولت مع «لجنة الأمن العام» حكم فرنسا الفعلي محل «المؤتمر» حتى عام ١٧٩٤) حيث تعرضت البلاد لهجوم من جميع الجهات، لتتصدى - منذ ذلك الوقت - كل حكومة قوية مطالب بها أو مشكلة بهقصد حل الأزمة.

سلطات إستثنائية *Exceptional Powers* ;

«أحدور» حماية، برقطة الحزب، امثالية إيديولوجية (عقيدة حقيقة، تبسيط الطروحات الماركسية-اللينينية)، رعب بوليسي (إيادة المعارضين الآخرين أو المحاكمات موسكو الكبرى) عام ١٩٣٦).

ولقد أدت سياسة ستالين عام ١٩٥٦ في التقرير الذي قدمه نيكتا خروشوف في المؤتمر العشرين للحزب الشيوعي. وإذلة ستالينية كان الأصل في التزاع الإيديولوجي داخل الحركة الشيوعية الدولية (التزاع الصيني-ال Soviaticي).

السفير *Ambassador ; Ambassadeur*

السفير هو المبعوث الدبلوماسي الأعلى درجة في مراتب المبعوثين الدبلوماسيين، يرأس ويدير البعثة الدبلوماسية المسماة سفارة (Ambassade)، يعين من قبل رئيس الدولة ويعتمد لدى رئيس دولة أجنبية، ويتولى تمثيل دولته وحماية الرعايا الوطنية، وتنمية العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية والعلمية.

يوجد داخل مجموعة المبعوثين الدبلوماسيين المعتمدين لدى رئيس الدولة مرتبة صدارة وتقدير (Préséance) هي مرتبة القاصد الرسولي الذي يعتقد على غيره من رجال السلك الدبلوماسي في البلدان الغربية.

تاريخياً، مارست الدول نوعين في تعين السفراء وهما: نوع السفراء العاديين المقيمين والسفراء فوق العادة (Extraordinaire) غير المقيمين والذين يرسلون في مهام مؤقتة خاصة أو مهمات دائمة. حالياً، يستمر استخدام مصطلح سفير عادي وسفير فوق العادة بين الدول، إلا أن هذه التسميات أصبحت قليلة التأثير على العمل والتبادل الدبلوماسي، حيث يخضع لقب سفير دائم لأحكام اتفاقية فينا لعام ١٩٦٩، ولقب سفير فوق العادة -

- يدلّ تعبير «السلطات العامة»، بالمعنى غير المتميّز، على مجموعة أجهزة الدولة، وجميع الذين يكون بإمكانهم اتخاذ قرارات سياسية.

- بالمعنى الضيق، وفي فرنسا، السلطات العامة هي مجموعة الأجهزة المنشأة أو المشار إليها في الدستور، والتي يتحدد نظامها بموجب قوانين عضوية: رئيس الجمهورية، الحكومة، البرلمان، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المجلس الدستوري، المجلس الأعلى للقضاء، محكمة عدل الجمهورية.

سلطان أو قوّة أو دُوَلَة *Puissance ; Puissance*

- تشير الكلمة الأجنبية إلى سلطة سياسية، اقتصادية أو دينية من زاوية قوتها وفعاليتها.

- بالتوسيع، يترافق «السلطان» مع الدولة، ويشير، تحديداً في القانون الدولي وال العلاقات الدولية، إلى الدول التي تلعب، بداعي وزنها الديمغرافي وقوتها الاقتصادية والعسكرية، دوراً حاسماً في الحياة السياسية الدولية (فرض مصالحها القومية، تحسين شروط أنها وسادتها، التمتع بموقع مسيطر) (مثلاً، يقال القوى العظمى والقوى الصغرى).

سلطة *Power ; Pouvoir*

تأخذ كلمة سلطة - ومصدرها الأجنبي لاتيني (Potestas): **أهلية الصرف** - عنده معان حسب المضمون:

- **أهلية قانونية** لمارسة اختصاص أو صلاحية.
- **قوة أو قدرة** فردية أو جماعية تكون قادرة على إخضاع الآخرين وجعلهم يطاعون أو يمنعون إرادتهم.

- في القانون الدستوري، يمكن النظر إلى السلطة من خلال وجهي نظر: وظيفية وعضوية. من وجهة النظر الوظيفية، السلطة هي القدرة أو

Pouvoirs Exceptionnels

تبيّن يدلّ على توسيع الصلاحيات العادلة لسلطة سياسية أو إدارية بهدف مواجهة أوضاع وظروف استثنائية وخطيرة ذات طبيعة سياسية (الحرب، الانقلاب، التدمير، إلخ.). وتترجم السلطات الاستثنائية عموماً بتوسيع سلطة الجهاز التنفيذي على حساب المجالس النيابية. وتبين في هذا الشأن، نظرية سلطات الحرب للرئيس في الولايات المتحدة الأميركيّة، حيث تصبح سلطاته شبه دكتاتورية، وبإمكانه - من أجل الدفاع الوطني - مصادرة الأشخاص والأموال؛ وبدعم المحكمة العليا، أصبح الكثير من هذه السلطات التي كانت تعتبر مؤقتة بطبيعتها، حفّا مكتباً للرئيس. وفي فرنسا، تنص المادة 16 من الدستور الفرنسي الحالي لعام 1958 على أنه «عندما تصبح المؤسسات الجمهورية، أو استقلال الأمة أو وحدة إقليمها، أو تنفيذ تعهداتها الدولية، مهددة تهديداً خطيراً ودائماً، وتكون قد توقفت السلطات العامة الدستورية عن سيرها المنظم، يتخذ رئيس الجمهورية الإجراءات التي تستوجبها هذه الظروف، بعد استشارة الوزير الأول ورئيس المجلسين الشرعيين ورئيس المجلس الدستوري، استشارة رسمية. ويحيط الأمة علمًا بذلك بطريقة المخاطبة. ويقتضي أن تكون هذه التدابير مستوفاة من الإرادة بتأمين الوسائل الضرورية، بأقصر المهل، للسلطات العامة الدستورية، لتمكنها من القيام بمهنتها، على أن يستشار المجلس الدستوري بشأنها. وينعقد عندئذ البرلمان حكماً. ولا يجوز حلّ الجمعية الوطنية خلال ممارسة السلطات الاستثنائية».

سلطات عامة *Public Powers ; Pouvoirs Publics*

Légitatif

- يدلّ تعبير السلطة التشريعية على الوظيفة المتمثلة بمناقشة القوانين والتصويت عليها. كما يدلّ التعبير على الجهاز الذي يعهد إليه الدستور اخخاص من القوانين: عضو خاص أو مجموعة من الأعضاء، تتحذ في الدولة الدستورية شكل الهيئة الممثلة للإرادة الشعبية، بأسمائها المختلفة (جمعية وطنية، مجلس نواب، برلمان، كونغرس، مجلس الشعب، دوما، ديت، إلخ.).

- في نظام فصل السلطات، يجب أن تكون السلطة التشريعية متميزة عن السلطات التنفيذية والقضائية. وفي الديمقراطية التمثيلية أو النيابية، تؤول السلطة التشريعية إلى ممثل الشعب الذين يصوتون باسم الأخير على القوانين؛ وفي الديمقراطية شبه المباشرة أو المباشرة، يشترك الشعب بنفسه، بشكل نشط تقريباً، في عملية إعداد القوانين والتصويت عليها (مثلاً، المبادرة الشعبية، الاستفتاء، التصويت الشعبي إلخ.).

سلطة تنظيمية ; Pouvoir Rééglementaire

تشير السلطة التنظيمية إلى الصلاحية المعترف بها لبعض السلطات التنفيذية والإدارية (في فرنسا: الوزير الأول، المحافظ، العدة، بعض الأجهزة الجماعية) بوضع تدابير عامة وغير شخصية عن طريق إصدار أنظمة (Règlements) تطبق على الأراضي كلّياً أو جزئياً (مراسيم، قرارات). وهذه المراسيم تتوضع من جانب السلطة التنفيذية بقصد تنفيذ القوانين من جهة (المراسيم التنفيذية أو التكميلية) وتتنظيم المرافق والمصالح العامة من جهة أخرى (المراسيم التنظيمية أو العامة). وترجع حكمة إسناد عمل هذه المراسيم إلى السلطة التنفيذية إلى أن المشرع لا يهتم بصفة عامة وهو

الإمكانية في اتخاذ قرار تنفيذي؛ وبمعنى ضيق جداً، السلطة هي وظيفة اجتماعية للدولة، وفي هذا الشأن يجري التمييز بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية. ومن وجهة النظر العضوية، تشير السلطة إلى العضو الذي يتولّ الوظيفة الاجتماعية المطابقة له؛ وفي هذا الشأن، يمكن القول أن الوظيفة التشريعية يمارسها البرلمان الذي يقبض على السلطة التشريعية، والوظيفة التنفيذية تمارسها الحكومة التي تقبض على السلطة التنفيذية، والوظيفة القضائية تمارسها المحاكم التي تقبض على السلطة القضائية.

سلطة تأسيسية Constituent Power ; Pouvoir Constituant

- اختصاص صاحب السيادة في الدولة (الله، الملك، الجمعية، الأمة، الشعب) في عملية وضع أو تعديل القواعد الدستورية للدولة. والسلطة التأسيسية يمكن أن تكون سلطة أصلية (أي سلطة أولية ليس لها نصوص تنظمها ولا تلتقي اختصاصاً من نصوص موجودة)، وهي تتمتع بسلطات مطلقة وهي حرّة في اعتناق ما تراه مناسباً وملائماً لظروف وأوضاع الدولة، من قواعد دستورية جديدة كفاية إلى حدّ يمكن اعتبارها في أصل الدولة أو النظام) يناظر بها وضع الدستور في بلد ليس فيه دستور (مدغشقر عام ١٩٥٨) أو لم يعد له دستور عند انهيار النظام السياسي (فرنسا عام ١٩٥٨). كما يمكن أن تكون سلطة منشأة أو مشتقة، أي ينشئها الدستور نفسه لتعديل النص الدستوري، وهي تفترض وجود دستور نافذ في الدولة ينظمها ويقرر لها مجال العمل في التعديل.

- تعبر يدلّ أيضاً على العضو الذي يتمتع بهذه السلطة.

سلطة تشريعية Legislative Power ; Pouvoir

الأولى)، «والشهر على تنفيذ القوانين والأنظمة والإشراف على أعمال كل أجهزة الدولة» (الفقرة الثانية). كما يمتنع الوزير في لبنان، بصفته رئيس الإدارة التي يتولاها سلطة تنظيمية تحوله حق اتخاذ جميع القرارات التي يقتضيها تطبيق الأنظمة والقوانين (المادة ٦٦ من الدستور اللبناني).

سلطة تنفيذية (أو إجرائية) ; Executive power

Pouvoir Exécutif

- بالمعنى الضيق، وفي مفهوم رجال الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩، السلطة التنفيذية هي سلطة «مؤمنة» تتولى فقط تنفيذ القوانين. وفي هذا الشأن، تنص المادة ٢١ من الدستور الفرنسي الحالي على أن الحكومة «تؤمن تنفيذ القوانين».

- في مصر الحديث، يشير تعريف السلطة التنفيذية إلى مجموع الأجهزة الحكومية والإدارية التي لا تتولى فقط تنفيذ القوانين، ولكن أيضاً تحديد سياسة الأمة، وهي تكتسب بهيمنة واقعية في ميدان المبادرة التشريعية. وكما يقول بنوا جانوا، يتجاوز دور الحكومة في الوقت الحاضر، بشكل واسع، المفهوم التقليدي لتنفيذ القوانين، لكي يصبح في الحقيقة كما يلي: الحكومة هي جهاز دفع وتحريك، تعود له المبادرة في رسم البرنامج الشريعي ودفع البرلمان للموافقة عليه؛ الحكومة هي جهاز قرار ناجم عما يتمتع به من سلطة تنظيمية؛ الحكومة هي جهاز تبصر يتحمل المسؤوليات في عملية تخطيط الاقتصاد الوطني.

- السلطة التنفيذية هي جهاز أو مجموعة أجهزة (رئيس الدولة، الكابينت الوزاري) تسمى أيضاً الحكومة التي تتمايز عن البرلمان بعدها القليل. ويمكن أن يكون هذا الجهاز مونوفراطيًا (شخص واحد: ملك، دكتاتور، رئيس الجمهورية في النظام الرئاسي) أو جماعيًا (أو أحياناً يتقلّص إلى

يسن القوانين ببيان الجزئيات، وإنما يكفي بيان القواعد والمبادئ العامة تاركاً للسلطة التنفيذية أمر تنظيمها عن طريق المراسيم التنظيمية. كما ترجع الحكمة من إسناد عمل هذه المراسيم إلى السلطة التنفيذية إلى كون هذه الأخيرة - بحكم أنها قائمة على تنفيذ القوانين - أقدر من السلطة التشريعية على تنظيم المسائل الجزئية والتفصيلية.

في فرنسا، يهدى الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ السلطة التنظيمية العامة إلى الوزير الأول (المادة ٢١)، ولكن رئيس الجمهورية يوقع المراسيم التي يحفظ الدستور اختصاصها له (الأوامر الاشتراكية) والمراسيم التي يجري التداول فيها في مجلس الوزراء. ويؤسس الدستور الفرنسي سلطتين تنظيميتين:

- السلطة التنظيمية المستقلة أو العفوية: اتخاذ «نظام» عفوياً ويشكل وحيد في مواضع غير المواضع المحفوظة للقانون. وبالتالي تخضع «الأنظمة المستقلة» لمبدأ احترام الدستور والمعاهدات والمبادئ العامة للقانون. ويتضيقه لميدان القانون، يكون الدستور الفرنسي قد وسع ميدان «النظام المستقل» المحدد حتى الآن في ميدان البوليس وتنظيم المراقب العامة.

- السلطة التنظيمية التابعة: اتخاذ «نظام تطبيقي» يرمي إلى تأمين تنفيذ القانون وإكماله عند الحاجة بالنصوص التفصيلية شرط احترام نصوص القانون التي هي بحكم تراتيبها أعلى من النصوص التنظيمية.

وفي لبنان، يستفاد عن حق السلطة التنفيذية بإصدار هذين النوعين من الأنظمة أو المراسيم من نصوص المادة ٦٥ من الدستور بقولها أن من صلاحيات مجلس الوزراء: «وضع مشاريع القوانين والمراسيم التنظيمية واتخاذ القرارات الالزمة لتطبيقها» (الفقرة

والجمعية، فإن هذه السلطة لا تصبح سياسية بنوعيتها إلا عندما يكون المجتمع الذي يسودها غير خاضع لسلطة مجتمع آخر. ومثل هذه السلطة لا توجد إلا في المجتمع السياسي الموصوف بالدولة التي توحى فكرتها قبل كل شيء بفكرة السلطة التي لا تدين بالطاعة والخضوع لأية سلطة أخرى. ويرى جان وليم لايبار في كتابه «السلطة السياسية» أن «السلطة السياسية هي أرفع السلطات الاجتماعية التي تحكم الاجتماعات الخاصة في المجتمع المدني». فهي التي تدير المجتمع المدني بأكمله؛ وتتولى تنظيم العلاقات بين الجماعات العديدة والمتعددة التي تولّنه، بشكل يكفل لها بقاءها مندمجة بالمجموع الكلي (النظام)، ويوفر لها الطواعية الالزامية لمواجهة التحولات الخارجية والداخلية (التقدّم). والاعتراف بهذا الدور للسلطة السياسية، يعني تأكيد سيادة هذه السلطة... أي استقلالها إزاء أية سلطة اجتماعية خارجة عن نطاق المجتمع المدني وأولويتها على كل سلطة داخل هذا المجتمع في آن». فهي إذاً سلطة الدولة التي تسمى القوة العامة (*Puissance publique*) والتي تتميز بخصائص تظهر خصوصاً في أنظمة الديمقراطيات الغربية: إنها سلطة تراكية ومركزية، إنها سلطة سياسية، إنها سلطة مدينة، إنها سلطة زمية، إنها سلطة تتمتع باحتكار الإكراه المادي، إنها سلطة سيادية.

سلطة فردية ; Pouvoir Individual

Individual

وهي السلطة التي تجتذب فعاليتها في العنصر الشخصي. فهي تتركز في شخص معين يرتكز في ذاته ليس فقط كل أدوات السلطة والسيطرة (مثلًا، الطغيان القديم، الملكية المطلقة، الدكتاتوريات الحديثة)، ولكن أيضًا كل تبرير للحكم. فالشخص

شخصين متساوين كالقناصل الرومان قديماً أو مدريغاً (مجموعة قليلة من الأشخاص كحكومة المديرين في دستور السنة الثالثة في فرنسا عام ١٧٩٥، المجلس الفدرالي السويسري) أو مزدوج الرأس (رئيس الدولة والكاتب الوزاري في النظام البرلماني).

- في ظل الجمهورية الخامسة الفرنسية (دستور ١٩٥٨)، يتتألف الجهاز التنفيذي من رئيس الجمهورية والحكومة التي يرأسها الوزير الأول.

سلطة سوداء ; Pouvoir Noir

شعار طرحة عام ١٩٦٧ (S. Carmichael) رئيس «اللجنة التنسيق الطلاقية لمناهضة العنف». واربط مطلب «السلطة السوداء» بتجذير النضال السياسي للأميركيين السود من أجل تحسين وضعهم القائم منذ عام ١٩٦٤. إلا أن مختلف تيارات الحركة التحررية للأميركيين السود انقسمت حول مضمون هذا المطلب، فالبعض يطالب بدولة حقيقة عن طريق تجميع عدّة كيانات؛ والبعض الآخر ينادى بالانفصالية ويطالب بالحربيات غير الشكلية والمسؤوليات، مع تمجيده لكتيراء العرق؛ والبعض الآخر أيضًا يدعو إلى تأسيس «جزر سوداء» ذات وضع خاص داخل المدن الأميركيّة.

سلطة سياسية ; Pouvoir Politique

السلطة السياسية هي القوة المميزة للحكام وللمجموع الأفراد والأجهزة والمؤسسات التي تمارس تأثيراً على قرارات هؤلاء الحكماء، ويكون هدفها الأول الحفاظ على المجتمع وتطوره. بعض آخر، السلطة السياسية هي السلطة التي تمارس في إطار المجتمع السياسي (الدولة). وإذا كانت السلطة حقيقة تولّف واقعة اجتماعية أكيدة في كل مجتمع إنساني، كالأسرة والعشيرة والطائفة

في فرنسا، تغير يدلّ على مجموع السلطات والامتيازات العائدة لملك مطلق. ويوصف «بالملكي» (Régalien) حتى في ظل جمهورية، كل سلطة هامة جداً (حتى حلّ البرلمان) أو رمزية (حتى الفتوى)، التي تعود لرئيس الدولة والتي تعتبر كأنها من بقايا التقليد الملكي.

سلطة ممَّوَّسة ; Pouvoir Institutionnalisé

السلطة الممَّوَّسة هي السلطة القائمة في هذا الشكل القانوني، الذي هو الدولة. إنها «سلطة القانون»، من يمارسها ليس سيدها أو مالكها، يتصرف بها بحرية تامة، لا يمكنه ممارستها شرعاً، دون تجاوز، ما لم يخضع لتشريعات مستقلة عن إرادته وأهوائه ومصالحه الفردية.

سلطة الحكم في الدولة الحديثة لا تتبع من صفاتهم الشخصية، كما هو الحال في السلطة الفردية، وإنما من تلك المؤسسة التي تقوم على فكرة قيام نظام اجتماعي مرغوب فيه، وتنظم على أساس تحقيق هذه الفكرة ولها شخصية حقوقية، وهي ذات كيان خاص يمتلك قوة عليا - هي قوة المجتمع الشامل بأكمله - مستمدّة من الغاية الكامنة وراء الفكر. السلطة الممَّوَّسة إذن تتبع بالدّوام والاستمرارية، لأنها تكمن في مؤسسة دائمة ومستمرة هي الدولة، وأصبحت ملكاً لها، وما الحكم سوى مثيل لهذه السلطة ويمارسونها باسم الدولة، فزوّالهم لأي سبب كان - بالموت أو بالتغيير - لا يعني زوال السلطة، كما أن تصرفاتهم باسم الشعب تتسبّب إليها وتبقى بعد زوالهم، وهذا ما يعبر عنه المثل الفرنسي المأثور «مات الملك، عاش الملك».

سلع أساسية ; Produits de Base

الذي يقود يمتنع في أن واحد بمعارضة السلطة وملكيتها، وهو يحصل في ذاته صفة القيادة، وإذا أمر بذلك بسبب صفاته الشخصية - كالذكاء والشجاعة والقدرة والحكمة والحظ والثراء - التي شكلّ أساس سيطرته. وشكّلت السلطة الفردية نموذجاً للسلطة ينطابق مع مرحلة التطور الاجتماعي السابق لتكوين الدولة.

سلطة مشخصة ; Pouvoir Personnalisé

تسمية تطلق على اتجاه الأجهزة التنفيذية المعاصرة للأنظمة السياسية في الديمقراطيات الغربية، المتّميّز في أن ممّا بتجسيد السلطة التنفيذية في شخص صاحبها ويتركيز السلطات بين يديه.

سلطة مُفْكَلة (أو مباشرة) ; Pouvoir Anonyme

السلطة المففلة هي سمة المجتمعات البدائية، أي المجتمعات المفلقة اقتصادياً واجتماعياً والتي لم يفعل التطور فيها فعله. فالسلطة في هذه المجتمعات تكون سياسية ودينية واقتصادية وعسكرية في أن واحد، وشائعة وغامضة في الجماعة البشرية، وتتبع من كلية الأعراف والتقاليد وحتى الخرافات التي تفرض، بعد ذاتها وبشكل مباشر، على أعضاء الجماعة سلوكاً معيناً، دونما حاجة لوجود قائد قادر على تأميم حضورهم.

إن السلطة المففلة، وإن كانت قائمة في المجتمعات البدائية، فإن آثارها لا تخفي في المجتمعات المتطرفة (تعلق الأفراد والجماعات بعض العادات والتقاليد الموروثة، تحركات الرأي العام والشائعات ذات المصدر المجهول، بعض قطاعات المجتمع التي بقيت حرّة ولم يتناولها النظام القانوني للدولة، إلخ.).

سلطة ملكية ; Pouvoir Régalien

وخلال المؤتمر الرابع «المؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» المنعقد في نيروبي في أيار/مايو ١٩٧٦، أعتمد القرار رقم ٩٣ حول «البرنامج المتكامل للسلع الأساسية» بهدف موافقة تصدير السلع الأساسية للبلدان النامية، وبالتالي حماية مصالح الدول المصدرة للسلع الأساسية بترخيص وسائل فعالة لتحقيق ذلك. وتتضمن هذه الوسائل إنشاء «صندوق مشترك للسلع الأساسية» (Fonds commun de produits de base) لتمويل البرنامج المذكور. وقد تم التوقيع على إنشاء هذا الصندوق في ٢٧ حزيران/يونيو ١٩٨٠، إلا أن إنشائه الفعلي لم يتحقق إلا في تموز/يوليو ١٩٨٨ بداعي الخلاف بين الأميركيين والسوفيات وبداعي اعتماد إجراء معقد للتصديق عليه (تصديق ٩٠ دولة تمثل ثلثي المبلغ الإجمالي البالغ ٤٧٠ مليون دولار الذي يجب أن يتامن بمساهمات إلزامية).

يرمي هذا البرنامج إلى تغطية ١٨ سلعة غذائية ونسığية ومعدنية تمثل فائدة كبيرة للبلدان النامية، كما أنه يشير إلى اعتماد إجراءات مختلفة تتعلق بالتخزين والأسعار وتنظيم العرض والدخول إلى الأسواق. ومنذ عام ١٩٧٥ وضعت «اتفاقيات لوميه» نظام «متابكس» (ثبات حصيلة الصادرات) الذي تم تجديده وتحسينه في أعوام ١٩٧٩ و١٩٨٥ و١٩٩٠، ويرمي إلى ضمان دول أفريقيا والカリبي والباسيفيك ضد مخاطر التقلبات الاقتصادية بثبات العائدات التي تحجّبها هذه الدول من تصدير موادها الأولية.

سلك دبلوماسي Corps ; Corps Diplomatique

مجموع الدبلوماسيين التابعين لدولة ما بوصفهم جهازاً واحداً بالمقابلة لغيرهم من موظفي الدولة الذين يتمون إلى أجهزة أخرى. كما يدلّ تعبير

تشمل السلع الأساسية - طبقاً للمادة ٥٦ من ميثاق هافانا الذي أعتمد خلال المؤتمر الدولي المنعقد من ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ إلى ٢٤ آذار/مارس ١٩٤٨، والذي لم يُعمل به نظراً لمعارضة الولايات المتحدة الأمريكية - تلك الناتجة عن الزراعة والصيد والغابات، والمناجم في صورتها الطبيعية أو بعد إجراء التحويلات الازمة لبعضها بكميات كبيرة في السوق الدولي. وهذا التحديد اعتمد حرفياً في تفسير الفقرة ب من المادة ١٦ من الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات).

في الواقع، لا يوجد تنظيم عام للسلع الأساسية، ولكن فقط اتفاques خاصة تُعقد بين الدول وتشمل فيما بينها التزامات قانونية، وعددتها سبعة اتفاques تتعلق بالسلع التالية: القمح، الأخشاب الأسوائية، الكاكاو، البن، الكاوتشو الطبيعي، القصدير، زيت الزيتون، الجوزة والسكر. وكذلك متطلبات الألبان واللحام البكري التي جرى التفاوض بشأنها في إطار «جولة مفاوضات طوكيو».

بعض هذه الاتفاques تدور في إطار قوانين السوق، وبالتالي لا تتضمن أية آلية لتحقيق الثبات في الأسعار؛ واتفاques أخرى (الكاكاو، السكر، البن، الكاوتشو) تستوحى من الفلسفة التدخلية، وتعتمد نظام «المخزون المنظم» (نظام المخزون أو الاحتياطي المنظم هو عبارة عن كمية معينة من المواد الأولية التي تهتم بها المنظمة يتم تخزينها، وذلك للعمل على عدم انخفاض أو ارتفاع السعر على حد معين باستخدام المخزون المنظم بيعاً أو شراءً للمحافظة على هذا السعر) أو «رقابة التصدير» بهدف الحد من تقلبات الأسعار. لكن في عام ١٩٨٥، أدى انهيار «المخزون المنظم» للتصدير إلى النيل من مصداقية هذا النظام.

نوفي. طرحت السلمية نفسها في التصف الثاني من القرن العشرين بشكل كبير باعتبارها قيمة ومنظومة مواقف أكثر من كونها إيديولوجية، واندرجت في سياق القيم فوق المادية والحركات الاجتماعية الجديدة، محددة وبالتالي موارد جديدة للتعبئة، خاصة في أوروبا الوسطى ولدى الفئات الشابة من السكان.

Political Behavior ; سلوك سياسي

Comportement Politique

السلوك هو الطريقة الاعتيادية للعيش أو للعمل. وفي علم النفس، السلوك هو مجموع ردود الفعل الملاحظة موضوعياً لشخص ما سواء في ظروف حياته العادلة أو في مواجهة ظروف استثنائية. والسلوك السياسي مصطلح مستعار من علم النفس يغطي طرق تصرف رجال السياسة والحكومات والفئات الاجتماعية. ولقد شكل هذا المصطلح الأصل في النظرية «السلوكية» (Behaviorisme) : تيار استسماطولوجي ظهر في الولايات المتحدة الأمريكية في السنوات ١٩٣٠، يميل إلى تقليص التحليل العلمي إلى الملاحظة المنهجية لسلوك الفواعل الاجتماعية.

Senator أو شيخ Senator ; Sénateur

مصدر هذه الكلمة روما القديمة، استعملت مجلداً للدلالة على أعضاء المجلس الثاني (المجلس الأعلى) للبرلمان، حتى وإن كان هذا المجلس لا يسمى مجلس الشيوخ (Sénat) (مثلاً، مجلس الجمهورية في فرنسا في ظل الجمهورية الرابعة). ووظيفة التفكير والتأمل العائنة لمجلس الشيوخ أثارت الفرصة لظهور عبارة «مشى مشية بطيئة» (Aller à un train de sénateur) للدلالة في آن معًا على بطء وتفخييم معين للمسعى.

Singambia ; Sénégambie

السلوك الدبلوماسي على مجموع مبعوثي الدول الأجنبية المقيمين في دولة ما، فيقال مثلاً في احتلال رسمي ما أنه كان يضم السلك الدبلوماسي الأجنبي دلالة على ممثل الدولة الأجنبية المعتمدين لدى الدولة.

سلمية أو حب السلام Pacifism ; Pacifisme

تشير السلمية إلى مجموع العقائد والآراء التي تعتبر وتحمّن السعي نحو السلام كهدف أولى للعمل. وباعتبارها عقيدة، تندرج السلمية في العديد من التقاليد الفلسفية، الدينية أو القانونية؛ وهي تسمى إلى العديد من الأجسام المقايدية التي تعطّلها مغان متعددة جدًا: فبارباتها مع المذهب الطبيعي (الطبعية) كالتضامنية أو الإنسانية أو بعض التيارات الاشتراكية، تحدد السلمية نفسها طموحة مشتركة بالسعى نحو السلام ورفض العنف، مع تصور طرق مختلفة، غالباً متعارضة، لتحقيق هذا الطموح. وفكرة «السلام بأي ثمن» التي وجدت وراء العديد من هذه الإنشاءات ساهمت في الخطأ من قدر التيارات السلمية، خصوصاً في سياق الحرب العالمية الثانية، وأضفت على تعبير السلمية معنى تحفيراً.

تعارض السلمية الحرب وتؤكد أن الحل السلمي هو دائمًا الحل الأفضل والممكن، وشكلت السلمية موضوعاً اشتراكياًًاً عقب الحرب العالمية الأولى، وهي تميز حالياً الأفراد والمجتمعات ذات الاتجاه اليساري أو ذات الاتجاه الديني، ومن أنصار السلمية الكاتب الروسي ليون تولستوي (١٨٢٨-١٩١٠) والمهاتما غاندي (١٨٦٩-١٩٤٨) اللذان كانوا يناديان برفض العنف وتجنب الحرب. وعرفت السلمية نمواً واسعاً في أوروبا، وخاصة في ألمانيا (شعار «أحمر أفضل من الموت»). وخلال الحرب الباردة، ولمواجهة خطر قيام نزاع

- ١٩٩١، الجهاز السياسي الفدرالي، وتكون من مجلسين: سوفيات الاتحاد وسوفيات القوميات).
- سوفيات الاتحاد (*Soviet de l'Union*)، وهو المجلس الأدنى للبرلمان السوفيaticي، تأسس بدستور ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٣٦ ويقي قائمًا بدستور ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧، وتكون من ٧٥٠ نائباً ينتخبون في الدوائر التي تقسم عدداً متساوياً من المواطنين.
 - سوفيات القوميات (*Soviet des nationalités*)، وهو المجلس الأعلى للبرلمان السوفيaticي تأسس بدستور ١٩٣٦ ويقي قائمًا بدستور ١٩٧٧، وتكون من ممثلي الكيانات القومية التي تألف منها الاتحاد السوفيaticي. وحتى عام ١٩٩١ كان هذا المجلس مكوناً من ٧٥٠ عضواً متتخرين على أساس عدد من النواب متساو بالنسبة للجمهوريات الاتحادية (٣٢ عضواً) والجمهوريات المستقلة ذاتياً (٥ عضواً) والأقاليم المستقلة ذاتياً (عضو واحد). يعتبر هذا النمط في التمثيل نتيجة للمفهوم السτατιστيكي المتمثل بتمثيل الواقع القومي (أي الشعب) وليس الكيانات القانونية، وبالتالي فهو يخالف النظرية التقليدية للفردالية التي تقوم على أساس منع كل دولة عضو نفس العدد من الممثلين.

كان مجلساً السوفيات الأعلى يتمتعان بنفس السلطات والصلاحيات التشريعية. وفي حال قيام خلاف بينهما، ينظم استفتاء بهذا الخصوص، والحلّ الوارد في هذه الفرضية بموجب دستور عام ١٩٣٦ لم يجد أبداً أية فرضية لتطبيقه. ولمدة طويلة، لم يجتمع السوفيات الأعلى سوى عدة أيام في السنة. وخارج الدورات (من ست إلى ثمانية مرات في السنة)، مارس برئاسة يوم السوفيات

كونفدرالية نشأت بين السنغال وغامبيا في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بمعاهدة داكار، ودخلت حيز التنفيذ في الأول من شباط/فبراير ١٩٨٢، وقام موضوعها على وضع سياسات مشتركة للبلدين في المجالات العسكرية والأمنية والتنمية الاقتصادية والتقدية وتنسيق السياسات الخارجية والاتصالات. وتحتفظ كل دولة بسيادتها داخل الكونفدرالية.

تكون البناء التنظيمي للكونفدرالية من رئاسة كونفدرالية (عهدت قانوناً لرئيس السنغال) ونيابة رئاسة (تعد قانوناً لرئيس غامبيا)، ومجلس وزراء الكونفدرالية المكون من تسعة أعضاء (٥ أعضاء سنغاليين و٤ أعضاء غامبيين)، وجمعية كونفدرالية تتكون في ثلثها من نواب سنغاليين، وفي ثلثها الأخير من نواب غامبيين. إلا أن تدهور الوضع السياسي في غامبيا والصعوبات الناجمة عن انحصار أرض غامبيا داخل أرض السنغال والذي يقسمها تقريباً إلى قسمين، دفعت السنغال إلى العمل من أجل تحويل سنغامبيا إلى دولة فدرالية. لكن هذه المحاولة فشلت وتم حل سنغامبيا في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

السوفيات

«Soviet» ; «Soviet»

- كلمة روسية تترافق مع الكلمة الفرنسية «مجلس» (*Soviet*)؛ مثلاً، «سوفيات مينستروف» (*Conseil ministrov*) يعني «مجلس الوزراء».

- في الاتحاد السوفيaticي السابق، دلت الكلمة على كل مجلس مكون من مندوبي الشعب، وشكل في مختلف المستويات الإقليمية جهاز سلطة الدولة. مبدئياً، كانت السلطة بأيدي هذه المجالس لأنها كان من المفترض أنها تمثل الجماهير الكادحة (مثلاً، شكل السوفيات الأعلى، وهو إسم البرلمان السوفيaticي والجهاز التشريعي حتى عام

مكتب المؤتمر الذي يدير شؤون المنظمة في فترات عدم انعقاد المؤتمر. والمجلس المكون من وزراء الدول الأعضاء والأمانة: حالياً، تضم جماعة الكاريبي ثلاثة عشر عضواً هي: غويانا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، بربادوس، باهاماس، غرينادا، سانت فنسنت، غرينادين، بيليز، أنتيغوا، مونتسerrat، سانت لوسيا، سانت جون وكيتر.

السوق المشتركة للمعهود الجنوبي Southern Cone Common Market ; Marché Commun du Cône Sud («Mercado Comun Del Sur», Mercosur)

نشأت هذه السوق بالمعاهدة المعقدة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩١ بين الأرجنتين والبرازيل والباراغواي والأوروغواي، وهي مشروع طموح يضم ١٩٠ مليون نسمة، ويرمي - بعد فترة انتقالية تنتهي عام ١٩٩٥ - إلى إلغاء جميع حقوق الجمارك وتأسيس سوق مشتركة حقيقة (حرية انتقال الأشخاص والسلع والرساميل والخدمات، تعرفة جمركية خارجية مشتركة، تنسيق السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية). وتتكون أجهزة السوق من المجلس المكون من وزراء الشؤون الخارجية والاقتصاد في الدول الأعضاء، يساعدها جهاز تنفيذي دائم يتخذ قراراته توافقياً، مقر السوق في بيونس إيرس بالأرجنتين.

سيادة Sovereignty ; Souveraineté

تشتت كلمة «السيادة» (Souveraineté) من كلمة لاتينية كانت شائعة في القرون الوسطى وهي (Superamus)، المحورة من اللاتينية القديمة (Supremus) التي تعني الأعلى، أي السلطة العليا. وفي القانون الدستوري، السيادة هي من أهم خصائص السلطة السياسية، وبها تتميز الدولة عن غيرها من أشكال التجمع البشري. فهي تعني

الأعلى السلطة التشريعية والرقابة على أعمال الوزراء وقانونية أعمالهم التنظيمية. ولقد تم تعطيل السوفيات الأعلى في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا Common Market of East and South Africa (COMESA) ; Marché Commun de l'Est et du Sud de l'Afrique

تم التوقيع على إنشاء هذه السوق من قبل قادة خمس عشرة دولة في أفريقيا الجنوبية والشرقية في كامبلا (عاصمة أوغندا) في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، دُعيت جنوب أفريقيا ودول أخرى في المنطقة للانضمام إليه.

السوق المشتركة للكاريبي Caribbean Common Market (CARICOM) ; Marché Commun des Caraïbes

السوق المشتركة للكاريبي، أو جماعة الكاريبي، هي منظمة دولية نشأت بمعاهدة شاغاراماس (Chagaramas) (ترينيداد وتوباغو) الموقعة في ٤ تموز/يوليو ١٩٧٣ من قبل بربادوس وغويانا وجامايكا وترينيداد وتوباغو، التي حولت منطقة التبادل الحر (رابطة التبادل الحر للكاريبي CARIFTA المنشأة باتفاق ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥) إلى سوق مشتركة بين الدول المذكورة.

جماعة الكاريبي مفتوحة لجميع دول منطقة الأنتيل (Antilles)، تؤسس لسوق مشتركة بين الدول الأعضاء، تحدد أدوات التكامل الاقتصادي في المنطقة كما تحدد أسس العلاقات مع الدول الأخرى والهيئات الدولية. ويكون البناء التنظيمي لهذه المنظمة من: مؤتمر رؤساء الحكومات الذي يجتمع سنوياً ويحدد التوجهات الكبرى للمنظمة،

٢٤ حزيران/يونيو ١٧٩٣، وتبعداً له تصدر كل سلطة عن الشعب الحي، القائم في الدولة، وفي وقت من أوقات تطوره، وتتوزع السيادة بين جميع أفراد الشعب على أساس المساواة بدون تفريق أو استثناء، بحيث تكون السيادة مجزأة بين العدد الأكبر من الأصوات.

لم يطبق هذا المبدأ أبداً في فرنسا، وعنه نجم نظام الديموقراطية المباشرة (انتخاب التواب ليس سوى السبيل الوحيدباقي الذي يجب أن يُصحّح بقبول الوكالة الإلزامية واللجوء إلى طرق الديموقراطية شبه المباشرة) والانتخاب - حق (انتخاب عام ومتساوي يشمل جميع المواطنين على اختلاف طبقاتهم ومذاهبهم وأجناسهم)

سيادة قومية ;
Souveraineté Nationale

مبدأ دستوري أعتمد كردة فعل ضد مبدأ سيادة الحق الإلهي، في الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن الصادر في ٢٦ آب/أغسطس ١٧٨٩ (إن مبدأ كل سيادة يكمن في الأمة أساساً، وما من جماعة أو فرد يمكنه ممارسة أي سلطة لا تصدر عن الأمة صراحةً المادة ٣)، وتبعداً له يؤلف شعب الدولة أمة قومية يرسو فيها مصدر كل سلطة. إلا أن هذه الأمة لا تعني الشعب، الذي يمثلها في فترة معينة من تاريخه، ولا سيما في حاضره، وإنما هي مجموعة تاريخية نظرية من البشر أو كيان جماعي غير قابل للانقسام، أو شخص معنوي متباين عن الأفراد الذين يرافقونه.

كرست الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ هذا المبدأ بهدف تقليص دور المواطنين غير الصالحين وغير القادرین في الحياة السياسية. ومضت عليه منذ عام ١٧٩١ جميع الدساتير الفرنسية باستثناء دستور «المؤتمر» الصادر في ٢٤ حزيران/يونيو ١٧٩٣

أن سلطة الدولة تتمتع من ناحية، بالاستقلال وعدم الخضوع لأية سلطة أخرى، سواء على صعيد الدولة التي تمارس فيها أو على الصعيد الدولي، ومن ناحية أخرى بالقدرة على فرض إرادتها داخلياً وخارجياً. وبشكل تفصيلي تحمل السيادة من السلطة السياسية سلطة مطلقة وعليها أي أنه لا توجد سلطة أعلى منها أو موازية لها، سلطة أصلية لا تستمد أصلها من أية سلطة أخرى، سلطة دائمة ومستمرة باستمرار الدولة وبقائها، سلطة غير قابلة للانقسام، إذ أن تقسيم السيادة قد يعني زوال الدولة. وتحديداً يستبعد مفهوم السيادة إمكانية إجراء الرقابة عليها، ويقال أن الدولة تتمتع داخل حدود إقليمها بالسلطان الوحيد، وتقبض لوحدها على سلطة الأمر والطاعة، وأن تكون مطاعة من قبل مواطنيها، وتحتكر لوحدها الإكراه المنظم (الأمن الداخلي والخارجي).

باختصار، يكون للسيادة صفاتان أساستان تكاد تتفق عليهما الآراء العلمية: صفة الأصلية في المبدأ (أي أنها لا تستمد أصلها إلا من نفسها) وصفة السمو في القوة (أي أنها لا تفتر بسيادة أعلى منها أو متساوية لها في الحقين الداخلي والخارجي).

وصاحب السيادة في الدولة يمكن أن يكون الشعب (السيادة الشعبية)، أو الأمة (السيادة القومية)، أو الملك (سيادة الحق الإلهي).

في القانون الدولي، تدلل السيادة على استقلال الدولة والاحتفاظ بصلاحياتها الدولية.

سيادة شعبية ;
Souveraineté Populaire

مبدأ دستوري يجد أصله في فكر جان جاك روسو مؤلف «في العقد الاجتماعي» *Du Contrat social*، تكرر في الدستور الفرنسي الصادر في

تقدُّم لهذه الأهداف مع توافر إعلان النية حولها، أو من خلال اتصال محدود بين عدد من الفاعلين تتفق نواياهم حول الأهداف والأفعال ثم تتنفيذ هذه النية» (Th. R. Dye).

واليسياسات العامة هي تعبير عن الرغبة الحكومية بالعمل أما الامتناع عن العمل « فهي مجموعة مبنية ومتماضكة وقرارات وإنجازات، يمكن عزوها لسلطة عامة محلية، وطنية أو فوق وطنية ». ويجري الكلام في هذا الشأن عن سياسة عامة في ميدان الصحة، والإعداد السياحي، إلخ. وتأخذ السياسات العامة شكل نصوص تشريعية وتنظيمية تتباين أجهزة تقريرية منتخبة. والشيء الهام بشكل خاص يتعلق بالإعلانات بالأموال أو الموارد بموجب إجراءات إكراهية من الناحية القانونية، وتشهد على ذلك امتيازات القوة العامة (Puissance publique). ويبحث مفهوم السياسة العامة على التفكير بالقرارات ليس بشكل منعزل، وإنما باعتبارها متدرجة مع بعض في حد أدنى من الاستمرارية، مشروطة بحد أعلى، وشارطة لحد أدنى.

وفقاً للتعرifات السابقة، تنطوي السياسة العامة على أربعة عناصر هي: هدف أو مجموعة أهداف، اختيار الأفعال التي تتحقق هذه الأهداف، إعلان الفاعلين لهذه السياسة، تتنفيذ هذه السياسة. ويتأثر الاستخدام الملحوظ للسياسة العامة بعدد من المعطيات: التحديد الدقيق للقضايا التي ستؤخذ بعين الاعتبار، الموارد الجاهزة بشكل طاقة بشرية ومادية ومالية كاملة، سيناريوهات الحلول التي يمكن تصوّرها، الفرص التي تقدّمها الظروف فيما يتعلق بتقوّت التدخل العام. ويقترح شارل جونز (Charles Jones) على سبيل المثال، تحليلاً كلاسيكيّاً لسيطرة الإعداد والتنفيذ للسياسة العامة

وعن هذا المبدأ نجم النظام التمثيلي (الشعب يمارس السلطة بواسطة ممثليه) والانتخاب - وظيفة (إمكانية جعل الانتخاب محصوراً بفئة أو طبقة من المواطنين القادرين على إداء مقدار معين من الضرائب السنوية، إدارة الوكالة الإلزامية).

سياسات عامة Public Policies ; Politiques Publiques

الكلام عن السياسات العامة أمر شائع في الحياة العامة كما هو شائع في قائمة الدرس، ويستخدم التعبير في إطاره الواسع (مثلاً، السياسة البيئية الأميركيّة أو السياسة الزراعية في أوروبا الغربية) أو يستخدم في إطار ضيق جداً (مثلاً، السياسة المتعلقة بإزالة الجليد عن الطرقات). فالسياسات العامة هي إذا غير موجهة لفرد أو لأحد بذاته وإنماء

تأثير عميق في نمط حياة المواطنين جميعاً.

تشمل السياسات العامة، في إطار علم السياسة وعلم الاجتماع، على تخصص علمي يغطي بمساهماته جوانب ثلاثة: المعرفة، العمل أو الفعل الإرادي، والإعداد المهني. وبالرغم من اهتمام الباحثين والمؤسسات البحثية بدراسة السياسات العامة على المستوى العالمي، فإن هذه الدراسات لم تجد لنفسها، على المستوى المحلي، أرضًا خصبة بعد، رغم قيمتها الأكاديمية (اسهام في فهم ديناميّات النظام السياسي ومخرجاته) والعملية (تحقيق الترابط بين علم السياسة والواقع الاجتماعي).

تتعدد تعرifات السياسات العامة، فهي « برنامج عمل خاص لسلطة عامة أو حكومة واحدة أو لعدة سلطات» (J.C. Thoenig) أو هي « القرارات الحكومية الأساسية التي ترسم وتحدد حياة المواطنين» (Ira Sharkansky) أو هي « هدف أو مجموعة الأهداف، و اختيار مجموعة من الأفعال

مجموع الادراكات والمعايير والقيم التي ستبني انطلاقاً منها المسألة التي ينبغي معالجتها وتحديد أطر العمل الذي يمكن النظر له...» وفي المقام الثاني «في العلاقة التي تبني في التمثلات الفكرية بين قطاع يمكن التعرف عليه (مثلاً، السيارات، الثقافة، تأهيل الشباب) والمجتمع الشامل (فرنسا كلها، أوروبا، الاقتصاد العالمي).»

سياسة ; Politique

- في القانون الدستوري، ترتدى كلمة «سياسة» معان مختلفة: فن حُكم الحاضرة (الدولة) بقصد بلوغ ما يعتبر كأنه الغاية العليا للمجتمع، علم حُكم الدول، طريقة الحكم (يقال مثلاً، سياسة ليبرالية، سياسة سلطوية، سياسة رجعية)، مجموع الشؤون العامة (مثلاً، السياسة الداخلية، السياسة الخارجية، سياسة الاستخدام، إلخ.).

- بالنسبة لجورج بيردو (Georges Burdeau)، السياسة «هي الخاصية التي ترتبط بكل حدث وكل عمل وكل وضع يعبر، داخل جماعة بشرية، عن وجود علاقات السلطة والطاعة القائتين من أجل غاية مشتركة. وبشكل عام، ترمي الوظيفة السياسية إلى ضمان الهدف الاجتماعي - الخير المشترك - موضوعياً، أي عدم وضعه تحت رحمة العجوزات النفسية لأعضاء الجماعة البشرية، وذلك عن طريق القيام داخل المجتمع، بشاط تنظيمي وتسيقي - بواسطة السلطة والقانون - يتحقق بفضله الحفاظ على تألف الجماعة البشرية وتدعمها».

سياسي ; Politician

شخص يتعاطى السياسة، أو يتولى مسؤوليات سياسية. و تستعمل الكلمة أحياناً بطريقة تحفريّة للدلالة على محترفي السياسة.

Sovereign ; Souverain

تمر بخمس مراحل: مرحلة تحديد المسألة والتعرف عليها (عمل إدراك، أي تسجيل الأحداث وتقريبها من بعضها البعض بحيث يصبح لها معنى في أنظار الفاعلين المسؤولين عن السياسة العامة المستخدمة، عمل تنظيمي لبني التحليل والتأمل)، مرحلة دراسة و اختيار الحلول الملائمة بالاستناد إلى التأييدات الضرورية وردود فعل الرأي العام، مرحلة وضع القرارات المختلفة موضع التنفيذ انطلاقاً من الوسائل المالية والدوائر الإدارية وكل التهيجات التقنية الضرورية، مرحلة التقويم بالاستناد إلى معايير يمكن أن يطالها التغيير، مرحلة إيقاف البرنامج الذي يتدخل لأن المسألة حلّت أو ببساطة لأن السلطة العامة أنجزت استعمال الاعتمادات المخصصة للبرنامج، ويلي ذلك إعادة توجيه الوسائل البشرية والإدارية نحو أهداف أخرى، أو في بعض الحالات النادرة حلّ البنية الإدارية المكلفة بسياسة المفندة.

ويرتكز التحليل المعاصر في السياسات العامة على مسئلين رئيسين ذات طابع نظري وعملي في آن واحد هما: مسألة تسجيل «مجموعة القضايا التي تدرك باعتبارها تسجل جدلاً عاماً، بل تدخل من قبل السلطات السياسية الشرعية» (أي جزء فقط من كتلة صراعات المصالح أو التطلعات الجماعية أو الصعوبات الاجتماعية من كل الأنواع يُعمل إلى المسرح السياسي المحلي أو الوطني أو فوق الوطني ويؤخذ على أنه قضية ينبغي حلها أو على الأقل إدارتها) على جدول أعمال يشكل ما اتفق على تسميته بالوضع في «المفكرة السياسية» (Agenda politique)، ومسألة وجود صورة عن الواقع الذي يراد التدخل فيه، وهي المسألة المسماة «بالمرجعية السياسية» التي تكمن - حسب بيير مولر (Pierre Muller) في المقام الأول «في

ومعالجة الإعلام، الاختبار، التنفيذ، الاسترجاع).

Synarchy ; سينارشية أو حُكْمَة جماعيَّة
Synarchie

- السينارشية هي نُطْح حُكْمَة جماعيَّة أو حُكْمَة يمارس سلطتها عدَّة أشخاص أو جماعات في وقت واحد.

- بالتوسيع، تشير الكلمة إلى الجمعية السرية المكونة من نخبة من الفنِّين ومتلئِي المجموعات المالية والصناعية بقصد استلام السلطة، وهي تتعارض مع الأنارشية (الفوضوية).

- في الأصل، تدل الكلمة على رئيس دولة - بشكل عام الملك أو العاهل - يمتنع غالباً بسلطات هامة جدًا. حالياً، يمكن أن تدل الكلمة على ملك أو أمير بدون سلطات حقيقة.

- بشكل مطلق، وفي إطار النظام الديمُقراطي، تدل الكلمة على الشعب أو الأمة: الصاحب الأصلي للسيادة.

سيِّروَة القرَار Decision Process ; Processus

Décisionnel

تعبر يشير إلى الكثبة المكونة من تابع العمليات اللازمة لاتخاذ قرار ما (صياغة المسألة، جمع

الشخص المزمع تعيينه». وتنص المادة التاسعة من ذات الاتفاقية: «١- للدولة المعتمد لديها في أي وقت ويدون ذكر الأسباب أن تبلغ الدولة المعتمدة أن رئيس بعثتها أو أي عضو من أعضائها الدبلوماسيين أصبح شخصاً غير مرغوب فيه أو أن أي عضو من أعضاء بعثتها غير الدبلوماسيين أصبح غير مقبول. وعلى الدولة المعتمدة حيثذا أن تستدعي الشخص أو تنهي أعماله لدىبعثة وفقاً للظروف. ويمكن أن يصبح الشخص غير مرغوب فيه أو غير مقبول قبل أن يصل إلى أراضي الدولة المعتمد لديها ٢- إذا رفضت الدولة المعتمدة تنفيذ الالتزامات المفروضة عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة أو لم تنفذها في فترة معقولة، فللدولة المعتمد لديها أن ترفض الاعتراف بالشخص المعين بوصفه عضواً فيبعثة».

وضرورة قبول الدولة المعتمد لديها الشخص المبعوث قبل تعيينه تتناول رئيس البعثة الدبلوماسية. أما بقية أعضاء البعثة فلا يشرط ابتداءً لتعيينهم الحصول على هذا القبول، وللدولة الموفدة أن تخاطرهم دون الرجوع إلى رأي الدولة المعتمد إليها. ومع ذلك، يمكن للدولة الأخيرة أن تطلب موافاتها بأسماء الملحقين العسكريين أو البحريين أو الجويين مقدماً لتبدى موافقتها عليهم قبل تعيينهم (المادة ٧ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١). كذلك يجب الحصول على موافقة هذه الدولة مقدماً في حالة تعيين أحد رعاياها ضمن موظفي البعثة الدبلوماسية (المادة ٨).

شخصنة السلطة ; Personalization of Power ; Personnalisation du Pouvoir

ظاهرة تطال ممارسة السلطة في الدولة، وتتمثل بإظهار تفوق الشخصيات التي تتولى الوظائف الحكومية (مثلاً، دينغول، نهرو، كندي) أو بدمج

شؤون محلية ; Affaires Locales مواضيع، قضايا أو حاجات تهم الجماعات الإقليمية مقابل الشؤون الوطنية التي تهم الدولة. والشؤون المحلية هي شرط لقيام اللامركزية الإقليمية. إذا كان من شأن محتوى الشؤون المحلية أن يؤدي لإثارة نقاشات بشأنها (شؤون محلية طبيعية أو تبعاً لتحديد القانون)، فإنه يمكن تفسير احترام الاستقلال الذاتي لعمل الجماعات المحلية في هذه الشؤون كأنه عامل هام في تأكيد الحريات المحلية.

شخص عام ; Personne Publique

تعبر نوعي يدلّ على جماعة عامة: دولة، جماعة محلية، مؤسسة عامة.

شخص مرغوب فيه ; Persona Grata

اصطلاح دبلوماسي لاتيني يطلق على المبعوث الدبلوماسي الذي ينال موافقة وقبول الحكومة التي تقترح دولته الأصلية اعتماده لديها. وعندما تسحب هذه الموافقة، يوصف المبعوث بأنه «شخص غير مرغوب فيه» (*Persona non grata*). تنص المادة الرابعة من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١: «١- على الدولة المعتمدة أن تستوثق من أن الشخص الذي تزمع تعيينه كرئيس لبعثة لدى الدولة المعتمد لديها قد نال قبول هذه الدولة ٢- لا تلتزم الدولة المعتمد لديها بأن تبدي للدولة المعتمدة الأسباب التي قد تدعوها لرفض قبول

Facultative Clause of Obligatory Jurisdiction ; Clause Facultative de Juridiction Obligatoire

آلية تعود لمبادرة ممثل البرازيل الحقوقي راول فرنانديز (Raoul Fernandez) في الاجتماع الأول الذي عقده عصبة الأمم عام ١٩٢٠، وجاء النص عليها في الفقرة الثانية من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية لعام ١٩٤٥ بقولها أنه «للدول التي هي أطراف في هذا النظام الأساسي أن تصرح، في أي وقت، بأنها بذلك تصريحها هذا وبدون حاجة إلى اتفاق خاص، تقر للمحكمة بولايتها الجبرية في نظر جميع المنازعات القانونية التي تقام بينها وبين دولة تقبل الالتزام نفسه، متى كانت هذه المنازعات تتعلق بالمسائل الآتية : (أ)- تفسير معاهدة من المعاهدات (ب)- آلية مسألة من مسائل القانون الدولي (ج)- تحقيق واقعة من الواقع التي إذا ثبتت كانت خرقاً لالتزام دولي، (د)- نوع التعريض المترتب على خرق التزام دولة ومدى هذا التعريض».

وقبول القضاء الإلزامي أو الولاية الجبرية للمحكمة يكون عادة لمدة محدودة (ستة، ٥ سنوات، ١٠ سنوات) أو بدون تحديد، ومع مراعاة المعاملة بالمثل. وبتاريخ ٣١ تموز/يوليو ١٩٧٩، قبلت ٤٥ دولة من أصل ١٥١ دولة، أعضاء في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، هذا الشرط، من بينها جميع أعضاء مجلس الأمن الدولي باستثناء الاتحاد السوفيافي. وموافقة فرنسا التي تمت بتاريخ ١٨ شباط/فبراير وصدقت بموجب قانون ١٠ تموز/يوليو ١٩٤٨، عدتها تصريحات جديدة بتاريخ ١٠ تموز/يوليو ١٩٥٩ و ٢٠ أيار/مايو ١٩٦٦، قبل سحب هذه الموافقة بتاريخ ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ على أثر عرض كل من أستراليا

- السلطة في الفرد (الحاكم) الذي يقبض عليها - فرد يجتهد الدولة أو الحزب - مراعياً في ممارستها القواعد الدستورية.

وشخصنة السلطة تختلف عن السلطة الشخصية التي لا يراعي في ممارستها أي حدود، وهي لا تنطوي حكماً على اختلاط وتشابك السلطات. ومن شأن تطور تقنيات وسائل الاتصال الجماهيري أن يؤدي بالضرورة إلى شخصنة السلطة؛ ولكي تتوافق هذه السلطة مع الديمقراطية، يجب إيجاد أشكال جديدة من العلاقات والمشاركة والرقابة الزائدة بقصد تحجب التحول نحو السلطة الشخصية.

شخصية دولية ; Personnalité Internationale

أهلية الكون صاحب حقوق وواجبات دولية. والمنظمات الدولية هي - كالدول - أشخاص دولية، ولكن أهليتها القانونية هي أقل كمالاً من أهلية الدول؛ إنها أهلية وظيفية تتعلق بأهداف ووظائف المنظمة الدولية.

شرط اتفافي أو شرط التحكيم Compromise or Arbitration Clause ; Clause Compromissoire

بند يدرج في بعض الاتفاقيات المنظمة لأوضاع أو علاقة معينة يحمل شرط إحالة ما يستجد بين أطرافها من خلافات حول تفسيرها أو تنفيذها على التحكيم. وعليه يرمي الشرط الاتفاقى إلى تسوية النزاعات التي يحتمل وقوعها بين الدول المتعاقدة، وذلك بخلاف اتفاق التحكيم (Compromis)؛ تمهيد تقبل بموجبه دولتان بأن يتولى الغير (حكم فرد، هيئة خاصة، محكمة قائمة) تسوية نزاع ناشئ بينهما.

الشرط الاختياري في القضاء الإلزامي

بالرغم من كونه خطراً على القوة الإلزامية للمعاهدات.

شرط كالفو Calvo Clause ; Clause Calvo
شرط حذفه واقتراحه رجل الدولة والفقير الأرجنتيني كالفو (١٨٤٦-١٩٠٦) في نهاية القرن التاسع عشر، تبعاً له يمتنع تعاقدياً (مثلاً، عقود الامتيازات المعقودة بين إحدى الدول والشركات الأجنبية) على أجنبي بطلب الحماية الدبلوماسية لدى حكومة بلاده، أو يُصنَّ في على عدم قبول أية شكوى دولية.

ولقد فُسِّر هذا الشرط عموماً من قبل المحاكم الدولية كأنه شرط ليس له أي اثر تجاه الدولة التي يتبعها الأجنبي (مثلاً، الحكم التحكيمي الصادر بين إيطاليا وفنزويلا في قضية مارتيني لعام ١٩٠٣، حكم المحكمة الدائمة للعدل الدولي في قضية مافرومatis لعام ١٩٢٤ ومعمل كورزوف لعام ١٩٢٧).

شرعية Legitimacy ; Légitimité
- خاصية كل ما هو مطابق لطبيعة الأشياء وللعدالة وللقانون.

- يقتضي عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر (١٨٤٦-١٩٢٠) ثلاثة نماذج لشرعية السلطة السياسية في الدولة، وهي نموذج الشرعية التقليدية (شرعية ترجع إلى تقاليد عريقة الجنوبي وتتملّب باسمها)، نموذج الشرعية العقلانية-القانونية (شرعية الدستور ومجموعة التشريعات والقوانين التي تصدر عنه)، نموذج الشرعية الكاريزمية (شرعية تتفرّع من صفات فريدة غير اعتيادية أو غير طبيعية يتصف بها الناس على القائد) ويبدو أن الدولة الحديثة تتوجه نحو التعلق بنموذج الشرعية العقلانية-القانونية الذي يشير تفضيلاً إلى كون الحكام يكتسبون صفة الشرعية عندما يتم احترام القواعد القانونية - أو

ونيوزيلندا قضية التجارب النووية الفرنسية في المحيط الهادئ على المحكمة. وكذلك اعتمدت الولايات المتحدة الأميركيّة نفس الموقف على أثر القرارات التي اتخذتها محكمة العدل الدوليّة في قضية الشاطئ العسكري في نيكاراغوا.

شرط الدولة الأكثر رعاية Most Favoured Nation Clause ; Clause de la Nation la plus Favorisée

شرط تضمّنه دولتان في معاهدة معقدة بينهما (نص تعاقدي مشترك، تشتّرط بإعداده الدولة كطرف متعاقدين)، بموجبه تتعهد كل منهما بأن تسمع للأخرى بالاستفادة من كل امتياز تمنحه في المستقبل للدولة من الدول بالنسبة لأمر من الأمور التي يتمّ التعاقد بينهما عليه.

وهذا الشرط هو عُرف قديم جداً يرمي إلى تأمين المساواة بين الدول، تماصص وتعتمد في الاتفاق العام للتعرفيات الجمركية والتجارة (الغات)، ولكنه يتكيف بشكل سيء في إطار علاقات تجارية بين بلدان ذات مستويات اقتصادية مختلفة، وبشكل خاص في إطار وضع البلدان النامية.

شرط قيام الاتفاق بقيام الحالة التي انعقد عليها «Rebus Sic Stantibus» Clause ; Clause «Rebus Sic Stantibus»

يعني هذا الشرط أن حدوث تبدل جوهري في الظروف الفعلية التي عقدت المعاهدة في ظلّها وعلى أساسها، يمكن أن يؤدي إلى إعادة النظر فيها وإنهاها، أو التأثير على قوتها الإلزامية على الأقل، إذا كان من شأن هذا التبدل أن يجعل استمرار التمسك بها ضاراً ومجحفاً بحق أطرافها. يختلف الفقهاء حول إعطاء تفسير وتكييف لمفهوم هذا الشرط، إلا أنهم يتفقون مبدئياً على قبول إنهاء المعاهدات الدوليّة استناداً للشرط المذكور،

عملها أو في إدارتها (يدير الشركة مجلس حكام ومجلس إدارة بما نفس مجلس البنك الدولي ونفس الأعضاء، ورئيس البنك الدولي هو الرئيس الفعلي للشركة، وإن كان لمجلس الإدارة حق اختيار رئيس الشركة)، كما أن عضوية الشركة قاصرة على الدول أعضاء البنك الدولي للانشار والتعمير. ومقر الشركة هو مدينة واشنطن، وهو مقر البنك الدولي. وفي شهر آذار/مارس ١٩٩٤، ضمت الشركة ١٦٧ بلدًا عضواً، جميعهم أعضاء في البنك الدولي.

تهدف الشركة المالية الدولية - بالتعاون مع البنك الدولي - إلى تشجيع إنشاء وزيادة وتحسين المشروعات الخاصة بالتنمية وأدوات الإنتاج في الدول الأعضاء (زيادة فرص استثمار أموالها في المشروعات الإنتاجية الوطنية بالتعاون مع رؤوس الأموال الخاصة، تشجيع الاستثمار الأجنبي والم المحلي والخاص في المشروعات الإنتاجية، تقديم المساعدة المادية للمشروعات الخاصة، تقديم قروض طويلة الأجل وذات مردود للمشروعات الخاصة في المناطق الأقل نمواً باتفاق مع بلدانها الأصلية)، والمساعدة في تمويل المشاريع الخاصة في البلدان النامية (١٤٩ بلداً حالياً).

في عام ١٩٩٣، منحت الشركة المالية الدولية مساعدات مالية بمبلغ ٢,١ مليار دولار، وكانت روسيا من بين المستفيدين. واقتربت الشركة ١,٣ مليار دولار، إلا أنها لم تحقق سوى ١٤٢ مليون دولار كربح صاف.

شعب People ; Peuple

الشعب هو المادة البشرية التي لا بد من وجودها ليكون ثمة دولة. وللشعب معان مختلفة، إذ يطلق تعيره على حالات متعددة (شعب القرية، شعب

مبدأ قانونية السلطة (Légalité du pouvoir) - من جهة والاستعمال الحسن للسلطة، أي ممارستها في سبيل تحقيق المصلحة العامة التابعة من إرادة المحكومين والمعبر عنها بحرية كاملة عبر الاقتراع والاستفتاء الحرّ من جهة أخرى.

- شرعية ديمقراطية: تدلّ حالياً على الحكم النابع من الإرادة العامة أو الذي توافق عليه ضمباً الغالبية الكبرى من المواطنين (الانتخاب).

- شرعية ملكية (أو شرعية الحق الإلهي): شرعية قائمة على التولية الإلهية (المباشرة أو العناية الإلهية) للملك.

الشركة المالية الدولية International Finance Corporation (IFC) ; Société Financière Internationale (SFI)

نشأت الشركة المالية الدولية في أعقاب طلب الجمعية العامة للأمم المتحدة من البنك الدولي في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٤ إعداد مشروع هيئة أو مؤسسة دولية جديدة. وقام البنك بإعداد مشروع الاتفاقية الدولية المنشأة للمؤسسة الجديدة، وقعتها الدول الأعضاء في البنك الدولي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٥٥، وأصبحت نافذة ابتداء من ٢٤ تموز/يوليو ١٩٥٦.

سعت الشركة المالية الدولية لمساعدة البنك الدولي في أعماله، والعضوية فيها مقصورة على الدول التي انضمت إلى البنك. إلا أنها أصبحت هيئة مستقلة قانوناً عن البنك الدولي، وما ترتب على هذا الاستقلال من انفصال أموالها عن أموال البنك، وذلك بالرغم من أنها تكمل البنك. ومن ثم أصبحت مؤسسة دولية متخصصة بناء على اتفاق وصل عقد بينها وبين الأمم المتحدة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٥٧. ومع ذلك فإن هذه المؤسسة ظلت مرتبطة بالبنك الدولي ارتباطاً كبيراً سواء في

- في القانون الدولي، أُعترف الشعوب بحقوقها والتزامات (مثلاً، ميثاق الأمم المتحدة: المادتان ١ و٥٥). وفي العصر الحديث، يرتبط مفهوم الشعب بالخلص من الاستعمار عن طريق حق الشعب في تقرير مصيرها. وقد سمحت الحقوق المعرف بها للشعوب بلوغها مرحلة الاستقلال وتكون دول تمارس الحقوق التي حرمت منها هذه الشعوب سابقاً.

Populism ; Populisme

شعبوية
مفهوم يدلّ على جمهور أفراد المؤسسة أو الجمعية أو الدولة (القاعدة) تميّزاً لهم عن القادة والزعماء (القمة).

- موقف سياسي يرمي إلى تلبية المطالب الفورية للشعب، بدون هدف طويل الأجل.

- إيديولوجياً وحركة سياسية للسنوات ١٨٧٠ في روسيا، تدعو إلى اعتماد طريق خاص في السير نحو الاشتراكية، وسرعان ما أصبحت هذه الحركة ذات اتجاه فوضوي وعنيفي.

- مبادئ حزب الشعب الأميركي الذي أنشئ عام ١٨٩١ والذي دعا إلى سيطرة الدولة على السكك الحديدية والحدّ من الملكية الخاصة للأراضي.

- إيديولوجية بعض حركات التحرير، بشكل خاص في أميركا اللاتينية: اشتقاد حديث للبونابيرية تقوم على أساس «دعوة الشعب» من قبل زعيم كاريزمي في إطار اقتصاد يتميّز بالاختلاف ونظام سياسي ديمقراطي تقريباً. وتنادي الشعبوية بتحقيق أهداف في العدالة الاجتماعية وتدخل الدولة (سياسة للأجور، إعادة التوزيع من خلال الضرائب، إلخ.) وحق الكلام للشعب. وهنا يمكن أن تكون الشعبوية ذات شكل سلطوي (البيرونية في الأرجنتين) أو ديمقراطي (مثلاً، نيكاراغوا مع مدام سامورو Samoro ابتداء من عام ١٩٩٠

المدينة، الشعب العامل)، ولكنه يرتدي في حالة الدولة، مفهوماً خاصاً للإشارة إلى الجماعة البشرية (مجموعة الرجال والنساء العاشرين جنباً إلى جنب) التي تضمها في إقليمها وتتخضها إلى سلطانها.

في فرنسا وغيرها من الدول الغربية، تستعمل اللغة القانونية كلمة Population (Population) للدلالة على شعب الدولة، هذه الكلمة أقرب إلى معنى شعب الدولة من كلمة People التي قد تتطوّي على معان سياسية، خصوصاً في الديمقراطيات الاشتراكية (مثلاً، «دولة الشعب كلّه» في الدستور السوفيافي لعام ١٩٧٧).

من الوجهة القانونية، يتكون شعب الدولة من الأفراد الذين يحملون جنسيتها أو تابعيتها. ومن الوجهة الاجتماعية، يتكون شعب الدولة من أفراد على درجات متفاوتة من التطور والعناصر الداخلية في تركيبة الاجتماعي (الأصل، الدين، اللغة، إلخ.). كالأمبراطوريات الشهيرة في التاريخ (الأمبراطورية الفيцيرية، الأمبراطورية النمساوية-المجرية، الأمبراطورية العثمانية). لكن في عصر النهضة Renaissance، ولا سيما في القرن التاسع عشر والقرن العشرين، حدث تطوير هام تمثل في ميل الدول إلى تكوين شعوبها وتجميدها على أساس القومية المميزة لشعب كل دولة. وهي الحركة التطورية التي نجمت عنها الدولة الموصوفة بالقومية، أو ما يسمى بالدولة - الأمة في المعرض الحديث.

عندما يتمّأس الشعب ويكتسب شخصية قانونية محلّدة، عند ذلك ينحصر في الجسم الانتخابي ويدلّ على مجموع المواطنين العقّاديين بقصد ممارسة حق التصويت. وفي نظام السيادة الشعبية، يعتبر الشعب صاحب السيادة بصفة أصلية.

البروليتاريا ومرحلة الاشتراكية - يتميز فيها المجتمع بوفرة الغيرات. (لكل حسب حاجاته) ووفرة الفضائل (الإنسان الجديد): وضع نموذجي يعطي السعادة، وتصبح فيه سلطة الدولة - هذه «الزائدة الطفولية» - «عدمية الفعل» (ماركس)، «عندئذ تكتف الدولة عن الوجود ويصبح بالإمكان الحديث عن الحرية» (لينين).

يقول ماركس أنه «في المرحلة العليا من المجتمع الشيوعي، بعد أن تزول عبودية الأفراد الناجمة عن خصوصهم لتقسيم العمل، ومعه يزول التضاد بين العمل الفكري والعمل اليدوي، عندما لا يعود العمل وسيلة للحياة فقط، بل يغدو هو نفسه الضرورة الحيوية الأولى، عندما تتعاظم القوى المنتجة مع التطور المتنوع للأفراد، وتتبثق بقية ينابيع الشراء الاجتماعي بوفرة، عندئذ فقط يمكن تجاوز الأفق الضيق للحق البرجوازي تجاوزاً تاماً، فيستطيع المجتمع أن يخطّ هذا الشعار على رياته «من كل حسب قدرته، ولكل حسب حاجاته» (المادة التاريخية، مجموعة مقالات، ورسائل ومقاطع من مؤلفات ماركس وأنجلز ولينين، دار الفارابي، بيروت، ١٩٧٥).

- بالتوسيع، الشيوعية هي كلمة عامة تستعمل للدلالة على الحزب الشيوعي وأفكاره وسياساته، أو على نظام حكم يسيطر فيه حزب واحد على وسائل الإنتاج المملوكة من الدولة ويعلن أصحابه عن سعيهم لتحقيق مجتمع بلا دولة. وبشكل أساسى، مثلث الشيوعية الإيديولوجية الرسمية للاتحاد السوفياتي السابق.

- تشير الشيوعية أيضاً إلى نظريات مساوية قائمة على شيع الأموال وأحياناً الأشخاص (نساء وأطفال: أفلاطون) تتمايز فيما بينها من حيث الإلهام: التفتشي (الثوري الفرنسي بابوف F.

وهايتي مع الأب أريستيد Aristide ابتداء من عام ١٩٩١).

- حركة أدبية وفنية تعمل ضد علم النفس البرجوازي والمدنى، وتعلق بوصف حياة وأحساس الأوساط الشعبية.

شمولية الموارنة ; Universalité Budgétaire

مبدأ تقليدي في المالية العامة مؤداه أن تقييد في الموارنة جميع النفقات والإيرادات بدون مقاومة أو إدغام. ويهدف هذا المبدأ إلى منع كل إدغام للعائدات والمصروفات وعدم تخصيص العائدات للمصروفات، مبدأ قريب من مبدأ وحدة الموارنة.

الشتو Shinto or Shintoism ; Shinto ou Shintoïsme

الشتو تعني باليابانية «طريق الآلهة» Voie des dieux: ديانة اليابان الأصلية تقوم في محل الأول على تقدير أرواح الأبطال والقوى الطبيعية، والمتاثرة جداً بالبوذية، أعيد مجدها من قبل «العيجي» (Meiji) (قسمٌ ولاء من خمس مواد في ١٢ شباط/فبراير ١٨٦٨) التي جعلت منها عقيدة الدولة.

شكلت شتوية الدولة أحد أطر الروح العسكرية اليابانية. وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٥ صدر قرار عن المقر العام للحلفاء يأمر بفصل الشتوية عن الدولة، تم التصديق عليه من الدستور الياباني لعام ١٩٤٦. ويوجد حوالي ٣٢ مليون متسب للشتوية عام ١٩٩٠.

الشيوعية Communism ; Communisme

- كلمة جوهرية في النظرية марксية والماركسية-اللينينية تشير إلى إلغاء الملكية الخاصة وإحلال الملكية الجماعية محلها، وتمثل بالمرحلة العليا من تاريخ الإنسان - بعد مرحلة دكتاتورية

نادت الشيوعية الأوروبية باحترام الحريات الشكلية (قبول التعددية السياسية)، ودعت إلى قيام تحالف مع المراكز والاحزاب الديموقراطية (اتفاقات انتخابية واتفاقات حُكم مع الأحزاب الاشتراكية والاجتماعية-الديمقراطية، سياسة اليد الممدودة نحو الديمقراطية المسيحية) واعتماد طريق سلمي في عملية الانتقال نحو الاشتراكية (التخلّي عن مفهوم دكتاتورية البروليتاريا من قبل الحزب الشيوعي الفرنسي) ودافعت عن إمكانية كل حزب بإيجاد حلول اشتراكية من نموذج جديد تتلاءم مع أوضاع وظروف كل أمة من الأمم. حالياً، يبدو أن الشيوعية الأوروبية قد أصبحت في ذمة التاريخ.

Babeuf ١٧٦٠-١٧٩٧ أو اليوتوب (الصحافي الفرنسي إيتان كايه E. Cabet ١٨٥٦-١٧٨٨)، أو الروحي (الثوري الفرنسي فيليب بويوناروتي Ph. Buonarroti ١٧٦١-١٨٣٧).
Babeuf ١٧٦٠-١٧٩٧ أو اليوتوب (الصحافي الفرنسي إيتان كايه E. Cabet ١٨٥٦-١٧٨٨)، أو الروحي (الثوري الفرنسي فيليب بويوناروتي Ph. Buonarroti ١٧٦١-١٨٣٧).

الشيوعية الأوروبية Eurocommunism ;

Eurocommunisme

تعبير دلّ في وقت ما على الخصوصيات الإيديولوجية الخاصة والمتشركة لبعض الأحزاب الشيوعية في أوروبا الغربية، وتحديداً الحزب الشيوعي الإسباني والإيطالي والبرتغالي، والتي تميزها عن العقيدة التي دافع عنها الاتحاد السوفيatici .

والشعب.

- حرية الصحافة (*Liberté de presse*) : تطوي هذه الحرية في آن معاً على حرية إنشاء مؤسسات صحافية، وحرية الإصدار والنشر، وحرية القاريء في تلقي المعلومات حسب اختياره.

صدام الحضارات ; Clash of Civilizations

Conflit des Civilisations

أطروحة الكاتب الأميركي صموئيل ب هنتجتون، أستاذ العلوم السياسية في جامعة هارفرد، وردت في مقالة له ذاتعة الصيت نشرت في مجلة «الغورين أفيرز» (*Foreign Affairs*) في صيف عام 1993، بعيد انتهاء الحرب الباردة وسقوط المنظومة الاشتراكية، وفيما كان النظام العالمي يتوجه بسرعة وثبات نحو الأحادية القطبية المهيمنة، بعد أن كان خلال الحرب الباردة منقسمًا إلى ثلاثة عوالم (العالم الغربي، العالم الاشتراكي، العالم الثالث).

يلاحظ هنتجتون تراجع الدولة القومية كفاعل أساسى في الصراع الدولي، وظهور الصراع بين الحضارات والثوابت الحضارية بدلاً من ذلك. والصراع الجديد هو نتيجة دخول الحضارات غير الغربية كعنصير فاعلة في صياغة التاريخ، أي أن الغرب لم يعد القوة الوحيدة في هذه العملية. فالصطدام ليس حتمياً وإنما هو نتيجة دخول لاعبين جدد. يقول هنتجتون أن «المصدر الأساسي للتزاumas في هذا العالم الجديد لن يكون مصدرًا إيديولوجيًا أو اقتصاديًا في محل الأول، فالانقسامات الكبرى بين البشر ستكون ثقافية، والمصدر المسيطر للتزاumas سيكون ثقافياً، وستظل الدول - الأمم هي أقوى اللاعبين في الشؤون الدولية، لكن التزاumas الأساسية في السياسات العالمية مستحدث بين أمم لها حضارات

صحافة ; Press

مجموع الوسائل المكتوبة أو السمعية-البصرية للإنتاج والمعالجة ونشر الإعلام والأفكار (الصحف، الدوريات، المكتبات، المطابع). وفي معظم بلدان أوروبا الغربية، تشهد صحافة الرأي المكتوبة صعوبات مالية حادة تعود في جزء منها لمنافسة الراديو والتلفزيون.

تعتبر الصحافة الوسيلة الأساسية بين مختلف وسائل الإعلام: وكالات الأنباء، الإذاعة، التلفزيون، السينما. وللصحافة أهمية كبرى في حياة أي مجتمع سياسي معاصر، باعتبارها وسيلة فعالة للاتصال السياسي بين الحكام والمحكمين.

فالصحيفة هي في آن معاً ناجٍ صناعي يخضع لقوانين سوقه الاقتصادية (الصحافة هي صناعة ومهنة وحرة) وخلق فكري يقوم بعض الوظائف الاجتماعية (الصحافة هي فكرة وفن وموهبة)، ومن هذه الوظائف الأخبار، التسلية، وخصوصاً الإعلام. ففي إطار الديمocrاطية الليبرالية التمثيلية، يعتبر وزن الصحف هاماً جداً ودورها أساسي في عملية سياسة ما (يقال أن الصحافة هي السلطة الرابعة في الدولة الحديثة). فالصحافة تشكل بحق أرضية تبادل بين الحكام والمحكمين، فكتم من مقال أتى إلى سقوط وزير، لهذا فإن الحكومات تأخذ دائماً بعين الاعتبار لما يكتب في الصحف. وانطلاقاً من أهمية الصحافة في حياة الشعب، تعمد الدولة الحديثة إلى تنظيم صحفتها بموجب تشريعات خاصة بشكل يهدف إلى خدمة النظام

Class Struggle ; *Lutte des Classes*

تعبير في الماديات التاريخية تبعاً له تاريخ الإنسان - ليس سوى تاريخ الصراع بين هؤلاء الذين يمتلكون السلطة، بامتلاكهم لوسائل الإنتاج - يملكون السلطة، وهؤلاء الذين لا يملكون سوى قوة عملهم. ويجب أن يتنهى هذا الصراع بانتصار البروليتاريا على الطبقة البرجوازية وبقدوم مجتمع لا طبقي (المجتمع الشيوعي).

Red Cross (RC) ; Croix Rouge الصليب الأحمر

منظمة دولية غير حكومية ذات طابع إنساني ولا سياسي، تأسست بناءً على مبادرة السويسري «الإنساني» هنري دونانت (Henri Dunant) (1828-1910) بموجب اتفاقية جنيف في 22 آب/أغسطس 1864، وتهدف بشكل خاص إلى مساعدة جرحي وأسرى الحرب عن طريق التدخل المباشر وتحضير الاتفاقيات الدولية التي توقعها الدول (اتفاقيات جنيف لعام 1949 و1977).

خارج زمن الحرب، يشارك الصليب الأحمر في عدد كبير من الأعمال الإنسانية، ويتمثل على الصعيد الدولي بواسطة «اللجنة الدولية للصليب الأحمر Comité International de la Croix Rouge (CICR)»، مقرّها في جنيف، والتي حلّت محلَّ «لجنة الخمسة»، وهي تضمّ من الآن فصاعداً ٢٥ دولة أطلقت سوسيئاً.

Arab Funds : Fonds Arabes المصاندة، العربية

يظهر التضامن المالي العربي (والإسلامي) من خلال وجود ونشاط هيئات مختلفة تمثل بمعظمات ما بين حكومية تملك رساميل اجتماعية تكتب بها

الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي

مختلفة. وسيطر الصدام بين الحضارات على السياسات الدولية. وسيكون التزاع بين الحضارات هو المرحلة الأخيرة في تطور التزاع في العالم الحديث، ذلك أن «الحضارات هي الخلف الطبيعي لعوالم الحرب الباردة الثلاثة»، وإن الحرب العالمية الثالثة، إذا ما نشبت ستكون حرباً بين حضارات».

ويرى هنـتجتون أن «خطوط المواجهة بين الحضارات هي خطوط المعركة في المستقبل»، وسيكون الشكل العام لصدام الحضارات مرتبـاً إلى حد كبير بين ثمانى حضارات رئيسية في الوقت الحاضر هي: الغربية والكونفوشيوسية واليابانية والإسلامية والهندية والسلافية والأرثوذكـسية والأميركية اللاتينية وربما الأفريقية أيضاً. ويرأـي هـنـتجتون، سيكون صدام الحضارات محتملاً للأسابـات التالية:

- ليست الفروقات بين الحضارات حقيقة فحسب، بل هي فروقات أساسية، ذلك أن التاريخ واللغة والحضارة والتقاليد، وبشكل خاص الدين، هي أساس اختلاف الحضارات. فالصطدام الحضاري في العالم هو في الواقع صدام ديني.

- أصبح العالم مكاناً أصفر، وأخذت التفاعلات بين شعوب الحضارات المختلفة في التزايد.

- تفصل عملية التحديث الاقتصادي والتحيين الاجتماعي بين مختلف أنحاء العالم الشعوب عن الهويات المحلية القديمة والراسخة، كما تضعف الدولة - الأمة كمصدر للهوية.

- تعزيز نمو الوعي بالحضارة نتيجة دور الغرب.
- المخاصيم والفرقوط الثقافية هي أقل قابلية للتبدل، ثم هي أقل قابلية للحلول الوسط

= ازداد الكتا الافتئادة والاقامة
والتسویات من نظریتها السیاسیة والاقتصادیة.

Banque islamique pour le développement (البنك الإسلامي للإنماء) : نشأ في إطار المؤتمر الإسلامي، اكتسب برأسماله حوالي ٤٠ دولة، ومقره في جده بالسعودية.

صندوق الاقتراع

وعاء يتلقى مثلكات أوراق الاقتراع، يجب أن يكون له بعض الخصائص لتأمين سرية التصويت: فتحة واحدة لإدخال المثلكات التي تحتوي أوراق الاقتراع، التحقق قبل الشروع في الاقتراع أن الصندوق كان فارغاً، إغلاق الصندوق بقفلين مختلفين يبقى مفتاح أحدهما ييد رئيس القلم وسلام المفتاح الثاني إلى المعاون الأكبر سنًا، يقام صندوق الاقتراع مفتوحاً طيلة مدة الاقتراع، إلخ.

صندوق الأمم المتحدة للأطفولة (يونيسيف)

United Nations International Children's Emergency Fund (UNICEF) ; Fonds des Nations Unies pour l'Enfance

مقر متخصص تابع للأمم المتحدة أنشئ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٥ بقرار صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، بهدف تقديم مساعدة مادية للعائلات في الدول النامية بواسطة ممثليه الذين يتعاونون مع حكومات هذه الدول.

يدبر الصندوق مجلس تنفيذي يضم ٣٦ عضواً ويتولى تحديد سياسة الصندوق وتعديل البرامج والمصادقة على المصروفات. ويعين المدير التنفيذي لمدة خمس سنوات من قبل المجلس التنفيذي، بعد استشارة الأمين العام للأمم المتحدة. ويمتلك الصندوق حالياً ٢٠٠ مكتب موزعون على ١١٥ بلداً ناماً. ويوجد في البلدان الصناعية شبكة من ٣٤ لجنة تكرس عملها لترقية برامج اليونيسيف عن طريق جمع الرساميل والقيام بحملات العلاقات العامة والإعلام لصالح

Fonds arabe de développement économique et social (FADES): أنشأ هذا الصندوق في حزيران/يونيو ١٩٦٧ في أعقاب حرب قصيرة في الشرق الأوسط، إلا أنه لم يبدأ العمل إلا ابتداء من عام ١٩٧٣ وضم في الأصل ٢٠ عضواً، ويرمي إلى تقديم قروض بشروط ملائمة بهدف تمويل الاستثمارات.

- الصندوق العربي لمنع القروض للبلدانAfrique، نشأ عام ١٩٧٤، ويضم ثمان دول عربية اكتسبت بـ ٢٠٠ مليون دولار، وقدّمت مساعدة للبلدان الأفريقية - خاصة الفقيرة منها - التي اختارتها جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية.

- الصندوق الخاص لمنظمة البلدان العربية المصدرة للبترول، ويرمي إلى مساعدة البلدان العربية المستوردة للبترول، أنشئ عام ١٩٧٤، وتشكل موارده من مساهمات مختلف الدول الأعضاء في المنظمة المذكورة.

- الشركة العربية للاستثمار، وتضم إثنتا عشرة دولة عربية اكتسبت بحوالى ٢٥٠ مليون دولار، وتوجه رسائلها العربية نحو الإنماء الاقتصادي في البلدان العربية. تأسست الشركة عام ١٩٧٤ ومقرها في الرياض بالمملكة العربية السعودية.

- الشركة ما بين العربية لضمان الاستثمارات العربية على شكل تعويض عن الخسائر الناتجة عن المخاطر غير التجارية.

- البنك العربي للإنماء الاقتصادي في أفريقيا **Banque arabe pour le développement (économique en Afrique BADEA)**

نشأ عام ١٩٧٤ برأسمال قدره ٢٣٥ مليون دولار اكتسبت بها ١٨ دولة عربية، ويرمي إلى مساعدة البلدان الأفريقية في إنمائها الاقتصادي، ومقره في الخرطوم.

هذه الأجهزة، فإن القرارات تتخذ عموماً بالتوافق.
ومقر الصندوق في روما.

مُتنوّق النقد الدولي Fund (IMF) ; Fonds Monétaire International (FMI)

أنشأ صندوق النقد الدولي بموجب الصك النهائي
لمؤتمر بريتون وورز (Bretton Woods) في ٢٢
تموز/يوليو ١٩٤٤، ودخلت الاتفاقية المؤسسة
للسندوق حيز التنفيذ في كانون الأول/ديسمبر
١٩٤٥ باكمال تصديق الدول المساهمة بنسبة
٨٠٪ من رأس المال الصندوق.

صندوق النقد الدولي هو مؤسسة متخصصة تتبع
الأمم المتحدة، مقره واشنطن، وكان له مهمة
مزدوجة بإعادة التكافؤ في الصرف (Parité des
changes المتدهور بشكل خطير في فترة ما قبل
العرب، وتحويل النقد (Convertibilité des
.devises

في الأصل، لم يكن من المهام الأولية للصندوق
مساعدة البلدان النامية، ولكنه مار بعزم في هذا
الاتجاه في أعقاب قرار الرئيس الأميركي نيكسون
في ١٥ آب/أغسطس ١٩٧١ (الذي يلغى قابلية
تبديل الدولار بالذهب) والأزمة الاقتصادية لعام
١٩٧٣.

وبالفعل توجهت البلدان النامية نحو الصندوق
الدولي لإيجاد الحلول للمصاعب البنوية لميزان
 مدفوعاتها والحصول على رساميل متعددة
الأجل. إلا أن الميزة العادة والمميزة للاختلالات
في هذه البلدان قادت الصندوق إلى تقديم مساعدة
لبرامج طويلة الأجل. ومع ذلك فقد خضع تقديم
هذه المساعدة لشرط اعتماد إجراءات التطهير
الاقتصادي والمعالي (برنامج تصحيح) يرد في إطار
«رسالة القصد» للدولة) التي توتس بال التالي الشرط

المنظمة. ويتم تمويل اليونيسيف بشكل كلي عن
طريق المساهمات الاختيارية للحكومات والأفراد.
يتناول نشاط اليونيسيف مجالات عديدة،
وخصوصاً التخطيط الديمغرافي والصحة والرعاية
الاجتماعية والتدريب المهني، وهناك أكثر من
١٣٠ دولة تتلقى مساعدة اليونيسيف فيما يتعلق
بالإسعافات الصحية الأولية والتغذية والتربية
ال الأساسية وتوزيع مياه الشرب والبرامج الصحية،
ومقر اليونيسيف في نيويورك.

المُتنوّق التّولى للإنماء الزراعي Fund for Agricultural Developpement (IFAD) ; Fonds International de Développement Agricole (FIDA)

مؤسسة متخصصة تابعة للأمم المتحدة نشأت
باتفاقية ١٣ حزيران/يونيو ١٩٧٦ التي دخلت حيز
التنفيذ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، وتضم
١٥٧ عضواً.

يهدف الصندوق إلى منح قروض بفوائد قليلة جداً
إلى البلدان النامية بقصد زيادة إنتاجها الغذائي
ومحاربة سوء التغذية وتقليلis حالة الفقر في
الريف (تحسين الزراعات، مكافحة الحشرات
المضررة، تحديث أنظمة الري، مساعدات من أجل
مكافحة الجفاف، إلخ.)، ويُمول الصندوق بشكل
أساسي من قبل البلدان الصناعية الغربية (منظمة
التعاون والإنشاء الاقتصادي OCDE) والبلدان
الأعضاء في الأوبيك، وبشكل ثانوي من قبل عدد
كبير من الدول النامية.

تتكون أجهزة الصندوق من مجلس الحكم الذي
تمثل فيه كل فئة من الدول الأعضاء، ومجلس
إدارة يتكون من ١٨ عضواً يتم تعيينهم مجلس الحكم
لمدة ثلاثة سنوات، ومن رئيس للصندوق. وإذا
كانت الدول النامية تملك غالبية الأصوات داخل

من الفرنك الفرنسي، ١١ من الجنيه الاسترليني.
يتكون البناء التنظيمي لصندوق النقد الدولي من الأجهزة التالية:

- مجلس الحكماء، وهو الجمعية العمومية للصندوق، يجتمع مرة في السنة، ويتكون من ممثلين عن الدول الأعضاء (ممثل واحد عن كل دولة) يتم اختيارهم لمدة خمس سنوات. ويتولى مجلس الحكماء كل الاختصاصات التي تتناول نشاط الصندوق، ويمكنه تفويض مجلس الإدارة في ممارسة هذه الاختصاصات باستثناء ما تعلق بقبول الأعضاء أو وقف العضوية، وتغيير الأنصبة أو تعديل قيمة عملات الدولة، وتقرير توزيع الدخل الصافي للصندوق أو تقرير تصفية الصندوق.

- مجلس الإدارة، وهو الجهاز التنفيذي الدائم للصندوق، يتكون حالياً من ٢٤ عضواً: عضو دائم يمثل كل دولة من الدول الأعضاء صاحبة الحصص الكبرى في رأس المال الصندوق (الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، اليابان، بريطانيا، فرنسا)، عضو واحد لتمثيل الصين، عضو واحد لروسيا، عضو واحد للملكة العربية السعودية، ويشتم انتخاب الأعضاء الباقين (١٦ عضواً) لمدة سنتين حسب إجراءات معقدة على أن يراعى في ذلك توزيعهم على المناطق الجغرافية الكبرى في العالم. ومجلس الإدارة مسؤول عن نشاط الصندوق بما في ذلك إدارة العملات المالية التي يقوم بها، بالإضافة إلى مباشرة الاختصاصات التي يفوضه مجلس الحكماء في القيام بها.

- لجنة الإنماء، وهي لجنة مشتركة لمجلسين الحكماء في البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، ولها دور استشاري في كل المسائل المتعلقة بأوجه تقديم الموارد للبلدان النامية.

الأساسي لتقديم الاعتمادات. وغالباً، لا تقبل الشعوب هذه الإجراءات التي تعتبر كأنها تدخل من قبل الحكومات. إلا أن حدة هذه الانتقادات - المضافة إلى الانتقادات الموجهة إلى آلية اتخاذ القرار - خفت في السنوات ١٩٩٠ بداعي واقعة أن بلدان العالم الثالث - القاعدة في صعوبات متزايدة - تكون مكرهة بطلب معايدة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

تلتزم الدول الأعضاء في الصندوق بإعلام الصندوق بكل إجراء اقتصادي ومالى يكون من شأنه التأثير على سوق قطع عملتها الوطنية، وذلك بهدف السماح للدول الأعضاء بالتصريف تبعاً لذلك.

منذ إصلاح عام ١٩٦٩ (إنشاء حقوق السحب الخاصة Droits de tirage spéciaux DTS: تسهيلات جديدة بالدفع يمنحها الصندوق دورياً للبنوك المركزية بهدف زيادةاحتياطها) واتفاقيات جامايكا عام ١٩٧٦، سمحت حقوق السحب الخاصة بمنع تسهيلات إضافية، وكان من ثُرّتها إضفاء دور «بنك إصدار» على صندوق النقد الدولي، وكانت الولايات المتحدة الأمريكية من أبرز المستفيدن.

في البداية، تحدّدت قيمة «حق السحب الخاص» بـ ٨٨٨٦٧١، مبلغ ذهب خالص، أي بقيمة دولار أمريكي لعام ١٩٤٤. وفي حزيران/يونيو ١٩٧٤، صدر قرار أساسى حدد قيمة «حق السحب الخاص» وفقاً لعدد من العملات الأساسية في المعاملات الدولية. فقيمة وحدة حقوق السحب تحدّدت بقيمة سلة من عملات ١٦ دولة حُفِضَت ابتداءً من أول كانون الثاني/يناير ١٩٩١ إلى خمس عملات فقط. وفي هذا التاريخ، كانت وحدة السحب تساوي ٤٠٪ من الدولار الأمريكي، ٢١٪ من المارك الألماني، ١٧٪ من الين الياباني، ١١٪

القدس نفسها، وهيكل جبل صهيون. إيديولوجيا، مرت الصهيونية بثلاث مراحل تمثل بما يلي: - طموح بالعودة إلى «أرض الميعاد» - رد رجعي على ظاهرة رجعية («مناهضة السامية»)، والصهيونية هي أيضاً «برجوازية بدون سوق» - استعمار استيطاني.

قاد الصهيونية، في القرن التاسع عشر، الداعية اليهودي المجري الأصل تيودور هرتزل (١٨٦٠-١٩٠٤) صاحب مؤلف «الدولة اليهودية» (١٨٩٦)، وهي تهدف إلى إقامة دولة يهودية على أساس العقيدة وذلك بجمع اليهود من مختلف أنحاء العالم وتوطينهم في فلسطين، تمثل أول تطبيق لها بإنشاء المؤسسات اليهودية الممولة من قبل مساهمين، وحققت أول نجاح دولي لها مع «تصريح بلفور» عام ١٩١٧ الذي وعد بإنشاء «وطن قومي يهودي» في فلسطين.

مررت الصهيونية بمرحلة دفع جديدة خلال الحرب العالمية الثانية واتخاذ «مناهضة السامية» ظاهراً خذائعاً يخفى وراءه المخطط الصهيوني، وفي ١٤ أيار/مايو ١٩٤٨ نجحت الصهيونية في تحقيق هدفها الأول بإعلان قيام دولة يهودية في القسم الأكبر من فلسطين.

وَسَمَتِ الصهيونية الفكريَّة التي حركت الذين شاركوا في إنشاء «دولة إسرائيل» عام ١٩٤٨، وهي ما تزال توسُّم حالياً الذين ينادون علناً داخل هذه الدولة بتوسيعها إلى «إسرائيل الكبير»: توسيع يترجم بشكل خاص باستيطان وضمّ ما تبقى من أرض فلسطين وتشريد شعبيها.

في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، اتَّخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً اعتبرت بموجبه الصهيونية كأنها حركة عنصرية، إلا أنه تم التخلّي عن هذا الموقف الدولي ١٩٩١.

- المدير العام، ويقوم مجلس الإدارة باختياره لمدة خمس سنوات، وهو لا يمثل دولة بعينها، يرئيس جميع العاملين في الصندوق ويتوَّلُّ أعمال الصندوق العادلة تحت رقابة مجلس الإدارة.

وكما هو الحال في البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تَتَّخذ القرارات في مجالس الصندوق على أساس الأكثريَّة ونظام وزن الأصوات. وبالرغم من أن لكل دولة عضو ٢٥٠ صوتاً باعتبارها عضواً في الصندوق، فإنه يضاف إلى هذا العدد صوت واحد على كل جزء من حصتها يعادل ١٠٠ ألف دولار أمريكي.

عام ١٩٩٥، بلغ عدد الدول الأعضاء في الصندوق ١٥٢ دولة مع رأسمال يتجاوز ١٤٠ مليار وحدة من حقوق السحب الخاصة، وبلغ عدد أعضائه حالياً ١٨٢ دولة، وهو مفتوح لجميع الدول السيئة؛ وقبل فترة وجيزة من انحلال المنظومة الاشتراكية، كانت قد قُبِّلت عدّة دول من هذه المنظومة كأعضاء في الصندوق: يوغوسلافيا، رومانيا، بولونيا، هنغاريا، الصين، فيتنام. وفي شهر تموز/يوليو ١٩٩١، وفي إطار اتفاق «المجموعة السبع» المجتمعة في لندن، تقرر دخول الاتحاد السوفيتي إلى صندوق النقد الدولي (والبنك الدولي) بصفة «عضو مساهم»، وذلك كمقْدمة للمضوية الكاملة. ولا بد من التنويه بدور الولايات المتحدة الأميركيَّة في توجيهه عمل صندوق النقد الدولي حيث أن لها ١٨,٢٪ من رأسماله، تتبعها ألمانيا (٥,٦١٪)، اليابان (٥,٦٪)، فرنسا (١,٥٪)، بريطانيا (١,٥٪).

الصهيونية *Zionism ; Sionisme*
عقيدة وحركة دينية وسياسية، اشتقت اسمها من كلمة صهيون، أي ما يسميه اليهود «أرض الميعاد»؛ وأضفي تعريف الصهيونية تابعياً على قلعة القدس،

ض

قبل الاتحاد السوفيتي، ضم الكويت من قبل العراق في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠).

ضمان الحقوق ; Garantie des droits

إلى جانب «إعلانات الحقوق» بحصر المعنى، يوجد في بعض الدساتير الفرنسية وفي دستور الولايات المتحدة الأمريكية جزءاً يحمل عنوان «ضمان الحقوق». والمراد بذلك قواعد وضعية إلزامية تفرض نفسها على المشرع ومتعلقة بحقوق الإنسان، تدخل في صلب الدستور بهدف إضفاء قيمة قانونية كبيرة عليها (وحماية كبيرة لها في فرضية وجود رقابة فعلة على دستورية القوانين).

ضم Annexation ; Annexion

نط اكتساب إكراهيا للأقاليم من قبل دولة ما، يحدث عموماً في أعقاب عمليات عسكرية ولصالح الدولة المتصررة، ومن هنا يأتي إسم «الفتح» أو «الغزو» (Conquête) (Debellatio) الذي يطلق أحياناً على الضم (مثلاً، ضم ألمانيا للنمسا - الأنشلوس Anschluss في آذار/مارس ١٩٣٨ ، ضم إيطاليا لأثيوبيا عام ١٩٣٦ وضم دول البلطيق من

تعبير يشير إلى المجموعات أو الطبقات الثلاث التي توزعها قانوناً وتراتيئياً المجتمع الفرنسي في ظل «النظام القديم» (الإكليروس، البلاط، العامة أو الطبقة الثالثة). ولم تكن هذه المجموعات مقلقة كلياً، وكانت تجتمع عرضياً بطلب من الملك داخل جمعية «الطبقات العامة». ولقد زالت هذه المجموعات بعد قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩.

الطبقات العامة ; États Généraux

Généraux

جمعية استشارية ظهرت في فرنسا في ظل «النظام القديم»، تمثلت في داخلها «الطبقات الثلاث» (الإكليروس والبلاط والطبقة الثالثة)، كانت في الأصل بمثابة توسيع لديوان الملك، تجتمع عرضياً بناءً لدعوة الأخير (كان أول اجتماع لها عام ١٣٢٠ بدعة من الملك فيليب الجميل (Philippe le Bel).

انعقدت آخر جمعية عام ١٦١٤ في عهد الملك هنري الرابع، وكان انعقادها في فرساي في ٥ أيار/مايو ١٧٨٩ بدعة من الملك لويس السادس عشر - بسبب الأزمة المالية والسياسية التي نشبت آنذاك - فاتحة الطريق للثورة وتحولت «الطبقة الثالثة» إلى جمعية تأسيسية.

Governing Class ; Classe Dirigeante

مجموع الأشخاص الذين يمارسون، بداعي وظائفهم، سيطرة وجذب و فعل تأثير على المجموعات الاجتماعية الأخرى في الميادين الخاصة بها (ثقافية، اقتصادية، فنية، أدبية، إلخ.).

في الميدان السياسي، يشير التعبير بشكل خاص إلى الأشخاص الذين يمكنهم، بداعي موقعهم، توجيه قيادة الدولة.

الطاوية ; Taoïsme

فلسفة دينية مبنية على تعاليم الفيلسوف الصيني لاوتسو (Lao-tseu) معاصر كونفوشيوش، ظهرت في الصين القديمة خلال القرن السادس قبل المسيح، وهي خليط من عبادة أرواح الطبيعة والأجداد وتعاليم لاوتسو ومعتقدات مختلفة، وتقوم على السعي عن المبدأ المنظم للكون، أي النظام المطلق للكمال في كل الأشياء. ويعتبر الطاويون أن عقيدة لاوتسو هي أصل البوذية.

تحولت الطاوية إلى حركة نضالية من أجل الفردانية والحرية وعدم الخضوع لنظام القيم الرسمي. وفي عام ١٩٥٧، تأسست جمعية طاوية في الصين، مهمتها توحيد الصينيين الطاويين للمساعدة في بناء الاشتراكية (حوالى ٢٥ مليون طاوي عام ١٩٨٤).

طبقات إجتماعية ; Classes Sociales

تعبير يشير إلى المجموعات الاجتماعية التي تتميز فيما بينها بالملكية ومستوى ونوع الحياة والاعتبار والشعور بالانتماء والتأثير الخاص. ويتنوع عدد الطبقات الاجتماعية حسب المؤلفين والباحثين، باستثناء أنه في النظرية марكسية لا يوجد سوى طبقتين - الطبقة البرجوازية والطبقة العاملة - في الحالة الأخيرة للمجتمع الرأسمالي. وهناك اتجاه يعتبر طبقة اجتماعية ما لا يشكل سوى فئة اجتماعية: الطبقة الفلاحية.

الطبقات الثلاث ; Les Trois Ordres

والتجار؛ والطبقة الرابعة هي الشوردراس، وتضمّ العرفيين والخدم. والناس الذين هم خارج الطبقات المغلفة، يشكلون «المغبرذين» (*Les intouchables*). ولقد ألغى هذا النظام في الهند من قبل الزعيم السياسي الهندي نهرو (١٨٨٩-١٩٦٤).

- يقوم أصل كلمة (Caste) (الطبقة المغلفة) على فكرة نقاط جماعة بشرية معينة وصيانتها. وبالتوسيع، وفي ظل «المجتمع الكلي» (*Société globale*)، تكون الطبقة المغلفة فئة اجتماعية (بمعنى فئة اجتماعية خاصة)، مغلقة دون سائر الفئات (مثلاً، طبقة كبار الموظفين المغلفة).

طبقة وسطى ; Classe Moyenne تسمية تطلق على فئة واسعة جداً ونسبياً خليطة من المهن المختلفة. والطبقة الوسطى تفتقر عموماً إلى الوحيدة، وبالتالي يجري الكلام عن الطبقات الوسطى (في بريطانيا، يُميّز عادة بين «الطبقة الوسطى العليا» و«الطبقة الوسطى الدنيا») التي لا تتواحد فيما بينها إلا برفض صراع الطبقات واتجاهها المحافظ (سهلت الطبقات الوسطى قدوم الأنظمة الفاشية والنازية).

توجد وزارة للطبقات الوسطى في بلجيكا ولوکسمبورغ. وفي فرنسا، نشأت عام ١٩٤٧ «اللجنة الوطنية لعمل وربط الطبقات الوسطى»، وهي تضمّ التنظيمات المهنية.

طغيان ; Tyrannie عند الكتاب القدماء، يدلّ الطغيان على نظام مونوفراطي غير قانوني ولكن شرعي، ينشأ عن انقلاب ويتمتع بالتأييد الشعبي (مثلاً، الطاغية Pisistrate ٦٠٠-٥٢٧ قبل الميلاد، في أثينا القديمة، الذي نجح في اغتصاب السلطة وحافظ عليها حتى وفاته). وفي تصنيفات مونتسكيو

طبقة سياسية ; Classe Politique تعير يشير إلى مجتمع رجال السياسة في بلد ما، يفترض أنهم يشكلون كياناً سياسياً خاصاً. ويمكن أن يدخل في إطار هذا المجتمع الأشخاص المستحبون أو المعينون، قادة الأحزاب السياسية، وبعض الصحافيين السياسيين، (إلخ.).

طبقة عاملة ; Classe Ouvrière مجموعة نسبياً متجمسة من الأجراء المرتبطين مباشرة بالعملية الصناعية للإنتاج من خلال قوة عملهم. وفي النظرية марكسيّة، الطبقة العاملة والبروليتاريا هما شيء واحد، وتعتبر الطبقة العاملة كأنها الطبقة الرسولية التي ستحقق الانتقال إلى المجتمع الاشتراكي.

في الواقع، ليس أعضاء هذه الطبقة متجمسين كلّياً في أوضاعهم وظروفهم، فبعض أعضائها يعتبرون أنفسهم متّحدون إلى الطبقة الوسطى، وبالتالي يتكلّم الباحثون حالياً عن وجود «الطبقة العاملة الجديدة».

طبقة مسيطرة ; Classe Dominante في النظرية الماركسيّة، الطبقة المسيطرة هي الطبقة التي تقض على وسائل الإنتاج: طبقة مدعومة للزوال بعد استلام البروليتاريا للسلطة.

طبقة مغلفة ; Caste - تعير الطبقة المغلفة أو المغلقة ينطبق بشكل خاص على النظام التراتيبي للفئات الاجتماعية في الهند ونيبال، ويشير إلى اقسام المجتمع - القائم على الدين (مستوى القاء) - إلى أربع فئات: تألف الطبقة المغلفة الكبيرة الأولى من البراهمة (Brahmanes)، وهي طبقة مغلفة كهنتية، والطبقة الثانية هي الكشاترياس، المحاربين والأمراء؛ والطبقة الثالثة هي طبقة الوريثيات، المزارعين

للانظمة السياسية، يظهر الطُفِيَان كأنه نظام يتولى - بالتوسيع، وفي العصر الحديث، الطُفِيَان هو نمط فيه «واحد فقط بدون قانون وبدون قاعدة، قيادة حكم سلطوي يتميز بتركيز وشخصنة وسره كل شيء حسب مشيئته وزروته» (روح القوانين). استعمال السلطة، وسيطرة الرّعب.

القانونية ضمن بعض الشروط. ولقد أعدّ مجلس (شورى) الدولة في فرنسا هذه النظرية بهدف تأمين استمرارية الإدارة في حالة الأزمة.

تعطي المادة ١٦ من الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨ فكرة عن حالة الظروف الاستثنائية: إنها حالة الضرورة في القانون الدستوري أو درجة عليا في خطورة الظروف تكون فيها «مؤسسات الجمهورية، استقلال الوطن، سلامة أراضيه أو تفتيذ تعهّداته الدولية مهدّدة بصورة خطيرة وفورية». يتبع عن إعلان حالة الظروف الاستثنائية تبعاً لمفهوم المادة ١٦ المذكورة توسيع صلاحيات رئيس الجمهورية بحيث «يتّخذ كل الإجراءات التي تفرضها هذه الظروف» في كل مجالات الحياة الوطنية (طبقت هذه المادة بين شهري نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر ١٩٦١).

ظلم أو جُوْر ظلم ; Oppression
عمل بموجبه يسيء فرد، مجموعة اجتماعية أو حكام استعمال سلطتهم لممارسة سيطرة - بالقوة - على مجموعة اجتماعية (الحرمان من الحقوق الفردية).

ظروف إثنائية ; Exceptional Circumstances
Circonstances Exceptionnelles
نظرية ذات أصل اجتهادي تجيز لسلطة قانونية (إدارية أو سياسية) أو لسلطة واقعية (شخص أو مجموعة تحل محل السلطة القانونية) بخرق مبدأ

تدخل ضمن دول العالم الثالث (مثلاً، اليابان)، والبعض الآخر يشكل جزءاً من العالم الثالث لأن بيانيها الاقتصادي مختلف بالرغم من امتلاكها موارد مالية كبيرة جداً (مثلاً، الإمارات العربية المتحدة). وبالعكس، نجد في جنوب أوروبا تحديداً دولاً تشكل جزءاً من الدول الصناعية، ولكنها مع ذلك مختلفة إلى حد ما. ودول العالم الثالث المنضوية في إطار «مجموعة السبع والسبعين» عبرت عن عدد من المطالب الجذرية (إزالة الاستعمار، عدم الانحياز، نظام دولي جديد)، إلا أن إكراهات وضعها الاقتصادي المتدهور دفعتها - بداعي تأمين متطلبات الإنماء الاقتصادي - إلى اعتماد مواقف براغماتية في مطالبيها. كذلك يجري التمييز داخل هذه الكلية الواسعة من الدول العالمية بين البلدان الصناعية الجديدة (كوريا الجنوبية، تايوان، ماليزيا، هونغ كونغ، إلخ). والبلدان ذات الدخل المتوسط والبلدان الأقل تقدماً. كما يلاحظ حالياً، في أعقاب التحولات التي جرت في أوروبا الشرقية توجهاً متزايداً نحو الديمقراطية بمعنوياتها الليبرالي في العديد من دول العالم الثالث (أفريقيا وأميركا اللاتينية تحديداً). وأخيراً، تترافق تسمية العالم الثالث مع تسميات أخرى عرضة للانتقاد بداعي الحصانص الناقصة لكل منها: البلدان المختلفة، البلدان النامية، البلدان المسائرة في طريق النمو، بلدان الأطراف (مقابل بلدان المركز)، بلدان الجنوب (مقابل بلدان الشمال). وعليه يمكن القول، تبعاً لما تقدم، أن تعبير العالم الثالث يكتسب معنى سياسياً أكثر من معنى جغرافياً واقتصادياً.

- بالنسبة للبعض (محمد بدجاوي في كتابه من أجل نظام اقتصادي دولي جديد)، ينطوي تعبير العالم

العالم الثالث *Third World ; Tiers Monde*

- تعير استعمله لأول مرة الاقتصادي الفرنسي الفريد سوفي (Alfred Sauvy) عام 1952 (مطابقة لتعبير «الطبقة الثالثة»)، دلالة على دول أفريقيا وأسيا وأميركا اللاتينية القابعة في وضع مختلف الاقتصادي. والتشيبة الذي كان سائداً في فرنسا في «ظل النظام القديم» والوضع الحالي للأمم البروليتارية (تعير معتمد في مؤتمر باندونغ عام 1955) هو تشيه مقبول ولكن يمكن دحضه.

- مقبول لأن تعبير العالم الثالث يمثل مفهوماً اجتماعياً وسياسياً بشكل أساسي: يرفض معاً الرأسمالية والشيوعية. العالم الثالث هو العالم الذي يفتقر عن نفسه قبل أن يلتزم كما كانت «الطبقة الثالثة» تطلب في أن تصبح بعض الشيء. ولقد وصل العالم الثالث إلى ذلك الوضع بعد انحسار الاستعمار، وخاصة بعد إعادة توزيع الأوراق الناتج عن الأزمة الاقتصادية والمالية التي تطورت تحديداً منذ عام 1973.

• يمكن دحضه، لأن الإعادة في توزيع الأوراق، أو ما يسمى «بالعهد البترولي الجديد»، أدت إلى بروز تميز جديد داخل دول العالم الثالث، من جهة يوجد أغنياء البترول الجدد، ومن جهة أخرى هناك الدول التي لا تملك مقدرات الطاقة والمعادن تشكل ما يسمى ربع العالم السائز في طريق النمو. ناهيك عن أن التتطابق بين مفهوم العالم الثالث وال المجال الجغرافي (الطرف الجنوبي من الكره الأرضية) هو تقريبي: بعض دول آسيا لا

الدولة أو من قبل حركة لفظاً قلائد يقدّم لهؤلئة الغاية، منذ ولادته، كأنه شبه صورة بروميثيوسية (نسبة إلى بروميثيوس، إله النار الذي يرمي إلى الحضارة البشرية الأولى) لتاريخ البلد وحتى للعالم. وتصبُّ عبادة الشخصية إلى تدعيم الموهبة الاستثنائية (Charisme) لهذا القائد أو الزعيم أو لخلقها عندما تبدو غير كافية.

بشكل خاص، ينطبق التعبير على كبار قادة الأنظمة التوتاليتارية (موسوليني، هتلر، ستالين). ولقد أصبحت كلمة «ستالينية» مرادفة لعبادة الشخصية التي توسيّعها، بالتقليد، لتشمل العديد من القادة الشيوعيين في الديمقراطيات الشعبية (ديمتروف، شاوسيسكو، كيم إيل سونغ، ماو تسي تونغ، إلخ.) أو حتى قادة الأحزاب الشيوعية غير العاكمة (مثلاً، موريس توريز في فرنسا)؛ وكذلك بعض رؤساء الدول أمثل فرانكلو وناصر وبيرون، بالرغم من أن تعبير عبادة الشخصية لا ينطبق عليهم اعتيادياً.

Justice ; Justice عدالة

- العدالة هي وظيفة سيادية للدولة تقوم على افول الحق، أي الفصل في المنازعات بين أشخاص القانون في المجتمع، وعلى ردع ومعاقبة سلوكياتهم الاجتماعية.

- العدالة الخاصة (Justice privée)، تعبير يشير إلى ممارسة وظيفة العدالة من قبل أفراد دون الرجوع إلى تنظيم الدولة. ولقد أدى الانتقال من حالة الطبيعة إلى حالة المجتمع إلى تحريم العدالة الخاصة كما وجدت في بعض المهد.

- العدالة الدولية (Justice internationale)، أحد الأنماط السلعية في تسوية التزاعات بين الدول.

- في المفهوم الفرنسي، ومنذ دستور عام ١٨٤٨ ليست العدالة «سلطة قضائية»، وإنما «صلاحية

الثالث على مجموعة من المعايير، كالمعايير السياسي (مجموعة البلدان غير المرتبطة بالكتلة الغربية أو الكتلة الشرقية) والمعيار الاقتصادي (بلدان قاسمها المشترك هو التخلف) والمعايير السياسية والاقتصادي معًا (مناطق جغرافية مستقلة بأشكال مختلفة من قبل الإمبريالية الرأسمالية) :

- جغرافيًا، يشمل العالم الثالث بلدان أفريقيا وأسيا وأميركا اللاتينية، أي قطاع العواصف، وذلك نسبة إلى الغلبان الذي تعيش فيه هذه البلدان وإلى المعارك التي خاضتها من أجل التحرر الوطني والاستقلال الاقتصادي.

- جيوبوليكتيكًا، يشير العالم الثالث في آن واحد إلى منطقة جغرافية (الطرف الجنوبي من الكره الأرضية) وإلى فترة تاريخية (الاستعمار) وإلى وضع اقتصادي (التخلف).

العالَم الرابع Fourth World ; Quart Monde - تعبير يدلّ على مجموعة الدول الأكبر فقرًا بين دول العالم الثالث، أي «الدول الأقل تقدّمًا» حسب تعبير الأمم المتحدة.

- بالتوسيع، وفي بلد متتطور، يدلّ تعبير العالم الرابع على القسم الأكبر فقرًا من السكان: مجموع الذين يعيشون في حالة المؤس.

عاهل جمهوري Republican Monarch ; Monarque Républicain

تعبير يستعمله بعض المؤلفين للدلالة، في بعض الأنظمة السياسية المعاصرة، على رؤساء الدول أو الحكومات الذين يتم اختيارهم بالاقتراع العام ويتمتعون بسلطات واسعة.

عبادة الشخصية Personality Cult ; Culte de la Personnalité

تعبير يشير إلى الشكل المتطرف لشخصنة السلطة، يقوم على تعظيم منهجه من قبل أجهزة الدعاية في

حسب درجات التسلسل القضائي وباعتبار القديمة إذا تساوت درجاتهم ويجتمعون تحت رئاسة أرفع هؤلاء القضاة رتبة وتتصدر قرارات التجريم من المجلس الأعلى بغالبية عشرة أصوات».

- القضاء الاستثنائي، ويتمثل بإنشاء محكمة جزائية حسب الحالة تحكم في الجرائم السياسية الهامة: قضاة يتميز بتقليل حقوق الدفاع.

- القضاء العادي، ويمثله المشاركة في وظيفة العدالة السياسية، أو يحتكر هذه الوظيفة كما كان الحال في الاتحاد السوفيتي السابق.

عدّد متساوٍ Uniform Number ; Nombre

Uniforme

في نظام الانتخاب على أساس التمثيل النسبي، عدد من الأصوات متساوٍ للجميع يحدده القانون مسبقاً أخذًا بعين الاعتبار عدد الناخبين في الدولة من جهة وعدد المقاعد التي يكون المجلس النايلي مكوناً منها من جهة أخرى، يقتضي على كل مروض أن يناله لكي يكون متحبباً.

عدم الاستقرار الحكومي (أو الوزاري)

Gorvernemental (or Ministerial) Instability ; Instabilité Gouvernementale (ou Ministérielle)

تعاقب سريع للحكومات عائد لنواب الأغلبية البرلمانية المتGANSE وللعبة بعض الأحزاب السياسية (مثلاً، الراديكاليون في ظل الجمهورية الثالثة الفرنسية). ولقد عرفت فرنسا في ظل الجمهورية الرابعة ما بين عامي ١٩٤٧ و١٩٥٨، تتابع ثمانى عشر حكومة، أي ما معدله الوسطي ستة عشر شهراً لكل حكومة (كان المعدل الوسطي سبعة أشهر لكل حكومة في ظل الجمهورية الثالثة - ١٠٠ حكومة خلال ٦٥ عاماً - وحوالي ٣٠٠ يوم من المشاورات لأجل تحضير الفريق الحكومي

قضائية» ينطح الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ مهمة ضمان استقلالها برئيس الجمهورية (الفقرة الأولى من المادة ٦٤)؛ ومن جهة أخرى، العدالة هي مرفق عام في الدولة.

- في اللغة الدارجة، تشير كلمة «عدالة» إلى مجمع أجهزة الدولة المكلفة بتأمين وظيفة العدالة (المؤسسات القضائية وجهاز المحاكم). ووزير العدل هو رئيس التنظيم القضائي.

**عدالة سياسية أو قضاء سياسي
Political Justice ; Justice Politique**

تدخل العدالة السياسية للحكم في التعديات على الانظام السياسي-الاجتماعي للدولة. والجريدة السياسية يمكن أن تطال الدولة في بنيتها الاجتماعية-الاقتصادية، أو في نظمها السياسي، أو في الجهاز الإنساني السياسي. والعدالة السياسية هي «قضاء»، بمعنى أن الأجهزة التي تمارسها تقوم بها على شكل قضائي. وتتمثل أبرز فئات المحاكم السياسية بما يلي:

- العدالة السياسية الدستورية، ويتحدد اختصاص هذه الفتنة من المحاكم بمحاكمة كبار المسؤولين في الدولة. ففي فرنسا، أنشأ دستور عام ١٩٥٨ محكمة عدل عليا (المادتان ٧٦ و٦٨)، في سبيل محاكمة رئيس الجمهورية وأعضاء الحكومة، في حالة «الخيانة العظمى» للرئيس والجرائم والمخالفات التي يرتكبها الوزراء في ممارسة مهامهم؛ وتألفت هذه المحكمة الخاصة - قبل إلغائها عام ١٩٩٣ من عدد متساوٍ من النواب والشيوخ يتخبون من قبل الجمعيتيين النايين. وفي لبنان، تنص المادة ٨٠ من الدستور اللبناني على أن «يتألف المجلس الأعلى»، ومهمته محاكمة الرؤساء والوزراء، من سبعة نواب يتتخذه مجلس النواب وثمانية من أعلى القضاة اللبنانيين رتبة

ال الصادر في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٤٤، تتعلق بأعمال التسويق مع العدو وتعاقب تحديداً بعدم أهلية الترشح.

Anti-constitutionality ;

Anticonstitutionnalité

خاصية نصّ أو قاعدة قانونية مخالفة للدستور وغير مطابقة معه. في فرنسا، تعود مهمة إثبات عدم تطابق النصّ مع الدستور للمجلس الدستوري بالنسبة للمعاهدات والقوانين والأنظمة الداخلية لل المجالس النيابية، وللCourt administratif (مجلس الدولة) بالنسبة للأعمال الإدارية.

عَدْمُ الْعُنْفِ ; Non-Violence

عقيدة ارتبطت باسم الوطني والفيلسوف الهندي المهاجماً (Mahatmâ) (أي الروح الكبرى) غاندي (١٨٦٩-١٩٤٨)، وتقوم على رفض اللجوء إلى القوة في كلية العلاقات الاجتماعية، وعلى تأكيد السلطان السيادي النهائي للسلام على القوة.

Irremovability ;

عَدْمُ قَابِلِيَّةِ العَزْلِ

Inamovibilité

تعبير يدلّ على الحماية أو الامتياز الذي يتمتع به من يشغل وظيفة عامة (القضاء، بعض كبار الموظفين، إلخ). في أن لا ينقل ولا يعزل ولا يقال رغمًا عن رضاه، خارج إجراء تأديبي حسب الطرق القانونية. ويكون الهدف من وراء ذلك في تأمين استقلال هؤلاء الموظفين تجاه السلطة التشريعية والتنفيذية.

عَدْمُ الْمُحَاوِرَةِ أو عَدْمُ الْاشْتِراكِ فِي الْحَرْبِ

Belligerence or Belligerency ; Non-Belli-gérance

موقف دولة تلزم بعدم التدخل في نزاع مسلح دون أن تؤكّد مع ذلك حيادها.

Nihilism ; Nihilisme

عَدْمِيَّةٌ

الذي يحصل على ثقة البرلمان). ويشكّل عدم الاستقرار الحكومي أحد الملامح المميزة للنظام السياسي في إيطاليا حالياً (٥٠ حكومة خلال ٤٥ عاماً).

عَدْمُ الْإِغْرَافِ

Non-Recognition ; Non-

Reconnaissance

رفض دولة الاعتراف صراحة أو ضمناً بوضع معين (دولة جديدة أو حكومة جديدة أو ضدّ أراضي دولة أخرى) لا تتوفر فيه بعض شروط القانونية والشرعية (عقيدة طوباري، عقيدة ويلسون) أو شروط الشرعية الدولية (عقيدة سيمسون).

عَدْمُ الْأَهْلِيَّةِ الْإِنتَخَابِيَّةِ

Electoral Incapacity ; Indignité Électorale

حرمان مؤقت أو نهائي من حق الانتخاب أو الترشح على أثر صدور حكم من أجل جنائية أو جرم شائن.

عَدْمُ الْأَهْلِيَّةِ التَّرْشِيحِ

وضع شخص لا يستوفي الشروط القانونية (الجنسية، السن، الجنس، العرق، التعليم، إلخ.) التي تتيح له أن يترشح للانتخابات. وبعكس «التمانع» (Incompatibilité) ينطوي عدم أهلية الترشح على منع مطلق من الترشح (في فرنسا، لا يمكن انتخاب « وسيط الجمهورية » Médiateur de la République نائباً أو شيخاً أو مستشاراً عاماً).

عَدْمُ الْأَهْلِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ

Indignité Politique

حرمان من حق الانتخاب والترشح بداعي الأراء والمواقف السياسية.

National Indignity ;

Indignité Nationale

في فرنسا، جريمة أشار إليها الأمر الاشتراعي

الـ.

غَلِيمُ الْجَنِسِيَّةِ أَوِ الْمُشَرَّدُ Stateless or Having No Nationality ; Apatride

عديم الجنسية هو الشخص الذي ليس له أو لم يعد له جنسية. وتحاول اتفاقية عام ١٩٥٤ السارية المفعول بين عشرين دولة تعين وضع عديمي الجنسية بمعهم نظاماً قريباً من نظام الأجانب أو معاملة متساوية لمعاملة المواطنين.

الْغَرْشُ أَوِ التَّاجُ Crown ; Couronne

- العرش أو التاج هو رمز السلطة الملكية يدل في آن معًا على الشخص الذي يحمله (السيد الحاكم) وعلى الوظيفة الملكية، فيجري الكلام في هذا الشأن عن قواعد الوراثة (أيلولة العرش).
- مؤسسة ملكية في بريطانيا تخضع لقواعد خاصة في توارثها (قانون الخلافة الملكية عام ١٧٠١)، وتتمتع قانوناً بسلطات واسعة جداً تمارسها فعلياً الحكومة.

حُرْفُ Custom ; Coutume

- قاعدة معترف بها من قبل الجميع، تتبع في وقت معين من مجموعة السلوكيات المتكررة، الثابتة والواضحة. وبالتالي يتوجب لقيام العرف اجتماع عنصرين: الأول مادي، وهو تكرار الأعمال المماطلة أو غيابها في أمر من الأمور، القيام بها أو عدمه بصورة ثابتة مستمرة؛ والثاني معنوي، أي الاعتقاد بأن السير وفقاً لما جرت عليه العادة أصبح واجباً قانونياً (Opinio juris ou Opinio necessitatis).

- العرف الدولي (Coutume internationale)، تعتبر المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية المقتبسة من الصيغة السابقة لنظام محكمة العدل الدولية الدائمة الصادمة عام ١٩٢٠ «العرف الدولي بمثابة حجة ناجمة عن التعامل المقبول بأن له قوة

الكلمة ذات أصل لاتيني وتعني أنه لا يوجد شيء على الإطلاق. وهي نظرية فلسفية تناولت بلا قيمة العقل وبعدم قدرته على المعرفة، كما ترى بأن ما يعتبره الإنسان العادي وجوداً أكيداً هو في الحقيقة لا وجود، وهي تنكر القيم الأخلاقية.

والعدوانية هي شكل للفوضوية يتميز بنفي كل قيمة وبالتصميم على تدمير المؤسسات القائمة دون الاهتمام بما يجب إقامته لاحقاً. وكانت العدوانية الإيديولوجية السياسية لحزب سياسي ناشأ في روسيا عام ١٨٧٠، وكان هدفه تحرير الفرد من كل سلطة وتعديل النظام الاجتماعي القائم دون أن يكون في بيته إحلال أي نظام آخر بديل عنه. وكان الشوري الروسي كروبوتكين (P.A. Kropotkin) (١٨٤٢-١٩٢١) الذي قاد الفوضوية الفرنسية عضواً في هذا الحزب.

عُنْوانُ Aggression ; Agression

بعد سنوات عديدة من البحث والدراسات، أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرار صادر في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ التعريف التالي للعدوان: «العدوان هو استخدام القوة المسلحة من جانب دولة، ضد سيادة ووحدة الأرضي الإقليمية، أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى، أو بأي طريقة لا تتمشى مع ميثاق الأمم المتحدة، كما هو محدد في هذا التعريف». ثم يذكر القرار في مادته الثالثة بعض الأعمال التي تعتبر أعمالاً عدوانية: غزو أو شن هجوم على أراضي دولة أخرى، احتلال عسكري مهما كان مؤقتاً، قصف أراضي دولة أخرى، محاصرة موانئ أو سواحل دولة أخرى، شن هجوم على القوات البرية أو البحرية أو الجوية لدولة أخرى، إرسال جماعات أو قوات مسلحة أو جنود غير نظاميين أو مرتزقة لارتكاب أعمال بالقوة المسلحة ضد دولة أخرى،

أصلية هي : الجمعية (مندوبون يمثلون جميع الدول الأعضاء بشرط أن لا يزيد مندوبو كل دولة عن ثلاثة أشخاص ويجتمع هؤلاء المندوبون على أساس مبدأ المساواة التامة)، المجلس (نوعان من العضوية : عضوية دائمة تقرر لصالح الدول الكبرى المتحالفه وهي بريطانيا وفرنسا وإيطاليا واليابان والولايات المتحدة الأميركية، وعضوية غير دائمة لمدة ثلاث سنوات غير قابلة للتجدد فوراً بالنسبة للدول الأخرى وتشمل أربعة مقاعد، ولقد خضع تكوين المجلس لاحقاً لتطورات جوهرية أساسية)، والأمانة العامة (ادارة دولية دائمة يتولى رئاستها أمين عام يساعد في ذلك مجموعة من الموظفين الدوليين، وكان يتبع الأمانة العامة محكمة إدارية).

لم تنجح عصبة الأمم أبداً في تحقيق جمع كل الدول (غستت العصبة ستين دولة كحد أقصى، كما أن الولايات المتحدة الأميركية لم تنضم إليها، وانسحبت اليابان وإيطاليا منها، وفصل الاتحاد السوفيافي منها عام ١٩٣٩، كما أنها لم تستطع منع قيام الحروب. ولقد حلت عملياً ابتداء من ٢٥ حزيران/يونيو ١٩٤٥.

عصيان Rebellion ; Rébellion

رفض فردي أو جماعي لسلطة أو لقاعدة، يترجم بمقاومة سلبية لها (الشلل) أو بعمل عنيفي ضدها.

عقد إجتماعي Social Contract ; Contrat Social

نظيرية تبناها يمكن أساس المجتمع في عقد اجتماعي يعقد بين الأفراد (الفيلسوف الإنجليزي توماس هوبيز Th. Hobbes ١٥٨٨-١٦٧٩، في كتابه الشهير «اللقيان» ١٦٥١)، بين كل فرد والجماعة (الفيلسوف الفرنسي جان جاك روسو J. I. Rousseau ١٧١٢-١٧٧٨ في كتابه الشهير «العقد الاجتماعي» المنثور عام ١٧٦٢)، بين

القانون». وعليه، ينشأ العرف الدولي عن الموقف الذي تخذه دولة ما في علاقاتها مع دولة أخرى، يقيناً منها أنه ينطوي على الحق، وتنتبه هذه الأخيرة بالفكرة ذاتها.

- العرف الدستوري (Coutume constitutionnelle) ويشير إلى قواعد تتعلق بسير عمل السلطات العامة في الدولة، تنشأ بدون عن أي نص مكتوب. وتشتمل هذه القواعد عن الممارسات الدستورية (Pratiques constitutionnelles) التي تفترض وجود نص مكتوب، تكمله أو حتى تعدله (مثالاً، حق حل البرلمان في ظل الجمهورية الثالثة الفرنسية، المراسيم التشريعية في ظل دستور عام ١٨٧٥ ودستور عام ١٩٤٦ في فرنسا). هذا ويتعارض وجود الأعراف الدستورية، المغيرة في الدستور المكتوب أو المناقضة لنص دستوري، مع طابع السنو الشكلي للدستور الجامد.

عصبة الأمم League of Nations ; Société des Nations

منظمة دولية ذات نزعة عالية، نشأت بناءً لمبادرة الرئيس الأميركي وودروWilson (١٨٥٦-١٩٢٤) (ووجه الرئيس الأميركي في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩١٨ رسالة إلى مجلسى الشيوخ والنواب الأميركيين نصت النقطة الرابعة عشرة منها على الحاجة لعصبة عالمية للأمم يجب إنشاؤها بواسطة اتفاقات رسمية بهدف تقديم ضمانات متبادلة عن الاستقلال السياسي والإقليمي للدول الصغيرة والكبيرة على السواء)، بمقتضى معاهدة فرساي في ٢٨ حزيران/يونيو ١٩١٩، وهي ترمي إلى جمع الدول بطريقة متساوية على أساس مبدأ المساواة بهدف تسوية المنازعات سلمياً وجاء الأعضاء الذين ينتكون بالتراكماتهم.

نكون البناء التنظيمي لعصبة الأمم من ثلاثة أجهزة

- التأثير الكبير والواسع لهذه النظرية في الفلسفة السياسية والثورية، مؤدية إلى إبراز مفاهيم شرعية السلطة والسيادة الوطنية، وما ينطوي عليه ذلك من تقرير حقوق الأفراد وحرياتهم. لكن هذه النظرية شأنها شأن كل النظريات ذات الطابع الفلسفى، هي على درجة كبيرة من التعقيد وتحتمل تفسيرات مختلفة وهي تتعرض لانتقاد شديد.

- الأفراد والسيد الحاكم (الفيلسوف الانكليزي جون لوك J. Locke ١٦٣٢-١٧٠٤) في كتابه «محاولة حول الحكومة المدنية» المنشور عام ١٦٩٠.

يتصور روسو عقداً اجتماعياً، لا يتم بين الأفراد فيما بينهم فيلتزم كل منهم في مواجهة الآخرين كما تصور ذلك هوبرز (عقد من طبيعة خاصة، فيه ثلاثة أطراف، فرد يتعاقد مع أعضاء المجتمع جميعاً، وفرد ليس متعاقداً وليس طرفاً في العقد يستفيد منه من غير أن يتكلف بمقابل ذلك: عقد اصطناعي هو من قبيل الاشتراط لمصلحة الغير المستفيد، وهو صاحب السيادة والسلطة المطلقة - أي الدولة -

الذى لا يظهر في العقد إلا بوصفه طرفاً متلقعاً يتلقى سلطات دون أن يتعهد بها لأحد)، ولا يتم بين الأفراد من جهة والحاكم من جهة أخرى، كما تصور لوك (أو ما يسميه البعض «العقد السياسي»:

«اتفاق بين أشخاص أو هيئات سياسية يشكلون جميعاً كادرات اجتماعية في الأمة، وهو اتفاق بين منظمات اجتماعية سابقة للدولة تتوافق لإقامة سلطة سياسية مركبة ولخلق الدولة» بل يتم بين الأفراد أنفسهم ولكن بصفتين: صفة الأفراد الطبيعيين على انفراد وصفة أفراد الجماعة متحدين يتبدى من

مجموعهم هيئة معنية وجماعية، بدلاً من الشخص المفرد لكل متعاقد. ويرأى روسو، «تألف هذه الهيئة من عدد من الأعضاء بمقدار ما للجمعيّة من

أصوات (فكرة الديمقراطية المباشرة)، وهي تستمد من هذا الفعل نفسه وحياتها وذاتها المشتركة وحياتها وإرادتها». وهذا الشخص العام الذي يتكون على هذا النحو من اتحاد جميع الأشخاص الآخرين (أي المتعاقدين) هو المجتمع السياسي أو الدولة.

يقدم بشأن نظرية العقد الاجتماعي الملاحظات التالية:

عقد مدة ولاية الهيئة التشريعية Contract of Legislature ; Contrat de Législature

وسيلة في عقلنة البرلمانية لمواجهة عدم الاستقرار الوزاري عن طريق عقد اتفاق انتخابي واتفاق حُكم بين مختلف التشكيلات السياسية بهدف دعم

الحكومة المكونة من هذه الأغليّة، طيلة مدة ولاية الهيئة التشريعية. ولقد دعى إليها في فرنسا بيار منديس فرانس ثم إدغار فور والبرنامنج المشترك

لحكومة اليسار عام ١٩٧٢، إلا أنها لم تعرف أي تطبيق لها.

Rationalization of خلقنة خيارات الموازنة

الولايات المتحدة الأمريكية هاري ترمان (١٨٨٤ - ١٩٧٢) في رسالة وجهها إلى الكونغرس الأميركي في ١٢ آذار/مارس ١٩٤٧، تبعاً لها يقع على الولايات المتحدة أن تساند الشعوب العرّة ضدّ محاولات التخريب (قلب نظام الحكم) الداخلية والخارجية.

تعتبر هذه العقيدة الأصل في السياسة المسماة «سياسة الاحتواء» (Containment) الموجّهة ضدّ توسيع الكلمة الاشتراكية، والتي تُرجمت تحديداً بدور الولايات المتحدة في الحرب الكورية عام ١٩٥٠.

عقيدة دراغو ; Doctrine Drago
مبادئ طرحها وزير خارجية الأرجنتين الفقيه دراغو في مذكرة وُجهت في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر إلى وزير خارجية الولايات المتحدة الأميركيّة، تبعاً لها لا يجوز اللجوء إلى القوة المسلحة للمطالبة بديون تعاقدية بين الدول.

عقيدة ستيمسون ; Doctrine Stimson

تدعم هذه العقيدة، نسبة إلى الداعي إليها وزير خارجية الولايات المتحدة الأميركيّة ستيمسون، إلى عدم الاعتراف بالأوضاع الواقعية القائمة بالتناقض مع القانون الدولي. ولقد طرحت هذه العقيدة عام ١٩٣٢ في أعقاب إنشاء دولة منشوكي من قبل اليابان خلال الحرب الصينية-اليابانية، خلافاً لميثاق باريس في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٢٨. ولقد وافقت عصبة الأمم على هذه العقيدة التي لاقت الفشل.

عقيدة طوبار ; Doctrine Tobar
ممارسة دولية وضعها في ١٥ آذار/مارس ١٩٥٧ الدكتور طوبار، وزير خارجية الأكادور وقتنى، تبعاً لها يقع على الدولة عدم الاعتراف بالحكومات

Budget Choices ; Rationalisation des choix Budgétaires

منهج يقوم على تنبيه وبرمجة نفقات موازنة الدولة والجماعات العامة الأخرى، أعتمد في الولايات المتحدة الأميركيّة تحت اسم «Programming and planning budgeting system» PPBS). ويتمثل في تقدير كلفة وعائد النفقات العامة على ضوء الأهداف بغية تحديد خيار فعال من بين الحلول الممكنة. ودخل هذا المنهج واعتمد لاحقاً في فرنسا تحت اسم «عقلنة خيارات الموازنة».

عقيدة أو مذهب Doctrine ; Doctrine
بالمعنى السياسي، العقيدة هي منظومة فكرية كاملة ترتكز على ملاحظة وتفسير الواقع ذاتياً بقصد توجيه سلوك وعمل مجموعة إنسانية.

عقيدة برجينيف ; Doctrine Brejnev

عقيدة تسمى «السيادة المحدودة»، وضعها ليونيد برجينيف عام ١٩٦٨ ردّاً على عقائد الرؤساء الأميركيّين ترومان عام ١٩٤٧ وإنزنهاور عام ١٩٥٧ وجونسون عام ١٩٥٦، ولتبرير التدخل السوفيافي في تشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨، تبعاً لها ليست الديمقراطيات الشعية في أوروبا حرّة في خياراتها ويجب عليها أن تتوافق مع النمودج الاشتراكي والمبادئ المشتركة لجميع بلدان الكلمة الاشتراكية. ولقد استخدمت هذه العقيدة في تبرير غزو قوات حلف فرسوفيا لتشيكوسلوفاكيا في شهر آب/أغسطس عام ١٩٦٨، وتم التخلّي عنها مع وصول غورباتشيف إلى السلطة والتحولات الحاصلة في أوروبا الوسطى والشرقية عام ١٩٩٠.

عقيدة ترومان ; Doctrine Truman

تعبير يشير إلى المبادئ التي طرحها رئيس

حالياً بدون موضوع بداعي إعادة توحيد ألمانيا.

Wilson Doctrine ; Doctrine Wilson

Wilson

تطبيق أحادي الجانب من قبل رئيس الولايات المتحدة الأمريكية وودرو ويلسون (١٨٥٦-١٩٢٤) لعقيدة طوبار. ولقد اعتمدت هذه الممارسة - المسماة أحياناً عقيدة ويلسون - في فترة ١٩١٣-١٩٢٠، خصوصاً بشأن تغيير الحكومات في المكسيك وكوستاريكا.

Diplomatic Relations ; Relations Diplomatiques

Relations Diplomatiques

علاقات رسمية تقام بين دولتين وتمارس بواسطة بعثات دائمة يضفي عليها الصفة الدبلوماسية. تنص المادة الثانية من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ على أن «تقام العلاقات الدبلوماسية وتنشأ البعثات الدبلوماسية بالرضى والتبادل».

Rupture des relations

- قطع العلاقات الدبلوماسية (*diplomatiques*): إجراء من جانب حكومة دولة ما يتتمثل باستدعاء بعثتها الدبلوماسية المعتمدة لدى حكومة دولة أخرى تقيم معها علاقات دبلوماسية. إنه إجراء وحيد الجانب، استنسابي، وغير ودي، وهو في نفس الوقت وسيلة وظاهرة: وسيلة لأنه يشكل أحياناً بدليلاً عن الحرب، ولكن دون أن يلغيها كلياً، وهو ظاهرة لأنه يعبر عن اضطراب

معين في نظام العلاقات الدولية ينبع بشكل عام من مصادر قانونية (انتهاك حق ذاتي أو موضوعي للدولة كالإهانة المباشرة، الاعتداء على الأشخاص والأموال، مخالفة مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، انتهاك اتفاقية أو معاهدة دولية، انتهاك حرمة أراضي الإقليم) ومصادر سياسية (الهيبة المهانة أو المجرورة للدولة، خلاف إيديولوجي أو سياسي، التجسس والتآمر

القائمة بشكل غير دستوري وغير شرعي. ولقد طبّقت هذه العقيدة بشكل أساسى في أميركا الوسطى في إطار اتفاقية واشنطن لعام ١٩٠٧ التي بقيت سارية مدة عشر سنوات وضمت كلاً من كوستاريكا وغواتيمالا وهندوراس ونيكاراغوا وسلفادور، وفي إطار اتفاقية واشنطن لعام ١٩٢٣ التي ضمت نفس الدول المذكورة، وتنقضت عام ١٩٣٢ من قبل العديد من الموقعين عليها.

Monroe Doctrine ; Doctrine Monroe

Monroe

مبادئ طرحها رئيس الولايات المتحدة الأمريكية جيمس مونرو في رسالة وجهها إلى الكونغرس الأميركي في ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٨٢٣، بموجهاً أعلنت الولايات المتحدة أن كل تدخل لدولة أوروبية في شؤون الحكومات التي اعترفت الولايات المتحدة باستقلالها، يعتبر عملاً غير ودي تجاه الولايات المتحدة (أميركا للأميركيين). وبالمقابل، تلتزم الولايات المتحدة بعدم التدخل في شؤون الدول الأوروبية.

ولقد سمحت هذه العقيدة بتوسيع سيطرة الولايات المتحدة على القارة الأمريكية الجنوبية، وتم التخلّي عنها مع تدخلات الولايات المتحدة في الشؤون الأوروبية.

Hallstein Doctrine ; Doctrine Hallstein

Hallstein

ممارسة دولية حدّها سكرتير الدولة للشؤون الخارجية في جمهورية ألمانيا الاتحادية عام ١٩٥٥، تبعاً لها لا تعرف الأخيرة بجمهورية ألمانيا الديمقراطية وتقطع علاقتها الدبلوماسية مع كل دولة تقوم بهذا الاعتراف.

وهذه الممارسة، التي تم التخلّي عنها من قبل ألمانيا الاتحادية منذ السنوات ١٩٧٠، أصبحت

تطوره.

علم السياسة

Political Science ; Science

Politique

مجموعة النتائج المتحصلة من خلال ملاحظة الواقع الاجتماعي. ولقد سمع علم السياسة أولًا بتكميله وتفسير أو تصحيح نظريات القانون الدستوري قبل أن يصبح لاحقًا منهجًا خاصًا. وفي فرنسا، توجد مدرستين لعلم السياسة، تعتبر الأولى علم السياسة كأنه علم الدولة، بينما تعتبر الثانية كأنه علم السلطة. وتذكر «الأنسيكلوبيديا الكبيرة» (La grande encyclopédie) أن «السياسة تعني اصطلاحًا في حكم الدولة. وبالتالي يمكن تعريف علم السياسة بأنه علم حُكم الدول أو دراسة المبادئ التي تقوم عليها الحكومات والتي يجب أن توجهها في علاقاتها بالمواطنين وبالدول الأخرى».

(M. PRELOT. La science politique; P.9).

علم المُجَامِلة

Flag of Complaisance ; Pavillon de Complaisance

جنسية صورية تمنع بدون شرط من قبل دولة إلى سفن تجارية لا يحمل مالكتوها أو طاقمها جنسية هذه الدولة. ويستخدم هذا الإجراء بشكل أساسي من قبل خمس دول (ليريا، باناما، قبرص، جزر البهاما، برمودا) ويتناول ثلث الأسطول العالمي. وقد طرحت اتفاقية الأمم المتحدة حول شروط تسجيل السفن والمعتمدة في ٧ شباط/فبراير ١٩٨٦ في طار «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» (CNUCED)، مبدأ وجود رابطة حقيقة، من الوجهة الاقتصادية والإدارية، بين السفينة ودولة العُلم. ومع ذلك، لم تصدق الولايات المتحدة على هذه الاتفاقية، كما لم تصدق عليها العديد من الدول التي تمنع «الجنسية الصورية».

Secularism ; Laïcité

علمنة

والغزو، المصلحة الحيوية للبلد، أسباب تتعلق بشخص المبعوث الدبلوماسي).

تنص المادة ٤٥ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ للعلاقات الدبلوماسية على أنه «في حال قطع العلاقات الدبلوماسية بين دولتين، أو في حالة استدعاء البعثة النهائيًا أو بصفة مؤقتة:

أ- على الدولة المعتمد لديها أن تتحرج وتحمي، حتى في حالة التزاع المسلح، الأمكنة الخاصة بالبعثة والأموال الموجودة بها وكذا محفوظات البعثة.

ب- للدولة المعتمدة أن تعهد بحراسة الأمكنة الخاصة بالبعثة مع محتوياتها من أموال ومحفوظات إلى بعثة دولة ثالثة ترتضيها الدولة المعتمد لديها.

ج- للدولة المعتمدة أن تعهد برعاية مصالحها لبعثة دولة ثالثة ترتضيها الدولة المعتمد لديها».

علاقات سياسية

Rapports Politiques

على الصعيد الداخلي، يشير التعبير إلى علاقات، في الغالب، تفاوية، منتظمة أو غير منتظمة قانونًا، توجد في الدولة، بين مختلف القوى السياسية الطامحة لاستلام السلطة وممارستها.

علم إجتماع السياسة

Sociologie de la Politique

يدلّ تعبير علم اجتماع السياسة على تطبيق علم الاجتماع - علم دراسة الظواهر الاجتماعية - في الميدان السياسي.

علم الإدارة

Administrative Science

Administrative

علم الإدارة هو علم دراسة الواقعية الإدارية بقصد معرفة حقوق منظم الإدارة، واستخلاص أصول ومبادئ وقواعد حسن سير عمله، وتحديد قوانين

ممارسة تأثير ملطف على عناصر متناقضة، وتمثل في إرسال بعثات مراقبة تتولى مراقبة وضع ما (احترام الحدود، احترام وقف إطلاق النار...) أو وحدات عسكرية دولية تتحدد مهمتها الوحيدة بالانتشار والتركيز بين الأطراف المتنازعة.

تفترض عمليات حفظ السلام قبول واتفاق الأطراف المتنازعة التي تلتزم بالسعى لوضع حد للنزاع القائم بينها ويعتمد تهديد أمن قوات حفظ السلام. وبشكل عام، يتم اختيار هذه القوات من وحدات القوات المسلحة للدول، وترسل إلى المكان المعين لها ليس للمشاركة في الحرب. ومع ذلك، فهي تلك تنظيمًا لوجستيًّا وأسلحة ضرورية تسمح لها بالدفاع عن نفسها في حالة العداون عليها.

عملية عاصفة الصحراء *Storm Desert*
Operation ; Opération Tempête du Désert
 تسمية أطلقها الولايات المتحدة الأمريكية على العمليات العسكرية الجوية والبحرية والبرية التي قادتها في شهر كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٩١، تعليقًا لقرارات مجلس الأمن الدولي، ٣٨ دولة حليف لتحرير الكويت التي احتلها العراق وضمتها إليه في شهر آب/أغسطس ١٩٩٠.

خناقة إلهية *Providentialism* ; **Providentialisme**
 مفهوم سياسي ظهر تحديداً عند بعض الكتاب (مثلاً، الكاتب والfilosof الفرنسي جوزف دومستر J. de Maistre ١٧٥٣-١٨٢١)، تبعاً له جميع الأحداث هي من تدبير العناية الإلهية، والله يقود العالم نحو هدف لا يعرفه سواه.

عنصرية *Racism* ; **Racisme**
 اعتقاد أو نظرية تحقرية بمقتضاهما تحدد قيمة الإنسان بسمات (فضائل وعيوب) عرقه. وتتجلى العنصرية دائمةً بمرفق العداوة والاضطهاد بين

- مبدأ الفصل بين المجتمع المدني والمجتمع الديني في الدولة: الدولة لا تتدخل في الشؤون الدينية وهي تقف موقف الحياد واللامبالاة تجاه الأديان ومؤسساتها، كما أنه ليس لرجال الدين آية سلطة سياسية ولا يرعون شؤون الدولة السياسية الاجتماعية والاقتصادية والإدارية.

في فرنسا، تم التأكيد على علمنة الدولة عام ١٧٩١، ولم تتحقق إلا مع الجمهورية الثالثة حيث أصبحت «إحدى المكونات الخامسة لمفردات السلطة السياسية والمؤسسة». وهي تدلل إذا على إحدى الخصائص الأساسية لما يجب أن يكون عليه المدى العمومي، المستحرر من آية رقابة خاصة، ولا سيما رقابة الكنيسة التي كانت تشكل في ذلك الوقت عقبة أساسية أمام بناء مواطنة متساوية وشمولية. والعلمنة، كما تكون إذا، أصبحت أخلاقية وقانوناً (أوليفيه دوهاميل، المعجم الدستوري، ص ٨٠٧).

ولقد مر تحقيق الجمهورية الفرنسية العلمانية بمرحلتين: علمنة المدرسة الرسمية بقوانين عامي ١٨٨٦ و١٨٨٢، وفصل الكنيسة عن الدولة بقانون ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٠٥، كما يجري التأكيد على العلمانية في المادة الثانية من الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨.

- بالتوسيع، ترافق عقيدة العلمانية (Laïcisme) في الغالب، مع مناهضة الإكليروسية (رجال الدين) بتلونات مختلفة: عقلانية، وضعية، الحادبة، علموية.

عمليات حفظ السلام *Peace Keeping Operations* ; *Opérations de Maintien de la Paix*
 عمليات ذات خاصية غير قوية يقرّرها مجلس الأمن أو الجمعية العامة للأمم المتحدة بغرض

أو استخدامها ضد سلامة الأرضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتحقق ومقاصد الأمم المتحدة». وفي قانون المعاهدات، يؤثر استعمال العنف ضد ممثل دولة أو ضد دولة في صحة «الرضى»، ويمكن أن يؤدي إلى بطلان المعاهدة عندما يكون لهذا الاستعمال الدور الحاسم.

Reign ; Règne عهد أو ملة الملك حقبة من الزمن تمتد من تاريخ تولية (تتويج، تكرس، ونادرًا انتخاب) ملك، أمير أو أميراطور حتى وفاته أو استقالته أو عزله (مثلاً، استمرّ عهد لويس السادس عشر في فرنسا من عام ١٧٧٤ إلى عام ١٧٩١).

Globalization ; Mondialisation ou Globalisation عولمة أو كوكبة

- مفهوم في العلاقات الدولية يصف حالة العالم الحديث الموسوم في آن معًا بتعزيز الاعتمادات المتباينة والتضامنات، بكسر عزلة الدول والمناطق الإقليمية، وتأهيد الممارسات والنماذج الاجتماعية على مستوى الكورة الأرضية كلها. ولا يمكن فهم هذه العملية إلا على مستوى الماكروسociولوجيا، وهي لا ترجع إلى دلائل تجريبية محددة أو دقيقة، وليس لها سوى فائدة نظرية: فهي تقترح، بالفعل، أنه لا يمكن دراسة الظواهر السياسية والاقتصادية والاجتماعية في وعاء مغلق، باستقلالية عن ادماجها في «نظام - العالم» الذي - يعكس ما كان عليه الحال في ما مضى - توسيع ليشمل كوكب الأرض كله. وهي تقترح أيضًا أن النماذج التقليدية للتحليل الدولي قد تخلخت: التمييز بين الداخلي والخارجي، الإقليم، السيادة، الدولة، إلخ. وغالبًا ما يترافق تحليل العولمة مع تحليل ازدهار الذاتية الإقليمية

أفراد من أعراف مختلفة، وتستخدم عادة لتبرير سيطرة عرق على آخر. في شهر آب/أغسطس من عامي ١٩٧٨ و١٩٨٧، نظمت الأمم المتحدة مؤتمرين حول مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، إلا أن التتابع كانت مخيبة للأمال.

عنف ; Violence

- قوة من أي طبيعة كانت يستعملها فرد أو مجموعة أو دولة ضد فرد أو مجموعة أو دولة أخرى تتخلص الاستقلالية الذاتية لكل منها بداعي الخوف الناتج عن هذه القوة.

- يمكن أن يكون العنف من فعل الحكم (مثلاً، الاستبدادية، الدكتاتورية، الطغيان) أو المحكومين (مثلاً، الانفاضة، الثورة، الإرهاب). وهناك بعض الحركات السياسية تدعو إلى العنف: في النظرية الماركسية، لا يمكن الانتقال من الرأسمالية إلى مرحلة دكتاتورية البروليتاريا إلا باستعمال العنف. ويمكن أن يكون العنف مشروعاً إذا كان يؤدي إلى ولادة حكومة جديدة يوافق عليها الشعب بعد استشارتهديمقراطياً. ويميز البعض بين ثلاثة أنواع للعنف: فهناك العنف العادي الذي يوصف بالجريمة العادلة (جريمة قتل)، والعنف الثوري (أو «العنف التحرري» الذي هو «أمير ثوري» تاريخياً لأنه يقوم من أجل تحرير المصير وتحقيق الاستقلال وإناء التبعية بناء على قرار هيئة الأمم المتحدة رقم ١٥١٤ لعام ١٩٦٠ والقرارات اللاحقة)، والعنف السياسي الذي هو نتيجة حتمية لأعمال القمع والإرهاب التي تقوم بها الأنظمة الاستعمارية والعنصرية ضد أبناء البلد.

- يحرم القانون الدولي العام استعمال القوة حيث تنص الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة على أنه «يمنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة

والعولمة»، ص ٢٩٧-٣٠٧)، هناك عشر أطروحتات للعولمة: - العولمة تشمل مجال المال والتسويق والمبادرات والاتصال والإعلام - العولمة هي ما بعد الاستعمار - العولمة هي توحيد الاستهلاك وخلق عادات استهلاكية على نطاق عالمي - العولمة هي تزايد التشابك والترابط بين الدول والمجتمعات والتفاعل بينها وعلى المستويات كلها مما يسمى علاقات دولية - العولمة هي «إمبراطورية الرأسمال النقدي المستقل عن الرأسمال الصناعي والبضاعي»، إلخ.

جعفرة ; *Échantillon*

جزء من السكان يختاره محققو استطلاعات الرأي العام بطريقة تؤمن الم控股، مع أصغر عدد ممكن من الأفراد، على التمثيل الأكثر صحة للمجموعة الإنسانية المعنية. و اختيار العينة يؤثر بشكل أساسي على صحة الاستطلاع، وبالتالي يجب أن تكون العينة تمثيلية جدًا حتى يمكننا استخراج خصائص الكل من خصائص الجزء.

المصوفة تقريباً كردة فعل حماية في مواجهة آثار العولمة.

- تبرز تعريفات العولمة صورة الإحاطة بهذه الظاهرة من الناحيتين النظرية والعملية، فشلة اتفاق على عدم وضوح مفهوم العولمة، ووضع تعريفاً محدوداً دقيقاً وشامل لها تبدو مسألة صعبة، نظراً لتأثيرها باتجاهات الباحثين الإيديولوجية من جهة، ولأن هذه الظاهرة ما تزال في طور التبلور. ومع ذلك، يمكن القول أن العولمة، في معناها اللغوي، تعني تعميم الشيء وتوسيع دائرة ليشمل العالم كله. وهي بشكل مفضل مفهوم ذات في العقد الأخير من القرن العشرين بعد انهيار الاتحاد السوفيaticي والنظم الاشتراكية في أوروبا الشرقية، وقد ترافق هذا المفهوم مع مفاهيم أخرى مثل نهاية التاريخ والديمقراطية الليبرالية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني وصدام الحضارات بعرض التشريع للعالم ذي القطب الواحد (انفراد المعسكر الغربي بالسيطرة على العالم). ويرأى الدكتور محمد عابد الجابري (كتاب «العرب

القانون الضريبي.

- التزوير الانتخابي (*Fraude électorale*): مجموعة

الطرق غير النظامية الحاصلة في معاملة تقديم الترشيحات ووضع اللوائح الانتخابية وعمليات التصويت والفرز، الهدافة أو التي يكون من أثرها تزوير الانتخاب. ومن المعken أن يتسرّب التزوير إلى مختلف العملية الانتخابية من خلال: معالجة عدد المصوتين (زيادة مصوتين وهما على اللائحة الانتخابية)، أعمال دعاية غير مشروعة (اعلانات أو منشورات خارج المهل أو بوسائل ممنوعة)، تزوير أثواب الانتخابات أو عقبها (حشو صناديق الاقتراع، إعاقات لعملية الفرز)، تزوير للمحاضر ولوائح الشطب (عن طريق إضافات وطمس وتحميم).

ويتميز التزوير الانتخابي عن عدم نظامية الانتخاب بأنه يتمّ عن سابق تصور وتصميم وبشكل منظم.

«الglasnot» أو **«شفافية»** (*Glasnot* ; *Transparence*) الغلاستون كلمة روسية تعني «(الشفافية)»، مقابل السرية التي أحاطت تقليدياً عمل السلطة السوفياتية. تقوم الغلاستون على اهتمام أكيد « بشفافية» الإدارة في الاتحاد السوفيتي، وترمي إلى إلغاء العوائق التي تقيد حرية التعبير والنقاش، وياجازتها للعبادات حول القضايا العامة فهي تشجع انتقاد السياسة والمجتمع السوفياتيين.

تطورت الغلاستون ابتداء من عام ١٩٨٥ بدفع من الرئيس السوفيتي ميخائيل غورباتشيف، وجرت محاولة ترجمتها في ميادين القانون والاقتصاد والسياسة، إلا أنها تعرّض بصعوبات كبيرة في مجال التطبيق العملي.

الفاليكانية *Gallicanism*

مفهوم سياسي ظهر مع «مرسوم بورغ» (*Pragmatique Section de Bourges*) (١٧ تموز / يوليو ١٤٣٨) والذي استعاده المطران والكاتب (J. Bossuet) (١٦٢٧-١٦٨٤) في بيان «المقالات الأربع» لعام ١٦٨٢، وتبّعا له لا تخضع سلطة الملك لسلطة البابا (الملك هو أمبراطور في مملكته). ولقد أدى هذا المفهوم أيضاً إلى الاعتراف لصالح الكنيسة في فرنسا، بعض الاستقلالية تجاه روما. إلا أن الإعلان، في المؤتمر الديني الأول في الفاتيكان عام ١٨٧٠، عن العصمة البابوية هدم هذه النظرية التي اعتبرت لاحقاً كأنها ممارسة سياسية، من قبل بعض عناصر اليمين الفرنسي وكذلك من قبل التيار اليساري المناهض للإكليروس (فصل الكنائس عن الدولة عام ١٩٥٠).

Fraud ; **Fraude** **فضش أو تحايل أو خداع**

- فعل مقرون بسوء نية يتجاوز الأنظمة القانونية.
- التحايل على القانون (*Fraude à la loi*): في القانون الدولي الخاص، استعمال خاطئ إرادياً لنص قانوني.

- التحايل على الدستور (*Fraude à la Constitution*): تغيير كامل لنص دستوري تحت غطاء تعديل بسيط.

- التهرب من الضريبة (*Fraude fiscale*): مجموعة الأعمال غير النظامية الرامية للتخلص من آثار

ف

فاشية

- بالمعنى الضيق، الفاشية هي نظام سياسي، قُلدَ عدّة مرات لاحقاً، أتّسه موسوليني في إيطاليا من عام 1919 إلى عام 1922، وقام على أساس إضفاء قيمة كبيرة جداً على الدولة (المستاتوفراطية والتمجيد الوطني) التي تشكّل كلية الحياة الوطنية: الاقتصادية (الأوتارسية) والسياسية (دولي) ودكتاتورية الحزب الواحد) والاجتماعية-المهنية (الكوربوراتيات أو الطوائف المهنية)، إلخ.

- يدلّ تعريف «الفاشية الجديدة» (Néo-fascisme) على الاتجاه في تحديث الظروف الفاشية والتكيّف مع العالم المعاصر (تحديداً في ألمانيا الاتحادية وإيطاليا).

- في العصر الحديث، غالباً ما تستعمل كلمة «فاشية» بشكل مفرط لوصف السياسة أو الطرق المدانة، دون أن يشكّل الأمر بنفس المقدار عودة للمفهوم الموسوليني للفاشية.

فتح أو غزو

- الفتح الإقليمي (Conquête territoriale, Debellatio): نظرية تبعاً لها تفكّر الدولة المهزومة عن الوجود عندما تستولي الجيوش على كامل إقليمها، أي الزوال الكلي للدولة، واستباغاً انتهاء الحرب. ويشأ عن هذا الوضع انعدام التنظيم السياسي الذاتي في كل أرجاء الإقليم، فتلجا الدولة المهزومة إلى اكتساب الإقليم بطريقة الفتح. وبهذه الطريقة تمت الوحدة الألمانية والوحدة الإيطالية. ولا يمكن للقانون الدولي أن

يتغافل هذا الوضع، ولكن ينبغي، حتى يتم اكتساب الإقليم بطريقة الفتح، أن تكون الدولة المهزومة قد انتهت وجودها، أي أن العرب قد وضعوا أوزارها بشكل قانوني. إلا أن ضم الإقليم أو جزء منه، قبل أن يقرر مصير العرب، باطل ولا قيمة له، فهو مجرد تصرف من طبيعة سياسية هدفه إعطاء الدولة المتصّرة ذريعة لتبرير إجراءاتها القمعية ضد الجنود الأعداء الذين يتحولون هكذا إلى مواطنين متمرّدين يواصلون النضال.

- فتح أو استلام السلطة (Conquête du pouvoir): هدف أساسي للأحزاب السياسية (يتميزها عن الجماعات الضاغطة) أو لشخص. واستلام السلطة يمكن أن يتمّ بطرق منصوص عليها قانوناً (الانتخاب) أو عن طريق العنف (الثورة، الانقلاب، الحرب الأهلية، إلخ). أو عن طريق «التحايل على الدستور» (Fraude à la constitution

Revolt ; Révolte فتنة أو تمرّد
عصيان منظم وعنيي يصدر عن مجموعة هامة تقريباً من الأشخاص ضد النظام السياسي أو الاجتماعي يقصد قلب النظام القائم.

Riot or Disturbance ; Émeute فتنة أو هياج شعبي

حركة شعبية عنيفة تعبّر عن استياء عميق من الحكم القائم، تكون محدودة وتفشل عادة.

Federalism ; Fédéralisme فدرالية أو إتحادية
يمكن تعريف الفدرالية، بالمعنى الواسع، كأنها تقنية قانونية تقوم على تجميل الجماعات الإنسانية المتميزة، تؤدي إلى التوفيق بين اتجاهين متناقضين. اتجاه الاستقلال الذاتي للجماعات الأعضاء، واتجاه التنظيم التسلسلي لجماعة

(اتفاقيات الإقامة، حقوق الإنسان، القانون الإنساني، إلخ.). ولكن الأمر لا يكون كذلك إلا بعد قبول أحدى الجاب لهذه الاتفاقيات من قبل الدولة التي يحمل الفرد تابعيتها.

Fiscal Heaven ; Paradis Fiscal تسمية تطلق على الوضع القائم في بعض الدول التي تفرض ضرائب قليلة (أو حتى بدون ضرائب) بهدف اجتذاب أكبر عدد ممكн من المشاريع والشركات (الرساميل الأجنبية) إلى إقليمها. وهذه عموماً حالة الدول الصغيرة، والرابط الذي يجمع المستفيدين مع هذه الدول هو دائماً رابط صوري.

Votes Count ; Dépouillement مجموعة العمليات التي تجري بعد الانتهاء من الاقتراع، في الساعة المحددة قانوناً، في سبيل معرفة نتيجة الانتخاب، إذ تبدأ بفتح صناديق الاقتراع والتحقق من عدد المغلفات وفتح المغلفات وحصر الأصوات التي أحرزها كل واحد من المرشحين وتنظيم محضر بذلك.

Francophone ; Francophonie الفرنكوفونية مفهوم اشتهره رجل الدولة والكاتب السنغالي ليوبولد سيدار سنغور (L. S. Senghor) عام ١٩٦٢ بهدف التعبير عن وحدة المصالح للبلدان الناطقة كلياً أو جزئياً باللغة الفرنسية والمتأثرة بالحضارة الفرنسية. وهي منظمة دولية تقوم على أساس الشراكة في اللغة والقيم المشتركة، تضم حاليًّا ٥٠ دولة لها صفة العضوية من بينها سبع دول عربية (البانيا، بنين، بلغاريا، بوركينا - فاسو، بورندي، كمبوديا، كاميرون، كندا، كندا - برونوسيك الجديدة، كندا - كييك، الرأس الأخضر، أفريقيا الوسطى، طائفة الناطقين باللغة الفرنسية من البلجيكيين، جزر القمر، الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساحل

إجمالية تضم مجموع الجماعات الأولية. ومختلف البناءات الفدرالية، مهما كان هدفها أو نظامها القانوني، تُظهر القانونيين العاميين اللذين يشكلان الأساس لكل نظام فدرالي: قانون الاستقلال الذاتي وقانون التراكب.

- الفدرالية الدولية (F. international) : تجمع دول (رابطة بين عدة دول سيئة) بغرض ممارسة مشتركة لبعض الاختصاصات التي تفوق من قبلها إلى هيئة جماعية لا تعتبر دولة (الكونفدرالية (Confédération

- الفدرالية الداخلية (F. interne) : وهي خاصة الدولة الفدرالية أو الاتحادية، أي الدولة التي تجمع بين دول أعضاء فيها تخلّى عن جزء من سعادتها لصالح الدولة الفدرالية التي تشارك الكيانات الإقليمية المكونة لها (دول، ولايات، أقاليم، مناطق، كاتونات، لاند، إلخ.). في إعداد القوانين وتعديل الدستور (قانون المشاركة) مع تمتّها في نفس الوقت باستقلال ذاتي واسع لأجل تسوية مسائلها الخاصة (قانون الاستقلال الذاتي). والدولة العضو في دولة فدرالية لا تملك طبيعياً امتيازات دولية (ما عدا الاستثناء «الخداع» الذي تكون قدّيماً في الجمهوريات الفدرالية المكونة للاتحاد السوفيتي).

Individual ; Individu في القانون الدولي، وعلى عكس القانون الداخلي، ليس الفرد - وما يشبهه من الأشخاص المعنوية (الشركات) - في الغالب شخصاً مباشراً من أشخاص القانون الدولي، الأمر الذي يستدعي لجوئه إلى الحماية الدبلوماسية عندما يزيد الحصول على إصلاح للضرر من قبل دولة أجنبية. ومع ذلك، يشكل الفرد في بعض الحالات المعينة، من الناحية العملية، موضوعاً لبعض الاتفاقيات

وتوجد فواعل أخرى هامة تلعب دوراً في إطار الفرنكوفونية، «كوكالة التعاون الثقافي والفنى» (ACCT) التي نشأت عام ١٩٧٠ وتؤمن أمانة الأجهزة الفرنكوفونية، و«رابطة الجامعات الناطقة جزئياً أو كلياً باللغة الفرنسية» (AUPELF) التي تضم أكثر من ٢٧٠ مؤسسة في ٣٨ بلداً و٤٤٠ مركز دراسات فرنسية وفروع (Filières) فرنكوفونية و(TVS): تلفزيون دولي للفرنكوفونية يمكن مشاهدته في أكثر من ١٠٠ بلد). ومن خلال هذه المؤسسات، تقود المنظمة الفرنكوفونية سياسة تعاون متعدد الجوانب ونشط جداً في ميادين التربية والبحث والثقافة. ويتسم هذا التعاون أيضاً إلى الميدان الاقتصادي مع إنشاء مركز الإعلام الاقتصادي الفرنكوفونية. ناهيك عن أن مهام «الوكالة ما بين الحكومة للفرنكوفونية» توسيع تدريجياً لتشمل مسألة تدارك التزاعات في «المجال الفرنكوفوني» ومسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان.

والى جانب هذه المؤسسات ما بين الحكومية، توجد مؤسسات وطنية تساهن في نشر اللغة الفرنسية والدفاع عنها «الحلف الفرنسي» (Alliance Française) مؤسسة رائدة نشأت عام ١٨٨٣ تنشر في العالم كلّه وتسمع برامجها بتعريف العالم بالثقافة واللغة الفرنسيتين) و«المجلس الأعلى للفرنكوفونية» (مؤسسة ذات مدى دولي نشأت عام ١٩٨٦، برئتها رئيس الدولة الفرنسية، وتتولى مهمّة تحديد دور الفرنكوفونية واللغة الفرنسية في العالم المعاصر)، ويكون ذلك بصورة خاصة من خلال التقارير السنوية المختلفة).

فرنكويه *Francoism ; Franquisme*
الفرنكويه طريقة سلطوية في ممارسة الحكم أكثر

العام، جيبوتي، دومينيك، مصر، فرنسا، الغابون، غينيا، بيساو، غينيا الاستوائية، هايتي، لاوس، لبنان، لوكمبورغ، مقدونيا، مدغشقر، مالي، المغرب، موريشيوس، موريطانيا، مولدافيا، موناكو، النيجر، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت توماس وبرنسيب، السنغال، سيشيل، سويسرا، ت Chad، التوغو، تونس، فانواتا، فيتنام) وأربع دول لها صفة المراقب (ليتوانيا، بولونيا، تشيكيا، سلوفاكيا) ودولتان تشاركان في اجتماعات القمة الفرنكوفونية (مملكة بلجيكا ومقدونيا).

تُسمِّي الفرنكوفونية بعض الموضوع، وتعتبر نفسها في آن معاً منظمة عالمية للبلدان الفرنكوفونية، وسيلة لتشجيع ودعم اللغة الفرنسية، عامل توسيع للنفوذ الفرنسي، ومؤتمر توحيد للأمم الفرنكوفونية. وتقوم المنظمة بنشاطات مختلفة في ميادين السياسة الدولية والتعاون المتعدد الجوانب. منذ إعادة تنظيمها عام ١٩٩١، تكون المنظمة الدولية الفرنكوفونية من المجلس الدائم، يضم ١٥ ممثلاً شخصياً لرؤساء الدول والحكومات، يؤمن تحضير ومتابعة القمم التي تعقد كل سنتين بشكل دوري في إحدى عواصم الدول الأعضاء (كان آخر اجتماع للقمة في العاصمة الفيتنامية هانوي، وهو الاجتماع الذي انتخب فيه أميناً عاماً للمنظمة) من أجل تحديد توجهات الفرنكوفونية؛ ومؤتمر وزاري يضم وزراء الشؤون الخارجية، يجتمع سنوياً ويسهر على تنفيذ قرارات القمم. ومنذ عام ١٩٩٧، نشأت مؤسسة الأمين العام للفرنكوفونية الذي ي منتخب لمدة أربع سنوات من قبل رؤساء الدول والحكومات، ويؤمن الرئاسة التنفيذية للمجلس الدائم، ويوجه «الوكالة ما بين الحكومية للفرنكوفونية» (Agence intergouvernementale de la francophonie)؛ الفاعل الأساسي للفرنكوفونية.

إنكلترا، فيشير إلى أنه يوجد في كل دولة ثلاثة أنواع من السلطة: التشريعية والتنفيذية والقضائية، وبأنه ينبغي إسناد هذه السلطات إلى ثلاث هيئات متميزة كوسيلة لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم ومنع الطغيان والاستبداد والفساد. وعليه تقوم نظرية مونتسكيو على فكرتين تتم الواحدة الأخرى:

- يقابل التمييز بين الوظائف بالضرورة تمييزاً بين السلطات: الوظيفة التشريعية يمارسها البرلمان الذي يقبض على السلطة التشريعية، والوظيفة التنفيذية تمارسها الحكومة التي تقضى على السلطة التنفيذية، والوظيفة القضائية تمارسها المحاكم التي تقضى على السلطة القضائية.

- تعمل كل سلطة من هذه السلطات الثلاث على حدّة وفي ميدان اختصاصها، وهو الأمر الذي تستوجبه دواعي الفعالية المتعلقة بالتخصص وتقسيم العمل في الدولة والحكمة السياسية، أو بشكل آخر دواعي تأمين التوازن بين السلطات الذي يعتبر شرطاً من شروط تحقيق الحرية، ويقول مونتسكيو في هذا الشأن: «... وثمة تجربة خالدة وهي أنه لا بد لكل إنسان، يتمتع بسلطة، من أن يميل إلى الإساءة في استعمالها، وهو يظل متوجهاً نحو هذه الإساءة إلى أن يجد حدوداً أمامه... ولكي لا تقع الإساءة بالسلطة فإنه يقتضي بحكم طبيعة الأشياء، أن توقف السلطة سلطة أخرى». ويستطرج المؤلف قائلاً: «إذا اجتمعت في شخص واحد أو هيئة واحدة من الحكام، السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، لم بعد ثمة حرية، إذ يخشى عندي أن يسّر الملك، أو المجلس، قوانين استبدادية، لكي يتقدّمها بصورة استبدادية... ولا يكون أيضاً ثمة حرية، إذا كانت سلطة القضاء غير منفصلة عن السلطة التنفيذية، وإذا انضمت إلى السلطة التشريعية،

منها إيديولوجيا، اعتمدها الجنرال فرنسيسكو فرانكو (١٨٩٢-١٩٧٥) في إسبانيا من عام ١٩٣٦ إلى عام ١٩٧٥. وبالرغم من التشابهات بينهما، ليست الفرنكوية فاشية لأنها ليست أمبرالية، وهي تقوم على مفهوم تطوري وليس ثابتاً للحياة العامة.

فصل السلطات Separation of Powers ; Séparation des Pouvoirs

تقنية دستورية أو مبدأ دستوري يرمي إلى تدارك تعسف السلطة بإيلاء ممارستها ليس إلى عضو واحد، ولكن إلى عدة أعضاء يتولّ كل منها وظيفة مختلفة، وتشكل فيما بينها أتفالاً متبادلة. ويطرح هذا المبدأ مسلمة عدم الثقة بالسلطة ويرؤدي إلى تجزتها بهدف تجنب مركزية القوة العامة في عضو عام واحد.

عرف هذا المبدأ منذ أيام أرسطو، درسه جون لوك، وانتقه مونتسكيو الذي يعود إليه التمييز التقليدي بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ميّز لوك بين ثلاث سلطات: السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية، وذكر بصورة عامة، كقاعدة للحكم، فصل السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية بقوله: «أن الرغبة بالقبض على السلطان ستثبت كثيراً، فيما إذا تمعّن نفس الذين يقلدون مهمّة وضع الشرائع، سلطة تنفيذية أيضاً، إذ أنه لا بد لهم في هذه الحالة، من أن يجنحوا إلى الاستفادة من تلك الشرائع التي يستون»، وهي عبارة لا تختلف، في معناها، حتى ينتصها عما سيقوله مونتسكيو بعد أكثر من نصف قرن.

أما مونتسكيو (١٦٨٩-١٧٥٥) في كتابه «روح القوانين» الصادر عام ١٧٤٨، وفي الفصل السادس من الكتاب الحادي عشر، الخاص بشرح النظام الدستوري، الذي كان قائماً في زمانه في

سلطانها وإرادتها، ومن جهة ثالثة تعود مبررات فصل السلطات إلى اعتبارات تاريخية كانت ترمي إلى انتزاع السلطة التشريعية من يد الملك للحد من سلطانه المطلق، ولقد تحقق هذا الغرض وأصبح المبدأ عديم الفائدة.

الواقع أن هذه الانتقادات ووجهت ضد الإسراف في عملية فصل السلطات بينما يكون المبدأ في حد ذاته قاعدة أساسية تتملها الحكمية السياسية، ويمكن تطبيقها بمروره بحيث تستطيع السلطات الثلاث، بالرغم من انفصالها، أن تتعاون في إداء وظائفها. ولقد كتب لهذا المبدأ التوفيق المطرد في عالم السياسة والدستور. فقد نصت المادة ١٦ من إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي في ٢٦ آب/أغسطس ١٧٨٩ أن «كل مجتمع لا تقرّ فيه ضمانات لحقوق الأفراد ولا يسود فيه مبدأ الفصل بين السلطات ليس له دستور». وفي عصرنا الحالي يتأكد هذا المبدأ بشكل عام واحتفاء في الدساتير الحديثة، وبالتالي في الخطابات السياسية. وقد ساعد هذا المبدأ إلى ولادة نظم سياسية مختلفة تقتضي تصوّراً مختلفاً لفصل السلطات. فاستناداً إلى معيار تنظيم السلطات (فصل أو عدم فصل السلطات)، تصنف الأنظمة السياسية بين نظام اختلاط أو تشابك السلطات (النظام المجلسي) ونظام الفصل الجامد للسلطات (النظام الرئاسي) ونظام الفصل المرن للسلطات (النظام البرلماني).

فعالية Activism ; Activisme

- بشكل عام، الفعالية هي موقف أخلاقي يعني بمتطلبات الحياة الفعلية ومنتجاتها أكثر من عنائه بالمبادئ النظرية.

- سياسياً، الفعالية هي نضالية كبيرة داخل حركات أو مجموعات إنسانية، تطوي أحياناً على العمل العنفي المباشر والدعائية النشطة.

أصبحت عندئذ السلطة القائمة على حياة المواطنين وحربيتهم، سلطة كيفية، لأن القاضي في هذه الحالة يكون مشرعاً أيضاً، وإذا انضمت إلى السلطة التنفيذية، فسيكون للقاضي عندئذ قوة المستبد... وسيضع كل شيء إذا ما احتجزت بالسلطات الثلاث، ذات الهيئة التي قد تكون من الأعيان أو النباء أو من الشعب...».

يتضح لنا من قراءة هذه النصوص أن المبدأ الذي أطلقه مونتسكيو لا يقصد به الفصل القائم، أي العزلة بين السلطات، وإنما يرمي إلى إيجاد تعاون أو توازن بين المؤسسات الحكومية، بشكل يمنع استئثار أيّة هيئة بالسلطة المطلقة لأنّه في رأيه كل سلطة مطلقة هي مفسدة. وعند كلامه عن علاقات البرلمان الإنكليزي بحكومة الملك، يقول مونتسكيو: «هذه السلطات يجب أن تشَكّل توقعاً أو تعطيلاً. ولكن، بما أنها بحكم الحركة الضرورية للأشياء، مضطّرة إلى السير، فإنّها تجبر على السير معًا بانسجام». ويعلّق الأستاذ هورييو على ذلك قائلاً أن «السير بانسجام يعني، في الأساس، التعاون. وعلى هذا يقتضي في مطلق الأحوال نوعاً من فصل السلطات، لا يكون قاسياً، بل مرناً».

لقد كان لمبدأ السلطات مبررات وانتقادات. فمن المبررات، يمكن الإشارة إلى أن فصل السلطات يمنع التغيير والاستبداد، ويتحقق حقوق الأفراد وحربياتهم، ويتحقق مبدأ تقسيم العمل وشرعية الدولة، نظراً لخطورة الجمع بين وظيفتي التشريع والتنفيذ. ومن الانتقادات الموجهة لهذا المبدأ، يشار من جهة إلى انتقاد روسو الذي تكون السيادة برأيه واحدة وغير قابلة للانقسام ولا يمكن بالتالي توزيعها بين هيئات مختلفة، ومن جهة ثانية يتنافي مبدأ فصل السلطات مع مبدأ وحدة الدولة ووحدة

South Pacific Forum ; Forum du Pacifique Sud <p>شاً فوروم الباسيفيك الجنوبي عام ١٩٧١، ويضم ثلاثة عشرة دولة في الباسيفيك الجنوبي، هي: استراليا، نيوزيلندا، بابوا - غينيا الجديدة، فيجي، فانواتو، جزر كوك،Kiribati، نورو، نيو، نونغافا، توفالو، جزر سليمون، ساموا الغربية. و يقوم الفوروم بنشاط مزدوج: في الميدان الاقتصادي (اعتماد استراتيجيات كفيلة بتأمين الإنماء الاقتصادي) وفي الميدان السياسي (في عام ١٩٨٤، دعى الفوروم إلى إنشاء قطاع متزود بالسلاح ودان التجارب النووية الفرنسية في الباسيفيك).</p> <p>فوروم التعاون الاقتصادي في آسيا-الباسيفيك Asia-Pacific Economic Cooperation (APEC) ; Forum pour la Coopération Économique en Asie-Pacifique</p> <p>بناء لمبادرة استراليا، اجتمع وزراء الخارجية والتجارة لاثنتي عشرة دولة (استراليا، نيوزيلندا، كندا، الولايات المتحدة، اليابان، كوريا الجنوبية، ودول «رابطة أمم جنوب-شرق آسيا» Association des nations du sud-est asiatique (ANSEA) الست: تايلندا، ماليزيا، الفلبين، سنغافورة، أندونيسيا، بروناي) بكندا في ٦ و ٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ لطرح قواعد قيام اتفاق اقتصادي وتجاري، نجم عن ذلك إنشاء منظمة تضم ثمانية عشر عضواً عام ١٩٩٤ (استراليا، كندا، الصين، الولايات المتحدة، هونغ كونغ، اليابان، كوريا الجنوبية، تايوان، بروناي، أندونيسيا، ماليزيا، الفلبين، سنغافورة، تايلندا، المكسيك، نيوزيلندا، شيلي، بابوا - غينيا الجديدة) وتمثل ٤٠٪ من التجارة العالمية.</p>	فوريّة <p>فوريّة ; Effectivisme</p> <p>في القانون الدولي، الفوريّة هي خاصية حقيقة وقائمة في وضع قانوني تكون مطلوبة كي يُحدث هذا الرفع آثاره المحسوسة ولكن يُعترف به من قبل أعضاء المجتمع الدولي (مثلاً، في نظرية الاحتلال الفعلي، على الدولة المحتلة أن تقيم على الأرض سلطة كافية لتأمين النظام وحرية التجارة؛ وفي نظرية الجنسية الفوريّة، لا بد من وجود رابطة قانونية أو سياسية بين الشخص المتضرر والدولة المطالبة ضمن شروط ممارسة الحماية الدبلوماسية؛ وفي نظرية الحصار، يجب أن يكون الحصار فعلياً وعدم كونه مجرد حصار خيالي أو على الورق: إن الحصار، ليصبح إلزامياً يجب أن يكون فعلياً، أي أن تحافظ على استمراره كفاءة كافية لمنع الاتصال بساحل العدو»، إعلان باريس الصادر في ١٦ نيسان / أبريل ١٨٥٦).</p>
<p>الفقه</p> <p>بالمعنى القانوني، تدل الكلمة على مجموع أعمال المؤلفين، التي يقوم موضوعها على عرض أو تفسير القانون، تشكل أحد مصادر العلوم القانونية، وتكون عموماً مدونة. وبالتوسيع، تشير الكلمة إلى رجال القانون أو الفقهاء الذين يمتهنون دراسة القانون.</p>	<p>Idea of Right ; Idée de Droit</p> <p>تمثيل للتنظيم الاجتماعي المثالي يفترض عدداً معيناً من القواعد ويرتكز على تراتبية القيم: مفهوم اشتهره العلامة جورج بيردو (Georges Burdeau)، يشدد على خاصية الكيان الأخلاقى الواسع للحق. برأى بيردو، تعتبر فكرة الحق عن الانتظام الاجتماعي وتجسمه مادياً، وهي تمثل بثلاث خصائص: إنها فكرة اجتماعية، فكرة انتظام، فكرة مستقبل.</p>

والفوضوية هي عقيدة سياسية تسلم بأن الحكومات وكل أشكال السلطة تفرض اصطناعياً، وبدون ضرورة حقيقة، على المجتمعات الإنسانية التي يكون باستطاعتها ويقع عليها تنظيم نفسها دون اللجوء إلى أي جهاز إكراهي مهما كان. والفوضوية هي أيضاً حركة تضم أنصار هذه العقيدة انتلاقاً من عام ١٨٦٠ وحتى أيامنا.

والفوضوية هي معتقدة جدًا بتiarاتها المتنوعة التي تتحصر في ثلاث فئات: فهناك فئة الفوضويين التي تنادي بالفرادينية والوحданية المطلقة والواسعة، والتي تسبح في بحر من الرومانسية السياسية مجدة «الأنما الذاتية» لا «أنا الآخرين»، «الأنما الوحيدة»، «الأنما التي لا تخضع لأي افتراض مشترك». وهناك فئة الفوضويين التي تصل بمفهومها إلى حد البلبلة أو الجريمة، والتي تدعو قولًا وفعلاً إلى القتل (حتى غير السياسي) وإلى المعاشرة الحرّة (لا إلى اشتراكية المرأة)، وعموماً إلى «الخروج الدائم على القوانين» حتى وإن كانت قوانين أخلاقية. وهناك أخيراً فئة الفوضويين التي بسبب رغبتها في إلغاء استغلال الإنسان للإنسان قبل كل شيء، تعتبر محبة للسلام وأشتراكية بالمعنى العميق لعبارة اشتراكية، كما أن أنصارها ومؤيديها يعتبرون أنفسهم الاشتراكيين الوحيدين والحقين، ويدعون إلى إزالة الدولة لما تتصف به من قهر لصالح قيام تنظيم اجتماعي مختلف (فدرالية حقيقة أو جماعية في الحرية، إلخ.). ومن هنا تأتي العبارة الفكرية «الشيوعيون المتحررون» (Communistes libertaires)، أو ما يسمى في أيامنا باليساريين (Gauchistes) الذين يرفضون في آن معًا الماركسية الشيوعية كما هي مطبقة في الواقع وللليبرالية البرجوازية. ومن بين عقائد الفوضوية الرئيسيين، يمكن

ت تكون بنية المنظمة من أجهزة بسيطة: اجتماعات دورية لرؤساء الدول والحكومات (اجتماع تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في سياتل Seattle) ولو زراء الخارجية والاقتصاد (اجتماع آذار/مارس ١٩٩٤ في هونولولو Honolulu). والأعمال الجارية في الميدان الاقتصادي والنقد تبقى عامة جدًا: تصميم على تسريع إنماء متزايد ومتوازن، لكن دون أن ينطوي ذلك على قيام أي تنسيق للسياسات الوطنية. ومع ذلك، فقد أشار البيان الصادر عن قمة المنظمة المنعقدة في بوغور (Bogor) بأندونيسيا، والموقع في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، إلى اتفاق البلدان الأعضاء على إقامة منطقة تبادل حرّ تتحقق كلياً عام ٢٠٢٠.

Fourierism ; Fourierisme

عقيدة مناهضة في آن معًا للرأسمالية وللليبرالية تعود لشارل فورييه (Carles Fourier) (١٨٣٧-١٧٧٧): مفكّر فرنسي اشتراكي طوباوي ظهر في بداية القرن التاسع عشر، واقتراح إقامة جمعية يجازى فيها كل فرد بعًا للرساميل التي يقدمها ولعمله ومهاراته. ويقوم تنظيم فورييه الاجتماعي على أساس المشرّك (Phalanstère).

Anarchy ; Anarchie

- في النظرية الفوضوية، الفوضى هي خاصية مجتمع لا توجد فيه دولة، ولكن منظم حسب النسق الطبيعي.

- بالتوسيع، تدل الكلمة على الوضع الذي تكون فيه السلطات العامة غير مطاعة، أو على وجود اضطراب ناشئ عن غياب السلطة أو ضعفها، أو على البلبلة والتشوش العام.

Anarchism ; Anarchisme

أصل الكلمة (Anarchisme) من اليونانية (آدن) بدون، ونارشيس (سلطة) أي بدون حكم أو دولة.

فوضى

فورييه

للروح الوطنية.

Veto ; Veto

- يعني الفيتو - بأصله اللاتيني - الاعتراض: عمل بموجبه يعيق فرد أو هيئة، مؤقتاً أو نهائياً تطبيق قرارات فرد آخر أو هيئة أخرى.

- في القانون الدستوري، يمكن أن يكون الفيتو نهائياً (مثلاً، الفيتو الحر Liberum veto) في الدين البولوني من عام ١٦٥٢ إلى عام ١٦٩١؛ وفي فرنسا، الفيتو الملكي في ميثاق عام ١٨١٤ وعام ١٨٣٠ (أو تعليقاً في فرنسا، الفيتو الملكي في دستور عام ١٧٩١؛ وفي الولايات المتحدة الأميركية: حق الرئيس بالفيتو).

يمكن أن يعود حق الفيتو إلى رئيس الدولة (الملك في فرنسا أعوام ١٧٩١ و١٨١٤ و١٨٣٠)، ورئيس الجمهورية عام ١٨٥٢ أو إلى المجلس الثنائي (حق الفيتو للبندرسات في جمهورية ألمانيا الاتحادية، مجلس اللوردات في بريطانيا). وفي الممارسة الدستورية الأميركية، استعمل الفيتو الرئاسي بشكل واسع من قبل الرئيس فرانكلين روزفلت (٦٣١ مرة خلال إثنى عشرة سنة تجاوز مجلس الشيوخ عشر منها فقط)، بالإضافة إلى ذلك يتمتع رئيس الولايات المتحدة بما يسمى «حق الفيتو الجيري» (Pocket veto): إجراء بموجبه لا يصدر الرئيس القانون الذي أحالته إليه الكونغرس، خلال الأيام العشرة الأخيرة من دورته، بانتظار اختتام هذه الدورة، عند ذلك يُهمل القانون.

- في القانون الدولي، الفيتو هو امتياز تتمتع به الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن الدولي يسمح لها بالاعتراض على كل القرارات في المسائل غير الإجرائية (أي المسائل الموضوعية) (المادة ٢٧ من ميثاق الأمم المتحدة). ومعنى هذا أن اعتراض الدول الدائمة على نظر مسألة

الإشارة إلى الإنكليزي وليم غودوين (Godwin ١٨٣٦-١٧٥٦) والفرنسي بيير جوزف برودون (Proudhon ١٨٠٩-١٨٤٩) والألماني ماكس ستيرن (Stirner ١٨٥٦-١٨٠٦)، والروسيين ميشال باكونين (Bakounine ١٨١٤-١٨٧٦) وتلميذه ألكسيفتش كروبوتكين (Kropotkin ١٨٤٢-١٩٢١) والروسي ليون تولستوي (Tolstoi ١٨٢٨-١٩١٠) والفرنسي جورج سوريل (Sorel ١٨٤٧-١٩٢٢) إلخ. الذين ارتبطت أفكارهم بشكل وثيق خلال القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين بمختلف التيارات الاشتراكية.

يعتبر هول الدول القاسم المشترك لجميع التيارات الفوضوية، الذي يوحى بفكرة الانتفاضة ضد النظام القائم، أو في أفضل الحالات بفكرة عقد العزيمة من أجل حمل العلاج اللازم لهذا النظام بوسائل متعددة. ومحاربة هول الدولة يكون في كافة أشكالها ليبرالية أو ماركسية أو غيرها، لأن الدولة هي تعبير عن القوة والإكراه المتطرف الذي يحطم روح الحرية الفردية: «لا ننسى أن كل حكم شر: إنه إلغاء لحكمتنا نحن ووعينا الخاص» وأنه «يختلف المجتمع والدولة في ما بينها، ليس بطابعيهما فقط، بل بجذريهما. فالمجتمع ولد من رغباتنا والدولة من شرورنا. والمجتمع خير، فيما الدولة شر لا بد منه» (غودوين).

فولكتشن

تسمية البرلمان الدنماركي: مجلس وحد يُنتخب أعضاؤه بالاقتراع العام لمدة أربع سنوات.

Führer ; «Führer»

لقب حمله أدولف هتلر (1933-١٩٤٥) الذي أضاف إلى فكرة الزعيم التي تتطوّر عليها كلمة «دولي» (Duce) (موسوليني) أو كلمة «كونديو» (Caudillo) (فرانكو) فكرة المرشد والمعلم الوحيد

الإجماع، يعبر عن سيادة معينة للدولة العضو (بعكس حالة الدولة أو الولاية العضو في الدولة الفدرالية). والفيتو الدولي يمكن أن يكون محدوداً بالمسائل التي تهم المصلحة الوطنية العليا (مثلاً، الجماعة الاقتصادية الأوروبية).

- تحفظ الدول الأعضاء في منظمة دولية عادة بحق الفيتو (مثلاً، حق الفيتو المعترض به للدول الخمس الكبرى - فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأميركية والصين وروسيا - على القرارات التي تصدر عن مجلس الأمن الدولي).

الفِيَتو الشعبي *Popular Veto ; Veto Populaire* في إطار نظام الديمقراطية شبه المباشرة، يدلّ الفيتو الشعبي على استشارة الشعب حول نفاذ قانون صوت عليه البرلمان. وبالتالي يبدو الفيتو الشعبي في واقعه القانوني كأنه استفتاء سلبي، بمعنى وجود قانون أو قرار يعرض الشعب على مبدئه أو نصّه. فعندما يسنّ البرلمان قانوناً أو تتخذه الحكومة قراراً، يمكن لعدد معين من المواطنين، يحدّده الدستور، وفي فترة يحدّدها أيضاً الدستور، أن تتقدم بطلب طرح هذا القانون أو هذا القرار على تصويت الشعب لأنّه رأيه فيه، فإذا لم يبنّ أكثرية من الأصوات المدلى بها محدودة في الدستور، أعتبر النص لاغياً (مثلاً، الدستور الفرنسي لعام ١٧٩٣ ، الدستور السويسري).

موضوعية معروضة على مجلس الأمن يترتب عليه عدم التعرّض للمسألة المذكورة، وكذلك إذا كان الاعتراض بعد البدء في الاقتراع يترتب عليه الانعدام القانوني، أي عدم صدور القرار. تنص المادة ٢٧ من الميثاق على أن: «٢- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بموافقة تسعة من أعضائه ٣- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة بموافقة تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائرين متفقة...». وقد استخدم هذا الحق بالاعتراض بشكل واسع ١١٧ فيتو من قبل الاتحاد السوفياتي السابق، ٤٥ فيتو من قبل بريطانيا، ٦٥ فيتو من قبل الولايات المتحدة الأميركيّة، ١٦ فيتو من قبل فرنسا، ٢٠ فيتو من قبل الصين، منذ نشأة المنظمة الدوليّة حتى كانون الثاني/يناير ١٩٨٧) وغالباً ما أدى إلى شلل منظمة الأمم المتحدة، ودفع إلى نقل الاختصاصات من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة، ولقد اقررت الصين إلغائه.

- بالتوسيع، تشير كلمة فيتو إلى كل معارضة لسياسة أو لعمل من قبل مجموعة، فرد أو جهاز.

الفِيَتو الدُّولِي *State Veto ; Veto Étatique* - تتمتع الدول الأعضاء في كونفدرالية الدول بحق الفيتو عند اتخاذ القرارات في إطار الأجهزة الكونفدرالية. وهذا الحق الذي يجسّد سلباً قاعدة

(المادة ١٩ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١).

قائمة إنتخابية *Electoral List ; Liste Électorale*

جدول رسمي مرتب أبجدياً يتضمن أسماء الناخبيين وعددهم في كل دائرة انتخابية. وترتبط ممارسة المواطن لحقه بالانتخاب بالقيد في قوائم الناخبيين التي تراجع في مهلة معينة من كل سنة. تنص المادة ١١ من قانون الانتخاب اللبناني لعام ٢٠٠٠ على أن «القيد في القوائم الانتخابية إلزامي ولا يقيد أحد في غير قائمة واحدة»، وتتضمن القوائم الانتخابية «أسماء جميع الناخبيين الذين بلغت مدة إقامتهم الأصلية والحقيقة في الدائرة الانتخابية، ستة أشهر على الأقل بتاريخ بدء إعادة التدقيق بالقوائم الانتخابية، أي في ١٥ كانون الأول / ديسمبر من كل سنة» (المادة ١٢).

القاصد الرسولي *Legate ; Nonce Apostolique*

القاصد الرسولي هو ممثل «الكرسي الرسولي» أو «العمر الأعظم» لدى دولة أجنبية. وفي بعض البلدان، يكون القاصد الرسولي على رأس (أو عميد) السلك الدبلوماسي. علمًا أن «الكرسي الرسولي» كان قد ألغى منذ عام ١٩٧٢ رتبة القاصد الرسولي الوكيل (*Internonce*) أو نائب القاصد الرسولي، كما ألغى فئة المفووضية أي نائب القصادة الرسولية (*Internonciature*).

القاعدة الأممية *Jus Cogens* ; *Jus Cogens*

في القانون الدولي، القاعدة الأممية هي القاعدة التي لا يمكن الاتفاق على مخالفتها. وتنص المادة ٥٣ من اتفاقية فيينا الصادرة في ٢٣ أيار / مايو ١٩٦٩ حول قانون المعاهدات على بطلان الاتفاقيات التي تعارض مع قاعدة أممية، وتعترف المادة ٦٤ من الاتفاقية المذكورة القاعدة الأممية بأنها «قاعدة مقبولة ومعرف بها من قبل الجماعة الدولية بكليتها كقاعدة لا يسمع بأي خرق لها ولا

قائم بالأعمال *Chargé d'Affaires* ; *Chargé d'Affaires*

القائم بالأعمال هو عضو الطبقة الثالثة لجسم المبعوثين الدبلوماسيين يأتي بعد طبقة الوزراء المفوضين التي تأتي بعد طبقة السفراء، ويعتمد من لدن وزير خارجية دولته لدى وزير خارجية الدولة الموفد إليها، ويتمتع بالصلاحيات والواجبات والحقوق عينها التي يتمتع بها كل من السفير أو الوزير المفوض، وليس هناك من فروق أو تميز بينه وبينهما إلا ما تعلق بحق الأقدمية والمراسيم (*Étiquettes*) : «لا يجوز التمييز بين رؤساء البعثات بسبب فئاتهم إلا فيما يتعلق بحق التقدّم والمراسيم» (الفقرة الثانية من المادة ١٤ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١).

وتتبادل القائمين بالأعمال يسبق عموماً إقامة السفارات بين بلدان أو يتبع قطع العلاقات الدبلوماسية، والقائم بالأعمال هنا وعلى هذا المستوى من التبادل والتتمثل الدبلوماسي يتولى بصفة أصلية ودائمة رئاسة بعثة دبلوماسية (*Chargé d'affaires en pied*). ولكن قد يحدث أن يشغّر منصب رئيس البعثة الدبلوماسية أو يتعرّض عليه مباشرة مهامه لأسباب أو ظروف معينة، عند ذلك تعين الدولة الموفدة لإدارة أعمال البعثة بصفة مؤقتة «قائماً بالأعمال بالنيابة» (*Chargé d'affaires ad intérim*) سواء كان رئيس البعثة برتبة سفير أو وزير مفوض أو قائم بأعمال أصبح على أن تخطر بهذا التعيين وزارة خارجية الدولة الموفد لديها

أنه قانون متتطور مستديم لأنه من صنع الاجتهاد؛ أنه قانون تتمتع الإدارة بموجبه بامتيازات تمثل وسائل استثنائية غير مألوفة في نطاق القانون الخاص (اتخاذ الإدارة لقرارات نافذة بذاتها، قيام الإدارة بنفسها بتنفيذ قراراتها مباشرة تنفيذاً جريئاً، حق الإدارة بتزع ملكية العقارات وحق الاستيلاء عليها مؤقتاً لغرض المنفعة العامة لقاء تعويض عادل، إلخ.).

Fundamental Law ; Loi

Fondamentale

- في ظل «النظام القديم» (فرنسا)، تشير «القوانين الأساسية للملكة» إلى مجموعة الأعراف الدستورية المتعلقة بأنماط انتقال السلطة وممارستها: مبادئ البكرية، الذكورة، الشرعية، الكثلكة، عدم جواز التصرف بملك العرش، إلخ. ولقد اعتبرت هذه القوانين في ظل «النظام القديم» كأنها حد لتعتّف السلطة الملكية.

- القانون الأساسي أو القوانين الأساسية (بالفرد أو بالجمع) هي تعديل يشير رسميًا إلى الدستور أو مجموعة النصوص التي تشكل دستور بلد ما (في ألمانيا الاتحادية، يشير «القانون الأساسي» إلى النص - أي الدستور - الذي يؤسس الجمهورية الاتحادية: القانون الأساسي الصادر في ٢٣ أيار / مايو ١٩٤٩).

- تسمية أطلقت على دساتير بعض الدول العربية في فترة ما بين الحربين العالميتين: دستور العراق الصادر في ٢١ آذار / مارس ١٩٢٥ ، دستور سوريا في ٢٢ أيار / مايو ١٩٣٠ .

قانون إستفتائي

Referendaire

مشروع أو اقتراح قانون موافق عليه ومصدق من قبل الشعب بطريق الاستفتاء (مثلاً، المادة ١١ من

يمكن تعديلها إلا بقاعدة جديدة من القانون الدولي يكون لها نفس الميزة».

Law ; Loi

القانون هو بمثابة «التعديل عن الإرادة العامة» حسب المادة السادسة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ ، وهو ينطوي على ثلاثة معان: تقليدياً، يشير القانون إلى العمل التشريعي (قاعدة قانونية أو أكثر، مكتوبة ومتضمنة بالعمومية والديمومة وغير الشخصية) الصادر عن الجهاز التشريعي (البرلمان) تبعاً للأجراء التشريعي العادي؛ وينطبق المعنى الثاني للقانون على مجموعة غير مقتنة من القواعد الأخلاقية أو أيضاً على أمثال مرتبطة واقعياً بهذه القواعد حتى وإن كانت مناقضة لها (مثلاً، القانون الإلهي)، القانون الأخلاقي، قانون الثأر (Loi du talion)؛ وأخيراً يمكن أن يرتدي القانون بعدها وصفياً أو علمياً، عندما يرجع إلى ملاحظة انتظامات أو ضرورات في ناموس الطبيعة أو في ناموس العمليات الاجتماعية (مثلاً، قوانين الحركة، قانون الوراثة، قانون العرض والطلب). تبعاً للمعنى الأول، وفي إطار تسلسيلة القواعد القانونية، يتحدد موقع القانون تحت الدستور وفوق النظام أو اللائحة.

قانون إداري

Administratif

القانون الإداري هو فرع من القانون العام الداخلي، يشمل مجموعة القواعد القانونية التي تطبق على الإدارة العامة تنظيماً ونشاطاً، وتحكم علاقاتها بالأفراد، وبالرقابة القضائية على أعمالها. وللقانون الإداري خصائص هامة، أبرزها: أنه قانون غير مقتن، ذلك أن القسم الأكبر منه لم يضعه المشرع، بل خلقه القضاء الإداري؛

التي تمثل ٧٣٪ من مساحة الكرة الأرضية. ثبت قانون البحار باتفاقية مونتيغو باي (Montego Bay) (جامايكا) المعتمدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ (١٣٠ صوتاً مع منها فرنسا، ٤ ضد منها الولايات المتحدة، ٧ و ١٧ امتنعت عن التصويت منها الاتحاد السوفيافي) في أعقاب أعمال شاقة وطويلة للمؤتمر الثالث للأمم المتحدة حول قانون البحار الذي انعقد في أول دورة إجرائية له في نيويورك في أواخر عام ١٩٧٣ (اعتمد المؤتمر الأول المنعقد في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٥٨ أربع اتفاقيات تتناول: البحر الإقليمي والمنطقة الملاصقة، البحر العالي، الصيد وحماية الموارد البيولوجية، والجرف القاري؛ وانعقد المؤتمر الثاني عام ١٩٦٠ ولم ينجح في تحديد البحر الإقليمي).

يرمي نص الاتفاقية الجديدة (٣٢٠ مادة موزعة على سبعة عشر قسماً أو جزءاً وملحقها التسعه تُشكل شرعة حقيقة لقانون البحار والمحيطات حيث اهتمت بأكثر من ٢٥ موضوعاً ومسألة) إلى الحلول محل الاتفاقيات الأربع المذكورة أعلاه، والتي لم تعد ملائمة بداعي التطورات التقنية، وخاصة بداعي الفائدة الاقتصادية الكبيرة للبحار والمتمثلة بالثروات التي تحويها.

وينقسم البحر إلى قطاعات هي التالية:

- المياه الداخلية (Eaux intérieures)، ويقصد بها المساحات البحرية التي تداخل في إقليم الدولة أو تتغلغل فيه، والتي تقع بين الشاطئ وخط الأساس الذي يتدنى منه البحر الإقليمي. وبالتالي تشتمل هذه المياه على الموانئ والأحواض البحرية والمراسي والخلجان الداخلية (التي لا يزيد اتساع فتحتها عن ٢٤ ميلاً) وهي تخضع لسيادة الدولة المعنية.

الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨ ().

قانون إطاري framework Law ; Loi-cadre قانون يكتفي بتحديد المبادئ العامة أو التوجهات الكبرى لإصلاح ما ويترك للحكومة مهمة تحقيقه تفصيلياً بمقتضى سلطتها التنظيمية. ولقد نشأت طريقة القانون الإطاري في فرنسا بقانون ١٧ آب/أغسطس ١٩٤٨، واستعملت بشكل واسع في ظل الجمهورية الرابعة، في الغالب، من أجل الالتفاف حول منع تفويض البرلمان السلطة التشريعية إلى الحكومة، المنصوص عليه في المادة ١٣ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦.

قانون انتخابي Electoral law ; Loi Électorale مجموعة لقواعد القانونية المتعلقة بتعريف الناخب، والمرشح للنيابة، وأسلوب الاقتراع، ومدة الولاية الانتخابية، وحجم الدوائر، وعدد المقاعد في كل دائرة، وطريقة حساب الأصوات لإعلان الفائز. ولا شك أن لهذه الأحكام القانونية تأثير كبير على سلوك الناخبين، وعلى سير عمل النظام السياسي.

بالرغم من وجود بدائل كثيرة جداً، يمكن رد القوانين الانتخابية إلى فترين كبيرتين: الاقتراع الأكثري والاقتراع النسبي، مع إمكانية وجود نظام مختلط بينهما. ولا ينبغي هنا التقليل من أهمية تقرير الحكم في هذا المجال مع تفضيلهم للأحكام التي تكون موافية لاحزابهم على تلك الموافية للمعارضة، إلا أن ذلك يصطدم بضرورة اعتماد قانون انتخابي يحفظ واجهة كافية من الشرعية: أمر يحدّ من التجاوزات الممكنة - من دون أن يليها بالضرورة - في الأنظمة الديمقراطية العربية.

قانون بحarian Law of the Sea ; Droit de la Mer مجموعة القواعد التي تنظم الوضع القانوني للبحار

التي تمتّد عرضاً مسافة ١٨٨ ميلاً انطلاقاً من نهاية البحر الإقليمي (أي ٢٠٠ ميل انطلاقاً من خط الساحل). وتمارس الدولة في هذه المنطقة حقوق السيادة «للفرض استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية الحية وغير الحية لقاع البحر، بمياهه العلوية وباطن أرضه وصون هذه الموارد وإدارتها وبذلك أي نشاط اقتصادي آخر في المنطقة كإنتاج الطاقة من المياه والتيرات والرياح» (المادة ٥٦ من اتفاقية عام ١٩٨٢). وتشكل مسألة المنطقة الاقتصادية إحدى التجديفات الكبرى في قانون البحار الجديد الذي يوفّق بين الحاجات الاقتصادية للدول الساحلية وحرية الدول الأخرى.

- الجرف القاري (*Plateau continental*), ويشمل قاع وباطن أرض المناطق المغمورة في جميع أنحاء الامتداد الطبيعي للإقليم البري للدولة الساحلية انطلاقاً من الحدّ الخارجي للبحر الإقليمي وحتى الطرف الخارجي للحافة القارية (*Marge continentale*) المقطّعة بياه البحر والتي تشكّل جزءاً من قاعه، وتصل إلى ٢٠٠ ميل من خط الساحل، وأيضاً حتى ٣٥٠ ميلاً حسب الحالات. وتمارس الدولة في هذه المنطقة حقوق السيادة لغایات استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية.

وقاع البحار والمحيطات المسماة «المنطقة» (*Zone*) والواقعة ما وراء الجرف القاري، والممتدّة حتى الأعماق الكبيرة جداً، والتي تحتوي على ثروات منجمية هامة أطلقت عليها الأمم المتحدة تسمية «الإرث المشترك للإنسانية»، لا يمكن أن تشكّل موضوعاً لحقوق سيادية من قبل دولة معينة. وتمارس الحقوق على موارد هذه «المنطقة» من قبل «السلطة» (*Autorité*) ومقرّها

- البحر الإقليمي أو المياه الإقليمية (*Mer territoriale ou Eaux territoriales*) هو نطاق بحري يمتدّ بين المياه الداخلية والبحر العام، ويتحدد حساب عرضه ابتداء من خط الأساس انطلاقاً من الشاطئ بإثنا عشر ميلاً (المادة ٣ من اتفاقية عام ١٩٨٢). ويكون الخط المذكور من الحدّ الذي تهبط إليه مياه البحر عند أقصى جزر على الشاطئ الطبيعي وعلى الحواجز والأرصفة التي تحيط بالموانئ والأحواض البحرية. وهكذا وضعت الاتفاقية حدّاً للفرضي القائم قبلها والعائد لحرية كل دولة في التصرف كما تشاء في تحديد عرض مياهاها الإقليمية. كما أهملت أيضاً قاعدة الثلاثة أميال التقليدية (مدى مرمي المدفع في عصر رجل الدولة الفرنسي كولبير J. B. Colbert الأولى من الاتفاقية الخاصة بالبحر الإقليمي والمنطقة الملاصقة على أن «تمتد سيادة الدولة إلى بعد من حدود إقليمها ومياهها الداخلية، إلى منطقة من البحر مجاورة لسواحلها تدعى البحر الإقليمي». وتجري ممارسة هذه السيادة في حدود أحكام الاتفاقية والقواعد الأخرى للقانون الدولي». ولم يتغيّر الوضع مع نصّ المادة الثانية من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢).

- المنطقة الملاصقة (*Zone contiguë*), وتشتمل على المجال البحري الذي يمكن أن يمتدّ حتى إثنا عشر ميلاً وراء البحر الإقليمي، وهي تسمح للدولة الساحلية بممارسة بعض الاختصاصات المحددة في هذا المجال البحري من البحر العام من أجل تأميم سلامتها في شؤون الجمارك أو الضرائب، الصحة والهجرة أو الاستيطان.

- المنطقة الاقتصادية الاستثنائية (*Zone économique exclusive*، وهي المنطقة المحاذية للبحر الإقليمي

والأتايب وحرية الطيران (المادة ٣ من اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨). وتضييف المادة ٨٧ من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ على نمطين جديدين من الحرية: حرية إقامة الجزر الاصطناعية وغيرها من الإنشاءات التي يقرّها القانون الدولي، وحرية البحث العلمي.

ينطوي توسيع سيادة الدولة على المناطق البحرية على مسألة النظام القانوني للمضايق (Détroits) (بين قسمين من البحر وبالتالي تكون أساسية بالنسبة لحرية الاتصال) التي يقع كثير منها في مناطق البحر الإقليمي. وتنص اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ على إنشاء أداة قضائية خاصة لتسوية الخلافات هي المحكمة الدولية لقانون البحار، ومقرّها في ألمانيا الاتحادية.

قانون التّعوّض Law of Delegation ; Loi d'Habilitation

تعبير يدلّ على القانون الذي يجيز البرلمان بموجبه للحكومة أن تتخذ، خلال مهلة محددة، أعمالاً تنظيمية (مراسيم اشتراكية) في مواضع هي طبيعياً من مجال الاختصاص الشرعي.

قانون جوّي (أو قانون الطّيّران) ; Aviation Law ; Droit Aérien

كان من نتائج التطور السريع للطيران أن حتم وضع تنظيم للاتصالات الجوية. فانحصر القانون الوضعي في اتفاقيتين متاليتين عقدتا بعد كل حرب من الحرب العالمية، في باريس بتاريخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩١٩ (لم تصل إلى مستوى إقامة نظام موضوعي للملاحة الجوية وبالتالي لم تكن قابلة للحياة)، وفي شيكاغو بتاريخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٤. تنص المادة الأولى من اتفاقية شيكاغو على سيادة كل دولة على المجال الجوي الذي يعلو إقليمها، في حين أن المجال

جامايكا وتتألف من الهيئات الرئيسية التالية (المواد ١٥٨ و ١٦٨ من الاتفاقية الجديدة لقانون البحار): الجمعية وتتألف من أعضاء «السلطة» كافة وتجمع مرة كل سنة بصورة اعتيادية وكلما دعت الحاجة بصورة استثنائية بناء على دعوة الأمين العام أو المجلس أو أكثرية أعضائه، المجلس، ويتألف من أعضاء منتخبهم الجمعية بصورة تحقق التوازن في داخله بين الدول النامية والدول الصناعية؛ الأمانة العامة، وتمثل بالأمين العام المنتخب من قبل الجمعية بناء على توصية المجلس؛ المؤسسة (Entreprise)، وهي هيئة السلطة التي تتطلع بتنفيذ الأنشطة في «المنطقة» بصورة مباشرة؛ وغرفة منازعات قانون البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار المزعّم إنشاؤها (المواد ١٨٦ - ١٩١). وتقوم «السلطة» بعملها بقصد الإنماء في جميع البلدان وخصوصاً في البلدان النامية.

- البحر العاٰم (Haute mer)، تعرف المادة الأولى من اتفاقية جنيف المؤرّخة في ٢٩ نisan/أبريل ١٩٥٨ البحر العاٰم بصورة سلبية بقولها: «يعني البحر العاٰم كل أجزاء البحر التي لا تتعلق بالبحر الإقليمي أو بالمياه الداخلية للدولة». وتنص المادة ٨٦ من اتفاقية ١٩٨٢ لقانون البحار على أن الأحكام المتعلقة بالبحر العاٰم تطبق على كافة المناطق البحرية التي لا تعود إلى المنطقة الاقتصادية الاستثنائية أو إلى البحر الإقليمي والمياه الداخلية والأرخبيلية لدولة أرخيل مع حفظ حقوق وحربيات جميع الدول التي تنص عليها المادة ٥٨ من نفس الاتفاقية. والبحر العاٰم حرّ وتحتضر السفن المبحرة فيه إلى الصلاحية الذاتية للدولة التي تحمل علمها. ويتضمن مبدأ حرية البحر العاٰم أربع حرفيات أساسية: حرية الملاحة، حرية الصيد، حرية مَد الأسلامك

Constitutional Law ; Droit Constitutionnel

- القانون الدستوري هو ذلك الفرع من القانون العام الداخلي الذي يهدف إلى دراسة القواعد التي يتضمنها الدستور: مجموعة قواعد تبين نظام الحكم في الدولة وشكل الدولة والسلطات العامة فيها وأشخاص كل سلطة فيها والعلاقة القائمة بين هذه السلطات بعضها البعض الآخر وعلاقتها مع الأفراد، كما تبين حقوق الأفراد وحياتهم وضمان هذه الحريات، كما تتضمن بعض الموضوعات المتعلقة بمذهب التنظيم السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الدولة.

تبعاً لما تقدم، يمكن تعريف القانون الدستوري بأنه القانون الذي يبحث في إنشاء الدولة ونظام الحكم فيها، أو بتعبير آخر مجموعة القواعد القانونية التي تحدّد إنشاء السلطة العامة وممارستها وانتقالها.

- يدلّ تعبير القانون الدستوري (*Loi constitutionnelle*) على قانون تعديل الدستور (يكيل أو يعدل أو يحذف حكماً من أحكام الدستور) يعتمد تبعاً لإجراء خاص ينصّ عليه الدستور نفسه. وبالتالي، يتراوّف التعبير مع الدستور نفسه (مثلاً، القوانين الدستورية الصادرة في ١٨٧٥ تموز/فبراير و ٢٤ شباط/فبراير ١٩٦١ تشكّل «دستور» الجمهورية الثالثة الفرنسية).

Humanitarian International Law ; Droit International Humanitaire

يدلّ هذا التعبير على مجموعة القواعد القانونية التي تنظم حالة حقوق الإنسان في ظل المنازعات المسلحة والاحتلال العسكري. قانون حديث الشأة إلى حدّ كبير رغم أنّ أصوله الأولى تضرب بجذورها في عمق التاريخ البشري، يتمثل

الجوي الذي يعلو البحر العام هو حرّ. وفيما يتعلق بالنقل الجوي أقرت الاتفاقية عدداً من الحريات الهوائية عرفت بالحرّيات الخمس مقارنة مع حق المروّر البري الذي أخذت به اتفاقية باريس لعام ١٩١٩، وهي: حق التحلّق (المروّر البري)، حق الهبوط لأسباب فنية بقصد التزوّد بالوقود أو إصلاح عطل طاريء، حق إزال الركاب وتفریغ البضائع المشحونة من إقليم الدولة التي تحمل الطائرة جنسيتها في إقليم أي من الدول المتعاقدة، حق نقل الأشخاص والبضائع والبريد إلى الدولة التي تحمل الطائرة جنسيتها، حق نقل الأشخاص والبضائع والبريد من وإلى مختلف الدول المتعاقدة.

ولقد تحدّد تنظيم النقل الجوي في أنظمة منظمة الطيران المدني الدولي (OACI)، وفي العديد من الاتفاقيات المتعددة الأطراف التي حتمت وجودها الأوجه التقنية والسياسية للنقل الجوي (خطف الطائرات، احتجاز الرهائن، إلخ.).

Diplomatic Law ; Droit Diplomatique

فرع من القانون الدولي العام يعني بتنظيم الاتصال الخارجي بين الدول وبيان وسائل تمثيل كل منها قبل أو لدى غيرها. كما يعني بيان كيفية إدارة الشؤون الدولية وكيفية التشاور والتفاوض فيها.

يستمدّ هذا القانون أغلب قواعده أساساً من العرف، ومن خصائصه أنه غير جامد وقابل للتطور وفق الظروف والاحتياجات المستجدة في محيط العلاقات الدولي. فالقواعدعرفة ما زالت تشكّل المصادر الرئيسية للقانون الدبلوماسي في حال لم تلحظ وتقنّ بعض الأحكام في نصوص مكتوبة، وهذا ما أكدته اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١.

العلاقات الناشئة بين الرومانيين فقط، وقانون الشعب الذي يحكم علاقات الأجانب، والقانون الطبيعي الذي مرت بعده مراحل. فعند فقهاء الكنيسة، القانون الطبيعي هو من عند الله، وبالتالي فهو سرمدي دائم لا يتغير، والسبيل الوحيد إليه هو الوحي وليس العقل والمنطق. ومنذ العصور الوسطى، ظهر القانون الطبيعي في الفكر الغربي كأنه دعوة إلى حرية الفرد وحماية حقوقه ومواجهة السلطة المطلقة، واعتبر أنه مجموعة الحقوق الأساسية القائمة على قواعد أخلاقية كونية، وارتکز على أن الطبيعة خلقت الإنسان حُرّاً مزوداً بحقوق أصلية تفرضها طبيعة تكوينه، وبالتالي ليس من حق المجتمع أن يمس هذه الحرية، أو أن يقيّد من هذه الحقوق إلا بالقدر اللازم لضمان حقوق الآخرين.

وإذا كان القانون الطبيعي يجيز للسيد الحاكم وضع القوانين (القانون الوضعي)، فإن ذلك مشروط بكون هذه القوانين عادلة. والقوانين الإنسانية المتعارضة مع القانون الطبيعي تعطي المشروعية بعدم الخضوع لها، ويؤكد البعض أن مثل هذه القوانين تفقد صفتها كقواعد قانونية.

يرى مؤسس القانون الطبيعي في العصر الحديث، الفقيه الهولندي غروسيوس (Grotius) (١٥٨٣ - ١٦٤٥) في كتابه حول «قانون الحرب والسلم» أن القانون الطبيعي هو القاعدة التي يوحى بها العقل القويم، والتي بمقتضاها يحكم بالضرورة بأن العمل ظالم أو عادل طبقاً لاتفاقه مع المعقول. وفي الواقع، القانون الطبيعي هو انتظام أخلاقي مثالي يتعلق بما يجب أن يكون وليس بما هو كائن: مقوله إيديولوجية قائمة على «تمثيلات» أخلاقية وسياسية - أي على معتقدات وليس حقائق موضوعية - لما يجب أن تكون القيود التي يحكم

بالم Basics في اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكولات اللاحقة والمكملة لها وخاصة الصادرة عام ١٩٧٧. ويقوم موضوع هذه القواعد على أنسنة سير المعارك، تحسين مصير الأشخاص (السكان المدنيين، المحاربون، السجناء، المرضى، إلخ.). تأمين العناية والنجدة، ترقية هيئات المساعدة الدولية.

القانون الدولي العام Public International Law ; Droit International Public

هو القانون الذي يسود بين أعضاء المجتمع البشري بأسره، ويتضمن مجموعة القواعد والمبادئ (المعاهدات، العرف الدولي، مبادئ القانون العامة التي أقرتها الدول المتحضرة، أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام، مبادئ العدل والإنصاف) التي تنظم علاقات الدول بعضها بالبعض الآخر وتحدد حقوق كل منها وواجباتها سواء في حالات السلم أم في حالات الحرب. ويتسع مفهوم القانون الدولي ليشمل القواعد التي تحدد مركز المنظمات الدولية وعلاقتها ببعضها ومع الدول.

قانون طبيعي Natural Law ; Droit Naturel

مفهوم فلوفي تبعاً له قد توجد قواعد عليا، معارضة عند الأقاضي لقواعد القانون الوضعي. ففي اليونان القديمة، ميز الفلسفه بين القواعد القانونية الوضعيه المطبقة فعلًا والقانون الطبيعي الواجب التطبيق: قانون يُعتبر المثل الأعلى الذي يقع على القواعد الوضعيه الاهتداء به والوصول إليه، إذ توجد قوانين ثابتة لا يتغير حكمها بحسب المكان أو الزمان، تخضع لها حركة الكون (قانون الجاذبية والحياة والموت وحركة الرياح والأمطار إلخ.). كما ميز فقهاء القانون الروماني بين ثلاثة أنواع من القواعد: القانون المدني الذي يحكم

المادة ٤٦ من الدستور الفرنسي : مهلة تأمل طويلة (يدرس النص بعد انقضاء مهلة ١٥ يوماً من إيداعه الجمعية التأسيسة الأولى)، اجتماع إلزامي للجنة مختلطة متساوية في حالة الخلاف بين مجلسين البرلمان، لا يصدر القانون إلا بعد أن يعلن المجلس الدستوري توافقه مع الدستور.

قانون العفو الشامل ; Loi de l'Amnistie

إجراء تشريعي تمحي به المخالفات والعقوبات المفروضة ضمن شروط يحدّدها المشرع. تقليدياً، يتدرج العفو الشامل في حقل اختصاص البرلمان (المادة ٣٤ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨، الفقرة ٩ من المادة ٥٣ من الدستور اللبناني). وقد اعتبر المجلس الدستوري الفرنسي أن من «جوهر تدبير العفو العام ذاته أن يزيل للمستقبل أي طابع مخالفة لبعض أفعال معاقب عليها بمنع أي ملاحقة في صورتها أو محو الإدانات التي حصلت في شأنها» قابلاً «بالخرق الحاصل على هذا التحول لبداً فصل السلطات» (قرار ٨ تموز/يوليو ١٩٨٩، عفو عام).

ويرتدي توقيت صدور قانون العفو الشامل طابعاً سياسياً أو صدفياً: تقليدياً بمناسبة انتخاب رئيس جمهورية جديد، أو لمحو عقوبات ترتبط بتورّات سياسية بعد مرور عدّة سنوات عليها.

قانون الفضاء ; Droit de l'Espace

قانون في طريق التكوين بداعي تطور النشاطات الفضائية ونجاحاتها. وتعتبر معاهدة المبادئ المنظمة «النشاطات الدول في ارتياح الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى» بمودها السابعة عشرة، والموقعة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧، أهم نص قانوني حالي في محيط الفضاء الخارجي. وأهم المبادئ التي

أن تفرض على السلطة.

قانون عادي ; Loi Ordinaire - القانون العادي هو القانون الذي يوضع ويناقش ويصوّت عليه من قبل البرلمان طبقاً للإجراءات التشريعية الذي يصنّع عليه الدستور: تعريف يضع بشكل كلي من المعيار العضوي أو الشكلي الذي كان قائماً تقليدياً في فرنسا حتى عام ١٩٥٨، وهو يفتح أمام القانون ميداناً غير محدد.

- استناداً للمادة ٣٤ من الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨، القانون العادي هو عمل يصدق عليه البرلمان طبقاً للإجراءات التشريعية وفي موضوع من المواضيع المحددة حصراً (الشؤون الجوهيرية) والتي يحفظها الدستور صراحة للبرلمان: تعريف يضع في آن معًا من المعيارين العضوي والمادي في تحديد القانون.

قانون عُرفني ; Loi Martiale قانون يجيز للحكومة اللجوء إلى القوة المسلحة من أجل وضع حد للاضطرابات الداخلية، ويتافق بنقل السلطات إلى الجهة العسكرية وبتأسيس عرضي لمحاكم الاستثناء العسكرية.

قانون عُضوي (أو نظامي) ; Loi Organique

قانون يصدق عليه البرلمان، ويهدف إلى تحديد أحكام نص دستوري - يتعلق بتنظيم السلطات العامة الدستورية (طريقة تعيين أعضاء جهاز دستوري، القاعدة المعتمدة في تكوينه أو في سير عمله، إلخ.) - بدقة أو إكماله. ويعتبر القانون العضوي في فرنسا نوعاً جديداً من القوانين، أشار الدستور الفرنسي الحالي إلى تدخله في ست عشرة مادة منه وهو يقع - في إطار تسلسلي القواعد القانونية - بين فئتي القوانين الدستورية والقوانين العادية، وهو يقرّ استناداً لإجراء خاص تنصّ عليه

وتوجع الاتفاقيات (مثلاً، «اتفاق إنقاذ الملائين الفضائيين وإعادتهم وردة الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي» في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٦٨، الاتفاقية المعقودة بتاريخ ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٢ حول «مسؤولية الأضرار الناتجة عن الأجسام المرسلة إلى الفضاء»). ويعلن الاتفاق الذي ينظم نشاطات الدول على القمر والأجرام السماوية الأخرى (في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، دخل حيز التنفيذ عام ١٩٨٤) أن القمر وموارده هي إرث مشترك للإنسانية. ومع ذلك، تبقى مسائل عديدة عالقة لم يتم الاتفاق بشأنها (مثلاً، مسألة بث الموجات التلفزيونية الذي يمكن أن يطال من حرية الدول، مسألة استعمال موارد الأجرام السماوية في المستقبل، إلخ.).

قانون لوشابليه Le Chapelier ; Loi Le Chapelier

قانون صدر في فرنسا بتاريخ ١٤ حزيران/يونيو ١٧٩١، باسم النائب لوشابليه الذي افترجه على الجمعية التأسيسية، والذي ينص على منع أي تكثّل مهني في المستقبل ويجعل منه جريمة يعاقب عليها (المادتان ١ و٤) (كان يوجد في فرنسا القديمة تكتلات أصحاب المهن، التي نشأت لغايات مهنية وتوزعت بين شكلين: النقابات المهنية أو الطوائف المهنية Corporations المسماة أيضاً « أجسام وجماعات» - وهي جمعيات مختلطة وحيدة والزامية تقسم كل من يمارس مهنة ما، وتمارس سلطة تنظيمية - وتكتلات عمالية هامشية، ذات خاصية دفاعية وسرية، وهي «واجبات الرفاق». وما جاء في القانون أن « لا وجود للشركات الكبرى في الدولة، بعد الآن، هناك فقط المصلحة الخاصة لكل فرد والمصلحة العامة. ولا يسمح لأحد أن يوحى للمواطنين بوجود مصلحة

جاءت بها هذه المعاهدة هي: مبدأ استغلال الفضاء الخارجي لمصلحة البشرية وحرية الاستكشاف والاستغلال والبحث العلمي دون أي تمييز بين هذه الدول من الناحية الاقتصادية أو العلمية (المادة الأولى)، مبدأ عدم جواز التملك القومي للفضاء والأجرام السماوية بأية وسيلة كانت (المادة الثانية)، مبدأ احترام قواعد القانون الدولي بما فيها ميثاق الأمم المتحدة و مراعاة التعاون الدولي والسلم والأمن الدوليين (المادة الثالثة)، مبدأ من وضع أية أسلحة نووية أو أي نوع آخر من أسلحة الدمار الشامل سواء في أي مدار حول الأرض أو الفضاء الخارجي أو على القمر وبقية الأجرام السماوية وقصر استعمال الفضاء والأجرام المذكورة على الأغراض السلمية بالإضافة إلى حظر إجراء أية تجارب أو مناورات عليها أو إقامة أيّة منشآت أو قواعد عسكرية (المادة الرابعة)، مبدأ اعتبار رؤاد الفضاء معيّنين للإنسانية من الواجب مساعدتهم وتقديم كامل العون لهم (المادة الخامسة)، مبدأ مسؤولية الدولة عن نشاطاتها القومية وعن أي ضرر يحدث للغير عن أي جسم أو جزء من الجسم المطلق من أراضيها بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (المادة السادسة والسابعة)، مبدأ حق الدول بسلطتها ورقابتها على الأجهزة التي تطلقها (المادة الثامنة)، مبدأ مراعاة التعاون والمساعدة المتبادلة واحترام كل دولة لمصالح غيرها عند ممارستها لنشاطاتها الفضائية (المادة ٩٥).

كان من شأن الأهمية الكبيرة للفضاء على المستوى الاقتصادي السياسي والعسكري (أقمار اصطناعية للمراقبة والاتصال، استعمال الموارد الموجودة عرضياً على الأجرام السماوية) إن دفع الدول إلى إنشاء المنظمات الدولية (مثلاً، منظمة «أتلانتس»

المقبلة ويجيزها؛ القانون المالي التصحيحي (Loi) المالي تصحيحي (de finances rectificative) الذي بإمكانه وحده، خلال سنة ما، تعديل أحكام القانون المالي السنوي؛ وقانون التسوية (Loi de règlement) الذي يصادق، بعد التنفيذ، على النتائج المالية لسنة مالية (قانون مالي يسمح لاحقاً للبرلمان بممارسة رقابته على تنفيذ القوانين المالية السابقة من قبل الحكومة).

Legality ; Légalité

- صفة كل ما هو مطابق للقانون أو متوافق معه.
- مبدأ القانونية (Principe de légalité) : مبدأ مستنبط من الليبرالية السياسية، تبعاً له تلتزم الإدارة بأن تخضع في تصرفاتها وأعمالها لقواعد القانون النافذ، سواء كانت قواعد ذات أصل دستوري أو شرعي أو قضائي. في القانون الفرنسي، يمكن أن يؤدي تجاهل مبدأ القانونية إلى بطلان الأعمال غير القانونية، ويعطي الحق للمتضرر بالتعويض عن الأضرار الحاصلة.

Resolution ; Résolution

- في القانون الدولي، القرار هو عمل صادر عن مؤتمر أو جهاز في منظمة دولية، تكون قوته القانونية متعددة. بعض القرارات يمكن أن تكون إلزامية (قرارات مجلس الأمن الدولي في إطار الفصل الثامن من الميثاق؛ قرارات الجمعية العامة في شأن الداخلي للمنظمة، مثلًا: تحديد الميزانية أو تقرير قبول أعضاءجدد)، والبعض الآخر من القرارات تكون، بالعكس، اختيارية. وفي هذه الحالة الأخيرة، يمكن لموضوع القرار وشروط اعتماده (إجماع، توافق) وموقف الدول أن يضفي صفة إلزام معنوي أو سياسي تكون قوية كفاية إلى درجة تشكل ما يسميه بعض المؤلفين «الالتزام فوق قانوني» (Obligation para-juridique).

وسط تعلق بالخير العام، وتتركز على قاعدة الشرaka والتكتل».

يعتبر هذا القانون عن الفردانية الثورية لعام ١٧٨٩ ومعاداتها لكل شكل جمعوي اعتبار كأنه جسم وسيط خطر في آن معًا على المواطن والدولة. ولقد شكل هذا القانون الأساس، خلال القرن التاسع عشر، في منع النقابات والإضراب حتى صدور قانون ٢١ آذار/مارس ١٨٨٤.

قانون مالي Financial Law ; Loi des Finances

القانون المالي هو مجموعة القواعد التي تحكم مالية الدولة والمؤسسات التابعة لها من حيث أنها تبين الإيرادات وال النفقات السنوية للدولة، كما يتضمن القواعد التي تتبع في تحضير الميزانية السنوية للدولة والمؤسسات العامة الأخرى، وفي تفاصيلها والرقابة على هذا التنفيذ. وفي الأساس، يعتبر القانون المالي فرعاً مفروع القانون الإداري، ولكن نظراً لأهميته في العصر الحاضر أصبح علماً مستقلاً يتناول عموماً المواضيع التالية: الإيرادات العامة، النفقات العامة، القروض العامة، الميزانية العامة.

في الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨، يدلّ تغيير القانون المالي على الميزانية السنوية للدولة، وهو يشمل قوانين تحدد طبيعة إيرادات الدولة ونفقاتها ومقدارها وتنسيبها، كما يمكنها أن تحتوي، بالإضافة إلى الإذن بالجباية والإتفاق، على عدد معين من الأحكام التشريعية التي تعدل تحديداً في القانون النافذ. وبمقتضى المادة الثانية من الأمر التشريعي الصادر في ٢ شباط/فبراير ١٩٥٩، هناك ثلاثة أنواع من النصوص لها طابع القانون المالي: القانون المالي السنوي (Loi des finances de l'année) الذي يطلق عليه عموماً نعم الميزانية ويحدّد إيرادات الدولة ونفقاتها للسنة

أخرى (قرار المدير العام، قرار بلدي، قرار رئيس الجامعة، إلخ.).

قرار مشيخي *Senatus-Consultum* ; Sénatus-Consulta

- قرار مجلس الشيوخ في العصر الروماني القديم .
 - نمط تعديل للدستور، تصوره المطران والدبلوماسي الفرنسي تاليران (Talleyrand) (١٧٥٤-١٨٣٨)، في إطار سكوت دستور السنة الثامنة (دستور ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٧٩٩) ويتمثل في إعطاء مجلس الشيوخ سلطة تعديل الدستور (القرار المشيخي للسنة العاشرة في ١٨ آب/أغسطس ١٨٠٢ الذي تم بموجبه تعيين نابليون بونابرت قنصلاً لمدى الحياة؛ القرار المشيخي للسنة الثانية عشرة في ١٨ أيار/مايو ١٨٠٤ الذي أقام الأمبراطورية الوراثية). ولقد استعيد هذا النمط في ظل الأمبراطورية الثانية (القرار المشيخي الصادر في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٥٢ الذي أعاد الأمبراطورية الوراثية، القرار المشيخي الصادر في ٢١ أيار/مايو ١٨٧٠ الذي أسس الأمبراطورية البرلمانية).

قرصنة Piracy ; Piraterie

القرصنة كما عرفتها المادة ١١١ من اتفاقية جامايكا الجديدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ هي «كل عمل من أعمال العنف والاعتقال والسلب، غير المشروع، التي يرتكبها، لأغراض شخصية، ملائحة أو ركاب سفينة خاصة أو طائرة خاصة». وإذا كانت القرصنة البحرية هي حالياً نادرة جداً، ما عدا في جنوب شرق آسيا (Boat peoples)، فإن أعمال القرصنة الجوية هي بازدياد مستمر. ولقد دانت الجمعية العامة للأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ خطف الطائرات والتدخلات العنفية الأخرى في الملاحة الجوية المدنية.

والأصل العام أن القرارات لا توجه إلى الأفراد أو من في حكمهم مثل الشركات وغيرها من أشخاص القانون الخاص، حيث أن قرارات المنظمات الدولية توجه إلى المنظمات الدولية أو إلى الدول الأعضاء فيها والتي يمثلها الحكومات الرسمية في هذه الدول. ومع ذلك تملك بعض المنظمات، مثل الجماعات الأوروبية، حق إصدار قرارات موجهة إلى مواطني الدول الأعضاء فيها دون حاجة إلى صدور أعمال تشريعية أو تنفيذية من سلطات تلك الدول تلزمهم بهذه القرارات.

- في القانون الداخلي، القرار هو من مفردات القانون البرلماني يشير إلى عمل متخذ أو وجهة نظر معبر عنها - عموماً حول التنظيم الداخلي للبرلمان - من قبل أحد مجالس البرلمان دون اللجوء إلى الإجراء التشريعي من القانون العادي، ودون أن يشكل هذا العمل أو وجهة النظر موضوعاً لعملية الإصدار (مثلاً، قرار الجمعية الوطنية أو مجلس الشيوخ في فرنسا بقرار إنشاء لجنة تحقيق أو رقابة، برفع أو عدم رفع الحصانة عن برلماني، إلخ.).

ويشير تعبير «قرار التعديل» (révision) إلى تلك المرحلة في عملية تعديل الدستور، التي تؤكد خلالها المجالس التأسيسية عن إرادتها بالوصول بموضوع التعديل حتى نهايته (المادة ١١١ من الدستور الفرنسي الصادر في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٤٨، المادة ٩٠ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦، المادة ٧٧ من الدستور اللبناني).

القرار Decree ; Arrêté

عمل إداري أحادي الجانب، نافذ، ذو طابع عام، فردي أو جماعي، يتخدنه وزير أو عة وزراء (قرار وزاري أو قرار ما بين وزاري) أو سلطات إدارية

Jurisdiction Exceptionnelle

القضاء الاستثنائي هو محكمة سياسية تنشأ لغایات تطهير الجهاز الإنساني السياسي وحتى الإداري، أو للحكم في الجرائم السياسية المرتبطة بأحداث محددة جدًا. عادة، تتخلص حقوق الدفاع أمام المحاكم الاستثنائية. وكقضاء استثنائي، يمكن الإشارة إلى «محكمة ريوم» (Cour de Riom) (محكمة استثنائية أنشأها نظام فيشي في فرنسا عام ١٩٤٠ لمحاكمة قياديي الجمهورية الثالثة الفرنسية - مثلاً، ليون بلوم - الذين اعتبروا مسؤولين عن الهزيمة) و«محكمة العدل العسكرية» (Cour militaire de justice) (قضاء استثنائي نشأ بالأمر الاشتراكي الصادر في الأول من حزيران/يونيو ١٩٦٢، وتولى محاكمة مرتكبي الجرائم ذات العلاقة بأحداث الجزائر).

Constitutional

القضاء الدستوري ***Jurisdiction ; Juridiction Constitutionnelle*** تغير واسع يدلّ على القضاء (المحاكم) الذي يتولّ مهمة الرقابة على دستورية القوانين، وأحياناً المعاهدات، ويقوم موضوعه بشكل خاص على حماية حقوق وحريات المواطنين. ويرتدي القضاء الدستوري شكلًّا محكمة عليا (قضاء يترتب على قمة النظام القانوني كما هو الحال في نظام الولايات المتحدة الأمريكية) أو شكلًّا محكمة دستورية أو مجلس دستوري (قضاء دستوري مستقلّ ينشأ خصيصاً لهذا الغرض)، كما هو الحال في النظام الأوروبي (النمسا، إسبانيا، فرنسا، إيطاليا، ألمانيا الاتحادية).

ينطوي القضاء الدستوري على السمات الرئيسية لأسرة القضاء، إلا أنه يتميّز عن النماذج الأخرى للمحاكم (عدلية أو إدارية) بعدد معين من الخصائص تتعلق بشكل خاص بنظامه ووضعه تجاه

Elysée Palace ; Palais de l'Elysée قصر الأليزيه شُيد عام ١٧١٨ في باريس، يستخدم منذ عام ١٨٧٣ كمقر لرئيس الجمهورية الفرنسية. وتستخدم كلمة «إليزيه» أحياناً كأنها مرادفة لرئاسة الجمهورية (مثلاً، يقال: «سياسة إليزيه»).

Buckingham Palace ; Palais Buckingham

قصر شُيد في لندن عام ١٧٠٥، مقر إقامة ملوك بريطانيا منذ عهد جورج الثالث (١٧٦١) أثناء إقامة الملك في العاصمة البريطانية. وبالمعنى المطلق، يدلّ التعبير أما على السياسة التي تنهجها الحكومة البريطانية، وأاما إلى العائلة الملكية.

Bourbon Palace ; Palais Bourbon

قصر شُيد في باريس على الضفة اليسرى لنهر السين من قبل دقة آل بوربون عام ١٧٢٨ ، وهو مقر الجمعية الوطنية الفرنسية (المجلس الأدنى للبرلمان) منذ عام ١٩٤٦ .

Luxembourg Palace ; Palais du Luxembourg

قصر شُيد في باريس من عام ١٦١٢ إلى عام ١٦٢٠ لصالح ماري مدتشي (Marie de Medicis)، كان مقرًا لمجلس شيوخ الجمهورية الفرنسية في ظل الجمهورية الثالثة، ومقرًا لمجلس الجمهورية في ظل الجمهورية الرابعة، وهو يشكل حالياً حديقة عامة كبيرة.

Magistracy ; Magistrature القضاء

سلك القضاة الذين يمارسون وظائفهم في إطار السلطة القضائية. ويجري عادة التمييز بين قضاة الحكم (Magistrature de siège) وقضاة النيابة العامة والادعاء العام (Magistrature du parquet).

Exceptional Jurisdiction ; القضاء الاستثنائي

خطأً - أنها مضررة بالجماعة الوطنية (مثلاً، قمع اللصوصية، القمع السياسي).

القناة الدولية ; Canal International

International

القناة الدولية هي «أمر مائي اصطناعي يصل بين بحرين حرين» (محكمة العدل الدولية الدائمة، قضية ويمبلدون Wimbeldon في ١٧ آب/أغسطس ١٩٢٣) يحضر في إقليم دولة واحدة أو عدة دول بقصد الملاحة أساساً.

يُظهر تنوع الأنظمة القانونية المطبقة على القنوات الدولية صعوبة الجمع بين حرية المرور للجميع ومبدأ سيادة الدولة التي توجد فيها القناة. وينتج التطور لصالح الاعتراف بحقوق الدولة السيدة (تأكيد سيادة مصر على قناة السويس عام ١٩٥٦، الاتفاقية المعقودة بين بناما والولايات المتحدة بتاريخ ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ حول الاعتراف بحقوق بناما في القناة عام ٢٠٠٠).

قُنصل Consul ; Consul

- أحد الحكام الرئисين في روما القديمة، تأسس عام ٣٦٧ قبل المسيح ونظم بموجب قوانين ليسينيوس (Licinius)، وكان يمارس وظائف عسكرية وتمثيلية.

- تسمية تطلق على كل عضو من الأعضاء الثلاثة الذين يشكلون رئاسة الدولة الجماعية المنشأة ب-Constitution ٢٢ فريمير للسنة الثامنة (١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٧٩٩) في فرنسا. ولقد أسس هذا الدستور جمهورية قائمة على السيادة الوطنية وتضم ثلاثة قنائل وأربعة مجالس معينة على أساس لوائح تمثيلية: مجلس الدولة، الجسم التشريعي، مجلس الشيوخ، التريبونا. ولقد دام هذا النظام ثلاث سنوات كانت فيه الهيمنة للقنصل الأول نابليون بونابرت.

السلطات العامة.

قلم (أو مكتب) الاقتراع Polling-Booth ; Bureau de Vote

هو في آن معًا مركز التصويت الذي يذهب إليه الناخبون للإدلاء بأصواتهم، وجهاز إنساني يتكون من رئيس وعدة مساعدين ويتولى الإشراف على العملية الانتخابية: جمع الأوراق في صندوق الاقتراع، التثبت من أصولية تسجيل الناخب، الإشراف على فرز الأصوات وإعلان النتائج.

تنص الفقرة الأولى من المادة ٣٩ من قانون الانتخاب اللبناني رقم ١٧١ الصادر في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ على أن «تقسم الدوائر الانتخابية بقرار من وزير الداخلية إلى عدة أقسام للاقتراع ويكون لكل قرية يبلغ عدد الناخبيين فيها مائة، قلم اقتراع واحد على الأقل، أما في المدن والقرى التي يزيد عدد ناخبيها عن المائة فيكون لكل أربعينية ناخب قلم اقتراع على الأقل.

ويمكن زيادة هذا العدد إلى أكثر من أربعينية ناخب في القلم إذا اقتضت ذلك سلامة العملية الانتخابية، على أن لا يتعذر العدد الستمائة ناخب». وبشكل قلم الاقتراع هيئة جماعية تتألف من رئيس وكاتب واحد أو أكثر يعينهم المحافظ لكل قلم، مع إمكانية تعين موظفين احتياطيين إذا اقتضت الحاجة، ويكون لهذه الهيئة مساعدون عددهم أربعة يختار الرئيس نصفهم، ويختار النصف الآخر الناخبون الحاضرون عند افتتاح قلم الاقتراع من بين الناخبيين الذين يعرفون القراءة والكتابة» (الفقرة الأولى من المادة ٤٢ من القانون المذكور).

قمع Repression ; Répression

عمل بموجبه تحاول السلطات العامة منع أو إزالة النشاطات أو السلوكات التي يفترض - صواباً أو

نقابة، جمعية دينية أو ثقافية، وحتى أيضاً بعض التنظيمات غير السياسية قبلياً، كالنادي الرياضي والجمعيات غير الكسيبة، هي في نفس الوقت أو قد تصبح قوى سياسية. باختصار، إن التأثير على السلطات العامة من أجل دفعها لاعتماد سياسة معينة أو أخرى، يعني ممارسة قوة سياسية. وفي هذا المجال يمكن الإشارة إلى الملاحظات التالية: التنوع الواسع للقوى السياسية في الدولة الحديثة، الأهمية الكبرى المتزايدة لهذه القوى السياسية في التأثير على أجهزة الدولة، الاتجاه الحديث في تسييس المسائل والقضايا العالمية المختلفة.

قُوَّة الطُّوارئ الدُّولِيَّة International Emergency Force ; Force Internationale d'Urgence

قوة عسكرية دولية تتبع الأمم المتحدة، وت تكون الحالات معينة بناء على توصية مجلس الأمن الدولي أو الجمعية العامة، بهدف إعادة السلام عن طريق التمركز بين الأطراف المتنازعة. وتكون من فرق تقدمها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بمحض إرادتها وتوضع تحت قيادة ضابط عام تعينه الأمم المتحدة. وقد استخدمت هذه القوة الدولية في قضايا كوريا (١٩٥٠) والشرق الأوسط (١٩٥٦-١٩٦٧ ومنذ عام ١٩٧٣) والكونغو (١٩٦٠-١٩٦٤) وقبرص (منذ عام ١٩٦٤) وجنوب لبنان (منذ عام ١٩٧٨).

قُوَّة عَامَّة Pulbic Puissance ; Puissance Publique

بالمعنى العضوي، يشير التعبير إلى الجهاز الإداري للدولة أو إلى مجموع سلطات الدولة أو أيضاً إلى الدولة نفسها، ويراد به بالمعنى العادي مجموع الامتيازات المخالفة للقانون العادي التي تتمتع بها الإدارة (امتياز التقدّم Privilège du préalable

- القنصل هو مبعوث يعين من قبل دولة لدى سلطات دولة أخرى على المستوى المحلي، يكون من جنسية الدولة الموفد، أو من بين أشخاص يحملون جنسية الدولة الموفد إليها بمعرفة صريحة من هذه الدولة التي يجوز لها في أي وقت سحب هذه الموافقة، أو من بين أشخاص يحملون جنسية دولة ثالثة مع احتفاظ الدولة الموفد إليها بنفس الحق في الموافقة أو سحبها (المادة ٢٢ من اتفاقية فيينا للعلاقات الفنصلية لعام ١٩٦٣).

قُنْصُلِيَّة Consulate ; Consulat

- تشير القنصلية إلى المكان المخصص لبعثة قنصلية لإقامة مراقبتها وممارسة أعمالها القنصلية.

- تسمية تطلق على النظام السياسي الفرنسي القائم على دستور ٢٢ فرير للسنة الثامنة (القنصلية العشرية) وعلى القرار المشيخي في ١٤ تمبلدور للسنة العاشرة في ٨ آب/أغسطس ١٨٠٢ (القنصلية لمدى الحياة). وقد دام هذا النظام حتى عام ١٨٠٤ تاريخ صدور دستور السنة الثانية عشرة (القرار المشيخي في ٢٨ فلوریال للسنة الثانية عشرة في ١٨ أيار/مايو ١٨٠٤) الذي أنس الأمبراطورية الوراثية لصالح نابليون بونابرت (مدة التطبيق: عشر سنوات).

قُوَّى سِيَاسِيَّة Political Forces ; Forces Politiques

- يستعمل تعبير القوى السياسية بصيغة الجمع ويترافق مع الأحزاب السياسية.

- بالتوسيع، يقصد بالقوى السياسية جميع «المؤسسات المنظمة» التي تمارس على الحكام في الدولة، باستمرار أو تبعاً للصدفة، وبدرجة من الكثافة تكون كبيرة تقريراً. وعليه توجد قوة سياسية عندما يقوم تجمع من الأفراد بالتأثير - أو يسعى بطريقة أو بأخرى للتأثير - على السلطة السياسية: حزب،

إلا أن القومية هي غير الأمة، وما الألفاظ المشار إليها إلا عوامل تدخل في تكوين الأمة القومية، والقومية هي أيضاً عامل، ولكنه أساسى وهام، في بناء هذه الأمة: إنها حسب روبرت م. ماكifer «الشعور بالانتماء لجماعة تملك دولة موحدة في ظل ظروف تاريخية تُمَكِّن إلى مرحلة اجتماعية معينة، أو لجماعة تحاول التعبير عن ذاتها عن طريق إنشاء مثل هذه الدولة».

القومية إذاً تشكّل إحدى عناصر الأمة، وتمثل بالشعور بالانتماء إلى أمة واحدة والارتباط بماضيها وحاضرها ومستقبلها، إنها الشعور بالكون جزءاً من كل تاريخي وجغرافي ومعيشي حامل الثقافة وقيم وجودها. وإذا كان هذا الشعور القومي ظاهرة طبيعية لازمت الفرد منذ أن وجد المجتمع البشري باعتبار أنه توجد دائمًا لديه ميل إلى التعلق بالموطن الذي ولد وترعرع فيه وإلى الارتباط بالناس الذين نشأ بينهم وباللغة والعادات والتقاليد السائدة بين أهله وفي موطنه، فإن فكرة القومية الحديثة - كتيار فكري قائم على حماية المصالح الوطنية وتجسيد بعض القيم الوطنية - بدأت في الظهور في ظل الدولة الحديثة (القرن الثامن عشر).

- القومية هي عقيدة وعمل الأفراد السياسي، الذين يسعون لاستقلال أمتهم بتحريرها من أي سلطان أجنبي. وفي البلدان النامية، تدلّ القومية على حركات الشعوب المستعمرة الساعية لتحقيق الاستقلال الوطني، والشعور القومي لدى هذه الشعوب يستمر بعد تحقيق الاستقلال السياسي بداعيبقاء التبعية الاقتصادية تجاه الخارج. وتتشترك هذه الحركات فيما بينها بملامح مشتركة تتمثل في: دعم الجيش والطبقات الشعبية، مناهضة الرأسمالية تكون أحياناً شكليّة، وسياسة

التنفيذ الجبري).

فُوّة التقىيّة المقضىيّة (أو المحكوم بها)

Authority of «Res Judicata» (or Res Adjudicata) or Possessing Force of Law ; Autorité de la Chose Jugée

قوّة تضفي على عمل قضائي تُعتبر الأساس في تنفيذ جري للحكم الصادر قضائياً، وتشكّل عائقاً أمام عرض المسألة نفسها من جديد أمام القاضي.

القوميّة Nationalism ; Nationalisme

- القومية مصطلح شائع الاستعمال بين الناس، وهي إسم جمع لا واحد له، وتشكّل مصدراً صناعياً اشتقته المعاصرون من كلمة قوم التي تعني الجماعة البشرية من الرجال والنساء والعائشين معاً أو الأمة بالاصطلاح الحديث.

والقومية في الوقت الحاضر من أقوى العوامل المؤثرة في السياسة الحديثة، ولكنها أيضاً من التغيرات الأكثر غموضاً، إذ لا يكاد يوجد تعريف واحد يمكن أن يضم جميع جوانبها أو حتى معظمها. فقد استعملت في معانٍ كثيرة يتفق موطن التركيز في كل معنى مع الغاية أو الظروف المحيطة بالقضية التي يدعو إليها كل باحث في القومية. وبالتالي أصلق تعريفها بالفاظ معنية كالعرق واللغة والتاريخ المشترك والدين وإرادة العيش المشترك (إلخ). وحتى الأمة نفسها. فقد جاء في قاموس اسکفورد أن القومية هي «عرق متّيّر أو شعب بأصل مشترك ولغة وتاريخ مشتركيّن»، ودعاة القومية الألمانية أكدوا أهمية اللغة وهم يطمئنون إلى ضم جميع الناطقين باللغة الألمانية في أوروبا، والفرنسيون نادوا بنظرية «إرادة العيش المشترك» كمعيار للقومية وهم يعتبرون الإلزام واللورين جزءاً من فرنسا - الوطن القومي - برغم الاختلاف في اللغة.

السلطة لشخص واحد يكون موضعًا للثقة ويحكم باسم الشعب بطريقة تسلطية مستخدماً الاقتراع العام لتحقيق أهدافه الخاصة، وتحديداً بواسطة تقنية «البليسيت». ويتميز هذا النظام كلاً من الأمبراطورية الأولى (١٨٠٤) والثانية (١٨٥٢) في فرنسا. ولقد جاء في المعجم الدستوري لأوليفيه دو هاميل أن «القيصرية تتسم بإرادة دكتاتور في إقامة علاقة ثقة مع الشعب بإمكانه أن يجني منها الفائدة الأكبر. لا شك في أن كل دكتاتور سعيد من الإفادة من دعم شعبي، ولا ريب في أنه يسعى دائمًا إلى ذلك. ييد أن خاصية القيصرية تعود إلى الطابع الجوهري لهذا الاهتمام الذي يطبع النظام. فالقيصرية تتبنّى توحيد مبدأين متعارضين للحكم: سلطوية وديمقراطية، وهي بدون الاعتراف بذلك، دكتاتورية شعبية».

عدم الاتحاز.

- بالتوسيع، تشير القومية إلى شكل من الشوفينية الوطنية المفرطة.

قَيْدِ اِنْتِخَابِيٍّ

Electoral Inscription ;

Inscription Électorale

قيد إلزامي لكل ناخب في قائمة انتخابية لها صفة قانونية يجري الانتخاب على أساسها. وتتألف القائمة فهرسًا بأسماء الناخبين وعددتهم في كل دائرة.

الْقَيْصِرِيَّةُ **Czarism or Tzarism ; Césarisme**

تسمية تطلق على النظام السياسي للملكية المطلقة الذي أقامه يوليوبس قصر (Jules César) (٤٤-١٠١) قبل الميلاد) في روما القديمة.

الْقَيْصِرِيَّةُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ **Democratic Czarism ; Césarisme Démocratique**

نظام سياسي سلطوي وغالباً ورأسي، تعود فيه

Cabinet ; Cabinet Balnéaire

تطلق تسمية الكابينت الحمامية، في الحياة السياسية الإيطالية، على الحكومات التي تطافت مدة وجودها في السلطة مع فترة العطل (حمامات البحر). ويستعمل التعبير حالياً للدلالة على كل حكومة تولى السلطة لفترة قصيرة.

كابينت (أو حكومة) الظل ; Shadow Cabinet**Cabinet Fantôme**

جهاز دستوري بريطاني أنشئ «بقانون وزراء العرش» (Ministers of the Crown act) لعام ١٩٣٧، ويضم رئيس حزب المعارضة ومعاونيه والوزراء القدامى أو المستقبليين. وتصبح كابينت الظل الكابينت الرسمية في حال فوز المعارضة في الانتخابات التشريعية المقبلة. ويشارك رئيس كابينت الظل - بصفته كذلك - في جميع الاحتفالات الرسمية.

كابينت وزارية ; Cabinet Ministeriel

- مجموع أعضاء الحكومة في النظام البرلماني.
- مجموع المعاونين الشخصيين والمبashرين (موظفين، خبراء، كادرات سياسية) للوزير، يتم تعينهم وإقالتهم بحرية من قبل الأخير طيلة بقائه في الحكم، ويتولون تأمين علاقاته مع الهيئات الإدارية الدائمة.

كارثة عامة ; Calamité**Publique**

حادثة تتبع عن العمل الفجائي وغير المتضرر لقوى الطبيعة (أعصار، فيضان، هزة أرضية) أو عن فعل طارئ (انفجار، انهيار سد) أو عن فعل الإنسان (تلويث كربوني أو غازي أو نووي)، وتؤدي إلى أضرار خطيرة بالأشخاص والممتلكات.

Charisma ; Charisme**الكاريسما****الكابيُشول****Capitol ; Capitole**

قصر في واشنطن انتهى بناؤه عام ١٨٥٠ ، وهو مقراً مجلس الشيوخ ومجلس الممثليين الأميركيين. وبالتوسيع، تدل الكلمة على سياسة أو موقف السلطة التشريعية الأمريكية حول موضوع معين.

Cabinet ; Cabinet

- مجموع المساعدين الشخصيين لسلطة سياسية أو إدارية، تعينهم هذه السلطة بحرية وينقطعون عن وظائفهم بانتهاء هذه السلطة (مثلاً، كابينت رئيس الجمهورية، كابينت الوزير، إلخ.). وفي العرف الإداري، تعني كلمة «كابينت» الديوان أو المكتب الذي يعمل إلى جانب الإدارة.

- الكابينت كلمة أدخلها البريطانيون إلى فرنسا في القرن التاسع عشر للدلالة على الحكومة أو الوزارة، أي الفريق الحكومي بكامله تحت سلطة رئيس الحكومة. وفي الممارسة الدستورية الفرنسية الحالية، تدل كلمة «كابينت» على اجتماع أعضاء الحكومة خارج حضور رئيس الجمهورية (المجلس الوزاري).

- بالمعنى الضيق والمحدد، تدل كلمة «كابينت» في بريطانيا ليس على كامل أعضاء الحكومة التي تشكل مجموعة هامة عددياً ومتعددة جداً على صعيد النظام البريطاني، وإنما على تلك المجموعة الصغيرة والممحورة من الوزراء الذين يشغلون المراكز الهاامة والذين يشتغلون مع الوزير الأول في اتخاذ القرارات الهاامة لسياسة البلاد.

كابينت (أو حكومة) حمامية ; Seaside Resort

Canton ; Canton

- ولاية عضو في الكونفدرالية السويسرية (٢٢) كانتوناً، تتمتع بامتيازات داخلية هامة (دستور، تنظيم داخلي خاص). - في فرنسا، الكاتلون هو دائرة إدارية وانتخابية ليس لها الشخصية القانونية تضم عدة «داساك» (كومونات Communes)، وهي أحد أقسام التقسيم الإداري : «القضاء» (Arrondissement) (٣٠٨٠٨) كانتونات عام (١٩٩٠).

الكتلة الدستورية Bloc ; Bloc de Constitutionnalité

في فرنسا، تعبير يغطي مجموع الأحكام التي يعتبر المجلس الدستوري أن البرلمان مقيد بها في ممارسته السلطة التشريعية: مواد الدستور، وكذلك مقدمته و«المبادئ ذات القيمة الدستورية» (Principes à valeur constitutionnelle) يتضمنها إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ ومقدمة دستور عام ١٩٤٦، و«المبادئ الأساسية المعترف بها بقوانين الجمهورية»، وإلى حد ما القوانين العضوية والاتفاقات أو المعاهدات الدولية.

الكتلة النيابية Groupe Parlementaire

جماعة تشكل من أعضاء البرلمان يعتقدون نفس الآراء السياسية، دون أن يتموا بالضرورة إلى حزب معين. والاشتراك في الجماعة غير إلزامي. في فرنسا، هناك شرطان في تكوين الكتل النيابية محدودان في النظمتين الأساسيتين لمجلس البرلمان: عدد من النواب حد أدنى (منذ أول تموز/يوليو ١٩٨٨، أصبح العدد الأدنى ٢٥ عضواً في الجمعية الوطنية و ١٥ عضواً في مجلس الشيوخ)، والإعلان عن التصريح السياسي.

كلمة ذات أصل يوناني تعني الموهبة الاستثنائية. وبالمعنى الواسع، تدلّ الكاريسم على الموهاب المتوفّرة لدى شخص ما والتي تمكّنه من التأثير على الآخرين عبر القدرة على إقناعهم بأرائه أو قيادتهم. وفي هذا الإطار، يميّز عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر (Max Weber) (١٨٦٤-١٩٢٠) بين القائد الذي يستمد سلطته من التقليد، والقائد الذي يستمد سلطته من قواعد عقلانية-قانونية، والقائد الكاريسمي الذي يستمد سلطته من صفة استثنائية يتمتع بها. ويرأيه تأسس الكاريسم على الصفة غير الاعتيادية لفرد: النبي، الحكم، أو أيّاً المحارب الذي يتمتع بفضائل «فوق طبيعية». وهذا «الفاعل المميّز» يجب أن يُعترف به من قبل المؤمنين به، وفضائله المتقدّر شرحها تولد منافع يستفيد منها جميع الذين يتبعونه. علمًا أنه لا يوجد أي تشرع أو نظام ينظم هذه الرابطة العاطفية التي تنشأ بين الرعيم والمؤمنين به أو تلامذته أو أنصاره. ومن هذه الناحية، تتعارض السيطرة الكاريسمية كلّاً مع السيطرة العقلانية-البيروقراطية، وكذلك مع السيطرة التقليدية-الأبوية التي تخضع أيضًا لقواعد محددة. ويرأي فيبر، تتمّ السيطرة الكاريسمية بخاصية ثورية من ناحية خلافها مع أشكال النظام الاجتماعي والسياسي الأخرى، وبالتالي فهي تشكّل «زعنة» تبقى غريبة عن عالم الاقتصاد. ومع ذلك، يمكنها أن تشهد عملية مأسسة تستجيب لحاجات المؤمنين بها والراغبين في تأميم استمرارية «الرابطة الكاريسمية»، مع الحفاظ على أدوارهم الخاصة. وحدها خلافة القائد الكاريسمي تؤمن هذه الاستمرارية: عملية تنتهي على اعتماد انتقال وراثي قائم - مثلاً - على رابطة الدم ومحاط بعض الشعائر والطقوس.

المسؤولين السوفيات وسياستهم.

Xenophobia ; Xénophobie

كره الأجانب يعني كره الأجانب، في آن معًا الخوف منهم وبغضهم. ويظهر على شكل ريبة واحتقار وعداوة منهجية تجاه كل ما هو أجنبي، ويقوم بالاستناد إلى النظرة المركزية والشوفينية القومية. ويشكل كره الأجانب عنصراً هاماً في العقيدة السياسية لبعض الحركات (النازية في ألمانيا، «العمل الفرنسي» Action française في فرنسا) وكان له أثر بالغ في بعض التشريعات، قبل أن يصبح أمراً غير مستحب وغير مقبول.

Kemalism ; Kémalisme

الكمالية منتظم سياسي ودستوري تركي، نموذجي لبعض البلدان السائرة في طريق النمو، تصوره المارشال ورجل الدولة التركي مصطفى كمال أتاتورك (١٨٨١-١٩٣٨) عام ١٩٢٣، ويقوم على أساس وجود حزب وحيد ذو بنية مرنة يسمح بقيام تعددية ديمقراطية في داخله، وشبه نظام مجلسي. ففي الفترة الممتدة بين عامي ١٩٢٣ و٦١٩٤٦، عاش «حزب الشعب الجمهوري التركي» منفرداً في تركيا، ولم يكن فكره شيوعياً ولا فاشياً، وقام على أسس تقربه من الديمقراطية الكلاسيكية، ولم يضف على مبادئه قداة ولا على أعضائه أو قادته مهابة، وكان يهدف إلى جعل تركيا غربة الحضارة والفكر والفلسفة. وبشكل عام تمثلت إيديولوجية المنتظم المعروف باسم الكمالية بستة مبادئ: الجمهورية، القومية، الشعبوية، الدولانية، العلمانية، الإصلاح.

Church ; Église

اشتقاقاً، تدلّ الكلمة (Ecclesia) على جمعية المسيحيين التي أتسها يسوع المسيح. حالياً، تشير الكلمة إلى الصرح الذي تقام فيه الشعائر

Catholicism ; Catholicisme

الكلملكة دين مجتمع المسيحيين الذين يتميزون عن باقي الطوائف المسيحية، من جهة على الصعيد العقائدي بالاعتراف بالسلطة المزدوجة للوحي (Révélation) (الكتاب المقدس) والتقليل (Tradition) (تحديداً تقليل آباء الكنيسة)، ومن جهة أخرى على الصعيد المؤسسي، باعتماد تنظيم نسبياً تراتبي. وتعود السلطة العليا في آن معًا إلى المجمع المسكوني (Concile œcuménique) (وتكون اجتماعاته قليلة) وإلى البابا (الخلفية والوراثة الروحي للقديس بطرس) الذي يعتبر رئيس جميع الكاثوليك في العالم.

على المستوى الوطني، توجد مؤتمرات أسقفية تضم جميع المطارنة، ويبلغ عدد الكاثوليك في العالم حوالي ٩٠٠ مليون عام ١٩٨٨.

- يدلّ تعريف «الكاثوليكية الليبرالية» (Catholicisme libéral) على التيار الذي يرى - بعد عام ١٨٣٠ - أن تفتح وازدهار الكنيسة يكون في قبول الحريات المعلنة عام ١٧٨٩ (الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان). ويرجع تعريف «الكاثوليكية الاجتماعية» (Catholicisme social) إلى نهاية القرن التاسع عشر، ويدلّ على التيار الفكري النابع داخل الكلملكة والساعي إلى ترقية البنية الاقتصادية والاجتماعية وتحسين مصير الطبقة العاملة انطلاقاً من مبادئ مستوحاة من روح الكتاب المقدس.

الكرملن «Kremlin» ; «Kremlin»

الكرملن هو مجموعة الأبنية المشيدة في موسكو من القرن السابع إلى القرن التاسع عشر، مقر إقامة القياصرة حتى عهد بطرس الأكبر، وهو مركز الجهاز المركزي للنظام السوفيتي (الحزب الشيوعي، السوفيات الأعلى) من عام ١٩١٨ إلى عام ١٩٩١. وبالتالي، دلت الكلمة على

ڭوْكَسْ

تسعى إلى تنظيم جموع العمال في نقابات تشرف وتسلط عليها الحكومة، باختيار المسؤولين عن إدارتها وتحديد مناهجها وسياساتها).

- الحرفة هي عقيدة وممارسة اقتصادية واجتماعية تقول بإيجاد مؤسسات حرفة نقابية تحول سلطات اقتصادية واجتماعية وسياسية، وتحبذها الدكتاتوريات اليمينية التي تميل إلى إضفاء قيمة كبيرة على «الأجسام الوسيطة» واستخدامها (مثلاً، «النقابات المهنية» و«الجان التنظيم» في ظل «نظام فيشي» في فرنسا، «مجلس الفاشيات والشركات الكبرى» في إيطاليا الفاشية).

ڭوْنْتَسْ **«Cortes»** ; **«Cortès»**
اسم البرلمان الإسباني، وهو برلمان يتكون من مجلسين: مؤتمر النواب ومجلس الشيوخ.

ڭوْكَنْ **«Caucus»**
كلمة أميركية تعني مؤتمر حزبي. ولقد ظهرت هذه الكلمة لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٧٦٣ لتشير إلى طريقة قيام المناضلين أو الأجهزة المحلية في كل من الحزبين الديمقراطي والجمهوري بتسمية مباشرة لمرشحي الحزب لوظيفة انتخابية أو تسمية مندوبيين يُولّون وكالة إلزامية بالتصويت لهؤلئك مرشحين. ولقد استعملت هذه الطريقة عام ١٩٨٠ في ثمانى عشرة ولاية من أجل تسمية المندوبيين للمؤتمرات الحزبية الوطنية لكل من الحزبين الديمقراطي والجمهوري. حالياً، تتجه هذه الطريقة نحو الزوال، وحلّت محلّها طريقة «الانتخابات الأولية» بالنسبة للانتخابات الشرعية، أو طريقة «المؤتمرات الوطنية» بالنسبة للانتخابات الرئاسية.

ودائماً في الولايات المتحدة، تتطبق كلمة «كوْكَسْ» أيضاً على الكتل النباتية لكل من الحزبين (الديمقراطي والجمهوري في مجلس الممثلين أو

الدينية المسيحية. وبالتوسيع، وفي إطار المسيحية، الكنيسة هي مؤسسة مع إكليروسها والمؤمنين بها. وبالمعنى الدقيق، تشير الكلمة إلى الكنيسة الكاثوليكية مع تراتيتها القائمة حول مطاراتتها.

«Caudillo» ; **«Caudillo»**
لقب حمله رئيس الدولة الإسبانية فرانسيسكو فرانكو (١٨٩٢-١٩٧٥) ابتداء من عام ١٩٣١ وحتى وفاته. و«الكوديتو» ليس رئيساً للحكومة ولا دكتاتوراً مألفقاً، إنه الرئيس ذو أهلية استقطاب الجماهير، الرجل الذي وهبه العناية الإلهية إنقاذ الشعب (R. Fernandez Cuestar)، وهذا الشخص الكاريزمي المسيطر الذي يقود في غالب الأحيان الحزب والأمة، يفترض أنه يجتهد أهداف الأمة وطموحاتها.

وفي إسبانيا القروسطية «الإعادة الفتح» (Reconquista) : الكلمة إسبانية تشير إلى إعادة فتح المسلمين لشبه الجزيرة الإيبيرية من المسلمين، دلت الكلمة «كوديتو» على الرعيم العسكري الذي يستولي على السلطة بالقوة ويبقى فيها مع الرضى الشعبي.

الكوربوريَّة أو الحرفة **Corporatism** ; **Corporatisme**

- في فرنسا، في ظل «النظام القديم»، الحرفة هي تنظيم المهن في إطار «الطوائف الحرفة» المنظمة جدًا. والتنظيم المهني المقصود هو ذلك النموذج من التنظيم الاجتماعي القائم على الانساب الإجباري لأعضاء حرفة واحدة إلى «نقابة» حرفة واحدة (فرض تشكيل النقابة الواحدة لكل مهنة أو حرفة أو فرض الانساب على كل من يقوم بعمل يرتبط بموضوعها، وسعى التجمع النقابي إلى ممارسة الضغط على الأفراد الذين يعيشون خارج إطاره: طريقة تعتمد في الأنظمة الدكتاتورية التي

كُوموثل كلمة إنكليزية بمعنى الخير العام ويقصد بها اصطلاحاً رابطة دولية تضم بريطانيا والدول التي كانت قديماً مستعمرات بريطانية، وهي حالياً ٤٥ أمة مسيّدة (بريطانيا، إنجلترا، أستراليا، باهاماس، بنغلادش، بربادوس، بليز، بوليفيا، غامبيا، غانا، كاميرون، كندا، قبرص، دومينيك، بروناي، غرينادا، غويانا، الهند، جامايكا، كينيا، كيرياتي، ليسوتو، ملاوي، ماليزيا، مالديف، مالطا، جزيرة موريس، موزمبيق، ناميبيا، نورو، نيجيريا، نيوزيلندا، أوغندا، باكستان، سانت كريستوف ونيفيز، سانت لوسيا، سانت فنسنت، جزر سالفادور، ساموا الغربية، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سريلانكا، سوازيلاند، تنزانيا، زيمبابوي، جمهورية أفريقيا الجنوبية، باكستان، فيجي، جزر تونغا، ترينيداد وتوباغو، توفالو، فانواتو، لا بوبوازاي - غينيا الجديدة) وعدة أقلية تابعة، تدار حالياً بموجب نظام عام ١٩٣١، وتعتبر ملكة بريطانيا رمزاً لها بصفتها رئيسة الكونموثل الذي يعطي تنوّعاً أثنياً وإيدولوجيّاً واقتصادياً كبيراً ويستفيد من سبعة عشر المساعدة التي تقدمها بريطانيا للدول النامية.

تميز مؤسسات الكونموثل بعروتها تقرّبها من شكل كونفدرالية الدول: مؤتمر عام يضم رؤساء الوزراء المعينين لبحث مسألة خاصة، دون تحديد مدة معينة لفترة الاجتماع (٢٤ شهراً تقريباً)، الذي يتم التحضير له من قبل أمانة الكونموثل. ويرأس هذه الأمانة أمين عام يختاره رؤساء الدول والحكومات لمدة خمس سنوات، وهي تشكّل جهاز نقل للمعلومات العامة للبلدان الأعضاء وتساعد مختلف الوكالات القائمة في عملية ترقية التعاون في الكونموثل. وتتأمن العلاقات بين بريطانيا وبباقي البلدان الأعضاء في الكونموثل بواسطة

مجلس الشيوخ أو على الكتل المتخصصة (مثلاً، المتعلقة بإصلاح الجيش)، وكان يوجد ٣٢ كتلة من هذا النوع في مجلس الممثلين عام ١٩٨٦.

«Komintern» ; «Komintern» (Comintern)

اختصار روسي لتعبير «الأممية الشيوعية» (Internationale communiste) (1919-1943): تنظيم ليبني - ستاليني تأسس بموسكو عام 1919 ويهدّ إلى الثورة الشيوعية العالمية بدعم من الاتحاد السوفيتي. عقد الكوميترن مؤتمره الأول بموسكو في ٢١ تموز/يوليو ١٩٢٠ واشتراك فيه ممثّلون لعشرين دولة من بينها إيطاليا وفرنسا والصين واليابان والمكسيك وكوريا، وتضمّن برنامج العمل على نشر الشيوعية العالمية باستخدام الوسائل الثورية. ولقد حلّ هذا التنظيم عام ١٩٤٣ بغضّ عدم إضعاف التحالف الأميركي-ال Soviatic ضدّ الرابط الثالث.

«Kominform» ; «Kominform» (Cominform)

اختصار روسي لتعبير «مكتب الإعلام للأحزاب الشيوعية والعمالية» (Bureau d'information des partis communistes et ouvriers) الذي نشأ خلال مؤتمر فرنسونيا في أيلول/سبتمبر ١٩٤٧، ضمّ الأحزاب الشيوعية في أوروبا الشرقية وفرنسا وإيطاليا، وهدّ إلى تنسيق جهود مختلف الأحزاب الشيوعية في نشر العقيدة الشيوعية، وشكّل تعبيراً عن تصلّب السياسة السوفياتية (رد فعل ضدّ مشروع مارشال). كان مقرّ الكومنفورم في بوخارست عاصمة رومانيا، حلّ بدوره عام ١٩٥٣، وهي السنة التي توفي فيها ستالين.

الكونموثل أو جامعة الدول البريطانية Commonwealth ; Commonwealth

في «الكونفدرالية العالمية للعمل» (CMT)، وهدف إلى ترقية الديمقراطية الاقتصادية والثقافية وتحقيق العمل الكامل والأفضل في جميع مناطق أوروبا، وحاول تطوير أعمال مشتركة أو وحيدة الجانب على المستوى الأوروبي (إضراب من أجل الاستخدام، مؤتمر حول الاستخدام، مظاهرات من أجل القضاء على البطالة).

كونفدرالية الدول أو الاتحاد التعااهدي للدول

Confederation of States or Confederacy ;

Confédération d'États

- في القانون الدستوري، كونفدرالية الدول هي رابطة بين دولتين أو أكثر تنشأ نتيجة اتفاقها (علاقات تعاقدية ناجمة عن ميثاق أو معاهدة بين هذه الدول) على إقامة هيئة مشتركة هي بمثابة المؤتمر الدبلوماسي، بالرغم من أسمائه المختلفة (مثلاً، الديت في الإمبراطورية الألمانية الأولى، الكونغرس في الولايات المتحدة الأمريكية في عهد اتحادها التعااهدي وهي تسمية احتفظ بها الدستور الحالي، وكذلك الديت في الاتحاد التعااهدي السويسري قبل دستورها الفدرالي الأول)، تكون لها سلطة رسم السياسة العامة للدول الأعضاء وسلطة تنسيق الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أساس مبدأ المساواة بين الدول وحقها بالانسحاب أسوة بما يحصل في كل شركة تعاقدية، وتتخذ قراراتها بإجماع أو بأغلبية كبيرة من أصوات الدول الممثلة في المؤتمر: قرارات لا تصبح نافذة في أقاليم الدول الأعضاء إلا بعد أن تكون قد ثبته هذه الدول وفقاً للأصول التشريعية والإجرائية التي يعتمدتها دستور كل منها.

وكونفدرالية الدول ليست دولة فوق الدول الأعضاء (وهو الفرق الأساسي بين الكونفدرالية والفالدرالية)،

«مكتب الشؤون الخارجية والكومونولث» ومن قبل وزير الشؤون الخارجية لكل أمة من الأمم الأعضاء. وفي إطار الحكومة البريطانية، هناك وزير يتولى بشكل خاص مسألة العلاقات مع الكومونولث، وليس بلدان الكومونولث سفراء لدى بريطانيا، وإنما مندوب سام عن كل بلد يمكنه التعاطي مباشرة مع جميع المرافق البريطانية.

الكوندومنيوم أو الحكم المشترك

Condominium ; Condominium

يشير نظام الحكم المشترك إلى اشتراك دولتين أو أكثر، على قدم المساواة، في ممارسة الاختصاصات الدولية على إقليم معين، وذلك بعد إخراج هذا الإقليم من نطاق اختصاص دولتي منفرد. إنه اقتسام متساو للصلاحيات، يجري بصورة اتفاقية، وينتمي عن تعاون طوعي وتنافسي للدول المعنية. وهذا ما يستبعد فكرة السيادة (مثلاً، الحكم المشترك الفرنسي- البريطاني على أرخبيل هيريد الجديدة Nouvelles Hébrides الواقع في المحيط الهادي من عام ١٨٨٧ إلى عام ١٩٨٠، الحكم المشترك الفرنسي- الإسباني على جزيرة فيزان Île de Faisans الواقع في مجرى نهر البيداسوa Bidassoa بالاستناد إلى معاهدة ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٥٦).

الكونفدرالية الأوروبية للنقابات

Confederation of Trade Unions ; Confédération Européenne des Syndicats (CES)

تنظيم دولي غير حكومي نشأ في ٨ شباط/ فبراير ١٩٧٣، وضم ٣٦ كونفدرالية نقابية و ٣٤٠٠٠٠٠ منتب من ٢١ بلداً في أوروبا الغربية.

يتحدّر هذا التنظيم النقابي الدولي عن الجنان الأوروبي في «الكونفدرالية الدولية للنقابات الحرة» (CISL)، وافتتح تدريجياً على التنظيمات النقابية

Générale du Travail (CGT)

تنظيم نقابي عمالی تمثيلي فرنسي، نشا في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٨٩٥ في مؤتمر ليموج (فرنسا)، وهو أول ستراـل نقابي عمالی مع ٧٠٠٠٠ منتسـب تقربياً عام ١٩٩٥.

يتشرـ هذا التنـيم النقـابـي في جـمـعـ أنـحـاءـ فـرـنـسـاـ، باـشـتـنـاءـ مـنـطـقـةـ الإـلـزـاسـ، ويـتـمـ بـتـفـوقـ كـبـيرـ جـدـاـ فيـ المـشـاتـ المـؤـمـمةـ، يـناـهـضـ الرـأـسـالـيـةـ، يـدـينـ المـشارـكـةـ وـالـسـيـاسـةـ التـعـاـدـيـةـ، يـدـعـوـ إـلـىـ الـعـمـلـ القـائـمـ عـلـىـ صـرـاعـ الطـبـقـاتـ، يـحـذـرـ مـنـ الـحرـكـاتـ العـفـوـيـةـ، يـتـقدـمـ التـسـيـرـ الذـاتـيـ، وـيـقـيمـ عـلـاقـاتـ وـثـيقـةـ وـشـخصـيـةـ مـعـ الـحـزـبـ الشـيـوعـيـ الفـرـنـسـيـ.

في شباط ١٩٩٩ حل برنار ثيبولت (Bernard Thibault) محل لويس فيانيت في رئاسة الكونفدرالية العامة، ومنذ ذلك الوقت يلاحظ تحـولـ وـاتـقـالـ الكـونـفـدـرـالـيـةـ إـلـىـ نـقـابـةـ متـوجـهـ نحوـ الـفـاـوضـ أـكـثـرـ مـاـ كـانـ ذـلـكـ مـنـ قـبـلـ. وـيـرـجـمـ هـذـاـ التـطـورـ بـانـضـامـ الكـونـفـدـرـالـيـةـ العـامـةـ إـلـىـ «ـالـكـونـفـدـرـالـيـةـ الـأـورـوـرـيـةـ لـلـنقـابـاتـ» (CES).

الكونفدرالية العامة للعمل - القوة العمالية**General Confederation of Labor - Labor Force ; Confédération Générale du Travail - Force Ouvrière (CGT-FO)**

تنظيم نقابي عمالی فرنسي، نشا في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٧ نتيجة انقسام الكونفدرالية العامة للعمل حول مسألة قبول مشروع مارشال، وهو قوة نقابية فرنسيـةـ كبيرةـ معـ ٩٨٣٠٠٠ـ منـتسـبـ تـقـرـبـيـاـ عـاـمـ ١٩٨٠ـ مـعـظـمـهـمـ منـ الموـظـفـينـ فيـ قـطـاعـ الـبـنـوكـ وـالـتـأـمـيـنـاتـ. تـدـعـوـ هـذـهـ النـقـابـةـ إـلـىـ الرـجـوعـ إـلـىـ التـقـلـيدـ النـقـابـيـ كماـ تـحدـدـ فـيـ مـيـاثـ اـمـيـانـ عـاـمـ ١٩٠٦ـ:ـ اـسـقـلـالـيـةـ تـجـاهـ الـأـحـزـابـ السـيـاسـيـةـ، وـحدـةـ النـقـابـيـةـ العـمـالـيـةـ، نـضـالـ الطـبـقـاتـ الـذـيـ يـسـتـندـ

إـذـ تـحـفـظـ الدـوـلـ الـمـعـاهـدـةـ بـكـامـلـ سـيـادـتـهاـ الدـاخـلـيـةـ وـالـخـارـجـيـةـ، وـلـيـسـ لـكـونـفـدـرـالـيـةـ الدـوـلـ مـنـ الصـلاـحـاتـ إـلـاـ مـاـ تـكـوـنـ الـمـعـاهـدـةـ الـمـشـأـةـ لـهـذـهـ الـكـونـفـدـرـالـيـةـ قدـ أـقـرـتـ بـهـاـ، بـطـرـيـقـ الحـصـرـ، الـذـيـ لاـ يـقـلـ أـيـ تـأـوـيلـ أوـ اـجـهـادـ (مـثـالـ ذـلـكـ، الدـوـلـ الـأـلـمـانـيـةـ مـنـ عـاـمـ ١٨١٥ـ إـلـىـ عـاـمـ ١٨٦٦ـ، الـلـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـيـرـكـيـةـ مـنـ عـاـمـ ١٧٧٩ـ إـلـىـ عـاـمـ ١٧٨٧ـ، وـسوـيـسـراـ مـنـ عـاـمـ ١٨٤٦ـ إـلـىـ عـاـمـ ١٨٤٨ـ). وـبـشـكـلـ عـامـ، تـشـكـلـ كـونـفـدـرـالـيـةـ الدـوـلـ الـمـرـاحـلـ الـوـسـيـطـةـ قـبـلـ التـحـوـلـ إـلـىـ دـوـلـ فـدـرـالـيـةـ (مـثـالـ، الـكـونـفـدـرـالـيـةـ الـأـلـمـانـيـةـ فـيـ الـقـرـنـ التـاسـعـ عـشـرـ)، كـمـاـ أـنـ كـلـمـةـ «ـكـونـفـدـرـالـيـةـ» تـشـيرـ أـحيـاناـ إـلـىـ فـدـرـالـيـةـ حـقـيقـيـةـ (مـثـالـ، «ـالـكـونـفـدـرـالـيـةـ» السـوـيـسـرـيـةـ الـتـيـ هـيـ بـالـفـعـلـ، مـنـذـ عـاـمـ ١٨٧٤ـ، دـوـلـ فـدـرـالـيـةـ حـقـيقـيـةـ).

- عـنـدـمـاـ يـجـريـ الـكـلامـ عـنـ كـونـفـدـرـالـيـةـ نـقـابـاتـ، فـإـنـ الـمـقـصـودـ يـصـبـحـ عـنـدـهـاـ اـتـحـادـ كـامـلـ يـضـمـ الـفـدـرـالـيـاتـ الـمـهـيـةـ وـالـاتـحـادـاتـ مـاـ بـيـنـ الـمـهـنـ تـحـتـ سـلـطـةـ وـاحـدـةـ. أـمـاـ الـكـونـفـدـرـالـيـاتـ الـعـالـمـيـةـ فـإـنـهـاـ تـجـمـعـ فـدـرـالـيـاتـ أوـ كـونـفـدـرـالـيـاتـ وـطـنـيـةـ فـيـ إـطـارـ وـاحـدـ (مـثـالـ، الـفـدـرـالـيـةـ أوـ «ـالـاتـحـادـ» النـقـابـيـ الـعـالـمـيـ FSMـ الـمـتـشـأـ فـيـ مـؤـتـمـرـ بـارـيسـ بـيـنـ ٢٥ـ أـيـلـولـ/ـسـبـتمـبرـ ١٩٤٥ـ وـ٣٠ـ تـشـرـينـ الـأـوـلـ/ـأـكتـوبـرـ ١٩٤٥ـ، الـكـونـفـدـرـالـيـةـ أوـ «ـالـاتـحـادـ» الـدـوـلـيـ لـلـنـقـابـاتـ الـحـرـةـ CISLـ الـذـيـ تـأـتـسـ فـيـ بـروـكـسلـ فـيـ كـانـونـ الـأـوـلـ/ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٤٩ـ، الـكـونـفـدـرـالـيـةـ أوـ «ـالـاتـحـادـ» الـدـوـلـيـ لـلـنـقـابـاتـ الـمـسـيـحـيـةـ CISCـ الـذـيـ نـشاـ فـيـ ١٩١٩ـ وـأـعـيدـ تـأـسـيـسـهـ فـيـ مـؤـتـمـرـ بـوـتـسـدـامـ فـيـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيوـ ١٩٤٦ـ وـقـرـرـ عـاـمـ ١٩٦٨ـ أـنـ يـصـبـحـ عـلـمـانـيـاـ وـأـطـلـقـ عـلـىـ نـفـسـهـ إـسـمـ الـكـونـفـدـرـالـيـةـ أوـ «ـالـاتـحـادـ» الـعـالـمـيـ للـعـلـمـ (CMTـ).

**الكونفدرالية العامة للعمل
General Confederation of Labor ; Confédération**

يترکز بشكل جيد في جنوب وشمال فرنسا، في الصناعة المنجمية والقطاع المصرفي ومراقبة الملاحة الجوية، يتميز برجوعه إلى المثال المسيحي، يتوافق مع الرأسمالية واقتصاد السوق، يدافع عن التعليم الطائفي منذ عام ١٩٨٤ وعن سياسة إصلاحية قائمة على المقاومة التعاقدية وعن المشاركة في المكاسب والعائد العادل للعمل، وانتسب إلى «الكونفدرالية الأوروبية للنقابات» عام ١٩٩٠.

Confucianism ; الكونفوشيوسية

Confucianisme

عقيدة فلسفية وأخلاقية شرقية وضعها كونفوشيوس (Confucius) (٤٧٩-٥٥١ قبل الميلاد)، أشهر فلاسفة الصين؛ وهي تدعو إلى الاعتدال والحكمة والإحسان والتجرد تجاه الخيرات الدينية. ولقد شهدت الكونفوشيوسية صعوبات خطيرة مع العقيدة الماوية الرسمية للدولة الصينية. ومع ذلك فقد تم التخصيص لها من جديد في الصين القارية، إلا أنها تبقى ممنوعة في فيتنام وكوريا الشمالية (حوالي ٣٢١٠٠٠ مؤمن عام ١٩٨٨).

Concordat ; الكونكوردا أو المعاهدة البابوية

Concordat

تطلق تسمية المعاهدة البابوية (الكونكوردا) على الاتفاق الذي يعقد بين قادة بابا روما وحكومة إحدى الدول السيدات لتحديد علاقتهما ووضع الدين الكاثوليكي (وضع الإكليروس ونظام المهام الكاثوليكية، مشاركة الدولة بشكل مباشر أو غير مباشر بتمويل المؤسسة الثقافية وسير عملها) في هذه الدولة. وتسهل هذه المعاهدات - وهذا هو المأثور أكثر - بالعبارة: «باسم الثالوث الأقدس إله واحد» (مثلاً، كونكوردا عام ١٨٠١ بين فرنسا والبابا - ألغيت بقانون ٩ كانون الأول/ديسمبر

عرضياً على الإضراب العام. تتعلق هذه النقابة بجميع أشكال السياسة التعاقدية في الميدان الاجتماعي، تدعو إلى الحفاظ على الحماية الاجتماعية، وتأكيد سياسة المشاركة وقيام أوروبا المتكاملة.

الكونفدرالية الفرنسية الديمocrاطية للعمل

Democratic French Confederation of Labor ; Confédération Française Démocratique du Travail (CFDT)

تنظيم نقابي عمالي تمثيلي فرنسي، نشأ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٤ نتيجة اقسام «الكونفدرالية الفرنسية للعمال المسيحيين» (CFTC) ويضم ٦٥٠٠٠٠ منتسبي عام ١٩٩٤. يتشر هذا التنظيم النقابي بشكل جيد في فرنسا باستثناء جنوب شرق البلاد، وهو أغلبي في قطاعات الكيمياء والإلكترونيات والطاقة الذرية، يناهض الرأسمالية، يرفض المشاركة، ويدعو إلى اشتراكية التسيير الذاتي.

الكونفدرالية الفرنسية للعمال المسيحيين French Confederation of Christian Workers ; Confédération Française des Travailleurs Chrétiens (CFTC)

تنظيم نقابي عمالي تمثيلي فرنسي نشأ عام ١٩١٩. وبعد الأزمة التي تعرض لها هذا التنظيم النقابي وأدت إلى ظهور «الكونفدرالية الفرنسية الديمocratie للعمل» عام ١٩٦٤، استمر في التركيز على الأخذ بالمرجع المسيحي، وقد جاء في أنظمته أنه يستوحى في عمله من «مبادئ الأخلاق المسيحية» ويستند إلى الجسم العقائدي المكون من «الرسائل البابوية» (Rurum morarim 1891, Qudrage sino 1931, Divini redemptori 1937). وهو سترال نقابي هام مع ٢٦٦٠٠ منتسبي تقريراً عام ١٩٨٦،

(١٥٧٤) في جبل كيرينال شمال غرب روما. كان أولاً المقر الصيفي لباباوات روما قبل عام ١٨٧٠ ثم لملك إيطاليا، وأصبح منذ عام ١٩٤٧ مقر إقامة رئيس الجمهورية الإيطالية. وبالتوسيع، تشير الكلمة إلى السياسة التي يتوجهها صاحب الوظيفة الرئيسية في هذا البلد.

١٩٠٥ الذي أقام في فرنسا فصل الكنائس عن الدولة - باستثناء ما يتعلق منها بالإلزاس واللورين؛ كونكوردا ١٨ شباط/يناير ١٩٢٩ الموقع عليها في لاتران من قبل البابا وملك إيطاليا بخصوص «المسألة الرومانية»).

كيرينال *Quirinal*

قصر شُيد في روما خلال القرن السادس عشر

Refugee ; Réfugié**لاجئ**

هناك تعريفات شتى لكلمة لاجئ. في القانون الدولي العام والخاص، اللاجيء هو الفرد الذي ترك بلده الأصلي هرباً من الاضطهاد للداعي سياسية أو دينية أو عرقية أو للافلات من كارثة، ويستفيد من حماية قانونية في الدولة التي لجأ إليها. وعلى حد قول جيمس هاثاوي (J. Hathaway,)

The law of refugee status, Toronto and Vancouver: Butterworths 1991, pp.16-21 يستشهد بالفقرة الثانية من المادة الأولى من ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٣، «يُطبّق تعريف لاجئ أيضاً على كل شخص أُرغم على مغادرة موطنها الأصلي بحثاً عن ملاذ في مكان آخر خارج وطنه المنشأ أو الأصل، وذلك نتيجة عدوان خارجي أو احتلال أو غزو أجنبي أو أحداث خطيرة تهدّد السلامة العامة في جزء من وطنه أو كلّه». وترتكز الاتفاقية الأوروبيّة لحقوق الإنسان الموقعة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠ في تحديد لاجئ على أولئك الذين يكونون غير قادرين على أو غير راغبين في، ولأسباب عدّة، العودة إلى أوطانهم المنشأ». وتعرّف «وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى» (الاونروا UNRWA) «اللاجئين الفلسطينيين» بأنّهم يمثلون أولئك المقيمين الدائمين في فلسطين الانتداب خلال المرحلة الممتدة من ١٩٤٨/مايو إلى ١٩٤٦/يونيو، فإذا كان هذا التعريف متفقاً من الأراضي التي بسطت إسرائيل سيطرتها عليها في حرب عام ١٩٤٨. وإذا كان هذا التعريف متفقاً عليه لتحديد اللاجئين الفلسطينيين، إلا أنّ هؤلاء يشتملون على ثالث أفراد نازحين يقعون خارج مسؤولية الاونروا (لاجئون فلسطينيون نتيجة حرب

اللائحة الانتخابية المجمدة (أو المُغلقة)**Electoral List ; Liste Électorale Bloquée**

تعارض اللائحة المجمدة مع ما يسمى بالتشطيب أو التبديل (Panachage)، ويقال عن اللائحة بأنها مجمدة عندما لا يكون بإمكان الناخب إلا أن يصوت لإحدى اللوائح المتنافسة، بدون شطب أي اسم أو إيداهه بسواء، وحتى بدون تغيير الترتيب الذي تكون الأسماء قد وردت بموجبه في اللائحة. فالناخب ملزم بالتصويت لكامل أعضاء اللائحة كما هي. ويتبع أسلوب اللائحة المجمدة في فرنسا في إطار الانتخابات البلدية في المدن التي يزيد عدد سكانها عن أكثر من ٣٠٠٠ نسمة.

لائحة الثقة ; Liste de Confiance

في فرنسا، لائحة الثقة هي منتظم في تمثيل الجسم الانتخابي، طرحته رجل الدولة الفرنسي إيمانويل جوزف سيس (Sieyès) (١٧٤٨-١٨٣٦)، وطبق بموجب دستور ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٧٩٩ في عهدى القنصلية والأمپاطورية. تبعاً لهذا المنتظم، يجتمع الناخبون دورياً على مستوى كل كومونة ويتشارون من بينهم العُشر لكي يشكلوا لوائح الكومونات، وعشر اللوائح الأخيرة يشكل لوائح المحافظات، وأخيراً يشكّل عُشر اللوائح الأخيرة لائحة الثقة الوطنية التي تقوم الحكومة ومجلس الشيوخ باختيار القنائل والوزراء وأعضاء الجسم التشريعي والتربيونا ومجلس الدولة (الخ.). من بين أعضائها.

زيادة اختصاصات السلطات الإدارية المحلية.

Apoliticalism ; Apolitisme

- موقف فردي رافض لكل التزام سياسي وطاعن بالإيديولوجيات. تعبير يستخدمه بشكل شائع الذين يدعون اليمين.

- موقف جماعي رافض لتبعة وخضوع التنظيمات ذات الهدف والعمل الاجتماعي (النقابات، الجمعيات الخيرية، إلخ). للأحزاب السياسية. ومع ذلك، لا يشكل هذا الموقف رفضاً للالتزام السياسي الفردي.

- ادعاء بعض الأشخاص (كبار الموظفين، التقنيين) تبعاً له ليس للمشاكل التي يواجهها المجتمع سوى حلول تقنية: تغيير عن موقف تكتوغرافي.

لامركزية ; Décentralisation

نظام تنظيم إداري تنقل الدولة بموجبه سلطات قرار إلى أجهزة محلية تكون نسبياً مستقلة عن السلطة المركزية. وفترض الامركزية قيام شخص قانوني ومفهوم الشؤون المحلية الخاصة والانتخاب بشكل عام، كما تفترض وجود وسائل إنسانية ومالية ملائمة (الاستقلال المالي والإداري). وتختضع الأجهزة الامركزية لرقابة الوصاية من قبل الدولة (رقابة مبكرة أو رقابة مؤخرة).

تقليدياً، يجري التمييز بين الامركزية الإقليمية (مثلاً، البلديات في لبنان، الكومونات والمحافظات والمناطق في فرنسا) والامركزية المرفقية (المؤسسات العامة).

لامسؤولية رئيس الدولة Chief of State ; Irresponsabilité du Chef de l'Etat

في النظام البرلماني، تعبير يشير إلى عدم إمكانية إثارة مسؤولية رئيس الدولة عن كل عمل يقوم به في ممارسة صلاحياته الدستورية (الصلاحيات

عام ١٩٤٨ أصبحوا في أماكن لا تقع ضمن دائرة عمليات الأونروا، النازحون الفلسطينيون داخلياً، سكان الضفة الغربية وقطاع غزة الذين نزحوا أول مرة في حرب عام ١٩٦٧، أفراد رحلتهم سلطات الاحتلال، إلخ...).

على الصعيد الدولي، يتحدد نظام اللاجئين باتفاقية جنيف الصادرة في ٢٨ تموز/يوليو ١٩٥١ المعروفة ببروتوكول ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧، التي تطبق على اللاجئين المعاملة الوطنية أو معاملة الأجانب على الأقل، والتي تحذر من صلاحيات دولة الملجأ فيما يتعلق بالطرد والإبعاد. ومع ذلك، فإن العديد من الدول (من بينها فرنسا) تخضع صفة اللاجيء إلى التحديد المعطى في تشريعها الداخلي، وليس إلى اتفاقية جنيف المذكورة.

تقوم «المفوضية العليا للاجئين في الأمم المتحدة» Haut commissariat des Nations-Unies pour les réfugiés HCR، بتقديم بعض المساعدة للاجئين، كما تقوم بعض الأجهزة الخاصة بتقديم المساعدة للاجئين في فلسطين وكوريا، وينعقد دورياً في جنيف مؤتمر دولي حول مساعدة اللاجئين في أفريقيا. ولقد ازداد عدد اللاجئين في العالم من ٢,٥ مليون عام ١٩٧٠ إلى ٢٠ مليون عام ١٩٩٤ وإلى ٢٢ مليون عام ١٩٩٧ يكون الجزء الأكبر منهم من البلدان النامية.

لاحضرية ; Déconcentration

نظام تنظيم إداري لدولة مركزية يقوم على تفويض ممثلي الحكومة المركزية في الأقاليم سلطة اتخاذ بعض القرارات التي كانت تختص بها السلطة المركزية، معبقاء هؤلاء الممثلين خاضعين للرقابة التسلسلية لهيئات السلطة المركزية. ويختلف نظام الحضرية عن نظام الامركزية الذي يهدف إلى

ممثليها في البرلمان، ناهيك عن أن التنظيم الداخلي للولاية هو لامركزي بشكل واسع. والصلاحيات التشريعية للولايات - خارج القطاعات التي حدّتها الدستور الألماني لعام ١٩٤٩ بدقة حيث يمارس الاتحاد حق تسيير حضري أو تنافي - هي عامة، ومجالسها التأدية (Landtage) تقوم بعمل تشريعى هام في مجالات مختلفة كالتعليم أو الشرطة أو المؤسسات المحلية.

- اللاند هي أيضًا إسم الولاية العضو في دولة النما الاتحادية (تسع ولايات).

لأندرات أو المجلس «Landrat»؛ **Landrat** مجلس منتخب من قبل المواطنين في ثلات كانتونات سويسرية (Glaris، Unterwald، Appenzell) حيث تعمل أيضًا «اللاندسكماينده».

لاندسكماينده أو جماعة الشعب «Landsgemeinde»؛ **Landschaftsrat**

كلمة تدلّ على بقایا الديمقراطية المباشرة: جمعية عامة أو جمعية الشعب تضم كل المواطنين الذين يقومون بإدارة دفة الشؤون العامة في ثلات كانتونات سويسرية (غلاريس، ابنزيل، أترفالد)، تجتمع مرة واحدة في السنة للتصديق على القرارات والموازنة وتعيين القضاة. ويتم التحضير لعمل الجمعية من قبل مجلس كانتوني منتخب هو اللاندرات.

لجنة الأبحاث الفضائية Research (COSPAR)؛ **Comité de la Recherche Spatiale**

هيئه غير حكومية نشأت في إطار منظمة غير حكومية هي «المجلس الدولي للاتحادات العلمية» International Council of Scientific Unions (ICSU) الذي يهدف إلى تنسيق عمل الاتحادات

المقررة في الدستور في السيادة الداخلية والحكم والإدارة وفي العلاقات الخارجية والمنظمات الدولية) إلا في حالة الخيانة العظمى. ولمسؤولية رئيس الدولة لا توجد إلا في الشأن السياسي، إذ تنص المادة ٦٠ من الدستور اللبناني على أنه «لا تبعة على رئيس الجمهورية حال قيامه بوظيفته إلا عند خرق الدستور، أو في حال الخيانة العظمى»؛ وفي فرنسا، تتوجه اللامسؤولية لأن تصبح شكلية، إذ بإمكان رئيس الجمهورية أن يحدد مصير لايته من خلال الاستفتاء (مثلاً، استفتاء ٢٧ نيسان / أبريل ١٩٦٩ واستقالة الجنرال ديغول). وهذا يتاسب مبدئياً مع طبيعة النظام البرلماني الذي تكون فيه رئاسة الدولة رمزية شرفية في حين تمارس الحكومة السلطة الفعلية، وبالتالي تتلفي مسؤولية رئيس الدولة، وتحل محلها مسؤولية الوزراء.

لأند أو ولاية

- اللاند - بالجمع «لاندر» (Länder) - هي إسم نوعي للولاية العضو في جمهورية ألمانيا الاتحادية. وتعد ألمانيا الموحدة عام ١٩٩٠ ست عشرة ولاية: الإحدى عشرة ولاية غربية، Bad-Wurtemberg، Barre-Saxe، Bavière، Rhénanie، Hesse، Rhénanie-Westphalie، Sarre، Schleswig-Halstein، Palatinat، Hambourg، Brême، Berlin، أضيفت إليها الولايات الخمس لجمهورية ألمانيا الديمقراطية القديمة Mecklembourg-Brandebourg، Saxe-Anhalt، الغربية، Poméranie، Saxe، (Thuringe).

لا تمثل هذه الولايات بطريقة متساوية في مجلس الولايات للبرلمان الاتحادي (البرلمان)، كما أنه لا توجد تناصية بين عدد سكان الولاية وعدد

الناطقة بالإنكليزية، بالإضافة إلى الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وإسبانيا وبريطانيا وفرنسا وهولندا)، تجتمع كل ستين على مستوى ممثلي هذه البلدان.

**لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
United Nations Commission on International Trade Law (UNCITRAL) ;
Commission des Nations Unies pour le Droit Commercial International**

هيئة تتكون من ممثلي الدول نشأت بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٢٠٥ (XXI) الصادر في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، تضم ٣٦ عضواً، وتهدف إلى إنماء التجارة الدولية وتنسيق القواعد المتضاربة الراهنة في التجارة الدولية.

**اللجنة الانتخابية
Electoral Committee ;
Comité Électoral**

تجمع محلي للمواطنين، أعضاء أو مؤيدو حزب سياسي، يقصد مساندة أو دعم مرشح أو عدة مرشحين في الانتخابات. ولقد كانت اللجان الانتخابية المحلية الأصل في نشأة الأحزاب السياسية الكبرى (مثلاً، حزب المحافظين في بريطانيا، الحزب الراديكالي في فرنسا).

**اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان
European Commission on Human Rights ; Commission Européenne des Droits de l'Homme**

جهاز تحقيق وتوفيق أنشئ بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠، تكون من عدد الأعضاء بمقدار عدد الدول التي صادقت على الاتفاقية (٢٣ عضواً) يتخرون لست سنوات من قبل اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا بناء على اقتراح الجمعية البرلمانية للمجلس، والأعضاء مستقلون وينتخبون رئيسهم ويقررون النظام الداخلي،

العلمية الدولية في ميدان العلوم الطبيعية والرياضيات وإنماء الأبحاث العلمية في مختلف البلدان بواسطة المنظمات العلمية المتنسبة إليه. ويضم المجلس حالياً اتحادات علمية دولية وممثلين من الهيئات العلمية، وبشكل خاص أكاديميات العلوم للأمم المتحدة (٣٦ أكاديمية حالياً). وللجنة الأبحاث الفضائية نشأت عام ١٩٥٨، ووضعت ميثاقها الذي وافق عليه المجلس الدولي للأبحاث العلمية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩. وبساطة، يتحدد نشاط اللجنة كأنه تعاون عالمي في ميدان القضاء، على صعيد الأبحاث الأساسية.

**لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا
United Nations Economic Commission for Europe (ECE) ; Commission Économique des Nations Unies pour l'Europe**

جهاز مساعد تابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة، يضم جميع الدول الأوروبية الأعضاء في الأمم المتحدة وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا، ويقوم بإعداد دراسات حول الإنماء الاقتصادي، ومقره في جنيف.

**لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأميركا اللاتينية
United Nations Economic Commission for Latin America (ECLA) ; Commission Économique des Nations Unies pour l'Amérique Latine**

تهدف هذه اللجنة إلى رصد مؤشرات الوضع الاقتصادي والاجتماعي في أميركا اللاتينية واستخلاص مشاريع من أجل إعداد سياسات اقتصادية إقليمية للأنماء. وتكون من ٣٦ دولة (الدول الناطقة بالإسبانية وبعض دول المنطقة

نشاط وحيد يتمثل بتقديم النصيحة والمشورة ويرمي إلى تشجيع المشاركة في المعارف الفنية وإنماء الموارد الإقليمية وتشكيل مركز استقبال وإرسال للإعلام والمساهمة في تنظيم المساعدة للبلدان الجزرية الأولى تقدماً. ويتكون البناء التنظيمي للجنة من مؤتمر جنوب الباسيفيك الذي تشارك فيه على قدم المساواة، الحكومات والإدارات (الأقاليم غير المستقلة: كالدولية الجديدة مثلًا)، ومقرها في نوميا (Noméa) بكلالدونيا الجديدة.

لجنة التعاون الفني في أفريقيا جنوب الصحراء
Technical Cooperation Commission of South Sahra Africa ; Commission de Coopération Technique en Afrique au Sud du Sahra

مؤسسة نشأت باتفاقية لندن لعام ١٩٥٤ المعدلة عام ١٩٦٣ لجهة ادماجها مع منظمة الوحدة الأفريقية، وهي تهتم بدراسة حياة الأطفال وتطورهم (Pédologie) والاقتصاد الريفي ومكافحة مناهضة الموتان (Epizootie) ومكافحة مرض التنمّام. وتتمتع اللجنة بخاصية علمية عالية سمح لها بالاستمرارية، وتحاوز التقليبات التي طالت أعضائها والتطور السياسي الذي عرفته المناطق المعنية.

لجنة القانون الدولي
International Law Commission ; Commission du Droit International

هيئه أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم ١٧٤ الصادر في ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٤٧، وتضم ٣٤ عضواً ليسوا ممثلين للدول، يتم اختيارهم بداعي اختصاصهم العلمي وتبعاً لمعايير الائتمان الجغرافي وتمثل أبرز النظم القانونية في العالم. وتقوم اللجنة بعمل هام في

وتساعدهم أمانة مؤلفة من ٥٠ موظفاً بينهم ٣٢ قانونياً.

تولت اللجنة السهر على إحترام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، وهي تدرس قبول الشكاوى المقدمة من قبل الدول الأعضاء في مجلس أوروبا في حالة انتهاك الحقوق المعترف بها بالاتفاقية من قبل دولة أخرى متعاقدة أيًا كانت تابعة لـ الضاحية، كما يجوز للأفراد أيضاً (أشخاص طبيعين أو معنوين) التقدم بشكاوى مباشرة للجنة ضد إحدى الدول الأعضاء شريطة أن تعلن هذه الدولة اعترافها - بتصریح خاص - باختصاص اللجنة في هذا الصدد، وتتولى اللجنة إيجاد تسوية حية لهذه الشكاوى.

كان من نتيجة الإصلاح الذي بدأ مشروعاً عام ١٩٤٤ إلغاء اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان في شهر تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٨ مع دخول البروتوكول رقم ١١ المعدل للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والذي عهد مهام آلية الرقابة إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

لجنة جنوب الباسيفيك
South Pacific Commission ; Commission du Pacifique Sud

منظمة ترمي إلى ترقية الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في بلدان الباسيفيك الجنوبي، نشأت عام ١٩٤٨ باتفاقية كانبرا (Canberra)، وظهرت في الأصل كأنها أداة تعاون بين أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا ونيوزيلندا وبريطانيا وهولندا التي انسحب عام ١٩٦٢، وتشكل الدول المستقلة حديثاً في الباسيفيك أغلبية الدول الأعضاء في هذه المنظمة التي يبلغ عدد أعضائها ٢٧ عضواً عام ١٩٩٣.

لجنة جنوب الباسيفيك هي جهاز غير سياسي له

وفرنسا عام ١٩٨٥. تهدف المنظمة بشكل أساسي إلى إنشاء التعاون الاقتصادي الإقليمي بمساعدة الجماعة الاقتصادية الأوروبية، وتكون بناؤها التنظيمي من مؤسسات حقيقة: المجلس، وهو جهاز القرار، يجتمع مرة في السنة على المستوى الوزاري؛ ضباط الارتباط الدائمين الذين يحضرون أعمال المجلس، والأمانة العامة ومقرها في كاتربورن (Quatre Bornes) بموريшиوس.

لجنة المساعدة للإنماء Development Assistance Committee ; Comité d'Aide au Développement

وهي من أبرز اللجان ما بين الحكومية المختلفة التي توجد في إطار منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي (OCDE)، تكون من ٢١ دولة ولجنة الاتحاد الأوروبي، وتهدف إلى عقلنة المساعدة المقدمة للبلدان النامية أولًا من قبل الدول الإحدى عشرة الأكثر تقدماً في المنظمة المذكورة ثم من قبل جميع الدول وكذلك من قبل اللجنة في الاتحاد الأوروبي. ويساعد لجنة المساعدة للإنماء لجنة أخرى هي لجنة التعاون الفني التي تتولى إعداد ومراقبة برامج المساعدة الفنية المنظمة لصالح البلدان النامية.

لجنة نيابية Parliamentary Commission ; Commission Parlementaire

- في القانون الدستوري، اللجنة النيابية هي جهاز داخلي للعمل، دائم أو لفترة معينة، عام أو متخصص، ذو تكوين واسع تقريباً، ذو سلطات واسعة تقريباً، في المجالس النيابية. وتكون اللجنة النيابية من عدد معين من النواب، ويتمثل دورها بدراسة مشاريع واقتراحات القوانين ومناقشتها، يضع مقرراً اللجنة بعدها تقريراً نهائياً حول المسألة، يُرفع إلى المجلس النيابي الذي

ميدان التقين والإلقاء التدريجي للقانون الدولي تطبيقاً للمادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة بنصها: «تشن الجمعية العامة دراسات ونشرت بوصيات بقصد إنشاء التعاون الدولي في الميدان السياسي وتشجيع التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه». ولقد أدت أعمال هذه اللجنة إلى وضع العديد من الاتفاقيات الهامة حول قانون البحار (اتفاقيات جنيف الأربع عام ١٩٥٨ التي حلّت محلها اتفاقيات «مونتغوفيري» عام ١٩٨٢) وقانون المعاهدات (اتفاقات فيينا لعامي ١٩٦٩ و١٩٨٦) والعلاقات الدبلوماسية (اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ والقنصلية (اتفاقية فيينا لعام ١٩٦٣) وتعاقب الدول (اتفاقيات عامي ١٩٧٨ و١٩٨٣) والبعثات الخاصة (١٩٦٩) وتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية (١٩٧٥) وعديمي الجنسية (١٩٦١).

لجنة المجلس بكماله Plenary Chamber

Committee ; Comité de la Chambre Entière
في بريطانيا، لجنة المجلس بكماله تعبر يطلق على اجتماع أعضاء مجلس العموم البريطاني بوصفه لجنة، ولكن ليس برئاسة السبيكر بل برئاسة رئيس آخر (Chairman)، مع اعتماد قواعد مذكرة أقل دقة وصرامة، بهدف دراسة مسألة خاصة. إجراء يستعمل غالباً في شأن الموازنة حيث يكون للجنة صلاحية مطلقة، وتشخذ اللجنة إسم لجنة الاعتمادات عندما تبحث طلبات فتح الاعتمادات، ولجنة الطرق والوسائل (Committee of ways and means) عند درس طلبات الإذن والجباية.

لجنة المحيط الهندي Indian Ocean Commission ; Commission de l'Océan Indien

منظمة إقليمية نشأت عام ١٩٨٢ بين مدغشقر وموريшиوس وسيشيل، وانضمت إليها جزر القمر

هذه اللجنة أو تلك، أي أنه من عمل بعض العشرات من البرلمانيين، الأمر الذي يعني، بشكل أساسي، إضعاف السيادة الوطنية.

- لجنة ينشئها المجلس النيابي، وتكون أيضاً من التواب بهدف إجراء تحقيق، مثلاً بمناسبة قضية مالية أو سوء إدارة مشروع عام أو قضية سياسية تتعلق بالمصلحة الوطنية. وهذه هي «اللجنة التحقيق والرقابة» التي تجري عادة تحقيقها (جمع عناصر الإستعلام حول وقائع محددة) وترفع بنتيجة عملها تقريراً إلى المجلس النيابي الذي يبت به.

يصوّت على أساس هذا التقرير. ويمكن التمييز بين اللجان الدائمة والمتخصصة (المالية، الشؤون الداخلية، الدفاع، إلخ: فرنسا ولبنان مثلاً) واللجان الدائمة غير المتخصصة (مثلاً، بريطانيا) واللجان الخاصة المشكّلة حسب الحالات لدراسة نصّ قانوني خاص. وقد يحصل أن تلعب اللجنة النيابية دوراً زائداً في العمل التشريعي، وتقوم نفسها بوضع القانون في المجلس النيابي. ففي إيطاليا، وكذلك لجنة المال في الجمعية الوطنية الفرنسية في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة، لم يكن القانون من عمل البرلمان، ولكن من عمل

الجمعية النباتية التأسيسية، وفي الولايات المتحدة باسم «مؤتمر»، أي الجمعية المختصة بهذه المهمة. ولقد عرفت هذه الطريقة في نشأة الدستور لأول مرة في ولايات أميركا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية من بعد حيث كان يتم انتخاب جمعيات وطنية تأسيسية «مخصصة»، أطلق عليها باسم «مؤتمر» (مثلاً، شكل «مؤتمر فيلادلفيا» في 14 أيار/مايو 1787 جمعية مكونة من ممثلي Конфедерالية المستعمرات البريطانية القديمة، وضعت الدستور الأميركي في 17 أيلول/سبتمبر 1787)، وثم انتقلت هذه الطريقة إلى فرنسا حيث نشأ كل من دستور 1791 و 1848 و 1875 بواسطة جمعية تأسيسية منتخبة «عامة»، مع فارق وحيد يتمثل بحلول تعديل «جمعية تأسيسية» محل كلمة «مؤتمر» الأمريكية الأصل.

- في الولايات المتحدة الأمريكية، وفي إطار كل من الحزبين الديمقراطي والجمهوري، تشير الكلمة إلى مؤتمر حزبي أو جمعية مكونة من مندوبي التنظيمات الحزبية في كل ولاية، يُنتخبون بالاقراغ العام خلال «الانتخابات الأولية» أو يتم تسميتهم من قبل الآلة الحزبية ومن داخل الحزب (كوكس)، وذلك من أجل تسمية مرشحي الحزب (رئيس ونائب رئيس الولايات المتحدة) للانتخابات الرئاسية كل أربع سنوات.

- في القانون الدولي العام، تترافق الكلمة مع المعاهدة.

Geneva Conferences ; Conférences de Genève

في القانون الدولي الإنساني، تدلّ مؤتمرات جنيف على مجموعة المؤتمرات التي توصلت إلى وضع عدّة بروتوكولات (عام 1949 و 1977) في مسألة تحسين حماية المدنيين وقت الحرب، والوضع

مُؤتمر Congress ; Congrès

- في القانون الدستوري، يدلّ المؤتمر أو «الكونغرس» على برلمان الولايات المتحدة الأمريكية المؤلف من مجلس الشيوخ ومجلس الممثليين. وفي فرنسا، في ظل الجمهورية الخامسة، يشير المؤتمر إلى اجتماع الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ (في الفرضية التي يقرر فيها رئيس الجمهورية أن لا يخضع مشروع تعديل الدستور للاستفتاء العام) بغية إنجاز عملية التعديل، ٨٩ الفقرة ٣ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ (وجوب الحصول على ثلاثة أخماس الأصوات المدلّى بها).

- في القانون الدولي، يدلّ المؤتمر على اجتماعات ممثلي القوى الأوروبية العظمى في القرن التاسع عشر لاتخاذ قرارات من طبيعة سياسية أو وضع قواعد القانون الدولي (مثلاً، مؤتمر فيينا عام ١٨١٥). كما يدلّ المؤتمر على جمعية الوزراء المفترضين المطلقي الصلاحية لتسوية مسائل قانونية.

- اجتماع دوري لممثلي حزب سياسي بهدف تحديد قيادة الحركة وتجديده الأجهزة القيادية (عقيدة، برنامج، تكتيك انتخابي).

مُؤتمر أو جمعية تأسيسية Convention ; Convention

- هيئة نباتية تكون مهمتها وضع وإقرار الدستور. وتتحذّل هذه الهيئة في لغة القانون في فرنسا، باسم

tions Unies pour le Commerce et le Développement (CNUCED)

تم إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء، الذي انعقد لأول مرة بمدينة جنيف من ٢٣ آذار/ مارس إلى ١٦ حزيران/يونيو ١٩٦٤ (حضور ١٢٠ دولة، منها ٧٧ دولة نامية) بمقتضى القرار رقم ١٩٩٥ (الدورة التاسعة والعشرين) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ بالاستاد إلى نص المادة ٢٢ من ميثاق المنظمة الدولية («للجمعية العامة أن تنشئ من الفروع الثانوية ما تراه ضروريًا للقيام بوطائفها»)، وهو يضم كل أعضاء الأمم المتحدة المتقدمة منها والنامية.

يعتبر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء جهازًا تابعًا للأمم المتحدة، ويهدف إلى رفع مستوى الإنماء الاقتصادي، وذلك بتكونين مبادئ وسياسات جديدة مع العمل على خلق المناخ الملائم للتوفيق بين مصالح الدول المتقدمة والدول النامية. وأهم مجالات عمل المؤتمر: التجارة الدولية، وبشكل خاص مسائل السلع الأساسية، والسلع الصناعية وغيرها من منتجات البلدان النامية إلى جانب المسائل النقدية، وتلك المتعلقة بالمواصلات البحرية ونقل الكتولوجيا، والدول الأقل نمواً. وتشكل هذه المجالات إطاراً لسلسلة من الأعمال القانونية (توصيات ترفع إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة) يتم إنشاؤها أو التفاوض حولها من خلال هذا الجهاز. ولقد اعتمد مؤتمر جنيف لعام ١٩٦٤ عدداً معيناً من المبادئ: خمسة عشر مبدأً عاماً يمكن إجمالها بمواضيع السيادة والمساواة وعدم التمييز والجماعة الدولية، وثلاثة عشر مبدأً خاصاً تتلخص بمواضيع التصنيع والسلع الأساسية والتسهيلات المالية.

القانوني لسجناء الحرب، ونظام المرضى والجرحى، ونظام جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلحة في البحر، وكذلك نظام السفن - المستشفيات.

ويميز بروتوكلا ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بين وضعين للفحصايا: وضع ضحايا النزاعات الدولية المسلحة ووضع ضحايا النزاعات غير الدولية. وهذا البروتوكولان مفتوحان لتوقع الدول.

مؤتمرات لاهاي Conferences de La Haye

مؤتمرات دولية عقدت بين عامي ١٨٩٩ و١٩٠٧، وتميزت بالتصميم على أنسنة الحرب ووضع طرق سلمية لتسوية النزاعات. انعقد المؤتمر الأول بمبادرة القيسير الروسي نيكولا الثاني وضم ٢٦ دولة أوروبية كبيرة، تصور وضع إجراء التحقيق وإنشاء المحكمة الدائمة للتحكيم، وصوت بالإجماع على اتفاقية التسوية السلمية للنزاعات الدولية.

أما المؤتمر الثاني، فقد انعقد بدعوة من الحكومة البريطانية وضم ٤٤ دولة منها العديد من دول أمريكا اللاتينية، اعتمد ١٣ إتفاقية تنظم «حق الحرب» والطرق السلمية لتسوية النزاعات، وأكد على مبدأ التحكيم الإلزامي. وكان مرتبأً عقد مؤتمر ثالث عام ١٩١٤، إلا أنه لم ينعقد بسبب اندلاع الحرب العالمية الأولى. وتعتبر هذه المؤتمرات، بما انطوت عليه من رغبة في انعقادها دورياً، كأنها مرحلة هامة في تأسيس منظمات دولية دائمة.

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD) ; Conférence des Na-

(حل محل اللجان القديمة) تساعد المجلس في عمله، وهي لجنة تخفيف الفقر، لجنة التعاون الاقتصادي بين البلدان النامية، لجنة السلع الأساسية، لجنة قطاع الخدمات. كما أنشأ المجلس خمس مجموعات عمل.

يضم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء جميع الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة وبعض الوكالات التابعة لها، ويتوزع الأعضاء داخل المؤتمر بين أربع مجموعات دول (Groupes d'Etats) تلعب دوراً هاماً في المسائل الإجرائية. تتمتع كل دولة عضو في المؤتمر بصوت واحد، وتتخاذ القرارات في المسائل الإجرائية بالأغلبية، وبأغلبية الثلثين في المسائل الأساسية، في حين تتخذ التوصيات بالتوافق.

منذ عام ١٩٦٤ إلى عام ١٩٧٦، لقي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء صعوباً ونجاحاً ملماساً (نشاطات هامة في ميدان عديدة تتعلق بالإنماء - تقديم مساعدة تبلغ ١٪ من الدخل الوطني من الدول المتطرورة إلى الدول النامية - والسلع الأساسية ونقل التكنولوجيا. ومنذ عام ١٩٦٤، كان المؤتمر الأصل في إضافة القسم الرابع لأحكام العات، والذي يسمح بتهيئة القواعد التقليدية للتجارة لصالح البلدان النامية. كما أنه كان الأصل في خلق الاتفاق حول «الصندوق المشترك للسلع الأساسية» الذي دخل حيز التنفيذ عام ١٩٨٨، إلا أنه بدأ يراوح مكانه منذ عام ١٩٧٩.

المؤتمر (أو الاتفاق) الأوروبي

Concert ; Concert Européen

تعبر يدل على السياسة الدولية التي اتبعتها الدول الأوروبية (روسيا، بروسيا، بريطانيا، النمسا، فرنسا، إيطاليا) من عام ١٨١٥ إلى عام ١٩١٤

ينطوي البناء التنظيمي للمؤتمر على هيكلية منظمة دولية حقيقة، ويتألف من:

- المؤتمر (اجتماعات في جنيف عام ١٩٦٤ ، في نيودلهي من ١ شباط/فبراير إلى ٢٩ آذار/مارس ١٩٦٨ ، في سانتياغو في الشيلي من ١٣ نيسان/أبريل إلى ٢١ أيار/مايو ١٩٧٢ ، في نيودلهي عام ١٩٧٦ ، في مانيلا من ٧ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيو ١٩٧٩ ، في بلغراد من ٦ حزيران/يونيو إلى ٢ تموز/يوليو ١٩٨٣ ، في جنيف من ٩ تموز/يوليو إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧ ، في كارتاجين عام ١٩٩٢)، ويضم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، يجتمع مبدئياً كل أربع سنوات، وبلغ عدد أعضائه ١٨٣ عضواً عام ١٩٩٣. وتحدد وظائفه الأساسية بما يلي: تشجيع توسيع التجارة الدولية بين مختلف الدول بهدف تسريع الإنماء الاقتصادي، صياغة مبادئ وسياسات تتعلق بالتجارة الدولية ووسائل الإنماء الاقتصادي، تقديم اقتراحات بقصد تسهيل تطبيق هذه المبادئ، اتخاذ إجراءات ضرورية في سبيل المفاوضات بشأن اتفاقات متعددة الأطراف، تأمين تجانس سياسات الدول والمجموعات الاقتصادية الإقليمية في مسائل التجارة والإنماء.

- المجلس، وهو الجهاز الدائم للمؤتمر، يجتمع اعتيادياً مرتين في السنة، ويمارس وظائف المؤتمر في فترات عدم اجتماع الأخير، وبلغ عدد أعضائه ١٣٠ عضواً عام ١٩٩٥.

- الأمانة العامة، مقرها في جنيف، ويرأسها أمين عام يعينه الأمين العام للأمم المتحدة بموافقة الجمعية العامة، وهو يلعب دوراً هاماً. ولقد أنشأ مؤتمر كارتاجين لعام ١٩٩٢ أربع لجان جديدة

in Europe (CSCE) ; Conférence sur la Sécurité et la Coopération en Europe (CSCE)

تسمية تطلق على المنظومة الأوروبية الهدافه إلى ترسیخ سلام دائم في أوروبا. وتتوخى هذه السياسة القائمة على اتفاقيات هلسنكي (سجل القرار الختامي المعتمد في الأول من آب/أغسطس ١٩٧٥ من قبل جميع الدول الأوروبية، باستثناء ألبانيا - ٣٤ رئيس دولة وحكومة أوروبية - في أعقاب مؤتمر انعقد في العاصمة الفنلندية هلسفكى، ولادة المؤتمر حول التعاون والأمن في أوروبا) وعلى مؤتمر بلغراد (تشرين الأول/أكتوبر - شباط/فبراير ١٩٧٨) اتفاقاً حول ثلات نقاط سميت «السلات» (Corbeilles)، وهي الأمن في أوروبا، التعاون في الشأن الاقتصادي (السلة الأولى) والعلمي والثقافي والبيئة (السلة الثانية)، التعاون حول القضايا الإنسانية وحقوق الإنسان (السلة الثالثة). ومنذ البدء، شدد السوفيات على السلة الثانية في حين ركز الغرب على السلة الثالثة. وبالرغم من الاختلافات والصعوبات التي ظهرت في السنوات ١٩٨٠، تم تسجيل بعض الإنجازات خلال مؤتمرات الأمن والتعاون في أوروبا التي انعقدت في مدريد عام ١٩٨٠ أو في فيينا عام ١٩٨٦، تحديداً فيما يتعلق بتعزيز حريات التنقل والتعبير. إلا أن التطور الأبرز ظهر عقب التحولات الحاصلة في دول الكتلة الاشتراكية عام ١٩٨٩ (انهيار حلف فرسونيا والكوميكون)، والتي أدت إلى النجاحات الهامة لقمة رؤساء الدول والحكومات الأوروبية التي انعقدت في باريس عام ١٩٩٠. ويشكل «الميثاق حول أوروبا جديدة» المعتمد في القمة المذكورة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ تسجيلاً لنهاية منظومة بالطا و«عصر

بهدف الحفاظ على الوضع القائم في دائرة النفوذ الأوروبي. ولقد ظهر هذا المؤتمر، ويقال أيضاً الاتفاق الأوروبي، من خلال مؤتمر فيينا لعام ١٨١٥، الذي وضع أول نظام مدون للتمثيل الدبلوماسي وقرر منع البابا حق الصدارة والتقدم في الاحتفالات الرسمية على بقية ممثلي الدول الكاثوليكية.

لم يرتكز المؤتمر الأوروبي على أجهزة دائمة، وإنما على اجتماعات مختلفة ومتقطعة تقوم على الإرادة الحرة للدول التي تحدد مكان وزمان إنعقاد الاجتماع كلما ثارت مشكلة، وبالتالي يكون المؤتمر الأوروبي أشبه، من حيث طبيعته القانونية، بالمؤتمرات الدبلوماسية.

المؤتمر الإيبيري - الأميركي Conference ; Conférence Ibéro-Américaine

جهاز دائم نشأ في ١٩ تموز/يوليو ١٩٩١ خلال قمة جادالاراجا (Guadalajara) بالمكسيك، ويتولى تحضير الاجتماعات القادمة (البرازيل عام ١٩٩٣، كولومبيا عام ١٩٩٤، الأرجنتين عام ١٩٩٥) للقمة الإيبيرية-الأميركية التي ضمت لأول مرة تسعة عشرة دولة أميركية-لاتينية و«المتروبولات» الاستعمارية: إسبانيا والبرتغال. وتكرس هذه القمة الرغبة في توحيد جماعة ذات هوية مشوشة، وإرادة بلدان مفككة لفترة طويلة بتأكيد ذاتها جماعياً في النظام الدولي الجديد. ولقد سجل المؤتمر ذلك الالتزام مع الولايات المتحدة الأميركية وافتتح على إسبانيا والبرتغال، ومن خلالهما، على الجماعة الاقتصادية الأوروبية. كما شكل المؤتمر مناسبة لطرح المسألة الكوبية داخل المجتمع الأميركي-اللاتينية.

المؤتمر حول الأمن والتعاون في أوروبا Conference on Security and Cooperation

- مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، تلعب المنظمة حول الأمن والتعاون في أوروبا، غالباً بالتعاون مع منظمات أوروبية أخرى، دوراً هاماً في مجال الحفاظ على السلام ونزع السلاح (اتفاقية ستوكهولم في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ التي تنص على إنشاء محكمة توفيق وتحكيم في جنيف) من جهة، وفي مجال حماية حقوق الإنسان (اجتماعات فيينا عام ١٩٨٦، كوبنهاغن عام ١٩٩٠، موسكو عام ١٩٩١) من جهة أخرى.

المؤتمر حول التعاون الاقتصادي الدولي أو حوار الشمال - الجنوب Conference on the North-South Dialogue ; Conférence sur la Coopération Économique Internationale ou Dialogue Nord-Sud

مؤتمر حصل، بناءً لمبادرة الرئيس الفرنسي فاليري جيسكار ديهستان في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤، بين ٢٧ دولة (١٩ دولة نامية اختارتها «مجموعة السبع والسبعين»: ٦ دول من أمريكا اللاتينية، ٦ دول من آسيا، ٧ دول من أفريقيا؛ و٨ دول تمثل الدول الصناعية اختارتها منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي: تمثلت دول الشمال بالدول الصناعية السبع - أستراليا، كندا، إسبانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، السويد، سويسرا - بالإضافة إلى الجماعة الاقتصادية الأوروبية؛ أما دول الجنوب التسع عشرة، فكان منها الدول المنتجة للبتروlier وعددها ثمانية - الجزائر، السعودية، العراق، أندونيسيا، إيران، المكسيك، نيجيريا، فنزويلا - وغير المنتجة للبتروlier وعددها إحدى عشرة: الأرجنتين، البرازيل، الكاميرون، الهند، جامايكا، باكستان،

المواجهة والانقسام»، كما كانت قمة باريس أول برعم لتنظيم المؤتمر حول الأمن والتعاون في أوروبا. ولقد قررت الدول الأعضاء في المؤتمر «صياغة وتعزيز وإعادة التأكيد على الديمقراطية باعتبارها منظومة الحكم الوحيدة»، وتم إنشاء عدّة أجهزة منها «المركز حول تدراك التزاعات في أوروبا»، واكتسب المؤتمر - بعد اتخاذ قرار مؤسته في قمة حلف الأطلسي بلندن في ٥ و٦ تموز/يوليو ١٩٩٠ - صفة الاستمرارية. وفي عام ١٩٩١، التحقت ألبانيا ودول البلطيق الثلاث (أستونيا، ليتوانيا، ليتوانيا) بالمؤتمرات، تبعتها عام ١٩٩٢ جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق والدول الناشئة عن تفكك يوغوسلافيا (كرواتيا، سلوفاكيا، البوسنة والهرسك). وأصبحت مقدونيا عضواً عام ١٩٩٥. ولقد أدى تطور المؤتمر إلى تدعيم بنائه ومؤسساته، وأصبح منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ يحمل اسم «المنظمة حول الأمن والتعاون في أوروبا» التي تتكون من الأجهزة التالية:

- قمة رؤساء الدول والحكومات، وتنعقد مبدئياً كل سنتين؛ المجلس، ويتمثل باجتماعات نصف سنوية لوزراء الشؤون الخارجية؛ «لجنة كبار الموظفين»، تتكون من مختلف البلدان وتجتمع في براغ أربع أو خمس مرات في السنة. وتشمل هذه الأجهزة قراراتها بالإجماع (التوافق).

- «جمعية الشركاء» من البلدان الأعضاء، تجتمع لمدة خمسة أيام واحدة في السنة، وتشمل قراراتها بأغلبية الأعضاء.

- الأمانة العامة، ومقرّها في براغ.

- «مكتب تدراك التزاعات»، ومقرّها في فيينا.

- «محكمة الاستشارة والتحكيم»، دخلت حيز العمل في أيار/مايو ١٩٩٥ ومقرّها في جنيف.

حوار الشمال-الجنوب.

Diplomatic Conference ; Conférence Diplomatique

- اسم يطلق على الجمعية الدورية لممثلي الدول الأعضاء في كونفدرالية الدول. وبشكل عام، يخضع هؤلاء الممثلون لتعليمات إزامية من قبل حوكوماتهم، وتتخذ القرارات بالإجماع وأحياناً بالأغلبية الموصوفة.

- اجتماع دولي لممثلي عدد كبير ومتنوع من الدول بغية الوصول إلى اتفاق.

Conference of Presidents ; Conférence des Présidents

في فرنسا، جهاز أنشئ في مجلس النواب قبل عام ١٩١٩ وفي مجلس الجمهورية عام ١٩٤٦، يتولى تحديد جدول أعمال المجالس النيابية. ومنذ صدور دستور عام ١٩٥٨، يضم هذا الجهاز في كل مجلس من مجلسي البرلمان (الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ)؛ الرئيس، نواب الرئيس، رؤساء اللجان والكتل النيابية، المقرر العام للموازنة، وأحد أعضاء الحكومة غالباً ما يكون الوزير الأول إذا كانت القضية مهمة جداً.

يتناول مؤتمر الرؤساء وضع برنامج عمل المجلس بالاتفاق مع الحكومة. وفي ظل العهود القديمة كانت وظيفته مهمة جداً لأنه كان سيد قراراته. أما ممثل الحكومة فكان يطلب ولم تكن لديه الوسائل (غير التهديد بطرح الثقة من جانب رئيس الوزارة) للحصول على مطالبه. وفي الوقت الحاضر، اختلفت الأدوار، فأصبحت مهمة مؤتمر الرؤساء تافهة، لا تقتصرها على أشياء بسيطة، نظراً لأن ممثل الحكومة يمسك داخل المؤتمر، سلداً للمادة ٤٨ من الدستور، بالسلطة التقريرية الفعلية. وتنص المادة المذكورة بصورة خاصة على ما يلي:

البيرو، مصر، يوغوسلافيا، زائير، زامبيا). ولقد رفضت بلدان الشرق المشاركة في هذا المؤتمر المسمى أيضاً «حوار الشمال-الجنوب».

انعقد المؤتمر في باريس في ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٥، وأنشأ عدة لجان (الطاقة، المواد الأولية، الإنماء، الشؤون المالية)، واستمرت مناقশاته ثمانية عشر شهراً انتهت في الأول من حزيران/يونيو ١٩٧٧ بصياغة بيان يلحظ نقاط الاتفاق ونقاط الخلاف: إنشاء صندوق مشترك لتمويل المخزونات المنظمة للمواد الأولية التي يتولى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء وضعها على الأرض، قرار بمساهمة خاصة (مليار دولار) لصالح الدول الأكثر فقراً، التزام الدول الصناعية بزيادة المساعدات التي تقدمها للدول النامية؛ وبالمقابل، لم يتم حل الخلاف حول مطالب دول الجنوب التسع عشرة بشأن فهرسة المواد الأولية وتأجيل ديونها، وحول طلب دول الشمال الشامي بشأن إنشاء جهاز استشاري دائم حول التموين بالطاقة وأسعارها.

وجرت محاولة جديدة لاستئناف حوار الشمال-الجنوب في إطار اجتماع كانكون (Cancun) بالمكسيك في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠، إلا أن هذه المحاولة فشلت. كما أن فرنسا لم تتوصل على هامش قمة «مجموعة السبع» التي انعقدت في تموز/يوليو ١٩٨٩، إلى تأمين لقاء مع أربعة بلدان اعتبرت ممثلة للمناطق الأربع في العالم الثالث: فنزويلا عن أميركا اللاتينية، الهند عن آسيا، السنغال عن أفريقيا، مصر عن العالم العربي، وذلك بسبب تحفظات الولايات المتحدة وبريطانيا. ولقد كان من شأن إنشاء «مجموعة الخمس عشرة» عام ١٩٨٩، في مواجهة «مجموعة السبع» تأكيد الطريق المسدود الذي وصل إليه

القطبية الشمالية (الأسكيمو Esquimaux أو Inuits) من أجل الدفاع عن هويتهم الثقافية وبيئتهم القطبية. ولقد اعترفت بها الأمم المتحدة كمنظمة غير حكومية.

مُؤتمَر نُواب الشَّعب People Deputies Congress ; Congrès des Députés du Peuple

جهاز السلطة المركزية للدولة في الاتحاد السوفياتي السابق، تأسس بموجب الإصلاح الدستوري في الأول من كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، كان يجتمع اعياديًّا مرة في السنة، وتنعقد بامتيازات دستورية (اعتماد الدستور وتعديلاته) وانتخابية (اختيار أو الموافقة على اختيار الأجهزة الكبرى للدولة)، كما تتمتع بسلطة قرار تتعلق بالبنية الوطنية للدولة السوفياتية. وكان يحدد الخيارات الأساسية لسياسة الاتحاد السوفياتي الداخلية والخارجية.

المؤتمَر اليهودي العالمي World Jewish Congress ; Congrès Juif Mondial

منظمة دولية غير حكومية تمثل غالبية الجماعات اليهودية في العالم، تتحاز دائمًا لكل المسائل التي تهم اليهودية، وتفاوض عرضيًّا مع بعض الدول (مثلاً، بالنسبة لهجرة اليهود من الاتحاد السوفياتي-روسيا). كما يكون للمؤتمَر اليهودي العالمي ممثلون لدى عدد معين من المنظمات الدولية (منظمة الأمم المتحدة، اليونسكو، منظمة الدول الأمريكية، مجلس أوروبا) وفروعًا وطنية.

المادِيَّة التَّارِيخيَّة Historical Materialism ; Matérialisme Historique

أطروحة بسطها كارل ماركس (١٨١٨-١٨٨٣)، تبعًا لها يترجم الاختلال الحاصل بين حالة تطور قوى الإنتاج الخاصة بمجتمع معين (سابق للمجتمع الشيوعي) وبين علاقات الإنتاج القائمة (أو بين

يتضمن جدول أعمال الجمعيَّتين بصورة خاصة ووفقاً للترتيب الذي تضعه الحكومة، مناقشة مشاريع القوانين التي تقدمها الحكومة واقتراحات القوانين المقبولة منها». وهذه الأحكام تعطي الحكومة الحق عمليًّا في تحديد أصول أعلى البرلمان.

مُؤتمَر سِيلْفَا SILVA Conference ; Conférence SILVA

مؤتمَر دولي ضم ٦٢ دولة في أوروبا وأفريقيا وأميركا والشرق، اجتمع في باريس في شهر شباط/فبراير ١٩٨٦، وكان موضوعه السعي لإيجاد علاج لتلف الغابة الدولية (١١ مليون هكتار تلف سنويًّا). وقد اهتمَّ المؤتمَر أساساً بالغابة الأفريقية والغابة الأوروبيَّة.

مُؤتمَر صَحْفِيٌّ Press Conference ; Conference de Presse

اجتماع تعلن فيه شخصية ما تصريحًا عامًا حول قضايا معينة، تتبعه أسئلة يطرحها صحافيون مدعوون لهذا الغرض مع الإجابة عليها من قبل هذه الشخصية. والمؤتمَر الصحفي هو وسيلة «حكومة الرأي» يستعمل للإعلام والتفسير والتبرير، يلعب دورًا هامًّا في الولايات المتحدة الأميركيَّة في إطار العلاقات بين الرئيس والشعب، واستعمل بنجاح في فرنسا مع الجنرال ديغول (مثلاً، المؤتمَر الصحفي للجنرال ديغول في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٤ حول المؤسسات)، ويستعمل أيضًا من قبل قادة الأحزاب السياسيَّة، وحتى أيضًا من قبل الأفراد.

المؤتمَر القُطْبِي للأسكيمو Conference Circumpolar of Inuits (CCI) ; Conférence Circumpolaire des Inuits (CCI)

منظمة نشأت عام ١٩٧٧، وتضم سكان المناطق

منظّمات - ويقال أيضًا وكالات - دولية ترتبط بالأمم المتّحدة بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي. تنص الفقرة الأولى من المادة ٥٧ من ميثاق الأمم المتّحدة على أن «الوكالات المختلفة التي تنشأ بمقتضى اتفاق بين الحكومات والتي تضطلع بمقتضى نظمها الأساسية ببعض دولية واسعة في الاقتصاد والمجتمع والثقافة والتعليم والصحة وما يتصل بذلك من الشؤون يوصل بينها وبين الأمم المتّحدة وفقاً لاحكام المادة ٦٣». وطبقاً للفقرة الثانية من المادة ٥٧ «تسمى هذه الوكالات التي يوصل بينها وبين الأمم المتّحدة فيما يلي من الأحكام بالوكالات المتخصصة». وتنص الفقرة الأولى من المادة ٦٣ على أن «للمجلس الاقتصادي أن يضع اتفاقيات مع أي وكالة من الوكالات المشار إليها في المادة ٥٧ تحدّد الشروط التي على مقتضاهما يوصل بينها وبين الأمم المتّحدة. وتعرض هذه الاتفاقيات على الجمعية العامة للموافقة عليها». وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي. أن «ينتُق وجوه نشاط الوكالات المتخصصة بطريق التشاور معها وتقديم توصياته إليها وإلى الجمعية العامة وأعضاء الأمم المتّحدة» (الفقرة الثانية من المادة ٦٣).

تضُمّ المؤسّسات المتخصصة أعضاء يمكن أن يكونوا أو لا يكونوا أعضاء في منظمة الأمم المتّحدة. ومقرّ هذه المؤسّسات يمكن أن لا يتطابق مع مقرّ الأمم المتّحدة، واقتراح الولايات المتحدة الأميركيّة عام ١٩٤٦ بمرکزة المقرّات في نيويورك لم يلق نجاحاً أمام معارضة فرنسا. وبشكل عام، يكون لهذه المؤسّسات بنية ثلاثة على شاكلة عصبة الأمم القديمة: الجمعية أو المؤتمر، وهو الجهاز العام الذي يحدّد إدارة المؤسّسة؛ المجلس أو اللجنة التنفيذية التي تضمّ

تعييرها القانوني، أي علاقات الملكية التي تشكّل إطاراً لنمو قوى الإنتاج حتى ذلك الحين، والتّأجم عن الاحتياك الرأسمالي لفائض القيمة، على المستوى المؤسّسي (الذّي يكون بنية فوقية اقتصاديّة واجتماعية للمجتمع) باستلام السلطة من قبل الطبقة المستغلّة: البروليتاريا.

المادّيَة الديالكتيكيَّة (أو الجدلَيَّة)

Materialism ; Matérialisme Dialectique

يعتبر فرديرك أنجلز (١٨٩٥-١٨٢٠) أول من استعمل هذا التّعبير، باعتبار أنّ ماركس تكلّم أساساً عن المادّيَة التاريخيَّة. والمادّيَة الديالكتيكيَّة هي أطروحة توسيس المعرفة على الواقع المحسوس وحده الذي يتكون من علاقة جدلية مزدوجة: إنسان-إنسان، وإنسان-طبيعة.

الماركسيَّة

الماركسيَّة هي مجموعة المفاهيم السياسيَّة والفلسفية والاجتماعية في التحليل العام للإنسان والمجتمع والطبيعة بقصد العمل، بسطها كارل ماركس وفرديرك أنجلز، وترى أن التاريخ يسوده صراع الطبقات، والانتصار النهائي يكون للبروليتاريا.

الماركسيَّة - الليبِنِيَّة

Marxism-Leninism ; Marxisme - Léninisme

يعتبر يشير إلى تفسير مؤسس الدولة السوفياتية فلاديمير أيليش لينين (١٨٧٠-١٩٢٤) للماركسيَّة في ضوء الواقع الروسي: تفسير ينطوي على إقامة دكتاتورية البروليتاريا، بفضل حزب مركزي جدّاً، وبقصد الانتقال من الرأسمالية إلى الشيوعية.

المؤسّسات أو (الوكالات) المتخصصة للأمم المتّحدة

United Nations Specialized Institutions (or Agencies) ; Institutions (ou Agences) Spécialisées des Nations Unies

ما هو منظم إرادياً في مجتمع معين» حسب قول جاك أيلول في كتابه «تاريخ المؤسسات»، (P.V). وهنا يمكن التمييز من الناحية الاجتماعية، بين فئتين كبيرتين من المؤسسات: المؤسسات-الأعضاء أو المؤسسات-الأجسام وهي تجمعات إنسانية يحدد نظامها وسير عملها القانون كالبرلمان أو الحزب أو العائلة، والمؤسسات-الآليات وهي مجموعة الآليات الاجتماعية الramية إلى تحقيق الخير المشترك للجماعة الإنسانية داخل الدولة، والتي تحدّد نظام المؤسسات-الأجسام أو تشير إلى وضع قانوني معين كحلّ البرلمان أو الزواج أو المسؤولية المدنية.

ويرأى الأستاذ مرسيل بريلو («علم السياسة»، ص ٩٣-٩٢)، المؤسسة-جسم هي «جمع إنساني موحد ذو تنظيم داخلي وذو ذاتية خارجية». وتنظر المؤسسة إلى الوجود عندما يكتسب جمع إنساني حياة خاصة أخرى تضيق بعض الشيء من التنظيم والثبات والاستقرار على حياة أفراده، أي عندما يبلغ هذا الجسم درجة معينة من التكامل، وبشكل بعض النظر عن الأفراد المكونين له «مؤسسة-جسم».

وتشاً المؤسسة وليدة حاجة أو إبنة فكرة أو قيمة معينة - وبعض الفلاسفة يقولون اليوم «مشروع جماعي» («مشروع في خدمة فكرة منظم بطريقة تجعل الفكرة متجلدة في المشروع، الأمر الذي يمكنه من التمتع بالقدرة وبمدة أطول من تلك التي يتمتع بها الأفراد، الذين يتحرّك بواسطتهم») حسب قول الأستاذ جورج بيردو في كتابه «المطرول في علم السياسة»، المجلد الثاني: الدولة»، ص ٢٥٥ - وتأتي وليدة إرادة إنسانية فردية أو جماعية، وترتکز على قواعد معينة وتقيم روابط بين مجموعة من الأفراد، وهي تكتسب شخصية خاصة بها

عدداً أقل من الأعضاء، وت تكون نارة من ممثلي الدول، وتارة أخرى - ولكن أقل شيوغاً - من شخصيات يتم اختيارها بداعي اختصاصها واستقلالها عن حكوماتها؛ وأخيراً الأمانة أو المكتب الدائم الذي يتكون من عدد من الموظفين الدوليين على رأسهم مدير أو أمين عام.

تتمتع المؤسسات المتخصصة بسلطة إصدار توصيات، وغالباً بسلطة قرار (أنظمة تفرض على الدول). والمؤسسات المتخصصة بمعناها المحدد في المادة ٥٧ من ميثاق الأمم المتحدة لا تغطي مجموع المنظمات الدولية المتخصصة القائمة: أي التي لا يكون اختصاصها سياسياً والتي أنشئت بموجب اتفاقية دولية. ويوجد خمس عشرة مؤسسة متخصصة بالمعنى المحدد للعبارة، هي: منظمة العمل الدولية، اليونسكو، الفاو، المنظمة الدولية للطيران المدني، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، صندوق النقد الدولي، اتحاد البريد العالمي، منظمة الصحة العالمية، الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، الشركة المالية الدولية، المنظمة الدولية للملاحة البحرية، الرابطة الدولية للإنماء، المنظمة العالمية لملكية الفكرية، منظمة الأمم المتحدة للإنماء الصناعي.

مؤسسة ; Institution

يكتب تعريف المؤسسة اليوم شهرة نابعة من عمق معناه الغامض الذي جعل استعماله حتىّاً للغاية. بشكل عام، المؤسسة هي مجموعة من البنيات أو الآليات الأساسية ذات الأصل التنظيمي أو العرفي، في جماعة بشرية. وتبعد لذلك، يمكن القول أن المؤسسة هي تعبر ذو استعمال شائع، تشير إلى حقائق متّوّعة جدّاً، ولكنها تميّز بإعلان خلاق وتنظيمي للإرادة الإنسانية («المؤسسة هي كل

الماكيافيلية

غرار المؤسسات الصناعية والتجارية الخاصة، إلا أن نظامها يخضع لكل من القانون العام والقانون الخاص.

ماسّ ميديا أو وسائل الاتصال الجماهيري Mass-Media ; *Moyens de Communication de Masse*

ماسّ ميديا تعبر إنكليزي يعني وسائل الاتصال (الإعلام) الجماهيري، ويشير إلى مجموعة التقنيات والأدوات والوسائل التي من شأنها نقل الاتصالات المحسوسة أو الذهنية إلى عدد كبير جدًا من الناس في وقت واحد، وذلك في معظم الأحيان على مسافات كبيرة جدًا (الصحافة، الراديو، التلفزيون، السينما، إلخ.).

الماكروسياسة Macropolitics ; *Macropolitique*

رؤى سياسية أو عمل سياسي يقع في إطار الجماعات الإنسانية الكبيرة التي لا يعرف أعضاؤها بعضهم البعض شخصياً، وحيث أن كتلة الأشخاص الذين يشكلون الجماعة الكبيرة هي، بالنسبة لكل عضو من أعضائها، كثابة عن تجريد أو صورة.

الماكيافيلية Machiavellianism ; *Machiavéisme*

مذهب أو موقف سياسي لأنصار رجل الدولة والتاريخ، الإيطالي نيكولو ماكيافيلي (١٤٦٩ - ١٥٢٧)، الذين يعتقدون أنه في السياسة، الغاية تبرر جميع الوسائل (استعمال القوة، العيلة، الكذب، وحتى الجريمة) وإن الاعتبارات الأخلاقية هي غريبة عن الفن السياسي. وتشير الكلمة «الماكيافيليون» (*Machiavéliens*) إلى مدرسة فكرية تميّز برؤية «واقعية»، متشائمة أو حتى «كلامية» (مذهب فلسي يقول باحتقار العرف والتقاليد والرأي العام والأخلاق الشائعة) للعمل

تضعها فوق إرادة مؤسسيها، وتندوم بعد زوالهم. وتتنوع المؤسسات بين مؤسسات خاصة (الأحزاب، النقابات، جماعات الضغط على اختلاف أنواعها) ومؤسسات عامة ترتبط بالنظام العام في المجتمع والدولة وتقسم إلى مؤسسات سياسية كالبرلمان والحكومة ورئاسة الدولة، ومؤسسات غير سياسية (إدارية، عسكرية، اجتماعية، قضائية، إلخ.).

مؤسسة عامة Établissement public

المؤسسة العامة هي من أبرز مظاهر تدخل الدولة في مختلف نشاطات القطاع الخاص، تؤلف نوعاً من الالامركزية تعرف باللامركزية المرفقية، ويعرفها علماء القانون بأنها إحدى طرق إدارة المرافق العامة ويررون فيها شخصاً معنوياً عن أشخاص القانون العام ينشأ لإدارة مرفق عام: «مرفق عام متخصص بخدمة معينة يمتلك بالشخصية المعنوية» حسب قول العميد موريس هوريو. ينطوي هذا التعريف على ثلاثة عناصر: المرفق العام، التخصص، الشخصية المعنوية، بالإضافة إلى الوصاية وهي أسلوب يعوض به عن الاستقلالية ويزود جماعة الربط بسلطة توجيه ورقابة.

ولقد ظهرت طريقة المؤسسة العامة في فرنسا في منتصف القرن التاسع عشر، استجابة لضرورات عملية، وشهدت بعد ذلك توسيعاً كبيراً إلى درجة أنها أصبحت التمثيل الممثّل للإدارة العامة: تفريد مختلف فروع النشاط الإداري بتكوين مراكز مستقلة. ويميز عموماً بين:

- المؤسسات العامة الإدارية، وتتولى إدارة ناحية من نواحي المرافق العامة التقليدية وتخضع لأحكام القانون الإداري والقضاء الإداري.

- المؤسسات العامة الصناعية والتجارية، وتدار على

المادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية بمعنى كافة الدول حاليًا وإن كانت في استعمالها الأولى تشير إلى الدول الأوروبية ومن انتهى إليها. وتنظر هذه المبادئ بمثابة مصدر مستقل، وتعتبر جزءاً مكملاً للقانون الوضعي، مع أن قسمًا من الفقهاء، أنكر ذلك بصورة قاطعة.

مبادرة حكومية ; Initiative Gouvernementale

Initiative Gouvernementale

حق معترف به للحكومة في عرض مشاريع القوانين أو تعديلات تشريعية على البرلمان: إجراء خاص بالنظام البرلماني يعبر عن عنصر التعاون بين السلطات الذي يقوم عليه هذا النظام حاليًا، وفي معظم البلدان الغربية، باستثناء إيطاليا، من ٩٠ إلى ٩٥٪ من النصوص القانونية المصوّت عليها نهائياً في البرلمان مصدرها حكومي. تنص المادة ١٨ من الدستور اللبناني على أنه «المجلس التأسيسي ومجلس الوزراء حق اقتراح القوانين». ولا يشرّر قانون ما لم يقره مجلس التأسيسي.

مبادرة الدفاع الاستراتيجي Strategic Defense

Initiative de la Défense

Stratégique (IDS)

برنامج دراسات أطلقه الرئيس الأميركي رونالد ريغان عام ١٩٨٧، يسمى عادة «حرب النجوم» ويرمي إلى إزالة تهديد الصواريخ الاستراتيجية تحديداً من خلال أنظمة فضائية.

مبادرة شعبية Popular Initiative ; Initiative

Populaire

أسلوب الديمقراطية المباشرة، يسمح للمواطنين بالتدخل مباشرة في طلب وضع قانون أو تعديل الدستور أو تنظيم استفتاء حول مسألة معينة. ويطبق هذا الأسلوب في بعض البلدان، مثل إيطاليا وسويسرا وبعض الولايات الأعضاء في

السياسي. وبالنسبة للماكافيليين (Wilfredo, Roberto Michels, Gaetano Mosca, Pareto, Georges Sorel)، كما بالنسبة لماكافيلي نفسه، تعتبر الديمقراطية مستحيلة وأنه «في كل مكان ودائماً تمارس السلطة من قبل أقلية ضيقة تفرض نفسها على الجماهير».

مائع أو عائق Impediment ; Empêchement

في الدستور الفرنسي الحالي لعام ١٩٥٨، تشير الكلمة إلى الفرضية التي يعلن فيها المجلس الدستوري بأغلبية أعضائه، وبناء على طلب الحكومة، أن رئيس الجمهورية لا يمكنه - بسبب وجود مائع - ممارسة وકالته مؤقتاً أو نهائياً (المادة ٧ من الدستور). لم يحصل ذلك أبداً.

الماوية Maoism ; Maoïsme

نظيرية وفلسفة سياسية لرجل الدولة الصيني ماو تسي تونغ (١٨٩٣-١٩٧٦)، تقوم على تطبيق الماركسية في الصين، وتتميز باعتبار الفلاحين مصدر الثورة (تحالف الفلاحين - الجنود) وإعادة النظر في مكتسبات الثورة، والوفاء للطروحات التي سطها جوزف ستالين. حالياً، يبدو أنه تم التخلّي عن الماوية كعقيدة رسمية للدولة الصينية.

المبادئ القانونية العامة Legal Public

Principes Généraux du Droit

مصدر ثانوي من مصادر القانون الدولي، يقصد بها مجموعة المبادئ المشتركة بين الأنظمة القانونية لمختلف «الأمم المتمدة»، التي تذكر بقانون الشعوب الروماني (Jus gentium) (مجموع القواعد القانونية التي تجد أساسها في طبيعة الأشياء، وتطبق على كل الشعوب وليس على رعايا دولة معينة، كال جداً الذي يقضي بالتزام كل من تسبب بفعله بضرر للغير إصلاح هذاضرر). ولقد استعملت عبارة «الأمم المتمدة» في الفقرة ج من

Ban on Ex-Post Facto Legislation ; Principe de la Non-Rétro-activité des Lois

مبدأ قانوني عام تبعا له لا تنتج الأعمال القانونية مفاعيل إلا للمستقبل، ابتداء من وقت ستها نظامياً وتاريخ نفاذها، أي أن أحكام القوانين لا تجري إلا على ما يقع من تاريخ نفاذها. وهذا المبدأ هو القاعدة ذو تطبيق دقيق (تنص المادة الثانية من القانون المدني الفرنسي على أنه «لا يفرض القانون إلا للمستقبل، وليس له مفعول رجعي على الإطلاق»)، إلا أن المفعول الرجعي للقانون هو ممكن إذا أقرَّ المشرع ذلك بكل وضوح ولأسباب بالغة الأهمية (تنص المادة الثالثة من قانون العقوبات اللبناني على أن «كل قانون يعدل شروط التجريم تعديلاً ينفع المدعى عليه يطبق على الأفعال المترفة قبل نفاذ ما لم يكن قد صدر بشأنها حكم مبرم»، وتنص المادة الثامنة من نفس القانون على أن «كل قانون جديد يلغى عقوبة أو يقضى بعقوبة أخف يطبق على الجرائم المترفة قبل نفاذ ما لم يكن قد صدر بشأنها حكم مبرم»).

مبدأ القوميات ; Principle of Nationalities ; Principe des Nationalités

يتتطابق مبدأ القوميات مع مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في فكرة واحدة، وهي أن لكل تجمع بشري متجانس بلغ مرحلة الأمة له الحق في أن يصبح دولة مستقلة. صيغ مبدأ القوميات في أعقاب الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩، وهي التي نشرته، واكتسب بعدها واسعاً في القرن التاسع عشر، ولا سيما بفضل المفكِّر الإيطالي مانشيني، وكان موضوعه زعزعة الملكيات والأمبراطوريات الكبيرة (الأمبراطورية النمساوية-المجرية، والأمبراطورية العثمانية، والأمبراطورية القيصرية).

الولايات المتحدة الأمريكية.

Parliamentary Initiative ; Initiative Parlementaire

حق معترف به لأعضاء البرلمان في عرض اقتراحات القوانين أو تعديلات تشريعية على مكتب المجلس النبائي: حق يتلازم مع تطور النظام البرلماني (مثلاً، في فرنسا في عهد «الاستعراض» و«ملكية تموز/ يوليو»). حالياً، وفي إطار البرلمانية المعمقة، تتخلص المبادرة النبائية تحديداً في الشأن المالي (مثلاً المادة ٤٠ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨)، وقليلة جداً اقتراحات القوانين التي تصل إلى نهايتها التشريعية: ٦ فقط من ٩٠ قانوناً صدرت عام ١٩٨٩ في فرنسا كانت ناشئة عن المبادرة النبائية.

مبدأ شرعية المُعَذَّبات Legal Punishment Principle ; Principe de la Légalité des Peines

مبدأ أساسى لدولة القانون، بمقتضاه ليس في وسع السلطة العامة فرض أي عقوبة لم ينص عليها القانون، تطبيقاً للقول المأثور «لا جريمة ولا عقوبة بدون نص» (Nullum Crimen, nulla poena) (sine lege). وتجاوز هذا المبدأ إطار القانون الجزائي ليصل إلى الإجراء الجنائي. وتنص المادة السابعة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ على أنه «لا يمكن اتهام أي إنسان أو توقيه أو اعتقاله إلا في الحالات التي يحددها القانون ووفقاً للأصول التي يفرضها». وتضيف المادة الثامنة من الإعلان أنه «يجب أن لا يفرض القانون إلا العقوبات الضرورية حسراً وبداهة، ولا يمكن معاقبة أي إنسان إلا وفقاً لأحكام القانون القائم والصادر في وقت سابق لوقوع الجريمة والمطبق بصورة شرعية».

ثلاث مراتب للمبعوثين الدبلوماسيين (المادة ١٤ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١).

- السفراء والقاصدون الرسوليون المعتمدون لدى رؤساء الدول ورؤساءبعثات الآخرون الذين يتمتعون بنفس المرتبة، وهم أعلى مرتبة. ويطلق علىبعثة التي يرأسها هؤلاء اسم «السفارة».

- المبعوثون فوق العادة (Envoyés extraordinaires) (Ministres plénipotentiaires) والوزراء المفوضون (Ministres plénipotentiaires) والقاصدون الرسوليون (Inter-nonces) المعتمدون أيضاً لدى رؤساء الدول. ويلي هؤلاء في المرتبة سابقيهم، ويطلق علىبعثة التي يرأسها أحد هؤلاء اسم «مفاوضية» (Légation).

- القائمون بالأعمال المعتمدون لدى وزراء الخارجية.

ومجموع المبعوثين الدبلوماسيين المقيمين في الدولة يشكلون السلك الدبلوماسي الذي يرأسه عميد هو السفير الأقدم في الخدمة في بلد الاعتماد (في البلدان الكاثوليكية، القاصد الرسولي هو غالباً عميد السلك الدبلوماسي استناداً لعرف قائم منذ مؤتمر فيينا لعام ١٨١٥. وسجلت اتفاقية فيينا هذا العرف في الفقرة الثالثة من المادة ١٦ مقررة عدم مساس الترتيب السابق به).

وتضم البعثة الدبلوماسية، تحت سلطة رئيس البعثة، الموظفين التاليين الذين يتوزعون على فئات هي (المادة الأولى من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١):

- الموظفون الدبلوماسيون (Personnel diplomatique)، كالمستشارين والسكرتيرين والملحقين المختصين، ويعهد إليهم بمساعدة رئيس البعثة وتحت إشرافه بالقيام بالمهام الدبلوماسية المختلفة.

- الموظفون الإداريون والفنانون (Personnel administratif et technique)، كأمناء المحفوظات

واستخدم في بعض الأحيان كوسيلة دبلوماسية لتبرير بعض التدخلات، كتدخلات نابليون الثالث بمناسبة تكوين الوحدتين الإيطالية والألمانية، وثورات عام ١٨٤٨ في أوروبا (إيطاليا، ألمانيا، النمسا) وكذلك حروب الاستقلال حصلت باسم هذا المبدأ الذي يعتبر الأصل في خلق صعوبات عديدة ناجمة عن ظهور «الدول الصغيرة» (Micro-Etats).

مبدأ الوساطة Principle of Mediacy ; Principe de Médiation

تعبير يشير إلى قاعدة تنظيم كونفدرالية الدول، تبعاً لها تشكل حكومات الدول الداخلية في الكونفدرالية الوسطاء الذين يقع عليهم القيام بالعمل الكونفدرالي. والسلطات الكونفدرالية تكون عموماً محدودة ومحددة بشكل دقيق، وبنيتها «الدبلوماسية» هي دالة «الوساطة» هذه السلطات.

مبعوثون دبلوماسيون Diplomatic Agents ; Agents Diplomatiques

تعبير يشير إلى مجموع العاملين العموميين الذين يشكلون الفتنة الأساسية من البعثة الدبلوماسية، ويتولون مهمة تأمين العلاقات الرسمية بين دولتين وحماية المصالح الوطنية والقائمة في الإقليم الأجنبي.

منذ مؤتمر فيينا (Congrès de Vienne) في ٩ آذار / مارس ١٨١٥ (معاهدة تتعلق بتحديد درجات وأصناف الممثلين لجهة الأسبقية والتقدم بينهم) وبروتوكول أكس لا شابيل (Protocole Aix-la-Chapelle) عام ١٨١٨ (الاتفاق على أن يشكل الوزراء المقيمين المعتمدون درجة وسيطة بين القائمين بالأعمال)، وللذان تم تأكيدهما باتفاقية فيينا في ١٨ نيسان / أبريل ١٩٦١ للعلاقات الدبلوماسية، جرى التمييز بين

الدبلوماسية وعملها (حصانة مقر البعثة ووثائقها، تسهيلات خاصة بعمل البعثة من: حرية الاتصال ووسائله، حرية التنقل والمرور، حرمة الرسائل والحقيقة الدبلوماسية، إعفاء من الضرائب والرسوم، إلخ.).

• استدعاء المبعوث الدبلوماسي (*Rappel d'un agent diplomatique*): عمل يتمثل بأنها مهمة المبعوث الدبلوماسي وإصدار أمر بعودته، بناء لطلبه أو طلب الدولة المعتمدة أو طلب الدولة المعتمد لديها. والاستدعاء هو نتيجة لقطع العلاقات الدبلوماسية وليس سببا لها، فقد يحصل استدعاء المبعوث الدبلوماسي دون قطع للعلاقات الدبلوماسية.

مَبْعُوثُون فُصْلِيُّون Consular Agents ; Agents Consulaires

وهم العاملون الذين يؤمّنون منذ زمن العلاقات المتعلقة بالتجارة الدولية والصلات الاقتصادية بين الأجانب ورعايا دولة وتتطور التجارة البحرية، ولقد تم تقيين نظامهم بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية الموقعة في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣ في أعقاب مؤتمر شاركت فيه ٩٥ دولة.

حالياً، لا تختلف طبيعة وظائف القنصل عما كانت عليه كثيراً في السابق وإن توسيع مداها بالنظر لتعاطم التعامل والتبادل بين الدول. وبموجب المادة الخامسة من الاتفاقية المذكورة، تتبع الوظائف الفضلى ما بين وظائف عامة (تشجيع إنماء العلاقات التجارية والاقتصادية والثقافية والعلمية بين الدولة الموفدة ودولة الإقامة؛ تقديم المuron والمساعدة لرعايا الدولة الموفدة وحماية مصالحهم. إلخ). ووظائف فنية (إصدار جوازات ووثائق السفر لرعايا الدولة الموفدة ومنع التأشيرات والمستندات الالزامـة للأشخاص الذين

ومديري الحسابات والصيارة والكتبة وما أشبه. - الخدم الخصوصيون (*Domestiques Privés*)، وهم الأشخاص العاملون في الخدمة المنزلية لأحد أفراد البعثة ولا يكونوا من مستخدمي الدولة المعتمدة.

تشكل البعثة الدبلوماسية أداة اتصال بين الدولة الموفدة والدولة الموفد إليها، وتتلخص مهامها بما يلي (المادة ٣ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١): تمثيل الدولة المعتمدة لدى الدولة المعتمد لديها؛ حماية المصالح الخاصة بالدولة المعتمدة وبرعايتها في الدولة المعتمد لديها؛ التفاوض مع حكومة الدولة المعتمد لديها؛ الاستعلام بكل الوسائل المشروعة عن أحوال الدولة المعتمد لديها وتطور الأحداث فيها، وتقديم التقارير الالزامية عنها إلى دولة الاعتماد؛ توطيد العلاقات الودية وإنما العلاقات الاقتصادية والثقافية والعلمية بين الدولة المعتمد لديها والدولة المعتمدة.

وفي المنظمات الدولية، يكون للدول المشاركة فيها ممثلين دائمين أو مؤقتين حسب الأحوال. وباعتبار أن مهمتهم محدودة، وأنهم لا يوفدون ولا يعتمدون لدى دولة ما، فلا يمكن اعتبار ممثلي الدول لدى المنظمات الدولية من قبل الممثلين الدبلوماسيين العاديين، وبالتالي لا يخضعون تلقائياً للقواعد العرفية أو الاتفاقية التي تحكم التمثيل الدبلوماسي بين الدول، وإنما للاتفاques المنشئة أو المنظمة لها (مثلاً، اتفاقية امتيازات وحقوق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٦، اتفاقية وحقوق جامعة الدول العربية لعام ١٩٥٣).

وتعترف اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ (المواد من ٢٠ إلى ٤٢) بامتيازات وحقوق عديدة للمبعوثين الدبلوماسيين (حرمة الذات والمسكن، الحصانة القضائية، الإعفاءات المالية) ولمقر البعثة

الموفدة بكتاب التفویض أو خطاب التعيين (Lettre de provision) الذي يقدّمه إلى وزير خارجية الدولة الموقّد إليها، والتي سيمارس فيها مهامه عند استلامه «الإجازة القنصلية».

والعلاقات القنصلية يمكن أن توجد بين دول لا تقيم فيما بينها علاقات دبلوماسية أو لا تعرف الواحدة منها بالأخرى، و«قطع العلاقات الدبلوماسية لا يترتب عليه تلقائياً قطع العلاقات القنصلية» (الفقرة ٣ من المادة ٢ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦٣).

مَثَارٌ (أو حالة) الحرب *or State of War* ; **«Casus Belli» ou cas de Guerre** في القانون الدولي، مثار أو حالة أو سبب الحرب عمل تأثيره دولة ضد دولة أخرى، ولهذا العمل طبيعة من شأنها شَهْرُ الحرب. وعليه، اعتبرت الأمبراطورية النمساوية-المجرية اغتيال فرانسوا فردیناند - ارشدوخ النمسا هنغاريا - يوم ٢٨ حزيران/يونيو ١٩١٤ بمدينة سيراجيفو في البوسنة «مثار حرب» أ «سبب حرب».

مَجَالٌ حَيويٌّ ; **Lebensraum or vital Space** *ou Espace vital*

تعبر المجال الحيوي (Espace vital) هو ترجمة لكلمة (Lebensraum) الألمانية (١٩٠٢)، ويشير إلى النظريّة التابعة من الوطنية الاشتراكية، تبعاً لها كل إقليم ضروري لتوسيع أفضل للأمبراطورية الألمانية يجب ضمه إليها: نظرية تنطوي على فكرة الاعتداء على الأراضي وضمّها بالقوة.

تعتبر هذه النظريّة محاولة لتبرير عمليات الضمّ التي قامت بها دول كبرى بالنسبة لبعض الأقاليم المجاورة لحدودها أو محاولة ضمّ دولة بأسرها داخل حدودها الأقليمية: بسط اليابان إشرافها على كوريا عام ١٩٠٥ وضمّها إلى الأمبراطورية اليابانية

يرغبون بالسفر إلى هذه الأخيرة؛ القيام بأعمال التوثيق والأحوال المدنية وما شابه ذلك؛ ممارسة حقوق الرفقة والتفيش على السفن والطائرات التابعة للدولة الموفدة وأطقمها والتأشير على أوراقهم ومساعدتهم قدر الإمكان، إلخ.).

والموظّفون القنصليون فتنان، مبعوثون (Missi) ومخاترون (Electri). تتكون الفتنة الأولى من القنائل المحترفين أو المسلكين (Consuls de carrière)، وهم من موظفي الدولة ومن رعاياها تبعث بهم لتولي شؤونها القنصلية في الدولة الموفدين إليها، وليس لهم الاشتغال بأية مهنة حرة أو بأي عمل تجاري خاص شأنهم في ذلك شأن باقي موظفي الدولة. وتتكون الفتنة الثانية من القنائل الفخرية (Consuls honoraires ou marchands) الذين تخذلهم الدولة من بين الأشخاص المقيمين في الجهة التي ترغب أن يكون لها فيها تمثيل قنصلي، ويمكن أن يكونوا من رعايا الدولة التي تخذلهم أو من رعايا الدولة التي يتولون فيها مهنتهم أو من رعايا دولة ثالثة، ولا يعتبر هؤلاء القنائل موظفين للدولة التي يمثلونها وبالتالي لا يتقاضون مرتبات ثابتة مقابل قيامهم بالمهام القنصلية ويأمّنونهم الاشتغال بالأعمال الخاصة من تجارة ومهن حرة.

يقسم رؤساءبعثات القنصلية إلى أربع درجات (المادة ٩ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٦٣): القنائل العاون، قناصل، نواب قناصل، وكلاء قنصليون. و«تحدد أسبقية رؤساءبعثات القنصلية في كل درجة تبعاً لتاريخ منحهم الإجازة القنصلية» (Exquatur)، «ويجيء ترتيب رؤساءبعثات القنصلية من الأعضاء القنصليين الفخرية بعد رؤساءبعثات القنصلية المحترفين» (المادة ١٦). وفيما يتعلق بتعيين وقبول القنصل، تزوده الدولة

مُجَتَّمِع إِسْتِهْلَاكِي ; Société de Consommation

تعبر يدلّ على المجتمع الذي يقع عليه، بداعي بلوغه مستوى عال في الإنتاج، أن يزيد في استهلاك الكثرة المستحبة، خصوصاً عن طريق الاستعمال الواسع والكيف للدعاية. ويرتدي التعبير غالباً معنى تحفيراً من ناحية أنه يعيّز المجتمع فقط انطلاقاً من وجهه التجاري المفسد.

مُجَتَّمِع دُولِي ; Société Internationale

مجموعة الأمم التي يُنظر إليها من ناحية تنظيمها العضوي التدريجي في «جماعة الأمم»، تتمتع بمؤسسات خاصة وتمثيلية، وكذلك بقواعد وسلطات تسمع لها بالعمل بشكل فعال.

مُجَتَّمِع سِيَاسِي ; Société Politique

مجتمع يضم ويغطي المجموعات الاجتماعية الأخرى (عائلات، حلقات دينية، قبائل، نقابات، لجان، فرق، مدن، إلخ.)، يُحدّد فيه مصير الأفراد بشكل كلي أو إجمالي. بشكل عام، مررت المجتمعات السياسية بمرحلتين: مرحلة النماذج التاريخية للمجتمعات السياسية (القبلية، المدينة اليونانية القديمة، الضيعة الإقطاعية، الأمبراطورية، إلخ.) ومرحلة الدولة القومية أو الدولة - الأمة الحديثة. يقول جورج سل (G. Scelle) «إن الدولة إنما هي النوع من الجنس، فالجنس هو المجتمع السياسي... والدولة لم تكن إلا شكلاً من أشكاله أو درجة من درجاته، وهو أعلى درجاته إذا شئتم، بل الشكل الأكثر تكاملاً. وإذا ظهر بين هذه المجتمعات السياسية اختلافات كمية ونوعية فلا يعني أن بينها فروقات طبيعية». وذلك لأن الدولة، إنما تؤلف مرحلة من مراحل تنظيم المجتمعات

عام ١٩١٠، ضمّ ألمانيا إقليم السوديت من تشيكوسلوفاكيا ثم ضمت النمسا بأسرها عام ١٩٣٩.

مَجَال مَحْفُوظ ; Domaine Réserve

في فرنسا، «المجال المحفوظ» نظرية عرضها جان شابان دلماس - وكان رئيساً للجمعية الوطنية - في مؤتمر حزب «الاتحاد من أجل الجمهورية الجديدة» (UNR) في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٩، بموجبها يتمتع رئيس الدولة بصلاحيات يحتفظ بها لوحده في عدد من الأمور العائدة للسياسة العليا أو ما يسمى «بالقطاع الرئاسي» (الشؤون الخارجية، مسألة الجزائر في بداية الجمهورية الخامسة، الدفاع الوطني). ويستطيع رئيس الدولة أن يتدخل في هذه الأمور مباشرة ومؤسسًا ومقاوِضاً ومقرراً بدون الرجوع إلى الوزراء المختصين.

ويستخدم تعريف «المجال المحفوظ» أيضاً للدلالة على الأمور التي يدخلها الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨ (خاصة المادة ٣٤) في الصلاحية التشريعية للبرلمان.

مُجَتَّمِع إِجْمَاعِي ; Société Unanime

نموذج مجتمع يتميز بغياب كلي للتزعاعات بين أعضائه. والمقصود بذلك عموماً نظريات تقوم على المبدأ القائل بأن المؤسسات الاجتماعية تفسد الطبيعة الإنسانية، وتغيير المجتمع وحده (مثلاً، منظومة جان جاك روسو ١٧١٢-١٧٧٨، حول الإرادة العامة، منظومة شارل فوريه ١٧٧٢-١٧٧٨، حول «التجانس الفكري»، منظومة تحرير الإنسان في المجتمع الشيوعي لدى الكتاب الماركسيين) يمكن أن يخلق إنساناً متحرّزاً يعيش بتوافق مع أقرانه.

«القوى الحية» للبلد (تحديد الأشخاص المنخرطون في الحياة المهنية) مقابل رجال السياسة الذين يُنظر إليهم كمحترفي السياسة.

- استناداً للفيلسوف الألماني فردريك هيجل (١٧٧٠-١٨٣١)، المجتمع المدني هو مجموعة الروابط القانونية والاقتصادية التي تجمع الأفراد في علاقات التبعية.

مُجتمع الوفرة Société d'Abondance

- نموذج مجتمع حّدّده كارل ماركس، يتطابق مع المجتمع الشيوعي (المرحلة الأخيرة للتطور الاجتماعي)، ويتميز بمبدأ «الكل حسب حاجاته».

- نموذج مجتمع حّدّده الاقتصاديون الليبراليون التقديميون (الاقتصادي الأميركي جون كينث غالبريث)، يتميز ليس فقط بتلبية الحاجات الأساسية للإنسان (المأكولات، الملابس، المسكن)، وإنما أيضاً بتأمين الحاجات العليا (أوقات الفراغ، الثقافة).

مجلس الاتفاق (أو التفاهم) الودي Council of the «Entente» ; Conseil de l'Entente

منظمة دولية إقليمية غرب أفريقية نشأت في مؤتمر أبيدجان في ٢٩ أيار/مايو ١٩٥٩ من قبل ساحل العاج وبين وبوركينا - فاسو والنiger، التي أصبحت عام ١٩٦٠ دولاً مستقلة، وانضمت إليها التوغو عام ١٩٦٦.

تقوم هذه المنظمة على أساس مبدأ الإجماع، ويضم «مجلس الاتفاق الودي» رؤساء الدول ونوابهم ورؤساء المجالس النباتية وكذلك الوزراء المعينين، وللمنظمة ميزة فتية وسياسية، وتهدف إلى تنسيق السياسات الدستورية والاقتصادية والخارجية والعسكرية للدول الأعضاء. وقد أنشأت المنظمة «صندوق تضامن» يموّل بشكل

السياسية» و«حالة اجتماعية وقانونية انتقالية لها التنظيم» في المجتمع السياسي.

مُجتمع فوق الصناعي Post-Industrial Society ; Société Post-Industrielle

نموذج مجتمع حّدّده بعض الاقتصاديين وعلماء الاجتماع، يتطابق مع حالة جديدة للمجتمعات التي شهدت نمواً واسعاً في قطاعها الصناعي، ويتميز بسيطرة القطاع الثالثي (ظهور طبقة التقنيين، خلق سوق الأفكار) وبنمو تكنولوجي مستقلّ ذاتياً.

مُجتمع كلي (أو إجمالي) Aggregate Society ; Société Globale

يعتبر عالم الاجتماع الفرنسي جورج غورفيتش (Georges Gurvitch) (١٨٩٤-١٩٦٥) أول من استعمل تعبير المجتمع الكلي، ويراد بهذا المجتمع كل جماعة اجتماعية (قبيلة، كلان، «جانس»، أمة، إلخ). تضم في داخلها عدداً كبيراً من المجموعات الثانوية يكون لكل منها نشاط أو عدة أنشطة محددة، ولكنها لا تملك بنفسها أنشطة خاصة بها:تعريف يقترب جداً من تعريف المجتمع السياسي.

مُجتمع مدني Civil Society ; Société Civile

- ظهر تعبير «المجتمع المدني» في الفرنسية خلال النصف الثاني للقرن السادس عشر كمحاكاة لغوية للتعبير اللاتيني (Societas Civilis) الذي يكون بدوره ترجمة ممكنة لتعبير (Koinonia politike) («مجموعة سياسية») التي تجدتها عند أرسطو، وتتعلق عنده بالشكل الأرفع للمجموعة، وهي التنظيم الذي يتوافق مع طبيعة الإنسان (الحيوان السياسي) ويعادل مع المجتمع الكلي أو الإجمالي الذي قد يكون قبيلة أو مدينة قديمة (حاضرة) أو مجتمعاً إقطاعياً أو دولة.

- في فرنسا، يدلّ تعبير «المجتمع المدني» على

(أشار إليه دستور عام ١٩٥٨ ونظم بموجب الأمر التشريعي الصادر في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨ والمعدل بالقانون العضوي الصادر في ٢٧ حزيران/يونيو ١٩٨٤، ويضم ٢٢١ عضواً) اللبناني (أنشئ بموجب القانون رقم ٣٨٩ تاريخ ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ والمعدل بالقانون رقم ٥٣٣ لعام ١٩٩٦، ويضم ٧١ عضواً) اللذان يتالفان من ممثلي المنظمات المهنية الكبرى والنقابات، تخارهم منظماتهم، يضاف إليهم عموماً شخصيات تعينها الحكومة. وهذا النوع من المجالس الاقتصادية ليس سوى جمعيات استشارية تقدم رغبات وأراء (آراء بناء على طلب الحكومة أو آراء تلقائية) ولكنها لا تأخذ قرارات. وهي تهدف - كما جاء في المادة الثانية من شرعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي اللبناني إلى: «(أ) - تأمين مشاركة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية للدولة (ب) - تنمية الحوار والتعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية».

مجلس أوروبا (CE) ; Conseil de l'Europe

منظمة سياسية دولية نشأت بناءً لمبادرة ونتون تشرشل في المؤتمر الدبلوماسي الأوروبي الذي وافق في ٥ أيار/مايو ١٩٤٩ في سانت جيمس (Saint-James) بلندن على الاتفاقية المنشئة لها. واجتمعت الجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا لأول مرة بمقر المنظمة بمدينة سترايسبورغ في ١٠ آب/أغسطس ١٩٤٩.

يتمتع مجلس أوروبا بالشخصية القانونية، وبالتالي يملك إرادة ذاتية مستقلة عن إرادة الدول الأعضاء التي تزايد عددها منذ عام ١٩٤٩ (٤١ دولة: العشرة أعضاء الأصليون - فرنسا، بريطانيا، بلجيكا، لوكمبورغ، هولندا، إيرلندا، إيطاليا،

أساسي من قبل ساحل العاج، وأمانة عامة مقرّها في كوتونو (بنين).

المجلس الأدنى Lower House ; Chambre Basse

تعتبر يدلّ على أحد مجلسي البرلمان في نظام البيكامييرية أو ثنائية المجالس التشريعية والذي يمثل أعضاؤه، المنتخبون أو المعينون، الشعب: أي أنه يمثل وحدة الدولة (الأمة بكاملها) ويعبر عن الإرادة الوطنية والشعبية. تاريخياً، يجد هذا المجلس أصله في الجمعية التي كان الملك يدعوها للانعقاد من أجل إحداث الضرائب. حالياً، يتولّ هذا المجلس مهمة التصديق على القوانين والموازنة، ويتّم عموماً بامتيازات خاصة مقارنة مع «المجلس الأعلى»: أولوية في دراسة النصوص، إمكانية واسعة جداً أو وحيدة في إثارة المسؤولية الوزارية وإسقاط الحكومة.

المجلس الأعلى Upper House ; Chambre Haute

تعتبر يدلّ على المجلس الثاني في نظام البيكامييرية، والذي يتميّز عن «المجلس الأدنى» بنمط اختيار أعضائه أو بوظائفه: أرستقراطي، فدرالي، ديمقراطي، اقتصادي. إنه مجلس يمثل قوى التأثير والاعتبار في النظام البرلماني، ويمثل الدول الأعضاء ويعبر عن إرادتها إفرادياً في الدولة الفدرالية.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي Economic and Social Council ; Conseil Économique et Social

نوع من المجالس التمثيلية، النقاشية أو الاقتصادية، توجد في بعض البلدان الغربية، وتلعب دوراً استشارياً في عملية التخطيط والتشريع. وهذه هي حال المجلس الاقتصادي والاجتماعي الفرنسي

ولللجنة دورات انعقاد عادية، ولكن أعمالها تستمر فيما بين هذه الدورات بواسطة مندوبي تعينهم الحكومات الأعضاء. وجلسات اللجنة سرية، وتتصدر قراراتها بأغلبية التلثين (قبول أعضاء جدد مثلاً)، باستثناء المسائل الهامة التي يلزم فيها الإجماع، في حين أنه يكتفى بالأغلبية العادلة في المسائل الإجرائية والموازنة. ويعاون اللجنة خبراء عديدون يحضرون أعمالها وللجنة مندوبو الوزراء المكونة من كبار الموظفين الذين يمثلون الدول.

- اللجنة البرلمانية الاستشارية، وكانت تعرف حتى منتصف عام ١٩٧٤ باسم الجمعية الاستشارية، وهي - يعكس لجنة الوزراء الممثلة للحكومات - تمثل الشعوب، وتتألف من ممثلين عن كل دولة تولى البرلمانات الوطنية اختيارهم. وممثلو كل دولة لا يشكلون وفداً وطنياً، وإنما يتمتع كل ممثل بحرية مطلقة في التصويت والمناقشات. مبدئياً، لا تتمتع الجمعية بسلطة قرار، وهي تختص بدراسة وبحث ومناقشة جميع الموضوعات التي تدخل في اختصاص المجلس، وتجتماع في دورة عادية كل عام، كما أنها تجتمع إذا ما دعتها لجنة الوزراء لذلك. وتمارس اللجنة أعمالها عن طريق لجان دائمة أو متخصصة تنشئها في كافة المجالات، كما تقدم توصياتها إلى لجنة الوزراء بعد موافقة الأغلبية. وبالرغم من أن هذه التوصيات غير ملزمة، إلا أنها ذات قيمة معنوية كبيرة باعتبارها تعبّر عن الرأي العام الأوروبي.

- الأمانة العامة، وهي الجهاز الإداري للمنظمة، وتتكون من عدد من الموظفين الدوليين يرأسهم أمين عام ومساعدين يعينون بقرار من الجمعية بناء على توصية لجنة الوزراء لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد. ويشرف الأمين العام على تسيير الشؤون الإدارية للمنظمة.

الدنمارك، النرويج، السويد - اليونان وتركيا عام ١٩٤٩، إيسلنديا عام ١٩٥٠، ألمانيا الاتحادية عام ١٩٥١، النمسا عام ١٩٥٦، فيرنسا عام ١٩٦١، البرتغال سويسرا عام ١٩٦٣، مالطا عام ١٩٦٥، ليختنشتайн عام ١٩٧٦، إسبانيا عام ١٩٧٧، فنلندا عام ١٩٧٨، سان مارينو عام ١٩٨٨، بولونيا عام ١٩٩١، ١٩٨٩، هنغاريا عام ١٩٩٠، بيلاروسيا عام ١٩٩٢، استونيا وليتوانيا وبولندا وسلوفاكيا وتشيكيا وسلوفاكيا ورومانيا عام ١٩٩٣ وأندورو (Andorre) عام ١٩٩٤، وألبانيا ومولدافيا ومقدونيا وأوكرانيا عام ١٩٩٩). واتحاد أوروبا مفتوح للدول الديمقراطيّة في أوروبا ويهدّف إلى:

- تحقيق اتحاد وثيق بين الدول الأعضاء التي تسودها إيديولوجية الديمقراطية الليبرالية.
- �احترام سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- اتخاذ كافة الوسائل من أعمال واتفاقيات مشتركة في المسائل السياسية والاقتصادية والثقافية، ولكن دون المسائل العسكرية حيث جاء في المادة الأولى من الاتفاقية أن «المسائل المتعلقة بالدفاع الوطني لا تدخل في اختصاص المجلس».

أصبح نظام أوروبا نافذاً في ٣ آب/أغسطس ١٩٤٩، وهو يتكون من ديباجة و٤٢ مادة، وينص على أن المجلس يتألف من ثلاثة أجهزة أساسية هي:

- لجنة الوزراء، وهي الجهاز الدبلوماسي الكلاسيكي، وتكون من وزراء خارجية الدول الأعضاء، وهي المسؤولة عن تنفيذ أهداف المجلس عن طريق ما تصدره من توصيات وما تقرره على الدول من اتفاقيات ومشروعات. وتولى اللجنة إعداد جدول أعمال الجمعية الاستشارية التي تكون اللجنة مسؤولة أمامها.

٢٠٠١ تسوده تعرفة جمركية موحدة تجاه العالم الخارجي، مما سيوجد سوقاً اقتصادية تقدر وارداتها بـ ٧٠ مليار دولار، وأكبر كيان نفطي في التاريخ.

يتكون البناء التنظيمي لمجلس التعاون الخليجي من الأجهزة التالية:

- المجلس الأعلى، وهو السلطة العليا لمجلس التعاون والمسؤول عن رسم السياسة العليا للمنظمة، يتكون من رؤساء الدول الأعضاء، وتكون رئاسته دورياً حسب الترتيب الهجاني لأسماء الدول، وله أن ينشئ ما يراه ضرورياً من لجان. يجتمع المجلس في دورتين عاديتين في السنة، ويجوز أن يعقد دورات استثنائية بناء على طلب أي عضو من الأعضاء وتأييد عضو آخر، وتعقد الدورات في البلدان الأعضاء وعلى مستوى رؤساء الدول. ولكي يكون اجتماع المجلس صحيحاً، يجب حضور ثلثي رؤساء الدول الأعضاء على الأقل (أربع دول). ويكون التصويت في المجلس على أساس المساواة بين الأعضاء (الكل دولة صوت واحد)، وتتصدر قرارات المجلس في المسائل الإجرائية بالأغلبية، وبإجماع الدول الأعضاء الحاضرة المشتركة في التصويت في المسائل الموضوعية (المادة ٩ من النظام الأساسي).

- المجلس الوزاري، ويساعد المجلس الأعلى في رسم السياسات ووضع المشاريع التي تهدف إلى التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء (المادة ١٢). ويكون من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو من ينوب عنهم من الوزراء، يجتمع دورياً كل ثلاثة أشهر ويجوز أن يجتمع استثنائياً بناء على دعوة أي من الأعضاء وتأييد عضو آخر، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا أحضره ثلثا

قام مجلس أوروبا بعمل لا بأس به وله سجل حافل في تحقيق إنجازات هامة (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في ١١/٤ ١٩٥٠ التي أنشأت اللجنة الأوروبية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الاتفاقية الأوروبية لتسوية المنازعات سليمانياً عام ١٩٥٧، الميثاق الاجتماعي الأوروبي عام ١٩٦١، اتفاقية في الميدان الثقافي، اتفاقية مكافحة الإرهاب، إلخ.). بالإضافة لذلك، كان من شأن التغييرات الحاصلة في إطار الكتلة الشيوعية، أن زاد في إشعاع نفوذ مجلس أوروبا.

Mجلس التعاون الخليجي Gulf Cooperation Council (GCC) ; Conseil de Coopération du Golfe (CCG)

منظمة إقليمية تضم ست دول عربية ذات أنظمة ملوكية (المملكة العربية السعودية، الكويت، الإمارات العربية المتحدة، قطر، البحرين، عمان) تم التوقيع على نظامها الأساسي بتاريخ ٢٥ أيار / مايو ١٩٨١ في الجلسة الافتتاحية لأول قمة لرؤساء الدول المذكورة التي انعقدت يومي ٢٥ أيار / مايو ١٩٨١.

بشكل عام، يهدف مجلس التعاون الخليجي في آن معًا إلى تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء (إقامة سوق مشتركة)، وتحقيق تنظيم مشترك بهدف حماية أمن الدول المعنية (خطة الدفاع عن الخليج)، ووضع أنظمة متماثلة في مختلف الميادين (الاقتصادية والتجارية والعلمية والثقافية والاجتماعية والصحية والإعلامية والسياحية والتشريعية والإدارية والمواصلات والجمارك). وفي القمة الخليجية المنعقدة في أبو ظبي في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨، أقرت السوق الخليجية المشتركة، وهي تنطوي على إقامة اتحاد جمركي خليجي بدءاً من أول آذار / مارس

Arabe (CCA)

تم الإعلان رسمياً عن إنشاء هذا المجلس في ١٦ شباط/فبراير ١٩٨٩ في قمة رؤساء الدول العربية (العراق، مصر، الأردن، اليمن الشمالي)، بهدف إنماء التعاون الاقتصادي بين الدول الأربع التي تضم ٨٠ مليون نسمة. وتنصّ أنظمة المجلس على «تكاملية الاقتصاديات بين أعضاء المجلس في جميع الميادين»، إلا أنها لا تشير إلى إجراءات عملية فورية في تسريع التكامل الاقتصادي، كما تمّ تصور إنشاء سوق مشتركة بين الدول الأربع في المدى البعيد. وفي الغالب، يبدو مجلس التعاون العربي كأنه إطار وفاق سياسي بين البلدان الأعضاء، تمّ التأكيد على روابط التضامن بين أعضائه قبل الحرب العراقية-الإيرانية (١٩٨٠ - ١٩٨٨).

مَجْلِسِ الْجُمُهُورِيَّةِ ; Conseil de la République

تعبير يشير إلى المجلس الثاني للبرلمان الفرنسي في ظل الجمهورية الرابعة الفرنسية، يُنتخب بالاقتراع العام غير المباشر من قبل النواب والمستشارين العاملين وممثلي المجالس البلدية. وكان هذا المجلس يساهم في انتخاب رئيس الجمهورية، ولكنه لم يتمتع إلا بسلطة تشريعية استشارية («مجلس التفكير» حسب تعبير ليون بلوم). إلا أن الإصلاح الدستوري في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٤ غير الوضع وقرب مجلس الجمهورية من مجلس الشيوخ في ظل الجمهورية الثالثة مانحاً إياه دوراً أكثر أهمية في عملية التصويت على القوانين. وكان أعضاء المجلس يحملون لقب «ستانور» أو «شيخ».

مَجْلِسِ الْخَمْسَمَائَةِ Hundred ; Conseil des Cinq Cents

الدول الأعضاء (المادة ١١)، ويكون لكل دولة عضو صوت واحد في المجلس الوزاري الذي يتخذ قراراته بالأغلبية في المسائل الإجرائية والتوصيات ويجتمع الدول الأعضاء الحاضرة المشتركة في التصويت في المسائل الموضوعية (المادة ١٣). وتكون رئاسته دورية لمدة ستة أشهر حسب الترتيب الهجائي للدول.

- الأمانة العامة، وهي الجهاز المسؤول عن العمل الإداري، وت تكون من أمين عام يعينه المجلس الأعلى من مواطني الدول الأعضاء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرّة واحدة. ويكون الأمين العام مسؤولاً بشكل مباشر عن أعمال الأمانة العامة وعن حسن سير العمل في مختلف قطاعاتها، يعاونه أمناء مساعدون وما تستدعي الحاجة من موظفين يعينهم الأمين العام من بين موظفي الدول الأعضاء. ومقرّ مجلس التعاون في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية.

في أعقاب حرب الخليج عام ١٩٩١، أنشئت «قوة حفظ السلام العربية» في إطار مشروع منظومة الأمن الإقليمي (إعلان دمشق في ٦ آذار/مارس ١٩٩١)، كما أنشئ في نيسان/أبريل ١٩٩١ «الصندوق العربي للإنماء» لتمويل القطاع الخاص في البلدان العربية (مع استبعاد الدول ذات الاقتصاد الشتريكي - العراق مثلاً - والدول غير العربية - تركيا وإيران). يتشابه نموذج هذا الصندوق مع نموذج «البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير» (BERD)، وبلغ رأسماله الأولى خمسة مليارات دولار، وتستفيد منه البلدان الأعضاء في مجلس التعاون ومصر وسوريا، وهما الدولتان الحليفتان أثناء حرب الخليج.

مَجْلِسِ التَّعَاوُنِ الْعَرَبِيِّ Arab Cooperation Council (ACC) ; Conseil de Coopération

أعضاء، يعين مجلس النواب نصفهم بالأكثريَّة المطلقة من مجموع أعضائه في الدورة الأولى وبالأكثريَّة النسبيَّة من أصوات المترشحين في الدورة الثانية، وإذا تساوت الأصوات يعتدُّ الأكْبَر سُنًا منتخبًا، ويعين مجلس الوزراء النصف الآخر بأكثريَّة ثلثي أعضاء الحكومة. وبموجب المادة الرابعة المعدلة من القانون المذكور «مدة ولاية المجلس الدستوري ست سنوات غير قابلة للتجديد، ولا يجوز اختصار مدة ولاية أي منهم».

و«بعد إداء اليمين يجتمع أعضاء المجلس الدستوري بدعوة من رئيس السن أو بطلب ثلاثة منهم عند الاقتضاء، ويتخذون من بينهم بالاقتراع السري رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد...»، المادة السادسة المعدلة من القانون رقم ٢٥٠/١٩٩٣.

ويعود حق مراجعة المجلس الدستوري الفرنسي لكل من رئيس الجمهورية، رئيس الجمعية الوطنية، رئيس مجلس الشيوخ، الوزير الأول و٦٠ نائباً أو ٦٠ شيخاً (بموجب المادة ١٩ من القانون رقم ٢٥٠/١٩٩٣ والمادة ١٩ من الدستور اللبناني؛ الكل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء وعشرة من أعضاء مجلس النواب على الأقل مراجعة المجلس الدستوري في ما يتعلق بمراقبة دستورية القوانين... تقدّم المراجعة من قبل المرجع المختص إلى رئاسة المجلس الدستوري خلال مهلة خمسة عشر يوماً تلي نشر القانون في الجريدة الرسمية، أو في إحدى وسائل النشر الرسمية الأخرى المعتمدة قانوناً، تحت طائلة رد المراجعة شكلاً». وتوضيغ حق المراجعة للبرلمانيين يزيد من دور المجلس الدستوري الذي يشكّل أداة قانونية مهمّة للأقلية بوجه هيمنة الأكثريَّة العدديَّة عند تجاوزها للحقوق

تعبر يشير إلى المجلس الأدنى للبرلمان الفرنسي في دستور السنة الثالثة (٢٢ آب/أغسطس ١٧٩٥)،ضم ٥٠٠ عضواً منتخبين بالإقتراع غير المباشر والمقيَّد لمدة ثلاث سنوات. وكان وله وظيفة التصويت على القوانين التي يعود له وحده حق المبادرة بشأنها ويمكنه اتهام المديرين (حكومة المديرين) أمام محكمة العدل العليا في حالة ارتكاب جريمة أو جنحة من قبلهم عند ممارسة أعمالهم.

مجلِّس دُسْتُوريٍّ *Constitutional Council ; Conseil Constitutionnel*

في فرنسا (لبنان)، المجلس الدستوري تسمية تطلق على الهيئة القضائية المكلفة المراقبة على دستورية القوانين ونظامية الانتخابات النيابية والرئاسية. نشأ المجلس الدستوري الفرنسي بموجب الباب السابع من دستور ١٩٥٨ (في ١٤ تموز/يوليو ١٩٩٣ صدر القانون رقم ٢٥٠ حول إنشاء المجلس الدستوري اللبناني، المعدل بالقانون رقم ١٥٠ الصادر في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩)، ونظم بموجب القانون العضوي الصادر في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٨. ويضمّ المجلس أعضاء حكميين (رؤساء الجمهورية القدامي) وأعضاء معينين لمدة تسع سنوات، وعددهم تسع، ثلاثة يعيّنهم رئيس الجمهورية وثلاثة يعيّنهم رئيس الجمعية الوطنية وثلاثة يعيّنهم رئيس مجلس الشيوخ؛ ويعود حق تعيين رئيس المجلس الدستوري إلى رئيس الجمهورية. وهذا الحق في التعيين ذو أهمية لأن الدستور الفرنسي ينصّ على أن لرئيس المجلس الدستوري صوت مرجح في حال تعادل الأصوات (استناداً للمادة الثانية المعدلة من القانون رقم ٢٥٠/١٩٩٣، يتألف المجلس الدستوري اللبناني من عشرة

وإعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ والمبادئ الدستورية المعترف بها في قوانين الجمهورية، وذلك بعد أن لعب دوراً هاماً في تحديد المواقف التشريعية والمواقف التنظيمية.

مَجْلِسُ الدُّولَ أو مَجْلِسُ الْوَلَايَات States ; Conseil des États

تعبر يدَّ على المجلس الذي يمثل الكانتونات الأعضاء في الكونفدرالية السويسرية بنسبة ممثلين لكل كanton وممثَّل واحد لنصف الكاتون (٤٦ عضواً). ويُسَاهِم مجلس الدول في السلطة التشريعية على قدم المساواة مع المجلس الوطني وفي انتخاب أعضاء المجلس الفدرالي (السلطة التنفيذية الجماعية)، عند اجتماعهما (أي مجلس الدول والمجلس الوطني) في جمعية مشتركة هي الجمعية الفدرالية.

مَجْلِسُ الدُّولَة Council of the State ; Conseil d'État

- مجلس الدولة في فرنسا، ويسمى في لبنان مجلس شورى الدولة، هو في آن معاً مستشار للحكومة في الشأن التشريعي والتنظيمي وجهاز قضائي في الشأن الإداري. وفي أصله، يعود مجلس الدولة إلى مجلس الملك في ظل «النظام القديم»، أنشأه دستور السنة الثامنة (١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٧٩٩)، يضم ٣٢٩ عضواً تقريباً: المندوبون ومقدمو العراضن ومستشارو الدولة الذين يتوزعون على الأقسام الإدارية الخمسة (المالية، الداخلية، الأشغال العامة، الاجتماعية، الدراسات والتقارير) وعلى القسم المتخصص بالنزاع القضائي (النشاط الإداري الابتدائي، الاستئنافي، التميزي). ويشكّل مجلس الدولة مؤسسة هامة في الحياة السياسية والإدارية الفرنسية تتحتلّ وضعياً خاصاً في عجلة الدولة (انتقاء كبار الموظفين من

المبادئ الدستورية الأساسية).

يتولّ المجلس الدستوري الفرنسي مهمة تأمين النشاط العادي للسلطات العامة، ومراقبة تطابق القوانين مع الدستور (رقابة وجوبية على القوانين العضوية وعلى النظام الداخلي لكل من مجلسى البرلمان، ورقابة اختيارية بالنسبة للقوانين العادية والمعاهدات الدولية) ونظامية العمليات التحضيرية للاستفتاء، ومراقبة صحة بعض الانتخابات (الاستفتاءات، الانتخاب الرئاسي، الانتخابات المشيخية والتشريعية)، إعطاء آراء للحكومة ورئيس الدولة (استفتاء، المادة ١٦ من الدستور الفرنسي)، الإعلان عن وجود مانع يحول دون ممارسة رئيس الدولة لوظيفته مؤقتاً أو نهائياً، وملاحظة الشغور في مركز رئاسة الدولة (بموجب المادة ١٨ من القانون رقم ١٩٩٣/٢٥٠)، يتولّ المجلس الدستوري اللبناني الرقابة على دستورية القوانين، كما يتولّ «الفصل في صحة انتخابات رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس النواب والبت في الطعون والنزاعات الناشئة عنها، وذلك بطلب من ثلث الأعضاء الذين يتتألف منهم المجلس قانوناً على الأقل...» المادة ٢٣ المعدلة، و«الفصل في صحة نيابة نائب منتخب والنظر في النزاعات والطعون الناشئة عن انتخابات أعضاء مجلس النواب وذلك بموجب طلب يقدمه المرشح المنافس الخاسر في الدائرة الانتخابية نفسها إلى رئاسة المجلس الدستوري في مهلة أقصاها ثلاثة أيام تلي إعلان نتائج الانتخاب في دائرة تحت طائلة رد الطلب شكلاً، المادة ٢٤ المعدلة).

يتأكّد موقع المجلس الدستوري في الحياة الدستورية والسياسية الفرنسية من خلال وظيفته كمحكمة دستورية حالقاً اجتهداداً يحمي الحقوق والحرّيات بالاستناد إلى مقدمة الدستور الفرنسي

Senate ; Sénat**مجلس الشيوخ**

- جهاز أستقراطي، تداولي، ويتمتع بسلطات قرار واسعة في العصر الروماني القديم.

- في فرنسا، مجلس الشيوخ هو مجلس أنشئ بدستور السنة الثامنة (١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٧٩٩)، واعتمد أيضاً في ظلّ الإمبراطورية الثانية (دستور ١٤ كانون الثاني/يناير ١٨٥٢) والقرار

المشيخي الصادر في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٥٢)، كان يتم اختيار أعضائه عن طريق «اختيار زميل» (Cooptation)، وتمتّع بسلطات

انتخابية (أعضاء التريبوننا، أعضاء الجسم التشريعي، بعض القضاة والموظفين) واحتياض الرقابة وحماية الدستور وتعديلاته. وكان مجلس

الشيوخ جهازاً محافظاً وخاضعاً للأمبراطور.

- مجلس الشيوخ هو ثاني مجلسي البرلمان في بعض الأنظمة البرلمانية (فرنسا، إيطاليا، بلجيكا) يُنتخب أعضاؤه بالاقتراع العام المباشر (إيطاليا) أو غير المباشر (فرنسا)، ويتمتع في الغالب بسلطة تشريعية متساوية لسلطة المجلس الأول أو المجلس الأدنى (إيطاليا)، وأحياناً بحق إثارة المسؤولية السياسية للحكومة (فرنسا في ظل الجمهورية الثالثة).

- ثانى مجلسي البرلمان، يمثل الدول أو الولايات الأعضاء، مبدئياً بطريقة متساوية، في بعض الدول الفدرالية (أستراليا، كندا، الولايات المتحدة الأميركية).

- في ظلّ دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية، يشارك مجلس الشيوخ في وظيفة التشريع (ولكنه إذا كان على خلاف مع الجمعية الوطنية حول إقرار نص قانوني، يمكن للجمعية الوطنية، بناء على طلب الحكومة، أن تقرّ القانون لوحدها) ويتمتع بسلطات رقابية (أسئلة، تحقيقات) ولكن

بين أعضائه، تأثير الآراء التي يقدمها، بناء القانون الإداري).

- «مجلس الدولة» تسمية تطلق في بعض الدول على الجمعية التشاورية أو على محكمة إدارية (اليونان، بلجيكا، إيطاليا)، أو على جهاز الحكومة (شيلى، بولونيا، رومانيا، الاتحاد السوفياتي عام ١٩٩١).

المجلس الشمالي **Nordic Council** ; **Conseil Nordique**

منظّمة إقليمية في أوروبا الشمالية، نشأت ليس بمعاهدة دولية، وإنما بقرارات موازية صادرة عن برلمانات الدنمارك والنروج والسويد وإيسلندا خلال عام ١٩٥٢، وانضمت فنلندا إلى المنظمة عام ١٩٥٥.

يتكون المنظمة من مجلس يعقد سنوياً في جلسات تدوم كل جلسة ما بين ٥ و ١٠ أيام في إحدى العواصم الاسكتلندية الخمس، ويمكن أن يعقد في جلسة غير عادية. ويتألف المجلس من ٨٧ ممثلاً يتوزّعون على الشكل التالي: ١٦ للدنمارك، ١٨ لفنلندا، ٧ لإيسلندا، ٢٠ لكل من النروج والسويد، ٢ لكل من جزر فيروي (Féroé) وجزر ألاند (Aland) وغرونلاند (Groenland). ويقوم المجلس بمعالجة المسائل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتصالات، ويهدف إلى تعزيز التعاون بين البلدان الاسكتلندية وتنسيق كلية القوانين والممارسات الوطنية ووضع آلية تشارو دوري بين الحكومات بغية تحقيق نشاطات مشتركة في الميادين التي تهمّ الدول الأعضاء. ويتراافق هذا الاختصاص الواسع للمنظمة مع الغياب الكامل لسلطة القرار، إذ ليس بإمكان المجلس إلا تقديم اقتراحات إلى حكومات الدول الأعضاء حول قضيّاً المصلحة المشتركة، وتتمتّع الحكومات بحرية كاملة في العمل إزاء هذه القضايا.

(أستراليا، جنوب أفريقيا، البرازيل، كندا، كولومبيا، الولايات المتحدة الأميركيّة)، سُوفيات القوميات (الاتحاد السوفيافي). وهكذا مجلس يجب أن يتكون من عدد مساوٍ من الممثّلين لكل دولة عضو في الدولة الفدراليّة، ويجب أن يتمتّع بالصلاحيّات ذاتها التي يتمتّع بها المجلس التشريعي الآخر. إلّا أن تطبيق هذه القواعد بشكل صحيح يختلف، من الناحيّة العمليّة، من دولة إلى أخرى.

- في سويسرا، تطلق تسمية المجلس الفدرالي (*Conseil fédéral*) على الجهاز الذي يتولّى السلطة التنفيذية. وهو جهاز جماعي يتألف من سبعة أعضاء منتخبين بالأكثرية المطلقة، لمدة أربع سنوات، من قبل الجمعية الفدراليّة (المجلس الوطني ومجلس الدول مجتمعين) التي تسمّي أحد أعضائه رئيساً للاتحاد لمدة سنة واحدة وغير قابل لإعادة انتخابه مرّة ثانية بدون انقطاع، ويُنتخب نائب الرئيس بنفس الأسلوب والشروط. ورغم أن المجلس الفدرالي هو المحرك الحقيقى للسياسة الوطنيّة، إلّا أنه غير مسؤولة في أي شيء أمام الجمعية الفدراليّة التي ليس بإمكانها إسقاطه. ويقوم رئيس المجلس الفدرالي بوظيفة رئيس الدولة، إلّا أن سلطاته فخرية تماماً، إذ أنه لا يتمتّع بأيّة سلطة خاصة عن بقية أعضاء المجلس الفدرالي المتّساوين فيما بينهم ويوضع على رأس كل وزارة عضو منهم. ويقع على المجلس الفدرالي أن يقدم كل سنة تقريراً عن أعماله الجمعيّتين.

مجلِّس الْقَدِماء Council of Olds ; Conseil des Anciens

ثاني مجلسي البرلمان في الدستور الفرنسي للسنة الثامنة (٢٢ آب/أغسطس ١٧٩٥)، ضمّ ٢٥٠

دون إثارة مسؤولية الحكومة المحفظ بها للجمعية الوطنية، وبال مقابل لا يمكن حلّ مجلس الشيوخ.

مجلِّس الْعُمُوم House of Commons ; Chambre des Communes

المجلس الأدنى للبرلمان البريطاني، يجد أصله في قيام الفرسان وغير النبلاء الممثّلين للكوئنات والمدن داخل «مجلس المملكة المشتركة» (*Magnum Concilium*) بالجلوس والانعقاد بشكل متّصل ابتداء من عام ١٢٦٥. يتكون هذا المجلس من أعضاء (٦٥٩ نائباً) ينتخبون بالاقتراع العام لمدة خمس سنوات تبعاً للانتخاب الأكثري البسيط المنفرد على دورة واحدة، يرأسه «السيكير» ويضم لجاناً دائمة ومتخصصة. ويلاحظ في النظام السياسي البريطاني واقعة تدهور المبادرة النيابية وتراجع وظائف الرقابة على الحكومة التي تبدو، بدورها، كأنها امتداد كلي لحزب الأغلبية في مجلس العموم.

مجلِّس الفاشيّات والشّركات الكُبُرى Chamber of Fasces and Corporations ; Chambre des Faisceaux et Corporations

تعبير يشير إلى المجلس الاستشاري في النظام الفاشي الإيطالي، والذي يوقّع في تكوينه بين التمثيل السياسي وتمثيل المصالح الاقتصاديّة.

مجلِّس فدرالي Federal Council ; Chambre Féderale

- في الدولة الفدراليّة، يمثل المجلس الفدرالي الجماعات الإقليمية (كانتونات، لاندر، ولايات، جمهوريات...) التي تتكون منها الدولة، ويحمل أسماء مختلفة: جمعية الدول (الهند)، بندسارات (ألمانيا الاتحادية، النمسا)، مجلس الأمم (تشيكوسلوفاكيا)، مجلس الدول (سويسرا)، مجلس الشعوب (يوجوسلافيا)، مجلس الشيوخ

يصل إلى هدفه .
المجلس ما بين الوزاري (اللجنة ما بين الوزارية)
Inter-Ministerial Council (Inter-Ministerial Committee ; Conseil Interministériel (Comité Interministériel)

في فرنسا، يدلّ التعبير على اجتماع الوزراء وأمناء الدولة وكبار الموظفين المعينين بالمسألة برئاسة رئيس الجمهورية أو الوزير الأول. بشكل عام، تطلق تسمية المجلس ما بين الوزاري على الاجتماعات التي يرأسها رئيس الجمهورية، واللجنة ما بين الوزارية على الاجتماعات التي يرأسها الوزير الأول (مثلاً، المجلس الأعلى للدفاع، اللجنة ما بين الوزارية لتأهيل الإقليم والعمل الإقليمي، المجلس المركزي للتخطيط، إلخ.).

تكون المجالس واللجان ما بين الوزارية متتظمة أو ضيقة أو دائمة، وتشكل وسيلة تسبيق وظيفي للعمل الحكومي، فهي تحضر القرارات التي تتخذ في مجلس الوزراء.

المجلس المـسـكـونـيـ لـلكـنـائـس
Council of Churches ; Conseil Oecuménique des Églises

منظمة غير حكومية ذات خاصية دينية، نشأت في مؤتمر أمستردام عام ١٩٤٨ الذي سبقه عدة لقاءات بين الكنائس. يجمع هذا المجلس بين الكنائس البروتستانتية والأنجликانية والأرثوذكسية (٣٣٥ كنيسة تقريباً)، ويتألف من جمعية المندوبين التي تجتمع كل ست أو سبع سنوات. وفي الفترة الفاصلة بين اجتماعات المندوبين (الجمعية العمومية)، يدير المجلس المـسـكـونـيـ جهاز يتألف من ١٥٠ عضواً منتخبـمـ جـمـعـيـةـ المـنـدـوـبـيـنـ، ويـجـمـعـونـ كـلـ سـنـةـ. وهـنـاكـ أـمـانـةـ عـامـةـ يـرـئـسـهـاـ أـمـينـ

عضوـاـ مـتـخـيـنـ بـالـاقـرـاعـ غـيرـ الـمـبـاـشـرـ وـالـمـقـيـدـ لـمـدـدـةـ ثـلـاثـ سـنـوـاتـ. وـكـانـ يـسـتـطـعـ فـقـطـ الـمـوـافـقـةـ عـلـىـ الـقـوـانـينـ الـتـيـ يـقـرـرـهـاـ الـمـجـلـسـ الـأـدـنـىـ (مـجـلـسـ الـخـمـسـيـاـمـيـ)ـ دونـ تـعـدـيلـهـاـ، أوـ رـفـضـهـاـ كـلـيـةـ.

مـجـلـسـ الـلـوـرـدـاتـ ; **Chambre des Lords**

المجلس الأعلى في البرلمان البريطاني، تحدّر من «مجلس المملكة المشترك» حيث يجلس ويجتمع البارونات والأحبار. يضم مجلس اللوردات ٨٠٠ عضو وراثي، ١٣٥ عضواً لمدى الحياة، ١٦ عضواً يمثلون استكتلندا، ٦ أعضاء يمثلون إنجلترا (ائزرون في طريق الزوال)، ٢٣ عضواً لورداً-قاضي (قضاة كبار يعيتون لمدى الحياة)، ٢٦ لورداً-روحياً (وهم الأساقفة والمطارنة من بينهم رئيس أساقفة كاتر بوري).

شهد مجلس اللوردات إصلاحين هامين عام ١٩١١ وعام ١٩٤٩ جعلاً منه مجرد مجلس استشاري تقريباً دونما حق تشريعى فعلى، ومنذ صدور قانون ١٩٥٨ المتعلق بالعضوية لمدى الحياة، أصبح بإمكان النساء الجلوس في مجلس اللوردات. وليس لمجلس اللوردات سوى صلاحيات ضئيلة جداً في الشأن التشريعى، ولكنه يبقى مع ذلك محكمة استئناف علياً يمارس وظيفتها القضائية فقط الشيرخ القضاة. وفي ٢٠ حزيران / يونيو ١٩٦٨ أعلن السيد هارولد (المشروع العمالى) في مجلس العموم أن حكومته (العمالية) ستقدم مشروعًا «متواافقاً مع الاتجاهات المعلنة في خطاب العرش بقصد تقليل سلطات مجلس اللوردات والتخلص من القاعدة الإلزامية للتعيين»، إلا أن هذا المشروع لاقى الفشل. كما ظهر مشروع جديد (محافظ) يرمي إلى تحديث شروط اختيار الأعضاء وتطوير حق اللوردات بالفيتو، إلا أن هذا المشروع لم

الاقتصادية للمنظومة الاشتراكية العالمية).

مـجلس المـمـثـلين ; House of Representatives

Chambre des Repréـsentants

هو المجلس الأدنى في كونغرس الولايات المتحدة الأمريكية، يضم ٤٣٥ عضواً ينتخبون لستين بالاقتراع العام في دوائر متساوية جغرافياً، يمثل الشعب، يمارس السلطة التشريعية بالاشتراك مع مجلس الشيوخ، ويمثل لوحده حق المبادرة في شأن الضريبي. ويضم مجلس الممثلين لجاناً دائمة كبيرة تتمتع بسلطات تحقيق واسعة جداً، إلا أن سلطاته ونفوذه هي أقل من سلطات ونفوذ مجلس الشيوخ (المجلس الأعلى).

مـجلس الـبـلـاء Chamber of Peers ; Chambre

des Pairs

تسمية تطلق على المجلس الأعلى للبرلمان الفرنسي في ظل «الاستعراض» (١٨٣٠-١٨١٤) و«ملكية تموز/يوليو» (١٨٤٨-١٨٣٠). وكان يتم اختيار أعضائه أما بداعي الوراثة (عهد «الاستعراض»)، وأما بداعي الوراثة في قسم أو التعين في قسم آخر.

مـجلس التـوـاب Parliament House ; Chambre

des Députés

تسمية تطلق على البرلمان (مثلاً، لبنان) أو على المجالس الدنيا لبعض البرلمانات (مثلاً، فرنسا في ظل «الاستعراض» و«ملكية تموز/يوليو» والجمهورية الثالثة، إيطاليا). في إيطاليا، يتكون مجلس النواب من ٦٣٠ عضواً ينتخبون بالاقتراع العام على أساس التمثيل النسبي بنسبة نائب واحد لكل ٨٠٠٠ نسمة، ولمدة خمس سنوات.

مـجلس الـوزـراء Council of the Ministers

Conseil des Ministres

يؤلف مجلس الوزراء هيئة جماعية تقوم بالدور

عام يدير برامج المجلس، ومع ذلك فإن قرارات المجلس غير ملزمة للكنائس المجتمعنة في إطاره.

يهدف المجلس المسكوني إلى دفع الكنائس نحو الوحدة والاهتمام بالتبشير وتحقيق السلام. وبواجه المجلس مسألة علاقاته مع الكنيسة الكاثوليكية التي لا تتمي إليه، ومقره في جنيف بسويسرا.

مـجلس المـعـونـة الـاـقـتصـاديـة الـمـتـبـادـلة (كـومـيـكـون)

Council for Mutual Economic Assistance

(CMEA or COMECON) ; Conseil d'Assistance Économique Mutuelle (COMECON)

منظمة دولية إقليمية نشأت في ٢٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٤٩ من جانب الاتحاد السوفيتي والديمقراطيات الشعبية بعد رفضها الاشتراك في «مشروع مارشال» حيث جاء في البيان الصادر عن المؤتمر التأسيسي للمجلس بأن بواعث قيامه «التصدي للتمييز الذي تمارسه الدول الغربية ضد دول أوروبا الاشتراكية». ولقد حلّت هذه المنظمة في ٢٨ حزيران/يونيو ١٩٩١ في أعقاب التحولات السياسية والاقتصادية الحاصلة في الاتحاد السوفيتي والديمقراطيات الاشتراكية القديمة، والتوجهات نحو اقتصاد السوق بتشجيع من البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير. كل ذلك أفقد مجلس المعونة سبب وجوده.

ضم الكوميكون كلاً من الاتحاد السوفيتي وألمانيا الشرقية وتشيكوسلوفاكيا ورومانيا وبولغاريا وهنغاريا وبولونيا و蒙古lia وكوبا وفيتنام ويوغوسلافيا بصفة عضو مساهم، وخمسة أعضاء بصفة مرافقين. وارتکر الكوميكون على العقيدة القائمة على مبدأ التقسيم الدولي الاشتراكي للعمل (تحفيض تكاليف الإنتاج والنقل، تقليل الفروقات بين مستويات الإنماء، تنسيق سياسات التخطيط، إنشاء أجهزة مشتركة كمعهد التقني ومعهد الدولي للمسائل

التي يتم تحضيرها في اجتماعات لجان أو مجالس ما بين وزارية، وهو يصدق على القرارات التي يتخذها رئيس الجمهورية. في لبنان، تنص المادة ٦٥ من الدستور اللبناني على أن «تนาط السلطة الإجرائية بمجلس الوزراء... يجتمع مجلس الوزراء دورياً في مقر خاص ويترأس رئيس الجمهورية جلساته عندما يحضر. ويكون النصاب القانوني لانعقاده أكثرية ثلثي أعضائه، ويتخاذ قراراته توافقياً. فإذا تذرع ذلك بالتصويت، ويتخاذ قراراته بأكثريته الحضور. أما المواضيع الأساسية فإنها تحتاج إلى موافقة ثلثي عدد أعضاء الحكومة المحدد في مرسوم تشكيلها».

مجلس وزراء إتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية Council of Ministers of Union of Soviet Socialist Republics ; Conseil des Ministres de l'Union des Républiques Socialistes Soviétiques

مجموعة تراتبية من الوزراء المعينين والمقالين من قبل مجلس السوفيات الأعلى، ورؤساء لجان الدولة ورؤساء مجالس الوزراء في الجمهوريات أعضاء حكميين (١٠٠ عضو تقريباً). وكان يوجد فتنان من الوزراء: الوزراء الفدراليون الذين يتناول اختصاصهم كامل أقاليم الاتحاد السوفيتي، والوزراء الفدراليون الجمهوريون الذين يراقبون عمل الوزراء الممثلين لهم في الجمهوريات الأعضاء في الاتحاد.

فيما مضى، كان مجلس الوزراء يسمى «مجلس مفروضي الشعب»، ولم يكن له من صلاحيات سوى «إدارة الدولة»: تطبيق قرارات السوفيات الأعلى. إلا أنه تتمتع بسلطة معينة على أعضائه وعلى مجالس الوزراء في الجمهوريات الأعضاء في الاتحاد.

الرئيسى في النظام البرلماني وتحتفل مسؤولة الحكم تجاه البرلمان، وهو يجتمع عموماً بحضور رئيس الدولة ورئيس الحكومة والوزراء. إنه جهاز الحكم المقرر والمنتقد الذي تقع عليه وحده تبعه الحكم والمسؤولية تجاه البرلمان.

في فرنسا، مجلس الوزراء هو هيئة تضم أعضاء الحكومة برئاسة رئيس الجمهورية (المادة ٩ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨)، يجتمع أسبوعياً، مبدئياً يوم الأربعاء صباحاً في قصر الإليزيه. وحسب الحكومات، يشكل أمناء سر الدولة والوزراء المفروضين أعضاء في مجلس الوزراء أو لا يشاركون فيه إلا في المسائل المتعلقة باختصاصهم. وكذلك يحضر الأمين العام للحكومة والأمين العام للإليزيه، بالإضافة إلى المستشار الخاص لرئيس الجمهورية منذ عام ١٩٨١، جلسات مجلس الوزراء دون المشاركة في النقاش.

تقوم الأمانة العامة للحكومة بتحضير جدول الأعمال الذي يعود القرار النهائي في تحديده إلى رئيس الجمهورية، وينقسم هذا الجدول إلى ثلاثة أقسام: يتضمن القسم (أ) مشاريع القوانين والأوامر التشريعية والمراسيم، ويتضمن القسم (ب) الإجراءات الفردية (تعيين كبار الموظفين، العمداء، المحافظين مدراء الإدارة المركزية، مستشاري الدولة...) وقرارات حل المجالس البلدية أو العامة أو الإقليمية، ويتكرس القسم (ج) لاستماع مجلس الوزراء إلى بيانات أعضائه حول المسائل الوطنية والدولية الكبرى وإلى مشاريع الوزراء وإلى استعراض سياسة ما أو زيارة أو سفرة.

ومجلس الوزراء هو جهاز القرار في السلطة التنفيذية، وهو المختص وحده لاتخاذ الإجراءات

١٩٩٨ تغيير اسم المجلس الوطني لريادة العمل وأصبح يسمى «حركة مشاريع فرنسا» (Mouvement des entreprises de France Medef).

Conclave ; Conclave

مَجْمُوعَ كَرَادَلَة
في إطار الكنيسة الكاثوليكية، مجتمع كرادلة هو اجتماع مغلق (في روما Chapelle Sixtine) للكرادلة المكلفين باختيار خلف للبابا المتوفى.

مَجْمُوعَاتُ الدُّولِ ; Groupes d'États

تعبر يشير، داخل المنظمات الدولية، إلى توزيع بين الدول، تبعًا لمعايير جغرافية وسياسية. في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» (CNUCD)، تشكلت عدة مجموعات: مجموعة A (دول أفريقيا وأسيا أو المجموعة الأفرو-آسيوية)، مجموعة B (الدول الصناعية في أوروبا الغربية وأميركا الشمالية، أستراليا، نيوزيلندا، اليابان)، مجموعة C (دول أمريكا اللاتينية)، مجموعة D (دول أوروبا الشرقية ومنغوليا). وبداعي التحولات الحاصلة في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية والتوجهات الجديدة للاتحاد السوفيتي، فقدت المجموعة الأخيرة مبرر وجودها.

شكلت المجموعتان A و C، بالإضافة إلى يوغوسلافيا، ما يسمى «المجموعة السابعة والسبعين» (77 دولة عام ١٩٦٤، حالياً ما يقرب من ١٣٠ دولة سائرة في طريق النمو) في حين أن الصين لا تظهر في أيّة مجموعة. وفي إطار «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء»، تجري المفاوضات بين المجموعات، والدول التي تتشكل منها كل مجموعة تحدد موقفاً مشتركاً للمجموعة بعرض لاحقاً على المجموعات الأخرى.

مَجْمُوعَةُ الْخَمْسَ عَشَرَةً ; Groupe des Quinze («G15»)

Council of Cabinet ; Conseil de Cabinet

اجتماع الوزراء برئاسة رئيس الحكومة، وتعود هذه المؤسسة في فرنسا إلى عهد «الاستعراض» ولكن بدون تكريس قانوني لها، وقامت بدور كبير في عهد الجمهوريتين الثالثة والرابعة حيث جمعت أمناء سر الدولة وأمناء سر الدولة الفرعونيين الذين لا يشاركون اعتمادياً في مجلس الوزراء. وتشكل هذه المؤسسة اجتماعاً تمهدياً لدراسة المسائل التي ستكون موضوع قرار بحث في مجلس الوزراء أو حالة معينة تستدعي اجتماعاً طارئاً لأعضاء الحكومة بغية اتخاذ موقف معين في شأنها. كانت هذه المؤسسة في عهد الجمهورية الخامسة الفرنسية ١٩٨٦، لم ينعقد سوى اثنى عشر مجلساً وزارياً و١٩٨٨، كان بعضها تحت تسمية «اجتماعات وزراء».

National

Council of French Patron Labor ; Conseil National du Patronat Français (CNPF)

التنظيم النقابي الوحيد لريادة العمل الفرنسية، نشأ في ١٢ حزيران/يونيو ١٩٤٦، ذو بنية مرنة، يضم أكثر من مليون مشروع، يجمع بين مجموعات متخصصة من أرباب العمل («الكونفدرالية العامة لصغار ومتوسطي المشاريع» CGPME، «الاتحاد الصناعات المعدنية والمنجمية»، «المركز الوطني لقيادة المشاريع»).

يؤدي المجلس الوطني المشروع الحزب والسياسة التعاقدية، يدعو إلى الحد من دور الدولة وتحقيق الضرائب المفروضة على المشاريع، يرفض مفهوم «الإدارة المشتركة» وإنماء النقابات العمالية في المشاريع، كما أنه يلعب دوراً هاماً في الحياة السياسية والاقتصادية. في تشرين الأول/أكتوبر

والبابان وبريطانيا وألمانيا، وانضمت كندا وإيطاليا لاحقاً، وكذلك رئيس اللجنة في الجماعة الأوروبية. ويقتصر عدد أعضاء المجموعة أحياناً إلى خمس دول (بدون إيطاليا وكندا) تشكّل «مجموعة الخمس» (G5)، أو يزيد العدد بإضافة بلجيكا وهولندا والسويد فتشكّل عندئذ «مجموعة العشر» (G10) التي تضم في الواقع إحدى عشرة دولة لأن سويسرا التحقت بها. وتشكّل «مجموعة العشر» الجهاز الذي يقوم بتحضير الاجتماعات النقدية الدولية، وتحديداً اجتماعات صندوق النقد الدولي.

يجتمع رؤساء دول وحكومات «مجموعة السبع»، بالإضافة إلى رئيس اللجنة في الجماعة الأوروبية، دورياً لمعالجة المسائل الاقتصادية (والسياسية) العالمية (قمة باريس في تموز/يوليو ١٩٨٩، قمة لندن في تموز/يوليو ١٩٩١ التي جرى خلالها الإعلان عن اتفاق حول الأسلحة الاستراتيجية - معاهدة ستارت START - وتقديم مساعدة فنية ومالية للاتحاد السوفيتي بهدف إدخال هذا البلد في نظام الاقتصاد العالمي وقوله عضواً مساهماً في صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، وفي قمة نابولي Naples في تموز/يوليو ١٩٩٤ قبلت روسيا بالمشاركة في النقاشات ذات الطابع السياسي - البوسنة، رواندا، بلدان البلطيق، كوريا - وليس الطابع الاقتصادي، الأمر الذي أدى إلى الكلام عن «مجموعة الثنائي» (G8).

مَجْمُوعَة السَّبْعِيْنَ وَالسَّبْعينَ Group of Seventy Seven ; Groupe des Soixante-Dix-Sept («G77»)

تعبر يشير إلى الدول التي شاركت في مؤتمر الجزائر عام ١٩٦٧ بقصد التحضير لاجتماع «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» في

تجمع لخمس عشرة دولة نامية، نشأ لمواجهة الطريق المسدود الذي وصل إليه حوار الشمال والجنوب عام ١٩٨٩. ففي السابع من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، وبناءً لمبادرة بيرو، قررت خمس عشرة دولة من دول الجنوب في جنيف الاجتماع كل سنة على مستوى القمة: اجتماع قمة يعادل إلى حد ما قمة «مجموعة السبع». وتضم المجموعة الدول التالية: الجزائر، الأرجنتين، البرازيل، مصر، الهند، أندونيسيا، جامايكا، ماليزيا، المكسيك، نيجيريا، بيرو، السنغال، فنزويلا، زيمبابوي، يوغوسلافيا: بلدان تتصف في الغالب بأنها بلدان سائرة في طريق النمو ذات دخل متوسط. ولقد عقدت دول المجموعة اجتماعات سنوية، الاجتماع الأول في كوالالمبور في ماليزيا عام ١٩٩٠، وعام ١٩٩٤ في نيودلهي بالهند.

مَجْمُوعَة الدَّاعِمِ Support Group ; Groupe d'Appui

تجمع لأربع دول في أمريكا اللاتينية (الأرجنتين، البرازيل، بيرو، أوروجواي) تشكّل عام ١٩٨٥، وبهدف إلى تحقيق السلام في القارة، وإنهاء التدخلات الخارجية ووضع مواثيق عدم اعتداء بين مختلف الدول.

مَجْمُوعَة السَّبْعِ أو مَجْمُوعَة الْبَلَدَانِ الْأَكْثَرِ صِنَاعِيَّة Group of Seven or The Group of the Highest Industrial Countries ; Groupe des Sept («G7») ou Groupe des pays les plus Industrialisés

المراد بذلك لقاءات سنوية لرؤساء دول وحكومات البلدان الأكثر صناعية وثراء في العالم، حصل اللقاء الأول بناءً لمبادرة فرنسا في رامبوبيه (Ramouillet) في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ وضم خمس دول هي: الولايات المتحدة وفرنسا

الخمس. تعارضت توجهات مجموعة كونتادورا مع الرؤية الأميركيَّة في عصر الاستقطاب الشرقي - الغربي، كما شهدت المجموعة ضعفاً وتخلخلًا في أعقاب المبادرات الأميركيَّة - الوسطريَّة المختلفة. ومع ذلك، يعود لها الفضل في إطلاق المبادرة بقيام اتفاق السلام (Esquipulas II) الموقع في ٧ آب / أغسطس ١٩٨٧ بين كوستاريكا وغواتيمالا وهندوراس ونيكاراغوا.

محافظ Prefect or Mayor ; Préfet

موظَّف كبير تعينه الحكومة في إحدى مقاطعاتها ليتَّلها مباشرة. في فرنسا، نشأت مؤسسة المحافظ في عهد القنصلية (قانون ٢٨ بلوڤيوz للسنة الثامنة، ١٧ شباط / فبراير ١٨٠٠)، وهو موظَّف كبير يُعين ويُقال استثنائيًّا بمرسوم جمهوري يتَّخذ في مجلس الوزراء. وقد تمَّ في عام ١٩٨٢ استبدال تسمية محافظ في المحافظة (Département) بـ «المقاطعة» (Département) بـ «المحافظة»، ومحافظ الإقليم (Région) بـ «مفوض الجمَّوَرية» في الإقليم، ثم جرى التخلُّي عن هذه التسمية عام ١٩٨٨. والمحافظ هو مثلُ الحكومة في المحافظة ويتَّمن تمثيل المصالح العامة والدفاع عنها. ويُلعب محافظ الإقليم الدور ذاته تجاه «المجلس الإقليمي» (Conseil régional)؛ هيئة تشاورية جماعية في الإقليم (لأمركزية إقليمية) تتَّكون من أعضاء ينتخبون بالاقتراع العام المباشر على أساس التمثيل النسيوي لمدة ست سنوات، وتقوم باختيار رئيسها الذي يعتبر الجهاز التنفيذي في الإقليم ويتمتع مبدئيًّا بصلاحية تسوية شؤون الإقليم والمساهمة في الإنماء الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في الإقليم.

المُحَافِظِيَّةُ Conservatism ; Conservatisme

نيودلهي عام ١٩٦٨ ووضع لائحة بالمطالبات التي قدَّمتها بلدان الجنوب. حالياً، معظم البلدان النامية تتَّبع بمبادئ ميثاق الجزائر، و«مجموعة السبع والسبعين» هي في الواقع كثيرة العدد (١٣٠ دولة تقريباً) وشهدت مؤسسة لإجراءاتها مع المجتمع الوزاري الدولي: رسم أولى لجهاز تنفيذي للمجموعة. وفي مجال آخر، وخلال مؤتمر التعاون الاقتصادي الذي انعقد عام ١٩٧٦ في مكسيكو، أنشأت المجموعة لجنة تسيير مكونة من خبراء (سبعة خبراء عن كل منطقة في العالم: آسيا، أفريقيا، أميركا اللاتينية) تتولَّ عرض نتائج أعمال مجموعات الخبراء المختلفة على الاجتماع الوزاري. كما طالبت المجموعة باعتماد نظام أفضليات تجارية بين البلدان النامية، أنشأ مجلس هيئات المنتجين للمواد الأولية، وإنشاء اتحاد للمدفوعات وبنك مشترك ووحدة حسابية.

مَجْمُوعَةُ كُونْتَادُورَا Group of Contadora ;

Groupe de Contadora

هيَّة تشاور وتأمَّل تضم أربع دول في أميركا الوسطى (المكسيك، فنزويلا، كولومبيا، بناما)، عقدت أول اجتماع لها في جزيرة «الجَزَرِ الأَيْضَن» في ٨ كانون الثاني / يناير ١٩٨٣. تهتمَّ المجموعة بشكل أساسي بمسألة حفظ السلام في المنطقة، ومنع خلافات الحدود بين نيكاراغوا وهندوراس وبين نيكاراغوا وكوستاريكا وتجاوزات حرب العصابات السلفادورية. وقد وقعت مجموعة كونتادورا مع «مجموعة الدعم» صكًّا من أجل «السلام والأمن والديمقراطية في أميركا اللاتينية» (١٩٨٥) عُرض على منظمة الأمم المتحدة، ويشير بشكل خاص إلى إلغاء القواعد الأجنبية في أميركا الوسطى. وتسعى المجموعة إلى الحصول على تعهد بعدم لاعتداء من جانب دول أميركا الوسطى

جينيف بهيئة مؤلفة من ثلاثة قضاة في كل قضية. وهي تختص بالنظر في الدعاوى المقدمة من قبل موظفي الأمم المتحدة واعتراضاتهم ضد قرارات الأمين العام المتعلقة بهم، كذلك تلك المقدمة من موظفي المؤسسات أو الوكالات المتخصصة وبالتوافق مع الشروط المضمنة للاتفاقات المعقودة بين هذه المؤسسات والأمانة العامة للأمم المتحدة.

المُحْكَمة الأُوروبية لِحقوق الإنسان European Court of Human Rights ; Cour Européenne des Droits de l'Homme

قضاء دولي، نشأ إلى جانب اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان كوسيلة لضمان تطبيق الاتفاقية الأوروبية الموقعة عام ١٩٥٠. مقر المحكمة في ستراسبورغ، تألفت من قضاة مستقلين مساوين في عددهم لعدد دول مجلس أوروبا (فاض لكل دولة عضو) ومتخفين بالأكثرية لمدة تسع سنوات من الجمعية الاستشارية لهذا الأخير. تصرف المحكمة الأوروبية كأية محكمة وتستمع إلى وجهات النظر والمرافعات، وتتصدر أحکامها بصورة معللة نهائية وتبليغ للجنة الوزارية لمجلس أوروبا ل使其ها على تنفيذها.

تنظر المحكمة بالشكواوى المتعلقة باحترام الحقوق الفردية المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة أعلاه، والمقدمة إليها من قبل اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان أو من قبل الأعضاء في مجلس أوروبا وليس من قبل الأفراد بصورة مباشرة، شرط عرض القضية على المحكمة الأوروبية قبل مرور ثلاثة أشهر على إيداع اللجنة الوزارية تقرير اللجنة الأوروبية وأن تقبل الدول المعنية بالشكوى بصلاحية المحكمة وبالتالي بإحالة الشكوى أمامها. وهذا ما قلل كثيراً من نشاطها وزاد من

- نزعة شخص أو حزب أو مجتمع يظهر عداء لكل تغيير أو تجديد في البنية الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية.

- رأي بعض الأشخاص ببعض الطرورات (التجربة، الطبيعة، الأرض، الأخلاق، النظام) وببعض نماذج المؤسسات (الملكية البرلمانية أو النظام البرلماني، الرأسمالية الليبرالية).

مُجتَدٌ أو مُثابِع Sympathetic ; Sympathisant في إطار مراتب المشاركة في النشاط الحزبي، يحتل المحجَّد مرتبة الوسط بين الناخب والمنتسب، فالمحجَّد هو أكثر من ناخب وأدنى من منتسب، لأنه، بالإضافة إلى تصويته للحزب كالناخب، يعترف بميله نحو الحزب، ويدافع عنه ويعلن تفضيله له سياسياً ويسانده أحياناً بالمال، وقد يشتراك في منظمات الحزب الفرعية. إلا أن هذا الارتباط بالحزب لم يكرّس بالارتباطات الرسمية والظامانية القائمة على التعهد الخطي والاشتراك المتظم. ويمكن القول تقريباً «إن المحجَّد يشبه بالمنتسب كما تشبه المعاشرة بالزواج» (موريس دوفرجيه).

المُحْكَمة الإدارية للأمم المتحدة United Nations Administrative Tribunal ; Tribunal Administratif des Nations Unies

نشأت هذه المحكمة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٤٩ والتي اتخذت عام ١٩٧٨ قراراً هاماً يقضي باندماجها مع المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية. مقر المحكمة في نيويورك، وهي تتتألف من سبعة قضاة منتخبين من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة لمدة ثلاثة سنوات يمكن تجديدها وذلك من بين الأشخاص المرشحين من قبل حكوماتهم. وتعقد المحكمة دورتين، الأولى في نيويورك والثانية في

عدة دول. وهكذا تتألف المحكمة من ١٢٠ إلى ١٥٠ عضواً، يوّلّون ملاكاً، وضمن هذا الملاك تتألف المحكمة الخاصة (خمسة أعضاء تختار كل من الدولتين المتنازعتين اثنين منهم والخامس يتّخّب باتفاق هؤلاء الأربع) التي تتولّ الفصل في قضية معينة. وبتعبير آخر، عندما يحين الأوان، يتم اختيار الأعضاء اللازمين للفصل في النزاع من هذه القائمة الرسمية وفقاً لاتفاق التحكيم الموقع من قبل الطرفين المتنازعين (مثلاً، اتفاق الحكومتين المصرية والإسرائلية في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ على إحلال الخلاف بينهما حول مصير منطقة طابا - لسان صحراوي بحوالى كلام واحد يقع على خليج العقبة وعلى بعد سبعة كيلومترات من ميناء إيلات الإسرائيلي - على جنيف).

مقر المحكمة في لاهاي حيث يوجد لها مكتب دولي ثابت يحفظ لائحة المحكمين ويقوم بالاتصالات مع الدول ويدار من قبل مجلس إدارة مكون من وزير خارجية هولندا رئيساً ومن سفراء الدول الموقعة على الاتفاقية، وهذا هو العنصر الوحيد في دوام المحكمة بصورة حقيقة.

المحكمة الجنائية الدولية International Penal Tribunal ; Tribunal Pénal International

حتى عهد قريب جداً، لم يكن إنشاء محاكم جنائية دولية إلا استثناء مؤقتاً، على أثر نزاع تنتهك فيه الحقوق الأساسية للإنسان وتترتكب فيه جرائم ضد الإنسانية (انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني). بعد إنشاء «المحكمة العسكرية الدولية» (محكمتا نورمبرغ وطوبوكو) عام ١٩٤٥ لمحاكمة المسؤولين الألمان واليابانيين عن جرائم الحرب ضد الإنسانية، أنشأ مجلس الأمن الدولي (المواد ٢٩

عمل اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا. في ١١ أيار/مايو ١٩٩٤، ظهر مشروع إصلاحي يرمي إلى دمج اللجنة والمحكمة الأوروبيتين لحقوق الإنسان في إطار جهاز واحد بهدف إزالة العوائق وتسهيل عمل المحكمة، دخل حيز التنفيذ بالبروتوكول رقم ١١ لعام ١٩٩٨ المعديل للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. بموجب هذا البروتوكول، تتولّ المحكمة وحدتها مهمة الرقابة على احترام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، وهي تتألف من قضاة ينتخبون لمدة سُت سنوات فقط، ويتحدد دور لجنة الوزراء لمجلس أوروبا بتنفيذ قرارات المحكمة. وتشكل لجان تضم كل منها ثلاثة قضاة وتحدد مهامها بدراسة وتقدير المراجعات الفردية، و«مجلس كبير» مكون من ١٧ قاضياً يقرر بشأن القضايا التي يمكن إحالتها إلى المحكمة.

محكمة التحكيم الدائمة Permanent Court of Arbitration ; Cour Permanente d'Arbitrage

محكمة نشأت بموجب إحدى اتفاقيات لاهاي في ٢٩/تموز/يوليو ١٨٩٩، المعبدلة بتاريخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧. وليس لهذه المحكمة من صفة المحكمة والدوام غير الاسم، فاختصاصها اختياري وللدول المعنية أن تعود إلى آية لجنة تحكيمية أخرى في حل نزاعاتها، وهي ليست مكونة من قضاة يحضرون ويمارسون مهماتهم بانتظام أو خلال فترة زمنية محدودة من السنة كما هو الحال في المحاكم العادلة، بل مجرد لائحة تتضمّن أسماء أشخاص معينين سلفاً من أجل ممارسة مهام قضائية. فكل دولة طرف في الاتفاقية التي أنشأت المحكمة تعين أربعة أشخاص لمدة ست سنوات، ويمكنها أن تخارهم من غير رعایاها بحيث يجوز تعين شخص واحد من قبل

يطلب وقف الإجراءات أمام المحكمة الجنائية الدولية لمدة ١٢ شهراً مع إمكانية تجديد مثل هذا الطلب (المادة ١٦ من النظام الأساسي)، وذلك إذا ما رأى مجلس الأمن أن الحالة التي رفع بموجبها الادعاء تشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين.

يتكون البناء التنظيمي للمحكمة من الأجهزة التالية: هيئة الرئاسة، شعبة استئناف وشعبة ابتدائية وشعبة تمهدية، مكتب المدعي العام وقلم المحكمة. تضم هيئة الرئاسة الرئيس والنائب الأول والثاني، يتم اختيارهم بالأغلبية المطلقة للقضاة لمدة ثلاث سنوات، وهي تتولى الإدارة الصحيحة للمحكمة والقيام بالوظائف الأخرى الممنوحة طبقاً للنظام الأساسي. وتتكون المحكمة من ١٨ قاضياً حائزين على مؤهلات عالية بما ينسق مع المستويات الرفيعة للأنظمة القانونية الدولية، يتم اختيارهم وفق توزيع جغرافي متكافئ (المادة ٣٦). ويكون القسم الأول من ٦ قضاة وهو التمهيدي، تتحدد مهامه بصورة خاصة بالأمور التمهيدية والاتهام؛ ويضم القسم الثاني أيضاً ٦ قضاة على الأقل، ويشكلون دوائر المحكمة؛ أما القسم الثالث، فيضم أربعة قضاة والرئيس، ويتوّلون الاستئناف. هذا ولا يستطيع قضاة الاستئناف الخامسة ولا زملاؤهم في الدوائر الابتدائية أن يتداولوا بين الدائرين (المادة ٣٩). ويتمتع القضاة وجميع الموظفين بالامتيازات والمحاصنات الممنوحة للدبلوماسيين (المادة ٤٨). أما مكتب المدعي العام، فهو جهاز مستقل ومنفصل عن المحكمة الجنائية الدولية، يرأسه مدع عام منتخب عن طريق الاقتراع السري بالأغلبية المطلقة لأعضاء جمعية الأطراف، وتكون له السلطة الكاملة على الإدارة والإشراف على

و٤١ و٤٢ من ميثاق الأمم المتحدة) حديثاً محكمة لاهي للحكم في الجرائم المرتكبة في النزاع الناشئ في يوغوسلافيا السابقة (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٨٠٨ تاريخ ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣) ومحكمة آروشا (Arusha) للحكم في الجرائم المرتكبة في رواند (١٩٩٤).

لكن في عام ١٩٩٨، عُقد في روما ما بين ١٥ حزيران/يونيو و٧ تموز/يوليو مؤتمر دبلوماسي تحت رعاية الأمم المتحدة وبمشاركة ١٦٠ دولة، واعتمد النظام الأساسي لمؤسسة دولية دائمة هي المحكمة الجنائية الدولية بموافقة ١٢٠ دولة، وبدأ العمل بهذا النظام في الأول من تموز/يوليو ٢٠٠٢ بعد إيداع وثائق تصدق أو قبول أو انضمام ٦٠ دولة لدى الأمين العام للأمم المتحدة حتى تاريخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.

تشكل المحكمة الجنائية الدولية إنجازاً هاماً وكثيراً في مجال حقوق الإنسان خلال القرن العشرين، فهي مؤسسة تتمتع بشخصية قانونية دولية ولها الأهلية القانونية الالزامية لمارسة وظائفها وتحقيق أهدافها، مقرّها في لاهي بھولندا أو في أي مكان آخر عندما ترى ذلك مناسباً، لغاتها الرسمية هي العربية والصينية والإإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية، أما لغات عمل المحكمة فهي الإنكليزية الفرنسية.

ليست المحكمة جهازاً فرعياً تابعاً للأمم المتحدة، إلا أن هناك علاقة بينها وبين مجلس الأمن الدولي الذي يحيل إليها الحالات للتحقيق وإقامة الادعاء النهائي (وهي صلاحية متاحة أيضاً للدول غير الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة من خلال موافقتها على اختصاص المحكمة)، كما يجوز لمجلس الأمن الدولي وفقاً لمنهوم سلطاته بموجب الفصل السابع من الميثاق وفقاً للمادة ١٦ منه أن

طرف في النظام الأساسي، بإحاله إلى المدعي العام من مجلس الأمن الدولي تطبيقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، إذا فتح المدعي العام تحقيقاً من تلقاء نفسه بخصوص معلومات خاصة بالجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة.

يسجل لنظام المحكمة استبعاد الحصانة التي يتمتع بها عادة كبار المسؤولين في الدولة، سواء أكانوا رؤساء لدول أو حكومات أو أعضاء في حكومات أو ممثلين متخين أو موظفين حكوميين، فإذا ما ارتكب أحد هؤلاء الأشخاص جريمة تختص بها المحكمة، أصبح من الممكن إحالتهم إليها وإدانتهم وتنفيذ العقوبة بحقهم، والصفة الرسمية التي يتمتع بها هؤلاء الأشخاص لا تشکّل بحد ذاتها سبباً لتخفيف العقوبة (المادة ٢٧). كما أن المادة ٢٨ تشير إلى مسؤولية القادة والرؤساء الآخرين.

وفيما يتعلق بالقانون الذي تطبقه المحكمة، تشير المادة ٢١ من النظام الأساسي على أن تطبق المحكمة في المقام الأول نظامها الأساسي وأركان الجرائم والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالمحكمة؛ وفي المقام الثاني، حيثما يكون ذلك مناسباً، المعاهدات الواجبة التطبيق ومبادئ القانون الدولي وقواعد؛ وإلا، فالمبادئ العامة للنظام القانوني في العالم. هذا ويجوز للمحكمة أن تطبق مبادئ القانون وقواعد كما هي مفترة في قراراتها السابقة، إلا أن تطبق القانون وفسيره يجب أن يكون متسقاً مع حقوق الإنسان المعترف بها دولياً.

لاقى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية تأييداً ودعمًا من دول الاتحاد الأوروبي باعتبارها تشکّل عنصراً

المكتب، وهو يعمل ونوابه لمدة ٩ سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم (المادة ٤٢). وتحتضن جمعية الدول الأطراف بصورة خاصة بانتخاب القضاة والمدعي العام والمسجل وبمراجعة وتصديق الميزانية، ولها سلطة في إنشاء قواعد للعمل الداخلي للمحكمة ووضع قواعد الإجراءات والدليل بما يتفق مع النظام الأساسي، ولكل دولة طرف صوت واحد.

بموجب المادة الأولى من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تكون المحكمة مكملة للولايات القضائية الجنائية الوطنية، وبالتالي فإنها تستطيع ممارسة اختصاصها في حالتين فقط (المادة ١٧) وهما: عند انهيار النظام القضائي الوطني، وعند رفض أو فشل النظام القضائي الوطني في القيام بالتزاماته القانونية بالتحقيق ومحاكمة المشتبه بهم في الجرائم الموجودة في اختصاص المحكمة أو بمعاقبة أولئك الذين أدينوا. والجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة هي الآتية (المادة ٥): الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، جريمة العدوان. وقبل أن تمارس المحكمة اختصاصها في شأن جريمة ما يجب أن تكون الجريمة محل الاتهام قد ارتكبت في إقليم دولة طرف أو بمعرفة أحد رعاياها، كما تستطيع المحكمة ممارسة اختصاصها عندما توافق دولة ليست طرفاً على اختصاص المحكمة وتكون الجريمة قد ارتكبت في إقليم هذه الدولة أو يكون المتهם أحد رعاياها (المادة ١٢). هذا ولا تمارس المحكمة اختصاصها إلا بشأن الأفراد الذين يرتكبون جرائم حصلت بعد دخول النظام الأساسي للمحكمة حيت التنفيذ (المادتان ١١ و ٢٤) (أي بعد الأول من تموز/يوليو ٢٠٠٢). وتمارس المحكمة اختصاصها: بإحاله إلى المدعي العام من دولة

١٩٤٦ حيث قدم قضاتها استقالتهم للأمين عام عصبة الأمم. وفي ١٨ نيسان/أبريل من نفس العام تقرر اعتبار المحكمة المذكورة منحلة، وبدأت في اليوم نفسه الجلسة الأولى لمحكمة جديدة هي محكمة العدل الدولية.

شكلت المحكمة الدائمة للعدل الدولي الجهاز القضائي الأساسي لعصبة الأمم، ومارست اختصاصاً قضائياً واستشارياً هاماً وفقاً للنموذج الذي سيعتمد أيضاً في إطار محكمة العدل الدولية. ومنذ وجودها عام ١٩٢٢ وحتى عام الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩، قامت المحكمة بنشاط كبير في سبيل تسوية التزاعات الدولية بالطرق السلمية حيث قدم لها مجلس العصبة ٢٧ طلباً فتوياً ورُفعت أمامها ٦٥ دعوى قضائية. ولكنها لم تصدر إلا ٣١ حكماً. وقد بلغ عدد الدول التي قبلت اختصاصها الإلزامي ٣٨ دولة من أصل ٥٤ دولة كانت أعضاء في عصبة الأمم.

محكمة دستورية Constitutional Court ; Cour Constitutionnelle

قضاء وحيد، مستقل ومتخصص ينشأ بشكل خاص في الدستور، للاضطلاع بمهمة الرقابة على دستورية القوانين والمعاهدات، يتكون من قضاة يعينون من قبل السلطات السياسية، ويتمتع عموماً باختصاص في ميادين أخرى (التحقق من سلطات أعضاء المجالس التشريعية، مراقبة أصولية بعض الانتخابات الوطنية). ويداعي احتكارها لمهمة الرقابة على دستورية القوانين التي تعود إليها كلياً وحصرياً، وبعزلتها واستقلالها عن الجهاز القضائي العادي وعن السلطات العامة، تشكل المحكمة الدستورية (المحكمة الدستورية في النمسا ١٩٢٠، وإيطاليا ١٩٤٨، وألمانيا ١٩٤٩، المجلس الدستوري في فرنسا ١٩٥٨، المحكمة الدستورية

أساسياً في ضمان عدم الإفلات من العقاب الدولي لمترتكبي جرائم القانون الدولي. أما الولايات المتحدة الأمريكية، فقد كان موقفها معارض للمحكمة، وحين توقيعها على الاتفاقية المنشأة للمحكمة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ سجلت الولايات المتحدة تحفظاً مفاده «موافقة الدولة المسبقة على تسليم أحد رعاياها إلى المحكمة الجنائية الدولية»، مع العلم أن المادة ١٢٠ من النظام الأساسي للمحكمة التي تنص على عدم جواز وضع أي تحفظ على النظام الأساسي الذي يشكل كلاً لا يتجزأ. أما إسرائيل، فقد حذرت من إمكان تقديم شخصيات إسرائيلية سياسية أو عسكرية إلى المحكمة بتهمة تنفيذ جرائم حرب، وتبنّت الحكومة الإسرائيلية توصية بعد تصديق النظام الأساسي للمحكمة في الكنيست الإسرائيلي. (أنظر: كمال حماد، المحكمة الجنائية الدولية، مجلة شؤون الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية، عدد ١٠٨، خريف ٢٠٠٢، ص ١٨٧-١٨٧.)

المحكمة الدائمة للعدل الدولي Permanent Court of International Justice (PCIJ) ; Cour Permanente de Justice Internationale (CPJI)

نشأت المحكمة الدائمة للعدل الدولي تطبيقاً للمادة ١٤ من عهد عصبة الأمم حيث تمت الموافقة على مشروعها من قبل مجلس وجمعية المنظمة الدولية في الثالث من كانون الأول/ديسمبر ١٩٢٠ وصدر بمتضمن بروتوكول خاص باسم «نظام المحكمة الدائمة للعدل الدولي». وفي أول كانون الثاني/يناير ١٩٢٢، كان تشكيل المحكمة قد تم، وبدأ وجودها الفعلي في مدينة لاهاي بهولندا. واستمرت في الوجود حتى ٣١ كانون الثاني/يناير

اقتراح مراجعة محكمة العدل العليا بشأن هذا الملف. من هنا جاء الإصلاح الدستوري لعام ١٩٩٣ بهدف تسهيل وإضفاء صفة قضائية خالصة على مسألة إثارة المسؤولية الجزائية للوزراء، مع احتفاظه بمبدأ قيام جهاز مستقل عن السلطة السياسية.

تتألف محكمة عدل الجمهورية من عدد متساوٍ (١٢) عضواً برلمانياً من النواب والشيوخ يتخبون من قبل الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ ومن بين أعضاء كل منها، ومن ثلاثة قضاة في محكمة التمييز. ومراجعة المحكمة مفتوحة للنائب العام لدى محكمة التمييز ولكل شخص يعتبر نفسه متضرراً. وتشأ لجنة شكاوي مؤلفة كلياً من قضاة لدى محكمة التمييز ومجلس الدولة وديوان المحاسبة، تستشار إلزاماً من أجل ترقية الشكاوي والتقرير بشأن صحة وجدية المراجعة.

محكمة العدل الدولية International Court of Justice (ICJ) ; Cour Internationale de Justice (CIJ)

استناداً للمادة ٩٢ من ميثاق الأمم المتحدة «محكمة العدل الدولية هي الأداة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، وتقوم بعملها وفق نظامها الأساسي الملحق بهذا الميثاق وهو مبني على النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للعدل الدولي وجزء لا يتجزأ من الميثاق». يترتب على ذلك نتيجة فورية، وهي أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هي بفعل الواقع أعضاء في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. وفي الوقت نفسه سمع الميثاق للدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة (مثلاً، سويسرا) بأن تنضم للنظام الأساسي للمحكمة، كما سمع لكافحة الدول بأن تتقاضى أمام المحكمة بالشروط التي تحددها

في إسبانيا ١٩٧٨ وبولونيا ١٩٨٢ والمجر ١٩٨٩ و مصر ١٩٧٩ وكرواتيا الجنوبيّة ١٩٨٨، إلخ. نموذجاً أوروبياً للقضاء الدستوري يتعارض مع النموذج الأميركي للمحكمة العليا؛ أي أنها ليست كالمحاكم العليا، على قمة الصرح القضائي، وليس لها أي رباط عضوي أو بنوي بالمحاكم العادلة. وككل قضاء دستوري، تتمثل الوظيفة الأساسية للمحكمة الدستورية بحماية حقوق وحريات الأفراد في مواجهة السلطة التشريعية.

محكمة عدل أميركا الوسطى Central American Justice Court ; Cour de Justice Centre-Américaine

محكمة دولية نشأت عام ١٩٠٧، اختصت بحل النزاعات بين دول أمريكا الوسطى الخمس (كاستاريكا، غواتيمالا، هندوراس، نيكاراغوا، سلفادور)، وشكّلت من عام ١٩٠٧ إلى عام ١٩١٧ أول تجربة للقضاء الدولي الدائم.

محكمة عدل الجمهورية The Republic Court of Justice ; Cour de Justice de la République

هيئه قضائية خاصة تتولى الحكم في الجرائم التي يرتكبها الوزراء في ممارستهم لوظائفهم، تأسست بالقانون الدستوري الصادر في ٢٧ تموز/يوليو ١٩٩٣ (الفقرتان الأولى والثانية من المادة ٦٨ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨) وحلت محل محكمة العدل العليا.

قبل الإصلاح الدستوري لعام ١٩٩٣، كانت المسؤولة الجزائية للوزراء من اختصاص محكمة العدل العليا، ومراجعةها كانت متروكة لرغبة البرلمانيين إلى درجة كانت الروح الحزبية فيها تمنع معاقبة التصرفات الجرمية. ولقد ظهرت مساوئ هذا الإجراء الأعوج بمناسبة ملف «الدم الفاسد» حيث رفضت الأغلبية النيابية في الجمعية الوطنية

كان في هيئة المحكمة قاض من جنسية أحد أطراف الدعوى جاز لكل من أطرافها الآخرين أن يختار قاضيا آخر للقضاء... ٣- إذا لم يكن في هيئة المحكمة قاض من جنسية أطراف الدعوى جاز لكل منهم أن يختار قاضيا... »، وللدول وحدها الحق في أن تكون أطرافا في الدعاوى التي ترفع للمحكمة» (المادة ٣٤).

وللحكم العدل الدولية اختصاص مزدوج: قضائي واستشاري. تنص المادة ٩٤ من ميثاق الأمم المتحدة على أن «١- يتعهد كل عضو من أعضاء الأمم المتحدة أن يتزل على حكم محكمة العدل الدولية في أية قضية يكون طرفا فيها ٢- إذا امتنع أحد المتخاصمين في قضية ما عن القيام بما يفرضه عليه حكم تصدره المحكمة، فللطرف الآخر أن يلجأ إلى مجلس الأمن، ولهذا المجلس، إذا رأى ضرورة لذلك أن يقدم توصياته أو يصدر قراراً بالتدابير التي يجب اتخاذها لتنفيذ هذا الحكم». وبموجب المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة «١- تشمل ولاية المحكمة جميع القضايا التي يعرضها عليها المتخاصمون، كما تشمل جميع المسائل المنصوص عليها بصفة خاصة في ميثاق الأمم المتحدة أو في المعاهدات والاتفاقيات المعمول بها ٢- للدول التي هي أطراف في النظام الأساسي أن تصرح، في أي وقت، بأنها بذلت تصريحها هذا وبدون حاجة إلى اتفاق خاص، تقرّ للمحكمة بولايتها الجبرية في نظر جميع المنازعات القانونية التي تقوم بينها وبين دولة أخرى تقبل الالتزام نفسه، متى كانت هذه المنازعات القانونية تتعلق بالمسائل الآتية: (أ) تفسير معاهدة من المعاهدات؛ (ب) أية مسألة من مسائل القانون الدولي؛ (ج) تحقيق واقعة من الواقع التي إذا ثبتت كانت خرقاً لالتزام دولي؛ (د) نوع التعريض

الجمعية العامة بناء على توصية مجلس الأمن (المادة ٣٥ من النظام الأساسي للمحكمة).

ت تكون هيئة المحكمة من قضاة مستقلين ينتخبون بصرف النظر عن جنسيتهم من بين الأشخاص ذوي الصفات الخلقية العالية الحائزين في بلادهم للمؤهلات المطلوبة للتعيين في أرفع المناصب القضائية، أو من المشرعين المشهود لهم بالكفاية في القانون الدولي (المادة الثانية في النظام الأساسي). ينتخب مجلس الأمن والجمعية العامة، مستقلاً أحدهما عن الآخر، وبالأغلبية المطلقة للأصوات في كل منها أعضاء المحكمة - وعدهم خمسة عشر قاضياً تتألف منهم المحكمة (المادة ١٣ من النظام الأساسي) - لمدة تسعة سنوات مع جواز إعادة انتخابهم، من بين لائحة تتضمن أسماء المرشحين الذين رشحتهم المجموعات الوطنية في المحكمة الدائمة للتحكيم، علمًا أنه لا يجوز أن يكون بين القضاة الخمسة عشر أكثر من عضو واحد من رعايا دولة واحدة (المادتان ٣ و ٤ من النظام الأساسي). وي منتخب القضاة من بينهم رئيساً ونائباً للرئيس لمدة ثلاثة سنوات ويمكن تجديد انتخابهما (المادة ٢١ من النظام الأساسي)، وقد جرى العمل على شغل هذين المناصب بالتناوب. ويكون مقر المحكمة في لاهي، و«تعقد المحكمة بكامل هيئتها إلا في الحالات الاستثنائية التي يُنصّ عليها في هذا النظام الأساسي»، ويكون تشكيل المحكمة صحيحاً بحضور تسعة أعضاء (المادة ٢٥).

ومشكلة القاضي الوطني، أي قاضٍ الجنسي، جاءتة طبقاً للنظام الأساسي للمحكمة حيث تنص المادة ٣١ من النظام على أنه «١- يحق للقضاة ممكن يكونون من جنسية أحد أطراف الدعوى، أن يجلسوا في قضيته المعروضة على المحكمة ٢- إذا

١٩٥٨) الفرنسية. تكون هذا الجهاز من مجلس الشيوخ في ظل الجمهورية الثالثة، ومن أعضاء منتخبين من قبل الجمعية الوطنية في ظل الجمهورية الرابعة، ومن عدد متساو من النواب والشيخ ينتخبون من قبل الجمعية الوطنية ومجلس الشيخ في ظل الجمهورية الخامسة وذلك طيلة مدة الولاية التشريعية. وبموجب الإصلاح الدستوري لعام ١٩٩٣، حلّت محكمة عدل الجمهورية محل محكمة العدل العليا.

- جهاز عدالة سياسية أنشئ في فرنسا عام ١٩٤٥ لمحاكمة أصحاب الرتب العالية في نظام فيشي (تموز/يوليو ١٩٤٠ - آب/أغسطس ١٩٤٤).

الْمُحْكَمَةُ الْعُلِيَا **Supreme Court ; Cour Suprême**

- الجهاز القضائي الأعلى في التسلسلية القضائية والقائم على قمة صرح قضائي يتبع له، يتولى عموماً الرقابة على دستورية القوانين، ويحمل أسماء مختلفة (المحكمة العليا: السنغال، الاتحاد السوفيافي السابق؛ المحكمة الدستورية الفدرالية: سويسرا).

- الجهاز القضائي الأعلى في الولايات المتحدة الأمريكية، يتكون عرفيًا من «رئيس للعدالة» (Chief justice) وثمانية قضاة يعينون لمدى الحياة من قبل رئيس الجمهورية باتفاق مع مجلس الشيوخ. والمحكمة العليا هي محكمة درجة أولى ومحكمة استئناف، وتمارس في نفس الوقت الرقابة على دستورية القوانين بالنسبة للدستور الفدرالي. ولقد كان من شأن السلطة القوية للمحكمة العليا أن سمح لها بمقاومة «العهد الجديد» (New Deal) (برنامج إصلاح اقتصادي واجتماعي أمريكي) وضعته حكومة الرئيس روزفلت عام ١٩٣٣ لمعالجة الأزمة الاقتصادية التي سادت منذ عام

المترتب على خرق التزام دولة ومدى هذا التعريض».

وفيما يتعلّق بالاختصاص الاستشاري، تجيز المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة لمحكمة العدل الدولية، أن تصدر فتاوى في أية مسألة قانونية، بناء لطلب الجمعية العامة ومجلس الأمن أو بناء لطلب المؤسسات المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة بعد إذن الجمعية العامة بذلك.

حتى بداية الثمانينيات، لم يكن لمحكمة العدل الدولية سوى نشاط محدود خلافاً لسابقتها المحكمة الدائمة للعدل الدولي المستحدثة عام ١٩٢٠. ويعود هذا الوضع في جزء منه إلى الحذر الذي ساد بعض أوساط الأسرة الدولية، لا سيما الاتحاد السوفيافي والدول الخاضعة لنفوذه. كما يلاحظ عدم التعلق بطريقة المحكمة الدولية في تسوية النزاعات، وخصوصاً نظام «الشرط الاختياري في القضاء الإلزامي» الذي لم يعط نتائج حاسمة (سحب التصريحات الفرنسية عام ١٩٧٤ والأميركية عام ١٩٨٤). وعلى أي حال، وبعد ثلاثين سنة من عمل المحكمة (من أول آذار/مارس ١٩٤٦ إلى ٤١ تموز/يوليو ١٩٧٩)، بلغ عدد القرارات التي أصدرتها المحكمة ٥١ قراراً (٣٥ حكماً و ١٦ رأياً استشارياً). ومنذ عام ١٩٩٠، يلاحظ عودة واضحة جداً للدول إلى المحكمة التي يزداد دورها حالياً بشكل كبير.

مُحْكَمَةُ الْعَدْلِ الْعُلِيَا **High Court of Justice ; Haute Cour de Justice**

- جهاز قضائي خاص يتولى محاكمة رئيس الدولة في حالة الخيانة العظمى وأعضاء الحكومة على الجرائم والمخالفات المرتكبة في ممارسة وظائفهم في ظل الجمهوريات الثالثة والرابعة والخامسة (المادتان ٦٧ و ٦٨ من دستور عام

أو مؤقت، لدولة أو شعب أو منظمة دولية حكومية، لدى مؤتمر دبلوماسي أو منظمة دولية، لا تكون هذه الدولة أو الشعب أو المنظمة الدولية الحكومية أعضاء فيها (مثلاً، يكون لسويسرا والكرسي الرسولي ومنظمة التحرير الفلسطينية نظام المراقبين الدائمين لدى الأمم المتحدة). ويُخضع المراقب لنظام خاص، وبشكل عام لا يُقبل حضوره إلا في أعمال الجمعية العامة للمؤتمر أو للمنظمة، ولا يتمتع بحق التصويت باعتباره حفّا للعضو وحده، ولكنه يملك حق الاشتراك في المناقشات، ويمكنه بواسطته التأثير على اتجاهات المؤتمر أو المنظمة الدولية.

- مندوب تكفله منظمة دولية بمتابعة عمل معين مثل استفتاء شعبي أو تطور وضع معين.

مَرْسُوم Decree ; Décret

في القانون العام الفرنسي، المرسوم عمل إداري تفديني ذو طابع عام، فردي أو جماعي، يتخذه رئيس الدولة في مجلس الوزراء (مراسيم متخذة في مجلس الوزراء) أو الوزير الأول (المراسيم البسيطة)، يوقعه الوزير أو الوزراء المختصون (التوقيع الوزاري الإضافي). وبال مقابل تأخذ أعمال السلطات المتعلقتين بإدارة دوائر الإليزية تسمية قرارات.

وتتخذ المراسيم بعد أخذ رأي مجلس (شورى) الدولة بناء لدعوة المشرع (مراسيم تنفيذية) أو بناء لمبادرة الحكومة (السلطة التنظيمية التلقائية).

في لبنان، ونقلًا عن الجمهورية الثالثة الفرنسية، المرسوم هو العمل الإداري بطبيعته القانونية، والذي يصدر عن رئيس الجمهورية حاملاً توقيعه وتوقيع رئيس الحكومة والوزير والوزراء المختصين، فيصبح نافذاً فور نشره في الجريدة الرسمية أو من تاريخ إبلاغه إلى الشخص الذي

(١٩٢٩)، وعندها جرى الكلام، في هذا الخصوص، عن «حكم القضاة».

المُحْكُومون Ruled or Governed ; Gouvernés

هؤلاء الذين يقودهم الحكام، أي الذين يخضعون لسلطة حكومة. وتشير الكلمة في مجتمع سياسي معين (عمومًا الدولة) إلى مجموع الأفراد الذين لا يخذلون مباشرة القرارات السياسية بالرغم من أنهم يختارون بانتظام الحكام أو ممثلين عنهم يتولون مراقبة هؤلاء الحكام.

مُداولة أو مُذاكرة Deliberation ; Délibération

- تشير الكلمة عمومًا إلى مناقشات جهاز جماعي حول مسألة مطروحة قبل اتخاذ القرار بشأنها.
- «مُداولة القانون» تعني مرحلة مناقشة مشروع أو اقتراح قانون أمام المجالس النيابية.

- أحياناً، تشير الكلمة إلى نتيجة المناقشة، أي إلى القرار الجماعي المتخذ. وفي فرنسا، تستعمل الكلمة للدلالة على القرارات التي تتخذها مجالس الجماعات المحلية.

مُدَّة ولاية الهيئة التشريعية Legislature ; Législature

- تعبير يشير إلى المدة التي يمارس خلالها مجلس أو جمعية نيابية جماعيًّا سلطاتها. ولقد استخدم هذا التعبير في الدستور الفرنسي لعام ١٧٩١، ويرد أيضًا في المادة ٣٢ من دستور عام ١٩٥٨ التي تنص على أن «رئيس الجمعية الوطنية يتخب لمدَّة ولاية الهيئة التشريعية».

- تدلّ الكلمة (Législature) أيضًا على الجمعية النيابية نفسها. في الولايات المتحدة الأميركية، تطلق الكلمة على البرلمان البيكاميри في نصف الولايات الأعضاء في الاتحاد.

مُراقب Observer ; Observateur

- في القانون الدولي العام، المراقب هو ممثل دائم

نشاط يتعلّق بالمصلحة العامة، يؤخذ مباشرة أو غير مباشرة على عاتق شخص معنوي من القانون العام، يؤمّنه ويرافقه بشكل ضيق تقريباً. وبالمعنى العضوي، يشير المرفق العام إلى مجموع المؤسسات والأجهزة الخاصة للقانون العام - التي تقوم بإدارتها الدولة أو الهيئات المحلية أو الهيئات العامة المستقلة - لأنها تولى مهمة تأمين المصلحة العامة (مثلاً، مرافق عام التعليم، مرافق عام العدالة، إلخ.).

المركيَّنة ; Mercantilism ; Mercantilisme

مذهب اقتصادي ظهر في القرنين السادس عشر والسابع عشر (الاقتصادي الفرنسي أنطوان دو مونكرييان ١٥٧٥-١٦٢١ A. De Montchrestien ، ١٦١٢-١٥٤٥ B. De Laffemas) في أعقاب اكتشاف مناجم الذهب والفضة في أميركا، تبعاً له تشكّل المعادن الثمينة الثروة الأساسية للدول، ويقع على الدولة أن تمتلك سياسة اقتصادية تسمح لها بتأمين الفوائض المالية الضرورية (حفظ الذهب والفضة في إسبانيا والبرتغال، تطوير الصناعة الوطنية في فرنسا، تطوير الملاحة والتجارة في إنكلترا) لتمويل سياستها العامة. وتُخضع المركيَّنة الاقتصاد لغايات سياسية يهدف تأمين قوة الدولة، كما تنادي باعتماد سياسة حمائية.

المركيَّة ; Centralization ; Centralisation

ميل أو اتجاه نحو الوحدة السياسية (حول ملك أو رئيس) والتوحيد الإداري (عن طريق سيادة الإدارات المركزية) يظهر خلال تكوين الدولة (مثلاً، تكوين الدولة الفرنسية انطلاقاً من العصر الوسيط).

- المركبة السياسية: اتجاه نحو الاندماج المتزايد يذهب أحياناً إلى حد امتصاص مراكز القرار

يتناوله، فيما إذا كان يتعلق بوضعية تحفظه، وتنص المادة ٥٦ المعدلة من الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦ على أن رئيس الجمهورية «يصدر المراسيم ويطلب نشرها». هذا وتوزع المراسيم إلى أصناف مختلفة من مراسيم عادلة، وتنظيمية، ومراسيم متعددة في مجلس الوزراء، ومراسيم بإصدار المشاريع القانونية المستعجلة (المادة ٥٨)، ومراسيم بفتح اعتمادات استثنائية أو إضافية (المادة ٨٥)، ومراسيم بإصدار مشروع الموازنة (المادة ٨٦) ومراسيم اشتراكية.

مَرْسُوم إِشْتَرَاعِي ; Decree-Law ; Décret-Loi

قرار للحكومة يتخذ بناءً لتفويض نبلي (قانون التفويض أو التأهيل Loi d'habilitation) بالتشريع خلال مدة معينة وفي مواضيع محددة تعود طبيعياً لاختصاص البرلمان. وليس لمثل هذه القرارات قيمة وقوية القانون إلا بعد تصديقها من قبل البرلمان. وهذا النوع من تفويض السلطة التشريعية تنتظمّه اليوم في فرنسا بشكل صريح المادة ٣٨ من دستور عام ١٩٥٨ الذي لم يستعمل أبداً تعريف «مرسوم اشتراعي» وإنما تعبر «أمر اشتراعي» (Ordonnance).

يعود هذا النوع من المراسيم بأصله إلى التطور العرضي للقواعد الدستورية في الجمهورية الثالثة الفرنسية ابتداءً من عام ١٨٧٥ ، وظهر أثناء الحرب العالمية الأولى، وتمّ انطلاقاً من عام ١٩٣٤ ، وهو يترجم لا تكيف النظام البرلماني. وتبدو طريقة الأوامر الاشتراعية المنصوص عليها في المادة ٣٨ من الدستور الفرنسي كأنها مأسسة لطريقة المراسيم الاشتراعية.

مَرْفَقْ عَام (or Utility) ; Service

Public

بالمعنى المادي، يشير تعريف المرفق العام إلى كل

التطبيق» (موريس دو فرجيه).

Political Temperament ; Tempérament Politique

تعبير يشير إلى مجموع العناصر البيولوجية والنفسية التي قد تحدد السلوك السياسي الفرد.

Parliamentary Assistant ; Assistant Parlementaire

معاون ذو رتبة عالية يختاره برلماني لمساعدته في ممارسة وكتبه النيابية، يدفع أجره من قبل المجلس النيابي الذي يتبعه إليه البرلماني. وتوجد وظيفة المساعد البرلماني في غالبية الديمقراطيات الليبرالية (الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا، إيطاليا، ألمانيا الاتحادية، اليونان إلخ). وفي فرنسا، نشأت هذه الوظيفة في إطار الجمعية الوطنية عام ١٩٧٥ حيث يكون بإمكان كل نائب أن يختار ما بين مساعد واحد وأربعة مساعدين، وفي إطار مجلس الشيوخ عام ١٩٧٦ حيث يختار كل شيخ ما بين مساعد واحد ومساعدين. والمساعد البرلماني الذي يمكن أن يكون لدى برلماني أو أحياناً لدى كتلة نيابية، هو في آن معها مستشار وسكرتير فني، ويترأس مهمة العلاقات العامة.

مساعدة للبلدان السائرة في طريق النمو

Assistance to Less Developed Countries ; Aide aux Pays en Voie de Développement

تعبير يشير، في القانون الدولي العام، إلى المساعدة الاقتصادية والفنية والثقافية المقدمة للبلدان السائرة في طريق النمو:

- المساعدة الاقتصادية: برامج مساعدة مالية (هبات، قروض، استثمارات عامة وخاصة) تمنع عموماً للبلدان النامية، ويمكن أن تستفيد منها أيضاً فئات أخرى تبعاً للظروف والأحوال (مثلاً، بلدان أوروبا الوسطى والشرقية بعد انهيار النظم

السياسي الأخرى (الإقطاعيات، الكنيسة في ظل «النظام القديم»، الجماعات المحلية أحياناً). وظهور المركزية في الدول الفدرالية من خلال التزعع التوحيدية لصالح الاتحاد.

- المركزية الإدارية: نظام إدارة يقوم على أساس منع سلطات القرار إلى هيئات تخضع مباشرة أو غير مباشرة إلى السلطة التسلسلية للحكومة، أي كف يد الهيئات المحلية اللامركزية لصالح إدارات الدولة المركزية.

مَرْكَزِيَّة دِيمُقْرَاطِيَّة Democratic Centralism ; Centralisme Démocratique

مبدأ تنظيمي في الأحزاب الشيوعية حدده لينين وأخذت عنه باقي الأحزاب (الأحزاب الوحيدة في البلدان النامية). وتشير المركزية الديمقراطية إلى أن اتخاذ أي قرار من السلطة المركزية في الحزب - وهي سلطة جماعية في غالب الأحيان - لا يتم قبل استشارة قواعد الحزب بهدفأخذ رأي القاعدة. وبعد أن تكون قد تجمعت لدى هذه السلطة آراء الفروع، تتخذ قراراتها النهائي الذي يصبح واجب التنفيذ على الجميع دون نقاش أو اعتراض، والفتنة التي سبق لها أن أعطت رأياً مناقضاً لمشروع القرار، عليها أن تمتتنع عن الطعن به أو مناقشته بعد صدوره. وهذا ما يحصل في الأحزاب الشيوعية التي تحدد مجموعة من الأنظمة المعقدة غايتها: «- إعلام المركز، بأكثر ما يمكن من الدقة، وجهة نظر القاعدة لكي يتمكن من اتخاذ القرار الصالح - تأمين تطبيق هذا القرار المركزي على كل المستويات بصورة دقيقة وواضحة ولكن مفهومه: أي بموافقة القاعدة. وهكذا يكون النظام مركزاً لأن القرارات تتخذ من أعلى ويبقى ديمقراطياً لأنها تؤخذ بناء على آراء القاعدة وإن موافقة هذه الأخيرة هي في كل حين مطلوبة أثناء

مُسْعى تَقْوِيم بِهِ مِبْدِئًا دُولَة أَوْ عَدَّة دُولَ ثَالِثَة لَدِي دُولَتَيْن مِنْتَازُعَتِين أَوْ عَدَّة دُولَ مِنْتَازُعَة بِقَصْد تَقْرِيب وِجَاهَاتِ النَّظَر وَإِيَجادِ أَرْضِيَّة مُشَرَّكَة بَيْنَهَا تَمْكِنَهَا مِنَ الْبَدْء فِي الْمَفَاقِدَات أَوْ اسْتِنَافَهَا لِلْوُصُول إِلَى حَلَّ النَّزَاع وَتَصْفِيهِ. وَالدُّولَة الثَّالِثَة لَا تَقْرِبُ حَلَّ النَّزَاع، وَالْأَطْرَافُ المِنْتَازُعَة تَكُونُ حَرَّة فِي قَبْوِل أَوْ رَفْضِ نَتْيَاجِ الْمَسَاعِي الْحَمِيدَة (مِثْلًا، الْمَسَاعِي الْحَمِيدَة لِلْأَمْمِ الْمُتَحَدَّة لِلْأَمْمِ الْمُتَحَدَّة بَيْنَ فَرْنَسَا وَنيُوزِيلَندَهُ عَام ١٩٨٦). وَتَرْمِي الْمَسَاعِي الْحَمِيدَة عَمُومًا إِلَى هَدْفٍ مَرْدُوجٍ، تَبَعًا لِلظَّرْفِ الَّذِي تَحْصُلُ فِيهِ: تَفَادِي نَزَاعٍ مُسْلَحٍ وَحَلٌّ نَزَاعٍ دُولِي حَلَّ سَلْمِيًّا، إِنْهَاء حَرْبٍ قَائِمَة.

مسألة التصويت على الثقة ; Vote of Confidence Vote de Confiance

تَسْمِيَة تَقْليديَّة تَطْلُقُ عَلَى الإِجْرَاء الَّذِي تَشَخَّذُهُ الْحُكُومَة لِإِقْرَارِ وجْهَةِ نَظَرِهَا فِي مَسَأَلَة هَامَة (الْمَوَافِقَة عَلَى مَجْمُلِ سِيَاسَةِ الْحُكُومَة أَوْ عَلَى نَقْطَة مُحدَّدة فِي هَذِهِ السِّيَاسَة) بَأْنَ تَطْرُحُ عَلَى أَعْصَاءِ الْبَرْلَمَان (الْمَجْلِسُ الْأَدْنِي فِي حَالَةِ الْبِيكَامِيرِيَّة) مَسَأَلَةَ الثَّقَة أَوْ عَدَمِ الثَّقَة بِهَا، وَتَكُونُ نَتْيَاجَهُ الْاقْرَاعُ الْسَّلْبِيُّ استِقالَةِ الْحُكُومَة أَوْ حَلٌّ الْبَرْلَمَان: إِجْرَاء يَطبَّقُ فِي الْأَنْظَمَةِ الْبَرْلَمَانِيَّةِ وَالْأَنْظَمَةِ الْقَرِيبَةِ مِنَ النَّظَام شَبَهِ الرَّئِيسِيِّ كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي الدُّسْتُورِ الْفَرْنَسِيِّ الْحَالِي لِعَام ١٩٥٨.

وَمَسَأَلَة طَرْحِ الثَّقَة هِي وَسِيلَة ضَغْطٍ مِنْ جَانِبِ الْحُكُومَة عَلَى الْبَرْلَمَان، فَالنَّوَابُ يَتَرَدَّدُونَ كَثِيرًا فِي تَحْقِيلِ مَسْؤُولِيَّة حَصُولِ أَزْمَةِ وزَارِيَّة. وَفِي النَّظَامِ الْبَرْلَمَانِيِّ الْمَعْقُلنَ، يَجْرِي تنْظِيمُ عَمَلِيَّة طَرْحِ الثَّقَة، كَمَا هُوَ الْحَال مَثَلًا فِي الدُّسْتُورِ الْفَرْنَسِيِّ الْحَالِي (المَادَّة ٤٩، الْفَقْرَة ٣: طَرْحُ الثَّقَة عَلَى أَسَاسٍ نَصِّيٍّ). تَنصُّ المَادَّة ٤٩ فِي فَقْرَتِهَا الْأُولَى عَلَى أَنْ «يَتَحَمَّلُ الْوَزِيرُ الْأَوَّلُ، بَعْدَ التَّدَاوِلِ فِي مَجْلِسِ

الاشْتَراكِيَّة الشِّيُوعِيَّة، زِيَادَةِ الْمَسَاعِدَةِ الْمُقرَّرَة لِصَالِحِ الْاِتَّحَادِ السُّوفِيَّيِّ مِنْ قَبْلِ «مَجْمُوعَةِ السَّبع» G7» الْمَجَمُوعَة فِي لَندَن فِي تَمُوز/يُولِيو ١٩٩١). وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونُ الْمَسَاعِدَة ثَانِيَّة تَقْدِمْ مِباشِرَةً مِنْ دُولَة إِلَى دُولَةٍ أُخْرَى، أَوْ مُتَعَدِّدَة تَقْدِمْ لِلْبَلَدَانِ النَّاصِيَة مِنْ قَبْلِ الْمُنْظَمَاتِ الدُّولِيَّة (مِنْظَمَةِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّة، الرَّابِطَةِ الدُّولِيَّة لِلْإِنْتَمَاءِ، الشَّرْكَةِ الْمَالِيَّةِ الدُّولِيَّة، مَؤْتَمِرِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّة لِلتجَارَةِ وِالْإِنْتَمَاءِ) أَوِ الإِقْلِيمِيَّة (الْجَمَاعَاتِ الْأُورُوبِيَّةِ، مَنظَمَةِ التَّعاَوُنِ وِالْإِنْتَمَاءِ الْاِقْتَصَادِيِّ). وَعَادَةً، تَرَاقِفُ الْمَسَاعِدَةِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ مَعِ الْمَسَاعِدَةِ الْفَنِيَّةِ وَالْقَانِفِيَّةِ.

- الْمَسَاعِدَةِ الْفَنِيَّة: وَضُعَّ الْمَعَارِفُ الْفَنِيَّةُ الضرُورِيَّة لِلْإِنْتَمَاءِ (إِرْسَالِ الْخَبَرَاءِ وَالْكَوَادِرِ الْمُتَخَصِّصَةِ)، التَّأَهِيلُ الْمَهْنِيُّ، تَقْدِيمُ الْأَجْهِزَةِ وَالْمَعَدَّاتِ) بِمَنْتَاوِلِ الْبَلَدَانِ النَّاصِيَة بِهَدْفِ تَحْقِيقِ الْإِنْتَمَاءِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْاِجْتَمَاعِيِّ وَالْقَانِفِيِّ وَالْإِدارِيِّ، وَزِيَادَةِ وَتَحْسِينِ الْقَدْرَةِ الْإِنْتَاجِيَّةِ لِلْبَلَدِ. فِي قَرَارِهَا رقم ١٩٤٦/٥٢، لَحِظَتُ الْجَمِيعَةُ الْعَامَةُ لِلْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةُ أَنَّ أَعْصَاءَ الْمَنْظَمَةِ لَمْ يَتَوَاصِلُوا جَمِيعَهُمْ إِلَى نَسْسِ الْمُسْتَوِيِّ فِي الْإِنْتَمَاءِ وَطَلَبَتُ مِنَ الْمَجْلِسِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْاِجْتَمَاعِيِّ درَاسَة «مَسَأَلَة استِدْرَاكِ وَسَائِلِ فَعَالَة، لِتَقْدِيمِ مُشَوَّرَاتِ فَنِيَّة، بِالْتَّعاَوُنِ مَعِ الْمَؤْسَسَاتِ الْمُتَخَصِّصَةِ، فِي الْمَيْدَانِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْاِجْتَمَاعِيِّ وَالْقَانِفِيِّ، لِلَّدُولِ الْأَعْصَاءِ الَّتِي تَرَغُبُ فِي هَذِهِ الْمَسَاعِدَة».

- الْمَسَاعِدَةِ الْقَانِفِيَّة: مَجْمُوعُ الْأَنْشَطَةِ الْمُبَذَّلَةِ لِصَالِحِ الدُّولِ الْأَجْنِيَّةِ (عُوْمَمًا لِلْدُولِ النَّاصِيَةِ) بِغَرَضِ إِنْمَاءِ طَاقَاتِهَا الْفَكِيرِيَّةِ (محْوِ الْأَمْمِيَّةِ، منْحُ درَاسَيَّة، نَشَرُ الْكِتَابِ، بَثُ إِذَاَعِي وَتَلَفِّيُّزِيُّونَ، إلْخ.).

مساعٍ حَمِيَّة Good Offices ; Bons Offices

وفيما يتعلّق بالحالة الثانية، تنصّ المادة ٣٧ من الدستور اللبناني على أن «حقّ طلب عدم الثقة مطلق لكلّ نائب في العقود العادلة وفي العقود الاستثنائية ولا تجري المناقشة في هذا الطلب ولا يقتصر عليه إلاّ بعد انتهاء خمسة أيام على الأقلّ من تاريخ إيداعه عدّة المجلس وإبلاغه الوزراء المقصودين بذلك».

مسألة مُسبقة Question ; Question Préalable

في القانون الدستوري، يسمّي مسألة مُسبقة الإجراء الذي يسأل به أحد أعضاء البرلمان قبل المناقشة العامة في موضوع أو نصّ قانوني مدرج في جدول الأعمال، إنه ليس هناك مجال للتداول في الموضوع أو النصّ. فإذا جرى إقرار المسألة المُسبقة، يعتبر الموضوع أو النصّ مرفوضاً، ويسحب وبالتالي من جدول الأعمال.

مساواة Equality ; Égalité

- حالة الناس المعلن عنها في القانون (إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩) : «يولد الناس أحرازاً ومتساوين في الحقوق ويبقون كذلك»، المادة الأولى) أو التي يجب بلوغها (النظرية الماركسيّة: المساواة الحقيقية)، والتي تنطوي على مسلمة تحريم أي تمييز في الحالة الأولى وتأمين جميع الوسائل الازمة لتحقيقها في الحالة الثانية.

- في القانون الدولي، يشكّل مبدأ المساواة بين الدول أحد المبادئ الأساسية لهذا القانون. وهذا المبدأ الذي تعتبره النظرية التقليدية بمثابة قانون ذاتي، طبيعي وأساسي للدول، وتعتبره المدرسة الوضعية مجرد صيغة سياسية قانونية، يرجعه الفقه الحديث إلى المساواة أمام القانون، أي إلى أهمية للتمتع بحقوق وواجبات مماثلة. ومن نتائج هذا

ال الوزراء مسؤولية الحكومة أمام الجمعية الوطنية عن برنامجهما أو عند اللزوم، عن بيان السياسة العامة»، وتنصّ المادة ٤٩ في فقرتها الثالثة على أنه «يمكن للوزير الأول، بعد تداول في مجلس الوزراء أن يطرح الثقة بالحكومة أمام الجمعية الوطنية من أجل التصويت على نصّ». وفي هذه الحال يعتبر النصّ مقبولاً إلا إذا قدم اقتراح بتوجيه اللوم يوضع خلال الأربع والعشرين ساعة التالية ويصوّت عليه ضمن الشروط المنصوص عليها في الفقرة السابقة». في لبنان، يجري التمييز بين حالة طرح الثقة الناجمة عن الاستجواب وعن جلسة مناقشة الحكومة في سياستها العامة وحالة طلب عدم الثقة. فيما يتعلّق بالحالة الأولى تنصّ المادة ١٤٥ من النظام الداخلي لمجلس النواب اللبناني على أنه «تُعيّن جلسة لمناقشة الحكومة في سياستها العامة بطلب من الحكومة أو بطلب من عشرة نواب على الأقلّ وموافقة المجلس». وتنصّ المادة ١٤٦ من النظام عينه على أنه «للحكومة ولكلّ نائب أن يطلب طرح الثقة بعد انتهاء المناقشة في الاستجواب أو في المناقشة العامة، كما يحقّ للحكومة أن تعلّق الثقة على إقرار مشروع قانون تقدّمت به، وفي هذه الحال يعتبر رفض المشروع نزعاً للثقة بالحكومة. أما إذا كان الطلب مقدّماً من أحد النواب فلا تعتبر الثقة معلقة على قبول المشروع إلا إذا وافقت الحكومة على الطلب، وفي هذه الحال يحقّ لكلّ من الحكومة والنائب طلب تأجيل المناقشة بالمشروع والتصويت عليه لمدة خمسة أيام على الأكثر. ويحقّ لكلّ وزير أن يطرح الثقة بنفسه منفرداً أو أن يعلّقها على أن أي مشروع قيد المناقشة كما يحقّ لكلّ نائب أن يطلب طرح الثقة بشخص الوزير وفقاً للأصول المتبعة أعلاه».

عن السياسة العامة أو برامج الحكومة؛ كما بإمكانه، بعد التداول في مجلس الوزراء أن يقرر ربط بقاء الحكومة بالموافقة على نص قانون تجري مناقشته أمام الجمعية الوطنية) أو بناء لمبادرة *Motion de l'Assemblée nationale* (اقتراح توجيه اللوم *Censure* الذي يوسع بمبادرة ما لا يقل عن عشرة نواب). فإذا رفضت مسألة الثقة أو تم التصويت على حجب الثقة، وجب على الحكومة بمجموعها الاستقالة.

مستشار ; Chancellor

- شخص يتولى حفظ الأختام في ظل «النظام الفرنسي القديم» (*Ancien Régime*). ويشير حالياً إلى وزير العدل أو إلى رئيس جوقة الشرف.
- بالتبع، «المستشار» هي تسمية لبعض الوظائف السياسية: وزير المالية في بريطانيا (كان يحمل إسم Chancelier de l'Échiquier) تذكيراً بالمعهد الذي كان يقدم فيه حسابات المملكة للملك على قطعة من القماش، ثم على طاولة تستخدم للعبة الشطرنج (*Jeu d'échecs*)، رئيس الحكومة في ألمانيا الاتحادية والنمسا. ويحتل المستشار الألماني مكانة رفيعة في النظام السياسي الألماني، يتوجه البنسنج بتصويت أكثر بناء لاقتراح رئيس الدولة، وهو الذي يختار أعضاء الحكومة ويعزلهم (وإن كان القرار يعود شكلياً لرئيس الدولة) ويحدد الخطوط الكبرى للسياسة الحكومية.

مستعمرة ; Colonie

تسمية تطلق على ملحق إقليمي لدولة قائم في ما وراء البحار، يدار مباشرة من قبل أشخاص تابعين «للمتروبول» (الدولة المستعمرة) حسب كيفيات متعددة، وليس له شخصية قانونية دولية. مع العلم أن غالبية المستعمرات نالت استقلالها وأدت إلى

المبدأ، أن كل دولة مهما كانت أهميتها، يجب أن تتمتع بصوت واحد داخل الجهاز التشاوري المنظمة دولية.

مسؤولية دولية ; International Liability

Responsabilité Internationale

يمكن تعريف المسؤولية الدولية بأنها نظام أو مؤسسة قانونية يترتب بموجبها على أحد أشخاص القانون الدولي الذي ارتكب عملاً يحرمه القانون الدولي التعريض عنضر الذي لحق بشخص آخر من أشخاص المجتمع الدولي. وقواعد المسؤولية الدولية هي حتى اليوم قواعد عرفية تكونت استناداً إلى الممارسات الدولية وأحكام قرارات اللجان التحكيمية، ولقد أحفقت محاولات مؤتمر لاهاي لعام ١٩٣٠ في تقنين هذه القواعد بشكل تام.

مسؤولية وزارية ; Ministerial Responsibility

Responsabilité Ministérielle

- ميزة حيوية وتقنية أساسية في النظام البرلماني تسمح للبرلمان بإرغام الحكومة على الاستقالة. وبمعنى المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان (وجوب انسجام الحكومة مع البرلمان وتمتعها بثقة التي إذا ما رفضها، وجب على الحكومة عندئذ أن تقدم استقالتها)، ظهرت المسؤولية الوزارية في القرن الثامن عشر، عندما كان الوزراء يستقيلون لتجنب إثارة مسؤوليتهم الجنائية (*Impeachment*) من قبل البرلمان. ولقد سمع الاستعمال المنهجي لهذا الإجراء بنمو ويسط رقابة البرلمان على أعمال الوزراء.
- في فرنسا، ومنذ دستور عام ١٩٥٨ (المادة ٤٩)، يمكن إثارة مسؤولية الحكومة السياسية بناء لمبادرة الحكومة (طلب الوزير الأول، بعد المداولة في مجلس الوزراء، من الجمعية الوطنية تأييد إعلان

والمحليَّة).

Participation ; Participation

مبدأ قائم في إدارة المؤسسات السياسيَّة والإداريَّة والخاصَّة، يتمثَّل في اشتراك المعندين (مواطِئين، مُرؤَسِين، موظِفِين) أو ممثلِئهم في عملية اتخاذ القرارات. فبموجب الفقرة الثامنة من مقدمة دستور عام ١٩٤٦ الفرنسي: «يشارك كل عامل، بواسطة مندوبيه، في التحدِيد الجماعي لشروط العمل وكذلك في إدارة المؤسسات». تُودي بالمشاركة أولاً في الميدان الاقتصادي (Pan-capitaliste)، وعرضها الجنرال دينغول كطريق ثالث بين الاشتراكيَّة والرأسماليَّة، ففي مؤتمر الصحافي في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٦٠، حدد الجنرال مفهوم المشاركة في المشروع الاقتصادي بالعناصر الثلاثة التالية: اهتمام مادي مباشر للعمال بالنتائج الحاصلة، إعلام منتظم حول سير المشروع، إمكانية العمال في ترجيح افتراضاتهم العمليَّة. لكن من المؤكَّد أن المشاركة تعني شيئاً آخر بالنسبة لهؤلاء الذين يرفضون النظام الرأسمالي أو النيو رأسُمالي.

مُشارَكَة إِنتَخَابِيَّة ؛

Participation Électorale

تعبير يدلُّ على النسبة المئويَّة للناخبين الذين أدلو بأصواتهم خلال انتخاب ما. ويعبِّر معدَّ المشاركة عن مدى الاهتمام الذي يوليه المواطنون لهذا الانتخاب.

مُشارَكَة سياسِيَّة ؛

Participation Politique

تشكُّل المشاركة السياسيَّة أساس الديمُقراطية نفسها: فمن خلال بسط الاقتراع العام وتتوسَّع بمعدلات مختلفة، من بلد لآخر، ليشمل كل أعضاء الجماعة السياسيَّة رجالاً ونساءً، وكذلك

ولادة دول جديدة.

مُسْتَوِّزِر Seeking to Become a Minister ;

Ministrable

- شخص قابل لأن يصبح وزيراً في حُكومة مقبلة.
- إضراب المستوزرين (Grève des ministables): موقف هؤلاء القابليين لأن يصبحوا وزراء، يتمثَّل في رفض منهجي للدخول في الحكومة المزعَّم تشكيلها. ويووجه الإضراب في الغالب ضدَّ رئيس الدولة أو ضدَّ رئيس الحكومة لإجباره على الاستقالة، لأنَّ سياساته أو شخصه غير مقبول من قبل الطبقة السياسيَّة (مثلاً في فرنسا، استقالة رئيس الجمهوريَّة جول غريفي عام ١٨٨٧ وألكسندر ميليران عام ١٩٢٤).

المسيحيَّة أو النَّصَارَائِيَّة Christianity ؛

Christianisme

دين توحيدِي موحى به إلى الأنبياء في «العهد القديم» (Ancien Testament)، أكدَ يسوع المسيح («ابن الله») مبادئه التي عُرضت في «العهد الجديد» (Nouveau Testament). وتمثلَ المسيحية بشكل أساسي بالكنيسة الكاثوليكيَّة والكنيسة الأرثوذكسيَّة والكنيسة البروتستانتيَّة (حوالى ١,٧٥ مليار مؤمن تقريباً عام ١٩٩٥)، طرحت مبدأ الفصل بين الروحي والروحي (فصل الكنيسة عن الدولة)، غمرت الغرب بقيمها (الرحمة، الأخوة، الجماعة)، اكتسبت أهميَّة سياسية كبيرة منذ القديم (صراع الباباوات والأباطرة، مسألة انضمام الكاثوليكيَّين الفرنسيين إلى الجمهوريَّة) وحتى أيامنا (تعددية سياسية، حوار المسيحيين-الماركسيين، إدانة تجارة الأسلحة والسلاح النووي)، وساهمت بفعالية في بناء الدولة الغربية الحديثة (دور الكنيسة الرومانية في وضع نموذج تنظيم إداري معقد ومتطلَّب على الأصعدة الماليَّة والقضائيَّة

في تكوينها بداعي تنوع أصولها (نتائج معاهدات السلام ١٩١٩-١٩٢٠، الأزمة الاقتصادية العالمية عام ١٩٢٩، الموجات المتتابعة للتأمينات) واختلاف أشكالها القانونية (مؤسسات عامة، شركة مغفلة، شركة اقتصاد مختلط) ودرجة المصلحة العامة التي يمثلها نشاطها الأساسي (البناء، صناعة السيارات، توزيع الطاقة الكهربائية) وموقعها في السوق (احتكار أو منافسة). علماً أن لا الفقه ولا الاجتهد لم يتوصل حتى الآن إلى استخلاص جوهر هذه الفتنة القانونية من المشروعات العامة، وكثير من المختصين ينكرون خصوصيتها، ومع ذلك فهي موجودة.

مَشْرُوعات مُتعدّدة الجنسيات Multinational Enterprises ; Entreprises Multinationales

بالرغم من حقيقة وجود المشروعات المتعددة الجنسيات، يبقى تعريفها غير محدد بدقة. وبلا تمييز، يجري استعمال تعبير «شركات» (Sociétés)، «Firmes» و«مؤسسات» و«مشروعات»، كما يجري استعمال تعبير وصفية (المتعددة الجنسيات، الدولية Internationales العابرة للقوميات Transnationales) للدلالة على ظاهرة واحدة، وهي أن المشروع الذي يكون مقراً الاجتماعي في بلد ما يتمتع «بمراكز أنشطة تتمتع أو لا تتمتع بالشخصية القانونية، وتقع في بلد آخر أو عدة بلدان أخرى» (تعريف اقترحه معهد القانون الدولي عام ١٩٧٧). واستناداً لتقرير «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» حول الاستثمارات العالمية المنصور عام ١٩٩٣، يوجد حوالي ٣٦٦٠ شركة عابرة لل القوميات عام ١٩٩٠.

المشروعات المتعددة الجنسيات هي كيانات ذات رأس المال خاص أو عام أو مختلط قائمة في بلدان مختلفة، وترتبط فيما بينها بطريقة تكون إحداثها أو

أيضاً من خلال تنظيمه القانوني المشجع لحرية الاجتماعات العامة ولوجود الأحزاب والجمعيات ولحق الإعلان، تتم عملية المشاركة السياسية وتعبئتها، لأن هذه المشاركة وحدها تعطي للديمقراطية معناها الشرعي الحقيقي. وفي إطار هذا المنظور المتفاائق، يشكل الإنسان حيواناً سياسياً يشعر بفائدة حقيقية تجاه «الشيء العام» ويشارك طوعياً في إدارته. ومع ذلك، هناك دراسات حديثة شرّكت في صحة هذه الرؤية المثالية للمشاركة، مشيرة إلى ضعف القائدة التي يديها العديد من المواطنين تجاه السياسة، وإلى وجود فنور أو أيضاً ابعاد مقصود عن «الشيء العام»، وذلك باسم ولصالح الاعتراف بالسعادة الفردية الخاصة.

Phalanstery ; Phalanstère

حسب مفهوم الفيلسوف الاشتراكي الفرنسي شارل فورييه، المُشَرِّك هو تجمع انتاجي أساس يعيش ويعمل فيه بشكل مشترك ١٦٢٠ شخصاً (المتجمون الأجتماعيون) على أرض مساحتها ٤٠٠ هكتار. وعن طريق تلبية الحاجات الاقتصادية والأخلاقية للإنسان، اعتقاد فوريه بإمكانية التوصل إلى تحقيق التمثال الكوني باستخدام الأهواء الإنسانية (مبادئ شيوخية بدائية مستوحاة من الفكر السياسي الأفلاطוני). ولقد انتهت محاولات تطبيق هذه العقيدة بفشل كامل.

مَشْرُوعات عَامَة Public Enterprises ; Entreprises Publiques

تعبر نوعي عام يشير إلى سلسلة من الهيئات تشرك فيما بينها بأن لها شخصية قانونية مميزة عن شخصية الدولة، تقوم بنشاط من طبيعة صناعية أو تجارية، وتُدار بواسطة أنظمة إدارة قريبة من أنظمة القطاع الخاص، وهي تتمتع بنظام وحيد تخضع له

بالمشروعات المتعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية، ويشدد على مسألة احترام سيادة الدول والتقييد بقواعد منظمة العمل الدولية.

مشروع راباكي Rapacki Plan ; Plan Rapacki

تسمية تطلق على مقترنات آدام راباكي، وزير خارجية بولونيا، التي عرضت لأول مرة على الأمم المتحدة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٧ وتشير إلى إنشاء قطاع متزوع السلاح النووي في أوروبا يتكون من أقاليم بولونيا وتشيكوسلوفاكيا وألمانيا الديمocrاطية وألمانيا الاتحادية. دعم الاتحاد السوفيتي مشروع راباكي الأول، إلا أن الغرب رفض ذلك: فكرة طرحت في مشاريع أخرى (رجل الدولة الفرنسي بيير مينيس فرانس P. Mendès France، رئيس الجمهورية الفنلندية منذ عام ١٩٥٦ أو ره كاليفنا كيكونين U.K Kekkonen).

مشروع القانون Draft Law or Bill ; Projet de loi

في النظام البرلماني، تنتع مبادرة القوانين الصادرة عن الحكومة «بمشروع قانون» يمثل بالحالة نص مكتوب على البرلمان بقصد اعتماده كقانون من قبل هذا الأخير. في فرنسا، يجري إيداع مشاريع القوانين لدى مكتب أحد مجلسي البرلمان (لا تتمتع الجمعية الوطنية بحق الأولوية إلا بالنسبة لقوانين المالية)، ويتم تحضيرها من قبل وزير أو عدّة وزراء ويجري التداول بشأنها واعتمادها في مجلس الوزراء بعدأخذ رأي مجلس الدولة، واحتمالاً بعد استشارة المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

مشروع كولومبو Colombo Plan ; Plan de Colombo

مشروع تعاون وإنماء بقصد تحسين مستوى الحياة في بلدان جنوب شرق آسيا والباسيفيك، اعتمد في الأول من تموز/يوليو ١٩٥١ في مدينة كولومبو

البعض منها قادرًا على ممارسة تأثير كبير على نشاطات الأخرى. وتتمثل هذه المشروعات بثلاث ميزات: تدوين نشاطها الإنتاجي، أي تعدد جنسيات أو قوميات الإنتاج، أو إقامة مراكز إنتاجية في بلدان مختلفة وفي جميع القطاعات؛ وجود المراقبة المركزية على نشاطات جميع الفروع الإنتاجية (Filiales) من قبل الشركات الأم (Sociétés mères) وبالتالي يكون لهذه المشروعات وفروعها تأثير كبير على الحياة الاقتصادية وحتى السياسية للدول؛ المشروعات المتعددة الجنسيات هي نتاج التطور غير المتكافئ، وتعرضت للانتقاد في الماضي بداعي تجاوزاتها، واعتبرت كأنها شكل من أشكال السيطرة الرأسمالية. إلا أن تعميم ظاهرة المشروعات المتعددة الجنسيات في جميع الأنظمة الاقتصادية، في نفس الوقت الذي تستعيد فيه الليبرالية الاقتصادية حظوظها، كان من شأنه تخفيف وإضعاف هذه الانتقادات تجاه كيانات تعتبر حالياً وقائع متجلزة في الحياة الدولية.

ويتميز نظام المشروعات المتعددة الجنسيات بسلسلتين من العناصر:

- المشروعات المتعددة الجنسيات هي «أشخاص خاصة» تدار تبعاً للقانون الداخلي: قانون الدولة التي يوجد فيها مقر المشروع الأمم أو الفروع، وقانون الدول التي تمارس المشروعات نشاطاتها في أقاليمها.

- شكّلت المشروعات المتعددة الجنسيات موضوعاً لمحاولات تنظيم دولي يرمي إلى مراقبة نفوذها وتأثيرها الاقتصادي. فعلى الصعيد العالمي، لم توصل الأمم المتحدة حتى الآن إلى إعداد «قانون سلوكي» (Code de conduite) لها. وبالمقابل، اعتمد مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ تصريح مبادئ يتعلق

وكذلك بلدان أوروبا الشرقية (باستثناء يوغوسلافيا) بضغط من الاتحاد السوفيافي، فقد رفضوا برنامج التعاون وأثروا، كردة فعل، في ٢٥ كانون الثاني / يناير ١٩٤٩، «مجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة» (كومكون).

مُصادرة Requisition or Confiscation ;

Requisition

المصادرة هي قرار السلطة العامة (عمل إكراهي) الذي يضع الناس (القيام بأعمال معينة) والأشياء (مال ثابت أو منقول) بتصرفها. وفي أغلب الحالات، تتيح ممارسة حق المصادرة الفرصة لامكانية التعريض.

مُصادقة أو تَصْدِيق Validation ; Validation

عمل بموجبه يصدق جهاز شرعي أو قضائي - أو يضفي أصولية قانونية - على عمل جهاز آخر أو على عملية أجراها جهاز آخر (مثلاً، التصديق الشرعي على عمل تنظيمي أبطله القاضي، التصديق الشرعي على المراسيم الاشتراكية في لبنان وفي ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة في فرنسا).

مصلحة عامة Public Interest ; Intérêt Public

مصلحة تكون، فعلاً أو كموناً، مشتركة بين أعضاء جماعة بشرية، تجسدها وتخدمها أجهزة هذه الجماعة. والمصلحة العامة هي مصطلح عارض يرتبط بنظام القيم التي يقوم عليها المجتمع، ويتتنوع تبعاً للأنظمة والأشخاص. وكل مجموعة أو كل شخص له مطعم سياسي يدعى خدمة المصلحة العامة.

مُصَوّتون Voters ; Votants

المصوّتون هم ناخبو استعملوا حقهم في التصويت، سواء كانت أوراق التصويت صحيحة أو باطلة (الأوراق البيضاء أو التي تحمل أسماء

عاصمة سريلانكا، ويضمّ البلدان التالية (أفغانستان، بنغلادش، بيرمانيا، بهutan، كمبوديا، كوريا، فيجي، الهند، أندونيسيا، إيران، لاوس، ماليزيا، مالديف، نيبال، غينيا الجديدة، الباكستان، الفلبين، سنغافورة، سريلانكا، تايلاند، فيتنام) مع البلدان الصناعية (أستراليا، كندا، بريطانيا، اليابان، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية) التي تقدم مساعدة اقتصادية وفية للدول الأولى.

يتكون البناء التنظيمي لهذا «المشروع» أو المنظمة من لجنة استشارية ومجلس التعاون ومكتب. مقرّ المنظمة في كولومبو، وهي تنطوي على أصالة معينة تكمن في عملية الجمع بين مفهوم المساعدة المتعددة الجوانب من خلال خطط متابعة وبين تحقيق هذه الخطط من خلال اتفاقيات ثنائية.

مشروع مارشال Marshall Plan ; Plan

Marshall

مشروع مساعدة اقتصادية أعلنه الجنرال جورج كاتلت مارشال، وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، في خطاب شهير له في ٥ حزيران / يونيو ١٩٤٧ في جامعة هارفرد، عبر فيه عن رغبة بلاده في تقديم المساعدة إلى البلدان الأوروبية داعياً إياها إلى التعاون فيما بينها لوضع برنامج مشترك للنهوض الاقتصادي. ولقد أشار هذا المشروع إلى تقديم مساعدة على شكل هبات وقرصنة، وتعاون بين البلدان الأوروبية يرمي إلى جعل الإجراءات المتخلدة من قبل الولايات المتحدة فعالة. ويعتبر هذا المشروع الأصل في إنشاء «المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي» (OECD) حيث قررت دول أوروبا الغربية تفيد مشروع مارشال وأبرمت في ١٦ نيسان / أبريل ١٩٤٨ اتفاقية باريس المنشأة للمنظمة المذكورة. أما الاتحاد السوفيافي،

للمعارضة في بريطانيا)، وتنمو أحياناً خارج النظام السياسي الذي ترفض قواعد لعبه (التطورية السياسية)، وفي هذه الحالة يجري الكلام عن «معارضة خارج البرلمان».

وتتميز المعارضة في الأنظمة الديموقراطية بحق الوجود والتعرّف ببرامجها واستلام السلطة عندما تحصل على أغلبية الأصوات. ويتمتع أعضاء المعارضة بحق النقد والمشاركة في الرقابة على العمل الحكومي (عن طريق المناوشات وإجراءات الأسئلة والاستجوابات) وحق الكلام الذي ينظمه النظام الداخلي للمجلس النبلي وحق التعديل المعترف به في الدستور.

- بالتّوسيع، المعارضة هي مجموع الأشخاص أو المجموعات أو الأحزاب التي تكون - في وقت معين - على خلاف كلي أو جزئي مع الحكومة أو النظام السياسي.

معاملة بالمثل *Reciprocity ; Réciprocité*
مبدأ في القانون الدولي تبعاً له تعلق دولة تفيذ تعهداتها أو التزاماتها على الموقف المماثل من دولة أخرى.

معاهدة دولية *Traité international*

باتّوسيع، المعاهدة الدولية، مهما كانت تسميتها (معاهدة، اتفاقية، ميثاق، شرعة، إعلان، تصريح، صك، بروتوكول، تسوية، اتفاق، اتفاق تصریح، *Modus vivendi*، نظام، نظام أساسي، إلخ. مؤقت بعض القانونيين أكثر من ٤٠ لفظة تطلق على المعاهدة)، هي عبارة عن اتفاق يعقد بين أشخاص القانون الدولي أو أعضاء الأسرة الدولية (الدول والمنظمات) بقصد ترتيب آثار قانونية معينة.

وفي المفهوم الضيق، تعرف المعاهدة بالاستناد إلى

من غير المرشحين إلخ). ويدلّ عدد المصوتين على مستوى مشاركة المواطنين في الشؤون السياسية.

مظاهرة Manifestation ; Manifestation

تجمع يهدف للتعبير عن وجهة نظر أو رأي سياسي أو مطالب معينة. ويميز بيار فافر (P. Favre, La Manifestation, Presses de la F.N.S.P., 1900, p.34 et s.) بين ثلاثة نماذج من المظاهرات: المظاهرات «المُحرّكة» التي تمثل وظيفتها الأساسية في فرض رهان أو قضية أخفتها اللعنة المؤسسة عن المسرح السياسي بأكبر قدر من الواضح (مثلاً، نجح أنصار المرأة وأنصار البيئة، في سنوات السبعينيات من القرن العشرين، في ترجيع كفة مطالبهن الخاصة بتشريع منع الحمل والإجهاض وحماية البيئة...); المظاهرات الموسومة «بالروتينية» والتي تسمح لبعض التنظيمات بالذكر مرحلياً بقدرتها على التعبث، وبصفتها التمثيلية (مثلاً، المظاهرات التقافية الكلاسيكية); وأخيراً، تفترن الفتنة الثالثة من المظاهرات بالأزمات السياسية (مثلاً، الحركات الجماهيرية في ٣٠ أيار/مايو ١٩٦٨ في فرنسا حيث تجلّى رهان هذه الحركات ليس فقط في الدفاع عن مطالب خاصة لبعض المجموعات الاجتماعية، وإنما أيضاً في الحفاظ على السلطات العامة أو تغييرها).

معارضة Opposition ; Opposition

- في القانون الدستوري وعلم السياسة، تستعمل كلمة «المعارضة» للدلالة على الأحزاب والمجموعات السياسية التي - بداعي عدم حصولها على أغلبية الأصوات في الانتخابات - تناضل من أجل استسلام السلطة. وتمارس المعارضة عملها بشكل طبيعي واعتباري في الإطار القانوني، وحتى المؤسسي (نظام رسمي

وبالرغم من تعدد تصنيفات المعاهدات الدولية على متوال تكاثر تسمياتها، يقدم القانونيون تصنيفين اثنين يتباينان بفائدة منهاجية: التصنيف الأول ذو طابع مادي، وضع انطلاقاً من الأعمال القانونية التي تلاحقها المعاهدات، ويتميز بين المعاهدات الشارعة (Traités-lois) (وضع قواعد قانونية ذات قيمة من الناحية الموضوعية وتعبر عن إرادة الدولة الموقعة عليها) كتصريح باريس في ١٦ نيسان/أبريل ١٨٥٦ حول الحرب البحرية، واتفاقات لاهاي في ٢٩ تموز/يوليو ١٨٩٩ و١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧، وميثاق عصبة الأمم في ٢٨ حزيران/يونيو ١٩١٩، وميثاق الأمم المتحدة في ٢٦ حزيران/يونيو ١٩٤٥؛ والمعاهدات العقدية (Traités-contrats) (تحقيق عملية قانونية) كمعاهدات التحالف والتجارة ورسم الحدود والتنازل عن الأقاليم، إلخ. والتصنيف الثاني، ذو طابع شكلي، يقوم على عدد الدول المشتركة بالمعاهدة، ويتميز بين المعاهدات الثانية والمعاهدات الجماعية أو المتعددة الأطراف (وتقع ٥١ دولة ميثاق الأمم المتحدة، ووقيعت ٦١ دولة اتفاقيات جنيف في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ بشأن الصليب الأحمر، إلخ).

Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons ; Traité de Non-Prolifération Nucléaire (TNP)

تبني معاهدة عدم الانتشار النووي، الموقعة في الأول من تموز/يوليو ١٩٦٨ والساربة المفعول في ٥ آذار/مارس ١٩٧٠، من رغبة الدول الكبرى بتجنب انتشار الأسلحة النووية ومن رغبة الدول الأخرى في الحدّ من مخاطر التزاع (حتى وإن كان يطالها نظام الحدّ من الأسلحة).

الإجراءات الشكلية المتبعة لعقدتها وليس إلى مضمونها بالذات. وعليه تطلق تسمية المعاهدة على التهدّمات الدولية المعقودة من السلطة صاحبة الاختصاص في عقد المعاهدات، أي في الغالب بواسطة رئيس الدولة. ومثل هذه المعاهدة يتميز بخاصيتين: عقد غير مباشر يستلزم ثلاث مراحل منظمة (المفاوضة، التوقيع، التصديق)، وحدة الأداة القانونية: أي تسمية واحدة من التسميات المذكورة.

يقابل المعاهدة الدولية المعرفة على هذا الشكل «اتفاق ذو شكل مبسط» Accord en forme (simplifiée-Agreement) المعاهدة، ويعقد عادة دون تدخل رئيس الدولة، أي بواسطة وزراء الخارجية والممثلين الدبلوماسيين، ويتميز هذا الاتفاق بسرعة عقده (مفاوضة وتوقيع) وتعدد وثائقه القانونية غالباً ولكن ليس دائماً (تبادل الكتب والمذكرات والتصريحات). ويتيح عن ذلك أن وجود التصديق أو غيابه يؤلف المعيار المقبول قانوناً للتفريق بين المعاهدة المذكورة وبين الاتفاق الدولي ذو الشكل المبسط. ويختص من بين اتفاقيات الشكل المبسط، مكاناً «الاتفاقيات الشرف» أو «الطرف» Gentlemen's agreements) بين المسؤولين السياسيين للدول المختلفة بطريقة شخصية ولا يترتب عليها نتائج قانونية إلزامية، وإنما تعتبر في نظر الفقه الأنجلوأمريكي بمثابة عهد موثوق بالشرف يترتب عليها رباط أديبي أخلاقي بتنفيذها (مثال ذلك: ميثاق الأطلسي أو الإعلان الأنجلو-أمريكي، المتضمن المبادئ المشتركة لسياسة البلدين الوطنية الموقع من الرئيسين روزفلت وترشل بتاريخ ١٤ آب/أغسطس ١٩٤١).

الفرنسي خلال عام ١٩٧٠، وأقرت كمصطلح رسمي في فرنسا في ٢٢ كانون الأول ١٩٨١.

وُضعت تعاريف عديدة لمصطلح المعلوماتية ترتكز في مجموعتها على عنصرين أساسين هما: المعلومة، وهي المادة الأولى للمعلوماتية، ويقصد بها «كل مادة معرفة قابلة لأن تتمثل في إشارات مترابطة عليها من أجل حفظها أو معالجتها أو نقلها»، والمعالجة الآلية للمعلومة بواسطة الوسائل المعلوماتية التي تدرج بمجموعها تحت تسمية الكمبيوتر أو الحاسوب. وبموجب التعريف الرسمي لها في فرنسا، تعتبر المعلوماتية بأنها «... علم المعالجة العقلانية، لا سيما بواسطة الآلات الأوتوماتيكية، للمعلومة التي تعتبر مرتكزاً للمعارف الإنسانية ولوسائل الاتصال في المجال التقني والاقتصادي والاجتماعي».

ترتدي المعلوماتية أهمية كبيرة في ميدان العلوم والصناعة والإدارة، ولقد غيرت بشكل عميق في شروط ممارسة السلطة السياسية، وخصوصاً في آلية اتخاذ القرار، من خلال سرعة وحجم المعلومات الحاصلة (وضع بطاقة تتضمن جميع المعلومات المتعلقة بمواطن ما والربط بين ملفات تتضمن معلومات من طباع مختلفة)، الأمر الذي أثار في فرنسا إنشاء «اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحربيات» Commission nationale de l'informatique et des libertés CNIL (التي تتولى السهر على تطبيق صحيح لقانون ٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٨ المتعلق بالمعلوماتية والملفات والحربيات بغية حماية الحياة الخاصة والحربيات الفردية وال العامة من مخاطر المعلوماتية. «اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحربيات» هي هيئة إدارية مستقلة تكون من سبعة عشر عضواً ليسوا أعضاء في الحكومة، من بينهم إثنا عشر عضواً من

تضامن المعاهدة حالياً ١٣٠ دولة موزعة بين دول نووية تلتزم بعدم مساعدة الدول التي لا تملك السلاح النووي على امتلاك مثل هذا السلاح، ودول غير نووية تلتزم بعدم السعي بالحصول على السلاح النووي. وبالمقابل، تم الاعتراف لكل دولة بالحق بامتلاك الطاقة النووية للأغراض السلمية، وتم مراقبة ذلك من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية (AIEA) ومن قبل نادي لندن (Club de Londres) المسماً «نادي المؤردين». ولقد عقدت المعاهدة لمدة ٢٥ سنة تم تمديدها لمدة غير محددة في المؤتمر الذي نظمته الأمم المتحدة وضم ١٧٥ دولة في نيويورك (قرار أخذ في ١١ أيار / مايو ١٩٩٥).

حتى الآن، سمحت معاهدة عدم الانتشار النووي باحتواء بعض البلدان المعنية مباشرة بالنزاعات أو البلدان ذات التهديد العسكري المعلن، سواء كانت أطرافاً في المعاهدة (مثلاً، العراق وليبيا) أو غير أطراف (مثلاً، الهند والباكستان وإسرائيل). وهناك بلدان ليست أطرافاً في المعاهدة، كفرنسا والصين، ومع ذلك فهي تحترم أحکامها.

مَعْلُومَاتِيَّة or Data Processing or Computer Science ; Informatique

يشتقت مصطلح المعلوماتية، باللغتين الفرنسية والعربية، من ادغام الأحرف الأولى لكلمتين «معلومات» (Informations) و«أوتوماتيك» (Automatique)، وهو يدلّ على تكنولوجيا وعلم المعلومات. استعمل هذا المصطلح في فرنسا عام ١٩٦٢ بعد أن اقترحه الفقيه (Philippe Dreyfus) للمرة الأولى لوصف المعالجة الآلية للمعلومة، نال عام ١٩٦٦ قبول الأكاديمية الفرنسية، ثم أخذ بирد تدريجياً في المعاجم والموسوعات، فظهر للمرة الأولى في ملحق قاموس (Le Robert)

مجموعة المواد والقواعد القانونية الناشئة والتي يمكن أن تنشأ من فعل تطبيق علم المعلوماتية بشكل عام: «منها ما هو جدّ تقليدي يطبق كما هو دون أي مساس به؛ ومنها ما يتعدّل جزئياً ليندمج ونمط الوظائف المعلوماتية الجديدة؛ ومنها أخيراً ما هو جدّيد كلّياً جرى تصوّره تليّة للحاجات المحدثة».

National School of Administration ; *École Nationale d'Administration (ENA)*

معهد تطبيقي أنشئ في فرنسا بموجب الأمر الاشتراكي الصادر في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥ بهدف اختيار وتأهيل (مباراة سنوية محفوظة لمرشحين يحملون بعض الألقاب الجامعية، وبمباراة سنوية أخرى محفوظة لموظفين قضوا فترة طويلة في الخدمة) كبار موظفي الدولة (أعضاء مجلس الدولة والتفيش المالي وديوان المحاسبة والشؤون الخارجية والمحاكم الإدارية والمديرين المدنيين في الوزارات). ويقوم المعهد على ثلاثة أهداف أساسية: التوحيد، الكفاءة، الدقة.

منذ إنشائه وحتى عام ١٩٩١، قام المعهد بتأهيل ما يقرب من ٥٠٠٠ موظف كبير. وهو يتعرّض لبعض الانتقادات بداعي الموقف التكنوقراطي الذي يشجّعه لدى الموظفين وبسبب طريقة في الاختيار التخوي.

المفْوَضَيَّة أو القِصَادَة Legation ; *Légation*

- تعبير يدلّ أمّا على مقرّ البعثة الدبلوماسية لدولة ما، وإما على الجهاز الإنساني لهذا المنصب الدبلوماسي في بلد ليس لهذه الدولة فيه سفارة. ويحمل رئيس هذا المنصب لقب وزير مفوض مطلق الصلاحيّة (Ministre plénipotentielle).

- حق القِصَادَة (Droit de légation): حق الدولة

البرلمانيين وكبار القضاة تتّخذه المجالس التي يتمون إليها وخمسة أعضاء آخرين يتم اختيارهم بداعي اختصاصاتهم. مدة ولاية الأعضاء خمس سنوات ولا يمكن لأية سلطة أن تنهي ولايتها. ويؤكّد قانون عام ١٩٧٨ على أنه «في ممارسة صلاحيّتهم، لا يمكن لأعضاء اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحرّيات أن يتلقّوا تعليمات من أية سلطة»، «وليس بإمكان الوزراء والهيئات العامة وقادة المشاريع العامة والخاصة والمسؤولين عن المجموعات المختلفة... إعاقة عمل اللجنة لأي سبب كان ويجب عليهم اتخاذ جميع التدابير المفيدة من أجل تسهيل مسعاه».

- المعلوماتية القانونية Informatique juridique: تطبيق علم المعلومات (بنوك المعلومات القانونية، الملفات، المصطلحات، المكتنز) في الحق القانوني أو على المعلومات القانونية (قوانين ومراسيم وقرارات إدارية وأحكام قضائية وآراء استشارية واتفاقات دولية أو عقود جماعية أو مقال أو مرجع أو كتاب حقوقى...). يسمح بالتوسيع الآلي لها واستخدام مختلف عناصرها. ظهرت المعلوماتية القانونية في منتصف السبعينيات، نشطت في كل من أوروبا وأميركا الشمالية، وتوسّع انتشارها حالياً ليشمل مختلف البلدان تقرّباً. في العالم العربي، شكلت المغرب وتونس الدولتان العربيتان اللتان أبدتا اهتماماً بالمعلوماتية القانونية في أواخر السبعينيات. وفي لبنان، أنشئ عام ١٩٨٦ (المرسوم رقم ٣١٤٤ تاريخ ١١/٤/١٩٨٦) مركز مستقلّ دعي مركز المعلوماتية المعدل بالمرسوم رقم ٤١٦٦ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٧ (١٩٨٧) مركز مستقلّ دعي مركز المعلوماتية القانونية - الجامعة اللبنانيّة - واعتبر وحدة جامعية كسائر وحدات الجامعة.

- قانونية المعلوماتية Droit de l'informatique:

نقل أو بيع البضائع، أما بالعمل المباشر، وأماماً أخلاقياً، يكون في غالب الأحيان كتعبير عن «الأعمال الانتقامية» بهدف ممارسة الضغط على فئة اجتماعية أو شركة أو دولة (في عام ١٩٣١، أيدت الحكومة الصربية علناً مقاطعة رعاياها لأي تعامل تجاري مع اليابان أثر غزو هذه الأخيرة لمنشوريا).

ترافق المقاطعة أحياناً مع الحصار بالمعنى الوارد في المادة ١٤ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي النظام الداخلي للدولة، تستخدم المقاطعة كوسيلة ضغط من قبل حركات الدفاع عن المستهلكين (مثلاً، مقاطعة تناول لحم العجل المنظمة عام ١٩٨٠ في فرنسا من قبل «الاتحاد الفدرالي للمستهلكين» Union fédérale des consommateurs).

مُقاوَمَة Resister or Member of a Resistance Movement ; Résistant

المقاوم هو الشخص الذي يقاوم الظالم. وتطوّي الكلمة على مفهوم تقييمي، فالذي يناضل عنفياً ضدّ السلطات القائمة مقدراً أنها لا توافق مع مُثله، يعتبر نفسه مقاوماً في حين تعتبره السلطة إرهابياً. ويتحدد معيار التمييز بين المقاومة والإرهاب بالاستناد إلى شرعية العمل ونبذ الأهداف التي يسعى لتحقيقها.

مُقاوَمَة التَّغْيِير Resistance to Change ; Résistance au Changement

تعبر يدلّ على الجمود والمعارضة الإرادية أو غير الإرادية التي يديها الأشخاص أو المؤسسات تجاه كلّ تغيير يطال الأفكار، السلوكيات أو قواعد التنظيم.

مُقاوَمَة الظُّلْم Resistance of Oppression ; Résistance à l'Oppression

يأباد (حقّ القصادة الإيجابي) أو استقبال (حقّ القصادة السلبي) المبعوثين الدبلوماسيين.

مُفْوَضِيَّة الأمم المتحدة العُلَيَا للاجئين United Nations High Commissariat for Refugees (UNHCR) ; Haut-Commissariat des Nations Unies pour les Réfugiés (HCR)

خلفت مفوّضيّة الأمم المتحدة العلّيَا اللاجئين «المنظمة الدوليّة للاجئين» (OIR) (منظّمة حكوميّة ومؤسّسة متخصّصة تابعة للأمم المتّحدة ذات خاصيّة غير دائمة ١٩٤٦-١٩٥١)، وهي جهاز مساعد ذو هدف إنساني واجتماعي يعمل تحت سلطة الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة، ولا يشكّل مؤسّسة متخصّصة.

استناداً لنظامها الأساسي المعتمد عام ١٩٥٠، تتولّ المفوّضيّة العلّيَا، تحت رعايّة الأمم المتّحدة، تأمّن وظائف الحمايّة الدوليّة للاجئين والسعى لإيجاد حلول دائمة لمسائلهم بمساعيّتها الحكومات والمنظّمات الخاصّة على تسهيل إعادة اللاجئين برضاهem إلى وطنهم أو تحقيق انخراطهم وتكاملهم في إطار جماعات وطنية جديدة.

يدير المفوّضيّة العلّيَا مفروض سام يُنتخب من قبل الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة لمدة ثلّات سنوات بناءً لاقتراح الأمين العام للأمم المتّحدة، تساعده لجنة تنفيذية مكوّنة من ممثّلي ٤٦ دولة. وتعاني المفوّضيّة العلّيَا من صعوبات مالية بداعي ثقل المهمّة الملقاة على عاتقها (١١,٥ مليون لاجئ)، خصوصاً في البلدان الفقيرة) وطبيعة الموارد التي تأتي من المساهمات الاختياريّة. حازت المفوّضيّة العلّيَا على جائزة نوبل للسلام عام ١٩٥٤ وعام ١٩٨١، ومقرّها في جنيف.

مُقاوَمَة مقاومة Boycott ; Boycott

- اسم يطلق على الشخص الذي لا يكون من مواطني الدولة التي يقيم فيها.

- في القانون الدولي، المقيم هو الممثل الدبلوماسي لدولة، المعين لدى الهيئات السياسية لدولة أخرى.

Political Bureau ; Bureau Politique

في إطار تنظيم بعض الأحزاب السياسية، يشير تعيير المكتب السياسي إلى جهاز الحزب التنفيذي الذي يخضع تسلسلياً لأجهزة القرار في الحزب، تحديداً المؤتمر، ويتمتع واقعياً باستقلال ذاتي. وينطبق ذلك بشكل خاص على الأحزاب الشيوعية.

المكتب السياسي للجنة المركزية للحزب الشيوعي «Politburo» ; «Politbüro»

المكتب السياسي للجنة المركزية للحزب الشيوعي في روسيا (أنشئ عام ١٩١٧) ثم في الاتحاد السوفياتي، يُنتخب من داخل اللجنة المركزية للحزب ويتولى تأمين عمل الحزب في الفترة الفاصلة بين دورات اللجنة المركزية. ومن عام ١٩١٩ إلى عام ١٩٩٠، شكل المكتب السياسي المركز الرئيسي للقرار في الاتحاد السوفياتي حيث كان يقرر في جميع المسائل الرئيسية للدولة، وكانت قراراته تكتسب بعد ذلك شكل قرارات متخذة في مجلس وزراء الاتحاد السوفياتي أو قوانين يقرّرها مجلس السوفيات الأعلى في الاتحاد السوفياتي. وكان يضم كمعدل وسطي من خمسة إلى سبعة أعضاء في عهد لينين، ومن ثمانية إلى خمسة عشر عضواً في عهد ستالين، ثم من عشرة إلى ستة عشر عضواً.

Méktib al-majlis ; Bureau de l'Assemblée

في بعض المذاهب السياسية أو بعض النصوص، مقاومة الظلم هي حق معترف به للفرد بمقاومة أعمال الحاكم غير الشرعية والظالمه. تنص المادة ٣٥ من إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي لعام ١٧٩٣ على أنه «عندما يتنهك الحكام حقوق الشعب، تصبح الثورة بالنسبة للشعب وبالنسبة لكل جزء من الشعب، أكثر الحقوق قدامة وأكثر الواجبات ضرورة».

ويجري التمييز بين المقاومة السلية والمقاومة الإيجابية اللتين تتعلقان فقط بالعمل غير الشرعي والظالم من جهة، وبين المقاومة العدائية التي تتجه لإسقاط الحكومة المفترض أنها غير شرعية وظالمه، بالقوة من جهة أخرى. وفي فرنسا، يكتسب حق مقاومة الظلم - حسب المجلس الدستوري - قيمة دستورية مطلقة (قرار ١٦ كانون الثاني / يناير ١٩٨٢).

Mُقرّر ; Rapporteur
- شخص يكلف، باسم مجموعة (مؤتمر، جمعية، لجنة، إلخ.)، عرض وتقديم تقرير عن نتائج أعمالها.

- في القانون البرلماني الفرنسي، المقرّر هو النائب أو الشيف الذي تكلّفه اللجنة التي ينتهي إليها (لجنة دائمة، لجنة خاصة للتحقيق والمراقبة، لجنة خاصة بموضوع معين، لجنة استعلام تشكّل بمبادرة من اللجنة الدائمة) تقديم تقرير في بداية جلسة المجلس (الجمعية الوطنية أو مجلس الشيوخ) قبل المناقشة العامة. وتنتهي وظيفة المقرّر مع تحقيق النص أو المهمة التي عُهد إليه بها. ومنذ عام ١٩٥٨، ليس التقرير سوى مجرد وثيقة فنية لا تشكّل موضوعاً لمناقشة. فالمناقشة تجري حول نص حكومي أو نص اقتراح قانون.

Mُقيّم ; Resident

حيث لا يمكن الاتفاق عليه بعد اقتراعين عليه من قبل كل جمعية، أو عندما تعطيه الحكومة صفة الاستعجال عقب اقتراع واحد من كل من الجمعيّتين، يحق لرئيس الحكومة أن يطلب اجتماع لجنة مشتركة متساوية تكلّف بوضع نصّ يتعلّق بالأحكام التي ثار الجدل حولها. ويمكن للحكومة عرض النصّ المعتمد من جانب اللجنة المشتركة على الجمعيّتين للموافقة عليه. ولا يمكن إدخال أي تعديل عليه بدون موافقة الحكومة. وإذا لم تتوصّل اللجنة المشتركة إلى اعتماد نصّ مشترك أو إذا لم يعتمد النصّ وفقاً للشروط المنصوص عليها في الفقرة السابقة يمكن للحكومة بعد اقتراع جديد في الجمعية الوطنية وفي مجلس الشيوخ الطلب إلى الجمعية الوطنية أن تقرّر نهائياً. وفي هذه الحالة يمكن للجمعية الوطنية أن تعتمد أمّا النصّ الموضع من جانب اللجنة المشتركة أو النصّ الأخير الذي صوتت عليه هذه، بعد تعديله عند اللزوم، مرّة أو أكثر من قبل مجلس الشيوخ.

مُلْحَقٌ «Attaché» ; «Attaché»

المُلْحَق هو الشخص الذي يلحق ببعثة دبلوماسية. والملحقون ثلاثة أنواع: يضم النوع الأول الملحقون البحريون والعسكريون والتجاريون، وهم على وجه العموم من كبار الموظفين، ويلحقون ببعثة دبلوماسية لأعمال فنية؛ ويضم النوع الثاني الملحقون الدبلوماسيون الذين يمثلون أدنى درجات السكرتيرين الدبلوماسيين، وقد الغيت هذه الدرجة في بلدان كثيرة، وحوّلت إلى درجة سكرتير ثالث؛ ويضم النوع الثالث الملحقون الفخرزيون، وهم متطلعون لا تدفع لهم مرتبات، وليسوا بأعضاء دائمين في الخدمة، ولكنهم عموماً شبان أثرياء، ومن عائلات ممتازة، يمضون بعض الوقت في سفارة أو موضوعة في الفترة بعد الانتهاء من

جهاز جماعي مؤلف من أعضاء ينتخبهم كل مجلس نيابي من داخله يتولى في آن معًا إدارة الأعمال والمناقشات النيابية وتنظيم مصالح المجلس وإدارتها ضمن الشروط المحددة في النظام الداخلي لهذا المجلس. في فرنسا، يضم مكتب الجمعية الوطنية رئيساً وستة نواب للرئيس وثلاثة مراقبين ماليين وأثنى عشر أمين سر (٢٢ عضواً)، ويضم مكتب مجلس الشيوخ رئيساً وأربعة نواب للرئيس وثلاثة مراقبين ماليين وثمانية أمينة سر (١٦ عضواً). وفي لبنان، يتألف مكتب المجلس النيابي من رئيس ونائب للرئيس وأميني سر (المادة ٤٤ من الدستور) وثلاثة مفوّضين نصّ على انتخابهم النظام الداخلي للمجلس (المادة ٣).

مَكْوُكُ أو ذَهَابُ وإِيَابُ مُسْتَمْرَانَ : Shuttle ; Navette

في نظام البيكامييرية، المَكْوُكُ هو انتقال مشروع أو اقتراح قانون من أحد المجلسين إلى الآخر طالما بقي الاختلاف بينهما حول النصّ المطروح للمناقشة. والمَكْوُكُ يمكن أن يكون غير محدد (مثلاً، فرنسا في ظلّ الجمهورية الثالثة)، ولكن الدساتير الحديثة تتجه نحو النصّ على إمكانية وضع حدّ له بالتصويت على النصّ المطروح للمناقشة من قبل المجلس المنتخب بالاقتراع العام المباشر، بمبادرة منه (دستور فرنسا لعام ١٩٤٦ بعد تعديله عام ١٩٥٤) أو بمبادرة من الحكومة (المادة ٤٥ من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨). وقد نظمت المادة ٤٥ المذكورة هذه العملية التشريعية على الشكل التالي: «كل مشروع أو اقتراح قانون يدرس على التوالي في الجمعيّتين من البرلمان بقصد اعتماد نصّ مماثل واحد. وعندما تختلف الجمعيّتان على مشروع أو اقتراح قانون

بالوراثة للسلطة أو العرش داخل العائلة المالكة نفسها). والملكيّة أنواع، منها:

- الملكيّة المطلقة (Monarchie absolue)، ملكيّة تكون فيها سلطة الملك بلا حدود وليس للأجهزة المعاونة له سوى صفة استشارية (مثلاً، الملكيّة الفرنسية في ظلّ «النظام القديم» من عام ١٥١٥ إلى عام ١٧٨٩، حيث كانت سلطة الملك مطلقة ولا يخضع إلا للقوانين الأساسية للمملكة. وتتجدد سلطة الملك تبشيرها في نظرية الحق الإلهي التي تعتبر أن الملك يستمد سلطته من الله).

- الملكيّة المحدودة أو الدستوريّة (Monarchie constitutionnelle)، حيث تكون سلطة الملك معينة في دستور مدون أو عرفي، وتكون للأجهزة المعاونة له سلطة فعلية (مثلاً، الملكيّة الفرنسية في عهد «الاستعراض» ١٨١٤-١٨٣٠).

- الملكيّة البرلمانية (Monarchie Parlementaire)؛ نظام برلماني يكون فيه رئيس الدولة ملكاً وراثياً يمكن أن يتمتع بسلطات سياسية هامة (مثلاً، «ملكيّة تموز/يوليو» ١٨٤٨-١٨٣٠ في فرنسا) أو لا يلعب سوى دور محدود جدّاً (الملكيّات الأوروبيّة حاليّاً). ومثل هذا النظام يمكن أن يكون ديمقراطيّاً بشكل كامل.

ملكيّة Property ; Propriété وضع قانوني بمقتضاه، يمتلك شخص حق الاستعمال والانتفاع والتصرف في شيء. في تقليد الثورة الفرنسية، الملكيّة الموروثة عن القانون الروماني هي غير قابلة للمساس بها ومقيدة، إذ تنص المادة ١٧ من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩ على أنه «الما كانت الملكيّة حقاً مصوناً ومقيدة، فلا يمكن لأحد أن يُحرم منها إلا عندما تقتضي الضرورة العامة الشديدة قانونياً ذلك وبصورة واضحة وشرط التعويض

دراستهم الجامعية ومواجهة الحياة.

King ; Roi

لقب يطلق في أيامنا على رئيس الدولة الذي يتولى السلطة لمدى الحياة، عن طريق الوراثة. وهو مرادف للـ«العاهر»، ويمكن أن يشير أيضاً إلى الذين يحملون لقب «أمير»، «دوق كبير»، «سلطان»، «إمبراطور»، إلخ.

Royalty ; Royauté

- كلمة تشير إلى مجموع الخصائص، المؤسسات والامتيازات الخاصة بنظام حُكم يكون رئيسه ملكاً.

- يتميّز مفهوم الملك عن مفهوم الملكيّة، ذلك أن صاحب السلطة في الملكيّة (حاكم فرد) يمكن أن يحمل لقباً آخر (أمير، إمبراطور، إلخ) غير لقب ملك. ناهيك عن أن الملك لا ينطوي على شكل أحادي الرأس للجهاز التنفيذي (وُجد تعايش بين ملك روماني وملك سابق في بداية الملكيّة اللاتينية).

- قد يتوافق الملك مع أنظمة سياسية مختلفة جدّاً: يمكن أن يكون ديمقراطيّاً، مطلقاً أو حتى شعبيّاً (مثلاً، نظام الأمير نورودوم سihanouk في كمبوديا حتى انقلاب عام ١٩٧٠).

- في التقليد الملكي الفرنسي، يكون للملك خاصية مقدسة ومطلقة.

ملكيّة

Monarchy ; Monarchie نظام سياسي يتميّز بقيادة شخص واحد يتولى الحكم عن طريق الوراثة، ولكن طبقاً لقوانين ثابتة. وتعارض الملكيّة في الديمقراطيات المعاصرة مع الجمهورية، فرئيس الدولة (الملك بشكل عام) لا يُسمى عن طريق انتخابات دورية، وهو ليس منتخب الأكثريّة ولا يعين لفترة محدودة، وإنما يحوز لقبه بالوراثة (بشكل عام، انتقال

الدستور السياسي المدون، مع الاحتفاظ به والإبقاء عليه في النهاية. وفي فرنسا وحدها، يمكن أن نذكر عدّة أمثلة: إنشاء مؤسسة مجلس الوزراء، مؤسسة عاصرت في الواقع تطبيق القوانين الدستورية عام ١٨٧٥، وإن لم تكن قد وردت فيها على الإطلاق؛ أسلوب المراسيم التشريعية الذي تطور في ظل الجمهوريتين الثالثة والرابعة، والذي يعتبر مخالفًا لروح دستور عام ١٨٧٥ وحتى لحرفية دستور عام ١٩٤٦ لأن هذه أعلنت في مادتها ١٣: «أن الجمعية الوطنية تصوت وحدها على القانون». ولا يمكنها أن تفرض هذا الحق؛ تفسير أعطاء الجنرال ديغول لمفهوم سلطات رئيس الجمهورية في مؤتمر الصحافي في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٤.

مُمثَّل Representative ; Repprésentant
- الممثل هو من ينتخبه المواطنين ليتمثلهم في مجلس نوابي.

- إسم يطلق على أعضاء المجلس الأدنى (مجلس الممثلين) في Конгрес الولايات المتحدة الأمريكية.

- شخص يكلف بتمثيل دولة، لمدة محدودة، خلال أدوار انعقاد جهاز أو منظمة دولية، أو تمثيل دولة بصورة دائمة لدى منظمة دولية (مثلاً، ممثل فرنسا الدائم في مجلس الأمن الدولي).

مُناضل Militant ; Militant
عضو في حزب سياسي يشارك بنشاط وفعالية في حياة الحزب ونشر الدعاية له (منشورات، مشاركة في الاجتماعات، بيع صحيفة، إلخ.). فالمناضلون هم أعضاء الحزب الأساسيون بالمعنى الضيق، وهم عناصر تكوينه، منظمه ومسيروه، يؤمنون له الدعاية والنشاط العام، وهو في كل مجموعة من مجموعات الحزب بمثابة قلب هذه

العادل والمسبق».

وهذا المفهوم الوارد دائمًا في القانون المدني الفرنسي (المادة ٥٤٤) يرتبط بالنظام الرأسالي. ومع ذلك فقد هوجم بعنف أولًا من قبل النظرية الماركسية التي تعتبر أن الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج كأنها مصدر ارتهان البروليتاريا، ثم من قبل بعض المؤلفين الليبراليين الذين يعتبرون الملكية كأنها وظيفة اجتماعية أي خدمة للجماعة (مقدمة الدستور الفرنسي لعام ١٩٤٦، القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الاتحادية لعام ١٩٤٩).

وتعرّض الملكية في العصر الحديث إلى العديد من الاعتراضات (تخطيط حضري، توسيع الاستثمارات)، وحق الملكية في فرنسا هو حق ذو قيمة دستورية (قرار المجلس الدستوري الفرنسي رقم ١٣٤-٨١ تاريخ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢).

ملَكِيَّة تموز/يوليو July Monarchy ; Monarchie de Juillet

تسمية تطلق على النظام السياسي الفرنسي الذي تأسس بعيتاق ١٤ آب/أغسطس، ودام من عام ١٨٣٠ حتى ثورة ٢٤ شباط/فبراير ١٨٤٨، وهو يتطابق مع فترة حكم لويس فيليب: نظام برلماني - أورلياني يتفوق فيه رئيس الدولة داخل الجهاز التنفيذي، وتكون الحكومة خاضعة لرقابة مزدوجة من قبل رئيس الدولة والبرلمان.

مُمارسة دُسْتُورِيَّة Constitutional Practice ; Pratique Constitutionnelle

تشير الممارسة الدستورية إلى القواعد غير المدونة التي يمكنها أن تكمل أو حتى تعديل في أحکام قانون دستوري مدون بصورة رسمية. والممارسة الدستورية، التي يمكنها أن تبتعد عن روح النص دون أن تشکل مخالفة له، تطورت في البلدان ذات

ويلهلم مار (Wilhelm Marr) صاغه عام ١٨٧٣ (Wilhelm Marr) وبسرعة اعتمد وتكيف في جميع اللغات الأوروبية.

في الأصل، يشير التعبير إلى موقف العداء تجاه «الشعب اليهودي». وبرى البعض أن مناهضة السامية تجد أصلها في فكر الكنيسة: اتهام لهذا الشعب «القاتل للرب» و«مالك المال». ولقد تأسست أيضاً، في بعض العصور على إرادة الحكام الزميين بالاستيلاء على الممتلكات التي هي في حوزة اليهود، وانتقلت لاحقاً من الصعيد الديني إلى الصعيد العنصري وتحولت إلى منظومة من قبل هتلر (كتاب «كافح» Mein Kampf الذي نشره هتلر عام ١٩٢٥) والوطنية-الاشراكية (إرادة القضاء على العرق الأدنى من قبل العرق الآري). وظهرت مناهضة السامية، حسب العصور، تارة كأنها اشتقاد سياسي (إيجاد لهو سياسي بالتفتيش عن «كبس محرق» من أجل استيعاب الاستيعادات)، وتارة كأنها ظاهرة مستقلة ذاتياً (ادعاء علمي يربط مناهضة السامية ببرؤية شاملة للتاريخ تقوم على مسلمة الالمساواة بين الأعراق البشرية).

مناهضة النيابية ; Anti-Parliamentarianism

Antiparlementarisme

بشكل عام، مناهضة النيابية هي موقف نقدي عنيف جداً حتى احتقاري تجاه النواب المتهمين بخدمة مصالحهم الخاصة بدل المصلحة العامة، ناجم عن تهffer النظام النيابي، كما هو الحال في ظل الجمهورية الثالثة الفرنسية؛ ويمكن لمناهضة النيابية أن تصبح عنصراً في عقيدة سياسية رافضة للنظام النيابي، كما هو الحال في عقائد اليمين المتطرف المؤيد لوصول «رجل قوي» إلى السلطة. وتموّل مناهضة النيابية بسهولة في حالة الأزمة وهي خطيرة

المجموعة ونواتها، التي تتبلور حولها المجموعة وبها تنشط، «المتسطرون» في أحزاب الأطر هم المناضلون.

مناقشات ; Debates

- نقاش منظم يحدث بين أعضاء جهاز تشاوري (مثلاً، مناقشات الجمعية العامة للأمم المتحدة). - تدل «المناقشات النيابية» (Débats parlementaires) على مجموع مداخلات النواب وأعضاء الحكومة (في حال كون النظام برلمانياً) في الجلسات العامة للبرلمان، يجري إقرارها (التصويت على نص قانوني) أو لا يجري إقرارها (مناقشة السياسة العامة).

مناهضة الإكليروسية ; Anti-clericalism ; Anticléricalisme

موقف بعض تيارات الرأي أو بعض الأحزاب السياسية أو التوادي أو النقابات أو التعاونيات في البلدان الكاثوليكية التي تعارض بعنف - عن قناعة أو كراهية أو إيديولوجياً - كل نفوذ أو تأثير للكنيسة الكاثوليكية على المجتمع، أو كل مراعاة، من جانب المجتمع، للمصالح أو المفاهيم الكاثوليكية في التشريع والمؤسسات والعادات والثقافة.

مناهضة الروح العسكرية ; Anti-Militarism ; Antimilitarisme

موقف يمثل برفض الجيش، وكل ما يمثله، بجميع أشكاله. وعلى خلاف «السلمية» (Pacifisme) التي تدعو إلى رفض القتال، تتميز مناهضة الروح العسكرية باحتقار المؤسسة العسكرية وتذهب إلى حد الدعوة إلى ممارسة العنف ضد الجيش.

مناهضة السامية ; Anti-Semitism

Antisémitisme

تعبر أوروبي حديث، يبدو أن الصحفي الألماني

المتنظم دول العالم الثالث ميزة خاصة للوصول إلى أسواق الدول المتقدمة، بدأ تطبيقه عام ١٩٧١ من جانب أوروبا ثم اليابان في نفس العام، ولكن الولايات المتحدة الأمريكية لم تطبقه إلا عام ١٩٧٦.

يعد المتنظم المعتمم للأفضليات في أهميته من أكثر المتنظمات التي تم تقريرها لصالح الدول النامية، ويهدف بصفة عامة - وفقاً للقرار رقم ٢١ المذكور - إلى تحقيق ثلاثة أمور: تشجيع صادرات الدول النامية، رفع مستوى التصنيع فيها، النمو الاقتصادي لهذه الدول.

يقوم المتنظم المعتمم على مبدأ المعاملة بالمثل وعدم التمييز حيث لا تطالب الدول النامية بأن تقوم بتقرير امتيازات جمركية لصالح الدول المتقدمة، وذلك مقابل ما تمنحه لهذه الأخيرة: فالدول المتقدمة تمنع امتيازات تمثل في استيراد مجموعة من السلع المصنعة وشبه المصنعة من الدول التي يشملها المتنظم دون اقتداء المعاملة بالمثل. أما بالنسبة لعدم التمييز، فيقصد به أن تتمتع به كل الدول النامية.

ولكن هذا التغير الحاصل في مبدأ المعاملة بالمثل وعدم التمييز السادس عموماً في نطاق التجارة الدولية، يسري فقط بين الدول المتقدمة والدول النامية، وبالتالي يبقى مبدأ المعاملة بالمثل قائماً في العلاقات فيما بين الدول المتقدمة.

مبدئياً، لا يتوافق المتنظم المعتمم للأفضليات مع متنظم الغات، الأمر الذي حتم اعتماد بعض الخروقات. ومع ذلك، يكون هذا المتنظم محدوداً بميزته غير الإلزامية بالنسبة للبلدان الصناعية التي - وإن كان الأصل أن تستفيد كل الدول النامية من المتنظم المعتمم للأفضليات - يكون بإمكانها التصريح بأن بعض البلدان غير مرشحة للاستفادة

لأنها تؤدي إلى فقدان الثقة بالديمقراطية.

مُتَشَبِّهُ ; Adherent

المتنظم هو عضو الحزب السياسي، يدفع الاشتراك بانتظام، ويتمتع بحق المشاركة في حياة الحزب: حق النقاش، حق التصويت، حق الترشح لمناصب الحزب وفي الانتخابات العامة. ويحظى المتنظم بضمادات ذات طابع نظامي.

مُتَنَظَّمُ الغائِمُ (أو الأَسْلَابُ) ; Spoils System

Système de Dépouilles

في الولايات المتحدة الأمريكية، يعني متنظم الغائم - حرفيًا - متنظم السلب، ويدل على تقنية اختيار الموظفين (حالياً، تم التخفيف منها بشكل كبير وتکاد تتلاشى تماماً) مفادها أن تعين كبار الموظفين يتم داخل ومن قبل الحزب الفائز في الانتخابات والذي يستحوذ على غائم الحزب المهزوم.

وهذا المتنظم اتباه الرئيس جاكسون في بداية عام ١٨٣١ وهو ما زال معمولاً به حتى هذه السنوات الأخيرة، وهو يتعارض مع «متنظم الجدار» (Merit system) الذي ينزع تدريجياً إلى تحديد مكانه ابتداء من ثمانينات ١٨٨٠ ويختضن اليوم ٩٠% من الموظفين لهذا المتنظم والعشرة بالمائة الباقية خاضعة لقواعد متنظم الغائم.

المُتَنَظَّمُ المُعَمَّمُ للأفضليات

System of Preferences (GSP) ; Système

Généralisé des Préférences (SGP)

تمحض المتنظم المعتمم للأفضليات عن توصية صادرة عن «مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء» لدى انعقاده في دورته الأولى في جنيف عام ١٩٦٤، ونتت الموافقة عليه بمقتضى القرار رقم ٢١ الصادر عن المؤتمر المذكور في دور انعقاده الثاني في نيودلهي عام ١٩٦٨. منع هذا

المناهض للمسيحية: موقف ميز الممارسة السياسية للحزب الشيوعي وقادته في دولة وُصفت بالتوتاليارية وباقفارها للحربيات.

منطقة التبادلات التفضيلية لأفريقيا الشرقية والجنوبية South-East African Preferential Exchange Zone ; Zone d'Échanges Préférentiels pour l'Afrique Orientale et Australe

نشأت هذه المنظمة من قبل تسع دول أفريقية (جزر القمر، جيبوتي، أثيوبيا، كينيا، ملاوي، مورشيسون، أوغندا، الصومال، زامبيا) وقعت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ على معاهدة لوساكا (زامبيا)، ولقد توسيع المنطقة لاحقاً لتضمّ أربع عشرة دولة في أفريقيا الشرقية منذ انضمام بورندي وليسوتو ورواندا وسوازيلاند وزامبياوي، وهي تعتبر مدخلاً لسوق إقليمية مشتركة مستقبلية في أفريقيا مثل «الجامعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا» (CEDEAO). ولتحقيق ذلك، أعطت الدول نفسها الأهداف التالية: إنماء التجارة بين الدول الأفريقية، تحفيض حقوق الجمارك، الاستغلال المشترك للثروات الطبيعية والإنسانية في المنطقة.

منطقة التبادل الحرّ Free-Trade Zone ; Zone de Libre Échange

منطقة دولية تنشأ بموجب معاهدة بين مجموعة من الدول تلغى الرسوم الجمركية على السلع المتبادلة فيما بينها دون الذهاب إلى حد إقامة تعرفة جمركية مشتركة خارجية (أي الإبقاء على حرية التعرفة الجمركية بالنسبة للدول الأخرى)، لأنه في هذه الحالة تكون أمام اتحاد جمركي، مثل الجماعة الاقتصادية الأوروبية. ومن الأمثلة على منطقة التبادل الحرّ: «الرابطة الأوروبية للتبادل الحرّ» (AELE).

من المنظم المذكور، والتي يعود إليها بنفسها تحديد الأفضليات التي تمنحها للدول النامية. ولقد كانت الجماعة الاقتصادية الأوروبية السابقة في تقديم لائحة الأفضليات عام ١٩٧١ في حين لم تنشر الولايات المتحدة الأمريكية لائحتها إلا عام ١٩٧٦.

الأصل، المنظم المعتم للأفضليات مؤقت ولمدة عشر سنوات اعتباراً من تاريخ سريان كل مشروع مقدم من الدول المتقدمة المعنية (ويشمل كل مشروع السلع التي تقبل الدول المعنية أن تستوردها من الدول النامية، سواء بإعفائها من الرسوم الجمركية أو بتحفيض مستوى هذه الرسوم أو الإجراءات التي تحدّ من الاستيراد)، ولكنه يتوجه لأن يكون دائماً بداعي تدهور الأوضاع في البلدان النامية، ولقد أعتبرت الدول المانحة في مناسبات عدّة عن تبنّيها في تمديد أجل هذا المنظم.

المنشفيك Menshevik ; Menchevik

كلمة روسية تعني الأقلية، وتشير في نهاية القرن التاسع عشر إلى الجناح المعتدل في الحزب الروسي الثوري، والذي قُضي عليه مع انتصار البُشيفيك عام ١٩١٧.

مشكّلون Dissidents ; Dissidents

- مجموعة أقلية ترفض المجتمع السياسي الذي تعيش في إطاره، والذي لا يكون ديمقراطياً. وفي البلدان الديمocrاطية، يجري الكلام عن المعارضة بدل المنشفين. وفي الغالب، تتم معاملة المنشفين بشكل سيء من جانب المجتمع الذي يرفضونه أو يتقدونه.

- في الاتحاد السوفيتي السابق، أشارت الكلمة، وتحديداً حتى عام ١٩٨٥، إلى هؤلاء (الكتاب وال فلاسفة والعلماء) الذين رفضوا الموقف المناهض للديمقراطية، وخصوصاً الموقف

«منطق الدولة» أو «المصلحة العليا للدولة» ييرر، في غياب ضمانات الحقوق الفردية، جميع الوسائل التي يستطيع الحاكم أن يتذرعها، سواء ضد حرية رعياه أو ضد ملكيتهم الخاصة، بشرط أن يكون ذلك من أجل «نفع مشترك» وصالح عام للدولة. وعلى الحاكم ألا يستغل «منطق الدولة» أو يسيء استخدامه، وأن يترك رعياه يتمتعون بالحربيات العامة. وفي العصر الحديث يرى مانيكه (Menecke) أن «منطق الدولة» يفيد رجل الحكم علمًا ومعرفة بما ينبغي له أن يفعل حتى يصون الدولة صحيحة غير مريضة ويحافظ عليها سلمة قوية غير ضعيفة.

- بالتوسيع، «منطق الدولة» هو نظرية يلجا إليها أحياناً الحكماء لتبرير أفعالهم غير القانونية (مثلاً، قضية ووترغيت في الولايات المتحدة الأمريكية: تبرير الرئيس الأميركي ريتشارد نيكسون بأذاعات «امتياز الجهاز التنفيذي»).

المُنظَّمات النقابية الدوليَّة **Unions Organizations ; Organisations Syndicales Internationales**

- الكونفدرالية العالمية للعمل (Confédération mondiale du travail CMT)، وتوجد أصلها في «الكونفدرالية الدوليَّة للنقابات المسيحيَّة» (CISC) التي أعيد تأسيسها في حزيران/يونيو ١٩٤٦ في مؤتمر بوتسدام، والتي قررت عام ١٩٦٨ أن تصبح علمانية وأطلقت على نفسها إسم «الكونفدرالية العالميَّة للعمل»، مركزها بروكسل، وتعلن أنها تضم ١٥٠٠٠٠٠ عضو و٩٦ تنظيمًا نقائِيًّا عام ١٩٨٦.

- الفدرالية النقابية العالميَّة (Fédération syndicale mondiale FSM)، تظمِّن نقابي دولي نشأ في مؤتمر باريس المنعقد بين ٢٥ أيلول/سبتمبر و٣٠ تشرين

Free Zone ; Zone Franche

إقليم معين، عمومًا صغير (أحياناً منطقة حدودية أو مدينة واحدة: جيبوتي مثلاً) يتمتع من جانب واحد أو بموجب معاهدة، بنظام جمركي وضربي وإداري خاص، تدخل إليه البضائع الأجنبية بحرية ويتخلص من تطبيق الرسوم الجمركي بهدف إنماء التجارة وتحويل المنتجات القادمة من الخارج.

منطقة النفوذ Zone of Influence ; Zone d'Influence

مجموعة الدول والأقاليم المحفوظة واقعياً أو قانونياً للنفوذ السياسي والوحيد لدولة ما. وفي إطار مفهوم مناطق النفوذ، تبدأ الدول بأذاعء حقها بالتدخل والتواجد في منطقة من المناطق، ومن ثم تضع حدًّا لتنافسها باعترافها المتبادل بمناطق موزعة لنفوذ كل منها تستدعي غياب تدخل البقية. ولقد كثرت اتفاقات تبادل النفوذ في أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين (مثلاً، الاتفاق الفرنسي-الإسباني في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩١٢ في المغرب، اتفاق سايكس-بيكوه المنعقد في ١٠ أيار/مايو ١٩١٦ والقاضي بتحديد مناطق نفوذ فرنسا وبريطانيا في الشرق). ومنطقة النفوذ هي في الغالب صيغة احتراسية تغطي أشكالاً أميرالية مختلفة.

منطق الدولة أو داعي المصلحة العليا Reason of State ; Raison d'Etat

- مبدأ بمقتضاه يكون لمصالح الدولة وخلاصها أولوية على كل اعتبار شخصي أو أخلاقي: مبدأ أوضنه كاردن لو برت (Cardin Le Bret) وريشيليو (Richelieu) وماكيافيلي، وبلغ ذروته في القرن الثامن عشر، حتى وصف هذا القرن «بعصر سيادة داعي المصلحة العليا».

- جاء في معجم ليتره (Littré) للغة الفرنسية أن

موقعه بيرل هاربر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٤١ وتضمن ضرورة استمرار التعاون بين الحلفاء حتى يتم تحقيق النصر - وأعلنت الحرب على دول الحمور قبل أول آذار/مارس ١٩٤٥) في أعقاب مؤتمر موسكو (في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٣ اجتمع في موسكو ممثلو كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي وبريطانيا والصين للنظر في الأهداف التي يتعين الدعوة إليها بعد انتهاء الحرب، وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر صدر تصريح الدول الأربع عن الأمن العالمي المشهور بتصریح موسکو الذي تضمن نوعاً من التحالف العسكري لتحقيق السلام وزرع سلاح الأعضاء من جهة، التعاون السلمي بعد استخدام قواتهم بعد الحرب في أراضي دولة أخرى من جهة ثانية، تنظيم دولي يتعلّق بضرورة قيام هيئة عالمية واحدة من جهة ثالثة) واقتراحات دومبارتون أوكس (Dumbarton Oaks) (اجتماع ممثلو كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي وبريطانيا والصين بمدينة دومبارتون أوكس بالقرب من العاصمة الأمريكية، وتمثل الغرض من هذا الاجتماع في وضع الأساس العامّة التي ستقوم عليها المنظمة الدوليّة المراد إنشاؤها من حيث المبادئ والأهداف والتنظيم. وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٤ صدر ما يعرف باسم «مشروع دومبارتون أوكس» الذي اتّخذ فيما بعد أساساً للمناقشات في مؤتمر سان فرانسيسكو). ولقد خلفت منظمة الأمم المتحدة عصبة الأمم محلوله في ٢١ تموز/يوليو ١٩٤٧.

أعلن ميثاق الأمم المتحدة في ٢٦ حزيران/يونيو ١٩٤٥، وهو يشير إلى إنشاء الأجهزة التالية: الجمعية العامة، مجلس الأمن الدولي، الأمانة العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مجلس

الأول/أكتوبر ١٩٤٥، وتعاششت في إطاره النقابات السوفياتية والأميركية، إلا أن الحرب الباردة وزخم الصراع الإيديولوجي الذي قادته نقابات البلدان الاشتراكية أدت إلى انقسامه. مقرّ الفدرالية النقابية العالمية في براغ، وتضمّ حوالي ٢١٠٠٠٠٠ عضو عام ١٩٨٦.

- الكونفدرالية الدولية للنقابات الحرة Confédération internationale des syndicats libres CISL في بروكسل في كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، مقرّها في بروكسل وتضمّ النقابات غير الشيوعية باستثناء النقابات المسيحية؛ وهي تهدف إلى جمع التنظيمات النقابية التي تخلّت - أو هي في طريق التخلّي - عن الكونفدرالية النقابية العالمية، مع التنظيمات التي لم تضُمّ إليه، ويبلغ عدد المنتسبين إليها ٨٢٠٠٠٠٠ عضو و٤٦ تنظيماً نقائياً عام ١٩٨٦.

منظَّمة الأمم المُتَّحِدة United Nations Organization (UNO) ; Organisation des Nations Unies (ONU)

منظَّمة دولية ذات نزعة عالمية، نشأت في ٢٦ حزيران/يونيو ١٩٤٥ في مؤتمر سان فرانسيسكو (San Francisco) (اجتمع في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٤٥ بمدينة سان فرانسيسكو مؤتمر دولي ضمّ خمسين دولة هي: الدول الداعية الأربع - الولايات المتحدة الأميركيّة والاتحاد السوفييتي وبريطانيا وفرنسا - والدول المدعومة التي وقعت تصريح الأمم المتحدة - أول تصريح تضمن اقتراح إسم الأمم المتحدة وتم التوقيع عليه في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٤٢ من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفييتي والصين وممثلي ٢٢ دولة أخرى، ولم تضُمّ فرنسا إليه إلا في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٤٢، وقد جاء هذا التصريح بعد

فرنسا، بريطانيا، الولايات المتحدة الأميركيّة، روسيا التي خلفت الاتحاد السوفياتي) وأعضاء غير دائمين وعددهم عشر دول تتّخِبُهم الجمعية العامة على أن «يراعي في ذلك بوجه خاص وقبل كل شيء مساعدة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدولي وفي مقاصد الهيئة الأخرى، كما يراعي أيضًا التوزيع الجغرافي العادل»، ويُنتَخب الأعضاء غير الدائمين لمدة ستين ويُشترط عدم إعادة انتخاب العضو الذي انتهت مدة تعيينه على الفور، ويكون لكل عضو في مجلس الأمن مندوب واحد دون تفرقة بين الأعضاء الدائمين والأعضاء غير الدائمين (المادة ٢٣).

يكون لقرارات مجلس الأمن قوة الإلزامية، وطبقاً للمادة ٢٧ من الميثاق، يقوم نظام التصويت في مجلس الأمن على أن «١- يكون لكل عضو من أعضاء مجلس الأمن صوت واحد ٢- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بموافقة تسعه من أعضائه ٣- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة (أي المسائل الموضوعية) بموافقة أصوات تسعه من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متقدمة بشرط أنه في القرارات المتعدنة تطبيقاً لأحكام الفصل السادس والفقرة ٣ من المادة ٥٢ يمتنع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت». وهذا يعني تمنع الأعضاء الدائمون انفراداً بما يسمى حق الفيتو (الاعتراض)، فمن عام ١٩٤٦ إلى عام ١٩٩٢، ارتفع العدد الإجمالي للاعتراضات الممارسة إلى ١١٤ اعتراضاً للاتحاد السوفياتي، ٧٩ اعتراضاً للولايات المتحدة، ٢٩ اعتراضاً لبريطانيا، ٣ اعتراضات للصين و ١٨ اعتراضاً لفرنسا. ولقد ظهرت مشاريع إصلاح لمجلس الأمن نابعة من مطالب تم التعبير عنها بوضوح،

الوصاية، ومحكمة عدل دولية.

- الجمعية العامة (Assemblée générale) (الفصل الرابع من الميثاق، من المادة ٩ إلى المادة ٢٢)، وهي الجهاز العام للمنظمة الدوليّة، ويتكوّن من جميع أعضاء المنظمة، ويكون لكل دولة عضو صوت واحد عند إجراء التصويت ويمكنها أن تتمثل بمندوب أو أكثر في الجمعية ولكن بشرط أن لا يزيد عن خمسة. و«الجتماع الجمعية العامة في أدوار انعقاد عاديّة وفي أدوار انعقاد سنوية خاصة بحسب ما تدعو إليه الحاجة». ويقوم بالدعوة إلى أدوار الانعقاد الأمين العام بناء على طلب مجلس الأمن أو أغلبية أعضاء الأمم المتحدة» (المادة ٢٠). وفي هذه كل دور انعقاد عادي (يبدأ يوم الثلاثاء الثالث من شهر أيلول/ سبتمبر من كل عام ويستمر ثلاثة أشهر)، تقوم الجمعية العامة باختيار رئيس لها جرت العادة على آلّا يكون من ممثلي الدول الكبرى، وبسبعين عشر نائباً، وتناقش القضايا المعروضة على جدول أعمالها من خلال سبع لجان فرعية. والأعمال التي تصدر عن الجمعية العامة (القرارات Résolutions) لها قيمة التوصيات غير الإلزامية (الاختصاصات المتعلقة بالمحافظة على السلم والأمن الدوليّين وعدم تعريضهما للخطر) بامتنان القرارات الصادرة في مجال الإدارة الداخلية للمنظمة والتي تكون لها قيمة إلزامية (مثلاً، التصويت على الموازنة، قبول أعضاء جدد، إلخ.).

- مجلس الأمن (Conseil de sécurité) (الفصل الخامس من الميثاق، من المادة ٢٣ إلى المادة ٣٢)، وهو الجهاز الدائم للمنظمة الدوليّة المكلّف بالمسؤولية الأساسية في حفظ السلام والأمن الدوليّين، يتكون من نوعين من الأعضاء: أعضاء دائمين (وهي الدول الخمس الكبرى: الصين،

للمنظمة، ويقوم بدور دبلوماسي هام سواء كان ذلك في قيامه بدور الوسيط، أو بدور المفاوض، كما يقوم بتنفيذ المهام السياسية التي تعهد إليه بها الأمم المتحدة، وخصوصاً الجمعية العامة ومجلس الأمن.

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي (*Conseil économique et social*) (الفصل العاشر من الميثاق، من المادة ٦١ إلى المادة ٧٢)، ويتألف من ٥٤ عضواً من أعضاء الأمم المتحدة منتخبهم الجمعية العامة: تشكيل دخل حيز التنفيذ منذ ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ بناء على قرار الجمعية العامة (رقم ٢٨٤٧، الدورة ٢٦) توسيع قاعدة المشاركة، الذي استرشد بضوابط التمثيل الجغرافي للمناطق المختلفة بحيث يكون توزيع الأعضاء كالتالي: ١٤ مقعداً للدول الأفريقية، ١١ مقعداً للدول الآسيوية، ١٠ مقاعد لدول أمريكا اللاتينية، ١٣ مقعداً لدول أوروبا الغربية وغيرها، ٦ مقاعد لدول أوروبا الشرقية. وتتعدد الاختصاصات التي عهد بها الميثاق (المادة ٦٢) إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقدر تعدد مجالات الاقتصاد والاجتماع والثقافة والتعليم والصحة وما يتصل بها، ويمارسها تحت إشراف الجمعية العامة. والسلطات التي يمارسها المجلس في هذا الشأن تكاد تحصر في صورة التوصيات وليس القرارات.

- مجلس الوصاية (*Conseil de tutelle*) (الفصل الثالث عشر، من المادة ٨٦ إلى المادة ٩١)، ويكون من ثلاثة أنواع من الأعضاء: الدول التي تتولى إدارة أقاليم مشمولة بالوصاية، أعضاء مجلس الأمن الدائمين الذين لا يتولون إدارة أقاليم مشمولة بالوصاية، عدد من أعضاء الأمم المتحدة منتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث

وترمي إلى تعديل لائحة الأعضاء الدائمين بحيث تضم أعضاء جدد (ألمانيا، اليابان، بلدان العالم الثالث كالهند والبرازيل ونيجيريا ومصر، إلخ.) إلى جانب أو محل الأعضاء الدائمين الحالين. وكذلك تم تصور تمثيل الجماعة الاقتصادية الأوروبية في مجلس الأمن محل فرنسا وبريطانيا.

- الأمانة العامة (*Secrétariat général*) (الفصل الخامس عشر من الميثاق، من المادة ٩٧ إلى المادة ١٠١)، وهي الجهاز الإداري للمنظمة، يضم عدداً من الموظفين الدوليين يرأسهم شخص يشغل منصب الأمين العام، ويعين لمدة خمس سنوات من قبل الجمعية العامة بناء على توصية مجلس الأمن (المادة ٩٧). وتوصية مجلس الأمن بالتعيين يجب أن تصدر بأغلبية تسع أصوات على الأقل من بينها أصوات الأعضاء الدائمين مجتمعة، وأما توصيات الجمعية على هذه التوصية فلا يشترط فيهاأغلبية خاصة حيث يكفي صدور القرار بأغلبية الأعضاء الحاضرين المشتركين. وإذا لم تتوافق الجمعية العامة على توصية مجلس الأمن بتعيين شخص معين، توجب إعادة الموضوع إلى المجلس من جديد حيث لا تملك الجمعية العامة حق تعيين شخص لم تصدر به توصية من مجلس الأمن. ويمارس الأمين العام اختصاصات إدارية (الموظف الإداري الأكبر في الأمم المتحدة، يعد تقريراً سنوياً للجمعية العامة بأعمال الأمم المتحدة) ومالية (هو بمثابة وزير المالية للمنظمة الدولية ومؤسساتها المتخصصة) وتمثيلية (الممثل الرسمي للمنظمة)، واحتياطات سياسية هامة حيث تنص المادة ٩٩ من الميثاق على أن «للأممين العام أن يتبه مجلس الأمن إلى أية مسألة يرى أنها قد تهدد حفظ السلم والأمن الدولي، وهو يحضر جلسات الأجهزة الأربع

الأمم المتحدة على المبادئ التالية (المادة ٢ من الميثاق): مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الأعضاء، تنفيذ الالتزامات بحسن نية، حل المنازعات الدولية سلمياً، تحريم استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية، معاونة الأمم المتحدة فيما تتخذه من أعمال، تنظيم العلاقة مع الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة، الامتناع عن التدخل في المسائل التي تتعلق بالشؤون الداخلية للدول.

وبعكس عصبة الأمم، يكون لمنظمة الأمم المتحدة ميزة «ال العالمية» (ردة الحقوق إلى الصين عام ١٩٧١، قبول عضوية الدولتين الألمانيتين عام ١٩٧٣ وفيتنام عام ١٩٧٧)، ويخضع عملها في ميدان الأمن الدولي لاتفاق الدول الكبرى. وجمود مجلس الأمن الناجم عن استعمال حق الاعتراض أدى إلى إمكانية نقل الاختصاص من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة (قرار «الاتحاد من أجل السلام» عام ١٩٥٠ Union pour la paix). وتغير منظمة الأمم المتحدة منذ سنوات بأزمة مالية أدت إلى تقليل برامج المساعدات. ولقد ظهرت نتائج زوال الاستقطاب الثنائي (شرق-غرب) في العلاقات الدولية بشكل واضح بمناسبة أزمة حرب الخليج عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ حيث اتّخذ مجلس الأمن سلسلة من القرارات (إدانة غزو العراق للكويت، مساعدة السكان الأكراد، إلخ.) التي لها قوة جبرية (قائمة على الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة) دون اللجوء إلى حق الاعتراض، باستثناء الصين التي امتنعت عن التصويت. وفي أعقاب حرب الخليج، أثير موضوع «النظام الدولي الجديد» الذي يعتبره البعض بأنه «نظام الأمم المتحدة» بينما يعتبره البعض بأنه «نظام الولايات المتحدة الأمريكية» أو

سنوات (المادة ٨٦). وتبعداً لذلك يختلف عدد أعضاء مجلس الوصاية من وقت لآخر بسبب خروج بعض الأقاليم من نظام الوصاية وإعلان استقلالها، وأكبر عدد وصل إليه هو أربعة عشر عضواً عام ١٩٥٩ نصفهم يدير أقاليم مشمولة بالوصاية (الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، نيوزيلندا، فرنسا، أستراليا، إيطاليا، بلجيكا) والنصف الآخر يضم الاتحاد السوفيتي والصين وخمس دول أخرى لا تدير أقاليم مشمولة بالوصاية. ولكن مع بداية السبعينيات وظهور الحركة الاستقلالية في العالم، بدأت أقاليم عديدة تحصل على استقلالها، وبالتالي تناقص أعضاء المجلس وأصبح من الصعب المحافظة على التوازن العددي المنصوص عليه في الميثاق. هذا وقد حقق هذا النظام أهدافه بالكامل تقريباً ولم تعد هناك أقاليم مشمولة بالوصاية بحيث لم تعد هناك أية وظيفة تذكر لمجلس الوصاية.

- محكمة العدل الدولية Cour internationale de Justice (الفصل الرابع عشر، من المادة ٩٢ إلى المادة ٩٦): أنظر سابقاً.

- بالإضافة إلى هذه الأجهزة، قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بإنشاء العديد من اللجان التابعة لها لمعاونتها في القيام بوظائفها المنصوص عليها في الميثاق، كاللجان الاقتصادية الكبرى.

حدّد ميثاق الأمم المتحدة أهداف - أو ما عُبر عنه باسم مقاصد - الأمم المتحدة في مقدمته وفي المادة الأولى منه وحصرها في أربعة أهداف أساسية: حفظ السلام والأمن الدولي، إنشاء العلاقات الودية بين الدول، تحقيق التعاون الدولي لحل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، جعل الأمم المتحدة مركزاً لتنسيق الأعمال بين الأمم. و تقوم

تقوم بها هيئات الأمم المتحدة في ميدان الإنماء الصناعي.

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة، ككل المؤسسات الدولية المتخصصة، من الأجهزة التالية:

- المؤتمر العام، ويتكون من جميع الأعضاء، يعقد دورة عادية كل سنتين، ويقوم بتحديد التوجهات ويوافق على البرامج ويعتمد الموازنة.

- مجلس الإنماء الصناعي، ويضم ٥٣ عضواً ينتخبهم المؤتمر العام ويتوزعون إلى ثلاث فئات: ٣٣ مقعداً لكل من آسيا وأفريقيا وأميركا اللاتينية، ١٥ مقعداً للبلدان ذات اقتصاد السوق، و٥ مقاعد للبلدان ذات الاقتصاد والمخطط. ينعقد المجلس مرة واحدة في السنة، ويقوم بتحضير وتنفيذ مقررات المؤتمر العام.

- الأمانة العامة، ويرئسها مدير عام.

- لجنة البرامج والموازنة، تضم ٢٧ عضواً ينتخبهم المؤتمر العام، وتقدم آراء واقتراحات لمجلس الإنماء الصناعي.

منظَّمة الأمم المُتحدة للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو) United Nations Educational Scientific and Cultural Organization (UNESCO) ; Organisation des Nations Unies pour l'Éducation, la Science et la Culture

مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة، نشأت باتفاقية ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٥ التي اعتمدها مؤتمر لندن المنعقد في الشهر المذكور، والذي ضم ٤٤ دولة من بينها الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن باستثناء الاتحاد السوفيافي. تضم المنظمة ١٨٣ عضواً عام ١٩٩٤، مقرها في باريس، وتتكون من الأجهزة التالية:

- المؤتمر العام، ويتكون من كل الدول الأعضاء

«نظام السلام الأميركي» (Pax Americana) الذي أصبح ممكناً بداعي أن الولايات المتحدة الأميركيَّة هي من الآن فصاعداً القوة العظمى الوحيدة في العالم. ناهيك عن بروز تطورات حالية هامة تمثل بتصرف الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن بطريقَة شبه مستقلة عن المجلس، فهي تجتمع بطريقة خاصة وتنظم شؤون العالم تبعاً لنظام يتشابه مع نظام «المديرية الجماعية»: كل ذلك يترافق مع تراجع ملازم دول العالم الثالث، تراجع يشكّل عصرًا آخر في الوضع الدولي القائم بعد نزاع الخليج لعام ١٩٩١.

منظَّمة الأمم المُتحدة للإنماء الصناعي United Nations Industrial Development Organization (UNIDO) ; Organisation des Nations Unies pour le Développement Industriel (ONUDI)

نشأت هذه المنظمة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٠٨٩ الصادر في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ (الدورة ٢٠)، على شكل منظمة مستقلة ذاتياً عن الأمم المتحدة، وتحولت إلى مؤسسة متخصصة بموجب الصك التأسيسي لها الصادر عن مؤتمر فيينا في ٨ نيسان/أبريل ١٩٧٩، والذي دخل حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٨٦. تضم المنظمة ١٦٦ عضواً عام ١٩٩٤، ومقرها في فيينا.

للمنظمة أهداف واسعة جدًا في ميدان ترقية الإنماء الصناعي في البلدان النامية، فهي تقدم مساعدة فنية (دراسات، تحقيقات، بعثات من أجل الاستخدام الفعال للقدرة الصناعية وإنماء البرمجة ونشر الأساليب والتجديديات التقنية)، كما تساعد البلدان النامية على الحصول على الرساميل بأفضل الشروط، وتؤمن التنسيق بين جميع الأنشطة التي

- الأمانة العامة، وتتكون من عدد من الموظفين والخبراء (حوالي ٢٥٠٠ موظف دولي يتم اختيارهم على أساس جغرافي)، ويرأسهم المدير العام الذي يعين بقرار من المؤتمر العام، بناء على ترشيح المجلس التنفيذي، لمدة ست سنوات. ويقوم المدير العام بإرسال تقارير دورية للدول الأعضاء وللمجلس التنفيذي عن نشاط المنظمة، يعرض مشروعات برامج المنظمة والموازنة على المجلس التنفيذي، ويمثل المنظمة أمام الدول والقضاء.

استناداً للمادة الأولى من ميثاق المنظمة، «تأخذ المنظمة على نفسها أن تعمل على صيانة السلام والأمن بتوثيق التعاون بين الأمم عن طريق التربية والعلوم والثقافة، لعلها تؤمن بذلك احترام العدالة والتعاون، وحقوق الإنسان والحربيات الأساسية، التي أقرها ميثاق الأمم المتحدة لكافة الشعوب احتراماً يشمل جميع الناس دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين».

كان لليونسكو اليد الطولى في حماية هيكل التوبيخ وقت بناء السد العالي في مصر، شهدت صعوبات مالية منذ عام ١٩٧٢، وتعرّضت للتسييس. ولكي تتحرج على هذا التسييس المتزايد للمنظمة، انسحبت الولايات المتحدة الأمريكية منها في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ (وعادت إليها في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٥)، وبعد سنة انسحبت بريطانيا وسنغافورة.

مُنظمة الأمم المتحدة للتنمية والزراعة (فاو)

Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO) ; Organisation des Nations Unies pour l'Alimentation et l'Agriculture (OAA)

مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة ظهرت في

(١٨٦ دولة عضواً)، إذ يمكن للدول الأعضاء في الأمم المتحدة الانضمام للمنظمة بناء لطلب بسيط، أما انضمام الدول الأخرى فيكون بموافقة ثلثي أعضاء المؤتمر العام بعدأخذ رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي، كما أن نظام المنظمة ينص على إجراء انتخاب بعد إخطار مسبق مدته سنة. يجتمع المؤتمر العام مرة كل سنتين على الأقل ويجوز دعوته إلى اجتماعات غير عادية بناء على طلب المجلس التنفيذي أو بناء على طلب ثلثي الأعضاء؛ وهو يختص بوضع السياسة العامة للمنظمة والصدق على الموازنة واعتماد اللوائح المالية ولوائح المستخدمين، والموافقة على الاتفاقيات الدولية وانتخاب أعضاء المجلس التنفيذي.

- المجلس التنفيذي، ويكون من ٥١ عضواً ينتخبهم المؤتمر العام لمدة أربع سنوات من بين مندوبي الدول الأعضاء، يجتمع مررتين على الأقل كل سنة، وذلك بين دورات انعقاد المؤتمر العام. والمجلس التنفيذي هو المسؤول عن تنفيذ البرامج التي يصفها المؤتمر العام، كما أن عليه مسؤوليات أخرى مثل تحضير جدول أعمال المؤتمر العام، وإصدار توصيات بقبول أعضاء جديد، والترشح لمنصب المدير العام للمنظمة. وبموجب الاتفاقية التأسيسية للمنظمة، كان أعضاء المجلس التنفيذي يجلسون باسم المؤتمر العام بكامله وليس كممثلين لحكومتهم، ولكن لاحقاً جرى تعديل عام ١٩٥٤ لنظام المنظمة، والذي جعل من أعضاء المجلس التنفيذي مندوبين للحكومة التي تختارهم لكي يجلسوا في المؤتمر. وهذا التحول المؤسف ازداد لاحقاً لأن الدول أصبحت، منذ عام ١٩٩١، هي الأعضاء في المجلس التنفيذي.

الجفاف ابتداء من عام ١٩٨٤ على تجنب الهلاك الجماعي حيث ساعدت في نقل المواد الغذائية، وعملت على توفير مصادر للمأكولات والمشرب في المناطق التي هاجروا إليها مثل السودان وغيره من البلدان الأفريقية. وبالرغم من تحسن الوضع المعيشي في البلدان النامية من عام ١٩٦٠ إلى عام ١٩٩٣، قدّرت الفاو في تقريرها لعام ١٩٩٣ (الزراعة: أفق ٢٠١٠) عدد الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية بحوالي ٨٠٠ مليون شخص.

المُنظَّمة الأوروبيَّة للأبحاث الفضائيَّة European Spatial Research Organization (ESRO) ; Ogranisation Européenne de Recherches Spatiales (OERS)

نشأت هذه المنظمة، التي خلقت اللجنة التحضيرية الأوروبيَّة للأبحاث الفضائيَّة، بالاتفاقية الموقعة في ١٤ حزيران/يونيو ١٩٦٢ في باريس، وأصبحت نافذة في ٢٠ آذار/مارس ١٩٦٤، وهي تضمّ عشر دول أعضاء (ألمانيا الاتحادية، بلجيكا، فرنسا، إيطاليا، هولندا، بريطانيا، السويد، سويسرا، الدنمارك، إسبانيا) ومراقب (النمسا). وتهدف المنظمة إلى تأمين التعاون بين الدول الأوروبيَّة في ميدان البحث والتكنولوجيا الفضائية لغايات سلمية، مقرّها في باريس، وتضمّ مركزاً للتكنولوجيا ومخترقاً للأبحاث في (Delft)، ومركزًا للتحليلات في (Darmstadt) ومعهداً للأبحاث في إيطاليا، وحقل رماد (Kiruna) بالسويد.

مُنظَّمة البلدان العربيَّة المُصدِّرة للبترول

Organization of Arab Petroleum Exporting Countries (OAPEC) ; Organisation des Pays Arabes Exportateurs de Pétrole (OPAEP)

١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥ بعد أن وقع على المعاهدة المنشأة لها ممثلو ٢٤ دولة اجتمعوا في مؤتمر دولي عقد بمدينة كيك بكندا. وفي عام ١٩٥١، انتقلت المُنظَّمة إلى مقرّها الدائم بمدينة روما في إيطاليا. تضم الفاو حالياً ١٧١ عضواً، ويتكون بناؤها التنظيمي من:

- المؤتمر، ويتكون من كل الدول الأعضاء في المُنظَّمة، ويمثل كلاً منها ممثل واحد ولها صوت واحد، ويجتمع المؤتمر مرة كل سنتين، ويختصّ برسم السياسة العامة للمُنظَّمة واعتماد موازنتها وإقرار برامجها واختيار المدير العام للمُنظَّمة.

- مجلس ويفضمّ أعضاء (٤٩ عضواً) يقوم المؤتمر بانتخابهم من بين الدول الأعضاء ولمدة ثلاث سنوات. يجتمع المجلس ثلاث مرات في السنة، ويختصّ بالإشراف على أعمال المُنظَّمة في أثناء فترة عدم انعقاد المؤتمر.

- الأمانة العامة، ويتكون من عدد من الموظفين الدائمين والمؤقتين يرأسهم مدير عام للمُنظَّمة المؤتمر.

تهدف المُنظَّمة، عبر وسيلة الدراسات وتوزيع المساعدات والمعونة الفنية (وغيرها)، إلى تحسين مستوى الحياة في المناطق الريفية في البلدان النامية من خلال زيادة حجم الإنتاج الزراعي وحلقات توزيع المنتجات الغذائية والزراعية.

في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٦٠، أعلنت الفاو عن حملة عالمية للتحرر من الجوع - لمدة خمس سنوات تقرر جعلها عشر سنوات ثم متعددة لأجل غير محدد - كمحاولة للقضاء على التقصي الواضح في المواد الغذائية، خاصة في البروتين الذي تعاني منه البلدان النامية. وقد كان للفاو دور عام في مساعدة كثير من المناطق التي أصابها

مقر المنظمة في فينا وأنظمتها مرنة. فهي تتكون من المؤتمر الدولي الذي يضم وزراء خارجية الدول الأعضاء، ويعتمد مبدئياً مرتبين في السنة؛ ومجلس الحكم الذي ينفذ قرارات المؤتمر؛ ولجنة اقتصادية؛ وأمانة عامة يرأسها أمين عام.

تتولى المنظمة تنسيق السياسات البترولية بين الدول الأعضاء، وتظهر كأنها جماعة ضغط دولية تواجه البلدان الغربية من خلال سياستها في تحديد أسعار البترول الخام تبعاً للأحوال الاقتصادية ووضع الدولار الأميركي في الأسواق الدولية.

World Trade Organization (WTO) ; Organisation Mondiale du Commerce (OMC)

من بين الأهداف المتعددة لجولة المفاوضات الدولية لتصفية الأجراء التجارية الدولية التي بدأت في الأوروغواي في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ وانتهت رسمياً بإعلان مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، إنشاء منظمة عالمية للتجارة تدير بفعالية النظام العالمي الجديد. ولقد لاقت هذه المحاولة، وهي الثالثة منذ عام ١٩٤٧، النجاح، ودخلت المنظمة حيز العمل في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

تهدف منظمة التجارة العالمية إلى تفزيذ اتفاقيات الغات، تنظيم المفاوضات لتحقيق مزيد من التحرير في التجارة الدولية، إلغاء تدابير الحماية على صادرات الدول الأكثر فقرًا وتطبيق قواعد الحماية البيئية والحماية الاجتماعية للعمال حتى تصبح شروط الإنتاج متساوية بين الدول.

بلغ عدد الدول الموقعة على وثائق المنظمة ١٥٠ دولة مع أواخر ١٩٩٥. وتعرضت أهداف المنظمة صعوبات كبيرة لأن تحرير الأسواق يضر بالعديد من الدول النامية ولأن الصادرات الزراعية ما زالت

تضتم هذه المنظمة الدول العربية المنتجة للبترول، نشأت في بيروت في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٦٨ وضمت وقتها كلّاً من المملكة العربية السعودية والكويت وليبيا، وانضمت إليها لاحقاً الجزائر والإمارات العربية المتحدة وقطر والبحرين والعراق وسوريا ومصر وتونس.

تهدف المنظمة إلى تحقيق التعاون بين أصحابها في الأنشطة الاقتصادية للصناعة البترولية وحماية مصالحها، ويكون بناؤها التنظيمي البسيط من مجلس الوزراء، وهو الجهاز الأعلى الذي يضم وزراء الشؤون البترولية للدول الأعضاء؛ المكتب التنفيذي، ويتكون من كبار الموظفين (عضو واحد لكل دولة) المختصين بالقضايا البترولية؛ والأمانة العامة، وهي جهاز تفديذ مقره في الكويت. ولقد أنشأت المنظمة عام ١٩٨١ محكمة تتولى الحكم في التزاعات الناشئة بين البلدان الأعضاء أو بين هذه البلدان وشركات البترول. علماً أن هذه المنظمة لا تتدخل في المسائل المتعلقة بتحديد أسعار البترول ومحصص الإنتاج.

Organization of Petroleum Exporting Countries (OPEC) ; Organisation des Pays Exportateurs de Pétrole (OPEC)

منظمة دولة تضمّ أبرز الدول المنتجة للبترول في العالم، نشأت ليس بموجب اتفاقية دولية، وإنما بموجب قرار اتخذه المؤتمر الدولي المنعقد في كراكاس في كانون الثاني/يناير ١٩٦١، وضمّ خمس دول هي: المملكة العربية السعودية، العراق، إيران، الكويت، وفنزويلا، وانضمت إليها لاحقاً قطر والإمارات العربية المتحدة والجزائر ونيجيريا وليبيا وأندونيسيا والغابون (١٢ عضواً).

للتعاون الاقتصادي» (OECE) التي نشأت بدورها بموجب اتفاقيات باريس في ١٦ نيسان/أبريل ١٩٤٨ وقامت بفضل المساعدة الأميركيّة المعروفة باسم «مشروع مارشال»، فكانت بمثابة مكتبٍ مركزيٍّ لتطبيق المساعدة الأميركيّة وهدفت إلى توزيع عادل لهذه المساعدة بين الدول الأوروبيّة وإصلاح قابلية التبديل والإحياء التدريجي لللاقتصاديات الوطنيّة.

والاسم الجديد لهذه المنظمة يشير إلى أنها لم تعد منظمة تقتصر عضويتها على الدول الأوروبيّة. فهي تضم، إضافة إلى أعضاء المنظمة السابقة الثمانية عشر (ألمانيا الاتحدادية، النمسا، بلجيكا، الدنمارك، إسبانيا، فرنسا، اليونان، إيرلندا، إيلسند، إيطاليا، لوكمبورغ، النرويج، هولندا، البرتغال، بريطانيا، السويد، سويسرا، تركيا) دولتان أميركيتان: الولايات المتحدة وكندا؛ وفي عام ١٩٦٤ انضمت إليها اليونان، ثم فنلندا عام ١٩٦٩، وأستراليا عام ١٩٧١، ونيوزيلنده عام ١٩٧٣، والمكسيك عام ١٩٩٤ (٢٥ دولة)، بالإضافة إلى دول أوروبا الوسطى (بولندا، هنغاريا، تشيكيا، سلوفاكيا) التي شارك في أعمال المنظمة ممتنعة بنظام خاص.

تشكل منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي تجمعاً للبلدان المتقدمة ذات اقتصاد السوق، ويعتبرها البعض «نادي الأغنياء» (Club de riches)، وأهدافها أوسع من سابقتها: التوسيع الاقتصادي، الإنماء المتوازن لاقتصاديات البلدان الأعضاء، مساعدة البلدان النامية على شكل تنسيق للمساعدات التي تقدمها الدول الأعضاء.

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة من أجهزة بسيطة: مجلس المنظمة، ويتكون من جميع الدول الأعضاء، ويجتمع على مستوى الوزراء (مرة في

موضع خلاف بين الدول الصناعية. وكان آخر الصعوبات فشل مؤتمر سايائل عام ١٩٩٩. تمثل منظمة التجارة العالمية كمنظمة كلاسيكيّة، يتكون بناؤها التنظيمي من الأجهزة التالية:

- المؤتمر العام المكوّن من ٧٧ دولة عضواً، وهو مدعو للإذدياد بداعي قبول انتسابات جديدة. وبعكس الغات، تتمتع منظمة التجارة العالمية بشخصية معنوية يكون لقواعدها قوة إلزامية على الدول الأعضاء، وتشكل المنظمة إطاراً لتنظيم التجارة الدوليّة موسعة قواعد الغات لتناول الخدمات وحقوق الملكية الفكرية والاستثمارات. ويتكون مؤتمرها العام الدائم من سفراء الدول الأعضاء لدى المنظمة، والذين يعملون أيضاً في إطار لجان فرعية متخصصة مختلفة.

- المجلس الوزاري، يشرف على المجلس العام، يجتمع مرّة واحدة كل ستين، ويعين المديرين العام للمنظمة.

- لجنة التحقيق، تتكون من ممثلي المنظمة وتفصل في التزاعات التجارية.

اعتيادياً، تتحذّل منظمة التجارة الدوليّة قراراتها بالتوافق (مثلاً ما كان الحال في إطار الغات)، وفي حالة التصويت تتحذّل القرارات بالأغلبية ويكون لكل بلد صوت واحد. ومقرّ المنظمة في جنيف سويسرا.

منظّمة التعاون والإنماء الاقتصادي

Ogranization for Economic Cooperation and Development (OECD) ; Organisation de Coopération et de Développement Économique (OCDE)

نشأت هذه المنظمة باتفاقية باريس في ١٤-١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وحلّت ابتداء من عام ١٩٦١ محلّ ساحتها «المنظّمة الأوروبيّة

وزراء الشؤون الخارجية الذي يتمتع بسلطات هامة جداً، المجلس التنفيذي، مجلس الدفاع، ومحكمة عدل أمريكا الوسطى. ومقر المنظمة في سان سلفادور.

منظمة الدول الأمريكية American States (OAS) ; Organisation des États Américains (OEA)

نشأت منظمة الدول الأمريكية بموجب ميثاق بوغوتا (Bogota) في المؤتمر الدولي ما بين الأميركي السابع عام ١٩٤٨، وقد حلّ محلّ اتحاد الدول الأمريكية الذي تمخض عن المؤتمر الدولي ما بين الأميركي الأول المنعقد في واشنطن عام ١٨٨٩. تضمن ميثاق بوغوتا ١١٢ مادة ووّقعته ٢٢ دولة، وعدّل عدّة مرات: بروتوكول بيونس إيرس عام ١٩٦٧، بروتوكول كاراجين عام ١٩٨٥، بروتوكول واشنطن عام ١٩٩٢، بروتوكول مانagua عام ١٩٩٣.

السنة) أو على مستوى الممثلين الدائمين (مرئين في الشهر الواحد) ويتخذ قراراته بالإجماع، والتوصيات بالأكثرية؛ ولجنة تنفيذية مكونة من ممثلي ١٤ عضواً ينتخبهم المؤتمر كل سنة ويختار من بينهم رئيساً ونائباً للرئيس، وتتولى اللجنة تحضير قرارات المجلس وتنفيذها؛ وأمين عام يعيّنه المجلس. ومقر المنظمة الرئيسي في باريس.

ابتداء من عام ١٩٧٤، دفعت الصعوبات الناجمة عن التموين بالبترول وارتفاع أسعاره، الدول الأعضاء في المنظمة إلى اعتماد إجراءات (لم تشرك فيها جميع الدول الأعضاء) في التعاون الدولي أدى، على الصعيد المؤسسي، إلى إنشاء جهاز متخصص لدى المنظمة هو «الوكالة الدولية للطاقة» من جهة، ومنظمة دولية حقيقة هي «صندوق الدعم المالي» من جهة أخرى.

منظمة دول أمريكا الوسطى Central American States ; Organisation des États Centre-Américains (ODECA)

تأسست هذه المنظمة بموجب ميثاق سان سلفادور الموقع في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥١ والمعدل بميثاق آخر يحمل نفس الإسم وموقع في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢، وتضم جميع دول أمريكا الوسطى (كостاريكا، غواتيمala، هندوراس، نيكاراغوا، سلفادور)، وتهدف إلى إقامة منطقة تبادل حرّ: شكل من أشكال «السوق المشتركة» يقوم على التوحيد التدريجي للاقتصادات الوطنية، توسيع الأسواق، تنمية المبادرات، رفع مستوى المعيشة، استقرار وقابلية تبديل العملات، حرية مرور البضائع، والمساواة في الاستثمارات.

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة من خمسة أجهزة رئيسية هي: مؤتمر رؤساء الدول الخمس، مؤتمر

مقر المنظمة في واشنطن، وتضم الدول التالية: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، شيلي، كولومبيا، كاستاريكا، كوبا (استبعدت عام ١٩٦٢)، جمهورية دومينيك، أكوادور، سلفادور، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بناما، باراغواي، البيرو، الولايات المتحدة، الأوروغواي، فنزويلا (الأعضاء المؤسسين)، وانضمت لاحقاً: ترينيداد وتوباغو (١٩٦٧)، بربادوس (١٩٦٧)، جامايكا (١٩٦٩)، غرينادا (١٩٧٥)، سورينام (١٩٧٧)، سانت لوسيا (١٩٧٩)، سانت فنسنت وغرینادين (١٩٨١)، ان提瓜 وبربودا (١٩٨١)، باهاماس (١٩٨٢)، سانت كيتس ونيفيز (١٩٨٤)، كندا (١٩٨٩)، بيليز (١٩٩١)، وغويانا (١٩٩١).

تضمن ميثاق بوغوتا، خاصة في فصله الثاني،

القانوني، مقره في واشنطن، يُ منتخب من قبل المؤتمر العام للمنظمة لمدة خمس سنوات ولا يمكنه أن يبقى أكثر من لاتين، وهو يتمتع بموجب بروتوكول كاراجين لعام ١٩٨٥ بسلطات سياسية وتنفيذية واسعة على شاكلة سلطات الأمين العام للأمم المتحدة. والمؤتمرون العام للمنظمة، أو الجمعية العامة، هو الجهاز الأعلى لها، يتولى التقرير في عمل المنظمة وسياساتها العامة، يوافق على الموازنة ويحدد هيكلية ووظائف الأجهزة الأخرى، يجتمع مرة في السنة ويتخذ قراراته بالأغلبية المطلقة ويكون لكل دولة صوت واحد. حالياً، تتميز منظمة الدول الأمريكية بالظهور التدريجي لاختصاص سياسي لم يكن موجوداً عند نشأتها. ويعتبر المؤتمر ما بين الأميركي العاشر المنعقد في كراكاس من ١ إلى ٢٨ آذار/مارس ١٩٥٤، رمزاً لهذا التحول، حيث تم التصويت على بيان حول الأقاليم غير المستقلة في القارة الأمريكية، «بيان تضامن من أجل الحفاظ على التكامل السياسي للدول الأمريكية في مواجهة تدخل الشيوعية الدولية». وشكلت كوبا محور اهتمامات الاجتماع الثامن لوزراء الشؤون الخارجية المنعقدة في بونتا دل إسته، حيث اتخاذ في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٢ قراراً بموافقة ١٤ صوتاً ضدّ صوت واحد (كوبا) وامتناع ست دول (الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، شيلي، أکوادور، المكسيك) جاء فيه أن «الحكومة الحالية في كوبا، التي تصف نفسها بالماركسية-الليبية، لا تستجيب لمبادئ وأهداف المنظومة ما بين الأميركي».

وفي المجال الاقتصادي، لم تستطع الولايات المتحدة الأمريكية، المسيطرة اقتصادياً إنماء الدول الأمريكية (خصوصاً دول أمريكا اللاتينية) التي عمدت إلى إنشاء هيئات بديلة لهذا الغرض، مثل

النص على عدة مبادئ وأهداف تقوم عليها المنظمة هي: احترام استقلال وسيادة وشخصية الدول الأعضاء وتعهد كل دولة بتنفيذ التزاماتها، مراعاة مبدأ حسن النية واعتباره الأساس في تبادل العلاقات الدولية، قيام النظم السياسية في الدول الأعضاء على أساس التطبيق الفعلي للنظام النيابي الديمقراطي، إدانة حروب العدوان وفض النزاعات الأميركية سلبياً، اعتباراً أي اعتداء على دولة أميركية اعتداء على كل الدول الأمريكية، الاعتراف بأن السلام الدائم يرتبط بالعدالة الاجتماعية والضمان الاجتماعي، رضاء الدول الأمريكية يرتبط بالتعاون الاقتصادي فيما بينها، احترام حقوق الإنسان وحقوق الأصلية دون تمييز بسبب الأصل أو الجنس أو الاقتصاد، الوحدة المعنية للقاربة الأمريكية تقوم على احترام القيم الثقافية لدولها وتتطلب تعاوونها لتحقيق الأغراض السامية للمدنية، ضرورة توحيد ثقافة الشعب نحو العدالة والحرية والسلام.

يتأمين كل مجال للتعاون ما بين الأميركي من قبل جهاز أو عدة أجهزة تتولى - تحت سلطة أمانة عامة - مهمة تقرير التعاون في الأنشطة الجارية في إطار المنظمة: ويتولى «المجلس الاقتصادي والاجتماعي ما بين الأميركي» (CESI) مهمة تنظيم التعاون والإنساء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان الأعضاء، يساعدته مجلس يعمل بشكل خاص في ميدان النشاط الثقافي والعلمي والتربوي. وهناك «لجنة قانونية ما بين أميركية للفقهاء» مكونة من أحد عشر عضواً، مركزها في ريو (Rio)، وتهتم بمجمل القضايا القانونية النابعة عن عملية التكامل؛ وبالإجمال هناك ثمانية أجهزة تؤمن سير عمل المنظمة، وتنضم ممثلين عن كل دولة عضو في المنظمة. والأمين العام للمنظمة هو ممثلها

nale de Télécommunication par Satellites

منظمة دولية «حقيقية» تتمتع بالشخصية القانونية، نشأت باتفاقات عام ١٩٧١ التي دخلت حيز التنفيذ في ١٣ شباط/فبراير ١٩٧٣ ، تهدف - بالإضافة إلى تقديم خدمات الاتصالات التلفونية والتلفزيونية، والخدمات التلفزيونية للمصالح التجارية في المشاريع، والخدمات الإذاعية، وتقديم المساعدات الفنية الهامة - إلى تصميم وتطوير وإنشاء وتشغيل القطاع القضائي التجاري عالمياً. وانطلق القمر الصناعي الأول «إنتسات» المعروف أيضاً باسم (Early Bird) عام ١٩٦٥.

نكرس اتفاقات عام ١٩٧١ الجديدة (في ١٩ تموز/يوليو ١٩٦٤)، تم التوقيع بالأحرف الأولى في واشنطن على اتفاقين سمحا بإنشاء نظام عالمي للاتصالات اللاسلكية عبر الأقمار الصناعية) صيغة حقيقة في تدوين المسألة وتقلص نفوذ الولايات المتحدة الأمريكية ودور الشركة الأمريكية الشمالية «كومست» (Comsat) (شركة اتصالات الأقمار الصناعية التي تأسست عام ١٩٦٢ بفضل شركات RCA و ITT و ATT لتشغيل الأقمار الصناعية في أمريكا وإطلاقها وتنظيمها عالمياً، وتدار استناداً للقانون الأمريكي الداخلي المعروف باسم Communication satellite act de 1962). ومع ذلك، تواجه إنتسات منافسة الشركات الأمريكية الخاصة التي تحرمها جزءاً كبيراً من العائدات، الأمر الذي يثير التساؤل حول مستقبلها، رغم أنها تضم ١٢٥ عضواً عام ١٩٩٣ . وفي السنوات ١٩٩٠، كان لأنتسات ١٥ قمراً صناعياً موجوداً في المدار مقدمة بذلك منظومة الاتصالات الأكثر سعة وامتداداً في العالم. ويوجد لأنتسات ثلاثة أقمار فوق المحيط الأطلسي وواحد احتياطي، وقمر فوق المحيط الهادئ وأخر احتياطي، وقمر

«الرابطة الأميركيّة-اللاتينيّة للتجارة الحرة» (ALALC) . ومع ذلك، قامت الولايات المتحدة الأميركيّة بمحاولات عديدة في شأن الاقتصادي (التحالف من أجل الازدهار الاقتصادي عام ١٩٦١، ميثاق بورتا دل إسته عام ١٩٦١ ، الصك الاقتصادي والاجتماعي في مؤتمر ريو دو جينيرو عام ١٩٦٥) إلا أن هذه المحاولات لم تؤد إلى النتائج الاقتصادية المرجوة. وفي شهر تموز/يوليو ١٩٧٥ ، رُفع الحظر المفروض على كوبا.

وفي مجال آخر، دفعت التحوّلات السياسية والدستورية الحاصلة في عدّة دول أميركيّة الجمعية العامة لمنظّمة الدول الأميركيّة، المنعقدة في سانتياغو في شهر تموز/يوليو ١٩٩١ على اعتماد بيان وصف «بالتاريخي» من قبل موقعه: «تعهد سانتياغو من أجل الديمقراطية». و«الديمقراطيات الجديدة» في القارة الأميركيّة أعلنت تعلّقها بفتح حدودها لاقتصاد السوق والشخصنة، كما عملت منظمة الدول الأميركيّة على دعم مبادرة الرئيس الأميركي جورج بوش عام ١٩٩٠ ، الرامية إلى إقامة منطقة تبادل حرّ في القارة الأميركيّة كلّها. وهذا ما تحقق في مؤتمر نيمامي (Niami) حيث اجتمع ٣٤ رئيس دولة وحكومة يمثلون جميع بلدان القارة الأميركيّة باستثناء كوبا، انتهى اجتماعهم في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ باعتماد «بيان مبادي» و«خطّة عمل» يشيران إلى إنشاء «منطقة تبادل حرّ للأميركيّتين». Zone de libre échange (des Amériques ZLEA).

. ٢٠٠

المنظّمة الدوليّة للاتصالات اللاسلكية عبر الأقمار الصناعيّة (إنتسات)
International Telecommunication Satellite Organization (Intelsat) ; Organisation Internatio-

سبتمبر ١٩٧٦ من قبل ٥٢ دولة وبإشراف المنظمة الدولية للملاحة البحرية، دخلت حيز التنفيذ في ١٦ تموز/يوليو ١٩٧٩، تضم ٦٧ عضواً عام ١٩٩٤، ومقرها في لندن.

تهدف المنظمة إلى اعتماد وإدارة نظام فضائي من أجل تحسين الاتصالات البحرية وحماية حياة الإنسان في البحار؛ فهي تدير من خلال أعمارها الثابتة في الفضاء شبكة اتصال تستخدم، ليس فقط للنقل البحري، ولكن أيضاً لخدمات الاتصالات البرية المتحركة لحوالي ١٦٥ دولة.

يدير المنظمة جمعية مكونة من جميع الدول الأطراف في الاتفاقية وتجمع كل ستين، ومجلس مكون من ٢٢ عضواً، ومدير عام يختاره المجلس لمدة ست سنوات يساعد جهاز إداري.

المُنظَّمة الدُّولية الحكوميَّة Governmental Organization (IGO) ; Organisation Gouvernementale Internationale (OGI)

يمكن تحديد المنظمة الدولية الحكومية بأنها تجمع دائم لأشخاص القانون الدولي العام - مبدئياً الدول - يقوم على أساس اتفافي (معاهدة) لتحقيق هدف أو عدة أهداف محددة، لها شخصية قانونية دولية متغيرة عن شخصية الدول الأعضاء، وتتمتع باختصاصات محددة قانوناً وهيئات دائمة ذات سلطات خاصة. يتبعن مما تقدم أنه لا بد من توافر أربعة عناصر رئيسية لنشأة المنظمة الدولية هي: الصبغة الدُّولية، اتحاد إرادات الدول، الاستمرارية، الإرادة الذاتية.

توصف مثل هذه المنظمات بالمنظمات الدولية الحكومية، تميِّزاً لها عن المنظمات الدولية غير الحكومية، وعدها ٢٠٠ منظمة تقريباً، وهي متعددة جداً تبعاً لكونها تسعى للكونية (مثلاً،

فوق المحيط الهندي وأخر احتياطي، وهناك ٢٠٠ محطة أرضية).

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة من أربعة أجهزة: إثنين ذي اختصاص تشاروي وأخرين ذي ميزة تنفيذية:

- جمعية الأطراف، وهي الجهاز الرئيسي للمنظمة، تتكون من جميع الأطراف، وتتخذ قراراتها بالأغلبية، ويكون لكل دولة صوت واحد.

- اجتماع المؤقِّعين، جهاز ذو اختصاص فني ومالى، يتكون من جميع الموقعين، يتخذ قراراته بالأغلبية، ويكون لكل عضو صوت واحد.

- مجلس الحكماء، وهو جهاز الإدارة الدائم، يتكون من عشرين عضواً، ولكي يكون الموقعون أعضاء في المجلس، يجب امتلاكهم لحصة حد أدنى من الاستثمار يحددها «اجتماع الموقعين». وتتخذ قرارات المجلس مبدئياً بالإجماع. وإذا لم يتحقق الإجماع، يستدعي اتخاذ القرار حول مسألة أساسية اللجوء إلى التصويت حسب نظام وزن الأصوات انطلاقاً من حصص الاستثمار. علمًا أنه لا يوجد أي ممثل يتمتع بأكثر من ٤٠٪ من مجموع وزن الأصوات. وبالرغم من قبول الولايات المتحدة لهذا البند الذي يشكل تنازلاً هاماً من قبلها، فإنها تتمتع داخل مجلس الحكماء بنفوذ كبير ويمكنها الحصول على الأغلبية بدعم من قبل الموقعين الآخرين.

- الجهاز التنفيذي، ويكون على رأسه مدير عام.

المُنظَّمة الدُّولية للأقمار الصناعية للملاحة البحرية International Maritime Satellites (Inmarsat)

Satellite Organization (Inmarsat) ; Organisation Internationale des Satellites Maritimes

نشأت هذه المنظمة باتفاقية لندن في ٣ أيلول/

الدولية).

يبلغ عدد المنظمات الدولية غير الحكومية حوالي ٣٠٠٠ منظمة تقريباً، ويمكن استشارتها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ومن قبل بعض المنظمات الدولية كاليونسكو والفاو ومنظمة العمل الدولية ومجلس أوروبا، إلخ. وفي هذا الشأن، تنص المادة ٧١ من ميثاق الأمم المتحدة على أن «لل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تعنى بالمسائل الداخلية في اختصاصه. وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيئات دولية، كما قد يجريها إذا رأى ذلك ملائماً، مع هيئات أهلية وبعد التشاور مع عضو الأمم المتحدة ذي الشأن».

المُنظمة الدُّولية للملاحة البحريَّة Maritime Organization (IMO) ; Organis- ation Maritime Internationale (OMI)

منظمة دولية نشأت من خلال مؤتمر الأمم المتحدة للملاحة البحرية الذي انعقد بمدينة جنيف في آذار/مارس ١٩٤٨، على شكل مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة، كانت تسمى سابقاً «المنظمة الاستشارية ما بين الحكومية للملاحة البحرية» (OMCI)، ولكن شروط التطبيق لم تكتمل إلا عام ١٩٥٨ وظهرت المنظمة منذ أول عام ١٩٥٩، اتخذت لندن مقراً لها، وضمت ١٤٤ بلداً عضواً وعشرين مساهمين عام ١٩٩٣.

تهدف المنظمة إلى تشجيع المبادرات بين الأمم، وضع القواعد في موضوع السلامة البحرية وفعالية الملاحة، تنظيم المؤتمرات الدولية وإعداد مشروعات الاتفاques الدولية في شؤون الملاحة البحرية (مثلاً، الاتفاقية الدولية حول حماية الإنسان في البحار عام ١٩٦٠). ومن أجل تحقيق

منظمة الصحة العالمية، الفاو، إلخ.) أو قائمة على أساس إقليمي (مثلاً، جامعة الدول العربية، منظمة الدول الأمريكية، منظمة الوحدة الأفريقية، الاتحاد الأوروبي). كما تتميز هذه المنظمات ببعضها لأهدافها السياسية (منظمة الأمم المتحدة ومجلس أوروبا وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الدول الأمريكية) والعسكرية (منظمة معاهدة شمال الأطلسي، حلف فرسوفياً) والاقتصادية (منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي، الكوميكون، الاتحاد الجمركي والاقتصادي لأفريقيا الوسطى) والفنية (منظمة الطيران المدني الدولي، اتحاد البريد العالمي)، وتبعاً لاختصاصها وأنماط تنظيمها.

International Non-Governmental Organization (INGO) ; Organisation Internationale Non Gouvernementale (OING)

منظمة دولية لا تنشأ على أساس الاتفاق، أي أنها لم تنشأ بموجب معاهدة وأعضاؤها ليسوا دولاً. إنها تجتمع من طبيعة خاصة لأشخاص طبيعية أو معنية، خاصة (أو) عامة، يقوم بعمل دولي غير كسي (وهذا ما يميزها عن الشركات المتعددة الجنسيات) وتتخضع للقانون الداخلي لكل دولة. وإذا كانت هذه الظاهرة قديمة (تأسيس الصليب الأحمر عام ١٨٦٣)، فإنها تكتسب اليوم مدى واسعاً وتقوم في ميادين مختلفة جدًا: في الميدان السياسي (الأمميات الشيوعية، الاشتراكية، الليبرالية)، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي (الاتحادات النقابية الدولية)، في الميدان الديني (الكنائس)، في الميدان الرياضي (اللجنة الأولمبية الدولية)، في الميدان الإنساني (الصليب الأحمر، الهلال الأحمر، أطباء بلا حدود، منظمة العفو

الأعضاء بالأمم المتحدة. عام ١٩٩٤، ضمت المنظمة ١٨٩ دولة عضواً وعضوين مساهمين (بورتوريكو، توكيلا)، والتحقت جنوب أفريقيا بالمنظمة في ٢ أيار/مايو ١٩٩٤، ومقرّ المنظمة في جنيف بسويسرا.

تضم منظمة الصحة العالمية فنان من الأعضاء: الأعضاء العاديون أي الدول، والأعضاء المساهمون أي الأقاليم أو مجموعات الأقاليم التي لا تتوانى مسؤولية إدارة شؤونها الدولية. والمنظمات الإقليمية التي يمكن أن تنشأ تشكل طرفاً متكاملاً في المنظمة نفسها، سواء ضمت دولًا أعضاء في المنظمة أو دولًا مساهمة أو أقاليم أو مجموعات أقاليم لا تتوانى مسؤولية إدارة شؤونها الدولية وليست أعضاء مساهمة.

يتحدد دور منظمة الصحة العالمية بوضع تشريع صحي دولي يصبح مفروضاً على الدول منذ التصديق عليه من قبل الجمعية العامة للمنظمة، وتهدف إلى مكافحة الأمراض، خاصة الأمراض الوبائية ودائمة الانتشار، وتشجيع الأبحاث الطبية وتقديم خدماتها على المستوى العالمي. ولقد أشار بيان المؤتمر الصحي الدولي الذي انعقد في ألما آتا (Alma-Ata) عام ١٩٧٨ إلى «الاتفاقات الصارخة في الوضع الصحي للشعوب» وأوصى بأولوية «تقديم الإسعافات الصحية الأولية» للبلدان النامية كوسيلة لبلوغ «الصحة للجميع» عام ٢٠٠٠. يتكون البناء التنظيمي لمنظمة الصحة العالمية من الأجهزة التالية:

- الجمعية العامة، وتتكون من مندوبي يمثلون الدول الأعضاء والأعضاء المساهمين، علمًا أن هؤلاء الأعضاء المساهمين لا يتمتعون بحق التصويت. تجتمع الجمعية مرة واحدة في السنة في دوره عادية، وفي دورات غير عادية كلما استدعت

أهدافها، تتعاون المنظمة مع المنظمات الدولية الأخرى: المواصلات السلكية واللاسلكية، الأرصاد الجوية، الطيران المدني، الصحة، العمل. وتشكل المنظمة من الأجهزة التالية:

- الجمعية العامة، وتتكون من ممثلي كل الدول الأعضاء، تجتمع مرة كل سنتين في دوره العادي، تقرر البرامج، تصدق على الموازنة، وتقوم بانتخاب أعضاء المجلس.

- المجلس، وهو الجهاز التنفيذي للجمعية العامة، يتكون من ٣٢ ممثلاً للدول الأعضاء تقوم الجمعية العامة باختيارهم، يجتمع مرتين في السنة، يصادق على تعين الأمين العام ويتوالى وظائف المنظمة في فترة عدم انعقاد الجمعية العامة.

- لجنة تأمين الملاحة، وتتألف من عدد من الأعضاء تخارهم الجمعية العامة لمدة أربع سنوات.

- الأمانة العامة، وتتكون من عدد الموظفين والخبراء يخضعون لرئيس عام هو أمين عام المنظمة. وتقوم الأمانة العامة بإعطاء التصريح والمثورة للأجهزة السابقة ذكرها وإعداد أعمالها، كما تعمل على إعداد مشروعات اتفاقيات دولية، وبالذات تضع لوائح تفاصيل هذه الاتفاقيات.

World Health Organization (WHO) ; Organisation Mondiale de la Santé (OMS)

مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة نشأت من خلال المؤتمر الصحي الدولي الذي انعقد في نيويورك في شهر تموز/يوليو ١٩٤٦ بدعوة من المجلس الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة. وفي ٢٢ من نفس الشهر والسنة، وافق المؤتمر على دستور المنظمة التي ظهرت إلى حيز الوجود بفإذ المعاهدة المؤسسة في ٧ نيسان/أبريل ١٩٤٨ بتصديق الدولة السادسة والعشرين من الدول

Civil Aviation Organization (ICAO) ; Organisation de l'Aviation Civile Internationale (OACI)

مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة، نشأت عام ١٩٤٧ وتضم ١٨٣ دولة عضو عام ١٩٩٤، ومقرها في مونتريال بكندا. وتعود فكرة إنشاء منظمة دولية للطيران المدني إلى فترة الحرب العالمية الثانية حيث عقد بمدينة شيكاغو عام ١٩٤٤ - بناء على دعوة الولايات المتحدة - مؤتمر دولي ضم ٢٢ دولة للبحث في مشاكل الطيران المدني. وكان من ثمار هذا المؤتمر عقد اتفاقية شيكاغو التي تضمنت ثلاثة أجزاء أساسية تتعلق بتنظيم الملاحة الجوية من جهة، وإنشاء منظمة دولية للطيران المدني من جهة ثانية، وتنظيم عمليات النقل الجوي من جهة ثالثة. وقد تقرر إقامة منظمة مؤقتة للطيران المدني حتى يتم تصديق ٢٦ دولة على اتفاقية شيكاغو وتدخل حيز التنفيذ. ولم يتم ذلك إلا بعد ٤ نيسان/أبريل ١٩٤٧ حيث اكتمل عدد الدول المصّدة على الاتفاقية.

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة من الأجهزة الرئيسية التالية:

- الجمعية العامة، وتضم كل الدول الأعضاء بالمنظمة، ولكل دولة عضو صوت واحد وتصدر قراراتها بأغلبية الأصوات المدلى بها كقاعدة عامة، تجتمع مرّة واحدة على الأقل كل ثلاث سنوات كما يمكن دعوتها في دورة غير عادية. وتختص الجمعية العامة بالإشراف على السياسة العامة للمنظمة ووضع قواعد عملها، والنظر في الموازنة والتصديق عليها، ولها الحق في تعديل ميثاق المنظمة وإحالة مواضيع معينة على المجلس لدرسها.

- مجلس المنظمة، وهو الجهاز الدائم للمنظمة

الظروف ذلك. وهي تتّخب رئيسها ومكتبه، وتختّص برسم سياسة المنظمة واعتماد موازنتها، بالإضافة إلى أنها تعتبر هيئة تشريعية في الشؤون الصحية.

- المجلس التنفيذي، ويتكوّن من ٣٢ عضواً عام ١٩٩٥ يتم اختيارهم من قبل ٣٢ دولة عضو. وتقوم الجمعية العامة، آخذة بعين الاعتبار التوزيع الجغرافي العادل، باختيار الدول المدعومة لتعيين مندوب في المجلس التنفيذي، وترسل كل دولة من هذه الدول إلى المجلس التنفيذي شخصية ذات مؤهلات عالية في الشأن الصناعي، تجلس في المجلس بصفتها الفردية وليس كممثل لبلدها، ويتم اختيار الدول التي تعين أعضاء المجلس التنفيذي لمدة ثلاث سنوات. ويجتمع المجلس التنفيذي مررتين على الأقل في السنة، يقوم بانتخاب رئيسه، ويتوّلى دور الإشراف على القرارات التي تتخذها الجمعية العامة، والتخاذل الترتيبات اللازمة لمراعاة هذه القرارات.

- الأمانة العامة، وتتكوّن من عدد من الموظفين والخبراء الصحّين يرأسهم مدير عام تعيّنه الجمعية العامة بناء على اقتراح المجلس التنفيذي.

- المنظمات الإقليمية: باعتبارها مؤسسة لا مركزية بشكل واسع وتمتّع بهيكلية إقليمية قوية، تضم منظمة الصحة العالمية ست منظمات إقليمية تابعة لها ويترکّز نشاطها في إقليم معين: إفريقيا (برازافيل)، أميركا (واشنطن)، جنوب شرق آسيا (نيودلهي)، أوروبا (كونيغزاغن)، الشرق الأوسط (الاسكندرية)، غرب المحيط الهادى (مانيلا). وتضم كل من هذه المنظمات الإقليمية الدول الأعضاء في منطقتها، وهي تتكون من لجنة إقليمية ومكتب إقليمي يرأسه مدير إقليمي.

منظّمة الطيران المدني الدولي International

الدولية، وتشجيع برنامج تطوير النقل الجوي الدولي» (المادة ٤٤ من اتفاقية شيكاغو). وانطلاقاً من هذا، تتمتع المنظمة بسلطة تشريعية في ميدان التنظيم الفني وتحقيق التوافق في التشريعات الوطنية (الجرائم، التعريفية، الصحبة، إلخ.). وتؤمن تطوير التقنيات الدولية، خصوصاً عن طريق تحديد الطرق والمرارات الجوية المباشرة، ووضع التعريفات، وتنسيق استعمال الفضاء الجوي، وتبسيط الشكليات بالنسبة للمسافرين.

World Meteorological Organization (WMO) ; Organisation Météorologique Mondiale (OMM)

مؤسسة متخصصة تتبع الأمم المتحدة، نشأت عام ١٨٧٨ تحت اسم «المنظمة الدولية للأرصاد الجوية» (ولكنها كانت منظمة غير حكومية)، وأعيد تنظيمها في المؤتمر الثاني عشر لمديري المنظمة المنعقد في واشنطن في شهر أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٧، بموجب اتفاق بدأ سريانه اعتباراً من ٢٣ آذار/مارس ١٩٥٠، اتّخذت من حيث مقرّاً لها، ضمّت ١٦٠ عضواً عام ١٩٨٨، وتهدف إلى:

- العمل على نشر الوسائل الخاصة بتبادل المعلومات المتعلقة بالأحوال الجوية على وجه السرعة.

- وضع نشرات خاصة بالأحوال الجوية والعمل على إذاعتها، والعمل على نشر الإحصاءات بصورة منتظمة.

- إعداد بيانات وافية عن الأطوار ودرجات الحرارة واتجاه الرياح والتغيرات الجوية.

- تسهيل التعاون الدولي لإنشاء شبكة من المطارات لرصد الأحوال الجوية.

يتكون من ٣٣ عضواً منذ عام ١٩٨٠، يتم اختيارهم لمدة ثلاثة سنوات من قبل الجمعية العامة من بين الدول الأعضاء في المنظمة، ويراعى في هذا الاختيار أهمية النقل الجوي في هذه الدول والتسهيلات التي تمنحها للملاحة الجوية، كما يتعين مراعاة التوزيع الجغرافي وتمثيل المناطق المختلفة. يرأس المجلس رئيس يقوم المجلس باختياره من بين الدول الأعضاء ولمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد. يتخذ المجلس قراراته بالأغلبية، يعين الأمين العام، يدير مالية المنظمة ويفقد قرارات الجمعية العامة. وهو يتمتع بسلطة تشريعية فيما يتعلق «بالملاحق الفنية» لاتفاقية شيكاغو، والتي يقرّها بأغلبية ثلثي أعضائه. هو يعين لجنة النقل الجوي المؤلفة من ممثلٍ لأعضائه.

- الأمانة العامة، وهي الجهاز الإداري للمنظمة الذي يضم عدداً من الموظفين الإداريين والفنين، ويرأسه أمين عام ينتخب لمدة خمس سنوات.

- لجنة الملاحة الجوية، وتتكون من ١٢ عضواً يعيّنهم المجلس من بين الأشخاص الذين تختارهم الدول المتعاقدة، والذين يكون لديهم اهتمامات وتجربة في مجال علم وممارسة الأعمال المتعلقة بالطيران. يقوم المجلس بتعيين رئيس اللجنة التي تولّ تحضير التعديلات التي يمكن أن تطال «الملاحـق الفنية» لاتفاقية والتوصية إلى المجلس باعتمادها، كما تقوم اللجنة بإنشاء لجان فنية فرعية يمكن أن تمثل فيها كل دولة عضو، وأخيراً تقدم اللجنة آراء للمجلس حول مركبة المعلومات المقيدة لتقديم الملاحة الجوية وكيفية اطلاع الدول عليها.

تهدف منظمة الطيران المدني إلى «تطوير المبادئ القانونية والقواعد الفنية المنظمة للملاحة الجوية

Intellectual Property Organization (WIPO) ; Organisation Mondiale de la Propriété Intellectuelle (OMPI)

قامت هذه المنظمة عام ١٩٦٧ خلفاً «للمكتب الدولي الموحد لحماية الملكية الفكرية» الذي كان قد أنشئ عام ١٨٩٣، وقد أصبحت في عام ١٩٧٤ مؤسسة متخصصة تبع الأمم المتحدة.

تهدف المنظمة إلى دعم وحماية الملكية الفكرية في شتى أنحاء العالم (إبرام معاهدات تجارية جديدة، تنسيق التشريعات الوطنية)، ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بالعلامات التجارية، وتصنيف السلع والخدمات، وحماية أسماء المنتجات، وحماية الأعمال الإدارية والفنية، وحماية حقوق الإداء والإنتاج في مجال التسجيلات الصوتية والهيلاث الإذاعية. مقر المنظمة في جنيف، ويتكون بناؤها التنظيمي من:

- المؤتمر، ويضم ممثلي الدول الأعضاء، يعقد اجتماعات سنوية ويبشر كل اختصاصات المنظمة.

- المكتب الدولي، وهو الأمانة العامة للمنظمة التي تقدم الخدمات الوثائقية والإدارية.

Méntème العفو الدولية ; Amnesty International

منظمة إنسانية، دولية غير حكومية ومستقلة، يعود الأصل في تأسيسها إلى المحامي البريطاني بيتر بنسون (Peter Benenson) عام ١٩٦١، وتهدف - خارج أي اعتبار سياسي أو ديني - إلى العمل من أجل تأمين احترام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تحرير ومساعدة الأشخاص المعتقلين بداعي قناعاتهم الفلسفية أو السياسية أو الدينية أو بداعي أصلهم ولونهم، متابعة إجراءات المحاكمات الجنائية المتعلقة بالمتهمين السياسيين

- عقد المؤتمرات والدورات، وتقديم المعونة الفنية بالخبراء والمنح الدراسية وتشجيع البحث والتدريب في مجال الأرصاد الجوية، وتشجيع الدول على الاستفادة من مصادر الطاقة (الأشعة الشمسية، قوة الرياح)، واستعمال الأقمار الصناعية في دراسة الفضاء الخارجي، إلخ.

تشكل المنظمة من الأجهزة التالية:

- المؤتمر العام، ويضم كل الدول الأعضاء، يجتمع مرة على الأقل كل أربع سنوات، ويمثل الدول في هذا المؤتمر رؤساء إدارات الأرصاد الجوية، وبختص المؤتمر بوضع قواعد عمل المنظمة واللوائح الفنية المتعلقة بإجراءات الأرصاد الجوية ووسائلها، كما أنه يقرر السياسة العامة للمنظمة، يعتمد الموازنة ويصدق على حسابها الخاتمي، ويقرر نسبة اشتراك كل دولة من الدول الأعضاء.

- اللجنة التنفيذية، وتضم ممثلي ٢١ دولة من الدول الأعضاء، تعقد اجتماعاً واحداً على الأقل كل سنة، وتشرف على تنفيذ قرارات المؤتمر العام وتقدم إليه توصيات ودراسات بشأن المسائل التي تستلزم تعاوناً دولياً.

- الأمانة العامة، وتتكون من عدد من الموظفين الدوليين يرأسهم أمين عام المنظمة، وتقوم بكافة الأعمال الإدارية العادية، كما تقوم بعض الأعمال الفنية (إعداد خرائط عن حركة الأعاصير، إعدادAtlas دولي للسحاب، إلخ.). ولقد أنشأت المنظمة ست لجان إقليمية في كل من أفريقيا وأسيا وأميركا الجنوبية وأميركا الشمالية والوسطي وأوروبا وجنوب غرب المحيط الهادئ. ويتبع المنظمة ثمانى لجان فنية يعمل بها خبراء في شؤون النقل البحري والجوي والأمطار والمناخ ودرجات الحرارة والرطوبة وغيرها.

World **المنظمة العالمية للملكية الفكرية**

التي تركت المنظمة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ بحجة تسييسها (تاركة المنظمة في وضع مالي حرج) عادت إليها منذ عام ١٩٨٠.

مقر المنظمة في جنيف، وهي تهدف إلى المساهمة في إقامة سلام دائم عن طريق نشر العدالة الاجتماعية وذلك بتحسين شروط العمل واستقرار أحواله، وتسعى إلى وضع «قانون دولي للعمل» (حوالي ١٧٤ اتفاقية وعدد مماثل تقريرياً من التوصيات صدرت عن المؤتمر الدولي للعمل منذ عام ١٩١٩ وحتى أوائل عام ١٩٩٤). وقد توج عمل المنظمة بحصولها عام ١٩٧٩ على جائزة نوبل للسلام، وهي تتكون من ثلاثة أجهزة رئيسية، هي:

- المؤتمر العام، وهو الجهاز الرئيسي للمنظمة، ويتكون من جميع الدول الأعضاء حيث يضم وفد كل دولة أربعة ممثليين يكون من بينهم مندوبي عن الحكومة ومندوب عن أرباب العمل ومندوب عن العمال، ويجتمع المؤتمر لمدة ثلاثة أسابيع خلال شهر تموز/يوليو من كل عام، والتصويت في المؤتمر يتم على أساس أن يكون لكل مندوب صوت واحد يعبر فيه عن رأيه الخاص، وتتصدر القرارات بأغلبية ثلثي الأعضاء. ويقوم المؤتمر بانتخاب رئيس له وثلاثة نواب للرئيس: مندوب حكومي، مندوب للعمال، ومندوب لأرباب العمل. وتقوم الوظيفة الأساسية للمؤتمر على تحضير النصوص الرامية إلى تسوية المسائل التي يطرحها عمل الإنسان، وليس لهذه النصوص التي يقرّها المؤتمر بغالبية ثلثي أعضائه الحاضرين قيمة القانون الوضعي الإلزامي إلا بعد موافقة السلطة الداخلية في كل دولة من الدول الأعضاء.

- مجلس الإدارة، وهو الجهاز التنفيذي للمنظمة يتم اختيار أعضائه من قبل المؤتمر العام، ويتكون من

وأصحاب الرأي ومراقبة مدى قانونية الأحكام الصادرة ضدهم في ضوء القواعد الدولية المقررة في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مكافحة التعذيب وكل المعاملات المهنية للسجناء، ومناهضة عقوبة الإعدام والسعى إلى إلغاءها في كل الظروف.

ت تكون المنظمة من شعب وطنية ومجموعات متسبة وأعضاء إفرادين. وتتمتع المنظمة بنظام هيئة استشارية لدى منظمة الأمم المتحدة واليونسكو ومجلس أوروبا ولللجنة الأميركية لحقوق الإنسان ومنظمة الدول الأميركية، كما يكون لها نظام المراقب لدى منظمة الوحدة الأفريقية.

يتجاوز عدد أعضاء المنظمة ١,١ مليون شخص مع ٦٠٠٠ شعبة ومجموعة من المتطوعين في ٤٨ بلداً، وهي تموّل بمساهمات خاصة، حصلت على جائزة نوبل للسلام عام ١٩٧٧ ومقرّ أمانتها العامة في لندن.

منظمة العمل الدوليّة International Labor Organization (ILO) ; Organisation Internationale du Travail (OIT)

هيئه مستقلة ذاتياً نشأت عام ١٩١٩ لدى عصبة الأمم (الجزء الثامن من معايدة فرساي، من المادة ٣٨٧ إلى المادة ٤٢٧ تحت عنوان: «العمل»)، وأصبحت أول مؤسسة متخصصة للأمم المتحدة، حيث تم الربط بينها وبين الأمم المتحدة عن طريق اتفاقية ربط مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أعملاً لنص المادة ٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة، وذلك بتلاقي إرادة مؤتمر العمل الدولي - الذي وافق على الاتفاق في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٦ - وإرادة الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦. عام ١٩٩٤، ضمت المنظمة ١٧١ عضواً، والولايات المتحدة الأميركيّة

تقوم المُنظمة على أجهزة نسيئاً بسيطة: مؤتمر القمة الذي يضم الملوك ورؤساء الدول والحكومات، وهو الجهاز الأعلى للمُنظمة ويجتمع كل ثلاث سنوات؛ مؤتمر وزراء الشؤون الخارجية، يساعد المؤتمر العام، يجتمع مرة واحدة في السنة وكلما كان ذلك ضرورياً؛ الأمانة العامة، وهي الجهاز التنفيذي للمُنظمة؛ وهناك مشروع لإنشاء محكمة إسلامية دولية للعدل، كما تضم المُنظمة أجهزة مساعدة ولجان متخصصة في عدة ميادين (العلوم والتقنيات «الاقتصاد والتجارة، إلخ.»). بهدف تنظيم التعاون والتضامن بين الدول الأعضاء.

تضم المُنظمة ٥٤ دولة إسلامية، تشكل العالم الإسلامي الممتد من أندونيسيا شرقاً إلى السنغال غرباً، مقرها في جده، وتهدف إلى تشجيع التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والعلمي بين أعضائها، كما ترمي أيضاً إلى إلغاء التمييز العنصري واتخاذ الإجراءات اللاحزة لدعم السلم والأمن الدوليين وتنسيق الجهود من أجل حماية الأماكن المقدسة، ودعم نضال الشعب الفلسطيني في بناء دولته والدفاع عن حقوق البلدان الإسلامية (كما حصل مثلاً، في البوسنة والهرسك حيث أدانت المُنظمة - فتنة المؤتمر الإسلامي في كازابلانكا في المغرب عام ١٩٩٤ - العدوان الصهيوني وطلبت رفع الحظر المفروض على إرسال الأسلحة إلى البوسنة) وخلق جو ملائم للتعاون والتفاهم بين الدول الأعضاء وباقى البلدان.

المُنظمة المشتركة الأفريقية والملغاشية African and Malagasy Common Organization (AMCO) ; Organisation Commune Africaine et Malagache (OCAM)

وهي التشكيل الجديد «المُنظمة الأفريقية والملغاشية للتعاون الاقتصادي» (منظمة نشأت من

٥٦ عضواً موزعين على الشكل التالي: ٢٨ عضواً يمثلون الحكومات (١٠ أعضاء للدول الصناعية)، ١٤ عضواً يمثلون العمال و١٤ عضواً يمثلون أرباب العمل، وعضوية مجلس الإدارة تكون بالنسبة لكل الفئات، لمدة ثلاث سنوات. والأرقام المشار إليها مستضاغعه عندما يدخل إصلاح عام ١٩٨٦ موضع التنفيذ.

- مكتب العمل الدولي، ويشكل الأمانة العامة للمنظمة، مقره في جنيف، ويقوم على رأسه مدير عام يعيته مجلس الإدارة، ويعاونه في إداء عمله مجموعة من الموظفين. ويقوم المكتب بتحضير فني لأعمال المؤتمر ومجلس الإدارة، جمع ونشر المعلومات حول مسائل العمل، وتحضير الاستشارات التي تطلبها الحكومات والمنظمات المهنية.

منظمة المؤتمر الإسلامي Organization of the Islamic Conference (OIC) ; Organisation de la Conférence Islamique (OCI)

يظهر تضامن الدول الإسلامية، على المستوى الديني والسياسي، من خلال منظمة المؤتمر الإسلامي، وهي منظمة دولية تعود أصولها البعيدة إلى زوال الخلافة عام ١٩٢٤ وإلى السعي لإقامة التجمعات الإسلامية. وقد نشأت هذه المنظمة بناءً لمبادرة المغرب في أعقاب محاولة الحريق الإجرامي للمسجد الأقصى في القدس في ٢١ آب/أغسطس ١٩٦٩، من خلال اجتماع رؤساء دول العالم الإسلامي المنعقد في الرباط في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩. وعملية مأسسة المنظمة ظهرت لاحقاً، بعد اجتماعات مختلفة لوزراء الشؤون الخارجية في جده بالسعودية عام ١٩٧٠ ثم في كراتشي باكستان عام ١٩٧١، وتحققـت المأسسة في مؤتمر جده في أيار/مايو ١٩٧١.

Est (OTASE)

منظمة دفاع جماعي نشأت بمعاهدة مانila في ٨
أيلول/سبتمبر ١٩٤٥ بين ثمانى دول من بينها
ثلاث دول آسيوية فقط هي الباكستان والفيلبيين
وتايلند، بالإضافة إلى أستراليا والولايات المتحدة
الأمريكية وفرنسا ونيوزيلنده، وبريطانيا. حسب
المادة الخامسة من المعاهدة، تألفت المنظمة من
مجلس منظم بطريقة يجتمع فيها في أي وقت،
ويتكون من ممثلي الدول الأعضاء. لكن من
الناحية العملية، كان يوجد صيغتان مختلفتان: من
جهة، كان هناك مجلس وزراء الشؤون الخارجية
الذى يجتمع مرة في السنة في إحدى عواصم
الدول الأعضاء، ومن جهة أخرى ظهر المجلس
ال دائم الذى يضم سفراء الدول الأعضاء في
العاصمة التايلندية بانكوك (مقر المنظمة).

هدف المنظمة عسكري بشكل أساسي، إلا أنها لم تتشكل قيادة عسكرية موحدة، كما هو الحال في حلف شمال الأطلسي. وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، اتّخذ قرار بحلّ المنظمة تدريجيًّا، وكفت عن الحدود في جزيران بمنه ١٩٧٧.

منظمة معايدة شمال الأطلسي أو حلف الأطلسي
North Atlantic Treaty Organization
(NATO) ; Organisation du Traité de
l'Atlantique Nord (OTAN) ou Alliance
Atlantique

منظمة عسكرية نشأت بين دول من أجل تأمين احترام معاهدات أو «ميثاق الأطلسي» الذي تم توقيعه في واشنطن في ٤ نيسان/أبريل ١٩٤٩ من قبل اثنتا عشرة دولة هي: بلجيكا وكندا والدنمارك والولايات المتحدة الأميركية وفرنسا وإسلندا وإيطاليا ولوكمبورغ والنرويج وهولندا والبرتغال وبريطانيا. وقد أصبح الميثاق نافذاً اعتباراً من ٢٤

خلال مؤتمر ياوندا في شهر آذار/مارس ١٩٦١ وهدفت إلى تحقيق التقارب في السياسات الاقتصادية وتنسيق خطط الإنماء بين الدول الأفريقية الفرنكوفونية التالية: الكاميرون، الكونغو، برازافيل، ساحل العاج، داهومي، الغابون، فولتا العليا، موريطانيا، النيجر، جمهورية أفريقيا الوسطى، السنغال، تشاد، مدغشقر، وفي ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٦١، أنشئ «الاتحاد الأفريقي والملغاشي» بين الدول المذكورة بهدف تعزيز تضامنها وتحقيق أنها الجماعي وتنظيم التعاون في المجال الخارجي. ولقد زال هذا الاتحاد، وحل محل «الاتحاد الأفريقي والملغاشي للتعاون الاقتصادي» (المنظمة الأفريقية والملغاشية للتعاون الاقتصادي) نشأت من خلال مؤتمر نواكشوط في شهر شباط/فبراير ١٩٦٥، وضمت الدول المذكورة أعلاه، وأصبحت الكونغو ليوبولدفيل عضواً فيه عام ١٩٧٥.

استناداً لمؤتمر نواكشوط، تعتبر المنظمة «تجمعاً إفريقياً يهدف، في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، إلى تعزيز التعاون والتضامن بين الدول الأفريقية والملغاشية من أجل تسريع إنماطها في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفنية والثقافية». ولقد تم التوقيع على ميثاق المنظمة في تananarif عاصمة مدغشقر في ٢٧ حزيران/يونيو ١٩٦٦. ومع انضمام موريшиوس إلى هذه المنظمة في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، أصبحت تسمى «المنظمة الأفريقية والملغاشية والموريшиوسية» (OCAMM)، إلا أنها حلّت في ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٥.

مُنظمة معاہدة جنوب-شرق آسیا South-East Asia Treaty Organization (SEATO) ; *Organisation du Traité de l'Asie du Sud-*

رغم تعدد الأهداف الواردة في ميثاق حلف الأطلسي، يبقى الهدف العسكري السبب الرئيسي لقيام هذا الحلف. فواقع الأمر أن هذا الميثاق هو ميثاق عسكري وأداة حرب - ولكن حرب دفاعية - نشأ ليجمع في منطقة عسكرية دول أوروبا التي تشكل خط الدفاع الأول عن القارة الأميركية في حالة أي هجوم يقوم به المعسكر الشتراكى. فقد جاء في الميثاق على أن تعمل الدول الأعضاء على تعزيز إمكاناتها الفردية والجماعية لمقاومة أي هجوم مسلح؛ كما أن عليها التشاور فيما بينها كلما حدث تهديد لسلامة أراضي أو استقلال أو أمن إحدى الدول الأعضاء؛ كما تتفق الأعضاء على اعتبار أي هجوم مسلح يقع على إحداها، في أوروبا أو أمريكا الشمالية هجوماً عليها جمِيعاً، يقتضي أن تقوم فرادي أو جماعات بمساعدة من وقع عليه الهجوم، تطبيقاً لحق الدفاع الشرعي الفردي والجماعي الواردتين في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٥ من الميثاق). وتضيف المادة ٧ من الميثاق صراحة أنه «لا تؤثر هذه المعاهدة ولا يجوز أن تفترس بأى كيفية على حقوق الأطراف والتزاماتهم المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة لأنهم من أعضائها، ولا تعفي مجلس الأمن من أهم مسؤولياته، وهي مسؤولية المحافظة على السلم والأمن الدولي».

يتكون البناء التنظيمي لحلف الأطلسي من الأجهزة التالية:

- مجلس الأطلسي هو، منذ تعديل بنائه التنظيمية في مؤتمر لشبونة في ٢٠-٢١ شباط/فبراير ١٩٥٢، الهيئة الدولية الدائمة للمنظمة، تتمثل فيها الحكومات بوزراء الخارجية ووزراء الدفاع، أو بوزراء آخرين حسب طبيعة المواضيع المدرجة على جدول الأعمال. ويجتمع المجلس في ثلاث

آب/أغسطس ١٩٤٩، وانضمت تركيا واليونان إلى الحلف في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥١ وألمانيا الاتحادية في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٤ وإسبانيا أصبحت عضواً منذ عام ١٩٨٢، وبعد انهيار المنظمة الشتراكية انضمت بولندا وهنغاريا وتشيكيا عام ١٩٩٩ إلى حلف الأطلسي الذي يضم حالياً تسع عشرة دولة.

يتكون الميثاق من ديباجة قصيرة وأربع عشرة مادة، ولم يحدد أبداً لانتهاء الميثاق، وإن كان قد تضمن نصاً يجيز للأطراف حق طلب الانسحاب بعد مضي عشرين سنة من تاريخ نفاذة على أن يتم تفزيذ الانسحاب بعد سنة من أخطار حكومة الولايات المتحدة بذلك. كما تضمن نصاً يجيز تشاور الأطراف في تعديل الميثاق بعد مضي عشر سنوات على نفاذة. وقد تم بالفعل إدخال بعض التعديلات على الميثاق، كما تم نقل مقراه الرئيسي من لندن إلى باريس في عام ١٩٥١ ثم إلى بروكسل في عام ١٩٦٧. لغات العمل في المنظمة هي الإنكليزية والفرنسية، وتقوم أهدافها، كما جاء في الميثاق، على:

- تأكيد إيمان الدول الأعضاء بأهداف ومبادئ منظمة الأمم المتحدة.

- تأكيد رغبة الدول في العيش بسلام مع جميع الشعوب والحكومات لصيانة الحرية والتراث المشترك والحضارة القائمة على مبادئ الديمقراطية والحرية الفردية والقانون.

- تشجيع الرفاهية والاستقرار في منطقة شمال الأطلسي.

- توحيد الجهود في المنطقة من أجل الدفاع الجماعي والمحافظة على السلم والأمن.

- حل النزاعات الدولية سلمساً والامتناع عن استعمال القوة.

مندوبيهم، وهي تمثل اللجنة العسكرية في فرات عدم اجتماعها، وهي مسؤولة عن الإدارة الاستراتيجية للحلف، وتتولى توحيد الخطط التي تضعها القيادات العسكرية للمناطق، وتكون هذه القيادات مسؤولة أمام هذه اللجنة. ويوجد ضابط اتصال بين اللجنة التنفيذية الدائمة والمجلس.

- قيادات المناطق، وهي القيادات العسكرية لمناطق الأطلسي وأوروبا والمانش (ألغيت القيادة العسكرية لمنطقة المانش في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)، ويضيق عنها قيادات أخرى لمناطق وسط أوروبا وشماليها وجنوبها والبحر الأبيض المتوسط. وتختصر هذه القيادات بإعداد وتنفيذ خطط الدفاع عن مناطقها، وتحديد وتوزيع وتدريب القوات العسكرية الموضوعة تحت تصرف الحلف وقت السلم. وتكون قيادات المناطق مسؤولة أمام اللجنة العسكرية واللجنة التنفيذية الدائمة.

- جمعية شمال الأطلسي، وهي هيئة غير رسمية لم يرد النص على إنشائها في ميثاق الحلف، وإنما انعقدت لأول مرة عام ١٩٥٥، ثم جرى العمل على انعقادها سنويًا للتداول في شؤون الحلف، وإصدار توصيات بشأن نشاط المجلس. وتتكون الجمعية من ممثلين عن بُرلمانات الدول الأعضاء في الحلف.

بالإضافة إلى هذه الأجهزة السياسية والعسكرية، ورغم أن التعاون العسكري هو الهدف الرئيسي لحلف الأطلسي، إلا أنه أصدر مجموعة قرارات متعلقة بالتعاون الاقتصادي والعلمي والفنى، وأخرى متعلقة بوسائل حل النزاعات بالطرق السلمية من وساطة وتفريق وتحكيم: عمل كان ثانويًا ولم يكتب له النجاح. وفي ١١ آذار/مارس ١٩٦٦، أصدرت فرنسا مذكرين أعلنت

دورات سنوية على الأقل على المستوى الوزاري. ولكي يتأمن انعقاد المجلس بصورة دائمة وتمتعه بسلطة قرار فعلية، تقوم كل دولة بتعيين ممثل دائم لها في المجلس يساعدته وفد وطني. في الأصل، كانت رئاسة المجلس بالتناوب بين وزراء الدول، ولكن بعد مؤتمر لشبونة عام ١٩٥٢، نشأت وظيفة الأمين العام للمنظمة، وأصبح هذا الأخير يتولى رئاسة المجلس عند اجتماعه على مستوى الممثلين الدائمين، في حين بقيت رئاسة الاجتماعات الوزارية عائدة بالتناوب سنويًا لوزراء خارجية الدول الأعضاء. ومنذ عام ١٩٥٦، تعزز دور الأمين العام للمنظمة، وأصبح يترأس دورات المجلس حتى الوزارية منها، مع تخصيص رئاسة فخرية بالتناوب لوزراء مختلف الدول. وبالإضافة لوظائفه الخاصة، يكون الأمين العام على رأس أمانة عامة دولية هامة. وأخيرًا، تصدر قرارات مجلس الأطلسي بالإجماع، وهو يختص بالمسائل الخاصة بتنفيذ الميثاق وخصوصًا بما نصّ عليه هذا الميثاق بالتعاون لصد الهجوم المسلح. ولقد أنشأت المنظمة لجانًا ومجموعات خبراء عديدة؛ فعلى مستوى الممثلين الدائمين، توجد لجنة خطط الدفاع (تجمع مرتين في السنة على المستوى الوزاري) ومجموعة الخطط النووية.

- اللجنة العسكرية، وهي الهيئة العسكرية العليا للحلف، وتألّف من رؤساء أركان الدول الأعضاء، عدا إيسنلند التي يمثّلها أحد المدنيين. وتختص اللجنة بالإشراف على الوحدات المسلحة التي تضعها الدول الأعضاء تحت تصرف الحلف، كما تصدر توصيات للمجلس، وهي تجتمع مرتين في السنة عادة.

- اللجنة التنفيذية الدائمة، وتألّف من رؤساء أركان حرب الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا أو

السنة. وفي عام ١٩٥٧ انضمت الولايات المتحدة الأميركيَّة إلى اللجان الفرعية في الحلف، رغم عدم اشتراكها رسميًّا فيه.

فشل حلف بغداد في تحقيق أهدافه، نتيجة عدم استجابة الدول العربية له ثم لانسحاب العراق منه بعد قيام الثورة في ١٣ تموز/يوليو ١٩٥٨ التي أطاحت بالنظام الملكي. وقد أصبح الحلف يعرف منذ ذلك التاريخ باسم منظمة المعاهدة المركبة، ونقل مقره من بغداد إلى أنقرة. وتكونَ أجهزة هذه المنظمة من: مجلس دائم يجتمع سنويًّا على المستوى الوزاري، مجلس دائم على مستوى السفراء، لجنة عسكريَّة ولجنة اقتصاديَّة. ولقد تعرَّضت هذه المنظمة لانتكاسة مع انسحاب إيران وباكستان منها في آذار/مارس ١٩٧٩، وتقلصت منذ ذلك الوقت إلى نوع من المشاركة البريطانية التركية والمساهمة البسيطة للولايات المتحدة الأميركيَّة.

منظَّمة الوحدة الأفريقيَّة Organization of African Unity (OAU) ; Organisation de l'Unité Africaine (OUA)

منظَّمة دولية عامة تعمل في إطار القارة الأفريقيَّة أنشأتها الدول الأفريقيَّة، خلال مؤتمر رؤساء الدول الأفريقيَّة المنعقد في أديس أبابا، في ٢٥ أيار/مايو ١٩٦٣، وتم تعديل بسيط لميثاقها عام ١٩٧٩. مقر المنظمة في أديس أبابا، عاصمة إثيوبيَا، وهي تضم جميع الدول الأفريقيَّة (قبلت جمهورية جنوب أفريقيا في المنظمة عام ١٩٩٤)، وعددها ٥٢ دولة (البلدان العربية في شمال أفريقيا وبلدان أفريقيا السوداء).

يُشترط لاكتساب عضوية المنظمة توافر عدة شروط، هي: أن تكون دولة أفريقيَّة، أن يكون طالب الانضمام دولة مستقلة، الموافقة على قبول

بموجبهما قرارها بالانسحاب من المنظمات العسكريَّة للحلف وتحلُّها من التزاماتها العسكريَّة وطلبها نقل قيادة الحلف ووحداته العسكريَّة، مع استمراريتها مشاركتها في باقي ميادين النشاط وبقائها عضوًا في الحلف الأطلسي، متذرعة بالتحولات السياسيَّة الحاصلة منذ عام ١٩٤٩، وتحديداً التغييرات الحاصلة في العلاقات مع بلدان الشرق. وإذا كانت التحولات الحاصلة في أوروبا الشرقيَّة قد أدت إلى زوال حلف فرسونيا، فإنها لم تؤثِّر على مسألة وجود الحلف الأطلسي، بالرغم من التطور الحاصل في المعطيات السياسيَّة والعسكريَّة وفي تقلص القوات العسكريَّة.

منظَّمة المعاهدة المركبة أو حلف بغداد Central Treaty Organization (CENTO) ; Organisation du Traité Central ou Pacte de Bagdad في السنوات ١٩٥٠، وفي أجواء الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، وأمام معارضة مصر لقيام الأحلاف الأجنبية، اتجه العسكر الغربي - في محاولته لإقامة حلف عسكري للدفاع عن منطقة الشرق الأوسط - إلى التركيز على ما يسمى «بالنطاق الشمالي»، أي سلسلة البلدان الممتدة بين تركيا والباكستان، والتي تقبل الدخول في اتفاقيات عسكرية ثنائية أو جماعية، بدعوى قربها أكثر من غيرها من الاتحاد السوفيتي. وفي عام ١٩٥٤، تم التوقيع على اتفاقيات عسكرية ثنائية بين تركيا وكل من باكستان وإيران. ثم تم التوقيع في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٥٥ على «معاهدة الدفاع المتبادل والإنشاء الاقتصادي» بين تركيا والعراق، أطلق عليها اسم «حلف بغداد». وقد انضمت بريطانيا إلى الحلف في ٣٠ آذار/مارس ١٩٥٥، وباكستان في حزيران/يونيو ١٩٥٥، وإيران في تشرين الأول/أكتوبر من نفس

- مجلس الأمن الأفريقي، أقرته قمة رؤساء الدول والحكومات الأفريقية في تونس، في العام ١٩٩٤، بهدف فض النزاعات بين الدول الأفريقية. تكون رئاسة هذا المجلس للدولة التي ترئس قمة المنظمة، وتشترك في عضويته: مصر، أنغولا، نيجيريا، شاطئ العاج، بنين، موريشيوس.

- مجلس وزراء الشؤون الخارجية، يتكون من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو من يمثلهم، يجتمع مرتين في السنة، ومع ذلك يجوز دعوته إلى انعقاد غير عادي بناء على طلب عضو من الأعضاء وبشرط أن يوافق على ذلك ثلثا الدول الأعضاء، كما يجوز للأمين العام دعوة المجلس للانعقاد في الحالات التي يكون فيها من المصلحة ضرورة لذلك الانعقاد. وبخصان هذا المجلس بكل ما يتعلق بالأعداد لمؤتمرات القمة الأفريقية كما يختص بكل ما يحيله رؤساء الدول والحكومات إليه من مهام. وهو الذي يشرف على تنفيذ قرارات مؤتمر رؤساء وعلى تنسيق التعاون الأفريقي. وتُتخذ قرارات المجلس بالأغلبية العادية، ويكون لكل دولة صوت واحد، وتكون اجتماعاته صحيحة قانوناً بحضور ثلثي الأعضاء.

- الأمانة العامة، وتضم عدداً من الموظفين يرأسهم أمين عام يساعدته عدد من الأعضاء والمساعدين. ويتم تعيين الأمين العام ومساعديه الخمسة بقرار من مؤتمر الرؤساء لمدة أربع سنوات، وبخصان الأمين العام بأمر عنده: إعداد موازنة المنظمة وعرضها على مجلس وزراء الخارجية، تمثل المنظمة لدى الدول والمنظمات الدولية، الإشراف على الجهاز الإداري بالمنظمة. ويتمتع الأمين العام ومساعديه وموظفو الأمانة العامة بالموايا والمحاصنات التي يقررها مجلس وزراء الشؤون

العضوية. وتقوم المنظمة على مبادئ أساسية، هي: المساواة في السيادة، عدم التدخل في الشؤون الداخلية، احترام سيادة الدول الأعضاء وسلامة أراضيها وحقها المؤكد في أن تعيش مستقلة، حل المنازعات سلمياً، الشجب القائم لأعمال التصفية السياسية، التزام الدول الأفريقية بتكرис الجهود من أجل تحقيق الاستقلال الكامل لكل الأرضي الأفريقية، الالتزام بسياسة عدم الانحياز. أما أهداف المنظمة فهي: تشجيع وحدة وتقاسم الدول الأفريقية، تحقيق وتنسيق التعاون الأفريقي، الدفاع عن سيادة وسلامة الأرضي واستقلال الدول الأعضاء، تشجيع التعاون الدولي.

يتكون البناء التنظيمي للمنظمة من الأجهزة التالية:

- مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، يتكون من جميع رؤساء الدول والحكومات الأعضاء أو من يمثلهم، يجتمع مرّة على الأقل في السنة ويجوز انعقاده في دورة غير عادية بناء على طلب أي عضو من الأعضاء وبموافقة ثلثي الأعضاء. والمؤتمر هو الجهاز الرئيسي للمنظمة، ومن ثم فهو يختص ب مباشرة كل الاختصاصات التي نص عليها الميثاق، وكذلك كل الأمور ذات الأهمية المشتركة لأفريقيا والعمل على تنظيم وتنسيق السياسة العامة للمنظمة، وكذلك يختص بإعادة النظر في تكوين المنظمة واحتياطاتها، ويشرف على أعمال المنظمات المتخصصة التي يتم إنشاؤها وفقاً للميثاق. ويتم التصويت في المؤتمر على أساس المساواة حيث لكل دولة صوت واحد وتصدر قراراته، كأصل عام، بأغلبية ثلثي الأعضاء، ومع ذلك فإن القرارات الخاصة بإجراءات العمل في المنظمة تكون بالأغلبية العادية.

الخارجية.

الأمر الذي ينجم عنه تعدد التعريفات المترحة بل والمتعارضة أحياناً، فالمنتظم حسب لالاند (Lalande) هو «مجموعة من العناصر المادية وغير المادية التي ترتبط ترابطاً يجعلها تؤلف كلاً منظماً»، أو هو «مجموعة العلاقات بين عدد متعين من الوظائف يمارسها عدد متعين من الفواعل» (مرسيل مرسلي، ص ١٧٧) أو أيضاً «كلية من العناصر ذات الخصوص المتبادل، أي أنها مرتبطة فيما بينها بعلاقات تكون متراقبة بحيث أنه إذا تغيرت إحداها، فإن العلاقات تكون كذلك، وبالتالي تغير الكلية» (جان وليم لايبار، ص ٢٣).

تتضمن هذه التعريفات وغيرها العنصرين الأساسيين لمصطلح منتظم: العنصر البنوي (تعدد الفواعل الداخلية) والعنصر الوظيفي (بعض العلاقة بين هذه الفواعل)، تخضع كلها إلى تشطيط وتحريك واحتاث الجوار الذي «يتكون من مجموعة العلاقات غير المتضمنة في الشبكة الخاصة للصلات بين فواعل المنتظم». وعلى هذا الأساس، يكون المنتظم السياسي (Système politique) مجموعة المؤسسات السياسية المتفاعلة فيما بينها وتنظيمها المنسق في نظام سياسي (Régime politique) وال العلاقات القائمة بينها وبين عناصر المنتظم الاجتماعي الاقتصادية والتكنولوجية والثقافية والإيديولوجية والتاريخية (موريس دوفريجي، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، ص ٢٧).

Emigrant ; Émigré

- فرد يترح عن بلده الأصلي مؤقتاً أو نهائياً.
 - في فرنسا، تدلّ الكلمة بالجمع (Emigrés) على البلاء الذين تركوا فرنسا بين عامي ١٧٨٩ و ١٧٩٩ هرباً من الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩.

تشهد منظمة الوحدة الأفريقية صعوبات عديدة ناجمة عن عدم كفاية الوسائل، وعن اختلاف الأوضاع السياسية والاقتصادية، وعن ضغط هذه المسائل (الديون تحديداً) التي يجب إيجاد الحلول لها، وعن تزايد النزاعات الإقليمية (الأزمة الكونغولية عام ١٩٦٤، حرب بيافرا من عام ١٩٦٦ إلى عام ١٩٧٠، نزاع الصحراء الغربية بين الجزائر والمغرب، نزاع رواندا عام ١٩٩٤). ومع ذلك، لاقت المنظمة بعض النجاح في عملها، خاصة فيما يتعلق بالتضالع ضد الاستعمار والتمييز العنصري؛ وعلى الصعيد الاقتصادي، تم عام ١٩٩١ في أبيوا (Abuya) بنجيريا التوقيع على معايدة إنشاء «الجماعة الاقتصادية الأفريقية» التي دخلت حيز التنفيذ عام ١٩٩٤، وتشير إلى تحقيق تدريجي لسوق أفريقي مشتركة.

منظومية Systemicism ; Systémisme
 نظرية سوسيولوجية تقسم المجتمع إلى منظمات متباعدة يتميز كل منها بطرز من العلاقات التي تقيمها العناصر المكونة له. وهذا ما ينطوي عليه كلام جان وليم لايبار في كتابه «تحليل المنظمات السياسية» (ص ٤٤-٤٥) بأن كل مجتمع إجمالي، أي ممنظم اجتماعي بالمعنى الواسع كالدولة - الأمة مثلاً، هو قابل تحليلياً للتفكك إلى خمسة منظمات أساسية: الممنظم الاجتماعي بالمعنى الضيق، الممنظم الثقافي، الممنظم الاقتصادي. وتقوم المنظومية على تحليل الممنظم بحد ذاته وفي علاقاته مع المنظمات الاجتماعية الأخرى.

في الواقع، «قليلة هي المصطلحات التي يكتنفها غموض الممنظم» (مرسيل مرسلي في كتابه «سوسيولوجيا العلاقات الدولية»، ص ١١٦)،

(*Res publica*)، كما ظهر تمجيد المواطنة من جديد مع الثورتين الأمريكية والفرنسية واندرجت في إطار منظور مزدوج: معارضة الحكم السلطالي الذي يفترض خصوصاً من التمودج الشخص وتؤكد الذاتية المستقلة للدائرة السياسية بالنسبة للدائرة الدينية بشكل خاص. ومنذ الخطاب الشهير لرجل الدولة الأثيني بريكليس (*Péicles*) (٤٩٥ - ٤٢٩ قبل الميلاد)، ثلث فئات كبرى من التمثيلات الراجحة أضفت على المواطنة من جانب الثقافة الديمقراطية، وهي ما تزال قائمة حالياً كما تُظهر ذلك التحقيقات التجريبية (*Janowitz 1983*): مشاركة سياسية واسعة (أي الاهتمام بالشؤون العامة من خلال ممارسة حق التصويت والمشاركة الطوعية في أنشطة المصلحة العامة)، حب الوطن واحترام القانون، التضامن مع أعضاء الجماعة الوطنية ذاتها. بالإضافة لذلك، تمثل المفاهيم الرمزية الكبرى لمصطلح المواطنة (المساواة، المسؤولية، استقلالية الرأي) إلى جمل هوية المواطنة صفة مجردة تخفي في الظل التفاوتات المحسوسة للوضع الاجتماعي والاختصاص السياسي.

Mouvement ; Fonctionnaire

- الموظف هو المأمور العمومي الذي يعهد إليه بعمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الدولة أو أحد أشخاص القانون العام الأخرى، ويقابله العامل المستخدم والمساعد من يحسبون ملحقين بالإدارة العامة. في فرنسا، الموظف هو المأمور العمومي المعين في وظيفة إدارية دائمة ومثبت في إحدى درجات الوظيفة العامة. ويشير مفهوم الدوام هنا، وفي آن معاً، إلى دوام الوظيفة الواردة في جداول الموازنة وإلى دوام المأمور في الوظيفة المكرّسة عن طريق التثبيت. وفي لبنان،

وعادوا إليها في عهد «الاستعراش».

Immigrant ; Immigré

فرد يفد إلى بلد لا يحمل تابعيته، عموماً من أجل إيجاد عمل.

Parallelism of Forms ; Parallélisme de Formes

مبدأ ذو تطبيق مطرد في القانون العام، تبعاً له لا يمكن لسلطة ما أن تلغى قراراً اتخذته ضمن أشكال محددة إلا مع احترام هذه الأشكال. وعملاً بهذا المبدأ، لا يكفي قانوناً في لبنان صدور إعلان عن رئيس الحكومة أو عن رئيس الجمهورية باستقالة الحكومة، بل يتوجب صدور مرسوم من رئيس الجمهورية بقبول الاستقالة لأن تعين الوزراء قد تم بمرسوم.

Citizen ; Citoyen

صفة الشخص الذي يتمتع بكل حقوقه المدنية والسياسية (التمتع بحق التصويت) في الدولة التي يحمل تابعيتها.

Citizenship ; Citoyenneté

قانونياً، يمكن تحديد المواطنة بأنها التمتع بالحقوق المدنية المرتبطة بالجنسية. ويراد بذلك حالياً حق التصويت في الانتخابات السياسية، حق الترشيح، ممارسة الحريات العامة المتعلقة بالمشاركة السياسية، وتوسيع الوظائف العامة في أجهزة الدولة.

في الأصل، يرتبط مفهوم المواطنة بالديمقراطية، في حين أن ملكيات «النظام القديم» في فرنسا وأمبراطوريات الصين والهند وأميركا قبل كريستوف كولومبوس لم تعرف سوى رعايا محكوم عليهم بالطاعة. ومع المدن الديمقراطية في اليونان القديمة (القرن السادس - القرن الرابع قبل الميلاد) ظهرت فكرة المشاركة في «الشيء العام»

Fonctionnaire International

حسب تعريف العميد كلود ألبير كوليار (C.A.), «الموظف الدولي هو شخص تعييه منظمة دولية حكومية، ويعمل ب بصورة مستمرة ودائمة، في إطار نظام قانوني خاص تضعه المنظمة، وظائف في مصلحة المنظمة نفسها». تبعاً لذلك، يشترط لتحقيق صفة الموظف الدولي توافر أربعة عناصر:

- الموظف الدولي لا يكون في خدمة دولة معينة أو هيئات خاصة، وإنما في خدمة منظمة دولية حكومية أو جهاز من أجهزتها.
- يقوم نشاط الموظف على تحقيق أهداف المنظمة، فهو لا يهتم بالمصالح الخاصة للدولة العضو في المنظمة، ولكن بمصالح الجماعة الدولية المعنية كلها.
- يمكن تمييز الموظف الدولي، بطريقة سلية، بأنه موظف ليس في خدمة دولة ولا يشكل - مع مراعاة أنه موظف يشغل غير وظيفته الأصلية - جزءاً من الكوادر الإدارية لدولة ما.
- يتفرّغ الموظف كلياً للعمل في المنظمة، أي أنه يكرس لها كل نشاطه ووقته. توجد عقود توظيف يقال عنها مؤقتة، ولكن طيلة المدة المشار إليها في هذه العقود، يكون الموظف كلياً في خدمة المنظمة. وعليه، يسمح مفهوم الاستمرارية والديمومة بمعارضة الموظف الدولي «بالمأمور الدولي» (Agent international) البسيط الذي يتولى وظيفة متقطعة، فالخبراء الفنيون وأعضاء لجان التوفيق أو التحقيق وأعضاء المحاكم الإدارية ليسوا موظفين دوليين.

يخضع الموظفون الدوليون لنظام قانوني يتشابه إلى حد ما مع نظام موظفي الدولة، ولكنهم بالإضافة لذلك، يتمتعون بامتيازات وخصائص نابعة من

تنص المادة الأولى من قانون الموظفين (المرسوم الاشتراكي رقم ١١٢ تاريخ ١٢ حزيران/ يونيو ١٩٥٩) على أن «١- ينقسم الموظفون إلى موظفين دائمين وموظفين مؤقتين ٢- الموظف الدائم من ولد دائماً في وظيفة ملحوظة في إحدى الملوك التي يحددها القانون، سواء خضع لشرعية التقاعد أم لم يخضع ٣- الموظف المؤقت من ولد وظيفة أنشئت لمدة معينة أو لعمل عارض ٤- يعتبر أجيراً كل شخص في خدمة الدولة لا يتسب إلى إحدى الفئتين المبيتين في الفقرتين الثانية والثالثة من هذه المادة».

- بعض الدول لا تطلب من الموظف سوى اعتماد موقف الحياد في القيام بالوظيفة أو ما يسمى «بواجب التحفظ» (Devoir de réserve) (فرنسا، بريطانيا)، ودول أخرى تطلب من الموظف ولاء سياسياً واسع تقريباً (مثلاً، واجب احترام الدستور في الولايات المتحدة الأمريكية، واجب احترام الانتظام الأساسي الديمقراطي والليبرالي في ألمانيا الاتحادية، أن يكون الموظف ماركسيّاً جيداً في البلدان التي تقوم على الديمقراطية الماركسية).

- كبار الموظفين (Hauts fonctionnaires)، وهو المأمورون العموميون الذين يشاركون، من خلال مناصبهم، بشكل وثيق في ممارسة السلطة السياسية (مثلاً، في ألمانيا الاتحادية، يضفي القانون على بعض المناصب صفة «المناصب السياسية»؛ وفي فرنسا، تُترك مسألة تولي بعض الوظائف لسلطة الحكومة الاستنسابية)، ويقع عليهم، عملاً بهذه الصفة، الالتزام أكثر من غيرهم من باقي الموظفين، بأهداف الحكومة القائمة في السلطة.

مُوَظَّف دُولَيٌ ؛ International Functionary

حكومته في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ والذي أُجبر على الاستقالة من وظائفه.

موقف ; Attitude

مجموعة ردود فعل شخص تجاه أوضاع متشابهة، تُميّز في آن معاً وحدة مسلكية ووحدة ذاتية للشخص نفسه. ويتأثر موقف الشخص بتجاربه السابقة وبالحالة التي يواجهها اليوم. ويختلف الموقف عن الرأي (Opinion).

المونوغرافية أو الحكم الفردي ; Monocracy

تسمية عامة تطلق على النظام السياسي الذي يقوم على حكم فرد واحد يتمتع سيادياً بسلطة واسعة جداً يمارسها لوحده. وتعبير المونوغرافية يفضل استعماله على التعبير التقليدي: الملكية، التي لا يمكن أن تعني سوى الخاصية الوراثية لوظائف رئيس الدولة.

المونوكاميরية أو أحادية المجلس التشريعي ; Monocameralism

- منتظم دستوري يتكون البرلمان في إطاره من مجلس تشريعي واحد (مثلاً، فرنسا في ظل دستور عام ١٧٩١ ودستور ١٧٩٣). منذ عام ١٨٤٨، قامت الأنظمة الدستورية الفرنسية على أساس البيكامييرية (باستثناء الأنظمة المؤقتة)، ويتجه ميل الدول الحديثة نحو اعتماد برلمان ذو مجلس تشريعي واحد.

- مذهب ينزع إلى وضع حد للبيكامييرية التي تُعتبر أنها قد تؤدي إلى إضعاف السلطة التشريعية وأنها قد تكون دون أساس حقيقي في بلد موحد وديمقراطي.

ميثاق ; Charte

- في القانون الدولي، الميثاق هو وثيقة رسمية، وغالباً صكًّاأساسيًّا ذو طابع اتفافي لمنظمة دولية

الحسابات الدبلوماسية، ويضمّنات إدارية وقضائية خاصة، وفي هذا الشأن تصر الفقرة الثانية من المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة على أن «يتمتع المندوبيون عن أعضاء الأمم المتحدة وموظفو هذه الهيئة بالمتى بالموايا والإعفاءات التي يتطلّبها استقلالهم في القيام بمهام وظائفهم المتصلة بالهيئة». وبالإجمال، تنص الوظيفة العامة الدولية حوالي ١٠٠٠٠ مأمور دولي، منها ٦٠٠٠ مأمور في منظمة الأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة، ٢٠٠٠ مأمور في الجماعات الأوروبية، وأكثر من ١٠٠٠٠ مأمور في المنظمات الأوروبية الأخرى.

ولعل ما أهمّ ما يميّز الموظف الدولي أنه يمارس عمله باستقلال تام عن الدولة التي يتميّز إليها، وعلىه أن يلتزم جانب الحياد والتزاهة في ممارسته وإدائه لعمله، وأن يعامل جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة، وتنص الفقرة الأولى من المادة ١٠٠ من ميثاق الأمم المتحدة على أن «ليس للأمين العام ولا للموظفين أن يطلبوا أو أن يتلقوا في تأدية واجبهم تعليمات من أية حكومة أو من أية سلطة خارجة عن الهيئة. وعليهم أن يتمتعوا عن القيام بأي عمل قد يسيء إلى مراكزهم بوصفهم موظفين دوليين مسؤولين أمام الهيئة وحدها». ويطرح هذا الوضع الخاص للموظف الدولي مسألة استقلاليته التامة عن حكومة دولته الأصلية وعلاقتها معها (مثلاً، تسريع الموظفين الأميركيين العاملين في الأمم المتحدة الذين مُنْ وصفوا بذوي الميل اليسارية والشيوعية أيام المكارثية MacCarthyisme، استدعاء المدير الفرنسي في الجامعة الأوروبية للطاعة الذرية عام ١٩٦١، قضية ليفين بوتا Bota مدير مؤسسة الأمم المتحدة للبحث عن نزع السلاح - من الجنسية الرومانية - الذي استدعنته

وثيقة رسمية تم التوقيع عليها في سان فرانسيسكو في ٢٦ حزيران/يونيو ١٩٤٥ من قبل ٥١ دولة (الأعضاء الأصليون)، وخرجت إلى حيز الوجود في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥، وترمي إلى إنشاء منظمة عالمية هي منظمة الأمم المتحدة. يتكون ميثاق الأمم المتحدة من ديباجة قصيرة (تضمن إعلان شعوب الأمم المتحدة عن تبنيها المشتركة وعزمها على ضم قواها وتوحيد جهودها لتحقيق الغايات المثلثة التي تسعى إليها وفق المبادئ التي أقرّتها الميثاق) و ١١١ مادة موزعة على تسعه عشر فصلاً، بالإضافة إلى النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الذي يتكون من ٧٠ مادة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الميثاق. وتفضل هذه المواد بيان الغرض من إنشاء منظمة الأمم المتحدة ومقاصدها والمبادئ التي تقوم عليها وسبل وأدوات تحقيق أهدافها وفروعها الرئيسية وقواعد التصويت... إلخ.

ميثاق أندين ; Pacte Andin
منظمة دولية لاتينو-أمريكية نشأت انتلاقاً من «البنك الأنديني للإنماء» بموجب معاهدة ٢٦ أيار/مايو ١٩٦٩ المسماة «اتفاق كارتاجين»، ومقرّها في ليما عاصمة البيرو.

ضمت المنظمة عام ١٩٩٤ بوليفيا وكولومبيا والأكوادور وفنزويلا، والشيلي انسحبت عام ١٩٧٦، والبيرو لها وضع المراقب منذ أن علقت عضويتها عام ١٩٩٢. وتهدّى إلى تحقيق التكامل الاقتصادي بين أعضائها (إقامة اتحاد جمركي) وتحسين مستوى الحياة لشعوبها ووضع حد لتبغية أعضائها تجاه الدول الغنية، وخصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية (اعتماد برامج قطاعية للإنماء الصناعي، خطة زراعية دلالية).

يدير المنظمة لجنة، وهي الجهاز الأعلى للمنظمة

(مثلاً، ميثاق سان فرنسيسكو لعام ١٩٤٥، الذي أنشأ منظمة الأمم المتحدة، ميثاق بروغوتا الذي أنشأ منظمة الدول الأمريكية، ميثاق أديس أبابا الذي أنشأ منظمة الوحدة الأفريقية). كما أن الميثاق هو أيضاً تعبير عن مواقف ذات خاصية سياسية، بدون قيمة قانونية محددة، ولكن ذات نتائج سياسية وأخلاقية هامة (مثلاً، الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية والميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اللذان دخلوا حيز التنفيذ عام ١٩٧٦).

- في القانون الدستوري، تترافق كلمة «ميثاق» مع الدستور (مثلاً، ميثاق عام ١٨١٤ في فرنسا، ميثاق عام ١٩٧٦ في الجزائر، ميثاق عام ١٩٨٢ في الصين).

- وثيقة تعرّض وتعلن حقوق وواجبات المواطنين (مثلاً، الماكناكارتا أو ميثاق عام ١٢١٥ في إنكلترا).

- بالتوسيع، تدل الكلمة أحياناً على قانون يعتبر أساسياً في مجال محدد (مثلاً، قانون عام ١٩٨٢ في فرنسا حول الاتصال السمعي-البصري).

ميثاق أو شرعة

- في القانون الدولي العام، يترافق الميثاق مع المعاهدة الدولية (مثلاً، ميثاق الأمم المتحدة، ميثاق جامعة الدول العربية، إلخ.).

- في القانون الدستوري، الميثاق، ويقال أيضاً العقد، هو أسلوب ملكي في وضع الدساتير عن طريق الاتفاق بين مجلس نواب يفتح وملك يقبل (مثلاً، ميثاق عام ١٨٣٠ في فرنسا، نتاج عن اتفاق بين مجلس النواب ولويس فيليب من عائلة أورليان).

ميثاق الأمم المتحدة ; Charter of the United Nations
Charter des Nations Unies

فقط: فرنسا، بريطانيا، إيطاليا)، أنشأ ثلاثة طرق مميتة لحل النزاعات الدولية سلبياً: التوفيق، التسوية القضائية، التحكيم بواسطة محكمة خاصة من خمسة أعضاء للنزاعات ذات الطابع السياسي، مما يعني أنه طريقة استثنائية. بتاريخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٤٩، تعدل الميثاق العام للتحكيم من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة لتكييفه مع المنظمة الدولية الجديدة، وأصبح نافذا اعتباراً من ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٥٠.

ويحدّد شكل ومضمون الميثاق طبيعة القانونية، وهي طبيعة قانونية مزدوجة: فهو معاهدة دولية جماعية من ناحية، وهو ذو قيمة دستورية وأعلى مرتب المعاهدات الدولية وأكثر قواعد القانون الدولي سمواً ومكانة من ناحية أخرى. وقد جاء في المادة ١٠٣ من الميثاق نفسه أنه «إذا تعارضت الالتزامات التي يرتبط بها أعضاء الأمم المتحدة وفقاً لأحكام هذا الميثاق مع أي التزام آخر يرتبطون به فالعبرة بالتزاماتهم المترتبة عن هذا الميثاق».

Locarno Pact ; Pacte de Locarno

ميثاق ينظم العلاقات السلمية بين ألمانيا وبلجيكا وفرنسا وبريطانيا وإيطاليا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا، تم التوقيع عليه من قبل هذه الدول في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٢٥. ولقد التزمت ألمانيا بعدم إرسال قوات مسلحة إلى المنطقة المتزوعة السلاح (شرط بعرض ٥٠ كلم على الضفة اليمنى لنهر الراين) وامتنعت عن إعادة احتلال الروهر (Ruhr). وبعد عدة سنوات، اتبع هذا الميثاق بميثاق بريان كيلوغ.

Micro-State or Ministate ; Micro État

يتكون من مثلث عن كل دولة؛ و«لجنة إدارية» (Junta)، وهي جهاز فني يتكون من ثلاثة أعضاء تساعد في جهاز استشاري.

في الخامس من كانون الثاني/يناير ١٩٩١، اتفقت الدول الأعضاء في ميثاق أندين على تأسיס اتحاد جمركي ومنطقة تبادل حر، ابتداء من أول كانون الثاني/يناير ١٩٩٢. إلا أن تطبيق هذه المشاريع تأخر، فالبيرو علّقت التزاماتها عام ١٩٩٢، كما أن إجراءات الحماية الضريبية والجمالية والصحية العديدة التي تعتمدها الدول ما زالت تشکل عائقاً أمام قيام السوق المشتركة الأندينية.

Mيثاق بريان كيلوغ Kellog-Briand Pact ; Pacte Briand-Kellog

ميثاق يُعرف أيضًا باسم ميثاق باريس، تم التوقيع عليه في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٢٨، بناءً لمبادرة وزيري الخارجية، الفرنسي أريستيد بريان والأميركي فرانك كيلوغ، بين ألمانيا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا وإيطاليا واليابان وبولندا وتشيكوسلوفاكيا.

ويموجب هذا الميثاق، تلتزم الدول المتعاقدة بالامتناع عن اللجوء إلى الحرب كأدلة لتسوية النزاعات. وهذا المبدأ العام بعدم اللجوء إلى القوة سيرة لاحقاً في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة.

الميثاق العام للتحكيم General Arbitration Act ; Acte Général d'Arbitrage

عرف بميثاق جنيف، أو الميثاق العام لتسوية النزاعات بطريقة سلمية، أقرته عصبة الأمم في اجتماع جمعيتها العامة، في دورتها التاسعة، في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٢٨. وهذا الميثاق، الذي أصبح نافذاً منذ ١٦ آب/أغسطس ١٩٢٩ والذي انضمت إليه ٢٣ دولة (من بينها ثلاثة دول كبرى

- الميليشيا هي الوحدة الأساسية في الأحزاب الفاشية، تكون قليلة العدد وتهتم التعبئة العسكرية للجماهير. وتظهر الصفة العسكرية للميليشيا من ناحيتي الهيكل (هيكل هرمي عسكري الصفات والبيان، تتكون قاعدته من وحدات متراطة بشكل قوي جدًا) والشكل (شكل تنظيم عسكري خاضع كالجند لذات الانضباط ذات التمرين، يرتدي أعضاؤه مثلهم زئاً خاصاً ويحملون شارات خاصة، ويكون لهم نشيد وعلم، ويتدرب هؤلاء تدريباً عسكرياً، وإن ظلوا من وجهة النظر الرسمية مدنيين).

- مجموعة دفاع مسلحة، ينظمها المواطنون أو الجماعات لمواجهة العنف وعدم الأمن: طريقة تعد غير قانونية في فرنسا.

كيان إقليمي سيد يمكن أن يلاقي بدأعي مساحته الصغيرة وقلة عدد سكانه وضعف قدراته الاقتصادية، صعوبات عديدة في الامتيازات والقيام بالالتزامات المتعلقة بمشاركته في الحياة الدولية ومؤسساتها. ولقد أدى انحسار الاستعمار وزواله إلى زيادة عدد الدول الصغيرة في المنظمات الدولية، وأعطتها وبالتالي دوراً زائداً في اتخاذ قرارات لا يمكن أن تحمل نتائجها بشكل كامل.

Micropolitics ; Micropolitique تعبر يشير إلى السياسة الجارية في إطار جماعات صغيرة قائمة على علاقات إنسانية مباشرة غير وسطية («الفنان الصغيرة» Small groups حسب التعبير الأنجلو-سكنوني)، ويعاينها الماكروسياسة (Macropolitique).

Militia ; Milice

مليشيا

أدوات الإنتاج - في عام معين وبلد معين، المشروعات الاقتصادية والأفراد والإدارات، سواء كانت في إقليم الدولة أو في الخارج. ويمكن باستخدام المقارنة بين الناتج القومي لعام من الأعوام والأعوام التي تليه، قياس تطور التموي ومستوى المعيشة في بلد ما.

Elector ; Électeur

ناخب صفة الفرد الذي يتمتع بحق التصويت لاختيار الحكام أو المسؤولين. والتمتع بهذه الصفة يخضع لبعض الشروط التي تؤثر على الخاصية الديمقراطيّة للتصويت: السن (في فرنسا: 18 سنة، في لبنان: 21 سنة) والجنس (في فرنسا، تمتّعت النساء بحق التصويت بالأمر الاشتراكي الصادر في 21 نيسان / أبريل 1944) والجنسية (منذ قانون 8 كانون الأول / ديسمبر 1983 لم يعد هناك أي مهلة بين حيازة الجنسية الفرنسية، والتمتع بصفة الناخب) والحقوق المدنية والسياسية والإقامة ومستوى التعليم، والتي يختلف نوعها ومداها تبعًا لكون الانتخابات سياسية أو إدارية.

Club ; Club

نادٍ - جمعية تمنع أعضائها امتيازات وتسهيلات بهدف تلبيّة الذوق المشترك الذي يجمعهم. والنادي هو تجمّع إرادي، يتّمّي أعضاؤه في الغالب إلى نفس الوسط الاجتماعي ويُجتمعون في النادي من أجل إشاع اهتماماتهم المشتركة، ناهيك عن الهدف الأعم المتمثل بتوسيع مدى حياة الفرد الاجتماعية. ويكون الدافع إلى إنشاء النادي سياسياً أو اجتماعياً أو اقتصادياً أو رياضياً أو دينياً أو تعليمياً (إلخ.).

- في فرنسا، تدلّ كلمة «نواد» على التجمعات الفكرية أو الفلسفية للتأمل حول القضايا الاجتماعية الكبرى، أو للنضال السياسي

Deputy ; Député

نائب في فرنسا، تشّكل كلمة «نائب» التسمية التقليدية لعضو جمعية منتخبة، وبشكل خاص، جمعية شريعية منتخبة عن طريق الاقتراع العام المباشر.

Vice-President ; Vice-Président نائب الرئيس يدلّ على الشخصية الثانية في بعض الهيئات أو الدول الجمهورية ذات النظام الرئاسي. فإلى جانب رئيس الجمهورية أو رئيس مجلس النواب أو مؤسسة أخرى (مجلس الوزراء، المحكمة العيا، اللجنّة العليا، إلخ.)، يسمى في الغالب نائب رئيس أو أكثر. ويُتّسم اللقب بأولوية بروتوكولية ويقتربن بمهام متّوقة.

في النظام الرئاسي، يُنتخب نائب رئيس الجمهورية ترافقاً مع رئيس الجمهورية (مثلاً، دستور الولايات المتحدة الأميركيّة) أو تختاره الجمعية التشريعية (الدستور الفرنسي لعام 1848) : نائب رئيس يُعين من قبل الجمعية الوطنية من بين ثلاثة مرشحين يقترحهم رئيس الجمهورية). وفي الولايات المتحدة الأميركيّة، وبعد التعديل الخامس والعشرين للدستور في 11 شباط / فبراير 1967، يُمكّن نائب رئيس الجمهورية أن يحلّ مؤقتاً محلّ الرئيس إذا لم يكن باستطاعة الأخير ممارسة وظائفه.

Gross National Product ; Produit National Brut

ناتج قومي إجمالي ; قيمة السلع والخدمات المادية وغير المادية التي تحصل عليها - قبل الاستهلاك الذي يصبّ

تتميز الناصرية بأنها «اشتراكية غير شيوعية» ساعدت على إقامتها الوضع الاقتصادي لمصر: عدم إمكانية تحقيق الازدهار بالطريق الرأسمالي، ضعف الحزب الشيوعي، الدور الهام للجيش الذي يقوده ضباط وطنيون معادون للسيطرة الاقتصادية الأجنبية. وتشكل الناصرية طریقاً من الطرق المقدمة لبلدان العالم الثالث، اعتمد في بعض الفترات وبتلونات مختلفة من قبل الجزائر وليبيا والسودان (إلخ.).

Elitism ; Élétisme

نُخبوية Nébulaire نظرية سياسية بمقتضاه لا يمكن استلام السلطة ومارستها بفعالية إلا من قبل أقلية منظمة هي النخبة. والنخبة كلمة تدلّ على الشيء الأفضل الذي يستأهل أن يقع عليه الخيار، وهي قد توجد بالضرورة في كل جسم اجتماعي أو سياسي مهما كان.

Electoral Contention ;

Contentieux Électoral

طعن في العمليات الانتخابية يُرفع أمام القضاء المختص من قبل ناخب أو مرشح أو هيئة عامة، ويرمي إلى إبطال نتائج الانتخاب وأحياناً إلى تعريض هذه النتائج.

في فرنسا، يكون نزاع الانتخابات المحلية (البلدية، الكانتونية، الإقليمية) وانتخابات البرلمان الأوروبي من اختصاص المحكمة الإدارية مع استئناف أمام مجلس الدولة، في حين يعود نزاع الانتخابات النيابية والرئاسية لصلاحية المجلس الدستوري.

International Difference ;

Differend International

عرفت المحكمة الدائمة للعدل الدولي التزاع الدولي بأنه «خلاف حول نقطة قانونية أو واقعية أو

المستوحاة من التوادي الثورية لعام ١٧٨٩، والتي لعبت في فرنسا دوراً كبيراً في السنوات ١٩٦٠ (بين عامي ١٩٥١ و١٩٦٨)، نشأ ما يقارب الخمسين نادياً شكلت «مدارس سياسية» مختلفة عن المدارس التي أنشأتها الأحزاب، وكان هدفها تحديث الحياة السياسية، كنادي جان مولين Jean Moulin ١٨٤٣-١٩٤٩) والتي شهدت بعثاً جديداً منذ عام ١٩٨١ مع «نادي الساعة» (Club d'Horloge)، «نادي ٨٩»، «نوادي القانون والديمقراطية» «نوادي الديمقراطية الجديدة»، «نادي تبادل ومشاريع».

Nazi ; Nazi

نازي Nazi إدغام للكلمة الألمانية («Nationalsozialisten») التي تدلّ على عضو الحزب «الوطني-الاشتراكي» الذي سيطر على ألمانيا بزعامة أدولف هتلر من عام ١٩٣٣ إلى عام ١٩٤٥.

New-Nazi ; Néo-Nazi

نازي جديد نازي جديد تعبير يشير إلى الأشخاص والمجموعات التي تستند في العصر الحديث، وبطريقة مؤكدة تقريباً، إلى إيديولوجية «الوطنية-الاشتراكية» وأساليبها.

Nasserism ; Nasserisme

الناصريّة ناصريّة تسمية تطلق على أسلوب الحكم الذي طبعه الرئيس جمال عبد الناصر على النظام السياسي المصري بين عامي ١٩٥٤ و١٩٧٠، والذي أعتمد لاحقاً من قبل بعض رؤساء الدول في العالم الثالث. على الصعيد الداخلي، أجرى ناصر إصلاحاً زراعياً ثم أتم البنوك والمشاريع؛ وعلى الصعيد الخارجي، اعتمد ناصر سياسة عدم الانحياز المتميزة بلعبة التأرجح بين الشرق والغرب، وأكّد دور العالم الثالث على الساحة الدولية، تحديداً في أعقاب مؤتمر باندونغ الأفرو-آسيوي عام ١٩٥٥.

لإيديولوجيات وتفكّكها الداخلي.

Decolonization ;

Décolonisation

عملية بمحاجها تنسحب دولة ما من الأقاليم التي استعمرتها. ونزع الاستعمار يمكن أن يكون فجائيًا أو تدريجيًا، عنفيًا أو سلميًّا، وهو يكرس حق الشعوب في تحرير مصيرها عن طريق تحقيق الاستقلال الذاتي، ويعود إلى حصول الشعوب المستعمرة على استقلالها وسيادتها الوطنية. إلا أن الحصول على الاستقلال لا يلغى بالضرورة كل علاقة تفاوتية مع المتربيوں القديم أو مع الدول الأخرى (تبعة اقتصادية وثقافية وحتى سياسية).

نظم ميثاق الأمم المتحدة في الفصل الحادي عشر منه «الأنظمة الاستعمارية»، ولكن دون أن يمنعها. وبالمقابل اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ (أغلبية ٨٩ صوتاً ضد صفر، و٩ أعضاء امتناع) القرار رقم ١٥١٤ (الدورة ١٥) أعلنت به رسميًّا ضرورة وضع حد سريع وغير مشروط لكل أشكال ومظاهر الاستعمار، واعتماد إجراءات فورية في الأقاليم الخاضعة للوصاية والأقاليم غير المستقلة وفي كل الأقاليم الأخرى التي لم تحصل بعد على استقلالها، من أجل نقل كل السلطات إلى شعوب هذه الأقاليم بدون أي شرط أو تحفظ، بهدف السماح لها بالتمتع بالاستقلال والحرية الكاملتين.

وهذا القرار الصادر عن الجمعية العامة لا يشكل بالتأكيد نصًا من القانون الدولي الوضعي وليس له قيمة قانونية، ولكنه مع ذلك ينطوي على معنى سياسي كبير ويترجم تغييرًا عميقًا جدًا. وشكل سندًا للحركات الاستقلالية في بعض الأقاليم أو لبعض التدخلات العسكرية (مثلاً، دخول القوات الهندية إلى غووا Goa في كانون الأول/ديسمبر

تناقض وتعارض الطرóوحات القانونية أو المترافق المادية». ويوجد فتنان من النزاعات الدولية: النزاعات ذات الطابع القانوني المتعلقة بتفسير أو تطبيق القانون الدولي، والتي يمكن تسويتها باللجوء إلى طريقة التسوية القضائية (محكمة العدل الدولية) أو التحكيمية؛ والنزاعات ذات الطابع السياسي (نزاع محصور بأغراضه، يتصرف بالزاعم المتناقض ك موقف المتخصصين بأن يحتفظ كل منها بالحل الذي يراه مناسباً، انطلاقاً من كون الموقف حالة عامة تتطوّر على مشكلات سياسية تتعلق بمصالح عدة دول أو المجتمع الدولي، أكثر من اتصالها بأطراف معينة بالذات) التي لا يستدعي حلها تدخل القاضي وإنما ينبع من المفاوضات أو طرق الوساطة أو المساعي الحميد أو التوفيق. ومنذ ميثاق بربان-كيلوغ عام ١٩٢٨ وميثاق الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ (المادة ٢، فقرة ٣ و٤)، يمنع اللجوء إلى القوة في حالة وجود النزاع الدولي.

Nزاع دولي جديد ;

Nouveau Conflit International

تعبر يشير إلى الأشكال الجديدة للنزاع، التي ظهرت بشكل أساسى بعد الحرب الباردة، والتي تتميز بأنها قائمة بين الدول ويتعدد الفواعل المشتركة فيها وينتشر العنف المعتمد (والذي يتميز عن القوة المسلحة التقليدية) وعدم صلاحية الطرق التقليدية للحل.

نزع الأدلة ;

Désidéologisation

تفسير لتطور العقليات الحديثة كأنه رفض للانقسامات الإيديولوجية ونكران لإمكانية الإيديولوجيات في تفسير صحيح لسير المجتمعات الإنسانية. ونزع الأدلة قد يتحقق ويظهر في آن معًا من خلال فقدان التأثير الخارجي

لم يكن لهذه المحاولات سوى نتائج متواضعة، وزرع السلاح المعقم والمطلق كان هدفًا صعب التحقيق (انتهت المرحلة الثانية من محادثات سولت بتوقيع اتفاقيات «سولت ٢» في فيينا بتاريخ ١٨ حزيران/يونيو ١٩٧٩، إلا أن التدخل السوفيافي في أفغانستان منع مصادقة الولايات المتحدة على هذه الاتفاقيات التي وجهت لها إدارة الرئيس رونالد ريغان انتقادات). وبموازاة ذلك، جرت في جنيف بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيافي، منذ عام ١٩٨١، المفاوضات الأوروبيـ ستراتيجية حول الأسلحة النووية في نطاق المسرح الأوروبي (صواريخ SS.20 السوفياتية وصواريخ pershing الأمريكية). ومنذ عام ١٩٨٣ جرت المفاوضات التي يطلق عليها اصطلاح «ستارت» (Strategic reduction talks START) «محادثات خفض الأسلحة الاستراتيجية» تميزًا عن اصطلاح محادثات سولت بتصديق نفس القضية إبان السبعينيات والسبعينيات؛ ولقد تميزت هذه المفاوضات بتبادل الاقتراحات والاقتراحات المضادة، وبالاختلافات العميقية بين الطرفين فيما يتعلق بتقدير ترسانة كل طرف (حلف الأطلسي وحلف فرسونيا)، وطُبعت في عامي ١٩٨٦ و١٩٨٧ بفشل قمة ريكجايفيك (Reykjavik) في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ويُعدَّ الاقتراحات السوفياتية الرامية بشكل خاص إلى إزالة الصواريخ النووية في أوروبا (ال الخيار صفر Option zéro ويقوم على ما يلي: يعتبر السوفيات من المستحيل أن تُزال كل الصواريخ السوفياتية المتربطة المدى الموجهة نحو أوروبا الغربية، أي استحالة الخيار الصفر الأمريكي؛ والأميركيون يعتبرون أنه من المستحيل أيضًا أن تمنع خطة نشر الصواريخ الأمريكية مقابل أن تساوى صواريخ السوفيات مع صواريخ فرنسا وبريطانيا معاً، وهذا

١٩٦١). ولقد شكلت الجمعية العامة لجنة تتولى دراسة المسائل المتعلقة بالقرار السابق ودانت في عدّة مناسبات النظام الاستعماري: القرار رقم ٢١٨٩ (الدورة ٢١)، القرار رقم ٢٦٤٩ (الدورة ٢٥)، القرار رقم ٣٤٦ (الدورة ٣٤).

كان من شأن نزع الاستعمار أن أدى إلى ولادة العديد من الدول، وغير وبالتالي في العلاقات الدولية (العالم الثالث) منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.

نزع التّشيس Depoliticization ; Dépolitisation - تيار فكري مفاده أن مشاكل المجتمع لا يمكن تسويتها إلا بحلول تقنية.
- موقف المواطنين المتمثل بعدم المبالاة بالشيء العام أو بعض الانتخابات (مثلاً، في فرنسا، الانتخابات الكانتونية).

نزع السلاح Disarmament ; Désarmement فعل خفض وحتى إلغاء انتشار أسلحة الحرب، ثم تحديد المخزونات الموجودة. ولقد تطورت محاولات نزع السلاح بشكل خاص منذ ظهور خطر السلاح النووي، تحديدًا بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيافي حيث بدأت المباحثات بين هاتين الدولتين حول قضية السلاح الاستراتيجي على مراحل متتالية استمرت انتهاء ١٩٧٢ (اتفاقات سولت Strategic arms limitations talks SALT «محادثات حول الحد من الأسلحة الاستراتيجية»، الموقعة في موسكو في ٢٦ أيار/مايو ١٩٧٢، وهي تتضمن معايدة حول تحديد عدد وتوزيع شبكات الصواريخ العابرة للقارات، واتفاقية مؤقتة لمدة خمس سنوات حول تحديد الأسلحة الهجومية الاستراتيجية وأضيف إليها بروتوكول ملحق؛ اتفاقيات MBFR).

الإطار هو التوقيع في قمة «المؤتمر حول الأمن والتعاون في أوروبا» المنعقدة في باريس بتاريخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ على معايدة (بين ١٦ دولة في حلف الأطلسي و٦ دول في حلف فرسونيا) حول خفض الأسلحة التقليدية في أوروبا.

واستمرت قوة الدفع بين العلاقين بعد انهيار الاتحاد السوفيتي حيث تم التوقيع في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، على اتفاقية «ستارت ٢» التي تنص على خفض إضافي على مخزون كل من روسيا (٣٠٠٠ رأس نووي) والولايات المتحدة الأمريكية (٣٥٠٠ رأس نووي)، كما نصت الاتفاقية أيضاً على التزام العلاقين بتقديم كل ما يلزم للعمل على التزام الكامل للسلاح النووي من دول «جماعة الدول المستقلة» عن طريق التخلص من الأسلحة المتقدمة والمنصوبة في كل من روسيا البيضاء وأوكرانيا وكازاخستان، كما نصت الاتفاقية أيضاً على ضم هذه الدول الثلاث إلى اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية.

وأخيراً، فيما يتعلق بالحظر النووي (Dénucléarisation) (حيث جغرافي تمنع فيه صناعة وامتلاك وتخزين الأسلحة الذرية أو الهيدروجينية، وتكتيكية كانت أو استراتيجية)، قدمت مشاريع عديدة (مثلاً، مشروع راباكي، مشروع نهرو)، إلا أن النتائج كانت متواضعة (منع وضع جسم حامل للأسلحة النووية حول الأرض، الحظر النووي في كل الأجرام السماوية بمعاهدة ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧، معايدة ١١ شباط/فبراير ١٩٧١ حول حظر وضع الأسلحة النووية في قاع البحر والمحيطات، معايدة تلاتيلوكو Tlatelolco في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧ الخاصة بإخلاء أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي من الأسلحة النووية، معايدة

هو جوهر الخيار الصفر السوفيتي) وبعقد اتفاق شامل، ثم اتفاقيات منفصلة. وجدير بالذكر أن قضايا نزع السلاح قد تصدرت اهتمامات الرئيس السوفيتي ميخائيل غورباتشيف منذ وصوله إلى السلطة عام ١٩٨٥، ولأسباب سوفياتية داخلية ومعاناة أميركية من الآثار السلبية لحدث سباق التسلح الجديد الذي أطلقته إدارة ريغان (منذ وصوله إلى السلطة عام ١٩٨٠) عناه، ظهر تقارب أمريكي- Soviatic جيد خلق مناخ مفاوضات حول قضايا نزع السلاح أو تخفيضه انعكس في توقيع الاتفاقيات التالية: اتفاق ثانوي بين الدولتين في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ لإنشاء مراكز تخفيض المخاطر النووية، اتفاق ثانوي بين الدولتين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ لإزالة الصواريخ متعددة المدى في أوروبا (اتفاق وصف بالتاريخي لأنه يشكل أول إنجاز في نزع السلاح النووي لا يطال مع ذلك سوى ٤٪ من الترسانة: حوالي ٨٥٩ صاروخاً من الجانب الأميركي و ١٧٥٢ صاروخاً من الجانب السوفيتي)، اتفاق ثانوي بين الدولتين في حزيران/يونيو ١٩٩٠ للتشدد من تنفيذ بنود معاهدة حظر التجارب والانفجارات الذرية السلمية وتدمير الأسلحة الكيماوية، معايدة خفض الأسلحة الاستراتيجية «ستارت ١» في تموز/يوليو ١٩٩١ (حظيت هذه المعاهدة بأهمية خاصة حيث أدت إلى التزام الولايات المتحدة بتخفيض عدد الرؤوس النووية من ١٠ آلاف إلى ٨ آلاف رأس والنظام الاتحاد السوفيتي بتخفيض عدد هذه الرؤوس من ١١ ألف رأس إلى ٦٥٠٠ رأس حتى سنة ٢٠٠٠).

ولم تقتصر قوة الدفع بين العلاقين على مجال الأسلحة النووية فقط، وإنما امتدت لتشمل الأسلحة التقليدية أيضاً. وأهم الخطوات في هذا

الجمعية الوطنية قانونية إلا بتوافر الأكثريّة المطلقة من الأعضاء الذين يُؤلّفون الجمعية قانوناً في حرم قصر بوربون، إلا أن التّثبت من النّصاب القانوني نادر جدّاً. وفي لبنان حدّدت المادّة ٣٤ من الدّستور اللبناني هذا النّصاب، بما نصّه «لا يكون اجتماع المجلس قانونياً ما لم تحضره الأكثريّة من الأعضاء الذين يُؤلّفونه قانوناً...». وفي بريطانيا، النّصاب القانوني لصحّة اجتماعات مجلس العموم هو ٤٠ نائباً (بما فيهم السّيّكلر) من أصل ٦٥٠ نائباً، و٣ لوردات نبلاء في مجلس اللوردات.

Regulation ; Règlement

- في القانون العام الفرنسي، النّظام كالقانون، هو معيار عام وغير شخصي يدلّ على القرارات التي تَتَّخذها السلطات التنفيذية والإدارية في ممارستها سلطتها التنظيمية، وهذه السلطة تتعارض مع السلطة التشريعية وسلطة اتخاذ القرارات الفردية. وتختلف تسمية «الأنظمة» تبعاً لصفة العضو الذي يتَّخذها وتبعاً للإجراء المستعمل: مرسوم، قرار، أمر اشتراعي.

- في القانون الدّستوري، النّظام الدّاخلي للبرلمان هو وثيقة تحدد شروط تنظيم عمله. ففي فرنسا، وحتى صدور دستور عام ١٩٥٨، كانت الجمعيات النيابية تملك كامل الحرية في وضع نظامها الدّاخلي، ومنذ صدور هذا الدستور، يقع على المجلس الدّستوري مهمة التّأكيد إلزاماً من مدى تطابق النّظام الدّاخلي مع الدستور.

Moral Order ; Ordre moral

- موضوع يجد أصله في التقليدية (شدة الاحترام للتقاليد)، ويتعلّق بالشرف والإرادة الفردية والعمل الجيد والوطنية واحترام التنظيم الاجتماعي التراتبي.

راروتونغا Rarotonga في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٥ حول إخلاء منطقة جنوب الباسيفيك من الأسلحة النووية).

Feminism ; Féminisme

نَسَوَّةٌ عقيدة تطالب بالمساواة الحقيقية بين الرجل والمرأة، وتدعو إلى تحسين وتوسيع دور حقوق النساء في المجتمع والحياة العامة؛ والنَّسوة هي أيضاً حركة تناضل في هذا الاتجاه. ولقد أدّت الحركة النَّسوة في فرنسا إلى إنشاء منصب سكرتير دولة (ثم وزارة) للوضع النَّسائي (حقوق المرأة) وإلى إنماء صحافة نسوية.

Publication ; Publication

نشر - إدراج نصّ تشريعي أو تنظيمي أو اتفاقية دولية في جريدة رسمية تصدر دورياً بانتظام وترمي إلى نشر معين وتسمح بتحديد التاريخ الذي يعتبر فيه هذا النصّ مرعياً ونافذاً. في فرنسا، ومنذ م ١٩٤٦، أصبح يكتفي لإنفاذ الاتفاقيات الدوليّة بالتصديق عليها ثم نشرها في الجريدة الرسمية أو بالملف الخاص بذلك دون مراعاة شكليات الإصدار التي تشكّل نوعاً من التّكرار مع عملية التصويت على المعاهدات.

- توجّب المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة على الدول الأعضاء تسجيل ونشر، لدى الأمانة العامة، كل المعاهدات والاتفاقيات الدوليّة التي تعقدّها منذ وضع الميثاق موضع التنفيذ أي بعد تاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥.

Quorum ; Quorum

نِصَابٌ النّصاب هو العدد اللازم من أعضاء مجلس أو جمعية (العدد الأدنى من الأعضاء) الذي يتوفّره يصبح اجتماعهم قانونياً، والذي تحدّده الأنظمة الداخلية للمجالس أو الجمعيات النيابية أو غيرها من التشريعات. في فرنسا، لا تكون مداولات

الشأن: القرار رقم ٣٢٨١ الصادر في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ويحمل عنوان «ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول» ويتألف من ديباجة و٣٤ مادة تؤكد أن لكل الدول الحق في أن تمارس بحرية السيادة الدائمة الكاملة على ثرواتها ومواردها الطبيعية، وأن تنظم الاستثمارات الأجنبية في إطار سلطتها الوطنية، وأن تؤمن وتنقل ملكية الممتلكات الأجنبية، كما يحدّد الميثاق حق الدول بالتقدم التكنولوجي وفي المشاركة في إعداد القرارات الاقتصادية الدولية وفي الاتحاد من أجل إنماء اقتصادها الوطني.

وفي أول أيار/مايو ١٩٧٤، كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أقرت خلال الدورة السادسة غير العادية قراريْن هامَيْن هما القرار رقم ٣٢٠١ ويحمل عنوان «إعلان بشأن نظام اقتصادي دولي جديد» والقرار رقم ٣٢٠٢ ويحمل عنوان «برنامج عمل بشأن إقامة نظام اقتصادي دولي جديد». أكد الإعلان عزم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على العمل بسرعة «لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد يقوم على أساس ضمان العدالة والمساواة في السيادة والاعتماد المتبادل والمصلحة المشتركة، والتعاون بين جميع الدول دون نظر لنظمها الاقتصادية والاجتماعية، وتصحِّح التفاوت ورفع المظالم القائمة، والقضاء على الفجوة المتزايدة بين الدول المتقدمة والدول النامية، وضمان تنمية اقتصادية واجتماعية متزايدة باضطراد وتوفير السلام والعدل للأجيال الحالية والأجيال القادمة». وتضمن برنامج العمل عشرة موضوعات أساسية تتعلَّق بما يلي: النظام النقدي الدولي، ودوره في تمويل التنمية في الدول النامية، المشكلات الأساسية المتعلقة بالمواد الأولية وأثرها على التجارة والتنمية، التصنيع، نقل

- بالتوسيع، يدلُّ التعبير على المطالبة بنظام اجتماعي قائم على القيم التقليدية والمحافظة الضيقية.

- بالمعنى الضيق، وفي فرنسا، يشير التعبير إلى السياسة المحافظة والإكليروسية التي حددتها الدوقة بروغلي (Duc Broglie) في ٢٩ أيار/مايو ١٨٧٣، جسديتها الوزارة التي شكلها ماكماهون بعد سقوط تيير (Thiers)، هدفت إلى التحضير لإعادة الملكية واقتصرت ردع كل توقييد للاتجاهات الليبرالية وفرض احترام القيم التقليدية، وانتهت بعد الفوز الانتخابي الجمهوري في تشرين الأول/أكتوبر ١٨٧٧.

نظام الاقتصاد الموجه أو التوجيهية Command Economy ; Dirigisme

نظام تقوم الدولة في إطاره بمراقبة الاقتصاد بشكل وثيق، أما بامتلاك وسائل الإنتاج (التأمين)، وأما عن طريق الإحاث (السياسة الضريبية، السياسة التقنية)، وأما عن طريق التنظيم: باختصار، تمارس الحكومة سلطة التوجيه والقرار في الشأن الاقتصادي.

النظام الاقتصادي الدولي الجديد New International Economic Order (NIEO) ; Nouvel Ordre Économique International (NOEI)

تعبير يدلُّ على مجموعة القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي تصوغ مطالب البلدان النامية فيما يتعلق بإعادة تنظيم الاقتصاد العالمي في اتجاه يستجيب لاحتاجاتها ووضعها. وبرنامج العمل الذي تحده نصوص هذه القرارات ليس له قيمة القانون الوضعي، ويشكّل موضوعاً لاختلافات هامة في وجهات النظر بين الدول الصناعية والدول النامية. وأبرز القرارات التي أقرتها الجمعية العامة في هذا

تراجعاً واضحًا (إن لم يكن إهاماً حذراً) للمفاهيم الكبرى للنظام الاقتصادي الدولي الجديد، داعياً لصيغة إنمائية جديدة، ومشدداً على الدور الرائد للقطاع الخاص والمشروعات الخاصة، ومشيراً إلى الواقع التي يمكن أن تترجم عن البطء الإداري والبيروقراطية.

نظام انتخابي *Electoral Regime ; Régime Electoral*

مجموعة القواعد القانونية التي تحدد المبادئ الأساسية في التمثيل السياسي والشروط الواجب توافرها في الناخب والمرشح وطرق التصويت والعملية الانتخابية (تعيين موعد الانتخاب ودعوة الناخبين وشروط وإجراءات الترشيح والدعائية الانتخابية وتعيين أفلام الاقتراع وتنظيمها وأعمال الاقتراع وفرز الأصوات وإعلان النتائج).

والنظام الانتخابي ليس حياديّاً، فهو يمارس تأثيراً في تمثيل القوى السياسية وفي نمط الحكم على حد سواء، واختياره لا ينجم فقط عن اعتبارات نظرية أو تقنية، وإنما ينجم أيضاً عن النتيجة المتوقعة منه في منطق سياسي معين. ذلك أنَّ أكثرية الحكام ليسوا بريئين من اختيار نمط معين في الانتخاب يبدو لهم الأفضل في تحقيق مصالحهم.

نظام برلماني *Parliamentary Regime ; Régime Parlementaire*

تطلق تسمية النظام البرلماني، أو نظام التعاون والفصل المرن بين السلطات، على النظام الذي يكون فيه التمييز أساسياً بين الجهاز التنفيذي والجهاز التشريعي (كما هو الحال في النظام الرئاسي)، ولكن وسائل العمل الممكنة المتبدلة بينهما تكون نامية إلى حدتها الأقصى، أي الحد الذي يؤمن استقلالية الوظائف التنفيذية عن

التكنولوجيا، الإشراف والرقابة على الشركات المتعددة الجنسيات، ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، تشجيع التعاون بين الدول النامية، مساعدة الدول في ممارسة سيادتها الدائمة على مواردها الطبيعية، دعم دور الأمم المتحدة في مجال التعاون الاقتصادي الدولي، برامج خاص لمعونات الطوارئ للدول التي تأثرت أكثر من غيرها من الأزمات الاقتصادية ومنها الدول الأقل نمواً والتي ليس لها منفذ بحري.

وفي الدورة السابعة غير العادية، أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ القرار رقم ٣٣٦٢ حول «الإنماء والتعاون الاقتصادي الدولي» الذي ركز على مشكلة إنماء العالم الثالث وعلى شروط التجارة الدولية وعلى المساعدات المقدمة من البلدان الغنية. وفي شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، اعتمدت الأمم المتحدة مبدأ عقد دورة غير عادية في عام ١٩٧٨ لدراسة الإنجازات المتحققة على طريق قيام النظام الاقتصادي الجديد، وقررت إنشاء لجنة عامة تتولى متابعة تطبيق القرارات والاتفاقيات المتحققة حول المسألة.

وفي شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، أثناء انعقاد الدورة الحادية عشرة غير العادية لمناقشة المشكلات الاقتصادية، أقرت الجمعية العامة استراتيجية الإنماء الدولي الجديد لعقد الأمم المتحدة الثالث للإنماء (١٩٨٠-١٩٩٠) مستهدفة إجراء تغييرات جذرية في بنية الإنتاج العالمي، وتحقيق زيادات كبيرة في الإنتاج الغذائي والزراعي في الدول النامية وبيعه في الأسواق العالمية بأسعار عادلة، وكذا إقامة مجموعة من البنى الأساسية في قطاعات التنمية للدول النامية. إلا أن اعتماد عقد الأمم المتحدة الرابع للإنماء عام ١٩٩٠ يسجل

السلطة الحقيقة، وبالتالي تكون مسؤولة عن أعمالها أمام البرلمان. ويتمثل العنصر الثاني بقيام التعاون والتوازن بين السلطات، ففي مجال العلاقة القائمة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، يمكن القول أنه - قانوناً - توجد وسيطان أساسيات - بين وسائل عمل أخرى ممكناً متبادلة - لتوفر للنظام البرلماني: مسؤولية الحكومة السياسية أمام البرلمان، وأكثر تحديداً أمام المجلس الأدنى (في حالة ثانية المجالس التشريعية) المنتخب عن طريق الاقتراع العام، في حين أن رئيس الدولة الذي لا يتمتع بسلطات حقيقة يكون غير مسؤول سياسياً؛ وحق الحكومة عموماً في حل البرلمان، وأكثر تحديداً المجلس الأدنى (في حالة ثانية المجالس التشريعية)، والذي تكون الحكومة مسؤولة أمامه. وهذا الحق في حل البرلمان يقابل أو يوازي حق البرلمان في إسقاط الحكومة عند فقدانها الثقة، وهو يومن التوازن بين السلطات الحاكمة.

- تشويهات النظام البرلماني، وتحقيق عندما يكون التوازن مختلاً بشكل كبير بين الجهاز التنفيذي والجهاز التشريعي. وتعتبر هذه التشويهات في جزئها الأكبر، تنواعات تاريخية مرّ بها النظام البرلماني عموماً، وتمثل عموماً بثلاث حالات: رجحان الكفة الرائدة للجهاز التنفيذي (الكابينة على البرلمان: وضع شائع جداً، وحتى في بريطانيا التي تمثل نموذج النظام البرلماني الكلاسيكي). فالكابينة هنا تتمتع بسلطات واسعة وقوية، ولكنها تمارس في إطار احترام اللعبة السياسية: في كل مرة تظهر فيها مسألة هامة، تعطى الكلمة الأخيرة لجماعة الناخين عن طريق ما يسمى «بـالانتخابات المسبقة» يكون حصيلتها انتخاب برلمان جديد تتبع من خلاله كابينة

الوظائف التشريعية. وعليه فإن كل نظام يوجد فيه برلمان ليس بالضرورة نظاماً برلمانياً. كما أن كل نظام يتمتع فيه البرلمان بسلطات فعلية تسمح له بأن يشكل ثقلاً معدلاً للحكومة ليس أيضاً نظاماً برلمانياً.

لا يعتبر النظام البرلماني تاماً نظرياً، ولكنه نتيجة تطور تاريخي، حصل أولاً في بريطانيا، ثم تبعتها الأمم الأوروبية الأخرى فيما بعد، وهو تطور أدى إلى الانتقال من الملكية السلطوية إلى النظام البرلماني الحديث من خلال مرحلتين وسطيتين: الملكية المقيدة والبرلمانية الأوروبية، ويتمثل بزيادة سلطات جهاز التمثيل في الدولة أي البرلمان، وتكرис أضعاف السلطة الملكية.

يشكل النظام البرلماني اليوم نظام الحكم في أوروبا الغربية وكندا وأستراليا ونيوزيلندا والهند واليابان، وهو يقوم على عدّة أركان أساسية يكون تطبيقها بدون شك، قابلاً لللائمات وتسويفات حسب ظروف كل بلد، الأمر الذي يشير إلى تشويهات محتملة للنظام البرلماني الكلاسيكي.

- أرkan النظام البرلماني، وتدور حول عنصرين أساسيين. يتمثل العنصر الأول بثنائية الرئيس في السلطة التنفيذية، رئيس الدولة والحكومة. ورئيس الدولة هو الملك في النظام الملكي ورئيس الجمهورية في النظام الجمهوري ولا يكون بذلك الوقت رئيساً للحكومة، فالشخصان متمايزان يشغل كل منهما منصباً يتعارض عن الآخر، ويمثل وضع رئيس الدولة على أنه يكون، سياسياً، غير مسؤول عن تصرفاته الخاصة بشؤون الحكم، والصراع بين الحكومة والبرلمان لإبطاله؛ أما الحكومة فهي الجزء الأساسي في النظام البرلماني، إذ عن طريقها يتم التعاون بين السلطة التنفيذية والبرلمان، ويقع عليها عبء ممارسة

والحكومة معاً، وهذا ما يصفه بعض المؤلفين بالبرلمانية الويمارية التي طبّقت ومورست في جمهورية ويمار في ألمانيا من عام ١٩١٩ إلى عام ١٩٣٣؛ وأخيراً هناك نوع آخر من البرلمانية يقترب جداً من حالة البرلمانية الويمارية حيث يكون الجهاز التنفيذي أحدى الرؤس، ورئيس الدولة هو في نفس الوقت رئيس الوزراء، الأمر الذي يؤدي إلى كون الرئيس يتمتع بسلطات أوسع بكثير مما هو عليه الحال في النماذج السابقة، ولكن باعتباره رئيساً للحكومة يكون مسؤولاً سياسياً أمام البرلمان، من هنا يظهر تقييد هذا الإجراء إلى درجة يكون فيها صعباً احتمال إلزام رئيس الدولة بالاستقالة، وبالتالي ينمو هذا النوع من البرلمانية بوضوح نحو النظام الرئاسي ولكن بدون فصل جامد للسلطات لأن البرلمان يحتفظ دائماً بحقه في الرقابة على الحكومة وعلى رئيسها.

وتعدل لعنة الأحزاب السياسية جوهرياً في العلاقة المتبادلة بين البرلمان والحكومة في النظام البرلماني. فمن جهة، أدى وجود ظاهرة الأغلبية البرلمانية الحزبية (بريطانيا، فرنسا) إلى تغيير عميق وجذري في وسائل العمل المتبادلة بين السلطات التنفيذية والتشريعية (حلّ البرلمان والمسؤولية السياسية للحكومة) وجعلها غير مفيدة، ومن جهة أخرى، كانت المؤسسات البرلمانية مولدة في الغالب لعدم الفعالية. وبالرغم من محاولات العقلنة التي شهدتها هذه المؤسسات في القرن العشرين، إلا أنها لم تصمد بشكل جيد في مواجهة تطور العالم الحديث (مثلاً، شخصنة السلطة).

نظام تمثيلي Representative Regime ; Régime Réprésentatif

نظام يقوم على مبدأ السيادة القومية، يعطي

جديدة؟ سيطرة البرلمان على الجهاز التنفيذي- الكايبينت (نظام تتبع فيه السلطة - بداعي محظوظ رئاسة الدولة - من مصدر واحد هو البرلمان، ويتأتي عدم التوازن هنا من واقع أنه بإمكان البرلمان الأطاحة بالحكومة كييفما يشاء، بينما لا تتجزأ هذه الأخيرة، لأسباب سياسية وتاريخية، استعمال حقها في حلّ البرلمان، وهذه هي حالة فرنسا في ظلّ الجمهورية الثالثة والرابعة)؛ تقوية وتدعم سلطات رئيس الدولة، ويتحقق ذلك في ثلاثة نماذج: نموذج البرلمانية الأورلانية (Orléaniste) (نموذج يتطابق مع فترة تاريخية معينة هي الانتقال من الملكية المقيدة إلى демократية الحديثة، في الفترة السابقة للعهد الفيكتوري في بريطانيا، وفي عهد «الاستعراض» عام ١٨١٤ وفي ظلّ «ملكية تموز/يوليو» أو حكم لويس فيليب من عائلة أورليان عام ١٨٣٠ في فرنسا، ويتميز بثلاث خصائص: ثانية الرأس في السلطة التنفيذية، من جهة أولى رئيس الدولة يكون غير مسؤول سياسياً، ولكنه نشط يقوم بتعيين الوزراء، خاصة الوزير الأول ويتدخل شخصياً في عملية تحديد السياسة الداخلية والخارجية، ومن جهة ثانية تكون الحكومة مسؤولة في آن معاً أمام رئيس الدولة والبرلمان؛ توزيع مرن للاختصاصات وقيام تعاون فعال بين السلطة التنفيذية والبرلمان؛ وجود وسائل تأثير متبادلة تسمح لكل من السلطات التنفيذية والتشريعية أن تمارس ضغطاً على الأخرى)، نموذج البرلمانية الويمارية (Weimarienne) (وضع تكون فيه الكايبينت غير مسؤولة قانوناً أمام رئيس الدولة، ولكن نظراً لأن هذا الأخير يكون منتخبًا من قبل الشعب عن طريق الاقتراع العام، فإنه يتمتع بسلطات حقيقة ويمتلك وسائل عمل مباشرة وغير مباشرة على البرلمان

المتحدة الأمريكية انتلأفاً من دستور فيلادلفيا لعام 1787. ويبدو أن الصحافي الإنكليزي (Walter Bagehot) هو الذي استخدم للمرة الأولى تعابير «الحكم الرئاسي» لتميز النظام الدستوري في الولايات المتحدة عن النظام الدستوري الإنكليزي الذي سماه «حكم الكابينة». فالنظام الذي استوحي منه الأميركيون ليس أكثر ولا أقل من النظام القائم في وطنهم الأم بريطانيا، الذي كان يمارس وقتها نظام الملكية المقيدة، فقط تحولت مؤسسة الملك إلى مؤسسة رئيس الجمهورية. وهكذا يبدو النظام الرئاسي في أصوله الأولى بأنه «التحول الجمهوري للملكية المقيدة».

- ميزات النظام الرئاسي، يتميز النظام الرئاسي التقليدي القائم في الولايات المتحدة الأمريكية بالعناصر التالية: يكون الجهاز التنفيذي أحدى الرؤساء (رئيس الولايات المتحدة هو رئيس الدولة والحكومة معًا، ويمارس السلطة التنفيذية بصورة فعلية، وليس للوزراء الذين يعيّنهم ويقيلهم وحده أية سلطة سياسية خاصة بهم، وجميعهم يتم اختيارهم من خارج الكونغرس ولا يشكلون بمجموعهم جهازًا جماعيًّا)، يُنتخب الرئيس الوحيد للدولة والحكومة من قبل الشعب مباشرة أو غير مباشرة عن طريق الاقتراع العام (يكمن الهدف من انتخاب رئيس الدولة من قبل الشعب في النظام الرئاسي في تحقيق مساواة حقيقة بين هذين الجهازين، حيث يستمدان السلطة من الإرادة الشعبية المتبسطة في انتخابهما من قبل شعب الدولة بكليته)، يكون كل من رئيس الدولة والبرلمان مستقلًا الواحد عن الآخر بشكل قاطع جدًا (تمثل العناصر الأساسية لهذا الاستقلال بأنه ليس بإمكان البرلمان إرغام الحكومة الرئاسية على الاستقالة عن طريق نزع الثقة أو حجبها عنها كما

الموطنون في إطاره وكالة لمنتخبيهم بالتصويت على القوانين باسم الأمة. وفي القانون الدستوري، يشير المنتظم التمثيلي (Système représentatif) إلى النظام الذي يمارس الحكم في إطاره - تطبيقاً لمبدأ السيادة القومية - بواسطة ممثلين منتخبين. وقياساً على ذلك، توسيع المنتظم التمثيلي وامتداده إلى المبادين الاقتصادية والاجتماعية (مثلاً، النقابات الأكثر تمثيلية).

النظام الدولي (أو العالمي) الجديد New International (Or Worldly) Order ; Nouvel ordre International (ou Mondial)

تعبر استخدمته الدبلوماسية الأمريكية بعيد حرب الخليج (1990-1991) للدلالة على مجموع طرق ووسائل تنظيم السلام في العالم. ويحلل البعض هذا النظام كأنه نظام ميثاق الأمم المتحدة بالرغم من أن ظروف وتوازنات عام 1945 تختلف جداً عن ظروف وتوازنات عام 1990، في حين يرى البعض الآخر أن النظام الدولي الجديد يشبه - في أعقاب زوال الاستقطاب الثاني شرق غرب - «السلام الأميركي» (Pax Americana)؛ نظام تقوده سياسياً الولايات المتحدة، ويتميز اقتصادياً بقيام التكتلات الاقتصادية وتحرير التجارة والاتصالات وحركة الرساميل بين أنحاء العالم.

نظام رئاسي Presidential Regime ; Régime Présidentiel

في النظام الرئاسي، يتحقق مبدأ فصل السلطات أكثر منه في أي نظام آخر، حيث يعتبر التمييز بين السلطتين التشريعية والتنفيذية أساسياً، كما أن وسائل العمل المتبادلة بينها تكون في حدتها الأدنى. إذ يوجد، قانونياً، فصل قاطع، أي واضح بين السلطات.

تارياً، نشأ النظام الرئاسي وتطور في الولايات

الجديدة، النظام المختلط - ويستعير عناصره من النظمين البرلماني والرئاسي: يكون للسلطة مصدران، البرلمان من جهة ورئيس الدولة من جهة أخرى. إنه النظام الرئاسي من ناحية انتخاب الرئيس من قبل الشعب، بالإضافة إلى تتمتع الرئيس باختصاصات هامة، وهو النظام البرلماني من ناحية ثانية السلطة التنفيذية ومسؤولية الحكومة بشخص رئيسها أمام البرلمان وحلّ هذا الأخير).

نظام سياسي ; Régime Politique

في القانون الدستوري، يُقصد بالنظام السياسي عموماً نمط الحكم الذي يخضع له بلد ما. ويتبعد النظام السياسي عن التسقّي بين عناصر متعددة، بعضها قانوني (الإطار الدستوري الذي يشكل النظام السياسي بالمعنى الضيق للعبارة، أي حسب قول جورج بيردو «المجموعة المؤسسات التي تتوزع فيها آلية التقرير السياسي») والبعض الآخر غير قانوني (نظام الأحزاب السياسية، شخصنة السلطة، الإيديولوجية، إلخ.). يرجع كثرة مصطلح المنتظم السياسي على حساب مصطلح النظام السياسي.

النظام العالمي الجديد للإعلام والاتصال New World Information and Communication Order (NWICO) ; Nouvel Ordre Mondial de l'Information et de la Communication (NOMIC)

محاولة قائمة على مؤتمر اليونسكو (مؤتمراً بلغراد في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠) من أجل تأمين ولوج جميع الدول - في إطار احترام الخصوصيات الثقافية - إلى مصادر وأدوات الإعلام. لتحقيق هذا الغرض، يجب اعتماد عدة وسائل: إلغاء التفاوتات القائمة والمعوائق أمام

في النظام البرلماني من جهة، ومن جهة ثانية ليس بإمكان الرئيس حلّ البرلمان. وعليه يكون محكماً على الرئيس والبرلمان العيش معًا بدون إمكانية الانفصال: «إنه زواج بدون طلاق»، تُظهر الممارسة في النظام الرئاسي وجود بعض التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية حيث تكون كل سلطة مدفوعة إلى تقديم تنازلات معينة للسلطة الأخرى، ولو لا قيام هذا التعاون وحصول هذه التنازلات لما أمكن للنظام الرئاسي القائم أن يستمر في الوجود (من مظاهر التعاون الذي يشير إليه الدستور الأميركي: حق الرئيس في الاعتراض التوفيقى على القوانين التي يقرّها الكونغرس، حق الرئيس في دعوة الكونغرس إلى دورات اتفاق غير عادية في الظروف الاستثنائية وتوجيه رسائل إليه. وبال مقابل يمكن للكونغرس أن يؤثر على السلطة التنفيذية في بعض الأمور كحق مجلس الشيوخ في المصادقة أو في رفض المعاهدات وفي تعين كبار الموظفين ومحاكمة الرئيس ونائبه والأمناء في حال ارتکابهم الخيانة أو الرشوة أو غير ذلك من الجنيات أو الجنح الجسيمة، إلخ.).

- تشويهات النظام الرئاسي، يرتبط حسن سير عمل النظام الرئاسي غالباً بوضع الأحزاب السياسية: عددها وبنياتها الداخلية. وعليه يعمل النظام الرئاسي بشكل حسن أو سيء تبعاً للعادات والتقاليد السياسية لكل دولة. ومن هنا يمكن ظهور تشويهات عدّة لهذا النظام أبرزها: نظام الرئاسية (Présidentialisme) والنظام نصف الرئاسي - نصف البرلماني (Régime semi présidentiel, semi parlementaire) (إنه نظام «خلاصي» يطلق عليه تسميات أخرى عديدة - البرلمانية الرئاسية، النظام نصف الرئاسي، النظام الرئاسي على الطريقة الفرنسية، البرلمانية

عام ١٩٧١ في أوغندا).

نظام عقابي ; Régime Répressif

في ميدان الحريات العامة، يشير النظام العقابي إلى إمكانية فرد بممارسة حرية ما دون أن يطلب إجازة مسبقة، شرط أن يحترم القانون النافذ تحت طائلة العقوبة والتعريض عن الأضرار التي يسببها. والنظام العقابي هو نظام قانوني من ناحية الأولوية التي يعطيها للحريات الفردية، وبالتالي فهو أكثر ليبرالية من النظام الوقائي.

نظام قائم ; Ordre Établi

خاصية مجتمع يرفض كل تغيير. وهذا النظام يمكن أن يكون وطنياً أو دولياً (مثلاً، يقال «النظام يخيم على فرنسيا»).

نظام قديم ; Ancien Régime

في فرنسا، تسمية تطلق على الأنظمة السياسية السابقة للثورة الفرنسية الكبرى لعام ١٧٨٩. وبالمعنى الضيق، يدلّ التعبير على مرحلة الحكم المطلق لملكية «كابيتان» (Capétiens) من حكم هنري الرابع (١٥٥٣-١٦١٠) إلى حكم لويس السادس عشر (١٧٩٣-١٧٥٤).

نظام مؤتمري ; Régime Conventionnel

تسمية تطلق على النظام الدستوري الفرنسي غير العادي من أيلول/سبتمبر ١٧٩٢ إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٧٩٥. نظرياً، تميز هذا النظم بسيطرة «المؤتمر» (الجمعية)، أي الجهاز التشريعي الذي امتدّ بجميع السلطات وحصرها بيده. وعملياً، منذ أيار/مايو ١٧٩٣ إلى تموز/يوليو ١٧٩٤، انتقل واقع السلطة من «المؤتمر» إلى «لجنة السلامة العامة» (تأسست في ٦ نيسان/أبريل ١٧٩٣ من قبل «المؤتمر» وأمنت مع «لجنة الأمن

انتشار الإعلام وإلغاء الاحتكارات العامة أو الخاصة، تأمين حرية الصحافة والصحافيين والإعلام، تعددية أغنية الإعلام، مساعدة الدول الصناعية للدول النامية بقصد السماح لها ببلوغ مستوى عال في الإعلام. ولقد شكل هذا المشروع أحد العوامل التي أدت إلى انحسار الولايات المتحدة الأمريكية من اليونسكو في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٨٥.

نظام عام ; Public Order or Peace and Order ; Ordre Public

- خاصية مجتمع يعeme الأمان والأمان والسلامة العامة وحسن سير المرافق العامة. وتؤدي حماية النظام العام أحياناً إلى اعتماد إجراءات تضع قيوداً على الحريات العامة.

- «النظام الدولي العام» تعبر يشير إلى العلاقات السياسية والتجارية القائمة على تفاهم جيد بين الدول وأشخاص القانون الدولي الأخرى.

نظام عسكري ; Régime Militaire

تعبير عام يغطي أنظمة تكون، في الغالب، غير متشابهة، وأحياناً متناقضة. بشكل عام، يدلّ التعبير على النظام السياسي الذي يقيمه الجيش في أعقاب انقلاب، يحتفظ به العسكريون - حتى وإن لم يحكموا بشكل مباشر - بالرقابة على إدارة الشؤون العامة، ويقيمون دكتاتورية مع تنظيم الأمة وفقاً للنموذج العسكري. ومثل هذا النظام شائع في بلدان العالم الثالث، ويمكن أن يهدف إلى الانتقال بالبلد من دولة إقطاعية إلى دولة حديثة (مثلاً، مصطفى كمال أتاتورك في تركيا) أو الاحتفاظ بالبنيات القديمة للدولة (مثلاً، حكم الجزائر ببنوشهي عام ١٩٧٣ في شيلي) أو إقامة سلطة شخصية (نابليون بونابرت، عيدي أمين دادا

الكلاسيكيين الجدد خلال السنوات ١٩٥٠. وُسلّم هذه النظرية بأنّ الفواعل الذين يتدخلون في الشأن السياسي يعتمدون الاختيارات التي تبدو لهم أكثر فعالية للبلوغ الغايات، سواء كان المراد بذلك السياسيين المحترفين أو كبار الموظفين أو المواطنين العاديين. ولقد أصبح هذا المنهج مسيطرًا في الولايات المتحدة الأميركيّة، واستلهمت منه التيارات الفرعية للاختيار العام (Public choice) وللنماذج المكانية (Spatial models) وللاختيار الاجتماعي (Social choice).

نظريّة إمتداد الإقليم Extraterritoriality

Theory ; *Théorie de l'Exterritorialité*

نظريّة استخدمت دون أحكام لتحديد المزايا والمحاصنات الدبلوماسية مفادها أن المبعوث الدبلوماسي إذ يعتبر افتراضًا ممثلاً لشخص رئيس دولته، يعتبر كذلك عن طريق الافتراض أنه خارج سلطة الدولة الإقليمية المعتمد لديها، «أي كأنه لم يغادر أبدًا إقليم دولته وأن إقامته في الدولة التي يباشر فيها مهمته هي في حكم امتداد إقامته في موطنه أو بعبارة أخرى أن مقرّبعثة الدبلوماسية الذي يقوم فيه بأعمال وظيفته يعتبر كامتداد لأقليم الدولة التي يمثلها» (علي صادق أبو هيف، القانون الدبلوماسي، ص ١٢٢-١٢٣).

تصوّر هذه النظرية بعض الفقهاء المتقدّمين (أمثال غروسيوس، كالفو، هافتر، دي مارتنز...) ولاقت في بعض الأوقات قبولاً في قضاء بعض المحاكم، إلا أنها استبعدت حالياً كأساس لتفسير وتبرير منع المزايا والمحاصنات الدبلوماسية بداعي غموض وخطأ التصور الوهمي (Fiction) الذي ترجع إليه، واستبدلت إرادياً بمفهوم مقتضيات أو ضرورات الوظيفة. ولقد تبنت الاتفاقيات الدبلوماسية سواء الجماعية أو الثنائيّة أم الخاصة

العام» الحكم الفعلي لفرنسا محلّ «المؤتمر» حتى تموز/يوليو ١٧٩٤.

Mixed Regime ; Régime Mixte نظام مُختلط نظام ينتق أو يجمع بطريقة متقابلة بين عناصر مختلفة من ثلاثة أنظمة أساسية: الديمقراطية والأوليغارشية والملكية. ويعتبر البعض هذا النظام كأنه الأفضل لأنّه يحفظ بمحاسن كل نظام من الأنظمة المذكورة ويستبعد مساوتها.

نظام مديرّي Directoral Regime ; Régime

Directorial

لا يشير هذا التعبير إلى النظام المسمى «حكومة المديرين» (Directoire) الذي عرفته فرنسا من عام ١٧٩٥ إلى عام ١٧٩٩، ولكن إلى النظام الدستوري السائد حالياً في سويسرا حيث يتألف المجلس الفدرالي من سبعة أعضاء (حكومة مديرين) يمارس جماعياً السلطة التنفيذية والحكومية بعد انتخابه لمدة أربع سنوات بالأغلبية المطلقة من أصوات مجلسي الجمعية الفدرالية (المجلس الوطني ومجلس الدول).

نظام وقائي Preventive Regime ; Régime

Préventif

في ميدان الحريات العامة، يشير النظام الوقائي إلى تدخل السلطة العامة المتمثل في فرض التزامات مسبقة على الأفراد بطريقة تمنع الحدث أو الفعل المخالف للقانون. وبالتالي، تخضع ممارسة الحريات لاتمام شكلية مسبقة (إجازة، تصريح مسبق، إلخ.). والنظام الوقائي هو نظام بوليسي (نظام شرطة)، وبالتالي غير ليبرالي لأنّه يركز على عدم ثقة السلطة بالمواطنيّن.

نظريّة الاختيار العقلاني Rational Choice

Theory ; *Théorie du Choix Rationnel*

منهج علمي اقتبسه علم السياسة من الاقتصاديين

منتهجة من الأراء والأفكار المتعلقة بموضوع محدد. والنظرية السياسية هي بناء فكري يدعي الموضوعية، ويسعى إلى تفسير الواقع السياسي (مثلاً، نظرية الحكم عند مونتسكيو).

Nقابة or Trade-Union ; Syndicat

كلمة «نقاية» قديمة تعود إلى القرن الخامس عشر، وكانت تعني إدارة وكيل التقليسة، واستعملت ابتداء من القرن التاسع عشر للإشارة إلى عملية الدفاع عن المصالح المشتركة لمجموعة أو فريق منظم في إطار رابطة أو «غرفة نقابة». ومع توسيع مفهوم النقابة نجده يدلّ حالياً على كلّ «تجمع أشخاص، معنوبين أو ماديين، هدفه تمثيل المصالح العامة المشتركة لهؤلاء الأشخاص والدفاع عنها». وتتمتع النقابات في غالبية البلدان بشخصية قانونية شرعية تسمح لها باستعمال جميع الوسائل التي تتيحها القوانين والأعراف من أجل تحقيق أغراضها، وعلى رأس هذه الوسائل الحق في الإضراب.

في النظرية марكسيّة والديمقراطيات الشعبية السابقة، تعتبر النقابات كأنها حلقات اتصال بين أجهزة الدولة والعمال.

«Syndicalism» or Trade-Unionism ; Syndicalisme

تدلّ الكلمة «النقابية» على الحركة والواقع السياسي والاقتصادي الذي يمثله وجود نقابات الإجراء وعملها، كما تستخدم في معنى أكثر حصرًا أما لذكر عقيدة هذه النقابات وأما لوصف نشاط المناضلين.

- النقابية هي حركة تنظيم للطبقات الاجتماعية وللجماعات المهنية بقصد تأمين وسائل الدفاع عن مصالحها وما يترتب على ذلك من اعتماد استراتيجية وتكnick الصراع لتحقيق الأهداف

والتي أبرمت منذ اتفاقية هافانا لعام ١٩٢٨ (اتفاقية بين الدول الأميركيّة حول المبعوثين الدبلوماسيين والقواعد الأساسية للتمثيل الدبلوماسي وللمباشرة البعض الدبلوماسيّة مهمتها حتى انتهاء مهمتها والامتيازات الدبلوماسية التي يتمتع بها المبعوثون الدبلوماسيون) المفهوم الوظيفي لإقرار المزايا والحقوق الدبلوماسية واعتمدته. كما استبعدت الأمم المتحدة من خلال الاتفاقيات التي أبرمتها وعقدتها وأصدرتها من العام ١٩٤٦ وحتى الآن، نظرية امتداد الإقليم وأخذت بالمفهوم الوظيفي.

هذا وقد طبّقت نظرية امتداد الإقليم في إطار «نظام الامتيازات الأجنبية» (Capitalisations) الذي يبقى الأجانب بموجبه خاضعين لقانون بلدتهم الأصلي.

نظريّة التمثيل ; Theory of Representation

Théorie de Représentation

تقوم هذه النظرية على مبدأ السيادة القومية، ولقد أعدّها رجل السياسة الفرنسي سيس عام ١٧٨٩، وهي تستبعد وجود رأي مصدر للقانون خارج إطار المجالس النيابية؛ فالإرادة الوطنية والعلامة لا يمكن أن توجد أو تعبّر عن نفسها إلا من خلال ممثليها. وبالتالي يكون الانتخاب مجرد عملية اختيار الذين يعتبرون نيابة عن الأمة وليس نيابة عن الناخبين (المادة السابعة من الدستور الفرنسي لعام ١٧٩١).

وتعتبر نظرية التمثيل من الثوابت في التاريخ الدستوري الفرنسي، باستثناء دستور عام ١٧٩٣ وميثاق عام ١٨١٤.

نظريّة سياسية Politique ; Théorie

Politique

النظرية هي مجموعة من القواعد والقوانين المنظمة منهجياً تشكل أساساً لعلم وتقديم تفسيراً لعدد كبير من الواقع والظواهر والأحداث، أو هي مجموعة

الفرنسيان جورج سوريل (١٨٤٧-١٩٢٢) وفرناند بوللوتيو (١٨٦٧-١٩٠١) والإيطالي أنطونيو لا بريولا (١٨٤٣-١٩٠٤) وغيرهم كثيرون. لكن التحولات الحاصلة أثرت العرب العالمية الأولى أدت إلى تغير في مفهوم النقابية التي سارت من الآن فصاعداً وتدرجياً في اتجاه العمل في إطار الدولة، وحتى التكامل معها، وعليه ظهرت النقابية المتكاملة والبناء أو النقابية القانونية أو النقابية الإصلاحية ذات العلاقة الوثيقة مع «الاجتماعية الديمقراطية» (Social Démocracy).

- يعكس «الكوربوراتية»، تطوي كلمة «النقابية» على فكرة الحرية النقابية التي تقوم، من زاوية الغربات العامة، على مسلمتين أساسيتين: واجب� احترام وحرية الفرد بالاتساب إلى النقابة التي يختارها أو عدم الاتساب إلى آئتها نقابة من جهة، ومن جهة أخرى تفترض حرية المجتمع النقابي إضفاء الشرعية على هذا التجمع، تسهيل إجراءات تشكيله، وتعديدية التجمعات النقابية واستقلالها عن الدولة.

Technology Transfer ;

نقل التكنولوجيا

إجراء بواسطته نقل تكنولوجيا، تشكل أو لا تشكل موضوعاً لحق الملكية (وكذلك الحقوق المتعلقة بها)، إلى ما وراء دولة ما، من قبل طرف مورّد إلى طرف مُقتن. ويعتبر نقل التكنولوجيا - وهو نقل المعرفة التقنية أي نقل حضاري للمعرفة - إحدى الوسائل المميزة في المساعدة على تصنيع البلدان النامية. وهناك مجموعة من العناصر التي تعتبر أساس نجاح العملية، ومن أبرزها: التخطيط العلمي وبناء القاعدة الوطنية من الكوادر العلمية والفنية. ويتم حالياً تحضير «قانون سلوك» Code Conduite حول نقل التكنولوجيا في إطار

المرسومة. ويرتبط تاريخ الحركة النقابية بنضال العمال للتخلص من ظروف العمل القاسية التي سادت في ظلّ النظام الرأسمالي. فقد أنشأ العمال في صراعهم ضد الرأسمالية تنظيمات نقابية عبرت عن شكل تقدّمهم في النضال من أجل الحرية، شأنها في ذلك شأن تنظيمات البرجوازية التي عبرت عن صعودها وتطورها نحو التحرر من النظام الأقطاعي.

وفي هذا الإطار، يجري التمييز بين نوعين من النقابية: النقابية العمالية التي تسعى للدفاع عن مصالح العمال في وجه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد (مسائل الأجور، شروط العمل، القوانين الاجتماعية، المشاركة في الإدارة، إلخ). والنقابية المهنية بشكل عام، التي تسعى إلى الدفاع عن المصالح المهنية المرتبطة بمهنة واحدة (نقابات ربابة العمل، نقابات الكوادر، نقابات المهن الحرة). ولقد اكتسبت الحركة النقابية منذ بداية القرن العشرين توسيعاً هاماً وتمثل قوة سياسية يقع على الحكام أخذها بعين الاعتبار. وقد يحصل أحياناً أن تكون النقابات الأصل في نشأة حزب سياسي (مثلاً، الحزب العمالي في بريطانيا).

- النقابية هي عقيدة تغيير اجتماعي واقتصادي نشأت في فرنسا في نهاية القرن التاسع عشر والربع الأول من القرن العشرين، ترمي إلى الحلول محلّ أي عقيدة أخرى كالديمقراطية أو الاشتراكية: إنها عقيدة ثورية وفوضوية (لا سياسية) تهدف إلى القضاء على التنظيم السياسي المسمى دولة من أجل إقامة مجتمع لا دولي يقوم على النقابات، وتقوم على المبادئ والغايات التالية: عدم الثقة بالعمل السياسي والدولة، العمل المباشر والإضراب العام. ومن أبرز رواد هذا الاتجاه

شيد فوكوياما رؤيته هذه على إيمان هيغل بأن التاريخ يصل الذروة في لحظة مطلقة، أي في اللحظة التي يتتصر فيها الشكل العقلاني الهائي للمجتمع والدولة. ويرأيه، إذا كانت الليبرالية واجهت الفاشية وأسقطتها وواجهت الشيوعية ودفعتها باتجاه الانحسار والتلاشي، فإن لها منافسة إيديولوجية تكمن في إمكانين إثنين هما الدين والقومية.

تطوّي أطروحة «نهاية التاريخ» عند فوكوياما على إيديولوجية التفوق والعظمة الأنوية والقوة، وهي قد تجد أساسها السياسي-التاريخي في إعجاب الفيلسوف الألماني فريدريك هيغل (١٨٣١-١٧٧٠) بانتصار نابليون بونابرت على بروسيا الإقطاعية في معركة «ايبون» عام ١٨٠٦، وفي مقولات الفيلسوف الألماني فريدرىك نيشه (١٨٤٤-١٩٠٠) حول التفوق والقوة، عدم تساوى الأفراد والجماعات، التي شكلت المنهل الفكري للنازية، وفي انتصار أميركا في الحرب الباردة على الاتحاد السوفيتي.

نهر دولي International River ; Fleuve International

يطلق إسم النهر الدولي، في الفقه والتعامل، على مجاري المياه الطبيعي، الصالح عادة للملاحة، والذي يفصل أو يخترق في جريانه من المنبع حتى المصبات أقاليم أكثر من دولة. فبالإضافة للملاحة، يمثل النهر الدولي فائدة اقتصادية (الصيد، الاستعمال الزراعي والصناعي). ومن المسلم به عموماً أن الأنهار التي تتطابق مع هذا التعريف يجب أن تخضع لنظام قانوني خاص (نظام التدول)، لأن هذا المجرى، وإن كان جزءاً من إقليم الدولة، فهو أيضاً وسيلة من وسائل الحياة الاقتصادية الدولية. تعتبر مثلاً أنهاراً دولية: نهر الرين، نهر الدانوب، نهر الكونغور، نهر الميكونغ،

«مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والإنماء».

نهاية التاريخ End of History ; Fin de l'Histoire

اطروحة الباحث الأميركي من أصل ياباني فرنسيس فوكوياما أعلنتها في صيف ١٩٨٩. يرى فوكوياما أن كلّاً من هيغل وماركس كانا يربّان أن التاريخ سيصل إلى نهايته، حينما تصل البشرية إلى شكل من أشكال المجتمع الذي يشبع الاحتياجات الأساسية والرئيسية للبشر. فالتاريخ عند هيغل هو الدولة الليبرالية، وعند ماركس المجتمع الشيوعي. ولكن العالم بأسره قد وصل إلى ما يشبه الإجماع بشأن الديمقراطية الليبرالية كنظام صالح للحكم بعد هزيمة الإيديولوجيات المنافسة. يقول فوكوياما أنه «بإمكان الديمقراطية الليبرالية أن تشكل فعلًا «متّهي التطوّر الإيديولوجي للإنسانية» و«الشكل النهائي لأي حكم إنساني»، إنها من هذه الزاوية «نهاية التاريخ». فيبيّنما كانت أشكال الحكم القديمة تميّز بأخطاء خطيرة وتناقضات لا يقبلها العقل أدت إلى التناقضات الأساسية. لا يعود ذلك لكون الديمقراطيات المتماثلة اليوم، كمثل فرنسا والولايات المتحدة وسويسرا، لم تعرف المظالم ولا المشاكل الاجتماعية الخطيرة، ولكن لأن هذه المشاكل كانت تترجم عن التطبيق غير الكامل لمبدأ الحرية والمساواة للذين هما الركيزان لأنّية ديمقراطية حديثة، وليس من هذين المبدأين بالذات. قد تفشل بعض البلدان الحديثة في إقامة الديمقراطية الليبرالية وقد يقع بعضها في أشكال بدائية للحكم مثل التيوّقراطية والدكتاتورية العسكرية، فالمثال الأعلى للديمقراطية الليبرالية لا يمكن تحسيّنه على صعيد المبادئ». ويقرّر فوكوياما أن منطق العلوم الطبيعية الحديثة يبدو كأنه يفرض على العالم (الطبيعة والإنسان) تطوراً شاملًا يتجه نحو الرأسمالية والسوق الحرّ.

النهر، مشاطئين أو غير مشاطئين)، فإنه لا يوجد نظام موحد للأنهار الدولية، والتنظيم يبقى غير كاف في مواجهة المسائل التي يطرحها الاستعمال الصناعي لهذه الأنهار (التلوث، بناء المفاعلات النووية).

إلخ. وبالرغم من أن بعض الاتفاقيات الدولية (الصك النهائي لمؤتمر فيينا عام ١٨١٥ واتفاقية برشلونة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٢١) قد وضعت مبادئ عامة في التنظيم القانوني للأنهار الدولية (حرية النقل، المساواة في المعاملة بين مستخدمي

أو نهائية، دون أن يضع حدًا لحالة الحرب التي تظل قائمة مع كل نتائجها القانونية، وهذا أمر ثابت. والهدنة تكون: أما محلية، فلا يكون لها حيـثـيـةـ سـوـىـ طـابـعـ مـؤـقـتـ وـخـالـ منـ أيـ مـدـلـولـ سيـاسـيـ، أوـ عـاـتـةـ، وهـيـ الـحـالـةـ الـأـكـثـرـ شـيـوعـاـ، فـتـعـتـبـرـ عـنـدـئـيـ مـقـدـمـةـ لـإـنـهـاءـ الـحـربـ (مـثـلـاـ، الـهـدـنـةـ الـفـرـنـسـيـةـ الـأـلـمـانـيـةـ فـيـ ١١ـ تـشـرـينـ الثـانـيـ/ـنـوـفـمـبرـ ١٩١٨ـ، وـفـيـ ٢٢ـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيوـ ١٩٤٠ـ).

الهندوسية ; Hinduism ; Hindouisme

الهندوسية هي الدين الرئيسي في الهند، ظهر بين القرنين السادس والرابع قبل المسيح، يقوم بشكل خاص على الإيمان بتعاليم الكينونات (Existences) (المهاجرة - الارتحال - التقمص - التناصح) حيث تتحدد كل كينونة بسابقتها (سمارا Karma ← كرما ، والكرما أو الكرمان Karman أو الجبرية هي عقيدة أساسية في الديانات الهندية تقول بأن كل عمل أو تصرف يصدر عن الإنسان هو مقدر له). وبعكس باقي الأديان، ليس للهندوسية مؤسس ولكن فقط «آباء»، وهي في آن معًا دين وقاعدة أساسية (قانون، ضابط) ينظم حياة الفرد ونظامه في المجتمع (Darma)، وتنطوي الهندوسية على نتائج اقتصادية (احترام الحياة لدى كل الكائنات الحية). واجتماعية (انقسام المجتمع إلى طبقات مغلقة) هامة (حوالي ٦٨٦ مليون مؤمن عام ١٩٨٨).

الهابياس كوربيوس Habeas Corpus ; «Habeas Corpus»

تعبير لاتيني يعني «عليك... أن تحضر جسده» (أي الشخص المعتقل) لتقديمه أمام أحد قضاة المحكمة. وهو إسم قانون شهير في تاريخ الحرية الفردية أصدره البرلمان الأنجلزي عام ١٦٧٩، ولا يوجد قانون أو نصّ مشابه له في فرنسا. وبموجب قانون الهابياس كوربيوس يُحظر احتجاز حرية الفرد، ويجب مثول كل شخص معتقل بناء طلبه (أو لأي من أقاربه أو معارفه) أمام القاضي الذي يقع عليه التتحقق من قانونية الاعتقال. فإذا رأى القاضي أن الاعتقال غير تعسف فيأمر بإعادة توقيف السجين، وأما أن يأمر بإطلاق سراحه. وعلى المدعى عليه (أي قائد السجن) أن ينصاع لأمر القاضي، وإذا خالف ذلك يعود للقاضي أن يحكم عليه بعقوبة يحددها هو، باعتبار أن القانون لم يعين الحد الأقصى للعقوبة.

هدنة ; Armistice

الهدنة هي اتفاق لوقف القتال، بصورة مؤقتة، يعقد بين المتحاربين، ويتضمن وقفًا للقتال بصورة مؤقتة

واحدة) لكي يتمكن البرلمان من ممارسة رقابته وإبداء رأيه فيما يتعلق بتوافق أو عدم توازن هذا الحساب.

Minister ; Ministre

وزير

عضو في وزارة أو حكومة يُنتَخَب من أعضاء البرلمان أو غيرهم (Minister) تعني في اللاتينية (الخادم).

- الوزير ذو الحقيقة الوزارية هو في آن معًا وزير يتولى حقيقة وزارة (الإدارة المركزية والمرافق الخارجية)، أي أنه الرئيس الأعلى التسلسلي لجميع العاملين في المرافق والإدارات التابعة لوزارة، وعضو في الحكومة: جهاز جماعي مكون من جميع الوزراء وأمناء الدولة تحت إدارة رئيس الحكومة أو الوزير الأول.

- الوزير المفوض (Ministre délégué)؛ وزير يكلّفه رئيس الوزراء بالقيام ببعض مهامه أو بعمل معين.

- وزير دولة: هو تقليدياً وزير لا يتولى حقيقة وزارة يجري تعينه لدعوي إرضاء الكتل النياية أو للتحفيظ عن كاهل رئيس الحكومة، أو لتحقيق التوازنات السياسية والحزبية والمذهبية والمناطقية داخل الحكومة.

الوزير الأول

Ministre

- لقب يطلق على الشخص الذي يوجه، في بعض الأنظمة السياسية البرلمانية عموماً، عمل الحكومة (بريطانيا، فرنسا، البرتغال، أستراليا، بلجيكا).

- وظيفة ظهرت، تجريبياً، في إنكلترا في عهد سلالة هانوفر (١٧١٤-١٨٣٧)؛ وتدرجياً، أصبح الوزير الأول الشخصية السياسية الأكثر أهمية. حالياً، الوزير الأول هو زعيم حزب الأغلبية، يُعين من قبل الناخب، وهو يوجه سياسة المملكة المتحدة.

- في ظلّ دستور عام ١٩٥٨ الفرنسي الحالي،

واقعة الأغلبية (*Majority Fact ; Fait Majoritaire*) تعبر يدلّ في الحياة السياسية الفرنسية، ومنذ الانتخابات التشريعية في تشرين الثاني/أكتوبر ١٩٦٢، على وجود أغلبية نياية مستقرة في الجمعية الوطنية مقابلة مع الأغلبيات المتأرجحة التي ميزت الأنظمة السابقة. هذا وتؤثّر واقعة الأغلبية على سير عمل مؤسسات وأدوات الحياة السياسية (غياب الأزمات الوزارية ذات المصدر البرلماني، دعم عمل رئيس الجمهورية حتى عام ١٩٨٦).

وحدة سلطة الدولة

Unité du Pouvoir d'État

مفهوم ماركسي في تنظيم بنية الدولة يقوم على رفض قاعدة فصل السلطات التي تقوم عليها الديمقراطية الليبرالية البرجوازية. وبالنسبة للماركسيين، قاعدة فصل السلطات هي «فح» لأن حرية العمال في الدولة البرجوازية تكون مصادرة من قبل الأقلية المالكة لوسائل الإنتاج، ولأن التناقضات الكامنة في الطبقة الرأسمالية هي التي تفسر اعتماد هذه القاعدة: كل جزء من هذه الطبقة يستحوذ على جزء من الدولة. وفي الدولة الاشتراكية، ليس هناك من داع لاعتماد هذه القاعدة لأن غياب التناقضات الأساسية للطبقة المسيطرة يؤدي منطقياً إلى تنظيم للسلطة.

Budget Unity ; Unité

Budgétaire

مبدأ كلاسيكي في المالية العامة يقضي بقيد جميع نفقات الدولة وإيراداتها في حساب واحد (موازنة

الثانية: «فيما عدا ما يتصل بشؤون الصدارة والمراسم، لا يفرق إطلاقاً بين رؤساءبعثات الدبلوماسية بسبب مرتبهم».

منذ الحرب العالمية الثانية، بدأت المفوضيات تضم محل لصالح السفارات، وبالتالي بدأت فئة الوزير أو المندوب تتدثر إلا فيما عدا بعض الدول التي ما زالت تمارس التمثيل الدبلوماسي على مستوى تبادل المفوضيات نظراً للظروف السياسية والاقتصادية القائمة في بعض الدول (مثلاً، يمثل فرنسا في موناكو وزير مفوض، ويمثل فرنسا في سويسرا رئيس بعثة برتبة سفير في حين يكون ممثل سويسرا في فرنسا برتبة وزير).

- يدلّ تعبير «مفهوم مطلق الصلاحيّة» (Plénipotentiaire) على ممثل دولة يتمتع بصلاحيات مطلقة لإتمام مهمة أو المفاوضة بشأن اتفاق: تسمية ظهرت فيما مضى ولم يعد لها أهمية حالياً إذ لم تذكرها اتفاقية فيماينا لعام ١٩٦١ للعلاقات الدبلوماسية.

Mediation ; Médiation

- وسيلة سلمية لحل النزاعات تتميز بتدخل طرف ثالث: الوسيط.

- في القانون الدولي، الوساطة هي طريقة سلمية لحل النزاعات، من طبيعة سياسية غير إلزامية لها صفة المشورة فقط، لا صفة الإلزام، سواء تمت عفواً أو بناء على طلب، وذلك بعكس التحكيم والتسوية القضائية.

تحصل الوساطة بتدخل دولة أو شخصية ثالثة بداعي تفوقها المعنوي (وساطة البابا يوحنا بولس الثاني في الخلاف القائم بين الأرجنتين وشيلي بخصوص قنطرة Beagle الواقعه في منطقة مضيق ماجلان في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤) أو المادي، مقترحة تسوية أو أرضية وفاق بين الدول

استبدلت تسمية رئيس المجلس بتسمية الوزير الأول، وهو يُعين بمرسوم جمهوري دون توقيع إضافي، وإن أن توقيع أو ثقة من قبل البرلمان ليست ضروريتين، بخلاف الإجراءات المعتمدة بالنسبة إلى رئيس المجلس الإيطالي أو المستشار الألماني. ويقترح الوزير الأول على رئيس الجمهورية تعين باقي أعضاء الحكومة.

والوزير الأول في فرنسا هو الشخصية الثانية في الدولة يشارك في تأليف الحكومة التي يقودها، ويتمتع بسلطات واسعة جداً (السلطة التنظيمية، المبادرة التشريعية، طرح مسؤولية الحكومة، تنفيذ القوانين...) تقلص فاعليتها عندما يكون الوزير الأول متمنياً إلى نفس العائلة السياسية التي يتميّز إليها رئيس الجمهورية الذي يمارس السلطة في الواقع. وفي هذه الفرضية، إذا سحب البرلمان أو رئيس الجمهورية ثقته من الوزير الأول، يقع على الأخير تقديم استقالته. وهذه الفعالية تكون كبيرة جداً عندما لا يتميّز الوزير الأول إلى نفس الحزب السياسي الذي يتميّز إليه الرئيس، ويستند على دعم البرلمان في مواجهة رئيس الجمهورية.

وزير مفوض Minister Plenipotentiary

Ministre Plénipotentiaire

- مبعوث دبلوماسي من المرتبة الثانية من مراتب رؤساءبعثات الدبلوماسية (الفقرة الأولى من المادة ١٤ من اتفاقية فيماينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١)، يمثل دولة محل السفير، ويكون عادة على رأس المفوّضة (Légation) (وهي بعثة دبلوماسية من الدرجة الثانية يرأسها عادة وزير مفوض معتمد من رئيس دولة لدى رئيس دولة، ولكنه أقل رتبة من السفير لجهة الأسبقية فقط على الرغم من أنه يتمتع بجميع صلاحيات السفير). وهذا ما أكدته المادة ١٤ السابقة في فقرتها

(١٩٧٣)

المتنازعة.

وَسِيط**Mediator ; Médiateur****وَسِيط**

- بالمعنى العام، الوسيط هو شخص يقوم بالوساطة بين أشخاص أو مجموعات أو دول بقصد حلّ مسألة أو نزاع.
- في القانون الدولي، شخص يتدخل في نزاع، بموافقة الأطراف المعنية، لكي يقترح عليها حلًّا للتسوية.

Médiateur de la République هو مؤسسة جديدة مستوحاة من مؤسسة «الذائد عن الشعب» (Ombudsman) الموجودة بشكل خاص في السويد. ولقد أنشئ هذا الوسيط بقانون ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ بهدف تسهيل العلاقات بين المرافق العامة والمواطنين. ويصنفه الفقه عمومًا في فئة السلطات الإدارية المستقلة، إلا أن قانون ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ جعل تسمية وسيط الجمهورية رسمية وذكر بصفة السلطة المطلقة للمؤسسة.

وسيط الجمهورية هو شخصية تعين من قبل الحكومة لمدة ست سنوات، غير قابلة للعزل أو التجديد، وتتولى المساعدة على حلّ المسائل التي لم توجد لها حلول بالطرق العادلة الإدارية أو التزاعية. ويساعد الوسيط في مهمته مندوبون من المحافظات يعيثهم الوسيط بنفسه. ويتلقى الوسيط شكاوى الأفراد (حوالي ٤٠٠٠ شكوى تقريرًا في السنة) الموجهة ضدّ سوء عمل الهيئات المولجة بإدارة مرفق عام. ترفع القضية إلى الوسيط من قبل أعضاء البرلمان بناءً لمبادرة المواطنين، ويعطي الوسيط توجيهاته للأجهزة المختصة من أجل تسوية الصعوبات، كما يعطي اقتراحاته لتحسين الخدمة. ليس لتصريحات وتوجيهات الوسيط أي قوة إكراهية، وهو يضع تقريرًا سنويًا عن نشاطه يرفع

نظمت طريقة الوساطة في اتفاقية لاهاي الأولى لعام ١٩٠١ الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية، وفي المادة ١٥ من عهد عصبة الأمم، وفي المادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة. ومن الأمثلة على الوساطة، تعين مجلس الأمن الدولي للكونت فولك برناودوت في ٢٠ آيار/مايو ١٩٤٨، ومن ثم وبعد اغتياله في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٤٨، رالف بانش، وسيطاً في فلسطين بين إسرائيل والدول العربية؛ وساطة رئيس الوزراء السوفياتي الأسبق كوسينغين بين باكستان والهند لوضع حدًّا لخلافهما حول كشمير والتي أدت إلى عقد مؤتمر طشقند في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٦٦ والذي جمد الوضع بين البلدين لفترة طويلة.

Centre ; Centre**وَسَط**

كلمة عامة تدلّ على الحركات الراضة لمحافظة اليمين والتغييرات الجذرية التي تقترحها أحزاب اليسار، وهي تدعو إلى إجراء تغيير تدريجي ومعتدل للبنية الاجتماعية. في فرنسا، يميز الوسط موقفًا سياسياً أو إرادة سياسية، ولكنه يجد صعوبة في التعبير السياسي عن نفسه عضواً (مثلاً، انقسام الحزب الراديكالي عام ١٩٧١ والمحاولات العديدة لإعادة توحيده منذ ذلك الوقت).

Centrism ; Centrisme**وَسَطَيَة**

- السلوك السياسي لأحزاب الوسط.
- اتجاه بعض القوى السياسية في دعم اليسار أو اليمين بالتناوب حسب الظروف والأحوال، ضامنين بذلك التناوب في تولي السلطة وقيام حكومة «اللين بين» (مثلاً، في فرنسا، دور الحزب الراديكالي في ظل الجمهورية الثالثة، دور الوسط الديمقراطي في الانتخابات التشريعية لعام

National-Socialism or Nazism ; National-Socialism ou Nazisme

مذهب سياسي للرايخ الثالث يرجع إلى عدد معين من مبادئ العمل حددتها أدولف هتلر (1889-1945) في كتابه «*Kampf*» («Mein Kampf»). والوطنية الاشتراكية أو النازية تمجد الفكرة القومية بشكل مفرط كرد فعل ضد هزيمة ألمانيا العسكرية عام 1918، وضمنت في انتلاقتها قدماء المحاربين الذين شكلوا نواة التنظيمات والحزب النازي، وهي تعادي الليبرالية الاقتصادية والشيوعية والسامية، وتدعى إلى «الاشراكية الحقيقة» التي ترمي إلى جمع العقبات الاجتماعية في إطار جماعة وطنية (Volk)، إلا أنها تعارض الديمقراطية والاقتراع العام. وعن طريق الاستيعاء من فكرة «الإنسان الأسمى» لدى الفيلسوف الألماني فرديريك نيتشه (Nietzsche) يطور هتلر غوبنبلز (Gobbelz) خرافات عدم المساواة العرقية والتنجوية، مع التأكيد على تفوق العرق الآري، وهنا كانت السياسة العنصرية ومناهضة السامية التي ترافقت مع الإبادات الجماعية التي مارسها الرايخ الثالث.

تمجد الوطنية-الاشراكية الرعيم الكاريزمي (Ein Volk, Ein Reich, Ein Führer) إلى أساليب الحكم المتمثلة «بدعوة الشعب» والخوف في الداخل، واعتمدت سياسة الحرب في الخارج للداعي «المجال الحيوي» المستوحاة من فكرة الباناجمانية.

وعي طبقي Class Consciousness ; Conscience de Classe

- الوعي الظبي هو، ببساطة، الشعور بالانتماء إلى طبقة اجتماعية محددة.

إلى رئيس الجمهورية والبرلمان ويتم نشره (يشكل النشر ضغطاً فعالاً على المسؤولين الإداريين).

وصاية إدارية Administrative Trusteeship ; Tutelle Administrative

الوصاية الإدارية هي السلطة التي يخولها القانون للإدارة المركزية التابعة لها الإدارة اللامركزية (إقليمية أو مرافقية) من أجل مراقبة موظفي هذه الهيئات اللامركزية (تعين بعض أعضاء تلك الهيئات، حلها، إقالة الأعضاء أو كف يدهم، سلطة تأدية) وأعمالهم (الموافقة، إرجاء التنفيذ، الحلول، الاشتراك في إصدار القرار) بقصد حماية المصلحة العامة.

وصاية على العرش Regency ; Régence

في ظل نظام وراثي (ملكية، إمبراطورية)، تدلّ الوصاية على العرش على الحقبة من الزمن التي يكون فيها صاحب الوظيفة العليا في الدولة عاجزاً عن ممارسة مهامه (غائب أو قاصر أو مريض بشكل خطير أو لسبب آخر)، وتمارس السلطة خلالها بالوكالة، مبدئياً من قبل شخص واحد يكون الوصي على العرش أو الأمير الوصي إذا كان من أفراد الأسرة المالكة، وعرضياً من قبل جماعة هي مجلس الوصاية.

وسلطات الوصاية ومهامها هي، كقاعدة عامة، سلطات الملك أو مهامه. وهناك حلول مختلفة في تعين الوصي: يقوم العاهل بتعيين الوصي، اجتماع الهيئات التمثيلية في مؤتمر لتعيين الوصي، يقوم الدستور عادة بتسمية المؤسسة (مثلاً، مجلس الوزراء) أو الشخص الذي يقوم وفقاً لأحكام الدستور، مقام الملك.

وطنية Patriotism ; Patriotisme

موقف الارتباط العاطفي والإخلاص للبلد الذي يشكل الفرد مواطناً فيه.

السوفياتي عام ١٩٨٦، كما تلعب دوراً هاماً في إعداد واعتماد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالطاقة النووية (اتفاقية فيما في ٣١ أيار/مايو ١٩٦٣ المتعلقة بالمسؤولية في حالة الأضرار النووية، اتفاقية ٣ آذار/مارس ١٩٨٠ حول الحماية الفيزيائية في المواد النووية، اتفاقية فيما في ١٧ حزيران/يونيو ١٩٩٤ حول الأمن النووي التي وافقت عليها ٨٤ دولة وعرضت على توقيع الدول.

ابتداء من ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

يتكون البناء التنظيمي للوكلة من الأجهزة التالية:

- المؤتمر العام، ويتكون من جميع الدول الأعضاء في الوكالة، يجتمع مبدئياً مرة واحدة كل سنة، ومع ذلك يجوز أن يعقد دورات غير عادية بدعوة من المدير العام، بناء على طلب مجلس الحكم أو أغلبية الأعضاء. ويختصن بالنظر في كل المسائل التي تدخل في اختصاص الوكالة، ينافش برنامج الوكالة وأنشطتها، يعتمد الموازنة، يقرر قبول الأعضاء الجدد، يختار بعض أعضاء مجلس الحكم، ويقر التقارير التي ترفع إلى الأمم المتحدة، وكذلك الاتفاقيات التي تعقد معها أو مع غيرها من المنظمات الدولية.

- مجلس الحكم، وهو الجهاز التنفيذي للوكلة، يضم حالياً ٣٥ عضواً: القسم الأول يضم الدول الأعضاء الذين يمثلون الدول ذات الأهمية النووية، سواء من حيث التقديم في ميدان الذرة أو من حيث إنتاج المواد الخام أو من حيث قدرتها على تقديم المعونة الفنية، ويختار هؤلاء مجلس الحكم السابق. ويخختار القسم الثاني المؤتمر العام مع مراعاة التوزيع الجغرافي. ويجتمع مجلس الحكم مرة كل ثلاثة أشهر، كما يجوز له الاجتماع كلما رأى ذلك ضرورياً.

ويختص المجلس بممارسة وظائف الوكالة، وتنفيذ

- في المفهوم الماركسي، ابتداء من وقت معين من تاريخها، تتصرف طبقة اجتماعية - وعمت لوجودها وهويتها - باعتبارها طبقة ووفقاً لمصالحها الخاصة بها.

الوَكَالَةُ الدُّولِيَّةُ لِلطاقةِ الذَّرِيَّةِ International Atomic Energy Agency (IAEA) ; Agence Internationale pour l'Énergie Atomique (AIEA)

نشأت الوكالة الدولية للطاقة الذرية عام ١٩٥٦ حيث تم الاتفاق على إنشائها في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٦ في أعقاب مؤتمر دولي بمقر الأمم المتحدة في نيويورك وضمّ ممثلي ٨١ دولة. ودخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ في ٢٩ تموز/يوليو ١٩٥٧، وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧ وافق المؤتمر العام للوكلة على الاتفاقية التي تحدد علاقة الوكالة مع الأمم المتحدة.

تضمن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ١٢٣ عضواً عام ١٩٩٥ ومقرها في جنيف. واستناداً للمادة الثانية من نظامها تهدف الوكالة إلى تيسير استعمال الطاقة الذرية في الأغراض السلمية وتحقيق التعاون الدولي في هذا المجال، وتنظيم المؤتمرات العلمية، والمساعدة على تشجيع البحوث العلمية، وجمع ونشر المعلومات الفنية عن الذرة، والاهتمام بمعالجة المشاكل الناجمة عن استخدام الطاقة الذرية (دراسة ظروف وقایة الأفراد والنبات والحيوان، دراسة الطرق السلمية لنقل المواد المشعة، طرق تصريف فضلات المواد المشعة، وسائل وحدود المسؤولية المدنية ومسؤولية الدولة عن الأخطار الذرية ووضع الاتفاقيات الدولية الخاصة بذلك). ولقد لعبت الوكالة دور الإطار لتبادل المعلومات والنقاشات بخصوص المفاعلات النووية تشيرنوبيل (Tchernobyl) في الاتحاد

الفنية، إدارة الأبحاث العلمية، إدارة الرقابة والتفتيش، ومكتب الإدارة والانضباط.

Under Secretary of State ; Sous-Secrétaire d'État

- من يعاون الوزير وينوب عنه في إدارة جانب من العمل الذي يفوض إليه القيام به.

- تسمية أطلقت في فرنسا، في عهد «الاستعراض» وملكية تموز/يوليو» والجمهوريتين الثالثة والرابعة، على بعض أعضاء الحكومة الخاضعين «لأمين سر الدولة» أو الوزير.

قرارات المؤتمر العام، وبعد التقارير السنوية التي تقدم للمؤتمر العام أو الجمعية العامة للأمم المتحدة أو للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. والمجلس هو الذي يختار رئيسه وأعضاء المكتب وكذلك يضع نظامه الداخلي.

- مكتب الوكالة، وهو الجهاز الإداري للوكالة، ويضم عدداً من الموظفين يرأسهم مدير عام يعيّنه مجلس الحكم بمعرفة المؤتمر العام لمدة أربع سنوات. والمكتب مسؤول عن الأعمال الإدارية للوكالة، وهو يضم خمس إدارات هي التالية: إدارة المعلومات الفنية والتدريبية، إدارة الأعمال

فرنسا، يشكل جزءاً من اليسار المتطرف كل من: «الحزب الاشتراكي الموحد» (المحلول عام ١٩٩٠)، «الثورة»، «النضال العمالّي»، «مجموعة الإنسانية الحمراء»، «العصبة الشيوعية الثورية»، «الشيبيّة الشيوعية الثورية»، «العمل المباشر». وجميع هذه الحركات تدعى إلى اعتماد العنف كوسيلة عمل.

Leftism ; Gauchisme

تدلّ اليسارية على موقف الذين يتحدد موقعهم في اليسار المتطرف، ويجدون أ عملاً ثورية فورية وجذرية. ولقد شهّر بها لينين عام ١٩٢٠ في: «المرض الصياني للشيوعية: اليسارية». ويتميّز هذا التيار الفكري لقسم من الشيوعيين بمناصبة العداء لمفهوم الحزب وبالتصميم على استعمال الوسائل غير القانونية وحدها للوصول إلى انتصار الثورة. حالياً، تترافق اليسارية مع موقف الرفض الشامل للمجتمع.

Right ; Droite

في التقليد السياسي الفرنسي، ومنذ القرن التاسع عشر، يدلّ «اليمين» على التيار النابع من الثورة، المناهض والمعادي - في الأصل - للمكسب الثوري. وفيما بعد، دلت كلمة «اليمين» على مجموعة الأحزاب التي تجعل من الانتظام السياسي محور سياستها ومن موضوع الوفاء للماضي مبدأ عملها. ويجري التمييز حالياً، في فرنسا، بين اليمين الوطني الذي يمجد فكرة الوطن وسياسة العظمّة والحنين إلى الأمبراطورية الاستعمارية الغابرة، واليمين الليبرالي المتعلق على الدوام بالمشروع الحرّ وبالحدّ من سلطة ودور الدولة، واليمين اليعقوبي والكوليبري المؤيد للمركّزة ولتدخل الدولة في الشأن الاقتصادي.

اليمين المتطرف

Left ; Gauche

يسار
- كلية المجموعات المؤيدة للتغيير، في مواجهة المحافظين المعادين للتجدد.

- في فرنسا، دلت الكلمة، في الأصل، على النواب الذين عارضوا الفيتو الملكي في جلسة ٢٨ آب / أغسطس ١٧٨٩ وتجمعوا إلى يسار رئيس الجمعية الأساسية. ولقد اعتمد هذا التقسيم الهندي في البناء الصاف دائري لقصر بوربون حتى عام ١٩٦٨ تاريخ تراكم تقسيم أعلى فوق تقسيم عامودي. ومنذ الثورة، تحول هذا التقسيم الهندي إلى تقسيم سياسي أصبح أحد الثوابت في الحياة السياسية الفرنسية، وظهر تابعاً أو في نفس الوقت كل من اليسار الجمهوري واليسار الراديكالي واليسار الاشتراكي واليسار الشيوعي. يتعلّق اليسار بفكرة الحركة وموضوعات التغيير والعدالة الاجتماعية والمساوة، وينقسم إلى اتجاهات منظمة أو غير منظمة لعدة معايير: اليسار السلطوي واليسار الليبرالي، اليسار اليعقوبي واليسار الجيروندي، اليسار العلمي واليسار الماركسي واليسار غير الماركسي، اليسار الشعبي واليسار الفكري.

Extreme Left ; Extrême Gauche

تسمية عامة تطلق على المجموعات السياسية الرافضة للديمقراطية الليبرالية، والتي تقع إلى يسار الأحزاب الشيوعية، وتؤمن بضرورة قيام ثورة مسلحة شاملة من أجل خلق مجتمع مساواتي. في

جداً (حوالي ١٥,٥ مليون يهودي في العالم عام ١٩٨٢).

اليوتوبيا أو الطوبى Utopia ; Utopie

- تعني الكلمة «البلد غير الموجود»، ظهرت أولًا كعنوان لكتاب شهير باللغة اللاتينية لمؤلفه الإنكليزي توماس مور (١٤٧٨-١٥٣٥) عام ١٥١٦، وأصبحت اسمًا عاماً يدلّ على الطريقة التي بواسطتها يصف مؤلف، بتعليق رومانسي، مساوى النظام الذي يعيش فيه ومحاسن النظام الذي يدعو إليه.

- تدلّ الكلمة حالياً على وصف حلم الكمال الاجتماعي المستحيل البلوغ، كما تستعمل لوصف كل بناء فكري (خيالي) يرتكز على نقد لحالة الأشياء السائدة، ويقترح نظاماً جديداً يتميّز ببعد مثالي معين.

Droite

تسمية عامة تطلق على المجموعات السياسية الراقصة في آن معًا للأنظمة الاشتراكية أو الشيوعية أو الديمقراطيّة الليبرالية، والمؤيدة لقيام نظام سياسي قوي، والتي قبل بشرعية بعض الأعمال العنفية. في فرنسا، يشكّل جزءاً من اليمين المتطرّف، بشكل خاص، المجموعات السياسية التالية: «مجموعة عمل الشبيبة»، «المواجهة»، «الحركة التضامنية»، «الجبهة الوطنية»، «حزب القوى الجديدة».

اليهودية

Judaism ; Judaïsme

دين توحيدى، يقوم على التوراة (العهد القديم بشكل أساسى)، يؤكّد على خلود الروح ونكران الولهبية يسوع المسيح، يطرح وحدة الزمني والروحي (إسرائيل)، وينقسم إلى طقوس عديدة

مسَارِدُ القَامُوسْ

anikellä Jaen

مسَرِّد المَرَاجِع

١ - المَرْيَة

- بيروت، ١٩٧٤-١٩٧٥ .
- الجهماني (تامر إبراهيم)، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، الطبعة الأولى، دار حوران للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٨ .
- زريق (إيليا)، اللاجئون الفلسطينيون والعملية السلمية، سلسلة قضايا المرحلة الأخيرة من المفاوضات، عدد ٦، الطبعة الثانية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩٨ .
- الزفروقي (محمد مختار)، دراسات دبلوماسية، مكتبة الأنجلو المصرية (....) .
- السابق (جروان)، معجم اللغات، عربي-فرنسي-إنكليزي، الطبعة الأولى، الناشر جروان السابق، بيروت، ١٩٧١ .
- الشامي (علي حسين)، الدبلوماسية، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠ .
- الصباح (سعاد محمد)، حقوق الإنسان في العالم المعاصر، الطبعة الثانية، دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، ١٩٩٧ .
- العرب والعلوم، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٨٢ .
- الغالي (كمال)، مبادئ القانون الدستوري والأنظمة السياسية، مطبعة رياض، دمشق، ١٩٨١-١٩٨٠ .
- الغزال (إسماعيل)، القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية
- أبو دباب (فوزي)، المفاهيم الحديثة للأنظمة والحياة السياسية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧١ .
- أبو راس (الشافعي)، التنظيمات السياسية الشعبية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٧٤ .
- أبو هيف (علي صادق)، القانون الدبلوماسي، منشأة المعارف بالاسكندرية، ١٩٨٧ .
- اتفاق كامب ديفيد وأخطاره، عرض وثائقي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٧٨ .
- أحمد (عبد الكريم)، القومية والمناهب السياسية، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠ .
- أدريس (سهيل) عبد النور (جبور)، المنهل، قاموس فرنسي عربي، الطبعة العاشرة، دار الآداب - دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩ .
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، إدارة شؤون الأعلام، (....) .
- بابادجي (رمضان)، حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه، سلسلة قضايا المرحلة الأخيرة من المفاوضات، عدد ٣، الطبعة الثانية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩٧ .
- البعبكي (روحى ومنير)، المورد، قاموس عربي إنكليزى، إنكليزى عربي، الطبعة الخامسة، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠١ .
- الجلي (حسن)، محاضرات في الفن الدستوري ونظرية الدولة، الجامعة اللبنانية، كلية الحقوق،

- العالم الثالث، سلسلة عالم المعرفة، العدد ١١٧، الكويت، سبتمبر/أيلول، ١٩٨٧.
- حسين (مصطفى سلامة)، المنظمات الدولية، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٩.
- حنفي (حسن) العظم (صادق جلال)، ما المولمة، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر - دار الفكر، بيروت - دمشق، ١٩٩٩.
- خضرير (عبد الكريم علوان)، الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الرابع: المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، دار مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧.
- دوفريجي (موريس)، الأحزاب السياسية (مترجم)، دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٨٣.
- دوهاميل (أولييفيه) ميني (إيف)، المعجم الدستوري (مترجم)، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٦.
- ذبيان (سامي) وآخرون، قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الأولى، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩٠.
- رياط (ادمون)، الوسيط في القانون الدستوري العام، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، دار العلم للملائين، بيروت، ١٩٧١.
- روسو (شارل)، القانون الدولي العام (مترجم)، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٢.
- سعيفان (أحمد)، القانون الدستوري، تحليل النظام السياسي والدستوري اللبناني في ضوء المبادئ الدستورية العامة، مكتبة الجامعة، كساره - لبنان، ١٩٩٩.
- سعيفان (أحمد)، المؤسسات الاجتماعية والسياسية في الدولة الحديثة، مطبعة دويك، كفرنبرخ - لبنان، ١٩٩٢.
- للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٢.
- الفاروقى (حارث سليمان)، المعجم القانوني، إنكليزى-عربى، الطبعة الثالثة، مكتبة لبنان، بيروت، ٢٠٠٠.
- الكعكى (بيهى أحمد)، مقدمة في علم السياسة، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٣.
- الكيالى (عبد الوهاب) وآخرون، موسوعة السياسة، الجزء الأول، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٧٥.
- المجدوب (محمد)، التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية، الدار الجامعية، بيروت، (...).
- الناهي (صلاح)، القانون في حياتنا، الجامعية الأردنية، عمان، ١٩٨٣-١٩٨٤.
- إمام (إمام عبد الفتاح)، الطاغية، دراسة فلسفية لصور الاستبداد السياسي، سلسلة عالم المعرفة، العدد ١٨٣، الكويت، مارس/آذار، ١٩٩٤.
- بركات (جمال)، قاموس المصطلحات الدبلوماسية، إنجليزى عربي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥.
- بتو (فيليپ)، علم الاجتماع السياسي (مترجم)، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٨.
- بيطار (وليد)، مدخل إلى علم السياسة، جزءان، منشورات فيلون لبنان، ١٩٩٨.
- توشار (جان)، تاريخ الفكر السياسي (مترجم)، الدار العالمية للطباعة، بيروت، ١٩٨١.
- حاتم (شفيق)، القانون الإداري، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٧٩.
- حبيش (فروزي)، مبادئ الادارة العامة، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٧٧.
- حرب (أسامة الغزالي)، الأحزاب السياسية في

- فوكويا (فرنسيس)، نهاية التاريخ والإنسان الأخير (مترجم)، مركز الاتماء القومي، بيروت ١٩٩٣.
- كيتيل (راموند ك.).، العلوم السياسية (مترجم)، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار النهضة، بغداد، ١٩٦٣.
- لايار (جان وليم)، السلطة السياسية (مترجم)، منشورات عويدات، بيروت ١٩٧٧.
- ماكifer (روبرت م.).، تكوين الدولة (مترجم)، الطبعة الثانية، دار العلم للملائين، بيروت، ١٩٨٤.
- معجم المصطلحات القانونية والسياسية والدبلوماسية والعسكرية، مجلس من الأكاديميين، جامعة باث-لندن، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، بيروت، ١٩٩٨.
- ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، إدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة، نيويورك، (...).
- نافعة (حسن)، الأمم المتحدة في نصف قرن، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٠٢، الكويت، أكتوبر/تشرين الأول، ١٩٩٥.
- نافعة (حسن)، معجم النظم السياسية والليبرالية في أوروبا الغربية وأميركا الشمالية، الطبعة الثانية، دار الجليل، بيروت، ٢٠٠٠.
- نجار (إبراهيم) بدوي (أحمد زكي) شلالا (يوسف)، القاموس القانوني، فرنسي-عربي، الطبعة الرابعة، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٥.
- نصر (محمد عبد المعز)، في النظريات والنظم السياسية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨١.
- هوريتو (أندريه)، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية (مترجم)، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٧٤.
- سليمان (عصام)، مدخل إلى علم السياسة، (...)، بيروت، ١٩٨٦.
- شاتليه (فرانسو) دوهاميل (أولييفيه) بيزيه (أيلين)، معجم المؤلفات السياسية (مترجم)، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٧.
- شفيق (علي)، مجلس التعاون الخليجي من منظور العلاقات الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٩.
- شلبي (إبراهيم أحمد)، أصول التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات الدولية، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٥.
- شهاب (مفید محمد)، المنظمات الدولية، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨.
- شيخا (إبراهيم عبد العزيز)، القانون الدستوري، تحليل القانون الدستوري المصري في ضوء المبادئ الدستورية العامة، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨٠.
- صدام الحضارات، نصوص نقدية في المنهج والمضمون لمقوله «هتتجتون»، المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٩٩.
- صعب (حسن)، علم السياسة، الطبعة الثانية، دار العلم للملائين، بيروت، ١٩٧٠.
- عطية الله (أحمد)، القاموس السياسي، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٨.
- عيسى (طوني ميشال)، خصوصيات التعاقد في المعلوماتية، المنشورات الحقوقية صادر، بيروت، ١٩٩٦.
- فوق العادة (سموحي)، معجم الدبلوماسية والشئون الدولية، إنجليزي-فرنسي-عربي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦.

٢ - الأجنبيّة

- AUBY (J.M.) AUBY (J.B.), Droit public, T.I, 12ème éd. Dalloz, Paris, 1996.
- BARRILLON (R.) et autres, Dictionnaire de la constitution, 3ème éd. Cujas, Paris, 1980.
- BOULOUIS (J.), Droit institutionnel de l'union européenne, 6ème éd. Montchrestien, Paris, 1997.
- BURDEAU (G.), Droit constitutionnel et institutions politiques, 18ème éd. L.G.D.J. Paris, 1977.
- Traité de science politique, T.I: Société politique et droit, V.II: Le pouvoir politique, 3ème éd. L.G.D.J. Paris, 1980.
- Traité de science politique, T.II: L'État, 3ème éd. L.G.D.J. Pairs, 1980.
- Traité de science politique, T.III, V.I: Les Forces politiques, 3ème éd. L.G.D.J. Paris, 1980.
- Traité de science politique, T.V: Les Régimes politiques, 2ème éd. L.G.D.J. Paris, 1970.
- CADOUX (CH.), Droit constitutionnel et institutions politiques, Cujas, Paris, 1972.
- CHARLOT (J.), Les Partis politiques, A. Colin, Paris, 1971.
- CHARPENTIER (J.), Institutions internationales, 14ème éd. Dalloz, Paris 1999.
- CHATELET (F.) KOUCHNER (E.P.), Les Conceptions politiques du XX^e siècle, 1^{er} éd. P.U.F. Thémis, Paris, 1981.
- COLLIARD (C-A.), Institutions internationales, 10ème éd. Dalloz, Paris, 1995.
- CORNU (G.), Vocabulaire juridique, 1^{ère} éd. P.U.F. Paris, 1987.
- DEBBASCH (CH.), Science admnistrative, 4ème éd. Dalloz, Paris, 1980.
- DEBBASCH (CH.) DAUDET (Y.), Lexique de politique, 6ème éd. Dalloz, Paris, 1992.
- DE VILLIERS (M.), Dictionnaire du droit constitutionnel, 3ème éd. A. Colin, Paris, 2001.
- Dictionnaire Le Petit Robert 1, Dictionnaire universel de la langue française, Paris, 1983.
- Dictionnaire Le Petit Robert 2, Dictionnaire universel des noms propres, Paris, 1982.
- Dictionnaire Petit Larousse, Lib. Larousse, Paris, 1978.
- Dictionnaire de la terminologie du droit international public, publié sous le patronage de l'Union Académique Internationale, Paris, Sirey, 1960, Préface de J. Basdevant.
- DUVERGER (M.), Constitutions et documents, 8ème éd. P.U.F. Thémis, Paris, 1978.
 - Institutions politiques et droit constitutionnel, T.I, 15ème éd. P.U.F. Thémis, Paris, 1978.
 - Sociologie politique, 1^{ère} éd. P.U.F. Thémis, Paris 1973.
- L'État du monde, Annuaire économique géographique 2001, Éd. La Découverte, Paris, 2000.
- FREMY (D. et M.), Quid 1995, Éd. R. Laffont, Paris, 1994.
- GRAWITZ (M.), Méthodes des sciences sociales, 5ème éd. Dalloz, Paris, 1981.
- GUILLIEN (R.) VINCENT (J.) et autres, Lexique de termes juridiques, 12ème éd. Dalloz, Paris, 1999.
- HARRAP'S standard french and english dictionary, Part two: english-french, Edited by J.E. Mansion, George G. Harrap Company ltd, London, August 1947.

- HAURIOU (A.), Droit constitutionnel et institutions politiques, 6ème éd. Montchrestien, Paris, 1975.
- HERMET (G.) et autres, Dictionnaire de la science politique et des institutions politiques, 4ème éd. A. Colin, Paris, 2000.
- JACOBSON (H.), Networks of interdependence: International organizations and the global political system, second ed. Alfred A. Knoph, New York, 1984.
- JEANNEAU (B.), Droit constitutionnel et institutions politiques, 2ème éd. Dalloz, Paris, 1978.
- LAPIERE (J.W.), Analyse des systèmes politiques, P.U.F. Paris, 1973.
- LEBRETON (G.), Libertés publiques et droits de l'homme, 4ème éd. A. Colin, Paris, 1999.
- LEROY BENNETT (A.), International organizations, principles and issues, fifthed. Englewood cliffs, New Jersey, 1991.
- MERLE (M.), Sociologie des relations internationales, 2ème éd. Dalloz, Paris, 1970.
- New webster's dictionary and thesaurus of the english language, Lexicon publications, U.S.A. 1992.
- PRELOT (M.) BOULOUIS (J.), Institutions politiques et droit constitutionnel, 7ème éd. Dalloz, Paris, 1978.
- PRELOT (M.), La Science politique, 5ème éd. Que sais-je? P.U.F. Paris, 1977.
- RIVERO (J.), Droit administratif, 7ème éd. Dalloz, Paris, 1975.
- ROUSSEAU (CH.), Droit international public, 8ème éd. Dalloz, Paris, 1976.
- SANDAHL (R) BEA (Louise de), Dictionnaire politique et diplomatique, Lib. techniques, Paris, (...).
- SCHWARTZENBERG (R.G.), Sociologie politique, 3ème éd. Montchrestien, Paris, 1977.
- Webster's new world, dictionary of the english language, Simon and Schuster, New college, edition 1993.



مسَرَدُ إنجْلِيزِيٍّ - عَرَبِيٌّ

مسَرَدٌ إنجْلِيزيٌّ - عَرَبِيٌّ

A

Abdication	تنَحُّ أو تَنَازُّ عنِ الْحُكْمِ	Aggression	عُدُوانٌ
Absolutism	الْحُكْمُ الْمُطْلَقُ	Agrarian Parties	الأحزاب الزراعية
Abundance Society	مُجَمَّعُ الْوِفْرَةِ	Ambassador	السَّفَيرُ
Accreditation	إِعْتِمَادٌ	Amendment	تعديلٌ
Acculturation	التَّشَاقُفُ	American Parties	الأحزاب الأميركيَّة
Activism	فَعَالَيَّةٌ	Amnesty International	مُؤَسَّسةُ العَفْوِ الدُّولِيَّة
Address	خَطَابُ الرَّأْدِ	Anarchism	الفَوَضَوَيَّةُ
Adherent	مُتَّسِّبٌ	Anarchy	فُوْضِيٌّ
Administration	إِدَارَةٌ	Andean Pact	مِيثَاقُ الْأَنْدِيَّنِ
Administrative Confinement	حَجْزٌ إِدارِيٌّ	Angary	الْأَنْجَارِيَّةُ أَوْ تَسْخِيرُ بَوْخَرِ الْمُحَايِدِينَ فِي
Administrative Constitution	دُسْتُورٌ إِدارِيٌّ	الْحَرَبِ	الْحَرَبِ
Administrative Division	دَائِرَةٌ إِدارِيَّةٌ	Annexation	ضَمُّ
Administrative Law	قَانُونٌ إِدارِيٌّ	Annulment of Elections	إِنْطَالُ الْإِنتِخَابَاتِ
Administrative Science	عِلْمُ الْإِدَارَةِ	Anonymous Power	سُلْطَةٌ مُغَفَّلَةٌ (أَوْ مِباشِرَة)
Administrative Trusteeship	وَصَايَةٌ إِدارِيَّةٌ	Antarctica	الْأَنْتَارِكتِيكُ أَوْ الْقُطْبُ الْجَنُوبيُّ
African Development Bank	الْبَنْكُ الْأَفْرِيقِيُّ	Anti-Constitutionality	عَدُمُ الدُّسْتُورِيَّةِ
	لِلْإِنْتَما	Anti-Clericalism	مُنَاهَضَةُ الْإِكْلِيْرُوسِيَّةِ
African and Malagasy Common Organization (A M C O)	الْمُنَظَّمةُ الْمُشَرَّكَةُ الْأَفْرِيقِيَّةُ (A M C O) وَالْمَلْغَاشِيَّةُ	Anti-Militarism	مُنَاهَضَةُ الرُّوحِ الْعَسْكِرِيَّةِ
African and Malagasy Union (A M U)	الْإِنْتَهَادُ الْأَفْرِيقِيُّ وَالْمَلْغَاشِيُّ	Anti-Parliamentarianism	مُنَاهَضَةُ الْبَيَانِيَّةِ
Afro-Asianism	الْأَفْرِو-آسِيَّةُ	Anti-Semitism	مُنَاهَضَةُ السَّاسَامِيَّةِ
Agenda	جَذْوَلُ أَعْمَالٍ	Apoliticism	لَا سِيَاسِيَّةٌ
Aggregate Society	مُجَمَّعٌ كُلِّيٌّ (أَوْ إِجمَاليٌّ)	«Apparatchiks»	أَبَارَاثِيشِيكٌ
		Appeal of People	دَغْوَةُ الشَّفَقِ
		Applicable Economy	الْإِقْيَادُ التَّطَبِيقيُّ
		Arab Cooperation Council (ACC)	مَجَلسُ التَّعاونِ الْعَرَبِيِّ

Arab Funds	الصَّنَادِيقُ الْعَرَبِيَّةُ	cata) or Possessing Force of Law
Arbitrary	تَعَسُّفٌ	المُقْضِيَّةُ (أوَ الْمُحْكُومُ بِهَا)
Arbitration	تَحْكِيمٌ	الْأُوتُوقْرَاطِيَّةُ أَوْ حُكْمُ الْفَرْزِ الْمُطْلَقُ
Arctic	الْأَرْكِتِيَّكِ أوَ الْقُطبُ الشَّمَالِيُّ	اِسْتِقْلَالِيَّةُ ذاتِيَّةً
Aristocracy	الْأَرْسِقَارَاطِيَّةُ أَوْ حُكْمُ الْبَلَاءِ	إِسْتِقْلَالِ ذاتِيَّةً
Armistice	هُدْنَةٌ	قَانُونٌ جَوْزِيٌّ أَوْ قَانُونُ الطَّيْرانِ
Asian Development Bank	الْبَنكُ الْآسِيَّوِيُّ لِلْإِنْتَمَاءِ	
Asia-Pacific Economic Cooperation (APEC)	فُورُومُ التَّعاونِ الْإِقْتَصَادِيِّ فِي آسِيَا - الْبَاسِيفِيَّكِ	
Assembly	جَمِيعَةُ أَوْ مَجْلِسٍ	تَوازنُ السُّلْطَاتِ
Assembly Bureau	مَكْتَبُ الْمَجْلِسِ	تَوازنُ (أوْ مِيزَانُ) الْفُوْيِّ
Assembly of Notables	جَمِيعَةُ (أَوْ مَجْلِسٍ) الْأَعْيَانِ	تَضْرِيْحٌ (أَوْ وَعْدٌ) بِلِفْفُورِ
Assembly for the Republic	التَّجَمُّعُ مِنْ أَجْلِ الْجُمْهُورِيَّةِ	بِالْوَاتِحِ
Assistance to Less Developed Countries	مسَاعِدَةُ الْبَلَادِ الْمُتَاهِرَةِ فِي طَرِيقِ النَّهْرِ	صَنْدُوقُ الْاقْتَرَاعِ
Association of South East Asian Nations (ASEAN)	رَابِطَةُ أَمْمَ جَنْوِبِ شَرْقِ آسِيَا	مَيْدَأُ دَعْمٍ
Atlantism	الْأَطْلَسِيَّةُ	رَجُعِيَّةُ الْمَوَانِيِّ
«Attaché»	مُلْحَقٌ	
Attitude	مَوْقِفٌ	
Audio-Visual Communication	اتِّصالٌ سَمْعِيٌّ - بَصَرِيٌّ	
Australia, New Zeland, United States- AN- ZUS	الْأَنْزُوسُ	بَنْكُ التَّسْوِيَاتِ الدُّولِيَّةِ
Autarky	أُوتَارِسِيَّةُ أَوْ إِكْفَاءُ ذاتِيٍّ	
Authoritative (or Marxist) Democracy	ديْمُقْرَاطِيَّةُ سُلْطُوْيَّةٍ (أَوْ مَارْكِسِيَّةً)	
Authority of «Res Judicata» (or Res Adjudi-		
		B
		Balance of Power
		Balance of Power
		Balfour Declaration
		Ballotage
		Ballot-Box
		Ban on Ex-Post Facto Legislation
		Bank for International Settlements (BIS)
		Basic Products
		Bellicism
		Benelux - Economic Union
		الْإِتَّفَاقِيَّةُ - بَنْلُوكُسُ
		الْبِيُّكَامِيرِيَّةُ (الْبِيُّكَامِيرِيَّةُ) أَوْ ثَانِيَّةً
		الْمَجَالِسُ الشَّرِيعِيَّةُ
		«الْبِيلُ أُوفِ رَايْتِسُ» أَوْ شَرْعَةُ
		الْحُقُوقِ
		ثَانِيَّةُ حِزْبِيَّةٍ
		ثَانِيَّةُ الْاِسْقِطَابِ
		Bipolarization
		Black Power
		Blockade
		Blocked Electoral List
		الْلَّاِئِحةُ الْإِنتَخَابِيَّةُ
		الْمُجْمَدَةُ (أَوْ الْمَقْفَلَةُ)
		تَصْوِيْتُ مُقْفلٍ أَوْ إِجمَالِيٍّ

Bolshevik	البُلْشَفِيك	رابطة التبادل الحرّ للكاريبي
Bonaportism	البُونَابِرْتِيَّة	طَبْقَة مُفْلَحَة
Boundary	حُدُود	مَثَارُ (أو حَالَة)
Bourbon Palace	قَصْرُ بُورْبُون	الحِزْب
Bourgeoisie	بُورْجُوازِيَّة	الكُلْكَتَة
Boycott	مُقاَطَعَة	كُوكَس
Brejnev Doctrine	عَقْدَة بِرْجِينْف	كُودَبَو
British Conservative Party	الحِزْبُ الْمُحَافِظُ	رَقَابَة
	الْبَرِيطَانِيَّة	Central African Customs and Economic Union (CACEU)
British Liberal Party	الحِزْبُ الْلِيَّبرَالِيُّ الْبَرِيطَانِي	الْاِتَّحَادُ الْجُمْهُورِيُّ
Buckingham Palace	قَصْرُ بِكِنْغَمَ	وَالْاِقْصَادِيُّ لِأَفْرِيْقِيَا الْوُسْطَى
Buddhism	الْبُودَيْهَيَّة	مَخْكَّة عَدْل Central American Justice court
Budget Unity	وَحْدَةُ المَوَازِنَة	أَمِيرِكَا الْوُسْطَى
Budget Universality	شُمُولَيَّةُ المَوَازِنَة	مَرْكَرِيَّة
«Bundersat» or Federal Council	بَنْدِشَرَاتُ أو	مُنظَّمةُ الْمُعَااهِدَةِ الْمَرْكَرِيَّةِ
	الْمَجَلِيسُ الْفَدَرَالِيُّ	أَو حِلْفُ بَغْدَاد
«Bundestag» or Federal Diet	بَنْدِشَاغُ أو	وَسْطَ
	الْدِيَتُ الْفَدَرَالِيُّ	وَسْطِيَّة
Bureaucracy	الْبِيرُوقِرَاطِيَّة	الْإِيجَارُ الْطَوْبِيلُ أو التَّنَازُلُ عَلَى سَبِيلِ الإِيجَار

C

Cabinet	كَابِيِّنْت	الفَاشِيَّاتُ وَالشَّرِكَاتُ الْكِبِيرَى
Calvo clause	شَرْطُ كَالْفُو	مَجْلِسُ الْبَلَاء Chamber of Peers
Camp David Agreement	إِنْتَقَاعُ كَامِبْ دِيفِيد	مُشَّار Chancellor
Candidature or Candidacy	تَرْشِيح	قَائِمُ بِالْأَعْمَال «Chargé d’Affaires»
Canton	الْكَانْتُونُون	الْكَارِيْسِم Charisma
Cantonal Election	إِنتِخَابُ كَانْتُونِي	رَئِيسٌ (أَو زَعِيمٌ) كَارِيْزِمِي Charismatic Chief
Capitalism	رَأْسَمَالِيَّة	مِيثَاق Charter
Capitol	الْكَابِيِّتُولُول	رَئِيسٌ أو زَعِيمٌ Chief or Leader
Caribbean Common Market (CARICOM)	الْمُشَّارَكَةُ لِلْكَارِيْبِيِّي	رَئِيسُ حُكُومَة Chief of Governement
Caribbean Free-Trade Area (CARIFTA)	الْمُشَّارَكَةُ لِلْكَارِيْبِيِّي	رَئِيسُ دُوَلَة Chief (or Head) of State
		الْحَزْبُ الشُّيُوعِيُّ Chinese Communist Party

Christian Democracy	الصينيَّة ديمُقراطية - مسيحية	Common Market of East and South Africa السوق المشتركة لشرق وجنوب (COMESD)
Christian Democratic Internationale	الأُمَّيَّة الديمُقراطية - المسيحيَّة	أفريقيا الكُوُّمُونُولُث أو جامِعَةِ الدُّول
Christianity	المسيحية أو النصرانية	البريطانية
Church	كنيسة	الشُّيُوعِيَّة
Citizen	مواطن	الأممِيَّات الشُّيُوعِيَّة
Citizenship	مواطنة	الأحزاب الشُّيُوعِيَّة
City or «Metropolis»	حاضرة	الحزب الشُّيُوعِي لِلاتحاد السُّوفِيَّاتي
Civic Instruction	تَرْبِيَةٌ مَدَنيَّةٌ	جَمَاعَة
Civic Rights	حُقُوقٌ مَدَنيَّةٌ	Community
Civil Protection	حِمَايَةٌ مَدَنيَّةٌ	إِخْتِصَاصٌ أو صَلَاحِيَّة
Civil Society	مُجَمَّعٌ مَدَنِيٌّ	ترَكِيزٌ (أو تَمَرُّكُ)
Clash of Civilizations	صِدَامُ الْحَضَارَاتِ	السُّلُطَاتِ
Class Consciousness	وعي طبقي	شَائُورُ أو إِنْفَاق
Class Struggle	صراع الطبقات	الإِقْتَصَاد الشَّائُوري
Clause of Compromise or Arbitration clause	شَرْطٌ إِنْفَاقِيٌّ أو شَرْطَ التَّحْكِيمِ	إِمْتِياز
Club	نَادٍ	تَوْفِيق
Coalition	إِتَّلَافٌ أو تَحَالُفٌ	مَجْمَعٌ كَرَادِلَة
Codification	تَفْقِين	الكونُوكُورْد أو المُعَاهَدَة البابُورِيَّة
Cohabitation	تَعَايشٌ	الكونُودُومِينُوم أو الحُكْمُ المشَّرَك
Collective Security	الأُمَّنِ الجَمَاعِيَّة	كُونْفِدِيرَالِيَّة الدُّولِيَّة أو الْإِتَّحَادِ التَّعااهِدِي لِلِّدُولَةِ
Colombo plan	مشروع كولومبو	كُونْفِرِيَّنْسِيُّونِيِّ لِلَاشِكِينِيُّو
Colonialism	إِسْتَعْمَارِيَّة	Conference Circumpolar of Inuits (CCI)
Colonization	إِسْتَعْمَار	المُؤَتَّمِرُ القُطْبِي لِلَاشِكِينِيُّو
Colony	مُشَتَّعِمَة	Conference on International Economic Co-operation or Nort-South Dialogue
Command Economy	نظام الاقتصاد الموجَّه أو التَّوْجِيهَة	المُؤَتَّمِرُ حَوْلَ الشَّمَالِ أو حَوْلَ الشَّمَالِ - الجنوب
Committee on Space Research (COSPAR)	لجنة الأبحاث الفضائية	مؤَتَّمِرُ الرُّؤُسَاءِ
Common Good	خير مشترك	Conference on Security and Cooperation in Europe (CSCE) المُؤَتَّمِرُ حَوْلَ الْأَمْنِ وَالتعاونِ

	في أوروبا	الرقابة على دستورية القوانين
Confidence	ثقة	إقامة مراقبة
Confucianism	الكونفوشيوسية	مؤتمر أو جمعية تأسيسية
Congress	مؤتمر	نظام مؤتمري
Conquest	فتح أو غزو	تعاون
Conscientious Objection	الاعتراض الوجوداني أو رفض المحاربة	اختيار زميل أو تعين الخلف عن طريق السلف
Consensus	توافق	اتفاق (أو تفاهم) ودي
Conservatism	المحافظة	الكوربوراتية أو الحرفة
Constituent Assembly	الجمعية (أو المجلس) التأسيسي	رسوة كورتيس
Constituent Power	سلطة تأسيسية	مجلس وزاري
Constitution	دستور	مجلس الاتفاق (أو التفاهم) الودي
Constitutional Block	الكتلة الدستورية	مجلس أوروبا
Constitutional Council	مجلس دستوري	مجلس مجلس
Constitutional Court	محكمة دستورية	الخمسينية
Constitutional Immutability	ثبات دستوري	مجلس الوزراء
Constitutionalism	دستورية	Council of Ministers for Union of Soviet Socialist Republics
Constitutionality	دستورية	Mجلس وزراء إتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
Constitutional Jurisdiction	القضاء الدستوري	Council for Mutual Economic Assistance (CMEA or COMECON)
Constitutional Law	قانون دستوري	الاقتصادية المبادلة (كوميكون)
Constitutional Practice	ممارسة دستورية	مجلس المعاونة
Consul	قنصل	مجلس القديماء
Consular Agents	مبعوثون قنصليون	مجلس الجمهورية
Consulate	قنصلية	مجلس الدولة
Consultative Assembly	الجمعية (أو المجلس) الاستشاري	مجلس الدول أو مجلس الولايات
Consuming Society	مجتمع إنتهاكي	بلد
Contiguity	تلاصق أو محاذاة	إنقلاب
Contract of Legislation	عقد مدة ولاية الهيئة التشريعية	إنقلاب سياسية
Control of the Constitutionality of Laws		

Credentials	أُوراق الاعْتِمَاد	Demagogic	دِيْمَاغُوْجِيَّة
Crimes of International Law	جَرَائِيمُ القَانُونِ الدُّولِيِّ	Demilitarization	تَجْرِيدُ مِنِ السَّلاحِ
Crisis of Regime	أَزْمَةُ النَّفَّاعِ	Democratic Centralism	مَرْكَزِيَّةُ دِيْمُوقْرَاطِيَّةٍ
Crown	الْعَرْشُ أوَّلَاجٍ	Democratic Czarism	الْقَيْصِيرِيَّةُ الدِّيْمُوقْرَاطِيَّةُ
Cultural Revolution	الثَّوَّرَةُ التَّقَ�فِيَّةُ	Democratic French Confederation of Labor	الْكُونْفِدِرَالِيَّةُ الْفَرَنْسِيَّةُ الدِّيْمُوقْرَاطِيَّةُ لِلعملِ
Culture	نَفَّاعَة		
Current Affairs	أَعْمَالُ عَادِيَّةٍ (أَوْ جَارِيَّة)	Democratization	دَفَرَطَةٌ
Custom	عُرْفٌ	Democrats Union for the Republic (DUR)	
Customary Constitution	دُسْتُورُ عُرْفِيٍّ		اِتَّحَادُ الدِّيْمُوقْرَاطِيَّينِ مِنْ أَجْلِ الْجُمْهُورِيَّةِ
Czarism (Tzarism)	الْقَيْصِيرِيَّةُ	Depoliticization	تَنْزُعُ السُّيُّسِيِّ
		Deportation of Foreigners	تَرْحِيلُ الْأَجَانِبِ

D

«Dail»	دِيْلِن	Despotism	إِسْتِنْدِادِيَّة
Debates	مُنَاقَشَاتٍ	«Détente»	إِفْرَاجٌ أوْ وِفَاقٌ
Decentralization	لَا مَرْكَزِيَّةٌ	Development Assistance Committee	لَجْنةُ الْمَسَاعِدِ لِلإنْماءِ
Decision Process	سَيِّرَوَةُ الْقَرارِ		بَنْكُ الإنْماءِ
Declaration of Human and Citizen Rights	إِغْلَانُ حُقُوقِ الإِنْسَانِ وَالْمُواطَنِ	Development Bank	الْمَادِيَّةُ الْدِيَالِكْتِيَّكِيَّةُ (أَوْ الجَدَلِيَّةُ)
Declaration of Rights	إِغْلَانُ الْحُقُوقِ		
Declaration of War	إِغْلَانُ الْحَربِ	Dialogue	جَوَارٌ
Decree	الْقَرارِ	Dictatorship	دُكْتَانُورِيَّة
Decree	مَؤْسُومٌ	Dictatorship of the «Proletariat»	دُكْتَانُورِيَّةُ الْبَرُولِيتَارِيَا
Decree-Law	مَرْسُومٌ إِشْتَرَاعِيٌّ		
Decolonization	تَنْزُعُ الْاسْتِعْمَارِ	Diet	دِيَبَتٌ
Deconcentration	لَا حَضْرَيَّةٌ	Diplomacy	دِيَلُومَاسِيَّة
Defense	دِفاعٌ	Diplomatic Agents	مَعْثُوثُونِ دِيَلُومَاسِيُّونِ
Deideologization	تَنْزُعُ الأَذْلَجَةِ	Diplomatic Claim	إِلْتِمَاسِ دِيَلُومَاسِيٍّ
Delegation of Powers	تَفْوِيضُ السُّلْطَاتِ	Diplomatic Conference	مَؤَتَّمِرِ دِيَلُومَاسِيٍّ
Delegation of Vote	تَفْوِيضُ التَّصْوِيْتِ	Diplomatic Corps	سِلْكِ دِيَلُومَاسِيٍّ
Deliberation	مُدَاوَلَةٌ أَوْ مُذَاكَرَةٌ	Diplomatic Law	قَانُونِ دِيَلُومَاسِيٍّ
Deliberative Democracy	دِيْمُوقْرَاطِيَّةٌ تَدَاوِلِيَّةٌ	Diplomatic Protection	حِمَاءَيَةٌ دِيَلُومَاسِيَّةٌ

Diplomatic Relations	عَلَاقَاتِ دُبْلُومَاسِيَّة	Economic and Monetary Union of West-Africa (EMUWA)	الْأَنْجَادِ الْاِقْتِصَادِيِّ
Direct Democracy	دِيمُقْرَاطِيَّةٌ مُبَاشِرَة		وَالْقَدِيْرِ لِلْعَرَبِ افْرِيْقِيَا
Directoral Regime	نِظامٌ مُدِيرِيٌّ		الْمَعْلِمِيُّ
Directory	حُكْمَةِ الْمُدِيرِيْن	Economic and Social Council	الْاِقْتِصَادِيِّ وَالْاِجْتِمَاعِيِّ
Disarmament	نَزَعِ السَّلَاح		دِيمُقْرَاطِيَّةٌ
Discipline of Voting	إِنْضِبَاطٌ (أَوْ نِظَامٌ) التَّصْوِيتِ	Economic and Social Democracy	إِقْتِصَادِيَّةٌ وَاجْتِمَاعِيَّةٌ
Dissidents	مُشَنَّقُون	Ecumenical Council of Churches	الْمَجْلِسِ
Dissolution of Parliament	حُلُولِ الْبَرْلَمَان		الْمَنْكُونِيِّ لِلْكَنَائِسِ
Dissuasion	رَدْعٌ	Education	تَزْبِيْهٌ
Divided State	دُوَلَةٌ مُفَسَّمَةٌ	Effectiveness	فَعْلَيَّةٌ
Doctrine	عَقِيْدَةٌ أَوْ مَذَهَبٌ	Election, Poll	إِنْتِخَابٌ
Doctrine	الْفَقْهُ	Election - Function	الْاِنْتِخَابُ - وَظِيفَةٌ
Dogmatism	دُوْعَمَاتِيَّةٌ أَوْ جَزْمَيَّةٌ	Election - Right	الْاِنْتِخَابُ - حَقٌّ
Dominant Class	طَبَقَةٌ مُسْتَنْدِرَةٌ	Elector	نَاهِبٌ
Dominant Party	الْجَزِيبُ الْمُسْتَنْدِرُ	Electoral	قَانُونِ إِنْتِخَابِيٍّ
Downing Street	داوِنِينْجُ سُتَرِيت	Electoral Abstention	الْاِمْتِنَاعُ الْاِنْتِخَابِيُّ أَوْ نَزَعَةٌ
Draft Law or Bill	مَشْرُوعُ الْقَانُونِ		الْاِمْتِنَاعُ عَنِ التَّصْوِيتِ
Drago Doctrine	عَقِيْدَةِ دراغُو	Electoral Alliance	تَحَالُّفُ إِنْتِخَابِيٍّ
Dual Function	ازْدَوَاجِيَّةٌ وَظِيفَيَّةٌ	Electoral Campaign	حَمْلَةٌ إِنْتِخَابِيَّةٌ
Dualism	إِرْزَوَاجِيَّةٌ أَوْ ثُنَانِيَّةٌ	Electoral Capacity or Property Qualification to Vote	أَهْلَيَّةٌ إِنْتِخَابِيَّةٌ
Duce	دُوَنْشِي	Electoral Committee	الْلَّجْنَةُ الْاِنْتِخَابِيَّةٌ
Dyarchy	الْدِيَارِيَّةٌ أَوْ حُكْمُ الشَّخْصِينِ	Electoral Contention	نَزَاعٌ إِنْتِخَابِيٌّ
E			
Ecology	الْاِيكُولُوْجِيَا أَوْ عِلْمِ الْبِئَرِ		إِنْتِخَابِيَّةٌ
Economic Community of Central African States (ECCAS)	الْجَمَاعَةُ الْاِقْتِصَادِيَّةُ لِلْدُوَلِ افْرِيْقِيَا الْوَسْطَى	Electoral Division	قَسْمِيْنِ إِنْتِخَابِيِّ أوْ تَحْدِيدِ الدَّوَائِرِ الْاِنْتِخَابِيَّةِ
Economic Community of West African States (ECWAS)	الْجَمَاعَةُ الْاِقْتِصَادِيَّةُ لِلْدُوَلِ غَرْبِ افْرِيْقِيَا	Electoral Incapacity	عَدَمُ الْأَهْلَيَّةِ الْاِنْتِخَابِيَّةِ
		Electoral Inscription	قَنْدِ إِنْتِخَابِيٍّ
		Electoral List	قَائِمَةٌ إِنْتِخَابِيَّةٌ
		Electoral Meeting	إِجْتِمَاعٌ إِنْتِخَابِيٌّ

		الأوروبية
Electoral Participation	مشاركة إنتخابية	
Electoral Quotient (أو مخرج قسمة)	حاصل (أو مخرج قسمة) إنتخابي	الكونفدرالية الأوروبية للانتخابات
Electoral Regime	نظام إنتخابي	European Convention on Human Rights
Electoral (or Poll) Tax	رسم إنتخابي أو ضريبة حق الانتخاب	المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
Electorate	جسم إنتخابي	الجامعة الأوروبية للدفاع
Electronic Democracy	ديمقراطية إلكترونية	حكومة المديرين الأوروبيية
Eligibility	أهلية الترشيح	European Free - Trade Association (EFTA)
Elitism	نخبوية	الرابطة الأوروبية للتبادل الحر
Elysée Palace	قصر الإليزيه	البنك الأوروبي للاستثمار
Embargo	حظر	
Emigrant	مهاجر نازح	
Emirate	إمارة	
Emperor	إمبراطور	European Spatial Research Organization
Empire	إمبراطورية	المؤسسة الأوروبية للأبحاث الفضائية (ESRO)
Enactment	إصدار	ظروف إثنانية
End of History	نهاية التاريخ	القضاء الاستثنائي
Equality	مساواة	سلطات إثنانية
Equity	إنصاف أو عدالة	سلطة تنفيذية (أو إجرائية)
Established Order	نظام القائم	إجازة قنصلية أو براءة اعتماد
Estates General	الطبقات العامة	Expressive Suffrages
Eureka Programme	برنامِج أوريكا	تسليم المجرمين
Eurocommunism	الشيوعية الأوروبية	نظرية امتداد الإقليم
European Bank for Reconstruction and Development (EBRD)	البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير	اليسار المتطرف
European Commission on Human Rights		اليمين المتطرف
اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان		تطرفية
The European Communities or European Union	الجماعات الأوروبية أو الاتحاد الأوروبي	
European Concert	(أو الاتفاق)	
F		
Facultative Clause of Obligatory Jurisdiction		
الشرط الاختياري في القضاء الإلزامي		
Fascism		فاشية

Federal Council	مَجْلِسٌ فِدْرَالِيٌّ	Fundamental Law	قَانُونٌ أَسَاسِيٌّ
Federalism	فِدْرَالِيَّةٌ أَوْ إِتَّحَادِيَّةٌ	«Führer»	فُوْهِرِر
Federative Assembly	الْجَمْعِيَّةُ (أَوِ الْمَجْلِسُ)		
	الْفِدْرَالِيٌّ		
Feminism	سَوْفَيَّةٌ		الْعَالِيَّكَانِيَّةٌ
Finance of Parties	تَمْوِيلُ الْأَحزَابِ		دِينُورِيَّةٌ
Financial Law	قَانُونٌ مَالِيٌّ		الْجَرِيَّدَةُ الرَّئِسِيَّةُ
Fiscal Heaven	فِرْذَوْسٌ ضَرِبِيٌّ		General Agreement on Tariffs and Trade
Flag of Complaisance	عَلْمُ الْمُجَامَلَةِ		الْاِتَّفَاقُ الْعَامُ لِلتَّعْرِيفَاتِ الْجُمْرِيَّةِ (GATT)
Flexible Constitution	دُسْتُورٌ مَرِنٌ		وَالشَّجَارَةُ (الْغَاتُ)
«Folketing»	فُولْكَتِنْغٌ		الْبَيْنَاقُ الْعَامُ لِلتَّحْكِيمِ
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)	مُنْظَمَةُ الْأَمْمِ الْمُتَّحِدةِ (فَاو)		الْكُوْنِفِدِرَالِيَّةُ
	لِلتَّغْذِيَّةِ وَالْزَّرْاعَةِ (فَاو)		الْعَامَةُ لِلْعَمَلِ
Foreigner	أَجْنَبِيٌّ		General Confederation of Labor - Labor
Formal Constitution	دُسْتُورٌ شَكْلِيٌّ		الْكُوْنِفِدِرَالِيَّةُ الْعَامَةُ لِلْعَمَلِ - الْقُوَّةُ الْعَمَالِيَّةُ
Fourierism	فُورِيَّةٌ		Generalized System of Preferences (GSP)
Fourth World	الْعَالَمُ الرَّابِعُ		الْمُتَسَطِّلُ الْمُعَمَّمُ لِلأَفْصَلِيَّاتِ
Framework Law	قَانُونٌ إِطَارِيٌّ		إِرَادَةُ عَامَةٍ
Francoism	فَرْنَكُوِيَّةٌ		Geneva Conferences
Francophone	فَرْنَكُوفُونِيَّةٌ		إِيَادَةُ جَمَاعَيَّةٍ
Fraud	غَشٌّ أَوْ تَحَاَلِلٌ أَوْ خَدَاعٌ		جيوبوليتيك (جُغرَافِيَّة) أَوْ جُغرَافِيا
Free - Trade Zone	مُنْطَقَةُ التَّبَادُلِ الْحُرِّ		سِيَاسِيَّةٌ
Free Zone	مُنْطَقَةُ حُرَّةٍ		الْجَزْبُ
French Communist Party	الْجَزْبُ الشُّيُوْعِيُّ		الْدِيمُقْرَاطِيَّةُ - الْمَسِيحِيَّةُ الْأَلْمَانِيَّةُ (إِتَّحَادُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ - الْمَسِيحِيَّةِ)
	الْفَرَنْسِيِّ		الْجَزْبُ الْدِيمُقْرَاطِيُّ الْأَلْمَانِيُّ
French Confederation of Christian Workers			الْاجْتَمَاعِيُّ - الْدِيمُقْرَاطِيُّ الْأَلْمَانِيُّ
	الْكُوْنِفِدِرَالِيَّةُ الْفَرَنْسِيَّةُ لِلْعَمَالِ الْمُسِيَّحِيِّينَ		الْجَزْبُ الْلِّيُّبِرَالِيُّ الْأَلْمَانِيُّ
French Socialist Party	الْجَزْبُ الْاشْتَراكِيُّ		جَيْرَونِتُوكَرَاسِيَا أَوْ حُكْمُ الْمُسِيَّنِينَ
	الْفَرَنْسِيِّ		جَيْرِيمَانْدِرِنْغُ أَوْ تَشْرِيعُ إِنْتَخَابِيٍّ
Functionary	مُؤْظَفٌ		«Glasnot»
Fundamentalism	التَّمَامِيَّةُ أَوِ الْأُصُولِيَّةُ		الْغَلَاشْتُوتُ أَوِ الشَّفَافِيَّةُ

Globalization	عَوْلَمَةٌ أو كُوكِبةٌ	Historic Bays	الخلجان التَّارِيخِيَّة
Good Offices	مساعِ حِمَيَّةٍ	Historical Compromise	تَسْوِيَةٌ تَارِيخِيَّة
Governance	إِدَارَةٌ عُلَىٰ	Historical Materialism	الْمَادِيَّةُ التَّارِيخِيَّةُ
Governance of Class	حُكْمُ الطَّبَقَةِ	House of Commons	مَجَلسُ الْعُمُومِ
Governance of Parties	حُكْمُ الْأَخْرَابِ	House of Lords	مَجَلسُ الْأُورُودَاتِ
Governing Class	الْطَبَقَةُ الْحَاكِمَةُ (أَوِ الْمَوْجَهَةُ)	House of Representatives	مَجَلسُ الْمُمَثِّلِينَ
Government	حُكْمَةٌ	Humanitarian International Law	الْفَائُونُ
Governmental Initiative	مُبَادِرَةٌ حُكْمَيَّةٌ	Human Rights	الْدُّولِيُّ الإِنْسَانيُّ
Governmental (or Ministerial) Instability	عدَمِ الْاِسْقِرَارِ الْحُكْمَيِّيِّ (أَوِ الْوِزَارِيِّ)		حُكْمَوقُ الْإِنْسَانِ

I

Government Programme	بَرَنَامِجُ الْحُكْمَةِ	Ibero - American Conference	المُؤَتَّمُرُ
Governor	حاِكِمٌ	Idea of Right	الْإِيْسِيرِيِّ - الْأَمِيرِكِيُّ
Green Parties	الْأَخْرَابُ الْإِيكُولُوْجِيَّةُ	Ideology	فَكْرَةُ الْحَقِّ
Gross National Product	نَاتِجُ قَوْمِيٍّ إِجماليٍّ	Immigrant	الْإِيْدِيُولُوْجِيَا
Group of Contadora	مَجَمُوعَةُ كُوِنْتَادُورَا	Immunity	مُهَاجِرٌ وَافِدٌ
Group of Fifteen	مَجَمُوعَةُ الْخَمْسِ عَشَرَةَ	Impeachment	حَصَانَةٌ
Group of Seven or The Group of Highest Industrial Countries	مَجَمُوعَةُ السَّبْعِ أَوْ مَجَمُوعَةُ الْبَلَدَانِ الْأَكْثَرِ صِنَاعِيَّةً	Impediment	أُمِسِّيَّةٌ
Group of Seventy Seven	مَجَمُوعَةُ السَّبْعِينِ	Imperialism	مَانِعٌ أَوْ عَائِقٌ
Groups of States	مَجَمُوعَاتُ الدُّولِ	Incompatibility	إِمْپِرِيَالِيَّةٌ
Guaranty of Rights	ضَمَانُ الْحُقُوقِ	Independence	تَمَانُعٌ
Gulf Cooperation Council (GCC)	مَجَلسُ التَّعَاوُنِ الْخَلِيجِيِّ	Independent States Community (ISC)	اسْتِقْلَالٌ
		(أَوِ رَابِطَةُ الدُّولِ الْمُسْتَقْلَةِ)	جَامِعَةُ (ISC)
		Indian Ocean Commission	لَجْنةُ الْمُحِيطِ الْهَنْدِيِّ

H

Habeas Corpus	الهَايَاسُ كُوْزِيُوسُ	Individual	فَرْدٌ
Hallstein Doctrine	عِقِيْدَةُ هَالْسْتَنِ	Individual Power	سُلْطَةُ فَرْدِيَّةٍ
High Court of Justice	مَحْكَمَةُ الْعَدْلِ الْعُلَيَا	Individual Security	الأَنْفُنُ الْفَرْدِيُّ
High Treason	خِيَانَةُ عُظُمَّ	Industrial Democracy	دِيمُقْرَاطِيَّةُ صِنَاعِيَّةٍ
Hinduism	الْهَنْدُوِيَّةُ	Ineligibility	عدَمُ أَهْلِيَّةِ التَّرْشِيعِ
		Informatics or Data Processing or Computer	

Science	مَعْلُومَاتِيَّة	مَوْظِفٌ دُولِيٌّ
Information	إِغْلَام	International Fund for Agricultural Development (IFAD)
Institution	مَؤْسَسَة	الصُّندوق الدُولِي لِلإنْماء الزَّارِعِي
Institutionalized Power	شُلْطَة مُمَاسَّة	International Governmental Organization
Integration	تَكَامل	الْمُنَظَّمة الدُولِيَّة الْحُكُومِيَّة
Inter-African Socialism	الأُمَمِيَّة الإشتراكيَّة ما بَيْنَ الْأَفْرِيقَيْنَ	Internationalization
Inter-American Development Bank (IDB)	البنك ما بَيْنَ الْأَمْيَرِكَيْنِ لِلإنْماء	International Labor Organization (ILO)
Interim	إِنْتَابَة أو وَكَالَة	مَنْظَمَة الْعَمَل الدُولِيَّة
Intermediary Corps	أَجْسَام وَسِينَطَة	لِجْنة القَانُون الدُولِيَّ
Inter-Ministerial Council (Inter-Ministerial Committee)	المَجْلِس ما بَيْنَ الْوَزَارَيْ (اللَّجْنة) مَا بَيْنَ الْوَزَارَيْه	مَسْؤُلَيَّة دُولِيَّة
International Agreement	إِنْتَقَاف دُولِي	الْمُنَظَّمة الدُولِيَّة لِلْمَلاَحة الْبَحْرِيَّة (إِنْمَارْسَات)
International Atomic Energy Agency (IAEA)	الْوَكَالَة الدُولِيَّة لِلطاَقَة الْذَرِيرِيَّة	International Maritime Organization (IMO)
International Bank for Reconstruction and Development (IBRD) or World Bank	البنك الدُولِي لِلإنْشاء والْتَعْمِير أو الْبَنَك الْعَالَمِي	الْمُنَظَّمة الدُولِيَّة لِلْمَلاَحة الْبَحْرِيَّة
International Channel	القَنَاء الدُولِيَّ	الْمُنَظَّمَة الدُولِيَّة لِلْمَدَنِيَّة
International Civil Aviation Organization (ICAO)	مَعَاهِد الطَّيَّارَان المَدَنِيَّة الدُولِيَّة	الْمَحْكَمَة الْجَنِيَّة الدُولِيَّة
International Court of Justice (ICJ)	مَخْكَمَة العَدْل الدُولِيَّة	شَخْصِيَّة دُولِيَّة
International Development Association (IDA)	الرَّابِطَة (أو الْهَيْئَة) الدُولِيَّة لِلإنْماء	إِقْلِيمِيَّة دُولِيَّة
International Difference	نِزَاع دُولِي	النَّهَر الدُولِي
International Emergency Force	فُوْرَة الطَّوارِيَّة الدُولِيَّة	إِرْتِفَاقَات دُولِيَّة
International Finance Corporation (IFC)	الشَّرِكَة المَالِيَّة الدُولِيَّة	مُجَمَّع دُولِي
		الْمُنَظَّمَة الدُولِيَّة لِلْإِلْتَسَاتِ لِلْإِلْتَسَاتِ الْلَّا سِلْكِيَّة عَبْرِ الْأَقْمَار الصَّنِاعِيَّة (إِنْتِلْسَات)

International Telecommunication Union (ITU)	الاتِّحاد الدُّولِي لِلمُواصلات السُّلْكِيَّة واللاسلكيَّة	«Jus Cogens»	القاعدة الْأَمْرَة
International Trade	تِجَارَة دُولِيَّة	Justice	عَدْالَة
K			
International Trade Unions Organizations	المُنَظَّمات التَّقَانِيَّة الدُّولِيَّة	Kangaroo Technique	بَقَنْتَرَةِ الْفَقَنْتَرَة
International Treaty	مُعَاهَدَة دُولِيَّة	Kellog-Briand Pact	مِيثاقِ بِرْبَانِ كِيلُوغ
Internet	إِنْتَرْنِت	Kemalism	الْكَمَالِيَّة
Intervention	تَدْخُلٌ	King	مَلِكٌ
Interventionism	تَدْخُلِيَّة	«Kominform»	الْكُوْرِمِنْفُورْم
Invalidation	إِنْطَالٌ أَو إِلغَاء	«Komintern»	الْكُوْرِمِنْتَرْن
Investigation	تَحْقِيقٌ	«Kremlin»	الْكَرْمَلِنْ
Investiture	تَوْلِيَّة أو تَكْلِيف بالوزَارَة	L	
Irangate	إِيرَان غَيْثٌ	Labour Party	الْحَزْبُ العَمَالِيُّ
Iron Curtain	سِيَّنَار حَدِيدِيٌّ	«Land»	لَانْدُ أو وِلَادَة
Irredentism	إِنْضِمَامِيَّة	«Landrat»	لَانْدِرَاتُ أو الْمَجْلِسُ
Irremovability	عَدْم قَابِلَيَّةِ الْعَرْلَل	«Landsgemeinde»	لَانْدِشِكَمَائِنَدَهُ أو جَمِيعَةُ الْعَرْلَل
Irresponsibility of Chief of State	لَا مَسْؤُلَيَّة رَئِيسُ الدُّولَة	الشَّعْب	
Islam	الْإِسْلَام	Latin American Integration Association (LAIA)	الرَّابِطَةُ الْلَّاتِينِيُّوْ أمِيرِكِيَّةُ لِلتَّكَامُل
Islamic Development Bank (IDB)	الْبَنْكُ الإِسْلَامِيُّ لِلإنْتَماَمِ	Law	قَانُونُ
Isolationism	إِغْرَازِيَّةٌ	Law of Amnesty	قَانُونُ الْمَغْفِفَ الشَّامِل
Italian Christian Democracy	ديمُقْرَاطِيَّة - مَسِيحِيَّة إِيطَالِيَّة	Law of Delegation	قَانُونُ التَّقْوِينِض
Italian Communist Party	الْجَزْبُ الشُّيُوعِيِّ الإِيطَالِيِّ	Law of le Chapelier	قَانُونُ لُوشَابِلِيه
J		Law of the Sea	قَانُونُ الْبِحَارِ
Judaism	الْيَهُودِيَّة	Law of Space	قَانُونُ الْفَضَاءِ
July Monarchy	مَلَكَيَّة تمُوز / يوليو	League of Arab States (LAS)	جَامِعَةُ الدُّولِ الْعَرَبِيَّةِ
Junta	جانَتُ أو حُكُومَة إِنْقَلَابٍ عَسْكَرِيٍّ	League of Nations	عُصَبَةُ الْأَمَمِ
		«Lebensraum» or Vital Space	مَحَاجَلُ حَيَويَّةِ
		Left	الْيَسَارِ
		Leftism	الْيَسَارِيَّةِ

Legal Country	البلد القانوني	Majority Fact	واقعة الأغلبية
Legality	قانونية	Major Party	حزب الأغلبية
Legal Public Principles	المبادئ القانونية العامة	Maltese Sovereign Order	الأُخْوَيَة (أو الرُّهْبَانِيَّة) السَّيِّدَة لِمَالَطَة
Legate	القَاصِد الرَّسُولِي		
Legation	المُفَوْضَيَّة أو القصادة	Mandate	إنتداب
Legend	خُرَافَة أو أُنْسَطُورَة	Manifestation	مُظَاهَرَة
Legislative Assembly	الجمعية (أو المجلس) التشريعي	Maoism	الماوية
Legislative Body	جسم تشريعي	Marshall plan	مشروع مارشال
Legislative Election	إنتخابٌ تشريعي	Martial Law	قانون عُزْفِي
Legislative Power	سلطةٌ تشريعية	Marxism	الماركسيَّة
Legislature	مُدَّةٌ ولاية الهيئة التشريعية	Marxism-Leninism	الماركسيَّة-اللينينيَّة
Legitimacy	شرعية	Mass-Culture	ثقافة جماهيرية
Legitimate Defense	دفاعٌ شرعية	Mass-Media	ماسَّ ميديا أو وسائل الاتصال
Less Developed Countries (LDC)	البلدان الأقل تقدماً	Mass Party	الحزُب الجماهيري
Liberal Democracy	ديمقراطية ليبرالية	Material Constitution	دُسُنُورٌ مادِيٌّ
Liberal Internationale	الأممية الليبرالية	Matignon Hotel	أوتيل ماتينيون
Liberal Parties	الأحزاب الليبرالية	Mediation	وساطة
Liberty	حُرْيَة	Mediatized Democracy	ديمُقْرَاطِيَّة وساطية
List of Confidence	لائحة الثقة	Mediator	وسيط
Local Affairs	شُؤون محلية	Menshevik	المشفيك
Locarno Pact	مبِتَاق لو كارنو	Mercantilism	المركانِيَّة
Lomé Conventions	إتفاقيات لومييه	Message	رسالة
Lower House	المجلس الأُذْنِي	Micropolitics	ميكرُوسيَّاسَة
Luxembourg Palace	قصرُ اللوكسمبورغ	Micro-State or ministate	ميكرُو دُوَلَة
M			
Machiavellianism	الماثيافِيلِيَّة	Militant	مناضل
Macropolitics	الماكروسيَّاسَة	Military Occupation	احتِلال عسكري
Magistracy	القضاء	Military Regime	نظام عسكري
Majority	أُكْثَرَيَّة	Militia	ميليشيا
		Minister	وزير
		Ministerial Cabinet	كابِينَت وزاريَّة

N	النَّاصِرَةُ
Nasserism	أُمَّةٌ
Nation	الجَمْعِيَّةُ الْوَطَبَّيَّةُ
National Assembly	الْمَجْلِسُ الْوَطَنِيُّ لِرَبَابَةِ الْعَمَلِ الْفَرَنْسِيَّةِ
National Council of French Patron Labor	الْمَجْلِسُ الْوَطَنِيُّ لِرَبَابَةِ الْعَمَلِ الْفَرَنْسِيَّةِ
National Indignity	عَدَمُ الْأَهْلِيَّةِ الْوَطَبَّيَّةِ
Nationalism	الْقَوْمِيَّةُ
Nationality	جَنِّسِيَّةٌ أَوْ تَابِعَيَّةٌ
Nationalization	الْتَّأْمِيمُ
Nationals	رَعَايَا
National School of Administration	الْمَعَهْدُ
«Modus Vivendi»	الْوَطَنِيُّ لِلْإِدَارَةِ
Monarchy	الْوَطَنِيَّةُ -
Monism	الْاِشْتِراكِيَّةُ أَوِ التَّازِيَّةُ
Monocameralism	سِيَادَةُ قَوْمِيَّةٍ
Monocracy	قَانُونُ طَبِيعِيٍّ نَازِيٍّ
Monroe Doctrine	تَجْسُّسٌ
Moral Order	حِيَادٌ
Most Favoured Nation Clause	تَحْيِيدٌ
Motion of Censure	نِزَاعٌ دُولِيٌّ جَدِيدٌ
Multicameralism	النِّظامُ الْاِقْتَصَادِيُّ الدُّولِيُّ الْجَدِيدُ
Multinational Enterprises	النِّظامُ الدُّولِيُّ (أَوِ الْعَالَمِيُّ) الْجَدِيدُ
Multipartisanship or Multi-Party System	نَازِيٌّ جَدِيدٌ
Municipal Election	النِّظامُ الْعَالَمِيُّ الْجَدِيدُ لِلْإِعْلَامِ وَالاتِّصالِ
Municipality	عَدَمَّةٌ حَسْبٌ (أَوْ عَدَمٌ) الْفَقْةِ
Nihilism	
No Confidence	

Non-Belligerence or Belligerency	عدم المُحاربة أو عدم الاشتراك في الحزب	مُنظمة دُول أميركا الوُسطى
Non-Recognition	عدم الاعتراف	منظمة التعاون والإنماء (OECD)
Non-Violence	عدم العنف	الاقتصادي
Nordic Council	المجلس الشمالي	Organization of the Islamic Conference (OIC)
North American Free-Trade Agreement (NAFTA)	اتفاق التبادل الحر الشمالي-أميركي	مُنظمة المؤتمر الإسلامي
North Atlantic Treaty Organization (NATO)	مُنظمة معاهدة شمال الأطلسي أو حلف الأطلسي	منظمة البلدان المصدرة للبترول (OPEC)
O		الأوزيليات
Observer	مراقب	الأرثوذكسيَّة
Old Regime	نظام قديم	إبعاد أو تَبَذُّل
Oligarchy	الأولئكاريَّة أو حُكم القلة	تقدُّم
«Ombudsman» or Defender of People	أوْبُدسمان أو ذايد عن الشعب	اختلاط (أو تَشَابُك)
Open Door	الباب المفتوح	السلطات
Opinion	رأي	
Opportunism	إنتهازية	
Opposition	معارضة	
Oppression	ظلم أو جُزُور	
Ordinance	أمر إشتراعي	
Ordinary Law	قانون عادي	
Organic Law	قانون عضوي (أو نظامي)	
Organization of African Unity (OAU)	مُنظمة الوحدة الأفريقية	
Organization of American States (OAS)	مُنظمة الدول الأميركيَّة	
Organization of Arab petroleum Exporting Countries (OAPEC)	مُنظمة البلدان العربية	
	المُصدِّرة للبترول	
Organization of Central American States		
P		
Pacifism	سلامية أو حُبُّ السلام	
Pact	ميثاق أو شُرَعَة	
Pan-Africanism	الجامعة الأفريقيَّة أو الأفريقيَّة	
Pan-Americanism	الجامعة الأميركيَّة أو الأميركيَّة	
Pan-American Union	الاتحاد الأميركيَّي	
Pan-Arabism	جامعة العرب	
Pan-Germanism	الجامعة الجرمانية أو الجرمانوية	
Pan-Islamism	الجامعة الإسلامية	
Pan-Slavism	الجامعة السلافية	
Parallelism of Forms	موازاة الأشكال	
Parliament	برلمان	
Parliamentary	برلماني	
Parliamentary Absenteeism	تعيُّنية نِيَابَة	
Parliamentary Assembly Presidency	رئاسة الجمعية النيابية	

Parliamentary Assistant	مساعد برلماني	التحكيم الدائم
Parliamentary Block	الكتلة الناية	المحكمة الدائمة للعدل الدولي
Parliamentary Commission	لجنة ناية	(PCIJ)
Parliamentary Discipline	إنضباط ناية	«Persona Grata»
Parliamentary Indemnity	تعويض نايب أو مكافأة ناية	شخص مرغوب فيه عبادة الشخصية
Parliamentary Initiative	مبادرة ناية	شخصية السلطة سلطة مشخصة
Parliamentary Interpellation	إشتياجواب ناية	Personalized Proportional Representation تمثيل نشبي مشخص
Parliamentary Majority	أكثرية ناية	شريك
Parliamentary Polling	اقتراعات ناية	قرصنة
Parliamentary Procedure	الأصول (أو الاجراءات) الناية	تخطيط
Parliamentary Regime	نظام برلماني	البلسيست أو الاستفتاء العام
Parliament House	مجلس التواب	لجنة المجلس
Parliament «Ipsso Jure» Meeting	الاجتماع الحكمي للبرلمان	بకامله
Participation	مشاركة	تعددية
Parties in Developing Societies	الأنحزاب في المجتمعات النامية	البلوتوقراطية
Party of Cadres	حزب الأطر	بوليولوجيا أو علم الحرب
Party of Electors	حزب الناخرين	المكتب السياسي للجنة المركزية
Patriotism	وطنية	للحزب الشيوعي
Peaceful Coexistence	التعايش الشعبي	تناوب (أو تعاقب) سياسي
Peaceful Settlement of Conflicts	تسويقة سلمية للنزاعات	سلوك سياسي
Peace Keeping Operations	عمليات حفظ السلام	مكتب سياسي
Pentagon	البنتاجون	طبقة سياسية
People	شعب	التزام سياسي
People Deputies Congress	مؤتمر نواب الشعب	إتصال سياسي
«Perestroika»	البريسترويكا أو إعادة البناء	زبونية سياسية
Permanent Court of Arbitration	محكمة	دستور سياسي
		ثقافة سياسية
		لاقتصاد السياسي
		قوى سياسية

Political Indignity	عدم الأهلية السياسية	Pragmatism	براغماتية
Political Justice	عدالة سياسية أو قضاء سياسي	Preamble	دِيناجة
Political Liberty	حرية سياسية	Prefect or Mayor	محاافظ
Political Marketing	تسويق سياسي	President of Council of Ministers	رئيس
Political Participation	مشاركة سياسية		مجلس الوزراء
Political Party	الحزب السياسي	Presidential Election	انتخاب رئاسي
Political Power	سلطة سياسية	Presidentialism	رئاسية
Political Regime	نظام سياسي	Presidential Majority	أكثرية رئاسية
Political Relations	علاقات سياسية	Presidential Regime	نظام رئاسي
Political Science	علم السياسة	President of the Republic	رئيس جمهورية
Political Society	مجتمع سياسي	«Presidium»	البريزيدوم
Political Sociology	علم إجتماع السياسة	Press	صحافة
Political Temperament	مزاج سياسي	Press Conference	مؤتمر صحفي
Political Theory	نظريّة سياسية	Pressure Groups	جماعات الضغط
Political Typology	تصنيفية سياسية	Preventive Measures	إجراءات وقائية
Politician	سياسي	Preventive Regime	نظام وقائي
Politicization	تسييس	Previous Question	مسألة مُبقة
Politics	سياسة	Primaries	إنتخابات أولية أو «الأوليات»
Poll	الاستبيان أو قياس الرأي العام	Prime Minister	وزير الأول
Polling-Booth	قلم (أو مكتب) الاقتراع	Principle of Mediacy	مبدأ الوساطة
Polyarchy	البوليفارشية أو حُكم الكثرة	Principle of Nationalities	مبدأ القوميات
Popular (or People's) Democracy	ديمقراطية شعبية	Privatization	تحصيص أو حضخصة
		Privileges	امتيازات
Popular Initiative	مبادرة شعبية	Procedural Democracy	ديمقراطية إجرائية
Popular Sovereignty	سيادة شعبية	Progressionism	التقدمية
Popular Veto	الفتو الشعبي	«Proletariat»	البروليتاري
Popular Will	إرادة شعبية	«Pronunciamiento», «Putsch»	إنقلاب عسكري
Populism	شعبوية	Propaganda	دعائية
Portfolio	حقيبة	Property	ملكية
Post-Industrial Society	مجتمع فوق الصناعي	Proportional Representation	تمثيل نسبي
Postponement	إرجاء أو تأجيل	Prorogation	تمديد
Power	سلطة	Proselytism	بشير أو دعوة إلى دين

Protectionism	جِمَانِيَّة	Racism	عُنْصُرِيَّة
Protectorate	جِمَاءِيَّة	Radicalism	رَادِيكَالِيَّة
Protestantism	البرُوتُوْسُتَانِيَّة	Radical Parties	الْأَخْرَابُ الرَّادِيكَالِيَّة
Protestant Parties	الْأَخْرَابُ البرُوتُوْسُتَانِيَّة	«Raïs»	رَئِيسٌ
Providentialism	عِنْيَةٌ إِلَهِيَّة	Rapacki Plan	مَشْرُوْع رَاباكي
Publication	نَسْرَف	«Rapporteur»	مُقْرَرٌ
Public Calamity	كَارِثَةٌ عَامَّة	Ratification	تَضْدِيقٌ
Public Enterprises	مَشْرُوْعَاتٌ عَامَّة	Rational Choice Theory	نَظَرِيَّةُ الْاِخْتِيَارِ
Public Establishment	مُؤْسَسَةٌ عَامَّة	Rationalization of Budget Choices	الْعَقْلَانِيَّة
Public Interest	مَضْلَحَةٌ عَامَّة	Rationalized Parliamentarianism	عَقْلَةُ الْبَرْلَمَانِيَّة
Public International Law	الْقَانُونُ الدُّولِيُّ الْعَامُ	«Rebus Sic Stantibus» Clause	خَيَاراتُ الْمُوازَانَة
Public Liberties	حَرِّيَاتٌ عَامَّة	Reason of State	مُنْطِقُ الدُّولَةِ أو داعيَ المَضْلَحَة
Public Order Or Peace and Order	نِظامٌ عَامٌ	Reaction	رَجُعِيَّة
Public Person	شَخْصٌ عَامٌ	Real Country	الْبَلْدُ الْحَقِيقِيُّ
Public Policies	سِيَاسَاتٌ عَامَّة	Rebellion	عَصِيَانٌ
Public Powers	سُلْطَاتٌ عَامَّة	Recommittal	إِلْتَقَافُ بِيَقِيمِ الْحَالَةِ الَّتِي انْعَدَدَ عَلَيْهَا
Public Puissance	قُوَّةٌ عَامَّة	Reciprocity	مُعَامَلَةُ بِالْمِثْلِ
Public Safety	سَلَامَةٌ عَامَّةٌ أو إِنْقَاذٌ عَامٌ	Recognition	إِعْتِرَافٌ
Public Service (or utility)	مَرْفَقٌ عَامٌ	Red Cross (RC)	الصَّلَيْبُ الْأَخْرَمُ
Puissance	شَلْطَانٌ أو قُوَّةٌ أو دُوَلَةٌ	«Referendum»	الرَّفَرَنْدُومُ أو الْاِسْتِفتَاءُ
Punishment Legal Principle	مُبْدِأ شَرْعِيَّةِ الْعُقوَبَاتِ	Referendum Law	قَانُونُ إِسْفَتَانِيٍّ

Q

Quantification	تَكْمِيمٌ أو تَحدِيدُ الْكَمِيَّةِ	«Regency	الصَّلَيْبُ الْأَخْرَمُ
«Questionnaire»	إِسْتِمَارَةٌ	Region	الرَّفَرَنْدُومُ أو الْاِسْتِفتَاءُ
Questions	أَسْئِلَةٌ	Regal Power	قَانُونُ إِسْفَتَانِيٍّ
Quirinal	كِيرِينَال	Refugee	إِصْلَاحِيَّة
Quorum	نِصَابٌ	Regency	لَاجِئٌ

R

Racial Discrimination	تَميِيزٌ عُنْصُرِيٌّ	Regional Agreement	إِقْلِيمِيٌّ
-----------------------	----------------------	--------------------	--------------

Regional Election	إِنتِخاب إقْلِيمِيٌّ	Revision of Constitution	تعديل (أو مراجعة) الدُّسْتُور
Regionalism	إِقْلِيمِيَّةٌ		تَعْدِيلِيَّةٌ
Regionalization	أَفْلَمَةٌ	Revisionism	فِتْنَةٌ أو تَمَرُّدٌ
Regulation	نِظامٌ أو لائِحةٌ	Revolt	ثُورَةٌ
Regulatory Power	سُلْطَةٌ تَنظِيمِيَّةٌ	Revolution	الْيَوْمَينِ
«Reich»	رَائِيخٌ	Right	حَقُّ الْلَّهُجَوِيِّ السِّياسِيِّ
Reign	عَهْدٌ أو مُدَّةُ الْمُلْكِ	Right of Asylum	حَقُّ الْعَفْوِ
Reparation	تَغْيِيبٌ أو إِصْلَاحُ الضَّرَرِ	Right of Grace	حَقُّ تَقْدِيمِ الْعَرَافِضِ
Repatriation	إِعادَةٌ لِلْوَطَنِ	Right of Petition	حَقُّ العَزْلِ
Representation	تَمْثِيلَةٌ	Right of Popular Revocation	الشَّغْبِيَّةٌ
Representative	مُمَثِّلٌ		ذُشُورُ جَادِيدٍ
Representative Democracy	دِيمُوْرَاتِيَّةٌ تَمْثِيلِيَّةٌ	Rigid Constitution	الْجَزْبُ الْجَامِدُ
Representative Regime	النُّظُمَ الْتَّمَثِيلِيَّةُ	Rigid Party	رِيكْشَدَاغُ
Repression	قَمعٌ	«Riksdag»	فِتْنَةٌ أو هِيَاجٌ شَغْبِيٌّ
Repressive Regime	نِظامٌ عَقَابِيٌّ	Riot or Disturbance	إِنْبَاعَاتٌ
Reprisal	أَغْمَالٌ إِنْتَقَامِيَّةٌ أو أَغْمَالٌ ثَارِيَّةٌ	«Risorgimento»	مُلْكٌ (حُكْمٌ أو سُلْطَةٌ)
Republic	جُمْهُورِيَّةٌ	Royalty	المُنْهَكُومُونَ
Republican Monarch	عَاوِلٌ جُمْهُورِيٌّ	Ruled or Governed	الْحُكَّامُ
The Republic Court of Justice	مَسْكِنَةُ عَدْلٍ	Rulers	
	الْجُمْهُورِيَّةُ		
Requisition or Confiscation	مُصَادَرَةٌ	S	
Reserved Domain	مَجَالٌ مَحْفُوظٌ	Saharan States	دُولَ صَخْرَاوِيَّةٌ
Resident	مُقِيمٌ	Saint-Simonianism	سَانْ سِيمُونِيَّةٌ
Resignation	إِسْتِيَاقَةٌ	Sample	عِينَةٌ
Resistance to Change	مُقاوَمَةُ التَّغْيِيرِ	Schengen Agreements	اِنْفَاقَاتُ شِيشْتَنُونَ
Resistance of Oppression	مُقاوَمَةُ الظُّلْمِ	Seaside Resort Cabinet	كَابِينَتٌ (أو حُكْمَةٌ)
Resister of Member of a Resistance Movement	مُقاومٌ	Secession	حَمَامِيَّةٌ
Resolution	قَرْارٌ	Secretaria General of Government	إِنْفَصالٌ
Restoration	إِسْتِعْرَاشٌ		الْأَمَانَةُ للْحُكْمَةِ
Retorsion	رَدَّ السَّيْئَةِ بِالْمِثْلِ	Secretariat General of Republic Presidency	الْأَمَانَةُ الْعَامَّةُ لِرِئَاسَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ
Reunification	إِعادَةٌ تَوْجِيدٌ		

Secretary of State	أمين سر الدولة	South African Development Community
Sectarian Parties	الأحزاب الطائفية	جماعة إنماء أفريقيا الجنوبية (SADC)
Secularism	علمنة	South Asia Association for Regional Cooperation (SAARC)
Seeking to Become a Minister	مستشار	رابطة جنوب آسيا للتعاون الاقتصادي
Self-Determination	تقرير ذاتي للمصير	South-East African Preferential Exchange Zone منطقة التبادلات التفضيلية لأفريقيا الشرقية والجنوبية
Self Management	تشير ذاتي أو إدارة ذاتية	South-East Asia Treaty Organization مُنظمة معايدة جنوب - شرق آسيا (SEATO)
Semi-Direct Democracy	ديمقراطية شبه مباشرة	Southern Cone Common Market السوق المشتركة للمحروط الجنوبي
Semi-Representative Democracy	ديمقراطية شبه تمثيلية	South Pacific Commission لجنة جنوب الباسيفيك
Senate	مجلس الشيوخ	فorum ال巴斯يفيك الجنوبي
Senator	سناتور أو شيخ	Sovereignty سيادة
Senatorial Election	إنتخاب مشيخي	«Soviet» سوفيات
«Senatus-Consultum»	قرار مشيخي	Speaker سينيكر أو رئيس مجلس العموم
Separationism	إنفصالية	Split Ticketing تسيطيب أو حق تغيير الأسماء في اللائحة الانتخابية
Separation of Powers	فضل السلطات	Spoils System منظم الغنائم (أو الأسلاب)
Session	جلسة	Stalinism شتالينية
Session	دورة	State دولة
Shadow Cabinet	كايست (أو حكومة) الظل	State of All People دولة الشعب كله
Shinto or Shintoism	الشنتو	State of Emergency حالة الطوارئ
Shuttle	مكوك أو ذهاب وإياب مستمران	State-«Gendarme» دولة - ذرية
Silent Majority	أكثرية صامتة	State of Law دولة القانون
SILVA Conference	مؤتمر سيلفا	Stateless or Having No Nationality عديم الجنسية أو المشرد
Singambia	سنغامبيا	Statement of General Policy بيان السياسة العامة
Slavery	رق	الأخذاب الاشتراكية والاجتماعية الديموقراطية
Social Classes	طبقات اجتماعية	
Social Constitution	دستور اجتماعي	
Social Contract	عقد اجتماعي	
Social Economy	الاقتصاد الاجتماعي	
Social Hierarchy	تراثية اجتماعية	
Socialism	إشتراكية	
Socialist and Social Democratic Parties	الأخذاب الاشتراكية والاجتماعية الديموقراطية	

Statement of Government	إعلان الحكومة	Technical Cooperation Commission of South Sahra Africa
State-Nation	دولة - أمة	لجنة التعاون الفنّي في أفريقيا
State of Necessity	حالة الضرورة	جنوب الصحراء
State-Providence	دولة - العناية	التكنوقراطية أو حُكم التقنيين
State Security	أمن الدولة	نقل التكنولوجيا
State of Siege	حالة الحصار	بنية تكنولوجية
State Veto	الفيتو الدولي	إدارة إقليمية
Statism or State Control	دولافية أو رفاهية الدولة	تَنَازُل إقليمي
Statocracy	شَأْتُورِقراطية	جماعة
Stimson Doctrine	عقيدة ستيمسون	إقليمية (أو محلية)
Stop and Examine a Ship	تفتيش السفن	إقليم
Storm Desert Operation	عملية عاصفة الصحراء	إقليم واقع تحت الوصاية
Strategic Defense Initiative (SDI)	مبادرة الدفاع الاستراتيجي	إرهاب
Subsidiary Organs	أجهزة ثانوية (أو فرعية)	مؤتمرات لاهاي
Substitute	روييف (أو بديل) احتمالي	التيوقراطية
Subversion	تَمْهِير أو تَحْرِيب (قلب النظام)	نظَرَةِ التَّشْبِيل
Succession of States	تعاقب (أو خلافة) الدول	العالم الثالث
Suffrage	حق الاقتراع	الطبقات الثلاث
Support Group	مجموعة الدعم	التينيَّة
Supreme Court	المحكمة العليا	عقيدة طوبار
Supreme Pontiff or Pope	البابا الأعظم أو	التوتاليتارية أو الكلية
Sympathetic	محبذ أو مشابع	إتحاد المهن
Synarchy	سيبارشية أو حُكُومة جماعية	تقليدية أو إمثالية
«Syndicalism» or Trade-Unionism	نقابية	Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons
Syndicate of Trade-Union	نقابة	معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
Systemicism	منظومية	الtribuna
T		الثلاثية
Taoism	الطَّاوِيَّة	الحزبية
		ترويكا
		الترسكيَّة
		عقيدة ترومان

Tyranny

طُغْيَانٌ

U

Ultimatum

إِنْذَارٌ

Unanimous Society

مُجَمِّعٌ إِجْمَاعِيٌّ

Unconditional Capitulation

إِسْتِسلامٌ غَيْرٌ
مَشْروطٌ (أوْ بِلَا قَيْدٍ أَوْ شَرْطٍ)

Under-Development

تَخلُّفٌ

Under Secretary of State

وَكِيلُ الْوِزَارَةِ

Uniform Number

عَدَدٌ مُتَسَابِيٌّ

Union of Arabian Maghreb (UAM)

إِتْحَادُ الْمَغْرِبِ الْعَرَبِيِّ

Union for French Democracy (UFD)

الْإِتْحَادُ مِنْ أَجْلِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الْفَرَنْسِيَّةِ

Union for Peace

الْإِتْحَادُ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ

Union of States

إِتْحَادُ الدُّولِ

Unique Party

الْجَزْبُ الْوَحِيدِ

United Nations Administrative Tribunal

الْمَعْكَمَةُ الإِادَارِيَّةُ لِلأُمُومُ الْمُتَّحِدةِ

United Nations Charter

مِيثَاقُ الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةِ

United Nations Commission on International

Trade Law (UNCITRAL)

لَجْنةُ الْأُمُومِ
الْمُتَّحِدةُ لِلْقَانُونِ التِّجَارِيِّ الدُّولِيِّ

United Nations Conference on Trade and

Development (UNCTAD)

مُؤَمِّرُ الْأُمُومِ
الْمُتَّحِدةُ لِلتِّجَارَةِ وِالْإِنْمَاءِ

United Nations Development Programme

(UNDP)

بِرَبَّانِيَّةُ الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةِ لِلْإِنْمَاءِ

United Nations Economic Commission for

Europe (ECE)

لَجْنةُ الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةُ الْاِقْتَصَادِيَّةُ
لِأُورُوپَیَّةِ

United Nations Economic Commission for

لَجْنةُ الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةُ (ECLA)
الْاِقْتَصَادِيَّةُ لِأَمِيرِكَا الْلَّاتِينِيَّةِUnited Nations Educational, Scientific and
Cultural Organization (UNESCO)
الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةُ لِلتَّرْيِيْهِ وَالْعِلُومِ وَالْقَنْقَافَهِ (بُونِسِكُو)United Nations High Commissariat for
Refugees (UNHCR)
مُؤَوِّضَيَّةُ الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةُ
الْعُلِيَّا لِلْلاِجِئِينِUnited Nations Industrial Development Orga-nization (UNIDO)
مُؤَظَّمَةُ الْأُمُومُ الْمُتَّحِدةُ
لِلْإِنْمَاءِ الصَّنَاعِيِّUnited Nations International Children's
Emergency Fund (UNICEF)
صُندُوقُ الْأُمُومِ
الْمُتَّحِدةِ لِلطَّفُولَةِ (بُونِيسِيفِ)United Nations Organization (UNO)
مُؤَظَّمَةُ الْأُمُومُ
الْمُتَّحِدةُUnited Nations Specialized Institutions (or
Agencies)
المُؤَسَّسَاتُ (أَوِ الْوِكَالَاتُ)
الْمُتَّخَصَّصَةُ لِلْأُمُومُ الْمُتَّحِدةِ

United State دُولَةٌ مُوَحَّدةٌ

Unity of State Power وَحدَةُ سُلْطَةِ الدُّولَةِ

Universal Declaration of Human Rights
الْإِعلَانُ الْعَالَمِيُّ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِUniversal Postal Union (UPU)
اِتْحَادُ الْبَرِيدِ
الْعَالَمِيِّ

Upper House المَجَلسُ الْأَعُلَى

Usurpation of Power إِعْتَصَابُ السُّلْطَةِ

Utopia الْيُوْطُونِيَا أوِ الطَّوْرِيَا

V

Vacancy خَلْوَةٌ أَوْ شُغُورٌ

Validation مُصَادَقَةٌ أَوْ تَصْدِيقٌ

Vassalage	تَبَعِيَّةٌ أَوْ مُقْطَعِيَّةٌ	World Food Programme (WFP)	البَرَنَامِجُ
Veto	فِيْتُو أَوْ الْاعْتِرَاضُ		الْغَذَائِيْنِيِّ الْعَالَمِيِّ
Vice-President	نَائِبُ الرَّئِيسِ	World Health Organization (WHO)	مُنَظَّمةُ الصَّحَّةِ الْعَالَمِيِّ
Violence	عُنْفٌ		
Vote or Voting	تَصْوِيْتٌ	World Intellectual Property Organization	
Vote of Confidence	مَسْأَلَةُ التَّصْوِيْتِ عَلَى الثَّقَةِ		الْمُنَظَّمةُ الْعَالَمِيَّةُ لِلْمَلْكِيَّةِ الْفَكَرِيَّةِ
Voters	مُصْوِّتُونَ	World Jewish Congress	الْمُؤَتَّمُرُ الْيَهُودِيُّ
Votes Count	فَرْزُ الْأَصْوَاتِ		الْعَالَمِيِّ
		World Meteorological Organization (WMO)	

W

War	حَرْبٌ	World Trade Organization (WTO)	مُنَظَّمةُ الْتَّجَارَةِ الْعَالَمِيَّةِ
«Weltanschauung»	رُؤْيَا عَالَمِيَّةٌ		
West African Economic Community (WAEC)	الْجَمَاعَةُ الْاِقْصَادِيَّةُ لِغَربِ افْرِيْقِيَا	Written constitution	دُسْتُورٌ خَطِيْنيٌّ

انْتَهَادُ أُورُوپِيَا الغَرَبِيَّةُ

White House	الْبَيْتُ الْأَيْضِنُ	Xenophobia	كُرْهَةُ الْأَجَانِبِ
Wilson Doctrine	عَقِيْدَةِ وِيلِسُون		
Withdrawal of Candidate	إِنْسِحَابُ الْمُرْشَحِ	Zionism	الصُّهُونِيَّةُ
Working Class	طَبَقَةُ عَامِلَةٍ	Zone of Influence	مَنْطَقَةُ النُّفوْذِ

X**Z**



مسَرَد فَرَنْسِيٌّ - عَرَبِيٌّ

مسَرَدٌ فَرَنْسِيٌّ - عَرَبِيٌّ

A

Abdication	تنَحُّ أو تَنَازُلُ عن الحُكْم	Afro-Asiatisme	الأفرو-آسيوية
Absolutisme	الْحُكْمُ الْمُطْلُقُ	Agence Internationale pour l'Énergie Atomique (AIEA)	الوَكَالَةُ الدُّولِيَّةُ لِلطاقةِ الذَّرِيَّةِ
Abstentionnisme Électoral	الإِمْتِنَاعُ الْإِنتِخَابِيُّ	Mبعوثون قُنصليون	مَعْثُوثُونْ قُنْصُلِيُّونْ
أو نَزَعَةُ الْإِمْتِنَاعِ عَنِ التَّصُوِّبِ		Agents Diplomatiques	مَعْثُوثُونْ دِبلُومَاسِيُّونْ
Absentéisme Parlementaire	تَعْيَيْةُ نِيَّاتِهِ	Agression	غُدُوان
Accord de «Camp David»	إِنْقَاقُ كَامِبْ دَيفِيدْ	Aide aux Pays en Voie de Développement	
Accord Général sur les Tarifs Douaniers et le Commerce	الْإِنْقَاقُ الْعَامُ لِلتَّعْرِيفَاتِ الْجُمْرِيَّةِ وَالشَّجَارَةِ (الْغَاتِ)	مسَاعِدَةُ لِلْبَلَادِ السَّائِرَةِ فِي طَرِيقِ النُّهَا	
Accord International	إِنْقَاقُ دُولِيٍّ	Ajournement	إِرْجَاءُ أَوْ تَأْجِيل
Accord de Libre Échange Nord-Américain (ALENA)	إِنْقَاقُ الْبَادِلِ الْحُرُّ الشَّمَالِيِّ-أَمِيرِكِيِّ	Alliance Électorale (Apparentement)	تَحَالُفُ (اِپْرِيَالِيَّة)
Accord Régional	إِنْقَاقُ إِقْلِيمِيٍّ		
Accords de Schengen	الْإِنْقَاقُ شِينْغَنَ		
Accréditation	إِعْتِمَاد	«Amnesty International»	مُؤَسَّسَةُ الْعَفْوِ الدُّولِيَّة
Acculturation	التَّنَاقُفُ	Anarchie	فَوْضِيٌّ
Acte Général d'Arbitrage	المِيثَاقُ الْعَامُ لِلشُّحُوكِيمِ	Anarchisme	الْفَوْضَوْيَةُ
Activisme	فَعَالَيَةٌ	Ancien Régime	نِظامٌ قَدِيمٌ
Adhérent	مُؤْسِبٌ	Angarie	الْإِنْجَارِيَّةُ أَوْ تَسْخِيرُ بَوَاحِرِ الْمُحَاجِدِينِ فِي الْحَرْبِ
Administration	إِدَارَةٌ	Annexion	ضَمْ
Administration Territoriale	إِدَارَةٌ إِقْلِيمِيَّةٌ	Annulation des Élections	إِنْطَالُ الْإِنْتِخَابَاتِ
Adresse	خِطَابُ الرَّدِّ	Antarctique	الْأَنْتَارِكِيَّكِيُّ أوْ الْقُطْبُ الْجَنُوُبيُّ
Affaires Courantes	أَعْمَالٌ عَادِيَّةٌ (أَوْ جَارِيَّة)	Anticléricalisme	مُنَاهَضةُ الْإِكْلِيرُوسِيَّةِ
Affaires Locales	شُؤُونٌ مَّحَلِّيَّةٌ	Anticonstitutionnalité	عَدْمُ الدُّسْتُورِيَّةِ
		Antimilitarisme	مُنَاهَضةُ الرُّوحِ الْعَسْكِرِيَّةِ

Antiparlementarisme	مُناهضة النَّيَابَة	Association Latino-Américaine d'Intégration
Antisémitisme	مُناهضة السَّاماَة	الرَّابِطة الْلَاتِينِيَّو-أَمِيرِكِيَّة لِلتَّكَامُل (ALADI)
ANZUS-Australie, Nouvelle-Zélande, États-Unies	الأنْزُوس	رَابِطة الْبَادُولُ الْحُرُّ لِلْكَارِبِي
Apatride	عَدِيمِ الْجِنِسَيَّةِ أوِ الْمُشَرَّد	رَابِطةِ الْمَلَكَاتِ الْآسِيَّةِ (ANASE)
Aapolitisme	لا سياسية	رَابِطة جَنُوبِ شَرْقِ آسِيا
«Apparatchiks»	أَبَارَاثِيشِيك	رَابِطةِ الْآسِيَّةِ الْمُتَّفِقِيَّةِ (Association Sud-Asiatique de Coopération)
Appel au Peuple	دَعْوَةِ الشَّعْب	رَابِطةِ جَنُوبِ آسِيا لِلْتَّعاَونِ الإِقْلِيمِيِّ (Régionale)
Arbitrage	تَحْكِيم	الْأَطْلَسِيَّةِ (Atlantisme)
Arbitraire	تَعْسُف	مُلْحق
Arctique	الْأَرْكَتيَّكِ أوِ الْقَطْبِ الشَّمَالِيِّ	مَوْقِف
Aristocratie	الْأَرْشِقَرَاطِيَّةِ أوِ حُكْمِ الْبَلَاءِ	أَنَّارِسِيَّةِ أوِ إِكْتِفاءِ ذاتِي
Armistice	هُدْنَة	الْأُوتُوقَرَاطِيَّةِ أوِ حُكْمِ الْفَرْدِ الْمُطْلَقِ (Autocratie)
Arraisionnement	تَفْيِيشِ الْسُّفُنِ	تَقْرِيرِ ذاتِي لِلْمَصِيرِ (Autodétermination)
Arrêté	قَرْرَار	تَشْيِيرِ ذاتِي أوِ إِدَارَةِ ذاتِيَّةِ (Autogestion)
Assemblée	جَمِيعَيَّةِ أوِ مَجْلِسِ	إِسْتِقْلَالِيَّةِ ذاتِيَّةِ (Autonomie)
Assemblée Constituante	جَمِيعَيَّةِ (أَوِ مَجْلِسِ) تَأْسِيسِيَّة	إِسْتِقْلَالِيَّةِ ذاتِيَّةِ (Autonomisme)
Assemblée Consultative	جَمِيعَيَّةِ (أَوِ مَجْلِسِ) إِسْتِشَارِيَّة	قُوَّةِ الْفَضْيَّةِ (Autorité de la Chose Jugée) المَقْضِيَّةِ (أَوِ الْمَحْكُومِ بِهَا)
Assemblée Fédérale	الْجَمِيعَيَّةِ (أَوِ المَجْلِسِ) الْفَدْرَالِيِّ	
Assemblée Législative	الْجَمِيعَيَّةِ (أَوِ المَجْلِسِ) التَّشْرِيفِيِّ	
Assemblée Nationale	الْجَمِيعَيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ	
Assemblée des Notables	جَمِيعَيَّةِ (أَوِ مَجْلِسِ) الْأَعْيَانِ	
Assistant Parlementaire	مُسَاعِدِ بَرْلَمَانِيِّ	B
Association Européenne de Libre Échange (AELE)	الرَّابِطةِ الأُورُوَيَّةِ لِلْبَادُولُ الْحُرُّ	الْخِلْجَانِ الْتَّارِيَخِيَّةِ (Bais Historiques)
Association Internationale de Développement (AID)	الرَّابِطةِ الْدُّولِيَّةِ لِلْإِنْمَاءِ	بَالْوَتَاجِ (Ballotage)
		الْبَنْكِ الْأَفْرِيقِيِّ لِلْإِنْمَاءِ (Banque Africaine de développement)
		الْبَنْكِ الْآسِيَّةِ لِلْإِنْمَاءِ (Banque Asiatique de Développement)
		الْبَنْكِ الْأَسِيَّوِيِّ لِلْإِنْمَاءِ (Banque de Développement)
		الْبَنْكِ الْأَيْلَانِيَّةِ (Banque Européenne d'Investissement (BEI))
		الْبَنْكِ الْأُورُوبِيِّ لِلْإِسْتِثْمَارِ (Banque Européenne pour la Reconstruction et le Développement (BERD))

الأوروبي للإنشاء والتعهير	Bureaucratie	البِروقراطِيَّة
Banque Interaméricaine de Développement (BID) البنك ما ينَّ الأميركي للإنماء	Bureau Politique	مُكتَب سِياسِيَّة
Banque Internationale pour la Reconstruction et le Développement (BIRD) ou Banque Mondiale البنك الدُّولِي للإنماء	Bureau de Vote	لَفْم (أو مُكتَب) الاقتِراع
والتعهير أو البنك العالمي		
Banque Islamique de Développement (BID) البنك الإسلامي للإنماء		
Banque des Règlements Internationaux (BRI) بنك السُّويات الدُّولِي	Cabinet	كَابِينْت
Belligerisme الإخْرَايَة	Cabinet Balnéaire	كَابِينْت (أو حُكُومَة) حَمَامَيَّة
Bicamérisme (Bicaméralisme) (البِيكامِيرِيَّة) أو ثُنائِيَّة المَجَالِس التَّشْريعِيَّة	Cabinet Fantôme	كَابِينْت (أو حُكُومَة) الظَّلَّ
Bien Commun خَيْر مُشَرَّك	Cabinet Ministériel	كَابِينْت وزارِيَّة
«Bill» de Droits الـبِيل أو ف رَائِيس أو شَرْعَة	Calamité Publique	كارِثَة عَامَّة
الحُوكُوق	Campagne Électorale	حَمْلة إِنتِخَابِيَّة
Bipartisme ثُنائِيَّة جَزِيَّة	Canal International	الْكَنَّاة الدُّولِيَّة
Bipolarisation ثُنائِيَّة الاشتِقطاب	Candidature	تَرشِيْح
Bloc de Constitutionnalité الكُتْلَة الدُّسْتُورِيَّة	Canton	الْكَانْتُون
Blocus حصار	Capacité Électorale	أَهْمَيَّة إِنتِخَابِيَّة
Bolchevik البُلْشِفيَّك	Capitalisme	رَأْسِمَالِيَّة
Bonapartisme البوناپِريَّة	Capitole	الْكَابِيُّول
Bons Offices مساع حَمِيمَة	Capitulation Inconditionnelle	إِسْتِسْلام غَيْر
Bouddhisme البوذِيَّة	Capot	مَشْروط (أو بلا قَيد أو شَرْط)
Bourgeoisie بُرجوازِيَّة	Caste	طَبَقَة مُفَقَّلة
Boycott مقاطعة	«Casus Belli» ou Cas de Guerre	مَنَار (أو
«Bundesrat» ou Conseil Fédéral المجلس الفدرالي		حَالَة) الْحَرْب
		الْكَلَنَكَة
«Bundestag» ou Diète Fédérale بُنْدِستاغ أو	Catholicisme	كُوكِن
الدِّيَت الفدرالي	«Caucus»	كُودِيو
	«Caudillo»	
Bureau de L'Assemblée مُكتَب المَجَلِس	Cens Electoral	رَسْم إِنتِخَابِي أو ضَرِيْبة حَق
	Censure	الْإِنتِخَاب
	Centralisation	
	Centralisme Démocratique	مَرْكَزِيَّة دِيمُقْرَاطِيَّة
	Centre	وَسَط
	Centrisme	وَسَطِيَّة

Césarisme	قِصْرِيَّة	Classe Dominante	طبقة مُسيطرة
Césarisme Démocratique	القِصْرِيَّة الديموقراطية	Classe Moyenne	طبقة وسطى
Cession à Bail	الإيجار الطويل أو التنازل على سُبْلِ الإيجار	Classe Ouvrière	طبقة عاملة
Cession Territoriale	تنازل إقليمي	Classe Politique	طبقة سياسية
Chambre Basse	المجلس الأدنى	Classes Sociales	طبقات اجتماعية
Chambre de Communes	مَجْلِسُ الْمُمُوم	Clause Calvo	شرط كالفو
Chambre des Députés	مَجْلِسُ النُّوَاب	Clause Compromissoire	شرط إتفاقى أو شرط التحكيم
Chambre des Faisceaux et Corporations	مَجْلِسُ الْفَاشِيَّاتِ وَالشَّرْكَاتِ الْكَبْرِيَّاتِ	Clause Facultative de Jurisdiction Obligatoire	الشرط الاختياري في القضاء الإلزامي
Chambre Fédérale	مَجْلِسُ الْفِدَرَالِيَّ	Clause de la Nation la plus Favorisée	شرط الدولة الأكبر رعاية
Chambre Haute	المجلس الأعلى	Clause «Rebus Sic Santibus»	شرط قيام الانفاق بقيام الحالة التي انعقد عليها
Chambre des Lords	مَجْلِسُ الْلُّورَدَاتِ	Clientilisme Politique	زبونية سياسية
Chambre des Paris	مَجْلِسُ النُّبُلَاءِ	Club	نادٍ
Chambre des Représentants	مَجْلِسُ الْمُمَثَّلِينَ	Coalition	إئتلاف أو تحالف
Chancelier	مُشَتَّشار	Codification	تفصين
Chargé d'Affaires	قائم بالأعمال	Coexistence Pacifique	التعايش السلمي
Charisme	الكارِيسِمَ	Cohabitation	تعايش
Charte	مِيثاق	Collectivité Territoriale (lou Locale)	جماعة
Charte des Nations Unies	مِيثاق الأمم المُتَّحِدة		إقليمية (أو محلية)
Chef ou «Leader»	رئيس أو زعيم	Colonialisme	استعمار
Chef Charismatique	رئيس (أو زعيم) كارِيزِمي	Colonie	مستعمرة
Chef d'État	رئيس دُولَة	Colonisation	استعمار
Chef du Gouvernement	رئيس حُكْمَة	Comité d'Aide au Développement	لجنة المساعدة للإنماء
Christianisme	المسيحيَّة أو التَّصْرِيَّة	Comité de la Chambre Entière	لجنة المجلس
Circonscription Administrative	دائرة إداريَّة	Comité Electoral	اللجنة الانتخابية
Circonscription Électorale	دائرة إنتخابيَّة	Comité de la Recherche Spatiale	لجنة الأبحاث الفضائية
Circonstances Exceptionnelles	ظُرُوفٌ إِسْتِثنَائِيَّة		
Cité	حَاضِرَة		
Citoyen	مُوَاطِنٌ		
Citoyenneté	مُوَاطِنَة		
Classe Dirigeante	الطبقة الحاكمة (أو الموجَّهة)		

Commerce International	تجارة دولية	L'Afrique Centrale (CEEAC)	الجَمَاعَة الْإِقْوَانِيَّة لِلْكُوْنُوكُورْدَا أو الْمُعَاهَدَة الْبَابِرِيَّة
Commission de Coopération Technique en Afrique au Sud du Sahara	لجنة التعاون الفني في أفريقيا جنوب الصحراء	Communauté Économique des États de L'Afrique de L'Ouest (CEDEAO)	الجَمَاعَة الْإِقْوَانِيَّة لِلْكُوْنُوكُورْدَا أو الْمُعَاهَدَة الْبَابِرِيَّة
Commission du Droit International	لجنة القانون الدولي	Communauté des États Indépendants (CEI)	جَامِعَة (أو رَابِطَة) الْكُوْنُوكُورْدَا أو الْمُعَاهَدَة الْبَابِرِيَّة
Commission Économique des Nations Unies pour l'Amérique Latine	لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية للأمريكا اللاتينية	Communauté Européenne de Défense (CED)	الجَمَاعَة الأُورُوبِيَّة للدِّفاع
Commission Économique des Nations Unies pour L'Europe	لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا	Communautés Européennes ou Union Européenne	الجَمَاعَات الأُورُوبِيَّة أو الْأَنْتَادَار
Commission Européenne des Droits de L'Homme	اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان	Communication Audiovisuelle	إِتصَال مَعْنَى - بَصَرِي
Commission des Nations Unies pour le Droit International	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	Communication Politique	إِتصَال سِيَاسِي
Commission de L'Océan Indien	لجنة المحيط الهندي	Communisme	الشُّيُوخِيَّة
Commission du Pacifique Sud	لجنة جنوب الباسيفيك	Compétence	إِختِصاص أو صَلاَحِيَّة
Commission Parlementaire	لجنة نيابة	Comportement Politique	سُلُوك سِيَاسِي
Commonwealth	الكونفُونُولُت أو جامعَة الدول البريطانية	Compromis Historique	تَسْوِيَة تَارِيخِيَّة
Communauté	جَمَاعَة	Concentration des Pouvoirs	تَركِيز (أو تَمَرِّكُز) السَّلَطَات
Communauté pour le Développement de L'Afrique Australe	جَمَاعَة إِنْماء أفريقيا الجنوبيَّة	Concertation	شَائُور أو إِنْفَاق
Communauté Économique de L'Afrique de L'Ouest (CEAO)	الجَمَاعَة الْإِقْوَانِيَّة لِغَرب أفريقيا	Concert Européen	المُؤَتَمَر (أو الْإِنْفَاق) الأوروبي
Communauté Économique des États de		Concession	إِفْيَاز
		Conciliation	تَؤْفِيق
		Conclave	مَجْمَع كَرَادِلَة
		Concordat	الكونكُورْدَا أو الْمُعَاهَدَة الْبَابِرِيَّة
		Condominium	الكوندومينيُوم أو الْحُكْم المُشَرَّك
		Confédération d'États	كُونْفِدرَالِيَّة الدُّولِيَّة أو الْأَنْتَادَار
		Confédération Européenne des Syndicats	الْأَنْتَادَار التَّعااهِدِي لِلْكُوْنُوكُورْدَا

(CES)	الكونفدرالية الأوروبية للنَّقَابات	Confiance	ثقة
Confédération Française Démocratique du Travail (CFDT)	الكونفدرالية الفرنسية الديمقراطية للعمل	Conflit des Civilisations	صراع الحضارات
Confédération Française des Travailleurs Chrétiens (CFTC)	الكونفدرالية الفرنسية للعمال المسيحيين	Confucianisme	الكونفوشيوسية
Confédération Générale du Travail (CGT)	الكونفدرالية العامة للعمل	Confusion des Pouvoirs	إختلاط (أو تَشَابُك) السُّلْطَات
Confédération Générale du Travail-Force Ouvrière (CGT-FO)	الكونفدرالية العامة للعمل - الفئة العمالية	Congrès	مؤتمَر
Conférence Circumpolaire des Inuits (CCI)	المؤتمَر القُطْبِي للأسكيمو	Congrès des Députés du Peuple	مؤتمَر نُواب الشعب
Conférence sur La Coopération Économique Internationale ou Dialogue Nord-Sud	المؤتمَر حَول التعاون الاقتصادي الدُّولِي أو حوار الشمال-الجنوب	Congrès Juif Mondial	المؤتمَر اليهودي العالمي
Conférence Diplomatique	مؤتمَر دبلوماسي	Conquête	فتح أو عَزْو
Conférence Ibéro-Américaine	المؤتمَر الأَيْبِرِي-الأَمِيرِكي	Conscience de Classe	وعي طبقي
Conférence des Nations Unies Pour le Commerce et le Développement (CNUCED)	مؤتمَر الأمم المتَّحدة للتجارة والإِنْماط	Conseil des Anciens	مَحْلِس الْقَدَماء
Conférence des Présidents	مؤتمَر الرُّؤُسَاء	Conseil d'Assistance Économique Mutuelle (COMECON)	مَجْلِس المَعْونَة الْاِقْتَصَادِيَّة (تُوْمِيكُون)
Conférence de Presse	مؤتمَر صُحفِي	Conseil de Cabinet	مَجْلِس وزاري
Conférence sur la Sécurité et la Coopération en Europe (CSCE)	المؤتمَر حَولَ الأمْن والتَّعاون في أوروبا	Conseil des Cinq Cents	مَجْلِس خَمْسَمَائِيَّة
Conférences de Genève	مؤتمَرات جِنِيف	Conseil Constitutionnel	مَجْلِس دُسْتُوري
Conférence SILVA	مؤتمَر سِيلِفا	Conseil de Coopération Arabe (CCA)	مَجْلِس التَّعَاوُن الْعَربِي
Conférences de La Haye	مؤتمَرات لاهاي	Conseil de Coopération du Golfe (CCG)	مَجْلِس التَّعَاوُن الْخَلِيجِي
		Conseil Économique et Social	المَجْلِس الْاِقْتَصَادِي وَالْجَمَاعِي
		Conseil de L'Entente	مَجْلِس الْاِنْتَفَاق (أو الْتَّقَافُم) الرُّوْدِي
		Conseil d'État	مَجْلِس الدُّولَة
		Conseil des États	مَجْلِس الدُّولَ أو مجلِس الولايات
		Conseil de L'Europe	مَجْلِس أوروبا
		Conseil Interministériel (Comité Interministériel)	المَجْلِس ما يَبْيَن الوزاري (اللجنة ما يَبْيَن)

	(الوزارية)	Contresein Ministériel	توقيع وزاري إضافي
Conseil des Ministres	مجلس الوزراء	Contrôle de la Constitutionnalité des Lois	مراقبة على دستورية القوانين
Conseil des Ministres de L'Union des Républiques Socialistes Soviétiques	مجلس وزراء إتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	Convention	مؤتمر أو جماعة تأسيسية
Conseil National du Patronat Français (CNPF)	المجلس الوطني لربابة العمل الفرنسية	Convention Européenne des Droits de L'Homme	الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان
Conseil Nordique	المجلس الشمالي	Conventions de Lomé	اتفاقيات لومي
Conseil Oecuménique des Églises	المجلس المشكوكني للكنائس	Coopération	تعاون
Conseil de la République	مجلس الجمهورية	Cooptation	اختيار زميل أو تعيين الخلف عن طريق السلف
Consensus	توافق	Corporatisme	الكوربوراتية أو العجرفة
Conservatisme	المحافظة	Corps Diplomatique	سلك دبلوماسي
Constitution	دستور	Corps Électoral	جسم إنتخابي
Constitution Administrative	دستور إداري	Corps Intermédiaires	أجسام وسيطة
Constitutionnalisme	دستورية	Corps Légalitatif	جسم شرعي
Constitution Coutumière	دستور عرفية	Corruption	رشوة
Constitution Écrite	دستور خططي	«Cortès»	كرتس
Constitution Formelle	دستور شكلي	Coup d'État	انقلاب
Constitution Matérielle	دستور مادي	Coup d'État	انقلاب سياسي
Constitutionnalité	دستورية	Cour Constitutionnelle	محكمة دستورية
Constitution Politique	دُوَشُور سياسى	Cour Européenne des Droits de L'Homme	المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
Constitution Rigide	دُوَشُور جايد	Cour Internationale de Justice (CIJ)	محكمة
Constitution Sociale	دُوَشُور إجتماعي	Cour de Justice Centre-Américaine	العدل الدولية
Constitution Souple	دُوَشُور مرن	Cour de Justice de la République	محكمة
Consul	قُنصل		عدل أمريكا الوسطى
Consulat	قُصْلَة		عدل الجمهورية
Contentieux Électoral	نزاع إنتخابي		العرش أو التاج
Contiguïté	تلاصق أو محاذاة	Couronne	محكمة التحكيم الدائمة
Contrat de Législature	عقد مدة ولاية الهيئة التشريعية	Cour Permanente d'Arbitrage	الدائمة
Contrat Social	عقد إجتماعي	Cour Permanente de Justice Internationale	

(CPJI)	المَحْكَمَة الدَّائِمَة لِلْعَدْلِ الدُّولِيِّ	Décret	مَرْسُومٌ
Cour Suprême	الْمَحْكَمَة الْعُلِيَا	Décret-Loi	مَرْسُومٌ إِشْتِرَاعِيٌّ
Coutume	غُرْفَة	Dédoublement Fonctionnel	إِزْدِوَاجٌ وَظَفِيفَيٌّ
Crimes du Droit International	جَرَاجِمُ الْقَانُونِ الدُّولِيِّ	Défense	دِفاعٌ
		Défiance	حَجْبٌ (أَوْ عَدَم) الثَّقَةِ
Crise Ministérielle	أَرْضَمَة وزارِيَّة	Délégation de Pouvoirs	تَفْوِيْضُ السُّلْطَاتِ
Crise de Régime	أَرْضَمَة النَّظَامِ	Délégation de Vote	تَفْوِيْضُ التَّصْوِيتِ
Croix Rouge	الصَّلَبُ الْأَخْمَرُ	Délibération	مُدَاوَلَة أَوْ مُذَاكِرَة
Culte de Personnalité	عِبَادَةُ الشَّخْصِيَّةِ	Démagogie	دِينَما غُرْجِيَّة
Culture	نَفَاقَة	Démilitarisation	تَجْرِيدُّ مِنِ السَّلاحِ
Culture de Masse	نَفَاقَة جَمَاهِيرِيَّة	Démission	إِسْتِقَالَةٌ
Culture Politique	نَفَاقَة سِيَاسِيَّةٍ	Démocratie	دِينَمُقْرَاطِيَّة
		Démocratie Autoritaire (ou Marxiste)	دِينَمُقْرَاطِيَّة سُلْطَوَيَّة (أَوْ مَارْكِسِيَّة)

D

«Dail»	ڈِيْلِن	Démocratie Chrétienne	دِينَمُقْرَاطِيَّة مَسيِّحِيَّة
Débats	مُنَاقَشَاتٍ	Démocratie Chrétienne Italienne (DCI)	دِينَمُقْرَاطِيَّة مَسيِّحِيَّة إِيطَالِيَّة
Décentralisation	لَا مَرْكِبَة	Démocratie Délibérative	دِينَمُقْرَاطِيَّة تَدَاوِلِيَّة
Déclaration Balfour	تَضْرِيْجٌ (أَوْ وَعْدٌ) بَلْفُور	Démocratie Directe	دِينَمُقْرَاطِيَّة مُبَاشِرَة
Déclaration des Droits	إِغْلَانُ الْحُقُوقِ	Démocratie Économique et Sociale	دِينَمُقْرَاطِيَّة اِقْتِصَادِيَّة وَإِجْتِمَاعِيَّة
Déclaration des Droits de L'Homme et du Citoyen	إِغْلَانُ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ وَالْمُواطِنِ	Démocratie Électronique	دِينَمُقْرَاطِيَّة إِلْكْتَرُونِيَّة
Déclaration du Gouvernement	إِغْلَانُ الْحُكُومَةِ	Démocratie Industrielle	دِينَمُقْرَاطِيَّة صَنَاعِيَّة
Déclaration de Guerre	إِغْلَانُ الْحَربِ	Démocratie Libérale	دِينَمُقْرَاطِيَّة لِبِرَالِيَّة
Déclaration Ministérielle	بَيَانٌ وزَارِيٌّ	Démocratie Médiatisée	دِينَمُقْرَاطِيَّة وَسَاطِيَّة
Déclaration de Politique Générale	بَيَانٌ الْسِّيَاسَةِ الْعَامَّةِ	Démocratie Populaire	دِينَمُقْرَاطِيَّة شَعْبِيَّة
Déclaration Universelle des Droits de L'Homme	إِلَاغْلَانُ الْعَالَمِيِّ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ	Démocratie Procédurale	دِينَمُقْرَاطِيَّة إِجْرَائِيَّة
Décolonisation	نَزْعُ الْاِسْتِغْمَارِ	Démocratie Représentative	دِينَمُقْرَاطِيَّة تَمْثِيلِيَّة
Déconcentration	لَا حَضْرَيَّة	Démocratie Semi-Directe	دِينَمُقْرَاطِيَّة شَبَّهَةِ مُبَاشِرَة
Découpage Electoral	تَقْسِيمٌ إِنتَخَابِيٌّ أَوْ تَحدِيدِ الدَّوَافِرِ الْإِنتَخَابِيَّةِ	Démocratie Semi-Représentative	دِينَمُقْرَاطِيَّة شَبَّهَةِ تَمْثِيلِيَّة

Démocratisation	دُفْرَطَة	Doctrine Truman	عَقِيدة ترومان
Dépolitisation	نَزْغُ التَّشْيِيس	Doctrine Wilson	عَقِيدة ويلسون
Dépouillement	فَرْزُ الْأَصْوَات	Dogmatisme	دوْعَمَاتِيَّة أو جَزْمَيَّة
Député	نَائِب	Domaine Réserve	مَجَال مَحْفُوظ
Désarmement	نَزْغُ السَّلَاح	«Downing Street»	داوْنِينْج سِتِّريت
Désidéologisation	نَزْغُ الْأَدْلَجَة	Droit Administratif	قَانُون إِدارِي
Désistement	إِنْسِحَابُ الْمُرْشَح	Droit Aérien (أو قَانُون الطَّيْران)	قَانُون جَوِي (أو قَانُون الطَّيْران)
Déspotisme	إِشْتِيدَادِيَّة	Droit d'Asile	حقُّ اللُّجوء السِّيَاسِي
Détente	إِنْفَرَاجُ أو وَفَاق	Droit Constitutionnel	قَانُون دُسْتُورِي
Dialogue	حَوَار	Droit Diplomatique	قَانُون دِبلُومَاسِي
Dictature	دُكَّاتُورِيَّة	Droite	اليمين
Dictature du Proletariat	دُكَّاتُورِيَّة البروليتاريَا	Droit de l'Espace	قَانُون القَضَاء
Diète	وَبَيْت	Droit de Grâce	حقُّ الْعَفو
Différend International	نِزَاعُ دُولِي	Droit International Humanitaire	القَانُون
Diplomatie	دِبلُومَاسِيَّة		الدُّولِي الإنساني
Directoire	حُكْمَة المُدِيرِين	Droit International Public	القَانُون الدُّولِي العَام
Directoire Européen	حُكْمَة المُدِيرِين الأُورُوبِيَّة	Droit de la Mer	قَانُون الْبَحَار
Dirigisme	نِظامُ اقْتَصَادِ الْمَوْجَهِ أو التَّوجِيهِ	Droit Naturel	قَانُون طَبِيعِي
Discipline Parlementaire	إِنْضِبَاطُ نِيَابِي	Droit de Pétition	حقُّ تَقْدِيمِ الْعَرَائِض
Discipline de Vote	إِنْضِبَاطُ (أو نِظامُ) التَّصْوِيت	Droit de Révocation Populaire	حقُّ التَّرْزِيل
Discrimination Raciale	تَمييزُ عَنْصِري		الشَّعْبِيَّة
Dissidents	مُشَقُّون	Droits Civiques	حُقُوق مَدَنيَّة
Dissolution du Parlement	حلَّ الْبَرْلَمان	Droits de l'Homme	حُقُوقُ الْإِنْسَان
Dissuasion	رَدْع	Dualisme	إِرْبَوْاجِيَّة أو ثَانِيَّة
Doctrine	الْفَقْه	«Duce»	دُوَشِيَّيِّي
Doctrine	عَقِيدة أو مَدْهَب	Dyarchie	الْدِيَارِشِيَّة أو حُكْمُ الشَّخْصِيَّن
Doctrine Brejnev	عَقِيدة بِرْجِنِيف		
Doctrine Drago	عَقِيدة دراغو		
Doctrine Hallstein	عَقِيدة هالستَين	E	عَيْنَة
Doctrine Monroe	عَقِيدة مُونْرو	Échantillon	
Doctrine Stimson	عَقِيدة ستِيمِسُون	École Nationale d'Administration (ENA)	
Doctrine Tobar	عَقِيدة طُوبَار	Écologie	المَعْهَدُ الْوطَنِي للْإِدَارَة الْإِيكُولُوجِيَّا أو عِلْمُ الْبَيْئَة

Économie Appliquée	الاقتـاد التطبيقـي	Entreprises Publiques	مشروعـات عـامة
Économie Concertée	الاقتـاد الشـاوري	Équilibre (ou Balance) des Forces	توازنـ (أو ميزانـ) القـوى
Économie Politique	الاقتـاد السياسيـ		توازنـ الشـلـطـات
Économie Sociale	الاقتـاد الاجتماعيـ	Équilibre des Pouvoirs	إنصـافـ أو عـدـالة
Éducation	تـزـيـنة	Équité	رـقـ
Effectivisme	فـغلـيـة	Esclavage	مـؤـسـسـة عـامـة
Égalité	مـساـواـة	Établissement Public	دـولـة
Église	كـنـيـسة	État	دـولـة مـؤـسـسـة
Électeur	ناـخـبـ	État Divisé	دـولـة القانونـ
Élection, Scrutin	إـنتـخـابـ	État de Droit	دـولـة دـرـكيـة
Élection Cantonale	إـنتـخـابـ كـائـنـونـيـ	État - Gendarme	دوـلـيـة أو رـقـابة الدـولـة
Élection Législative	إـنتـخـابـ تـشـريعـيـ	Étatismـ	دوـلـة - أـمـة
Élection Municipale	إـنتـخـابـ بـلـديـ	État - Nation	حـالـة الـضـرـورة
Élection Présidentielle	إـنتـخـابـ رـئـاسـيـ	État de Nécessité	دوـلـة الشـعـبـ كـلـهـ
Élection Régionale	إـنتـخـابـ إـقـليمـيـ	État du Peuple tout Entier	دوـلـة العـيـانـيـة
Élection Sénatoriale	إـنتـخـابـ مـشـيخـيـ	État - Providence	الـطـبـقـاتـ العـامـة
Électorat - Droit	الـاـنـتـخـابـ - حـقـ	États Généraux	الـدـوـلـ الصـحـارـاوـيـة
Électorat - Fonction	الـاـنـتـخـابـ - وـظـيـفـة	États Sahariens	حـالـةـ الحـصـارـ
Éligibilité	أـهـلـيـةـ الرـشـیـحـ	État de Siège	دوـلـة مـوـحـدةـ
Élitisme	نـخـبـيـةـ	État Unitaire	حـالـةـ الطـوـارـيـةـ
Embargo	حـظرـ	État d'Urgence	أـجـنبـيـةـ
Émeute	فـتـنةـ أو هـيـاجـ شـعـبـيـ	Étranger	الـشـيـرـعـةـ الأـورـوـيـةـ
Émigré	مـهاـجـرـ نـازـحـ	Eurocommunisme	إـجازـةـ قـنـصلـيـةـ أو بـرـاءـةـ إـعـتمـادـ
Émirat	إـمـارـةـ	Exequatur	ترـحـيلـ الـأـجـانـبـ
Empêchement	مانـعـ أو عـائقـ	Expulsion des Étrangers	شـلـيمـ المـحـمـرـيـنـ
Empereur	إـمـپـاطـورـ	Extradition	الـيـمـينـ المـنـطـرـفـ
Empire	إـمـبرـاطـورـيـةـ	Extrême Droite	الـبـيـسـارـ المـنـطـرـفـ
Engagement Politique	إـلتـزـامـ سـيـاسـيـ	Extrême Gauche	تـرـفـقـيـةـ
Enquête	تـحـقـيقـ	Extrémisme	وـاقـعـةـ الـأـغـلـيـةـ
Entente Cordiale	إـتفـاقـ (أـوـ تـفـاهـمـ) وـدـيـ		
Entreprises Multinationales	مشروعـاتـ مـتـمـدـدةـ		

F

Fait Majoritaire

		G	
Fascisme	فَاشِيَّة		
Fédéralisme	فِيدِرَالِيَّة أو إِتَّحَادِيَّة	Gallicanisme	الْغَالِيَكَانِيَّة
Féminisme	نَسْوَيَّة	Garantie des Droits	ضَمَانُ الْمُحْقُوق
Financement des Partis	تَمْوِيلُ الْأَحزَاب	Gauche	الْيَسَار
Fin de l'Histoire	نِهايَةُ التَّارِيخ	Gauchisme	الْيَسَارِيَّة
Fleuve International	نَهَرٌ دُولِيٌّ	Gaullisme	دِيَفُولَيَّة
«Folketing»	فُولْكِنْتَنْغ	Génocide	إِبَادَةُ جَمَاعَيَّة
Fonctionnaire	مُؤْطَّفٌ	Géopolitique	جِيَوْبُولِيْتِيْك (جُغرافِيَّة) أو جُغرافِيَا
Fonctionnaire International	مُؤْطَّفٌ دُولِيٌّ		سِيَاسَيَّة
Fonds Arabes	الصَّنَادِيقُ الْعَرَبِيَّة	Gérontocratie	جِيَرُونْتُوكَراَسِيَا أو حُكْمُ الْمُسْنِينَ
Fonds International de Développement Agricole (FIDA)	الصَّنْدُوقُ الدُّولِيُّ لِلْإِنْسَانِ الزَّرَاعِيِّ (FIDA)	«Gerrymandering»	جِيرِيمَانَدِرِنْغ أو تَشْرِيع
Fonds Monétaire International (FMI)	صَنْدُوقُ الْقَدِ الْدُولِيِّ	«Glasnost»	الْغَلَاسْنُوتُ أو الشَّفَافِيَّة
Fonds des Nations Unies pour l'Enfance	صَنْدُوقُ الْأَمْمَ الْمُتَّحِدةِ لِلطَّفُولَةِ (يونِيسِيف)	Gouvernance	إِدَارَةُ عُلَيَا
Force Internationale d'Urgence	قُوَّةُ الطَّوارِئِ الدُّولِيَّة	Gouvernants	الْحُكَّام
Forum pour la Coopération Économique en Asie - Pacifique	فُورُومُ التَّعَاوُنِ الْاِقْتَصَادِيِّ فِي آسِيا - الْبَاسِيفِيْك	Gouvernement	حُكْمُ الْطَبَقَةِ
Forum du Pacifique Sud	فُورُومُ الْبَاسِيفِيْكِ الجنوبي	Gouvernement de Classe	الْمَحْكُومُونَ
		Gouvernés	
Forces Politiques	قُوَّى سِيَاسَيَّة	Gouverneur	حَاكِمٌ
Forum pour la Coopération Économique en Asie - Pacifique	فُورُومُ التَّعَاوُنِ الْاِقْتَصَادِيِّ فِي آسِيا - الْبَاسِيفِيْك	Groupe d'Appui	مَجَمُوعَةُ الدَّاعِمِ
Forum du Pacifique Sud	فُورُومُ الْبَاسِيفِيْكِ الجنوبي	Groupe de Contadora	مَجَمُوعَةُ كُونْتَادُورَا
		Groupe Parlementaire	الْكُلْتَةُ النَّيَابِيَّة
Fouriérisme	فُورِيَّة	Groupe des Quinze («G15»)	مَجَمُوعَةُ الْخَمْسَنَ («G15»)
Francophonie	فَرْنَكُوفُونِيَّة	Groupe des Sept («G7») ou Groupe des Pays les Plus Industrialisés	عَشَرَةً مَجَمُوعَةُ السَّبْعِ أو مَجَمُوعَةُ الْبَلَدَانِ الْأَكْثَرِ صِنَاعِيَّة
Franquisme	فَرْنَكُوَيَّة		
Fraude	غَشٌّ أو تَحَاُيلٌ أو خَدَاعٌ	Groupes d'États	مَجَمُوعَاتُ الدُّولَ
Frontière	حُدُودٌ	Groupe des Soixante-Dix-Sept («G77»)	مَجَمُوعَاتُ السَّيْنَعِينَ وَالسَّبْعِينَ
«Führer»	فُوْهْرِرٌ	Groupes de Pression	جَمَاعَاتُ الصَّعْدَةِ
		Guerre	حَرَبٌ

H

«Habeas Corpus»	الهائيس كُوربوس	Initiative Gouvernementale	مبادرة حُكومية
Haut-Commissariat des Nations Unies pour les Réfugiés (HCR)	مُفوَضيَة الأمَم المُتَّحِدة	Initiative Parlementaire	مبادرة نِيَابيَة
	الْعُلْيَا لِلأَجْئِين	Initiative Populaire	مبادرة شَعْبِيَة
Haute Cour de Justice	مَحْكَمَة الْعَدْل الْعُلْيَا	Inscription Électorale	قَنْد إِنتَخَابِي
Haute Trahison	خِيَانَة عَظِيمٍ	Instabilité Gouvernementale (ou Ministérielle)	عدَمِ الْاسْتَقْرَارِ الْحُوكْمِيِّ (أوِ الْوِزَارِيِّ)
Hiérarchie Sociale	تَرَاتِيَّة إِجْتِمَاعِيَّة	Institution	مُؤَسَّسَة
Hindouisme	الهِنْدُوُسِيَّة	Institutions (ou Agences) Spécialisées des Nations Unies	المُؤَسَّسَاتِ (أوِ الْوِكَالَاتِ) الْمُتَخَصِّصة لِلأَمَمِ الْمُتَّحِدة
Hôtel Matignon	أُوتِيل ماتينيون		

I

Idée de Droit	فِكْرَة الْحَقْ	Instruction Civique	تَرْبِيَة مَدِينَيَّة
Idéologie	الإِنْدِيْوُلُوجِيَا	Intégration	تَكَامُل
Immigré	مَهَاجِر وَافِد	Intégrisme	التَّسَامِيَّة أوِ الْأَصْوَلِيَّة
Immunité	حَصَانَة	Interafricaine Socialiste	الْأَمْمِيَّة الإِشتَراكيَّة ما بَيْنَ الْأَفْرِيقِيَّة
Immutabilité Constitutionnelle	ثَبَات دُسْتُورِي	Intérêt Public	مَصلَحة عَامَّة
Impeachment	إِمْبِيْشِمِنْت	Intérim	إِنْابَة أوِ وَكَالَة
Impérialisme	إِمْپِرِيَالِيَّة	Internationale Démocrate-Chrétienne	الْأَمْمِيَّة الْدِيمُقْرَاطِيَّة - الْمِسِّيَحِيَّة
Inamovibilité	عَدَم قَابِلِيَّةِ العَرْزُل	International Libérale	الْأَمْمِيَّة الْلِيَبرَالِيَّة
Incompatibilité	تَمَانُع	Internationales Communistes	الْأَمْمِيَّات الشُّيُوعِيَّة
Indemnité Parlementaire	تعويض نِيَابيَّة أو مُكافأة نِيَابيَّة		
Indépendance	إِسْتِقْلَال	Internationalisation	تَدْوِيل
Indignité Électorale	عَدَمِ الْأَهْلِيَّةِ الْإِنتَخَابِيَّة	Internement Administratif	حَجْز إِدارِي
Indignité Nationale	عَدَمِ الْأَهْلِيَّةِ الْوَطَنِيَّة	Internet	إِنْتَرْنَت
Indignité Politique	عَدَمِ الْأَهْلِيَّةِ السِّيَاسِيَّة	Interpellation Parlementaire	إِشْتِجَواب نِيَابي
Individu	فَرْز	Intervention ou Ingérence	تَدَخُّل
Inéligibilité	عَدَمِ الْأَهْلِيَّةِ التَّرْشِيح	Interventionnisme	تَدَخُّلِيَّة
Information	إِغْلَام	Invalidation	إِنْطَال أوِ إِلْغَاء
Informatique	مَعْلُومَاتِيَّة	Investiture	تَوْلِيَة أوِ تَكْلِيف بالوِزَارَة
Initiative de la Défense Stratégique (IDS)		«Irangate»	إِيرَان غَيْت

Irrédentisme	إنْضِامَيَّة	Légitime Défense	دِفاع شَرْعِي
Irresponsabilité du Chef de l'État	لَا مَسْؤُولِيَّة	Légitimité	شَرْعِيَّة
	رَئِيسُ الدُّولَة	Les Trois Ordres	الْطَّبَقَاتُ التَّلَاثُ
Islam	إِلْسَلَام	Lettres de Créditance	أُوراق الْاعْتِمَاد
Isolationnisme	إِنْزَالِيَّة	Liberté	حُرْيَّة
J			
Journal Officiel	الْجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّة	Ligue des États Arabes (LEA)	جَامِعَةُ الدُّولَ
Judaïsme	الْيَهُودِيَّة		الْعَرَبِيَّة
Junte	جَانِتُ أو حُكُومَةُ إِنْقَلَابٍ عَسْكُرِيٍّ	Liste de Confiance	لَائِحةُ الْفَقَة
Juridiction Constitutionnelle	الْفَضَاءُ الدُّسْتُورِي	Liste Électorale	قَائِمَةُ إِنتِخَابَيَّة
Juridiction Exceptionnelle	الْفَضَاءُ الْإِسْتِثنَائِي	Liste Électorale Bloquée	اللَّائِحةُ الْإِنْتِخَابَيَّةُ الْمُجْمَدَةُ (أو الْمُفْقَلَةُ)
«Jus Cogens»	الْقَاعِدَةُ الْآمِرَةُ	Loi	قَانُونُ
Justice	عَدْلَةُ	Loi d'Amnistie	قَانُونُ الْعَفْوِ الشَّامِلِ
Justice Politique	عَدْلَةُ سِيَاسَيَّةٍ أَو فَضَاءُ سِيَاسَيٍّ	Loi-Cadre	قَانُونُ إِطَارِيٍّ
K			
Kémalisme	الْكَمَالِيَّة	Loi des Finances	قَانُونُ مَالِيٍّ
«Kominform» (Cominform)	الْكُومِينْفُورِم	Loi Électorale	قَانُونُ إِنتِخَابَيٍّ
«Komintern» (Comintern)	الْكُومِينْتَرُن	Loi Fondamentale	قَانُونُ أَسَاسِيٍّ
«Kremlin»	الْكَرْمَلِن	Loi d'Habilitation	قَانُونُ التَّقْوِيْضِ
		Loi Le Chapelier	قَانُونُ لُوشَابِلِيه
		Loi Martiale	قَانُونُ عَزْفِيٍّ
		Loi Ordinaire	قَانُونُ عَادِيٍّ
Laïcité	عَلْمَةُ	Loi Organique	قَانُونُ عَضْوِيٍّ (أَو يَنْظَامِيٍّ)
«Land»	لَانْدُ أو وِلَائَة	Loi Référendaire	قَانُونُ إِسْتِفَنَاتِيٍّ
«Landrat»	لَانْدِرَاتُ أو الْمُجْلِسُ	Lutte des Classes	صِرَاعُ الْطَّبَقَاتُ
«Landsgemeinde»	لَانْدِشِكَمَاينَدَةُ أو جَمِيعَةُ		
	الشَّعْب		
«Lebensraum» ou Espace Vital	مَجَالُ حَيَويٍّ	Machiavélisme	الْمَائِيَافِيلِيَّة
Légalité	قَانُونِيَّة	Macropolitique	الْمَاكْرُورِسِيَّة
Légation	الْمُفْوَضِيَّةُ أو الْقِصَادَةُ	Magistrature	الْقَضَاءُ
Législature	مُدَّةُ وِلَائَةِ الْهَيْئَةِ التَّشْرِيعِيَّةِ	Maison Blanche	الْبَيْتُ الْأَيْضُ

Majorité	أَكْثَرَيَّة	Minorité	أَقْلَيَّة
Majorité Parlementaire	أَكْثَرَيَّة نِيَابَيَّة	Minorités	أَقْلَيَّات
Majorité Présidentielle	أَكْثَرَيَّة رِئَاسَيَّة	Mise en Garde	إِجْرَاءَاتِ وِقَايَةٍ
Majorité Silencieuse	أَكْثَرَيَّة صَامِتَة	Mobilisation	تَعْبُيَّة
Mandat	إِنْتِدَاب	Modérmité	حَدَاثَة
Manifestation	مُظَاهَرَة	«Modus Vivendi»	إِنْفَاقٌ مُؤْقَتٌ أَوْ تَسْنِيَةٌ مُؤْقَتَةٌ
Maoïsme	الْمَاوَى	Monarchie	مَلْكِيَّة
Marché Commun des Caraïbes	الْسُوقُ	Monarchie de Juillet	مَلْكِيَّةٌ تَمُوزٌ / يُولِيو
المُشَتَّرَكَةُ لِلْكَارَابِي		Monarque Républicain	عَاهِلٌ جُمْهُورِيٌّ
Marché Commun du Cône Sud («Mercado Comun Del Sur», Mercosur)	الْسُوقُ	Mondialisation ou Globalisation	عَوْلَمَةٌ أَوْ كُوكَبة
المُشَتَّرَكَةُ لِلْمَحْرُوطِ الْجُنُوبِيِّ		Monisme	الْأَحَدِيَّة
Marché Commun de l'Est et du Sud de l'Afrique	الْسُوقُ الْمُشَتَّرَكَةُ لِلشَّرْقِ وَجِنُوبِ افْرِيْقِيَا	Monocamérisme	الْمُونُوكَامِيرِيَّةُ أَوْ أَحَادِيَّةُ الْمَجَلِسِ التَّشْرِيعِيِّ
Marxisme	الْمَارْكِسِيَّة	Monocratie	الْمُونُوْقَرَاطِيَّةُ أَوْ الْحُكْمُ الْفَرْدَيِّ
Marxisme-Léninisme	الْمَارْكِسِيَّةُ - الْلِّينِيَّةُ	Motion de Censure	إِقتَرَاحٌ تَوْجِيهُ اللُّومَ
Matérialisme Dialectique	الْمَادِيَّةُ الْدِيَالِكْتِيَّةُ	Moyens de Communication de Masse	مَاسِنْ
(أَوْ الْجَدِلِيَّةُ)		مِيدِيَا أَوْ وَسَائِلُ الاتِّصالِ الجَمَاهِيرِيِّ	
Matérialisme Historique	الْمَادِيَّةُ التَّارِيْخِيَّةُ	Multipartisme	تَعَدُّدِيَّةُ حُزْبِيَّة
Médiateur	وَسِيطٌ	Municipalité	الْبَلَديَّة
Médiation	وَسَاطَةٌ	Mythe	خُرَاقَةٌ أَوْ أَسْطُوْرَةٌ
Menchevik	مُشَفِّيكٌ	N	
Mercantilisme	مُركَانِتِيلِيَّة	Nassérisme	النَّاصِرِيَّة
Mercatique Politique	تَشْوِيقِ سِيَاسَيٍّ	Nation	أُمَّةٌ
Message	رِسَالَةٌ	Nationalisation	النَّاتِيْم
Micro État	مِيكِرو دَوْلَةٌ	Nationalisme	الْقَوْمِيَّة
Micropolitique	مِيكِرو سِيَاسَةٌ	Nationalité	جَنِسِيَّةٌ أَوْ تَابِعَةٌ
Milice	مِيلِيشِيَا	National-Socialisme ou Nazisme	الْوَطَّانِيَّةُ -
Militant	مُنَاضِلٌ	الْاشتِراكِيَّةُ أَوْ النَّازِيَّةُ	
Ministrable	مُسْتَوْزِرٌ	Naturalisation	تَجْنِسُ
Ministre	وَزِيرٌ	Navette	مَكَوْكُ أوْ دَهَابٌ وَإِيَابٌ مُسْتَمرٌان
Ministre Plénipotentiaire	وَزِيرٌ مُفْوَضٌ		

Nazi	نازي	حفظ السلام
Néo-Nazi	نازي جديد	رأي
Neutralisation	تحميد	إنهازية
Neutralité	حياد	معارضة
Nihilisme	عدمية	ظلم أو جوز
Nombre uniforme	عدد متساوٍ	أمر إشتراعي
Non-Belligérance	عدم المُحاربة أو عدم الاشتراك في الحرب	نظام قائم
Nonce Apostolique	القاصد الرسولي	جَدْوَلُ أَعْمَال
Non-Reconnaissance	عدم الاعتراف	نظام عام
Non-Violence	عدم العنف	الأخوية (أو الهُبَايَة) السيدة لمالته
Nouveau Conflit International	نزاع دولي جديد	أجهزة ثانوية (أو فرعية)
Nouvel Ordre Économique International (NOEI)	النظام الاقتصادي الدولي الجديد	منظمة الطيران المدني الدولي (OACI)
Nouvel Ordre International (ou Mondial)	النظام الدولي (أو العالمي) الجديد	Organisation Commune Africaine et Malgache (OCAM) المُنظمة المُشتركة الأفريقية والملغاشية
Nouvel Ordre Mondial de l'Information et de la Communication (NOMIC)	النظام العالمي (أو العالمي) الجديد للإعلام والاتصال	Organisation de la Conférence Islamique (OCI) مُنظمة المؤتمر الإسلامي

O

Objection de Conscience	الاعتراض الوجداني أو رفض المُحاربة	منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي
Observateur	مراقب	مُنظمة الدول الأمريكية
Occupation Militaire	احتلال عسكري	منظمة دول أمريكا الوسطى
Oligarchie	الأوليغارشية أو حُكم القلة	Organisation des États Centre-Américains (ODECA)
«Ombudsman» ou Défenseur du Peuple	أوندسمان أو ذايد عن الشعب	Organisation Européenne de Recherches Spaciales (OERS) المُنظمة الأوروبيّة للأبحاث الفضائية
Opération Tempête du Désert	عملية عاصفة الصحراء	Organisation Gouvernementale Internationale (OGI) المُنظمة الدوليّة الحكوميّة
Opérations de Maintien de la Paix	عمليات الصلحاء	

Organisation Internationale Non Gouvernementale (OING)	المُنظمة الدُّولية غَيْرُ الْحُكُومِيَّة	المُتَّحِدة لِلترِيَّةِ وَالعِلُومِ وَالثِّقَافَةِ (يونسُكو)
Organisation Internationale des Satellites Maritimes	المُنظمة الدُّولية لِلأقْمَارِ الصُّنْاعِيَّةِ	Organisation des Pays Arabes Exportateurs de Pétrole (OPAEP) مُنظَّمةِ الْبَلَادِ الْعَرَبِيَّةِ
	لِلْمَلاَحةِ الْبَحْرِيَّةِ	المُصَدِّرَةِ لِلْبَيْرُوْلِ
Organisation Internationale de Télécommunications par Satellites	المُنظمة الدُّولية لِلإِلْتَصَالِاتِ الْلَّاسِلِكِيَّةِ غَيْرِ الْأَقْمَارِ الصُّنْاعِيَّةِ (إِنْتِلْسَات)	Organisation des Pays Exportateurs de Pétrole (OPEP) مُنظَّمةِ الْبَلَادِ الْمُصَدِّرَةِ لِلْبَيْرُوْلِ
Organisation Internationale du Travail (OIT)	مُنظَّمةِ الْعَمَلِ الدُّولِيِّ	Organisation Syndicales Internationales المُنْظَّماتِ التَّقَاضِيَّةِ الدُّولِيَّةِ
Organisation Maritime Internationale (OMI)	المُنظمة الدُّولية لِلْمَلاَحةِ الْبَحْرِيَّةِ	Organisation du Traité de L'Asie du Sud-Est (OTASE) مُنظَّمةِ مُعاَهَدَةِ جُنُوبِ -شَرْقِ آسِيَا
Organisation Météorologique Mondiale (OMM)	المُنظمةِ الْعَالَمِيَّةِ لِلأَرْصَادِ الْجَوِيَّةِ	Organisation du Traité de L'Atlantique Nord (OTAN) ou Alliance Atlantique مُنظَّمةِ مُعاَهَدَةِ الْأَطلَسِيِّ أوِ حِلْفِ الْأَطْلَسِيِّ
Organisation Mondiale du Commerce (OMC)	مُنظَّمةِ التَّجَارَةِ الْعَالَمِيَّةِ	Organisation de L'Unité Africaine (OUA) مُنظَّمةِ الْوِحدَةِ الْأَفْرِيقِيَّةِ
Organisation Mondiale de la Propriété Intellectuelle (OMPI)	المُنظمةِ الْعَالَمِيَّةِ لِلْمَلْكِيَّةِ الْفَكِيرِيَّةِ	Orléanisme الأُورْلَانِيَّةِ
Organisation Mondiale de la Santé (OMS)	مُنظَّمةِ الصَّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ	Orthodoxie الْأَرْثُوذُوكْسِيَّةِ
Organisation des Nations Unies (ONU)	مُنظَّمةِ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدةِ	Ostracisme إِبْعَادُ أوِ تَبْذِيدُ
Organisation des Nations Unies pour L'Alimentation et L'Agriculture (OAA)	مُنظَّمةِ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدةِ لِلتَّغْذِيَةِ وَالرِّعَايَةِ (فَاو)	P Pacifisme سِلْمِيَّةُ أَوْ حُبُّ السُّلْمِ
Organisation des Nations Unies pour Le Développement Industriel (ONUDI)	مُنظَّمةِ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدةِ لِلْإِنْمَاءِ الصُّنْاعِيِّ	Pacte مِيثَاقُ أَوْ شُرْعَةُ
Organisation des Nations Unies pour L'Éducation, la Science et La Culture	مُنظَّمةِ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدةِ فِي الْعِلْمِ وَالْآدَابِ وَالْمَعْرِفَةِ	Pacte Andin مِيثَاقُ الْأَنْدِيَّنِ
		Pacte Briand-Kellog مِيثَاقُ بِرِيَانْ - كِيلُوْغ
		Pacte de Locarno مِيثَاقُ لُوكَارْنُو
		Palais-Bourbon قَصْرُ بُورْبُون
		Palais Buckingham قَصْرُ بِكِينْهَام
		Palais de L'Elysée قَصْرُ الْأَلِيزِيَّه
		Palais du Luxembourg قَصْرُ الْلُوكْسُمُورْغ
		Panachage تَشْطِيبُ أَوْ حُقُّ تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ فِي

اللائحة الانتخابية	Parti d'Électeurs	حزب الناخبين
Panafricanisme الجامعَة الأفريقيَّة أو الأفريقيَّانِيَّة	Parti Libéral Allemand («Frei Demokratische Partei» FDP) الحزب الليبرالي الألماني	
Panaméricanisme الجامعَة الأمريكية أو الأمريكية	Parti Libéral Britannique الحزب الليبرالي	
Panarabisme جامعة العروبة		البريطاني
Pangermanisme الجامعة الجرمانية أو الجermanويَّة	Parti Majoritaire حزب الأغلبيَّة	
Panislamisme الجامعة الإسلاميَّة	Parti de Masse الحزب الجماهيري	
Panslavisme الجامعة السلافية	Parti Politique الحزب السياسي	
Paradis Fiscal فردوس ضريبي	Parti Rigide الحزب الجامد	
Parallélisme des Formes موازاة الأشكال	Partis Agrariens الأحزاب الزراعية	
Parlement برلمان	Partis Américains الأحزاب الأميركيَّة	
Parlementaire برلماني	Partis Communistes الأحزاب الشيوعيَّة	
Parlementarisme Rationalisé البرلمانية المعقَّلة	Partis Confessionnelles الأحزاب الطائفية	
Participation مُشاركة	Partis Écologistes الأحزاب الایكولوجية	
Participation Électorale مُشاركة انتخابية	Partis Libéraux الأحزاب الليبرالية	
Participation Politique مُشاركة سياسية	Parti Social-Démocrate Allemand («Sozial Demokratische Partei Deutschlands» SPD)	
Parti des Cadres حزب الأطر		الحزب الاجتماعي-الديمقراطي الألماني
Partie Communiste Chinois الحزب الشيوعي الصيني	Parti Socialiste Français الحزب الاشتراكي	الفرنسي
Parti Communiste Français الحزب الشيوعي الفرنسي		الأحزاب البروتستانتية
Parti Communiste Italien (Partito Comunista Italiano PCI) الحزب الشيوعي الإيطالي	Partis Radicaux الأحزاب الراديكالية	
Parti Communiste d'Union Soviétique الحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي	Partis Socialistes et Sociaux-Démocrates الأحزاب الاشتراكية والاجتماعية-الديمقراطية	
Parti Conservateur Britanique الحزب المحافظ البريطاني	Partis dans les Sociétés en Développement الأحزاب في المجتمعات النامية	
Partitocratique حُكم الأحزاب		
Parti Travailleur الحزب العمالِي		
Parti Unique الحزب الوحيد		
Patriotisme وطنية		
Pavillon de Complaisance علم المجاملة		
Parti Dominant الحزب المُسيطر	Pays بلد	

Pays Légal	البلد القانوني	Pouvoir	سلطة
Pays Moins Avancés (PMA)	البلدان الأقل تقدماً	Pouvoir Anonyme	سلطة مُعَقَّلة (أو مباشرة)
Pays Réel	البلد الحقيقي	Pouvoir Constituant	سلطة تأسيسية
Pentagone	البِنَاعُون	Pouvoir Exécutif	سلطة تنفيذية (أو إجرائية)
«Perestroïka»	البرِيَسْتِروِيكَا أو إعادة البناء	Pouvoir Individuel	سلطة فردية
«Persona Grata»	شخص مرغوب فيه	Pouvoir Institutionnalisé	سلطة مُمَاسَّة
Personnalisation du Pouvoir	شخصنة السلطة	Pouvoir Législatif	سلطة تشريعية
Personnalité Internationale	شخصية دولية	Pouvoir Noir	سلطة سوداء
Personne Publique	شخص عام	Pouvoir Personnalisé	سلطة مُشَخَّصة
Peuple	شعب	Pouvoir Régalien	سلطة ملوكية
Phalanstère	مشرك	Pouvoir Réglementaire	سلطة تظيمية
Piraterie	قرصنة	Pouvoirs Exceptionnels	سلطات إستثنائية
Plan de Colombo	مشروع كولومبو	Pouvoirs Publics	سلطات عامة
Planification	تخطيط	Pragmatisme	براهماتية
Plan Marshall	مشروع مارشال	Pratique Constitutionnelle	ممارسة دُستورية
Plan Rapacki	مشروع راباكي	Préambule	ديباجة
Plébiscite	البليسيت أو الاستفتاء العام	Préfet	محافظ
Ploutocratie	البلوتوقراطية	Premier Ministre	وزير الأول
Pluralisme	تعددية	Présidence de L'Assemblée Parlementaire	رئاسة الجمعية التأسيسية
Pluricamérisme	تعددية المجالس التشريعية		رئيس
Polémologie	بُوليمولوجيا أو علم الحزب	Président du Conseil des Ministres	مجلس الوزراء
«Politburo»	المكتب السياسي للجنة المركزية للحزب الشيوعي		رئيسية
Politicien	سياسي	Présidentialisme	رئاسية جمهورية
Politique	سياسة	Président de la République	بريزديوم
Politiques Publiques	سياسات عامة	Présidium	صحافة
Politisation	تشييس	Presse	
Polyarchie	البوليارشية أو حُكُم الكثرة	Primaires	انتخابات أولية أو «الأوليات»
Populisme	شعوبية	Principe de la Legalité des Peines	المقتوبيات
Portefeuille	حقبة	Principe de Médiateté	مبداً الوساطة
Porte Ouverte	باب المفتوح	Principe des Nationalités	مبداً القوميات

Principe de la Non-Rétroactivité des Lois	مبدأ عدم رجعية القوانين	Protectorat	حماية
Principes Généraux du Droit	المبادئ القانونية العامة	Protestantisme	البروتستانتية
Privatisation	تخصيص أو خصخصة	Providentialisme	عنانية إلهية
Privilèges	إمتيازات	Publication	نشر
Procédure Parlementaire	الأصول (أو الإجراءات) النيابية	Puissance	سلطان أو قوة أو دولة
Processus Décisionnel	سيطرة القرار	Puissance Publique	قدرة عامة
Produit National Brut	ناتج قومي إجمالي	Quantification	تفكييم أو تحديد الكمية
Produits de Base	سلع أساسية	Quart Monde	العالم الرابع
Programme Alimentaire Mondial (PAM)	البرنامج الغذائي العالمي	Question de Confiance	مسألة التصويت على الثقة
Programme Eurêka	برنامج أوريكا	Questionnaire	إستماراة
Programme du Gouvernement	برنامج الحكومة	Question Préalable	مسألة مسبقة
Programme des Nations Unies pour le Développement (PNUD)	برنامج الأمم المتحدة للإنماء	Questions	أسئلة
Progressisme	تقدمية	Quirinal	كيرينال
Projet de Loi	مشروع القانون	Quorum	نصاب
Prolétariat	البروليتاريا	Quotient Électoral	حاصل (أو مخرج قسمة) انتخابي
Promulgation	إصدار	R	
«Promuncimiento», «Putsch»	إنقلاب عسكري	Racisme	عنصرية
Propagande	دعائية	Radicalisme	راديكالية
Propriété	ملكية	Rais	رئيس
Prorogation	تمديد	Raison d'État	منطق الدولة أو داعي المصلحة
Prosélytisme	تبشير أو دعوة إلى دين	Rapatriement	إعادة للوطن
Protection Civile	حماية مدنية	Rapporteur	مقرر
Protection Diplomatique	حماية دبلوماسية	Rapports Politiques	علاقات سياسية
Protectionnisme	حماية	Rassemblement pour la République (RPR)	
			التَّجَمُّعُ مِنْ أَجْلِ الْجُمْهُورِيَّةِ
		Ratification	تضديق

Rationalisation des Choix Budgétaires	عقلة	Relations Diplomatiques	علاقات دبلوماسية
	خيارات الموازنة		تعديل وزاري
Réaction	رجعيّة	Réparation	تعويض أو إصلاح الفساد
Rébellion	عصيان	Représailles	أعمال إنتقامية أو أعمال ثأر
Réciprocité	معاملة بالمثل	Représentant	ممثل
Réclamation Diplomatique	الاتصال دبلوماسي	Représentation Proportionnelle	تمثيل نسبي
Recommandation	توصية	Représentation Proportionnelle Personnalisée	تمثيل نسبي مُشخص
Reconnaissance	اعتراف		تمثيلية
Référendum	الرفراندوم أو الاستفتاء	Représentativité	قمع
Réformisme	الاصلاحية	Répression	جمهورية
Réfugié	لاجئ	République	مصالحة
Régence	وصاية على العرش	Réquisition	مقام
Régime Conventionnel	نظام مؤتمري	Résidence Surveillance	إقامة مراقبة
Régime Directorial	نظام مديرية	Résident	مقيم
Régime Électoral	نظام انتخابي	Résistance au Changement	مقاومة التغيير
Régime Militaire	نظام عسكري	Résistance à l'Oppression	مقاومة الظلم
Régime Mixte	نظام مختلط	Résistant	مقاوم
Régime Parlementaire	نظام برلماني	Résolution	قرار
Régime Politique	نظام سياسي	Responsabilité Internationale	مسؤولية دولية
Régime Présidentiel	نظام رئاسي	Responsabilité Ministérielle	مسؤولية وزارية
Régime Préventif	نظام وقائي	Ressortissants	رعايا
Régime Représentatif	نظام تمثيلي	Restauration	استعراض
Régime Répressif	نظام عقابي	Rétorsion	ردة السيئة بالمثل
Région	إقليم	Réunification	إعادة توحيد
Régionalisation	إقليمية	Réunion de Droit (ou de Plein Droit) du	الاجتماع الحكمي للبرلمان
Régionalisme	إقليمية	Parlement	الاجتماع انتخابي
Régionalisme International	إقليمية دولية	Réunion Électorale	تعديل (أو مراجعة)
Règlement	نظام أو لائحة	Révision de la Constitution	الدستور
Règlement Pacifique des Différends	تسوية		تعديلية
	سلبية للتراضيات	Révisionnisme	فتنة أو تمرد
Règne	عهد أو مدة الملك	Révolte	ثورة
«Reich»	رائع	Révolution	

Révolution Culturelle	الثورة الثقافية	Socialisme	اشتراكية
Rideau de Fer	ستار حديدي	Société d'Abondance	مجتمع الوفرة
«Riksdag»	ريكسداغ	Société Civile	مجتمع مدنى
«Risorgimento»	إنبعاث	Société de Consommation	مجتمع إستهلاكى
Roi	ملك	Société Financière Internationale (SFI)	الشركة المالية الدولية
Royauté	ملك (حكم أو سلطة)	Société Globale	مجتمع كلى (أو إجمالي)
S		Société Internationale	مجتمع دولي
Saint-Simonisme	سان - سيمونية	Société des Nations	عصبة الأمم
Salut Public	سلامة عامّة أو إنقاذ عام	Société Politique	مجتمع سياسي
Science Administrative	علم الإدارة	Société Post-Industrielle	مجتمع فوق الصناعي
Science Politique	علم السياسة	Société Unanime	مجتمع إجماعي
Scrutins Parlementaires	إقتراعات نيابية	Sociologie de la Politique	علم إجتماع السياسة
Séance	جلسة	Solidarité Ministérielle	تضامن وزاري
Sécession	انفصال	Sondage (d'Opinion)	الاستبيان أو قياس الرأي
Secrétaire d'État	أمين سرّ الدولة		العام
Secrétariat Général du Gouvernement	الأمانة العامة للحكومة	Sous-Développement	تَحْلُف
Secrétariat Général de la Présidence de la République	الأمانة العامة لرئيسة الجمهورية	Sous-Secrétaire d'État	وكيل الوزارة
Sécurité Collective	الأمن الجماعي	Souverain	سُيد
Sénat	مجلس الشيوخ	Souveraineté	سيادة
Sénateur	سناتور أو شيخ	Souveraineté Nationale	سيادة قومية
Sénatus - Consulte	قرار مُشيشني	Souveraineté Populaire	سيادة شعبية
Sénégambie	سنغافيا	Souverain Pontife ou Pape	الحُبْر الأعظم أو البابا
Séparation des Pouvoirs	فضل السلطات	«Soviet»	السوقيات
Séparatisme	إنفصالية	«Speaker»	سيكير أو رئيس مجلس العموم
Service Public	مرافق عام	Stalinisme	ستالينية
Servitudes Internationales	إرتفاقات دولية	Statocratie	ستاتوغرافية
Session	دورة	Subversion	تدمير أو تخريب (قلب النظام)
Shinto ou Shintoïsme	الشنتو	Succession d'États	تعاقب (أو خلافة) الدول
Sionisme	الصهيونية	Suffrage	حق الأقلّاء
		Suffrages Exprimés	الأصوات المُدلّى بها

Suppléant	رَدِيفُ (أو بَدِيل) إِحْتِمَالِيٌّ	Titisme	الشُّيُوخِيَّة
Sur-Développement	تَقْدُمٌ	Totalitarisme	التُّوتَالِيَّةُ أَو الْكُلِّيَّةُ
Sûreté d'État	آمِنُ الدُّولَةِ	Traditionalisme	تَقْليِيدِيَّةُ أَو إِمْتِيلَيَّة
Sûreté Individuelle	الأَمْنُ الفَرْدِيُّ	Traité International	مُعَاهَدَةُ دَوْلَيَّة
Sympathisant	مُجَهَّذُ أَو مُشَائِعٌ	Traité de Non-Prolifération Nucléaire	مُعَاهَدَةُ عَدَمِ إِنْتَشَارِ الأَسْلِيْحَةِ التَّوْرِيَّةِ (TNP)
Synarchie	سِينَارِيَّةُ أَو حُكُومَةُ جَمَاعِيَّةٍ	Transfert de Technologie	تَقْلِيلُ التِّكْنُوْلُوْجِيَا
Syndicalisme	نقَابَيَّة	Tribunal Administratif des Nations Unies	الْمُحْكَمَةُ الْإِدارِيَّةُ لِلْأَمَمِ الْمُتَّحِدةِ
Syndicat	نقَابَة	Tribunal Pénal International	الْمُحْكَمَةُ الْجَنَاحِيَّةُ الْدُّولَيَّةُ
Système Généralisé des Préférences (SGP)	الْمُسْتَقْطَمُ الْمُعَمَّمُ لِلْأَفْصَلَيَّاتِ	Tribunat	الْتَّرِيْبُونَا
Système de Dépouilles	مُسْتَقْطَمُ الغَنَائمِ (أَو الْأَشْلَابِ)	Tripartisme	الْثَّلَاثِيَّةُ الْجَزِيرِيَّةُ
Systémisme	مُنْظَرِيَّة	«Troïka»	«تَرْوِيْكاً»
T			
Taoïsme	الْطَّاوِيَّةُ	Trotskysme	الْتَّرْوِيْسَكِيَّةُ
Technique de Kangourou	يَقْنَيَّةُ الْقَنْغُورُ	Tutelle Administrative	إِدَارَيَّةُ إِدَارَيَّة
Technocratie	الْكُنْوَقِراطِيَّةُ أَو حُكُمُ التَّقْنِيَّنِ	Typologie Politique	تَصْنِيُّفَيَّةُ سِيَاسَيَّةٍ
Technostructure	بُُنْيَةُ تَكْنُوْلُوْجِيَا	Tyrannie	طُغْيَانٌ
Temperament Politique	مِزَاجُ سِيَاسَيٍّ		
Territoire	إِقْلِيمٌ		
Territoire Sous Tutelle	إِقْلِيمٌ واقِعٌ تَحْتَ الْوِصَايَا	Ultimatum	إِنْذَارٌ
Terrorisme	إِرْهَابٌ	Union Africaine et Malgache (UAM)	الْأَتَّحَادُ الْأَفْرِيْقِيُّ وَالْمَلْغَاشِيُّ
Théocratie	الْشَّيْوَقِراطِيَّةُ	Union des Démocrates pour La République	الْأَتَّحَادُ الْدِيمُقْرَاطِيُّ مِنْ أَجْلِ الْجُمْهُورِيَّةِ (UDR)
Théorie du Choix Rationnel	نَظَرَيَّةُ الْاِخْتِيَارِ	Union pour la Démocratie Française (UDF)	الْأَتَّحَادُ مِنْ أَجْلِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الْفَرَنْسِيَّةِ
Théorie de L'Exterritorialité	الْعَقْلَانِيِّ	Union Douanière et Économique de L'Afri- que Centrale (UDEAC)	الْأَتَّحَادُ الْجُمْهُورِيُّ لِأَفْرِيْقا الْوُسْطَى
Théorie Politique	نَظَرَيَّةُ سِيَاسَيَّةٍ		
Théorie de Représentation	نَظَرَيَّةُ التَّمَثِيلِ	الْأَتَّحَادُ الْإِقْوَادِيُّ - بَلْوكِس	الْأَقْوَادِيُّ - بَلْوكِس
Tiers Monde	الْعَالَمُ الْثَّالِثُ		
U			

Union Économique et Monétaire Ouest-Africaine (UEMOA)	الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا	Vassalité	تبغية أو مقطوعية
Union d'États	اتحاد الدول	Veto	فيتو أو الاعتراض
Union de L'Europe Occidentale (UEO)	اتحاد أوروبا الغربية	Veto Étatique	الفيتو الدولي
Union Internationale des Télécommunications (UIT)	الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية	Veto Populaire	الفيتو الشعبي
Union du Maghreb Arabe (UMA)	الاتحاد المغارب العربي	Vice-Président	نائب الرئيس
Union des Métiers	اتحاد الوفئن	Violence	عنف
Union pour la Paix	الاتحاد من أجل السلام	Volonté Générale	إرادة عامة
Union Panaméricaine	الاتحاد الأمريكي	Volonté Populaire	إرادة شعبية
Union Postale Universelle (UPU)	الاتحاد البريد العالمي	Votants	مצביעون
		Vote ou Votation	تضويت
		Vote Bloqué	تضويت مُغلَّل (أو إجمالي)
W			
		«Weltanschauung»	رؤى عالمية
X			
		Xénophobie	ثرة الأجانب
Z			
		Zone d'Échanges Préférentiels Pour L'Afrique Orientale et Australe	منطقة التبادلات
			المُفضليَّة لأفريقيا الشرقيَّة والجنوبيَّة
		Zone Franche	منطقة حرة
		Zone d'Influence	منطقة النفوذ
		Zone de Libre Échange	منطقة التبادل الحر
V			
Vacance	خلو أو شغور		
Validation	مصادقة أو تصديق		

مسَرِدُ الْمُخْتَوَيَات

٢٣٣	الظاء	ز	مقدمة
٢٣٤	العين	١	الألف
٢٤٧	الغين	٦٦	الباء
٢٤٨	الفاء	٨١	الناء
٢٥٧	القاف	١١٢	الثاء
٢٧٣	الكاف	١١٦	الجيم
٢٨٢	اللام	١٣٩	الحاء
٢٨٩	الميم	١٧١	الخاء
٣٨٣	النون	١٧٣	ال DAL
٤٠١	الهاء	١٨٨	الراء
٤٠٢	الواو	٢٠٠	الراء
٤٠٨	الياء	٢٠١	السين
٤١٣	- مسرد المراجع	٢١٦	الشين
٤٢١	- مسرد إنجليزي - عربي	٢٢٣	الصاد
٤٤٧	- مسرد فرنسي - عربي	٢٢٩	الضاد
٤٧٠	- مسرد المحتويات	٢٣٠	الطاء

المؤلف

- أحمد سليم سيفان: مواليد برجا - قضاء الشوف - ١٩٥٠ وهو أستاذ في كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية بالجامعة اللبنانية.

مُؤهلات علمية

- إجازة في العلوم السياسية والإدارية - كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية - مع الحصول على منحة للشخص في فرنسا - ١٩٧٨ .
- دبلوم الدراسات المعمقة DEA في العلوم السياسية - كلية الحقوق والعلوم السياسية في جامعة AIX - Marseille III - فرنسا - ١٩٨٠ .
- دكتوراه حلقة ثالثة في العلوم السياسية (3ème Cycle) من نفس الجامعة الفرنسية المذكورة عام ١٩٨١ ، وكانت الأطروحة بعنوان «اتفاقيات كامب ديفيد وطرد مصر من جامعة الثورة العربية».
- دكتوراه دولة في العلوم السياسية من نفس الجامعة الفرنسية المذكورة عام ١٩٨٣ ، وكانت الأطروحة بعنوان «العلاقات الأميركيّة المصريّة في ظل حكم الرئيس السادات ١٩٧٠-١٩٨٠».

خبرة عملية

- محاضر في كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية بالجامعة اللبنانية - الفرع الرابع بالقمر وبالملائكة.
- محاضر في كلية الحقوق في جامعة الإسراء الأهلية - عمان ١٩٩٦-١٩٩٧ .
- مدير سابق لكلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية - الفرع الرابع - الجامعة اللبنانية ١٩٩٨-١٩٩٩ .

مؤلفات وأبحاث

كتب:

- المؤسسات الاجتماعية والسياسية في الدولة الحديثة: الأحزاب السياسية - التقييات - الجماعات الصاغطة، مكتبة الجامعة، كاره، لبنان، ١٩٩٨ .
- القانون الدستوري، تحليل النظام السياسي والدستوري اللبناني في ضوء المبادئ الدستورية العامة، مكتبة الجامعة، كاره، لبنان، ٢٠٠٢ .

أبحاث:

- تطور النظام الحزبي في مصر ١٩٥٣-١٩٨٠، البرنامج الثقافي في كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية، الفرع الرابع ١٩٨٦-١٩٨٧ .
- الأحزاب السياسية في لبنان، مجلة أوراق جامعية، العدد ٥، ١٩٩٣ .
- مفهوم الدولة الحديثة ومعنى المؤسسات الاجتماعية والسياسية، مجلة الباحث، العدد ٣، ١٩٩٣ .
- المجلس الدستوري اللبناني في ضوء المبادئ الدستورية العامة، مجلة العرفان، العددان ١ و ٢، ١٩٩٤ .

DICTIONARY OF POLITICAL, CONSTITUTIONAL AND INTERNATIONAL TERMS

ARABIC - ENGLISH - FRENCH



ISBN 9953-

Librairie du Liban Publishers

